





دليل الحيران

على مورد الظمآن

في رسم وضبط القرآن للعلامة الشريشي الخراز

تأليف العلامة المتقن المحقق الشيخ

إبراهيم بن أحمد المارغني التونسي

ويليه

تنبيه الخلان

اعتنى به

عبد العزيز بن فاضل العنزي

مشرف مركز القراءات القرآنية

دليل الحيران
على مورد الظمآن

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

كل الحقوق محفوظة

لمركز القراءات القرآنية
إدارة الدراسات الإسلامية
بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الكويت







دليل الحيران

على مورد الظمآن

في رسم وضبط القرآن للعلامة الشريشي الخراز

تأليف العلامة المتقن المحقق الشيخ

إبراهيم بن أحمد المارغني التونسي

اعتنى به

عبد العزيز بن فاضل العنزي

مشرف مركز القراءات القرآنية



مُقَدِّمَة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِياً مُرْشِداً، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾.

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْكَلاَمِ كَلاَمُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرَ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَبِفَضْلٍ مِنَ اللَّهِ - تعالىٰ - تَمَّ إِنْشَاءُ مَرْكَزٍ لِلْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ، وَقَدْ أَخَذَ هَـٰذَا الْمَرْكَزُ عَلَى عَاتِقِهِ تَدْرِيسَ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ، وَالرَّسْمِ وَالضَّبْطِ، وَالنَّحْوِ، وَعِلْمِ الْفَوَاصِلِ (عَدِّ الآيِ)، وَقَدِ اخْتَارَ لِكُلِّ عِلْمٍ مِنْ هَـٰذِهِ الْعُلُومِ مَتْناً وَشَرْحاً لِهَـٰذا الْمَتْنِ، وَذَلِكَ لِيَكُونَ الْحِفْظُ إِلَىٰ جَانِبِ الْفَهْمِ.

وَقَدْ تَمَّ اخْتِيَارُ مَتْنِ (مَوْرِدِ الظَّمْآنِ) فِي فَنَّيِ الرَّسْمِ وَالضَّبْطِ لِلْعَلاَّمَةِ الْخَرَّازِ؛ لِيَكُونَ مُقَرَّراً كَمَتْنٍ لِلْحِفْظِ عَلَى الطَّلَبَةِ بِالنِّسْبَةِ لِمَادَّةِ الرَّسْمِ وَالضَّبْطِ، ثُمَّ تَمَّ اخْتِيَارُ (دَلِيلِ الْحَيْرَانِ) شَرْحاً لِهَـٰذَا الْمَتْنِ الْمُبَارَكِ.

وَلَقَدْ رَأَتْ إِدَارَةُ الْمَرْكَزِ إِخْرَاجَ كِتَابِ (دَلِيلِ الْحَيْرَانِ) بِحُلَّةٍ جَدِيدَةٍ تُنَاسِبُ طَلَبَةَ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَلْتَحِقُونَ بِالْمَرْكَزِ لِلدِّرَاسَةِ؛ لِيَكُونَ لَهُمْ كِتَاباً مُقَرَّراً وَمَرْجِعاً يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ فِي مَادَّةِ الرَّسْمِ وَالضَّبْطِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ هَـٰذَا الْكِتَابَ قَدْ تَضَمَّنَ مَا فِي الشُّرُوحِ السَّابِقَةِ لِلْمَوْرِدِ، وَسَهَّلَهَا بِعِبَارَةٍ مُخْتَصَرَةٍ وَافِيَةٍ، ذَاكِراً مَا عَلَيْهِ الْعَمَلُ فِي (تُونُسَ) بَلَدِ الشَّارِحِ، فَأَفَادَنَا بِهَـٰذَا فَائِدَةً كَبِيرَةً.

وَلَقَدْ طُبِعَ هَـٰذَا الشَّرْحُ الْمُبَارَكُ (دَلِيلُ الْحَيْرَانِ) عِدَّةَ طَبَعَاتٍ، كُلُّهَا مُبَارَكَةٌ وَمُفِيدَةٌ، وَلَقَدْ اسْتَفَدتُّ مِنْهَا جَمِيعاً، فَجَزَى اللَّهُ بِالْخَيْرَاتِ كُلَّ مَنْ قَامَ بِطَبْعِ هَـٰذَا الْكِتَابِ قَبْلَ طَبْعَتِنَا هَـٰذِهِ، وَلاَ سِيَّمَا طَبْعَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ، وَلَقَدْ أَثْبتُّ بَعْضَ التَّعْلِيقَاتِ الَّتِي وَضَعَهَا الشَّيْخُ الْقَاضِي فِي حَاشِيَةِ هَـٰذَا الْكِتَابِ وَكَتَبْتُ بَعْدَهَا (الْقَاضِي) لِتَتَمَيَّزَ عَنِ التَّعْلِيقَاتِ الَّتِي وَضَعْتُهَا.

وَكِتَابُ (دَلِيلِ الْحَيْرَانِ) كِتَابٌ أَصِيلٌ فِي بَابِهِ، وَلَقَدْ اعْتَنَىٰ بِهِ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ، وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ بَعْدَهُ، وَأَخَذُوا بِكَثِيرٍ مِنِ اخْتِيَارَاتِهِ فِي طِبَاعَةِ الْمَصَاحِفِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبِلاَدِ الْإِسْلاَمِيَّةِ.

عملي في تحقيق هذا الكتاب

١-قُمْتُ بِكِتَابَةِ الْآيَاتِ مِنَ الْمُصْحَفِ، وَبِمَا أَنَّ الْمُؤَلِّفَ وَالشَّارِحَ اعْتَمَدَا قِرَاءَةَ نَافِعٍ فِي هَـٰذَا الْكِتَابِ، فَقَدْ قُمْتُ بِضَبْطِ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ بِقِرَاءَةِ نَافِعٍ، وَفِي الْغَالِبِ وَفْقِ رِوَايَةِ قَالُونَ.

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ فَائِدَةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِقِرَاءَةِ نَافِعٍ؛ فَإِنِّي أَكْتُبُ الْآيَةَ عَلَىٰ رِوَايَةِ حَفْصٍ.

٢-تَرْجَمْتُ لِبَعْضِ الْأَعْلَامِ الْوَارِدَةِ أَسْمَاؤُهُمْ فِي الْكِتَابِ.

٣-أَثْبَتُّ بَعْضَ تَعْلِيقَاتِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ، وَكَتَبْتُ بَعْدَهَا: (القاضي).

٤-ذَكَرْتُ مَا عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَنَا؛ إِذَا كَانَ يُخَالِفُ مَا ذَكَرَ الشَّارِحُ أَنَّهُ جَرَى الْعَمَلُ بِهِ عِنْدَهُمْ.

وَأَعْنِي بِقَوْلِي: (عِنْدَنَا): مَصَاحِفَ الْمَشَارِقَةِ، كَمِصْرَ وَالشَّامِ وَدُوَلِ الْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّ.

٥-قُمْتُ بِضَبْطِ الْكِتَابِ بِالشَّكْلِ.

٦-اعْتَمَدتُّ عَلَى الطَّبْعَةِ الَّتِي طُبِعَتْ بِإِشْرَافِ الشَّارِحِ الْعَلَّامَةِ إِبْرَاهِيمَ الْمَارِغْنِيِّ، وَجَعَلْتُهَا الْأَصْلَ، ثُمَّ الطَّبَعَاتِ الْأُخْرَىٰ.

٧-لَمْ أُكْثِرْ مِنَ التَّعْلِيقَاتِ وَتَوْثِيقِ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي الْكِتَابِ -وَمَا أَكْثَرَهَا- لِكَيْ لاَ يَزْدَادَ حَجْمُ الْكِتَابِ، وَلِأَنَّ هَـٰذِهِ الطَّبْعَةَ مُخَصَّصَةٌ لِطَلَبَةِ مَرْكَزِ الْقِرَاءَاتِ، فَمَهَمَّةُ شَرْحِ هَـٰذَا الْكِتَابِ وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهِ بِتَوَسُّعٍ هِيَ لِلشُّيُوخِ الْمُعَلِّمِينَ الْكِرَامِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِتَدْرِيسِ الْكِتَابِ لِلطَّلَبَةِ.

٨-وَضَعْتُ تَرْجَمَةً مُخْتَصَرَةً لِلإِمَامِ الْخَرَّازِ صَاحِبِ (مَوْرِدِ الظَّمْآنِ)، وَكَذَلِكَ لِلشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْمَارِغْنِيِّ صَاحِبِ (دَلِيلِ الْحَيْرَانِ).

٩-قُمْتُ بِوَضْعِ عَنَاوِينَ لِلأَبْوَابِ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنَ الْكِتَابِ وَهُوَ قِسْمُ (الرَّسْمِ).

وَأَمَّا قِسْمُ الضَّبْطِ فَقَدْ أَخذْتُ الْعَنَاوِينَ مِنْ شَرْحِ الإِمَامِ التَّنَسِيِّ (الطِّرَازِ عَلَى ضَبْطِ الْخَرَّازِ) بِتَحْقِيقِ فَضِيلَةِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدَ شِرْشَال حَفِظَهُ اللَّهُ.

١٠-أَلْحَقْتُ كِتَابَ (تَنْبِيهِ الْخِلاَّنِ عَلَىٰ الْإِعْلاَنِ بِتَكْمِيلِ مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ الْبَاقِي مِنْ قِرَاءَاتِ الْأَئِمَّةِ السَّبْعَةِ الْأَعْيَانِ)، كَمَا فَعَلَ الشَّارِحُ الْعَلاَّمَةُ اَلْمَارِغْنِيُّ، وَذَلِكَ تَتْمِيماً لِلْفَائِدَةِ.

وَأَقُولُ إِنَّ هَـٰذَا الْكِتَابَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ مَزِيدٍ مِنَ الاهْتِمَامِ وَالتَّعْلِيقِ وَالشَّرْحِ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ مِنْ أَنْ يَطُولَ الْكِتَابُ، وَيَكْبُرَ حَجْمُهُ، فَيَثْقُلَ حِمْلُهُ وَالاسْتِفَادَةُ مِنْهُ، وَلَعَلَّ اللَّهَ -سُبْحَانَهُ- أَنْ يُوَفِّقَنِي أَوْ يُوَفِّقَ أَحَدَ إِخْوَانِي لإِخْرَاجِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَلِيقُ بِهَذَا الْكِتَابِ.

وَبَعْدُ؛ فَإِنِّي أَشْكُرُ كُلَّ مَنْ قَامَ بِطَبْعِ هَذَا الْكِتَابِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْكِرَامِ، وَأَعْتَرِفُ بِأَنِّي قَدِ اسْتَفَدتُّ مِنْهُمْ جَمِيعاً، فَجَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْراً.

كَمَا أَشْكُرُ كُلَّ مَنْ سَاعَدَنِي وَسَاهَمَ فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْكِتَابِ عَلَى هَذَا الوَجْهِ مِنْ شُيُوخٍ وَمُرَاجِعِينَ وَطَبَّاعِينَ، فَجَزَى اللَّهُ الْجَمِيعَ خَيْراً.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي هَـٰذَا - وَسَائِرَ أَعْمَالِي - خَالِصَةً لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَغْفِرَ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَشَايِخِي، وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ فَاضِلٍ الْعَنَزِيُّ

الْمُشْرِفُ الْعَامُّ لِمَرْكَزِ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

وِزَارَةُ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الإِسْلَامِيَّةِ

دَوْلَةُ الْكُوَيْتِ

تَرْجَمَةٌ مُوجَزَةٌ لِلنَّاظِمِ

اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّرِيشِيُّ، الشَّهِيرُ بِالْخَرَّازِ.

وَالشَّرِيشِيُّ: نِسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ بِالْعُدْوَةِ الأَنْدَلُسِيَّةِ، يُقَالُ لَهَا (شَرِيش).

وَشُهْرَتُهُ بِالْخَرَّازِ: جَاءَ هَذَا ٱلاِسْمُ مِنْ كَوْنِهِ كَانَتْ حِرْفَتُهُ الْخَرَازَةَ.

وُلِدَ فِي مَدِينَةِ شَرِيشَ، وَسَكَنَ فِي مَدِينَةِ فَاسَ، وَتُوُفِّيَ فِيهَا.

شُيُوخُهُ:

لِلنَّاظِمِ شُيُوخٌ عِدَّةٌ، مِنْهُمُ الأُسْتَاذُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَصَّابُ، وَالأُسْتَاذُ ٱبْنُ آجُرُّومَ.

تَلَامِذَتُهُ:

كَانَ الإِمَامُ الْخَرَّازُ يُعَلِّمُ الصِّبْيَانَ الْقُرْآنَ، فَكَانَ لَهُ طَلَبَةٌ كُثُرٌ، وَمِمَّنِ ٱشْتَهَرَ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الصِّنْهَاجِيُّ الشَّهِيرُ بِٱبْنِ آجَطَّا، وَالأُسْتَاذُ أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ رَاوِي مَوْرِدِ الظَّمْآنِ عَنِ الْخَرَّازِ، وَمِنْهُمْ أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُهَيْمِنِ الْحَضْرَمِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

ثَنَاءُ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ:

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْعَافِيَةِ: وَلَهُ تَوَالِيفُ عِدَّةٌ، بَيْنَ نَظْمٍ وَنَثْرٍ، وَفُتِحَ عَلَيْهِ فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ.

وَقَالَ الصِّنْهَاجِيُّ: وَلَهُ تَوَالِيفُ مِنْ أَجَلِّهَا هَذَا النَّظْمُ (يَعْنِي مَوْرِدَ الظَّمْآنِ).

وَقَالَ: الأُسْتَاذُ الْمُحَقِّقُ الْمُقْرِئُ الْمُعَلِّمُ لِلْكِتَابِ الْعَزِيزِ.

وَوَصَفَهُ الشَّارِحُ الأَوَّلُ (ٱبْنُ آجَطَّا) بِقَوْلِهِ: وَكَانَ إِمَاماً فِي مَقْرَإٍ نَافِعٍ مُقَدَّماً فِيهِ، إِمَاماً فِي الضَّبْطِ عَارِفاً بِعِلَلِهِ وَأُصُولِهِ.

وَقَالَ عَنْهُ ٱبْنُ الْجَزَرِيِّ: إِمَامٌ كَامِلٌ، مُقْرِئٌ مُتَأَخِّرٌ.

آثَارُهُ الْعِلْمِيَّةُ:

خَلَّفَ الإِمَامُ الْخَرَّازُ رَحِمَهُ اللهُ آثَاراً قَيِّمَةً فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْعُلُومِ، مِنْهَا:

مَوْرِدُ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ الْقُرْآنِ.

عُمْدَةُ الْبَيَانِ فِي ضَبْطِ الْقُرْآنِ.

الْقَصْدُ النَّافِعُ لِبُغْيَةِ النَّاشِئِ وَالْقَارِئِ فِي شَرْحِ الدُّرَرِ اللَّوَامِعِ.

شَرْحٌ عَلَى عَقِيلَةِ أَتْرَابِ الْقَصَائِدِ لِلشَّاطِبِيِّ.

مَوْرِدُ الظَّمْآنِ:

جَمَعَ النَّاظِمُ فِي هَذَا الْمَوْرِدِ أَرْبَعَةَ كُتُبٍ:

١-الْمُقْنِعُ لِأَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ.

٢-التَّنْزِيلُ لِأَبِي دَاوُدَ.

٣-عَقِيلَةُ أَتْرَابِ الْقَصَائِدِ لِلشَّاطِبِيِّ.

٤-الْمُنْصِفُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَلَنْسِيِّ.

ترجمة الشيخ إبراهيم المارغني[١]

هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَارِغْنِيُّ التُّونُسِيُّ يُنْسَبُ إِلَى قَبِيلَةٍ بِسَاحِلِ حَامِلٍ مِنْ أَعْمَالِ لِيبْيَا.

مَوْلِدُهُ: وُلِدَ بِتُونُسَ سَنَةَ ١٢٨١هـ - ١٨٦٥م ، وَدَخَلَ الْكُتَّابَ فِي صِبَاهُ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، ثُمَّ الْتَحَقَ بِجَامِعِ الزَّيْتُونَةِ فَقَرَأَ عَلَى شُيُوخِهَا.

شُيُوخُهُ: دَرَسَ عَلَى جَمَاعَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ عُلَمَاءِ الزَّيْتُونَةِ فِي شَتَّى الْفُنُونِ، وَكَانَ مِنْ أَبْرَزِ هَؤُلاَءِ مُفْتِي الْمَالِكِيَّةِ عُمَرُ بْنُ الشَّيْخِ، وَهُوَ أَخَصُّ شُيُوخِهِ وَأَكْثَرُهُمْ مُلاَزَمَةً وَقِرَاءَةً، وَمَحْمُودُ بَيْرَم، وَسَالِمٌ بُو حَاجِبٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ الْخُوجَةِ الْحَنَفِيُّ رَئِيسُ الْفَتْوَى بِجَامِعِ الزَّيْتُونَةِ، وَمُحَمَّدُ النَّجَّارُ، وَمَحْمُودُ بْنُ مَحْمُودٍ، وَغَيْرُهُمْ.

وَقَدْ أَخَذَ الْقِرَاءَاتِ وَعِلْمَ التَّجْوِيدِ عَلَىٰ يَدِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ يَالُوشَةَ؛ وَعَلَيْهِ تَخَرَّجَ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَالْعَشْرِ وَصَاهَرَهُ فِي ابْنَتِهِ وَانْتَدَبَهُ خَلِيفَةً لَهُ فِي مَجْلِسِ عِلْمِهِ وَخُطَبِهِ.

تَلَامِيذُه:

الْإِمَامُ مُحَمَّدُ الطَّاهِرِ بْنُ عَاشُور، وَمُحَمَّدُ الْعَزِيزُ حَفِيظ، وَبَلْحَسَنِ النَّجَّارُ، وَمُحَمَّدُ الصَّادِقِ النَّيْفَرُ، وَالطَّيِّبُ السَّيَالَة، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْبَشِيرِ النَّيْفَرُ،

(١) مِنْ كِتَابِ تَرَاجِمِ الْمُؤَلِّفِينَ التُّونُسِيِّنَ بِاخْتِصَارٍ، وَكِتَابِ مُعْجَمِ الْمُؤَلِّفِينَ بِاخْتِصَارٍ.

وَحَسَنُ السَّنَاوِي الْغَدَامْسِي، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.

وَقَدْ نَالَ الشَّيْخُ الْمَارِغْنِيُّ شَهَادَةَ التَّطْوِيعِ؛ وَالَّتِي لاَ تُعْطَىٰ إِلاَّ لِمَنْ بَرَزَ فِي الْعُلُومِ، وَنَالَ رِضَا عُلَمَاءِ عَصْرِهِ، وَذَلِكَ سَنَةَ ١٢٩٩هـ - ١٨٨٢م، وَدَرَّسَ بِجَامِعِ الزَّيْتُونَةِ كُتُبَ التَّوْحِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ وَالْفِقْهِ وَالْبَلاَغَةِ وَعُلُومِهَا وَعِلْمِ الْمَوَارِيثِ وَالْفَلَكِ وَالْأَدَبِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْأُصُولِ.

وَتَوَلَّى التَّدْرِيسَ بِجَامِعِ الزَّيْتُونَةِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ كَمَا عُيِّنَ مُدَرِّساً لِلسُّنَّةِ بِالْمَدْرَسَةِ الْعُصْفُورِيَّةِ، ثُمَّ مَا لَبِثَ أَنْ يُمْسِي مِنْ مُدَرِّسِي الطَّبَقَةِ الْأُولَىٰ، ثُمَّ أَصْبَحَ عُضْواً نَائِباً بِالْمَجْلِسِ الْمُخْتَلَطِ الْعَقَارِيِّ، إِلاَّ أَنَّهُ بَدَّلَ تَدْرِيسَهُ فِي الْقِرَاءَاتِ بِتَدْرِيسِ كُلِّ الْعُلُومِ الَّتِي كَانَتْ تُدَرَّسُ بِجَامِعِ الزَّيْتُونَةِ أَوْ مُلْحَقَاتِهَا.

وَفَاتُهُ:

تُوُفِّي رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْأَحَدِ ٣ رَبِيعٍ الثَّانِي عَام ١٣٤٩هـ - ١٩٣١م، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ أَجْدَادِهِ بِالزَّلاَّجِ، وَحَضَرَ تَشْيِيعَ جُثْمَانِهِ جَمٌّ غَفِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالطَّلَبَةِ وَالْعَامَّةِ، وَرَثَاهُ شَيْخُ الْأُدَبَاءِ مُحَمَّدٌ الْعَرَبِيُّ الْكَبَّادِي بِقَصِيدَةٍ نُقِشَتْ عَلَىٰ قَبْرِهِ.

مُؤَلَّفَاتُهُ:

تَرَكَ جُمْلَةً مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ وَالشُّرُوحَاتِ وَالتَّعَالِيقِ؛ مِنْهَا بُغْيَةُ الْمُرِيدِ بِجَوْهَرَةِ التَّوْحِيدِ، وَالشَّذَرَاتُ الذَّهَبِيَّةُ عَلَى الْعَقَائِدِ الشَّرْنُوبِيَّةِ، وَحَاشِيَةٌ عَلَىٰ شَرْحِ

ابْنِ الْقَاصِحِ لِلشَّاطِبِيَّةِ، وَتَأْلِيفٌ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَشَرْحٌ عَلَىٰ رِسَالَةِ الْوَضْعِ، وَشَرْحٌ عَلَى الْبَيْقُونِيَّةِ، وَشَرْحٌ عَلَى الْمُرْشِدِ الْمُعِينِ، وَشَرْحُ النُّجُومِ الطَّوَالِعِ عَلَى الدُّرَرِ اللَّوَامِعِ فِي مَقْرَإِ نَافِعٍ، وَشَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوُسْطَىٰ لِلسَّنُوسِيِّ، وَشَرْحُ دَلِيلِ الْحَيْرَانِ عَلَىٰ مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي فَنَّيِ الرَّسْمِ وَالضَّبْطِ

دليل الحيران

على

مورد الظمآن

في رسم وضبط القرآن للعلامة الشَّرِيشِيِّ الخَرَّازِ

تأليف

الإمام العلامة المتقن المحقق الشيخ إبراهيم بن أحمد المارغني التونسي

القسم الأول

فن الرسم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي رَسَمَ آيَاتِ ٱلْقُرْآنِ فِي صُحُفِ ٱلصُّدُورِ، وَأَثْبَتَهَا فِي أَلْسِنَةِ قَارِئِيهَا عَلَىٰ نَحْوِ مَا فِي ٱلْمَصَاحِفِ مَسْطُورٌ، وَحَفِظَهَا جَلَّ جَلَالُهُ مِنْ كَيْدِ ٱلْمُلْحِدِينَ ذَوِي ٱلْعِنَادِ وٱلْفُجُورِ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَىٰ حَذْفِ شَيْءٍ مِنْهَا، أَوْ زِيَادَةِ شَيْءٍ عَلَيْهَا، أَوْ إِبْدَالِهَا بِغَيْرِهَا فِي جَمِيعِ ٱلْعُصُورِ، وَجَعَلَ سُبْحَانَهُ أَصْلَ رَسْمِهَا بِقَلَمِ ٱلصَّحَابَةِ ذَوِي ٱلرَّأْيِ ٱلْأَصِيلِ، وَٱلْعِلْمِ ٱلرَّاسِخِ، وَٱلسَّعْيِ ٱلْمَشْكُورِ، لِيَكُونَ قُدْوَةً لِلأُمَّةِ، وَمَرْجِعاً لَهَا عِنْدَ ٱخْتِلَافِ ٱلْمَقَارِئِ ٱلْمَأْثُورِ.

وَٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ٱلَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمْ كِتَابَةَ وَلاَ قِرَاءَةَ مَا هُوَ مَزْبُورٌ[١]، بَلْ كَانَ ﷺ أُمِّيّاً لاَ يَكْتُبُ وَلاَ يَقْرَأُ، مَعَ كَمَالِ عِلْمِهِ بِجَمِيعِ ٱلْأُمُورِ[٢]، وَذَلِكَ مُعْجِزَةٌ لَهُ دَالَّةٌ عَلَىٰ كَمَالِ صِدْقِهِ، دُحِضَتْ بِهَا حُجَّةُ كُلِّ مُرْتَابٍ كَفُورٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ ٱلَّذِينَ وَصَلُوا مَنْ وَصَلَهُ، وَقَطَعُوا مَنْ قَطَعَهُ، فَٱزْدَادُوا نُوراً عَلَىٰ نُورٍ، وَأَصْحَابِهِ ٱلَّذِينَ ضَبَطُوا شَرِيعَتَهُ، وَعَمِلُوا بِهَا، فَفَازُوا بِأَعْظَمِ ٱلْأُجُورِ، وَعَلَىٰ كُلِّ مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْحَشْرِ وَٱلنُّشُورِ.

---

(١) مَزْبورٌ: أَيْ: مَكْتُوبٌ (القاضي).

(٢) هَذَا ٱلتَّعْمِيمُ غَيْرُ مُسَلَّمٍ لأَنَّ ٱلرَّسُولَ ﷺ لَا يَعْلَمُ إِلَّا مَا يُعَلِّمُهُ اللَّهُ تَعَالى مِنْ بَعْضِ ٱلأُمُورِ، وَأَمَّا ٱلعِلْمُ بِجَمِيعِ ٱلأُمُورِ فَمَقْصُورٌ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ، لَا يَتَجَاوَزُهُ إِلَى غَيْرِهِ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ مَهْمَا بَلَغَ شَأْوُهُ، وَسَمَتْ مَكَانَتُهُ (القاضي).

أَمَّا بَعْدُ: فَيَقُولُ ٱلْعَبْدُ ٱلْفَقِيرُ إِلَىٰ رَبِّهِ ٱلْغَنِيِّ ٱلْمُغْنِيِّ؛ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ ٱلْمَارِغْنِيُّ:

إِنَّ مِنْ أَجَلِّ عُلُومِ ٱلْقُرْآنِ، ٱلَّتِي هِيَ أَجْمَلُ مَا بِهِ تَحَلَّى ٱلْإِنْسَانُ، عِلْمُ رَسْمِهِ عَلَىٰ نَحْوِ مَا رَسَمَهُ بِهِ ٱلصَّحَابَةُ ٱلْأَعْيَانُ، فِي مَصَاحِفِ سَيِّدِنَا عُثْمَانَ، وَعِلْمُ ضَبْطِهِ ٱلَّذِي بِهِ يَزُولُ ٱللَّبْسُ عَنْ حُرُوفِ ٱلْقُرْآنِ، وتَتَبَيَّنُ بِهِ غَايَةَ ٱلْبَيَانِ، وَقَدْ قَيَّضَ ٱللَّهُ سُبْحَانَهُ أَئِمَّةً مِنْ فُحُولِ ٱلْعُلَمَاءِ، ٱعْتَنَوْا بِذَيْنِكَ ٱلْعِلْمَيْنِ غَايَةَ ٱلِاعْتِنَاءِ، فَنَقَلُوا كَيْفِيَّةَ كَتْبِ ٱلْقُرْآنِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ، وَبَيَّنُوا كَيْفِيَّةَ ضَبْطِ ٱلْحُرُوفِ ٱلْقُرْآنِيَّةِ، وَجَمَعُوا ذَلِكَ فِي مُصَنَّفَاتٍ بَدِيعَةٍ جَلِيلَةٍ، كَٱلْمُقْنِعِ، وَٱلتَّنْزِيلِ، وَٱلْمُنْصِفِ، وَٱلْعَقِيلَةِ، وَصَارَتْ مُصَنَّفَاتُهُمْ أُصُولاً يُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَيْهَا، وَكُلُّ مَنْ أَلَّفَ بَعْدَهُمْ فِي ذَيْنِكَ ٱلْعِلْمَيْنِ يَعْتَمِدُ عَلَيْهَا.

وَمِنَ ٱلتَّآلِيفِ ٱلْمُخْتَصَرَةِ مِنْ تِلْكَ ٱلْأُصُولِ ٱلْحِسَانِ، ٱلنَّظْمُ ٱلْبَدِيعُ ٱلْمُسَمَّىٰ بِـ(**مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**) ٱلْمُشْتَمِلُ - مَعَ ٱلذَّيْلِ ٱلْمُتَّصِلِ بِهِ - عَلَىٰ فَنَّيِ ٱلرَّسْمِ وَٱلضَّبْطِ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَةِ ٱلْإِمَامِ نَافِعٍ فَقَطْ، لِمُؤَلِّفِهِ ٱلشَّيْخِ ٱلْإِمَامِ، ٱلْعَلَمِ ٱلْهُمَامِ، ذِي ٱلْعُلُومِ ٱلرَّفِيعَةِ، وَٱلْمُؤَلَّفَاتِ ٱلْبَدِيعَةِ، مَنْ رَقَىٰ سُلَّمَ ٱلْفَضَائِلِ وَحَازَ، أَبِي عَبْدِ ٱللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ٱلْأُمَوِيِّ ٱلشَّرِيشِيِّ ٱلشَّهِيرِ بِٱلْخَرَّازِ.

وَقَدْ شَرَحَ ذَلِكَ ٱلنَّظْمَ جَمَاعَةٌ مِنْ عُظَمَاءِ ٱلْأَئِمَّةِ، وَٱعْتَنَوْا بِهِ، وَصَرَفُوا إِلَيْهِ ٱلْهِمَّةَ، إِلاَّ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ أَطَالَ بِتَكْثِيرِ ٱلنُّقُولِ وَٱلتَّعَالِيلِ وَٱلْأَبْحَاثِ

وَٱلْإِعْرَابِ، وَمِنْهُمْ مَنِ ٱخْتَصَرَ حَتَّىٰ بَقِيَتْ مَعَانِي ٱلْمَشْرُوحِ تَحْتَ ٱلْحِجَابِ، فَصَارَ مُتَعاطُو ٱلنَّظْمِ كَٱلْحَيَارَىٰ فِي ٱلصَّحَارَىٰ لاَ يَهْتَدُونَ إِلَيْهِ سَبِيلاً، وَلاَ يَجِدُونَ إِلَىٰ بَيَانٍ وَتَحْصِيلِ مَا لاَ بُدَّ مِنْهُ مُرْشِداً وَدَلِيلاً، فَأَلْهَمَنِيَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ شَرْحَهُ شَرْحاً وَسَطاً، يَكُونُ بِبَيَانٍ وَتَحْصِيلِ مَا لاَ بُدَّ مِنْهُ مُرْتَبِطاً، وَٱخْتَصَرْتُهُ مِنْ شَرْحِ ٱلرَّسْمِ لِلْعَلاَّمَةِ ٱلْمُحَقِّقِ سَيِّدِي عَبْدِ ٱلْوَاحِدِ بْنِ عَاشِرٍ[١]، وَشَرْحِ ٱلضَّبْطِ لِسَيِّدِي مُحَمَّدٍ ٱلتَّنَسِيِّ[٢] ٱلْعَالِمِ ٱلْمَاهِرِ، تَابِعاً لَهُمَا فِيمَا ٱتَّضَحَ مِنَ ٱلتَّرْتِيبِ وَٱلتَّعْبِيرِ، غَيْرَ جَالِبٍ مِنْ كَلاَمِ غَيْرِهِمَا إِلَّا ٱلْيَسِيرَ، مُعْرِضاً عَمَّا أَطَالاَ بِهِ مِنْ كَثْرَةِ ٱلنُّقُولِ، وَٱلْأَبْحَاثِ وَٱلتَّعَالِيلِ، مُقْتَصِراً عَلَىٰ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنَ ٱلْإِعْرَابِ؛ خِيفَةَ ٱلتَّطْوِيلِ، مُلْتَزِماً - فِيمَا ذَكَرَ فِيهِ ٱلنَّاظِمُ ٱلْخِلاَفَ أَوِ ٱلتَّخْيِيرَ - بَيَانَ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي قُطْرِنَا ٱلتُّونِسِيِّ ٱلشَّهِيرِ، قَاصِداً بِذَلِكَ خِدْمَةَ ٱلْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ ٱلْكِرَامِ، وَإِحْيَاءَ مَا ٱنْدَرَسَ فِي زَمَانِنَا مِنْ عُلُومِهِ ٱلْعِظَامِ.

وَلَمَّا يَسَّرَ ٱللَّهُ ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ إِتْمَامَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ ٱلْمِنْوَالِ، سَمَّيْتُهُ **(دَلِيلَ ٱلْحَيْرَانِ عَلَىٰ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ)** سَائِلاً مِنْ وَاسِعِ ٱلْفَضْلِ ٱلْعَمِيمِ، وَمُتَوَسِّلاً إِلَيْهِ بِجَاهِ نَبِيِّهِ

---

(١) عَبْدُ ٱلْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَاشِرِ بْنِ سَعْدِ ٱلأَنْصَارِيُّ، ٱلأَنْدَلُسِيُّ، ٱلْفَاسِيُّ، ٱلْمَالِكِيُّ (أَبُو مُحَمَّدٍ). عَالِمٌ مُشَارِكٌ فِي ٱلْقِرَاءَاتِ وَٱلنَّحْوِ وَٱلتَّفْسِيرِ وَعِلْمِ ٱلْكَلاَمِ وَٱلْفِقْهِ وَأُصُولِهِ وَغَيْرِهَا، نَشَأَ بِفَاسَ (٩٩٠ - ١٠٤٠هـ). انظر «معجم المؤلفين» (٦/ ٢٠٥).

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ ٱلْجَلِيلِ ٱلتَّنَسِيُّ، ٱلْتِلْمِسَانِيُّ (أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ) مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، فَقِيهٌ، مُؤَرِّخٌ، أَدِيبٌ نَاظِمٌ (ت٨٩٩ ه). انظر «معجم المؤلفين» (١٠/ ٢٢٢).

ٱلْعَظِيمِ، أَنْ يَجْعَلَهُ إِلَىٰ وَجْهِهِ ٱلْكَرِيمِ مَصْرُوفاً، وَعَلَى ٱلنَّفْعِ بِهِ فِي ٱلدَّارَيْنِ مَوْقُوفاً، إِنَّهُ تَعَالَىٰ وَهَّابٌ جَوَادٌ كَرِيمٌ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ ٱلْعَلِيِّ ٱلْعَظِيمِ.

وَلْنُقَدِّمْ طَرَفاً مِنْ تَرْجَمَةِ ٱلنَّاظِمِ؛ فَنَقُولُ:

أَصْلُهُ مِنْ شَرِيْشَ - مَدِينَةٍ بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْأَنْدَلُسِيَّةِ - وَسُكْنَاهُ بِمَدِينَةِ فَاسَ، وَبِهَا تُوُفِّيَ، وَبِهَا دُفِنَ.

وَكَانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِمَاماً فِي مَقْرَإِ[1] نَافِعٍ، مُقَدَّماً فِيهِ، بَارِعاً فِي فُنُونٍ شَتَّىٰ؛ كَفَنِّ ٱلرَّسْمِ، وَفَنِّ ٱلضَّبْطِ، عَارِفاً بِأُصُولِهِمَا، وَعِلَلِهِمَا.

قَرَأَ عَلَىٰ شُيُوخٍ جِلَّةٍ، أَئِمَّةٍ فِي ٱلْقِرَاءَةِ، وَٱلضَّبْطِ، وَٱلرَّسْمِ، وَغَيْرِهَا كَٱلْعَرَبِيَّةِ.

وَلَهُ عِدَّةُ تَآلِيفَ؛ مِنْ أَجَلِّهَا (**مَوْرِدُ ٱلظَّمْآنِ**)، وَلَهُ نَظْمٌ قَبْلَهُ فِي ٱلرَّسْمِ سَمَّاهُ (**عُمْدَةَ ٱلْبَيَانِ**)، وَفِيهِ يَقُولُ:

سَمَّيْتُهُ بِعُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ ... فِي رَسْمِ مَا قَدْ خُطَّ فِي ٱلْقُرْآنِ

وَذَيَّلَهُ بِٱلضَّبْطِ ٱلْمُتَّصِلِ ٱلْيَوْمَ بِـ(**مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**).

وَلَهُ شَرْحٌ عَلَىٰ مَنْظُومَةِ ٱبْنِ بَرِّيٍّ؛ ٱلْمُسَمَّاةِ بِـ(**ٱلدُّرَرِ ٱللَّوَامِعِ فِي أَصْلِ مَقْرَإِ ٱلْإِمَامِ نَافِعٍ**)، وَلَهُ شَرْحٌ عَلَى ٱلْحُصْرِيَّةِ[2]، وَيُذْكَرُ أَنَّ لَهُ شَرْحاً عَلَى ٱلْعَقِيلَةِ.

---

(١) مَقْرَأٌ: مَصْدَرٌ بِمَعْنَى ٱلْقِرَاءَةِ، فَمَعْنَى مَقْرَإِ نَافِعٍ: قِرَاءَتُهُ، أَيْ: مَنْهَجُهُ فِي ٱلْقِرَاءَةِ (القاضي).

(٢) ٱلْحُصْرِيَّةُ قَصِيدَةٌ فِي بَيَانِ قِرَاءَةِ نَافِعٍ، نَظَمَهَا ٱلْإِمَامُ ٱلْمُقْرِئُ ٱلْأَدِيبُ أَبُو ٱلْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ ٱلْغَنِيِّ ٱلْحُصْرِيُّ، وَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ ٱلْقِرَاءَاتِ ٱلسَّابِقِينَ (القاضي).

وَكَانَ قَدْ فُتِحَ عَلَيْهِ فِي ٱلتَّأْلِيفِ، وَسَهُلَ عَلَيْهِ نَثْرُهُ وَنَظْمُهُ، وَكَانَ يُعَلِّمُ ٱلصِّبْيَانَ بِمَدِينَةِ فَاسَ، وَهُوَ مِمَّنْ أَدْرَكَ آخِرَ ٱلْقَرْنِ ٱلسَّابِعِ وَأَوَّلَ ٱلثَّامِنِ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَىٰ تَعْيِينِ سَنَةِ وِلاَدَتِهِ وَسَنَةِ وَفَاتِهِ.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ

١- ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلْعَظِيمِ ٱلْمِنَنِ وَمُرْسِلِ ٱلرُّسْلِ بِأَهْدَىٰ سَنَنِ

ٱبْتَدَأَ بِٱلْبَسْمَلَةِ ٱبْتِدَاءً حَقِيقِيّاً؛ وَهُوَ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِمَا يَتَقَدَّمُ أَمَامَ ٱلْمَقْصُودِ وَلَمْ يَسْبِقْهُ شَيْءٌ، وَبِٱلْحَمْدَلَةِ ٱبْتِدَاءً إِضَافِيّاً؛ وَهُوَ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِمَا تَقَدَّمَ أَمَامَ ٱلْمَقْصُودِ، وَإِنْ سَبَقَهُ شَيْءٌ، ٱقْتِدَاءً[1] بِٱلْقُرْآنِ ٱلْعَظِيمِ، وَعَمَلاً بِحَدِيثَيِ ٱلْبَسْمَلَةِ وَٱلْحَمْدَلَةِ، فَإِنَّهُ وَرَدَ: **(كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ فَهُوَ أَقْطَعُ)**[2].

وَوَرَدَ: **(كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِٱلْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ)**[3].

وَيُرْوَىٰ **(أَبْتَرُ)** فِي ٱلْحَدِيثَيْنِ، وَيُرْوَىٰ **(أَجْذَمُ)** فِيهِمَا.

وَٱلْمَقْصُودُ مِنَ ٱلثَّلَاثَةِ أَنَّهُ نَاقِصٌ، وَقَلِيلُ ٱلْبَرَكَةِ، فَهُوَ وَإِنْ تَمَّ حِسّاً؛ لاَ يَتِمُّ مَعْنىً.

---

(١) أَيِ: ٱبْتَدَأَ بِٱلْبَسْمَلَةِ وَٱلْحَمْدَلَةِ ٱقْتِدَاءً بِٱلْقُرْآنِ ... إلخ (القاضي).

(٢) قَالَ ٱلْأَلْبَانِيُّ فِي «الإِرْوَاءِ» (١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جِدّاً.

(٣) قَالَ ٱلْأَلْبَانِيُّ فِي «الإِرْوَاءِ» (٢) ضَعِيفٌ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْ(أَمْرِ) مَا يَعُمُّ ٱلْقَوْلَ كَٱلْقِرَاءَةِ، وَٱلْفِعْلَ كَٱلتَّأْلِيفِ.

وَمَعْنَىٰ (ذِي بَالٍ) صَاحِبُ حَالٍ يُهْتَمُّ بِهِ شَرْعاً.

وَٱلْحَمْدُ لُغَةً: هُوَ ٱلثَّنَاءُ بِٱلْكَلَامِ عَلَى ٱلْجَمِيلِ ٱلِاخْتِيَارِيِّ عَلَىٰ جِهَةِ ٱلتَّبْجِيلِ وَٱلتَّعْظِيمِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي مُقَابَلَةِ نِعْمَةٍ، أَمْ لاَ.

وَأَرْكَانُهُ خَمْسَةٌ: حَامِدٌ، وَمَحْمُودٌ، وَمَحْمُودٌ عَلَيْهِ، وَمَحْمُودٌ بِهِ، وَصِيغَةٌ.

فَإِذَا أَكْرَمَكَ زَيْدٌ؛ فَقُلْتَ: زَيْدٌ عَالِمٌ:

فَأَنْتَ: حَامِدٌ.

وَزَيْدٌ: مَحْمُودٌ.

وَٱلْإِكْرَامُ: مَحْمُودٌ عَلَيْهِ، أَيْ مَحْمُودٌ لِأَجْلِهِ.

وَثُبُوتُ ٱلْعِلْمِ - ٱلَّذِي هُوَ مَدْلُولُ قَوْلِكَ (زَيْدٌ عَالِمٌ) -: مَحْمُودٌ بِهِ.

وَقَوْلُكَ (زَيْدٌ عَالِمٌ) هُوَ ٱلصِّيغَةُ.

وَٱصْطِلَاحاً: فِعْلٌ يُنْبِئُ عَنْ تَعْظِيمِ ٱلْمُنْعِمِ؛ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ مُنْعِماً عَلَى ٱلْحَامِدِ أَوْ غَيْرِهِ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ قَوْلاً بِٱللِّسَانِ، أَوِ ٱعْتِقَاداً بِٱلْجَنَانِ - أَيِ ٱلْقَلْبِ - أَوْ عَمَلاً بِٱلْأَرْكَانِ- ٱلَّتِي هِيَ ٱلْأَعْضَاءُ-.

وَٱلشُّكْرُ لُغَةً: هُوَ ٱلْحَمْدُ ٱصْطِلَاحاً؛ لَكِنْ بِإِبْدَالِ **(ٱلْحَامِدِ)** بِـ**(ٱلشَّاكِرِ)**.

وَٱصْطِلَاحاً: صَرْفُ ٱلْعَبْدِ جَمِيعَ مَا أَنْعَمَ ٱللَّهُ بِهِ عَلَيْهِ فِيمَا خُلِقَ لِأَجْلِهِ.

وَ(**ٱللَّهُ**) عَلَمٌ عَلَى ٱلذَّاتِ ٱلْوَاجِبِ ٱلْوُجُودِ، ٱلْمُسْتَحِقِّ لِجَمِيعِ ٱلْمَحَامِدِ، وَهُوَ ٱلِاسْمُ ٱلْأَعْظَمُ عِنْدَ ٱلْجُمْهُورِ، وَلِدَلَالَتِهِ عَلَى ٱتِّصَافِهِ - تَعَالَىٰ - بِجَمِيعِ ٱلْمَحَامِدِ؛ ٱخْتِيرَ فِي مَقَامِ ٱلْحَمْدِ عَلَىٰ سَائِرِ ٱلْأَسْمَاءِ، فَلَمْ يُقَلْ: ٱلْحَمْدُ لِلرَّحْمَنِ . . مَثَلاً.

وَقَوْلُهُ: (**ٱلْعَظِيمِ**) صِفَةٌ لِلَّهِ، وَهُوَ مُضَافٌ إِلَى (**ٱلْمِنَنِ**) إِضَافَةً لَفْظِيَّةً[1].

وَ(**ٱلْمِنَنِ**) بِكَسْرِ ٱلْمِيمِ وَفَتْحِ ٱلنُّونِ؛ جَمْعُ (**مِنَّةٍ**)، وَٱلْمُرَادُ بِهَا هُنَا: ٱلْعَطِيَّةُ؛ أَيِ: ٱلْعَظِيمَةِ عَطَايَاهُ.

وَقَوْلُهُ: (**وَمُرْسِلِ**) - بِكَسْرِ ٱلسِّينِ - مَعْطُوفٌ عَلَى (**ٱلْعَظِيمِ**)، وَهُوَ مُضَافٌ إِلَى (**ٱلرُّسْلِ**) أَيْ: وَبَاعِثِ ٱلرُّسْلِ.

وَ(**ٱلرُّسْلِ**) بِضَمِّ ٱلسِّينِ، وَيَجُوزُ تَسْكِينُهَا تَخْفِيفاً - كَمَا فَعَلَ ٱلنَّاظِمُ - جَمْعُ (**رَسُولٍ**)؛ بِمَعْنَىٰ (**مُرْسَلٍ**) بِفَتْحِ ٱلسِّينِ.

وَٱلرَّسُولُ إِنْسَانٌ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ يَعْمَلُ بِهِ وَأُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ، بِخِلَافِ ٱلنَّبِيِّ؛ فَإِنَّهُ إِنْسَانٌ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ يَعْمَلُ بِهِ؛ وَإِنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيغِهِ، فَهُوَ أَعَمُّ مِنَ ٱلرَّسُولِ.

وَيَمْتَنِعُ شَرْعاً إِطْلَاقُ ٱسْمِ ٱلنَّبِيِّ عَلَىٰ غَيْرِ مَنْ ذُكِرَ.

---

(١) هِيَ ٱلْإِضَافَةُ ٱلَّتِي لَا تُفِيدُ تَعْرِيفاً، وَلَا تَخْصِيصاً، إِنَّمَا تُفِيدُ ٱلتَّخْفِيفَ فِي ٱللَّفْظِ بِحَذْفِ ٱلتَّنْوِينِ، أَوْ حَذْفِ نُونِ ٱلتَّثْنِيَةِ أَوِ ٱلْجَمْعِ، وَتُسَمَّىٰ هَٰذِهِ ٱلْإِضَافَةُ لَفْظِيَّةً لِأَنَّهَا أَفَادَتْ أَمْراً لَفْظِيّاً، وَهُوَ حَذْفُ ٱلتَّنْوِينِ وَٱلنُّونِ، وَتُسَمَّىٰ مَحْضَةً لِأَنَّهَا فِي تَقْدِيرِ ٱلْإِنْفِصَالِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِأَهْدَىٰ**) لِلْمُصَاحَبَةِ.

وَ(**أَهْدَىٰ**) بِمَعْنَىٰ: أَدَلَّ؛ وَهُوَ مُضَافٌ إِلَىٰ (**سَنَنِ**) إِضَافَةَ ٱلصِّفَةِ إِلَى ٱلْمَوْصُوفِ.

وَ(**ٱلسَّنَنُ**) بِتَثْلِيثِ ٱلسِّينِ وَفَتْحِ ٱلنُّونِ، وَبِضَمِّ ٱلسِّينِ وَٱلنُّونِ؛ بِمَعْنَىٰ: ٱلطَّرِيقِ؛ أَيْ: وَبَاعِثِ ٱلرُّسُلِ مَعَ طَرِيقٍ أَدَلَّ وَأَرْشَدَ.

ثُمَّ قَالَ:

٢- لِيُبْلِغُوا ٱلدَّعْوَةَ لِلْعِبَادِ وَيُوضِحُوا مَهَايِعَ ٱلْإِرْشَادِ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ حِكْمَةَ إِرْسَالِ ٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلرُّسُلِ عَلَيْهِمُ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

فَقَالَ (**لِيُبْلِغُوا**) بِضَمِّ ٱلْيَاءِ، وَكَسْرِ ٱللَّامِ؛ مِنْ (**أَبْلَغَ**) ٱلرُّبَاعِيِّ؛ أَيْ: لِيُوصِلُوا (**ٱلدَّعْوَةَ**) - أَيِ ٱلرِّسَالَةَ - لِلْعِبَادِ.

وَلَا مُعَارَضَةَ بَيْنَ هَٰذَا، وَبَيْنَ مَا تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ ٱلْآيَةَ؛ مِنْ أَنَّ حِكْمَةَ ٱلْإِرْسَالِ قَطْعُ ٱلْحُجَّةِ؛ لِأَنَّ تَبْلِيغَ ٱلدَّعْوَةِ يَسْتَلْزِمُ قَطْعَ ٱلْحُجَّةِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَيُوضِحُوا**) بِضَمِّ ٱلْيَاءِ، وَكَسْرِ ٱلضَّادِ؛ مِنْ (**أَوْضَحَ**) ٱلرُّبَاعِيِّ؛ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ (**يُبْلِغُوا**)، وَمَعْنَاهُ: يُبَيِّنُوا.

وَ(**مَهَايِعَ ٱلْإِرْشَادِ**) بِكَسْرِ ٱلْيَاءِ؛ طُرُقُهُ.

وَ(**ٱلْإِرْشَادِ**) مَصْدَرُ (**أَرْشَدَ**) بِمَعْنَىٰ: هَدَىٰ.

وَفِي بَعْضِ ٱلنُّسَخِ (**مَنَاهِجَ**) بَدَلَ (**مَهَايِعَ**) وَهِيَ كَٱلْمَهَايِعِ وَزْناً وَمَعْنىً.

ثُمَّ قَالَ:

٣- وَخَتَمَ ٱلدَّعْوَةَ وَٱلنُّبُوءَهْ بِخَيْرِ مُرْسَلٍ إِلَى ٱلْبَرِيئَهْ

٤- مُحَمَّدٍ ذِي ٱلشَّرَفِ ٱلْأَثِيلِ صَلَّىٰ عَلَيْهِ ٱللَّهُ مِنْ رَسُولِ

٥- وَآلِهِ وَصَحْبِهِ ٱلْأَعْلَامِ مَا ٱنْصَدَعَ ٱلْفَجْرُ عَنِ ٱلْإِظْلَامِ

فَاعِلُ (**خَتَمَ**) ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ؛ عَائِدٌ عَلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ.

وَ(**خَتَمَ**) مَعْطُوفٌ بِٱلْوَاوِ عَلَىٰ (**مُرْسِلٍ**)؛ مِنْ قَوْلِهِ: (**وَمُرْسِلِ ٱلرُّسْلِ**) وَهُوَ مِنْ عَطْفِ ٱلْفِعْلِ عَلَى ٱلِٱسْمِ ٱلشَّبِيهِ بِٱلْفِعْلِ؛ أَيْ: مُرْسِلِ ٱلرُّسْلِ، وَخَاتِمِ ٱلدَّعْوَةِ وَٱلنُّبُوءَةِ.

وَ(**خَتَمَ**) مُشْتَقٌّ مِنَ ٱلْخَتْمِ، وَٱلْخَتْمُ:

-يُطْلَقُ بِمَعْنَى ٱلْإِتْمَامِ وَٱلْفَرَاغِ، تَقُولُ: خَتَمْتُ ٱلْقُرْآنَ؛ أَيْ: أَتْمَمْتُهُ وَفَرَغْتُ مِنْهُ.

-وَيُطْلَقُ بِمَعْنَى ٱلطَّبْعِ؛ تَقُولُ: خَتَمْتُ ٱلْكِتَابَ؛ بِمَعْنَىٰ طَبَعْتُهُ؛ أَيْ: جَعَلْتُ عَلَيْهِ ٱلطَّابِعَ؛ لِئَلَّا يُفْتَحَ وَيُطَّلَعَ عَلَىٰ مَا فِيهِ.

وَيَصِحُّ إِرَادَةُ كُلٍّ مِنَ ٱلْمَعْنَيَيْنِ هُنَا؛ لِأَنَّهُ تَعَالَىٰ أَتَمَّ ٱلرِّسَالَةَ وَٱلنُّبُوءَةَ بِسَيِّدِنَا

مُحَمَّدٍ ﷺ، وَطَبَعَ عَلَيْهِمَا بِهِ، فَلَا يُفْتَحُ بَابُهُمَا لِأَحَدٍ بَعْدَهُ، وَيَشْهَدُ لِهَـٰذَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ ٱلآيَةَ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: **(إِنَّ ٱلرِّسَالَةَ وَٱلنُّبُوَّةَ قَدِ ٱنْقَطَعَتْ، فَلَا رَسُولَ مِنْ بَعْدِي وَلَا نَبِيءَ)** ٱلْحَدِيثَ، رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[1].

وَٱنْعَقَدَ ٱلْإِجْمَاعُ عَلَىٰ ذَلِكَ.

وَ**(أَلْ)** فِي قَوْلِهِ: **(ٱلدَّعْوَةَ)** لِلْعَهْدِ، وَٱلْمَعْهُودُ: ٱلدَّعْوَةُ ٱلْمُتَقَدِّمَةُ.

وَ**(ٱلنُّبُوءَةُ)**:

-بِٱلْهَمْزِ؛ مِنَ ٱلنَّبَإِ؛ وَهُوَ ٱلْخَبَرُ.

-وَبِتَرْكِ ٱلْهَمْزِ مَعَ تَشْدِيدِ ٱلْوَاوِ؛ إِمَّا مِنَ ٱلنَّبَإِ أَيْضاً؛ فَأُبْدِلَتْ هَمْزَتُهَا وَاواً، وَأُدْغِمَتِ ٱلْوَاوُ فِي ٱلْوَاوِ، أَوْ مِنَ **(ٱلنَّبْوَةِ)** بِفَتْحِ ٱلنُّونِ؛ وَهِيَ: ٱلرِّفْعَةُ.

وَ**(ٱلنُّبُوءَةُ)** شَرْعاً: خِصِّيصَةٌ مِنَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، غَيْرُ مُكْتَسَبَةٍ بِإِجْمَاعِ ٱلْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ ٱخْتِصَاصُ ٱلْعَبْدِ بِسَمَاعِ وَحْيٍ مِنَ ٱللَّهِ - تَعَالَىٰ - بِحُكْمٍ شَرْعِيٍّ تَكْلِيفِيٍّ؛ سَوَاءٌ أُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ؛ أَمْ لاَ.

وَهَـٰكَذَا ٱلرِّسَالَةُ؛ لَـٰكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يُؤْمَرَ بِٱلتَّبْلِيغِ؛ عَلَىٰ مَا يُفْهَمُ مِنْ تَعْرِيفَيِ ٱلرَّسُولِ وَٱلنَّبِيِّ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ.

---

(١) «صحيح الترمذي» (٢٢٧٢).

وَقَوْلُهُ: (**بِخَيْرٍ**) مُتَعَلِّقٌ بـ(**خَتَمَ**).

وَ(**ٱلْمُرْسَلُ**) ٱلْمَبْعُوثُ.

وَ(**ٱلْبَرِيئَةُ**):

-بِٱلْهَمْزِ؛ مِنْ: بَرَأَ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ؛ أَوْجَدَهُمْ، فَهِيَ (**فَعِيلَةٌ**) بِمَعْنَىٰ: (**مَفْعُولَةٍ**).

-وَبِتَرْكِ ٱلْهَمْزِ مَعَ تَشْدِيدِ ٱلْيَاءِ؛ إِمَّا مِنْ (**بَرَأَ**) فَأُبْدِلَتِ ٱلْهَمْزَةُ يَاءً، وَأُدْغِمَتِ ٱلْيَاءُ فِي ٱلْيَاءِ، أَوْ مِنْ (**بَرَيْتُ ٱلْقَلَمَ**) إِذَا سَوَّيْتُهُ عَلَىٰ صُورَةٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا قَبْلُ.

وَقَوْلُهُ: (**مُحَمَّدٍ**) بَدَلٌ مِنْ (**خَيْرٍ**)، وَهُوَ عَلَمٌ مَنْقُولٌ مِنِ ٱسْمِ مَفْعُولِ (**حَمَّدَ**) ٱلْمُضَعَّفِ ٱلْعَيْنِ - أَيِ ٱلْمُكَرَّرِ ٱلْعَيْنِ - فَيُفِيدُ ٱلْمُبَالَغَةَ فِي ٱلْمَحْمُودِيَّةِ.

وَهُوَ أَشْرَفُ أَسْمَائِهِ ﷺ، وَٱلَّذِي سَمَّاهُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ ٱلْمُطَّلِبِ - عَلَى ٱلصَّحِيحِ - بِإِلْهَامٍ مِنَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ؛ رَجَاءَ أَنْ يُحْمَدَ فِي ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ.

وَقَدْ حَقَّقَ ٱللَّهُ رَجَاءَهُ.

وَقَوْلُهُ: (**ذِي ٱلشَّرَفِ**) صِفَةٌ لِـ(**مُحَمَّدٍ**).

وَ(**ٱلشَّرَفُ**): ٱلرِّفْعَةُ.

وَ(**ٱلْأَثِيلِ**) - بِٱلثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ - صِفَةٌ لِـ(**ٱلشَّرَفِ**)؛ وَمَعْنَاهُ: ٱلْأَصِيلُ ٱلثَّابِتُ.

وَقَوْلُهُ: (**صَلَّى عَلَيْهِ ٱللَّهُ**) لَفْظُهُ لَفْظُ ٱلْخَبَرِ؛ وَمَعْنَاهُ ٱلدُّعَاءُ؛ أَيْ: صَلِّ يَا رَبِّ عَلَيْهِ.

وَمَعْنَىٰ صَلَاتِهِ تَعَالَىٰ عَلَيْهِ ﷺ: رَحْمَتُهُ ٱلْمَقْرُونَةُ بِٱلتَّعْظِيمِ.

وَ(**مِنْ**) فِي قَوْلِهِ: (**مِنْ رَسُولٍ**) بَيَانِيَّةٌ، وَٱلْمُبَيَّنُ ٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (**عَلَيْهِ**)، وَمَجْرُورُهَا تَمْيِيزٌ لَهُ فِي ٱلْأَصْلِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَآلِهِ**) مَعْطُوفٌ عَلَىٰ ضَمِيرِ (**عَلَيْهِ**)، وَلَمْ يُعِدِ ٱلْجَارَّ فِي ٱلْمَعْطُوفِ بِنَاءً عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْكُوفِيِّينَ ٱلْمُجَوِّزِينَ لِذَلِكَ[1].

وَأَصْلُ (**آلٍ**) أَوَلٌ - كَجَمَلٍ - لِتَصْغِيرِهِ عَلَىٰ (**أُوَيْلٍ**).

وَقِيلَ: (**أَهْلٌ**)؛ لِتَصْغِيرِهِ عَلَىٰ (**أُهَيْلٍ**).

وَٱلْمُرَادُ بِهِ - هُنَا -: كُلُّ مُؤْمِنٍ؛ وَلَوْ عَاصِياً؛ لِأَنَّ ٱلْمَقَامَ مَقَامُ دُعَاءٍ، وَٱلْعَاصِي أَشَدُّ ٱحْتِيَاجاً إِلَى ٱلدُّعَاءِ مِنْ غَيْرِهِ.

وَ(**ٱلصَّحْبُ**) ٱسْمُ جَمْعٍ - عَلَى ٱلصَّحِيحِ - لِصَاحِبٍ.

وَهُوَ لُغَةً: مَنْ طَالَتْ عِشْرَتُكَ بِهِ.

---

(١) يَرَى ٱلْكُوفِيُّونَ جَوَازَ ٱلْعَطْفِ عَلَى ٱلضَّمِيرِ ٱلْمَخْفُوضِ دُونَ إِعَادَةِ ٱلْخَافِضِ، وَٱسْتَدَلُّوا عَلَىٰ ذَلِكَ بِشَوَاهِدَ كَثِيرَةٍ وَرَدَتْ فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ وَفِي كَلَامِ ٱلْعَرَبِ، وَيَرَى ٱلْبَصْرِيُّونَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَٱسْتَدَلُّوا بِأَنَّ ٱلْجَارَّ وَٱلْمَجْرُورَ بِمَنْزِلَةِ ٱلشَّيْءِ ٱلْوَاحِدِ؛ فَإِذَا عَطَفَتْ عَلَى ٱلضَّمِيرِ ٱلْمَجْرُورِ؛ وَٱلضَّمِيرُ ٱلْمَجْرُورُ إِذَا كَانَ مَجْرُوراً ٱتَّصَلَ بِٱلْجَارِ؛ وَلَمْ يَنْفَصِلْ، وَلِهَٰذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مُتَّصِلًا، بِخِلَافِ ٱلضَّمِيرِ ٱلْمَرْفُوعِ وَٱلْمَنْصُوبِ، فَكَأَنَّكَ قَدْ عَطَفْتَ ٱلِٱسْمَ عَلَى ٱلْحَرْفِ ٱلْجَارِّ، وَعَطْفُ ٱلِٱسْمِ عَلَى ٱلْحَرْفِ لَا يَجُوزُ، وَوَجَّهُوا أَدِلَّةَ ٱلْكُوفِيِّينَ بِتَوْجِيهَاتٍ كَثِيرَةٍ. ٱنْظُرْ ٱلْإِنْصَافَ لِلْأَنْبَارِيِّ (٢/ ٣٧٩) بِٱخْتِصَارٍ.

وَٱلْمُرَادُ بِهِ - هُنَا -: ٱلصَّحَابِيُّ، وَهُوَ مَنِ ٱجْتَمَعَ بِنَبِيِّنَا ﷺ مُؤْمِناً بِهِ بَعْدَ ٱلْبَعْثَةِ فِي مَحَلِّ ٱلتَّعَارُفِ، بِأَنْ يَكُونَ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْأَرْضِ، وَإِنْ لَمْ يَرَهُ، أَوْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ شَيْئاً، أَوْ لَمْ يُمَيِّزْ - عَلَى ٱلصَّحِيحِ -.

وَخَصَّ ٱلصَّحْبَ بِٱلذِّكْرِ - مَعَ دُخُولِهِمْ فِي **(ٱلْآلِ)** بِٱلْمَعْنَى ٱلْمَذْكُورِ - لِمَزِيدِ ٱلِٱهْتِمَامِ بِهِمْ.

وَقَوْلُهُ: **(ٱلْأَعْلَامِ)** صِفَةٌ لِـ**(ٱلصَّحْبِ)** وَهُوَ جَمْعُ **(عَلَمٍ)**، وَمَعْنَاهُ لُغَةً: ٱلْجَبَلُ. ٱسْتَعَارَ ٱلْأَعْلَامَ هُنَا لِلصَّحْبِ؛ لِشَبَهِهِمْ بِهَا فِي ٱلشُّهْرَةِ.

وَ**(مَا)** مِنْ قَوْلِهِ: **(مَا ٱنْصَدَعَ)** مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ.

وَمَعْنَى **(ٱنْصَدَعَ)**: ٱنْشَقَّ.

وَ**(ٱلْفَجْرُ)** ضَوْءُ ٱلصَّبَاحِ.

وَ**(ٱلْإِظْلَامِ)** مَصْدَرُ **(أَظْلَمَ ٱللَّيْلُ)**؛ ذَهَبَ نُورُهُ، وَٱلْمُرَادُ بِهِ هُنَا: ٱلظَّلَامُ.

أَيْ: ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ؛ مُدَّةَ ٱنْشِقَاقِ ٱلْفَجْرِ عَنِ ٱلظَّلَامِ، وَهَـٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ مُسْتَمِرُّ ٱلْبَقَاءِ إِلَى ٱنْقِضَاءِ ٱلدُّنْيَا.

وَفِي عِبَارَةِ ٱلنَّاظِمِ قَلْبٌ؛ لِأَنَّ ٱلظَّلَامَ هُوَ ٱلَّذِي يَنْشَقُّ عَنِ ٱلْفَجْرِ؛ لَا ٱلْعَكْسُ. وَٱلْقَلْبُ مِنْ أَنْوَاعِ ٱلْبَدِيعِ.

وَيَتَعَيَّنُ قِرَاءَةُ **(ٱلنُّبُوءَهْ)** وَ**(ٱلْبَرِيئَهْ)** فِي ٱلنَّظْمِ بِٱلْهَمْزِ؛ لِأَنَّ تَشْدِيدَ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ مِنْ

غَيْرِ هَمْزٍ يُؤَدِّي إِلَى ٱخْتِلَافِ ٱلْقَافِيَةِ بِٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، وَإِنْ كَانَ يَجُوزُ فِي (**ٱلنُّبُوَّةِ**) وَ(**ٱلْبَرِيَّةِ**) فِي حَدِّ ذَاتِهِمَا، ٱلْهَمْزُ وَتَرْكُهُ - كَمَا قَدَّمْنَاهُ -.

ثُمَّ قَالَ:

٦- **وَبَعْدُ فَٱعْلَمْ أَنَّ أَصْلَ ٱلرَّسْمِ ثَبَتَ عَنْ ذَوِي ٱلنُّهَىٰ وَٱلْعِلْمِ**

ٱلْأَكْثَرُ فِي (**بَعْدُ**) أَنْ تُسْتَعْمَلَ ظَرْفَ زَمَانٍ، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ ظَرْفَ مَكَانٍ، وَهِيَ هُنَا إِمَّا:

-مَبْنِيَّةٌ عَلَى ٱلضَّمِّ؛ عَلَىٰ نِيَّةِ مَعْنَى ٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَهُوَ ٱلْجَارِي عَلَى ٱلْأَلْسِنَةِ.

-أَوْ بِٱلنَّصْبِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ؛ عَلَىٰ نِيَّةِ لَفْظِهِ.

وَكَلِمَةُ (**وَبَعْدُ**) يُؤْتَىٰ بِهَا لِلِٱنْتِقَالِ مِنْ أُسْلُوبٍ إِلَىٰ آخَرَ؛ أَيْ: مِنْ نَوْعٍ مِنَ ٱلْكَلَامِ إِلَىٰ نَوْعٍ آخَرَ.

وَٱلنَّوْعُ ٱلْمُنْتَقَلُ مِنْهُ هُنَا: ٱلْبَسْمَلَةُ وَمَا بَعْدَهَا.

وَٱلْمُنْتَقَلُ إِلَيْهِ: هُوَ مَا وَلِيَ كَلِمَةَ (**وَبَعْدُ**).

وَٱلْوَاوُ فِيهَا نَائِبَةٌ عَنْ (**أَمَّا**).

وَ(**أَمَّا**) قَائِمَةٌ مَقَامَ (**مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ**) بِدَلِيلِ لُزُومِ ٱلْفَاءِ بَعْدَهَا، وَٱلْمَذْكُورُ بَعْدَ ٱلْفَاءِ جَزَاءُ ٱلشَّرْطِ، وَ(**بَعْدُ**) مِنْ مُتَعَلَّقَاتِهِ عَلَى ٱلْأَصَحِّ.

ثُمَّ إِنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: (**أَمَّا بَعْدُ**)، وَهُوَ ٱلسُّنَّةُ؛ فَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ:

(**أَمَّا بَعْدُ**)، وَكَانَ يَأْتِي بِهَا فِي مُرَاسَلَاتِهِ.

وَبَعْضُهُمْ يَأْتِي بِٱلْوَاوِ بَدَلَ (**أَمَّا**) ٱخْتِصَاراً، كَمَا فَعَلَ ٱلنَّاظِمُ.

وَقَوْلُهُ: (**فَٱعْلَمْ**) أَيِ: ٱجْزِمْ وَتَيَقَّنْ أَنَّ أَصْلَ ٱلرَّسْمِ ... إلخ.

وَٱلرَّسْمُ لُغَةً: ٱلْأَثَرُ، وَٱلْمُرَادُ بِهِ - هُنَا - مَرْسُومُ ٱلْقُرْآنِ، أَعْنِي حُرُوفَهُ ٱلْمَرْسُومَةَ.

وَمُرَادُهُ بِـ(**أَصْلِ ٱلرَّسْمِ**): مَا يُعْتَمَدُ فِي كَيْفِيَّاتِهِ عَلَيْهِ، وَيُرْجَعُ عِنْدَ ٱخْتِلَافِ ٱلْمَقَارِئِ إِلَيْهِ.

وَمَعْنَىٰ (**ثَبَتَ**): صَحَّ.

وَ(**ٱلنُّهَىٰ**): جَمْعُ (**نُهْيَةٍ**) بِضَمِّ ٱلنُّونِ؛ وَهِيَ ٱلْعَقْلُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَنْهَىٰ عَنِ ٱلْقَبِيحِ.

وَٱلْمُرَادُ بِـ(**ذَوِي ٱلنُّهَىٰ وَٱلْعِلْمِ**) ٱلثَّابِتُ عَنْهُمْ أَصْلُ رَسْمِ ٱلْقُرْآنِ: ٱلصَّحَابَةُ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ:

٧- جَمَعَهُ فِي ٱلصُّحُفِ ٱلصِّدِّيقُ كَمَا أَشَارَ عُمَرُ ٱلْفَارُوقُ

لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ أَصْلَ ٱلرَّسْمِ ثَبَتَ عَنْ ذَوِي ٱلنُّهَىٰ وَٱلْعِلْمِ - وَهُمُ ٱلصَّحَابَةُ - وَكَانَ فِي ذَلِكَ إِجْمَالٌ، بَيَّنَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ مَنْ جَمَعَهُ أَوَّلاً، وَمَنْ أَشَارَ بِجَمْعِهِ.

فَأَخْبَرَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقَ[١] رضي الله عنه جَمَعَهُ أَوَّلاً؛ يَعْنِي أَمَرَ بِجَمْعِهِ بِإِشَارَةِ عُمَرَ ٱبْنِ ٱلْخَطَّابِ[٢] رضي الله عنه بِذَلِكَ عَلَيْهِ، وَٱلْمَأْمُورُ بِجَمْعِهِ وَٱلْمُبَاشِرُ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ[٣] رضي الله عنه .

وَ(**ٱلصُّحُفِ**): بِضَمَّتَيْنِ؛ جَمْعُ صَحِيفَةٍ، وَهِيَ مَا يُكْتَبُ فِيهِ.

---

(١) أَبُو بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقُ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَامِرِ بْنِ كَعْبٍ ٱلتَّيْمِيُّ ٱلْقُرَشِيُّ، أَبُو بَكْرٍ: أَوَّلُ ٱلْخُلَفَاءِ ٱلرَّاشِدِينَ، وَأَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِرَسُولِ ٱللَّهِ صَلى اللَّه عليه وسلم مِنَ ٱلرِّجَالِ، وَأَحَدُ أَعَاظِمِ ٱلْعَرَبِ. وُلِدَ بِمَكَّةَ، وَنَشَأَ سَيِّداً مِنْ سَادَاتِ قُرَيْشٍ، وَغَنِيّاً مِنْ كِبَارِ مُوسِرِيهِمْ، وَعَالِماً بِأَنْسَابِ ٱلْقَبَائِلِ وَأَخْبَارِهَا وَسِيَاسَتِهَا، وَكَانَتِ ٱلْعَرَبُ تُلَقِّبُهُ بِعَالِمِ قُرَيْشٍ (ت ١٣هـ). انظر «الأعلام» للزركلي (٤/ ١٠٢).

(٢) عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ ٱلْقُرَشِيُّ ٱلْعَدَوِيُّ، وَأُمُّهُ حَنْتَمَةُ بِنْتُ هَاشِمِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّةُ الْقُرَشِيَّةُ ، أَبُو حَفْصٍ: ثَانِي ٱلْخُلَفَاءِ ٱلرَّاشِدِينَ، وَأَوَّلُ مَنْ لُقِّبَ بِأَمِيرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ، ٱلصَّحَابِيُّ ٱلْجَلِيلُ، ٱلشُّجَاعُ ٱلْحَازِمُ، صَاحِبُ ٱلْفُتُوحَاتِ، يُضْرَبُ بِعَدْلِهِ ٱلْمَثَلُ، وُلِدَ بَعْدَ عَامِ الْفِيلِ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ لِلْهِجْرَةِ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.
قَالَ أَبُو حُذَيْفَةَ: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ كَانَ الإِسْلَامُ كَالرَّجُلِ الْمُقْبِلِ، لَا يَزْدَادُ إِلَّا قُرْباً، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ كَانَ الإِسْلَامِ كَالرَّجُلِ الْمُدْبِرِ، لَا يَزْدَادُ إِلَّا بُعْداً. (ت٢٣ هـ). انظر «ٱلأعلام» للزركلي (٥/ ٤٥)، تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١/ ٤٥٩).

(٣) زَيْدُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ٱلضَّحَّاكِ بْنِ لَوْذَانَ ٱلأَنْصَارِيُّ ٱلْخَزْرَجِيُّ، ، أَبُو سَعِيدٍ، وَقِيلَ أَبُو خَارِجَةَ: صَحَابِيٌّ، مِنْ أَكَابِرِهِمْ. كَانَ كَاتِبَ ٱلْوَحْيِ وَالْمُصْحَفِ، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلِزَيْدٍ إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً، وَقَدْ حَفِظَ قَبْلَ قُدُومِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ سِتَّ عَشْرَةَ سُورَةً، اسْتَصْغَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَشِهَد أُحُداً وَالْمَشَاهِدَ بَعْدَهَا، أَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ تَبُوكَ رَايَةَ بَنِي النَّجَّارِ وَقَالَ: الْقُرْآنُ مُقَدَّمٌ، وَزَيْدٌ أَكْثَرُ أَخْذاً لِلْقُرْآنِ.
وُلِدَ فِي الْمَدِينَةِ، وَتُوُفِّيَ بِهَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ لِلْهِجْرَةِ. انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١/ ٢٨٩).

وَ(**ٱلصِّدِّيقُ**) لَقَبُ أَبِي بَكْرٍ، لَقَّبَهُ بِهِ ٱلنَّبِيُّ ﷺ لِكَثْرَةِ تَصْدِيقِهِ لَهُ.

وَأَبُوبَكْرٍ: كُنْيَتُهُ، وَٱسْمُهُ: عَبْدُ ٱللَّهِ، وَقِيلَ: عَتِيقٌ.

وَٱلْكَافُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**كَمَا أَشَارَ**) لِلتَّعْلِيلِ، وَ(**مَا**) مَصْدَرِيَّةٌ؛ أَيْ: لِإِشَارَةِ عُمَرَ.

وَ(**ٱلْفَارُوقُ**) لَقَبُ سَيِّدِنَا عُمَرَ، لُقِّبَ بِهِ لِكَثْرَةِ فَرْقِهِ بَيْنَ ٱلْحَقِّ وَٱلْبَاطِلِ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو حَفْصٍ؛ وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ دُعِيَ أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ.

ثُمَّ قَالَ:

٨- وَذَاكَ حِينَ قَتَلُوا مُسَيْلِمَهْ وَٱنْقَلَبَتْ جُيُوشُهُ مُنْهَزِمَهْ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلْوَقْتَ ٱلَّذِي كَانَ فِيهِ جَمْعُ ٱلْقُرْآنِ فِي ٱلصُّحُفِ؛ مُشِيراً إِلَى ٱلْقِصَّةِ ٱلْمُتَضَمِّنَةِ سَبَبَ جَمْعِهِ فِيهَا.

فَقَوْلُهُ: (**وَذَاكَ**) إِشَارَةٌ إِلَى ٱلْجَمْعِ ٱلْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ قَبْلُ: (**جَمَعَهُ**).

أَيْ: وَذَلِكَ ٱلْجَمْعُ كَانَ حِينَ قَتَلَ ٱلصَّحَابَةُ ﷺ مُسَيْلِمَةَ ٱلْكَذَّابَ، وَ(**ٱنْقَلَبَتْ**) أَيْ: رَجَعَتْ (**جُيُوشُهُ مُنْهَزِمَةً**).

وَ(**ٱلْجُيُوشُ**) جَمْعُ جَيْشٍ، وَهُوَ ٱلْجَمْعُ ٱلْكَثِيرُ ٱلسَّائِرُونَ لِحَرْبٍ أَوْ غَيْرِهَا.

وَمَعْنَىٰ (**مُنْهَزِمَهْ**): مُنْكَسِرَةٌ.

وَ(**مُسَيْلِمَةُ**) لَقَبُ هَارُونَ بْنِ حَبِيبٍ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو ثُمَامَةَ، وَهُوَ مِنْ قَبِيلَةٍ تُسَمَّىٰ بَنِي حَنِيفَةَ، وَبَلَدُهُ مَدِينَةٌ بِٱلْيَمَنِ تُسَمَّى ٱلْيَمَامَةَ، وَهُوَ أَحَدُ ٱلْكَذَّابَيْنَ ٱللَّذَيْنِ

ٱدَّعَيَا ٱلنُّبُوءَةَ فِي زَمَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ كَذَّابُ ٱلْيَمَامَةِ، وَٱلْكَذَّابُ ٱلآخَرُ هُوَ ٱلْأَسْوَدُ بْنُ كَعْبٍ ٱلْعَنْسِيُّ، وَهُوَ كَذَّابُ صَنْعَاءَ، وَكَانَ يَزْعُمُ أَنَّ مَلَكَيْنِ يُكَلِّمَانِهِ؛ أَحَدُهُمَا سَحِيقٌ؛ وَٱلآخَرُ شَرِيقٌ، وَكَانَ مُسَيْلِمَةُ ٱلْكَذَّابُ يَزْعُمُ أَنَّ جِبْرِيلَ يَأْتِيهِ، وَكَانَ يَبْعَثُ إِلَىٰ مَكَّةَ مَنْ يُخْبِرُهُ بِأَحْوَالِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ وَيَنْقُلُ إِلَيْهِ مَا سَمِعَهُ مِنَ ٱلْقُرْآنِ لِيَقْرَأَهُ عَلَىٰ جَمَاعَتِهِ، وَيَقُولُ لَهُمْ: نَزَلَ عَلَيَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْآنُ، وَتَسَمَّىٰ فِيهِمْ رَحْمَاناً، فَلَمَّا تَوَاتَرَ ٱلْقُرْآنُ مِنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ بَطَلَتْ دَعْوَىٰ مُسَيْلِمَةَ ٱلْكَذَّابِ، فَٱخْتَلَقَ كَلَاماً يُوهِمُهُ قُرْآناً، فَمَجَّتْ رَكَاكَتُهُ ٱلْأَسْمَاعُ، وَنَفَرَتْ مِنْ بَشَاعَتِهِ ٱلطِّبَاعُ، كَقَوْلِهِ: وَٱلزَّارِعَاتِ زَرْعاً، وَٱلْحَاصِدَاتِ حَصْداً، وَٱلطَّاحِنَاتِ طَحْناً، وَٱلْخَابِزَاتِ خَبْزاً، وَٱلثَّارِدَاتِ ثَرْداً، يَا ضِفْدَعُ بِنْتَ ضِفْدَعَيْنِ؛ إِلَىٰ كَمْ تُنَقْنِقِينَ، لاَ ٱلْمَاءَ تُكَدِّرِينَ، وَلاَ ٱلشَّرَابَ تَمْنَعِينَ، أَعْلاَكِ فِي ٱلْمَاءِ وَأَسْفَلُكِ فِي ٱلطِّينِ.

وَسَمِعَ بِسُورَةِ ٱلْفِيلِ، فَقَالَ: ٱلْفِيلُ مَا ٱلْفِيلُ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا ٱلْفِيلُ، لَهُ ذَنَبٌ وَثِيلٌ، وَخُرْطُومٌ طَوِيلٌ... إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ فَظِيعِ كَذِبِهِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ ٱلْبُخَارِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ ﷺ قَالَ: **(بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِ ٱنْفُخْهُمَا؛ فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا؛ فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي، فَكَانَ أَحَدُهُمَا ٱلْعَنْسِيُّ، وَٱلآخَرَ مُسَيْلِمَةُ ٱلْكَذَّابُ صَاحِبُ ٱلْيَمَامَةِ)**[1].

(١) البخاري (٧٠٣٦، ٤٣٧٣)

وَلَمَّا ٱنْتَقَلَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ إِلَى ٱلدَّارِ ٱلْآخِرَةِ، وَوَلِيَ أَبُو بَكْرٍ ٱلْخِلَافَةَ، وَٱرْتَدَّتْ قَبَائِلُ مِنَ ٱلْعَرَبِ، أَظْهَرَ مُسَيْلِمَةُ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ مَا كَانَ سَبَبَ هَلَاكِهِ، فَجَهَّزَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ فِئَةً مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ذَاتَ بَأْسٍ شَدِيدٍ، وَأَمَّرَ عَلَيْهَا سَيْفَ ٱللَّهِ خَالِدَ بْنَ ٱلْوَلِيدِ[1]، فَسَارَتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا ٱلْتَقَتِ ٱلْفِئَتَانِ ٱسْتَعَرَتْ نَارُ ٱلْحَرْبِ بَيْنَهُمَا، وَتَأَخَّرَ ٱلْفَتْحُ، فَمَاتَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ أَلْفٌ وَمِائَتَانِ، مِنْهُمْ سَبْعُمِائَةٍ مِنْ حَمَلَةِ ٱلْقُرْآنِ، فَثَارَ ٱلْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ[2] مَعَ مَنْ سَلِمَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ عَلَىٰ مُسَيْلِمَةَ وَجَيْشِهِ، وَجَاءَ نَصْرُ ٱللَّهِ فَٱنْهَزَمُوا، وَتَبِعَهُمُ ٱلْمُسْلِمُونَ حَتَّىٰ أَدْخَلُوهُمْ حَدِيقَةً، فَأَغْلَقَ أَصْحَابُ مُسَيْلِمَةَ بَابَهَا، فَحَمَلَ ٱلْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ دُرْقَتَهُ وَأَلْقَىٰ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ صَارَ مَعَهُمْ فِي ٱلْحَدِيقَةِ، وَفَتَحَ ٱلْبَابَ لِلْمُسْلِمِينَ، فَدَخَلُوا وَقَتَلُوا مُسَيْلِمَةَ وَأَصْحَابَهُ، وَمَاتَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ زُهَاءُ عَشَرَةِ آلَافٍ، فَسُمِّيَتْ حَدِيقَةَ ٱلْمَوْتِ.

---

(١) خَالِدُ بْنُ ٱلْوَلِيدِ بْنِ ٱلْمُغِيرَةِ ٱلْمَخْزُومِيُّ ٱلْقُرَشِيُّ: سَيْفُ اللَّهِ ٱلْفَاتِحُ ٱلْكَبِيرُ، ٱلصَّحَابِيُّ، كَانَ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ، يَلِي أَعِنَّةَ ٱلْخَيْلِ، وَشَهِدَ مَعَ مُشْرِكِيهِمْ حُرُوبَ ٱلْإِسْلَامِ إِلَى عُمْرَةِ ٱلْحُدَيْبِيَةِ، وَأَسْلَمَ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ؛ هُوَ وَعَمْرُو بْنُ ٱلْعَاصِ سَنَةَ ٧ هـ، فَسُرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوَلَّاهُ ٱلْخَيْلَ، (ت ٢١ هـ). انظر «ٱلأعلام» للزركلي (٢/ ٣٠٠).

(٢) ٱلْبَرَاءُ بْنُ مَالِكِ بْنِ ٱلنَّضْرِ بْنِ ضَمْضَمَ ٱلنَّجَّارِيُّ ٱلْخَزْرَجِيُّ؛ صَحَابِيٌّ، مِنْ أَشْجَعِ ٱلنَّاسِ، شَهِدَ أُحُداً وَمَا بَعْدَهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى عُمَّالِهِ: لَا تَسْتَعْمِلُوا ٱلْبَرَاءَ عَلَى جَيْشٍ مِنْ جُيُوشِ ٱلْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ مَهْلَكَةٌ يَقْدُمُ بِهِمْ)، قَتَلَ مِائَةَ شَخْصٍ مُبَارَزَةً، عَدَا مَنْ قَتَلَ فِي ٱلْمَعَارِكِ (ت٢٠هـ). انظر «ٱلأعلام» للزركلي (٢/ ٤٧).

وَكَانَ ٱلَّذِي قَتَلَ مُسَيْلِمَةَ وَحْشِيّاً[١]؛ كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ ٱلْبُخَارِيِّ[٢].

وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ.

فَلَمَّا رَأَىٰ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مَا وَقَعَ بِقُرَّاءِ ٱلْقُرْآنِ خَشِيَ عَلَىٰ مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ، وَأَشَارَ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بِجَمْعِ ٱلْقُرْآنِ.

أَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُحْكَمِ إِلَىٰ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ جَاءَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ؛ فَقَالَ: إِنَّ ٱلْقَتْلَ قَدْ أَسْرَعَ فِي قُرَّاءِ ٱلْقُرْآنِ أَيَّامَ ٱلْيَمَامَةِ، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَهْلِكَ ٱلْقُرْآنُ؛ فَٱكْتُبْهُ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكَيْفَ نَصْنَعُ شَيْئاً لَمْ يَأْمُرْنَا فِيهِ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ بِأَمْرٍ، وَلَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا فِيهِ عَهْداً.

فَقَالَ عُمَرُ: ٱفْعَلْ، فَهُوَ - وَٱللَّهِ - خَيْرٌ.

فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ حَتَّىٰ أَرَى ٱللَّهُ أَبَا بَكْرٍ مِثْلَ مَا رَأَىٰ عُمَرُ.

قَالَ زَيْدٌ: فَدَعَانِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ ٱلْوَحْيَ لِرَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ، فَٱجْمَعِ ٱلْقُرْآنَ وَٱكْتُبْهُ.

---

(١) وَحْشِيُّ بْنُ حَرْبٍ ٱلْحَبَشِيُّ، أَبُو دَسِمَةَ، مَوْلَىٰ بَنِي نَوْفَلٍ: صَحَابِيٌّ، مِنْ سُودَانِ مَكَّةَ. كَانَ مِنْ أَبْطَالِ ٱلْمَوَالِي فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ قَاتِلُ حَمْزَةَ عَمِّ ٱلنَّبِيِّ ﷺ؛ قَتَلَهُ يَوْمَ أُحُدٍ. (ت نحو ٢٥هـ). انظر «ٱلأعلام» للزركلي (٨/ ١١١).

(٢) ٱلْبُخَارِيُّ (٤٠٧٢).

قَالَ زَيْدٌ: كَيْفَ تَصْنَعُونَ شَيْئاً لَمْ يَأْمُرْكُمْ فِيهِ رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ بِأَمْرٍ، وَلَمْ يَعْهَدْ إِلَيْكُمْ فِيهِ عَهْداً.

قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ حَتَّىٰ أَرَانِيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي رَأَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَٱللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ ٱلْجِبَالِ لَكَانَ أَيْسَرَ مِنَ ٱلَّذِي كَلَّفُونِي.

قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ ٱلْقُرْآنَ مِنْ صُدُورِ ٱلرِّجَالِ، وَمِنَ ٱلرِّقَاعِ، وَمِنَ ٱلْأَضْلَاعِ، وَمِنَ ٱلْعُسُبِ.

قَالَ: فَفَقَدتُّ آيَةً كُنْتُ أَسْمَعُهَا مِنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ لَمْ أَجِدْهَا عِنْدَ أَحَدٍ، فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ ٱلْأَنْصَارِ ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُۖ﴾ فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا[1].

فَكَانَتْ تِلْكَ ٱلصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّىٰ مَاتَ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّىٰ مَاتَ، ثُمَّ كَانَتْ عِنْدَ حَفْصَةَ حَتَّىٰ مَاتَتْ. اَ.هـ

وَفِي بَعْضِ ٱلرِّوَايَاتِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: فَتَتَبَّعْتُ ٱلْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ ٱلرِّقَاعِ، وَٱلْعُسُبِ، وَٱللِّخَافِ، وَصُدُورِ ٱلرِّجَالِ. اَ.هـ

وَٱلرِّقَاعُ: جَمْعُ رُقْعَةٍ - بِٱلضَّمِّ - وَهِيَ ٱلْقِطْعَةُ مِنَ ٱلْجِلْدِ.

وَٱلْعُسُبُ: جَمْعُ عَسِيبٍ؛ وَهُوَ جَرِيدَةٌ مِنَ ٱلنَّخْلِ مُسْتَقِيمَةٌ دَقِيقَةٌ، مُزَالٌ خُوصُهَا.

وَٱللِّخَافُ - كَكِتَابٍ -: حِجَارَةٌ بِيضٌ رِقَاقٌ؛ وَاحِدُهَا لَخْفَةٌ، بِفَتْحِ ٱللَّامِ.

(١) صَحِيحُ ٱبْنِ حِبَّانَ (٤٥٠٧)

وَقَدْ كَانُوا يَكْتُبُونَ فِي هَاتِهِ ٱلْأَشْيَاءِ لِقِلَّةِ ٱلْوَرَقِ - أَيِ ٱلْكَاغَدِ[١] -.

ثُمَّ قَالَ:

٩- وَبَعْدَهُ جَرَّدَهُ ٱلْإِمَامُ ... فِي مُصْحَفٍ لِيَقْتَدِي ٱلْأَنَامُ

١٠- وَلَا يَكُونَ بَعْدَهُ ٱضْطِرَابُ ... وَكَانَ فِيمَا قَدْ رَأَىٰ صَوَابُ

١١- فَقِصَّةُ ٱخْتِلَافِهِمْ شَهِيرَهْ ... كَقِصَّةِ ٱلْيَمَامَةِ ٱلْعَسِيرَهْ

أَخْبَرَ أَنَّ ٱلْإِمَامَ - يَعْنِي سَيِّدَنَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ - جَرَّدَ أَصْلَ ٱلرَّسْمِ فِي مُصْحَفٍ، أَيْ: نَسَخَهُ مِنَ ٱلصُّحُفِ، وَجَمَعَهُ جَمْعاً ثَانِياً فِي مُصْحَفٍ بَعْدَ جَمْعِ أَبِي بَكْرٍ ٱلْمُتَقَدِّمِ، (**لِيَقْتَدِي**) بِهِ (**ٱلْأَنَامُ**) أَيِ: ٱلْخَلْقُ، وَلَا يَكُونَ بَعْدَ ذَلِكَ ٱلتَّجْرِيدِ (**ٱضْطِرَابُ**) أَيِ: ٱخْتِلَافٌ بَيْنَهُمْ، وَأَنَّهُ أَصَابَ ﷺ فِيمَا قَدْ رَآهُ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ: ٱلْفَرْقُ بَيْنَ ٱلصُّحُفِ وَٱلْمُصْحَفِ؛ أَنَّ ٱلصُّحُفَ ٱلْأَوْرَاقُ ٱلْمُجَرَّدَةُ ٱلَّتِي جُمِعَ فِيهَا ٱلْقُرْآنُ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ سُوَراً مُفَرَّقَةً، كُلُّ سُورَةٍ مُرَتَّبَةٌ بِآيَاتِهَا عَلَىٰ حِدَةٍ، لَٰكِنْ لَمْ يُرَتَّبْ بَعْضُهَا إِثْرَ بَعْضٍ، فَلَمَّا

(١) يَعْنِي: ٱلْقِرْطَاس، وَهُوَ مُعَرَّبٌ.

نُسِخَتْ وَرُتِّبَ بَعْضُهَا إِثْرَ بَعْضٍ صَارَتْ مُصْحَفاً. اَ.هـ

وَٱلْمُصْحَفُ - مُثَلَّثُ ٱلْمِيمِ - ٱسْمٌ أَعْجَمِيٌّ؛ مَعْنَاهُ: جَامِعُ ٱلصُّحُفِ.

وَأَشَارَ ٱلنَّاظِمُ بِٱلْبَيْتَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ وَبِٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ مِنَ ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ إِلَىٰ مَا ذَكَرَهُ ٱلْحَافِظُ ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُقْنِعِ بِسَنَدِهِ إِلَى ٱبْنِ شِهَابٍ ٱلزُّهْرِيِّ[1] قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ[2] أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ ٱلْيَمَانِ[3] قَدِمَ عَلَىٰ عُثْمَانَ، وَكَانُوا يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ مَرْجِ إِرْمِينِيَةَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ ٱلنَّاسَ ٱخْتَلَفُوا فِي ٱلْقُرْآنِ ٱخْتِلَافَ ٱلْيَهُودِ وَٱلنَّصَارَىٰ، حَتَّىٰ إِنَّ ٱلرَّجُلَ لَيَقُومُ فَيَقُولُ: هَذِهِ قِرَاءَةُ فُلَانٍ.

قَالَ: فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَىٰ حَفْصَةَ: أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِٱلصُّحُفِ، فَنَنْسَخَهَا فِي ٱلْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدَّهَا إِلَيْكِ.

قَالَ: فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِٱلصُّحُفِ.

---

(١) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ ٱبْنِ شِهَابٍ ٱلزُّهْرِيُّ، مِنْ بَنِي زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ، مِنْ قُرَيْشٍ، أَبُو بَكْرٍ: أَوَّلُ مَنْ دَوَّنَ ٱلْحَدِيثَ، وَأَحَدُ أَكَابِرِ ٱلْحُفَّاظِ وَٱلْفُقَهَاءِ. تَابِعِيٌّ، مِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ. (ت ١٢٤هـ). ٱنظر «ٱلأعلام» للزركلي (٧/ ٩٧).

(٢) أَنَسُ بْنُ مَالِكِ بْنِ ٱلنَّضْرِ بْنِ ضَمْضَمَ ٱلنَّجَّارِيُّ ٱلْخَزْرَجِيُّ ٱلأَنْصَارِيُّ، أَبُو ثُمَامَةَ، خَادِمُ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ. (ت ٩٣هـ). ٱنظر «ٱلأعلام» للزركلي (٢/ ٢٤).

(٣) حُذَيْفَةُ بْنُ حِسْلِ بْنِ جَابِرٍ ٱلْعَبْسِيُّ، أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ، وَٱلْيَمَانُ لَقَبُ حِسْلٍ: صَحَابِيٌّ، مِنَ ٱلْوُلَاةِ ٱلشُّجْعَانِ ٱلْفَاتِحِينَ، كَانَ صَاحِبَ سِرِّ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي ٱلْمُنَافِقِينَ، لَمْ يَعْلَمْهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُ. (ت٣٦هـ). انظر «ٱلأعلام» للزركلي (٢/ ١٧١).

قَالَ: فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَىٰ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَإِلَىٰ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ[١]، وَإِلَىٰ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ[٢]، وَإِلَىٰ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ[٣]، وَإِلَىٰ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ ٱلْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ[٤].

فَقَالَ: ٱنْسَخُوا هَذِهِ ٱلصُّحُفَ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ.

وَقَالَ لِلنَّفَرِ ٱلْقُرَشِيِّينَ: إِنِ ٱخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَٱكْتُبُوهُ عَلَىٰ لِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ - يَعْنِي مُعْظَمَهُ - بِلِسَانِ قُرَيْشٍ.

---

(١) ٱلإِمَامُ ٱلْحَبْرُ ٱلْعَابِدُ، صَاحِبُ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ وَٱبْنُ صَاحِبِهِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ. وَقِيلَ: أَبُو نَصِيرٍ ٱلْقُرَشِيُّ ٱلسَّهْمِيُّ، وَلَهُ مَنَاقِبُ وَفَضَائِلُ وَمَقَامٌ رَاسِخٌ فِي ٱلْعِلْمِ وَٱلْعَمَلِ، حَمَلَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ عِلْماً جَمّاً. (ت٦٥). ٱنظر «سير أعلام ٱلنبلاء» (٣/ ٨٠).

(٢) عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ ٱلزُّبَيْرِ بْنِ ٱلْعَوَّامِ ٱلْقُرَشِيُّ ٱلأَسَدِيُّ، أَبُو بَكْرٍ؛ فَارِسُ قُرَيْشٍ فِي زَمَنِهِ، وَأَوَّلُ مَوْلُودٍ فِي ٱلْمَدِينَةِ بَعْدَ ٱلْهَجْرَةِ، بُويِعَ لَهُ بِٱلْخِلَافَةِ سَنَةَ ٦٤ هـ، عَقِيبَ مَوْتِ يَزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَحَكَمَ مِصْرَ وَٱلْحِجَازَ وَٱلْيَمَنَ وَخُرَاسَانَ وَٱلْعِرَاقَ وَأَكْثَرَ ٱلشَّامَ، وَجَعَلَ قَاعِدَةَ مُلْكِهِ ٱلْمَدِينَةَ، وَكَانَتْ لَهُ مَعَ ٱلأُمَوِيِّينَ وَقَائِعُ هَائِلَةٌ، حَتَّىٰ سَيَّرُوا إِلَيْهِ ٱلْحَجَّاجَ ٱلثَّقَفِيَّ، فِي أَيَّامِ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَنَشَبَتْ بَيْنَهُمَا حُرُوبٌ ٱنْتَهَتْ بِمَقْتَلِ ٱبْنِ ٱلزُّبَيْرِ فِي مَكَّةَ، بَعْدَ أَنْ خَذَلَهُ عَامَّةُ أَصْحَابِهِ، وَقَاتَلَ قِتَالَ ٱلأَبْطَالِ، وَكَانَ مِنْ خُطَبَاءِ قُرَيْشٍ ٱلْمَعْدُودِينَ، يُشَبَّهُ فِي ذَلِكَ بِأَبِي بَكْرٍ، (ت٧٣هـ)، ٱنْظُرْ «ٱلأَعْلَام» للزركلي (٤/ ٨٧).

(٣) عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، ٱلْبَحْرُ، حَبْرُ ٱلأُمَّةِ، وَفَقِيهُ ٱلْعَصْرِ، وَإِمَامُ ٱلتَّفْسِيرِ، أَبُو ٱلْعَبَّاسِ، عَبْدُ ٱللَّهِ، ٱبْنُ عَمِّ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ ٱلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ. (ت ٦٧هـ). وٱنْظُرْ «سير أعلام ٱلنبلاء» (٣/ ٣٣١).

(٤) عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ ٱلْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ٱلْمَخْزُومِيُّ ٱلْقُرَشِيُّ ٱلْمَدَنِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، تَابِعِيٌّ، ثِقَةٌ، جَلِيلُ ٱلْقَدْرِ، مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ. وَهُوَ أَحَدُ ٱلأَرْبَعَةِ ٱلَّذِينَ عَهِدَ إِلَيْهِمْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ بِنَسْخِ ٱلْمَصَاحِفِ، لِتَوْزِيعِهَا عَلَى ٱلأَمْصَارِ. (ت ٤٣هـ)، وٱنْظُرْ «ٱلأعلام» للزركلي (٣/ ٣٠٣).

قَالَ زَيْدٌ: فَجْعَلْنَا نَخْتَلِفُ فِي ٱلشَّيْءِ، ثُمَّ نُجْمِعُ أَمْرَنَا عَلَىٰ رَأْيٍ وَاحِدٍ.

فَٱخْتَلَفُوا فِي ٱلتَّابُوتِ.

فَقَالَ زَيْدٌ: ٱلتَّابُوه.

وَقَالَ ٱلنَّفَرُ ٱلْقُرَشِيُّونَ: ٱلتَّابُوت.

قَالَ فَأَبَيْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْهِمْ، وَأَبَوْا أَنْ يَرْجِعُوا إِلَيَّ، حَتَّىٰ رَفَعْنَا ذَلِكَ إِلَىٰ عُثْمَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فَقَالَ عُثْمَانُ: ٱكْتُبُوهُ ٱلتَّابُوت، فَإِنَّمَا أُنْزِلَ ٱلْقُرْآنُ عَلَىٰ لِسَانِ قُرَيْشٍ.

قَالَ زَيْدٌ: فَذَكَرْتُ آيَةً سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ لَمْ أَجِدْهَا عِنْدَ أَحَدٍ، حَتَّىٰ وَجَدتُّهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ ٱلْأَنْصَارِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ[1] ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إِلَىٰ آخِرِ ٱلسُّورَةِ.

قَالَ ٱبْنُ شِهَابٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَرَدَّ عُثْمَانُ ٱلصُّحُفَ إِلَىٰ حَفْصَةَ وَأَلْغَىٰ مَا سِوَىٰ ذَلِكَ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ. ا.هـ

وَٱلْمَرْجُ: ٱلثَّغْرُ؛ أَيْ: مَوْضِعُ ٱلْخَوْفِ.

---

(١) خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ٱلْفَاكِهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ٱلْأَنْصَارِيُّ، أَبُو عِمَارَةَ: صَحَابِيٌّ، مِنْ أَشْرَافِ ٱلْأَوْسِ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ وَٱلْإِسْلَامِ، وَمِنْ شُجْعَانِهِمُ ٱلْمُقَدَّمِينَ، وَكَانَ مِنْ سُكَّانِ ٱلْمَدِينَةِ، وَحَمَلَ رَايَةَ بَنِي خَطْمَةَ (مِنَ ٱلْأَوْسِ) يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَعَاشَ إِلَى خِلَافَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَشَهِدَ مَعَهُ صِفِّينَ، فَقُتِلَ فِيهَا، (ت٣٧ هـ). ٱنْظُرْ «ٱلأعلام» للزركلي (٢/ ٣٠٥).

وَإِرْمِينِيَةُ: مَدِينَةٌ عَظِيمَةٌ فِي نَاحِيَةِ ٱلشَّمَالِ.

وَفِي ٱلْمُقْنِعِ أَيْضاً: حَتَّىٰ إِذَا نَسَخُوا ٱلصُّحُفَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ، بَعَثَ عُثْمَانُ إِلَىٰ كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِنْ تِلْكَ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلَّتِي نَسَخُوهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِسِوَىٰ ذَلِكَ مِنَ ٱلْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ. ٱ.هـ

قَالَ ٱبْنُ حَجَرٍ: وَأَكْثَرُ ٱلرِّوَايَاتِ صَرِيحٌ فِي ٱلتَّحْرِيقِ؛ فَهُوَ ٱلَّذِي وَقَعَ. ٱ.هـ

قَالَ ٱبْنُ بَطَّالٍ[1] وَفِي هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ جَوَازُ تَحْرِيقِ ٱلْكُتُبِ ٱلَّتِي فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ بِٱلنَّارِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ إِكْرَامٌ لَهَا، وَحِرْزٌ عَنْ وَطْئِهَا بِٱلْأَقْدَامِ. ٱ.هـ

قَالَ ٱلْقَسْطَلَانِيُّ: وَإِنَّمَا تَرَكَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ جَمْعَهُ - أَيِ: ٱلْقُرْآنِ - فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ ٱلنَّسْخَ كَانَ يَرِدُ عَلَىٰ بَعْضِهِ، فَلَوْ جَمَعَهُ ثُمَّ رُفِعَتْ تِلَاوَةُ بَعْضِهِ لَأَدَّىٰ إِلَى ٱلِٱخْتِلَافِ وَٱلِٱخْتِلَاطِ، فَحَفِظَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ فِي ٱلْقُلُوبِ إِلَى ٱنْقِضَاءِ ٱلنَّسْخِ، فَكَانَ ٱلتَّأْلِيفُ فِي ٱلزَّمَنِ ٱلنَّبَوِيِّ، وَٱلْجَمْعُ فِي ٱلصُّحُفِ فِي زَمَنِ ٱلصِّدِّيقِ، وَٱلنَّسْخُ فِي ٱلْمَصَاحِفِ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ.

وَقَدْ كَانَ ٱلْقُرْآنُ كُلُّهُ مَكْتُوباً فِي عَهْدِهِ ﷺ؛ لَكِنْ غَيْرُ مَجْمُوعٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ وَلاَ مُرَتَّبُ ٱلسُّوَرِ. ٱ.هـ

---

(١) ٱبْنُ بَطَّالٍ، سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَطَّالٍ ٱلْبَطْلْيُوسِيُّ، أَبُو أَيُّوبَ: فَقِيهٌ بَاحِثٌ، لَهُ أَدَبٌ وَشِعْرٌ، تَعَلَّمَ بِقُرْطُبَةَ، وَٱشْتَهَرَ بِكِتَابِهِ (ٱلْمُقْنِعِ) فِي أُصُولِ ٱلْأَحْكَامِ، قَالُوا فِيهِ: لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ ٱلْحُكَّامُ، وَكَانَ مِنَ ٱلشُّعَرَاءِ أَيْضاً، (ت٤٠٤ هـ). ٱنظر «ٱلأعلام» للزركلي (٣/ ١٣٢).

وَمَعْنَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**كَقِصَّةِ ٱلْيَمَامَةِ ٱلْعَسِيرَهْ**) أَنَّ سَبَبَ تَجْرِيدِ ٱلْإِمَامِ عُثْمَانَ لِلصُّحُفِ فِي مُصْحَفٍ هُوَ قِصَّةُ ٱخْتِلَافِ ٱلْقُرَّاءِ ٱلْمَشْهُورَةِ، كَمَا أَنَّ سَبَبَ جَمْعِ أَبِي بَكْرٍ ٱلْمُتَقَدِّمِ هُوَ قِصَّةُ حَرْبِ ٱلْيَمَامَةِ ٱلشَّدِيدَةِ، وَكَيْفَ لاَ تَكُونُ شَدِيدَةً وَقَدْ مَاتَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ أَلْفٌ وَمِائَتَانِ، مِنْهُمْ سَبْعُمِائَةٍ مِنْ حَمَلَةِ ٱلْقُرْآنِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

وَفِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ تَعَرَّضَ لِبَيَانِ ٱلْعِلَّةِ ٱلْحَامِلَةِ عَلَى ٱلْجَمْعَيْنِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (**لِيَقْتَدِي ٱلْأَنَامُ وَلَا يَكُونَ بَعْدَهُ ٱضْطِرَابُ**) فَهُوَ بَيَانٌ لِلْعِلَّةِ ٱلْغَائِيَّةِ فِي ٱلْجَمْعِ ٱلثَّانِي.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

ٱخْتُلِفَ فِي عَدَدِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ، فَٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْأَكْثَرُ أَنَّهَا أَرْبَعَةٌ، أَرْسَلَ مِنْهَا سَيِّدُنَا عُثْمَانُ مُصْحَفاً إِلَى ٱلشَّامِ، وَمُصْحَفاً إِلَى ٱلْكُوفَةِ، وَمُصْحَفاً إِلَى ٱلْبَصْرَةِ، وَأَبْقَىٰ مُصْحَفاً بِٱلْمَدِينَةِ.

وَقِيلَ: خَمْسَةٌ، ٱلْأَرْبَعَةُ ٱلْمَذْكُورَةُ، وَٱلْخَامِسُ أَرْسَلَهُ إِلَىٰ مَكَّةَ.

وَقِيلَ: سِتَّةٌ، ٱلْخَمْسَةُ ٱلْمُتَقَدِّمَةُ، وَٱلسَّادِسُ أَرْسَلَهُ إِلَى ٱلْبَحْرَيْنِ.

وَقِيلَ: سَبْعَةٌ، ٱلسِّتَّةُ ٱلْمُتَقَدِّمَةُ، وَٱلسَّابِعُ أَرْسَلَهُ إِلَى ٱلْيَمَنِ.

وَقِيلَ: ثَمَانِيَةٌ، ٱلسَّبْعَةُ ٱلْمُتَقَدِّمَةُ، وَٱلثَّامِنُ هُوَ ٱلَّذِي جَمَعَ فِيهِ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ

ٱلْقُرْآنَ أَوَّلاً، ثُمَّ نَسَخَ مِنْهُ ٱلْمَصَاحِفَ، وَهُوَ ٱلْمُسَمَّىٰ بِٱلْإِمَامِ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهِ، وَكَانَ فِي حِجْرِهِ حِينَ قُتِلَ.

وَلَمْ يَكْتُبْ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ وَاحِداً مِنْهَا، وَإِنَّمَا أَمَرَ بِكِتَابَتِهَا، وَكَانَتْ كُلُّهَا مَكْتُوبَةً عَلَى ٱلْكَاغَدِ، إِلاَّ ٱلْمُصْحَفَ ٱلَّذِي كَانَ عِنْدَهُ بِٱلْمَدِينَةِ فَإِنَّهُ عَلَىٰ رَقِّ ٱلْغَزَالِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْأَئِمَّةَ لَمْ يَلْتَزِمُوا ٱلنَّقْلَ عَنِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ مُبَاشَرَةً، بَلْ رُبَّمَا نَقَلُوا عَنْ مُصْحَفٍ مِنْهَا بِعَيْنِهِ، وَرُبَّمَا نَقَلُوا عَنِ ٱلْمَصَاحِفِ، مَعَ حِكَايَةِ إِجْمَاعِهَا أَوْ دُونَهُ، وَرُبَّمَا نَقَلُوا عَنِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمَدَنِيَّةِ، أَوِ ٱلْمَكِّيَّةِ، أَوِ ٱلشَّامِيَّةِ، أَوِ ٱلْعِرَاقِيَّةِ، ٱعْتِمَاداً مِنْهُمْ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمَظْنُونَ بِمَصَاحِفِ ٱلْأَمْصَارِ مُتَابَعَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُصْحَفَ مِصْرِهِ ٱلْعُثْمَانِيَّ، وَلَمْ يُعْهَدْ مِنْهُمُ ٱلنَّقْلُ عَنْ مُصْحَفَيِ ٱلْيَمَنِ وَٱلْبَحْرَيْنِ، لِنَقْلِ ٱلْجَعْبَرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه :

-أَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَنْ يَقْرَأَ بِٱلْمَدَنِيِّ.

-وَبَعَثَ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ ٱلسَّائِبِ[1] مَعَ ٱلْمَكِّيِّ.

-وَٱلْمُغِيرَةَ بْنَ شِهَابٍ[2] مَعَ ٱلشَّامِيِّ.

---

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ٱلسَّائِبِ بْنِ أَبِي ٱلسَّائِبِ، صَيْفِيُّ بْنُ عَابِدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومِ بْنِ يَقَظَةَ بْنِ مُرَّةَ، أَبُو عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ وَأَبُو ٱلسَّائِبِ ٱلْقُرَشِيُّ ٱلْمَخْزُومِيُّ ٱلْمَكِّيُّ، مُقْرِئُ مَكَّةَ.
وَلَهُ صُحْبَةٌ وَرِوَايَةٌ، عِدَادُهُ فِي صِغَارِ ٱلصَّحَابَةِ. انظر «سير أعلام ٱلنبلاء» (٣/ ٣٨٨).

(٢) وَيُقَالُ فِي اسْمِهِ أَيْضاً: ٱلْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ ٱلْمَخْزُومِيُّ، صَاحِبُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر «سير أعلام ٱلنبلاء» (٥/ ٢٩٢).

-وَأَبَا عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلسُّلَمِيَّ[١] مَعَ ٱلْكُوفِيِّ.

-وَعَامِرَ بْنَ قَيْسٍ مَعَ ٱلْبَصْرِيِّ.

وَبَعَثَ مُصْحَفاً إِلَى ٱلْيَمَنِ، وَآخَرَ إِلَى ٱلْبَحْرَيْنِ، فَلَمْ نَسْمَعْ لَهُمَا خَبَراً، وَلاَ عَلِمْنَا مَنْ أَنْفَذَ مَعَهُمَا.

قَالَ وَلِهَـٰذَا ٱنْحَصَرَ ٱلْأَئِمَّةُ ٱلسَّبْعَةُ فِي ٱلْخَمْسَةِ ٱلْأَمْصَارِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلْجَعْبَرِيُّ:

وَٱلِاعْتِمَادُ فِي نَقْلِ ٱلْقُرْآنِ - مُتَّفَقاً وَمُخْتَلَفاً - ٱلْحُفَّاظُ، وَلِهَـٰذَا أَنْفَذَهُمْ إِلَىٰ أَقْطَارِ ٱلْإِسْلَامِ لِلتَّعْلِيمِ، وَجَعَلَ هَـٰذِهِ ٱلْمَصَاحِفَ أُصُولاً ثَوَانِيَ؛ حِرْصاً عَلَى ٱلْإِنْفَاذِ، وَمِنْ ثَمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ كُلِّ إِقْلِيمٍ ٱلْمُصْحَفَ ٱلْمُوَافِقَ لِقِرَاءَةِ قَارِئِهِ فِي ٱلْأَكْثَرِ، وَلَيْسَ لاَزِماً كَمَا تُوُهِّمَ. ٱ.هـ

ٱلتَّنْبِيهُ ٱلثَّانِي:

قَدْ تَوَاتَرَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **(إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ؛ فَٱقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ)**[٢].

---

(١) أَبُو عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلسُّلَمِيُّ مُقْرِئُ ٱلْكُوفَةِ، ٱلإِمَامُ ٱلْعَلَمُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ رَبِيعَةَ ٱلْكُوفِيُّ، مِنْ أَوْلَادِ ٱلصَّحَابَةِ، مَوْلِدُهُ فِي حَيَاةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، قَرَأَ ٱلْقُرْآنَ، وَجَوَّدَهُ، وَمَهَرَ فِيهِ، وَعَرَضَ عَلَى عُثْمَانَ وَطَائِفَةٍ. (ت ٧٤هـ). انظر «سير أعلام ٱلنبلاء» (٤/ ٢٧١).

(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَقَدِ ٱخْتَلَفَ ٱلْعُلَمَاءُ فِي ٱلْمُرَادِ بِهَـٰذِهِ ٱلْأَحْرُفِ ٱلسَّبْعَةِ عَلَىٰ نَحْوٍ أَرْبَعِينَ قَوْلاً، وَٱلَّذِي عَلَيْهِ مُعْظَمُهُمْ وَصَحَّحَهُ ٱلْبَيْهَقِيُّ، وَٱخْتَارَهُ ٱلْأَبْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ، وَٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ فِي ٱلْقَامُوسِ أَنَّهَا لُغَاتٌ.

وَمِنْ حِكَمِ إِتْيَانِهِ عَلَيْهَا: ٱلتَّخْفِيفُ وَٱلتَّيْسِيرُ عَلَىٰ هَـٰذِهِ ٱلْأُمَّةِ فِي ٱلتَّكَلُّمِ بِكِتَابِهِمْ، كَمَا خَفَّفَ عَلَيْهِمْ شَرِيعَتَهُمْ.

وَهَـٰذَا كَٱلْمُصَرَّحِ بِهِ فِي ٱلْأَحَادِيثِ ٱلصَّحِيحَةِ كَقَوْلِهِ ﷺ: **(إِنَّ رَبِّي أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنِ ٱقْرَإِ ٱلْقُرْآنَ عَلَىٰ حَرْفٍ وَاحِدٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَىٰ أُمَّتِي، وَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُ حَتَّىٰ بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ)**[1].

وَمُقْتَضَىٰ كَلَامِ ٱلشَّاطِبِيِّ فِي ٱلْعَقِيلَةِ؛ وَصَرَّحَ بِهِ ٱلْجَعْبَرِيُّ وَٱبْنُ ٱلْجَزَرِيِّ فِي ٱلْمُنْجِدِ وَغَيْرُهُمَا؛ أَنَّ ٱلصُّحُفَ ٱلْمَكْتُوبَةَ بِإِذْنِ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ مُشْتَمِلَةً عَلَى ٱلْأَحْرُفِ ٱلسَّبْعَةِ، وَأَمَّا ٱلْمَصَاحِفُ ٱلْعُثْمَانِيَّةُ فَقَدِ ٱخْتَلَفُوا فِي ٱشْتِمَالِهَا عَلَيْهَا:

-فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ ٱلْقُرَّاءِ وَٱلْفُقَهَاءِ وَٱلْمُتَكَلِّمِينَ إِلَىٰ أَنَّ جَمِيعَ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ مُشْتَمِلَةٌ عَلَىٰ جَمِيعِ ٱلْأَحْرُفِ ٱلسَّبْعَةِ.

-وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ أَنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَىٰ حَرْفٍ وَاحِدٍ.

-وَذَهَبَ جَمَاهِيرُ ٱلْعُلَمَاءِ مِنَ ٱلسَّلَفِ وَٱلْخَلَفِ إِلَىٰ أَنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَىٰ مَا يَحْتَمِلُهُ

---

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

رَسْمُهَا مِنَ ٱلْأَحْرُفِ ٱلسَّبْعَةِ فَقَطْ، جَامِعَةٌ لِلْعَرْضَةِ ٱلْأَخِيرَةِ ٱلَّتِي عَرَضَهَا ﷺ عَلَىٰ جِبْرِيلَ، وَلَمْ تَتْرُكْ حَرْفاً مِنْهَا.

وَهَـٰذَا ٱلْقَوْلُ ٱلثَّالِثُ، قَالَ فِي ٱلنَّشْرِ: هُوَ ٱلَّذِي يَظْهَرُ صَوَابُهُ؛ لِأَنَّ ٱلْأَحَادِيثَ ٱلصَّحِيحَةَ وَٱلآثَارَ ٱلْمَشْهُورَةَ تَدُلُّ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ: (**لِيَقْتَدِي**) يُقْرَأُ بِإِسْكَانِ ٱلْيَاءِ؛ عَلَىٰ أَنَّ نَصْبَهُ مُقَدَّرٌ لِلْوَزْنِ، وَٱلنَّاصِبُ لَهُ (**أَنْ**) مُضْمَرَةٌ بَعْدَ ٱللَّامِ[1].

وَقَوْلُهُ: (**وَلَا يَكُونَ**) بِٱلنَّصْبِ عَطْفٌ عَلَىٰ (**يَقْتَدِي**).

ثُمَّ قَالَ:

١٢- فَيَنْبَغِي لِأَجْلِ ذَا أَنْ نَقْتَفِي مَرْسُومَ مَا أَصَّلَهُ فِي ٱلْمُصْحَفِ

١٣- وَنَقْتَدِي بِفِعْلِهِ وَمَا رَأَىٰ فِي جَعْلِهِ لِمَنْ يَخُطُّ مَلْجَأَ

مَا ذَكَرَهُ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ مُسَبَّبٌ وَمُفَرَّعٌ عَلَىٰ مَا تَضَمَّنَتْهُ ٱلْأَبْيَاتُ ٱلثَّلَاثَةُ قَبْلُ، فَلِذَا عَطَفَهُ بِفَاءِ ٱلسَّبَبِيَّةِ فَقَالَ (**فَيَنْبَغِي**).

يَعْنِي فَيَجِبُ (**لِأَجْلِ ذَا**) أَيْ: لِأَجْلِ ٱلتَّجْرِيدِ ٱلْمُعَلَّلِ بِمَا تَقَدَّمَ (**أَنْ نَقْتَفِي**) أَيْ: نَتَّبِعَ فِي قِرَاءَتِنَا ٱلْمَرْسُومَ ٱلَّذِي (**أَصَّلَهُ**) سَيِّدُنَا عُثْمَانُ (**فِي ٱلْمُصْحَفِ**) أَيْ:

---

(١) ذَهَبَ الشَّارِحُ - كَالْبَصْرِيِّينَ - إِلَى أَنَّ النَّاصِبَ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بَعْدَ لَامِ التَّعْلِيلِ هُوَ (أَنْ) الْمُضْمَرَةُ بَعْدَ اللَّامِ، وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ النَّاصِبَ هُوَ لَامُ التَّعْلِيلِ، وَلِكُلٍّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ أَدِلَّتُهُ.

جَعَلَهُ فِيهِ أَصْلاً، وَأَنْ (**نَقْتَدِي**) فِي كَتْبِنَا ٱلْقُرْآنَ (**بِفِعْلِهِ**) أَيْ: بِكَتْبِهِ ﷺ، وَبِرَأْيِهِ فِي جَعْلِ ٱلْمُصْحَفِ (**مَلْجَأً**) أَيْ: مَرْجِعاً وَإِمَاماً مُتَّبَعاً (**لِمَنْ يَخُطُّ**) أَيْ: يَكْتُبُ ٱلْقُرْآنَ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ أَصْلَ ٱلرَّسْمِ مَا يُعْتَمَدُ فِي كَيْفِيَّاتِهِ عَلَيْهِ، وَيُرْجَعُ عِنْدَ ٱخْتِلَافِ ٱلْمَقَارِئِ إِلَيْهِ، وَلاَ شَكَّ أَنَّ سَبَبَ جَمْعِ ٱلْإِمَامِ عُثْمَانَ ﷺ هُوَ ٱلِاخْتِلَافُ ٱلْوَاقِعُ كَمَا تَقَدَّمَتِ ٱلْإِشَارَةُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (**فَقِصَّةُ ٱخْتِلَافِهِمْ شَهِيرَهْ**).

وَٱلْعِلَّةُ ٱلْغَائِيَّةُ ٱلَّتِي قَصَدَهَا بِٱلْجَمْعِ هِيَ ٱنْتِفَاءُ ٱخْتِلَافِهِمْ، كَمَا تَقَدَّمَ، فَلَمَّا كَتَبَ ٱلْمَصَاحِفَ أَمَرَ ٱلنَّاسَ بِٱلِاقْتِصَارِ عَلَىٰ مَا وَافَقَهَا لَفْظاً، وَبِمُتَابَعَتِهَا خَطّاً، وَلَذَلِكَ أَمَرَ بِمَا سِوَاهَا أَنْ يُحْرَقَ، كَمَا تَقَدَّمَ، إِذْ لَوْلَا قَصْدُهُ جَعْلَ هَـٰذِهِ ٱلْمَصَاحِفِ أَئِمَّةً لِلْقَارِئِينَ وَٱلْكَاتِبِينَ مَا أَمَرَ بِتَحْرِيقِ مَا سِوَاهَا، وَهَـٰذَا مَعْنَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ فِي عُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ:

فَوَاجِبٌ عَلَىٰ ذَوِي ٱلْأَذْهَانِ ... أَنْ يَتْبَعُوا ٱلْمَرْسُومَ فِي ٱلْقُرْآنِ
وَيَقْتَدُوا بِمَا رَآهُ نَظَرَا ... إِذْ جَعَلُوهُ لِلْأَنَامِ وَزَرَا
وَكَيْفَ لَا يَجِبُ ٱلِاقْتِدَاءُ ... لِمَا أَتَىٰ نَصّاً بِهِ ٱلشِّفَاءُ
إِلَىٰ عِيَاضٍ أَنَّهُ مَنْ غَيَّرَا ... حَرْفاً مِنَ ٱلْقُرْآنِ عَمْداً كَفَرَا
زِيَادَةً أَوْ نَقْصاً أَوْ إِنْ أَبْدَلَا ... شَيْئاً مِنَ ٱلرَّسْمِ ٱلَّذِي تَأَصَّلَا

وَقَوْلُهُ فِي عُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ (**فَوَاجِبٌ**) يُؤَيِّدُ مَا أَطْبَقُوا عَلَيْهِ مِنْ تَفْسِيرِ (**يَنْبَغِي**) هُنَا

بـ(**يَجِبُ**)، وَإِنْ كَانَ ٱلْغَالِبُ ٱسْتِعْمَالَ هَـٰذِهِ ٱلْمَادَّةِ فِي ٱلنَّدْبِ، وَسَيَأْتِي قَرِيباً دَلِيلُ وُجُوبِ ٱلِاقْتِفَاءِ ٱلْمَذْكُورِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَنَقْتَدِي**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**نَقْتَفِي**) فَهُوَ مَنْصُوبٌ؛ لَـٰكِنَّهُ قَدَّرَ نَصْبَهُ؛ فَسَكَّنَ ٱلْيَاءَ؛ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: (**لِيَقْتَدِي**).

وَ(**مَا**) مِنْ قَوْلِهِ: (**وَمَا رَأَىٰ**) مَصْدَرِيَّةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

١٤- وَجَاءَ آثَارٌ فِي ٱلِاقْتِدَاءِ بِصَحْبِهِ ٱلْغُرِّ ذَوِي ٱلْعَلَاءِ

١٥- مِنْهُنَّ مَا وَرَدَ فِي نَصِّ ٱلْخَبَرْ لَدَىٰ أَبِي بَكْرِ ٱلرَّضِيِّ وَعُمَرْ

١٦- وَخَبَرٌ جَاءَ عَلَى ٱلْعُمُومِ وَهُوَ أَصْحَابِيَ كَٱلنُّجُومِ

لَمَّا ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ ٱلسَّابِقَيْنِ أَنَّ ٱتِّبَاعَ ٱلْمُصْحَفِ - قِرَاءَةً وَكِتَابَةً - وَاجِبٌ؛ ٱسْتَدَلَّ هُنَا عَلَى ٱلْوُجُوبِ ٱلْمَذْكُورِ بِأَحَادِيثَ وَارِدَةٍ عَنِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فِي طَلَبِ ٱلِاقْتِدَاءِ بِٱلصَّحَابَةِ صَرِيحاً.

فَقَوْلُهُ: (**وَجَاءَ آثَارٌ**) أَيْ: أَحَادِيثُ.

وَقَوْلُهُ: (**ٱلْغُرِّ**) - بِضَمِّ ٱلْغَيْنِ - صِفَةٌ لِـ(**صَحْبِ**) وَهُوَ جَمْعُ (**أَغَرَّ**)، وَٱلْفَرَسُ ٱلْأَغَرُّ هُوَ ذُو ٱلْغُرَّةِ؛ أَيِ: ٱلْبَيَاضِ فِي جَبْهَتِهِ؛ ثُمَّ ٱسْتُعِيرَ لِلْمَشْهُورِ كَمَا هُنَا.

وَقَوْلُهُ: (**ٱلْعَلَاءِ**) - بِفَتْحِ ٱلْعَيْنِ وَٱلْمَدِّ - مَعْنَاهُ: ٱلرِّفْعَةُ وَٱلشَّرَفُ.

وَٱلْأَحَادِيثُ ٱلْوَارِدَةُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا مَا وَرَدَ مَخْصُوصاً بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما ، وَمِنْهَا مَا وَرَدَ عَامّاً فِي ٱلصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ، وَإِلَى ٱلْأَوَّلِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(مِنْهُنَّ)** أَيْ: مِنَ ٱلْآثَارِ مَا وَرَدَ فِي **(نَصِّ ٱلْخَبَرِ)** أَيْ: فِي ٱلْخَبَرِ ٱلنَّصِّ، أَيِ: ٱلْحَدِيثِ ٱلصَّرِيحِ.

وَ**(لَدَىٰ)** فِي قَوْلِهِ: **(لَدَىٰ أَبِي بَكْرٍ)** بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَ**(ٱلرَّضِيِّ)** - بِتَشْدِيدِ ٱلْيَاءِ - بِمَعْنَىٰ: ٱلْمَرْضِيِّ؛ نَعْتٌ لِأَبِي بَكْرٍ، وَأَشَارَ بِهَٰذَا إِلَىٰ قَوْلِهِ ﷺ: **(ٱقْتَدُوا بِٱللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي؛ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ)**.

قَالَ ٱلسُّيُوطِيُّ فِي ٱلْجَامِعِ ٱلصَّغِيرِ: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَٱلتِّرْمِذِيُّ، وَٱبْنُ مَاجَهْ[1].

زَادَ فِي ذَيْلِ ٱلْجَامِعِ مِنْ رِوَايَةِ ٱلطَّبَرَانِيِّ، عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ: **(فَإِنَّهُمَا حَبْلُ ٱللَّهِ ٱلْمَمْدُودُ، مَنْ تَمَسَّكَ بِهِمَا فَقَدْ تَمَسَّكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ)**. ٱ.هـ

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ مَا وَرَدَ عَامّاً فِي ٱلصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ بِقَوْلِهِ: **(وَخَبَرٌ جَاءَ عَلَى ٱلْعُمُومِ)** أَيْ: وَمِنْهُنَّ خَبَرٌ جَاءَ دَالّاً عَلَىٰ عُمُومِ ٱلِٱقْتِدَاءِ بِٱلصَّحَابَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ **(أَصْحَابِي كَٱلنُّجُومِ)** وَتَمَامُ ٱلْحَدِيثِ **(بِأَيِّهِمُ ٱقْتَدَيْتُمُ ٱهْتَدَيْتُمْ)**، قَالَ ٱلسُّيُوطِيُّ أَخْرَجَهُ ٱلسَّجْزِيُّ فِي ٱلْإِبَانَةِ[2]، وَٱبْنُ عَسَاكِرَ عَنْ عُمَرَ بِلَفْظِ **(سَأَلْتُ رَبِّي**

---

(١) انظر «ٱلْمُسْنَدَ» (٢٣٢٩٣)، و«صحيح الترمذي» (٣٧٩٩)، و«صحيح ابن ماجه» (٨٠) عن حذيفة بن ٱليمان رضي الله عنه ، وانظر ٱلسيوطي في «ٱلجامع ٱلصغير» (١٣١٩) حيث خرجه عن عبد اللَّه بن مسعود، وحذيفة بن ٱليمان، وأنس بن مالك رضي الله عنهم .

(٢) انظر ٱلذي قبله.

فِيمَا يَخْتَلِفُ فِيهِ أَصْحَابِي مِنْ بَعْدِي؟ فَأَوْحَىٰ إِلَيَّ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ أَصْحَابَكَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ ٱلنُّجُومِ فِي ٱلسَّمَاءِ، بَعْضُهَا أَضْوَأُ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنِ ٱخْتِلَافِهِمْ فَهُوَ عِنْدِي عَلَىٰ هُدىً)[1].

وَقَدْ وَرَدَ هَـٰذَانِ ٱلْحَدِيثَانِ بِرِوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، كَمَا وَرَدَ فِي ٱتِّبَاعِ ٱلصَّحَابَةِ أَحَادِيثُ أُخَرُ، وَجُمْلَتُهَا تَدُلُّ عَلَىٰ طَلَبِ ٱلِاقْتِدَاءِ بِٱلصَّحَابَةِ فِيمَا فَعَلُوا، وَمِمَّا فَعَلُوهُ مَرْسُومُ ٱلْمُصْحَفِ، وَقَدْ أَجْمَعُوا ﷺ، وَهُمُ ٱثْنَا عَشَرَ أَلْفاً، وَٱلْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ كَمَّا تَقَرَّرَ فِي أُصُولِ ٱلْفِقْهِ.

وَحَذَفَ ٱلنَّاظِمُ تَنْوِينَ (**بَكْرِ**) مِنْ قَوْلِهِ: (**أَبِي بَكْرِ ٱلرَّضِيِّ**) لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ عَلَىٰ لُغَةٍ قُرِئَ بِهَا شَاذّاً قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾ بِحَذْفِ ٱلتَّنْوِينِ مِنْ (**أَحَدٌ**)[2].

ثُمَّ قَالَ:

١٧- وَمَالِكٌ حَضَّ عَلَى ٱلْإِتْبَاعِ ... لِفِعْلِهِمْ وَتَرْكِ ٱلِابْتِدَاعِ

١٨- إِذْ مَنَعَ ٱلسَّائِلَ مِنْ أَنْ يُحْدِثَا ... فِي ٱلْأُمَّهَاتِ نَقْطَ مَا قَدْ أُحْدِثَا

١٩- وَإِنَّمَا رَآهُ لِلصِّبْيَانِ ... فِي ٱلصُّحْفِ وَٱلْأَلْوَاحِ لِلْبَيَانِ

---

(١) انظر «ٱلسلسلة ٱلضعيفة» (٥٨، ٦٢)، وقَالَ ٱلألباني: موضوع.

(٢) قِرَاءَةٌ شَاذَّةٌ تُرْوَىٰ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، وَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، وَنَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، وَٱبْنِ سِيرِينَ، وَٱلْحَسَنِ، وَغَيْرِهِمْ. انظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (١٠/ ٦٣٦) بٱختصار.

٢٠- وَٱلْأُمَّهَاتُ مَلْجَأٌ لِلنَّاسِ فَمُنِعَ ٱلنَّقْطُ لِلِٱلْتِبَاسِ[١]

لَمَّا ٱسْتَدَلَّ بِٱلْأَحَادِيثِ ٱلَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا فِي ٱلْأَبْيَاتِ - قَبْلُ - ٱلدَّالَّةِ مَعَ ٱلْإِجْمَاعِ ٱلْمُتَقَدِّمِ عَلَىٰ وُجُوبِ ٱلِاقْتِدَاءِ بِٱلصَّحَابَةِ ﷺ ؛ أَكَّدَ ٱلِاسْتِدْلَالَ عَلَىٰ ذَلِكَ بِمَا وَرَدَ عَنْ إِمَامِ ٱلْأَئِمَّةِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ[٢] رضي الله عنه ، فَأَخْبَرَ أَنَّ مَالِكاً **(حَضَّ)** أَي: حَثَّ **(عَلَى ٱلْإِتْبَاعِ)** أَيِ: ٱتِّبَاعِ أَفْعَالِ ٱلصَّحَابَةِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ، وَعَلَىٰ **(تَرْكِ ٱلِابْتِدَاعِ)** أَيِ: ٱلِاخْتِرَاعِ، وَإِحْدَاثِ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا.

وَلَمَّا كَانَ هَٰذَا ٱلْكَلَامُ ٱلَّذِي نَسَبَهُ ٱلنَّاظِمُ لِمَالِكٍ لَمْ يَقُلْهُ صَرِيحاً، وَإِنَّمَا هُوَ لَازِمٌ لِجَوَابِهِ ٱلْآتِي عَنْ سُؤَالِ مَنْ سَأَلَهُ؛ عَلَّلَ نِسْبَتَهُ لِمَالِكٍ بِقَوْلِهِ: **(إِذْ مَنَعَ)** أَيْ: مَالِكٌ **(ٱلسَّائِلَ)** ٱلْآتِيَ سُؤَالُهُ مِنْ **(أَنْ يُحْدِثَ فِي ٱلْأُمَّهَاتِ)** أَيِ: ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْكُمَّلِ ٱلْكِبَارِ **(نَقْطَ)** ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمُحْدَثَةِ فِي زَمَنِ ٱلسَّائِلِ، وَإِنَّمَا رَأَىٰ - أَيْ: مَالِكٌ - جَوَازَ ٱلنَّقْطِ لِلصِّبْيَانِ فِي ٱلصُّحُفِ - يَعْنِي ٱلصِّغَارَ - وَفِي **(ٱلْأَلْوَاحِ لِلْبَيَانِ)** وَٱلْإِيضَاحِ لَهُمْ.

---

(١) هَٰذَا ٱلتَّعْبِيرُ غَيْرُ دَقِيقٍ، سَوَاءٌ كَانَ مَانِعُ ٱلنَّقْطِ هُوَ ٱلْإِمَامُ مَالِكٌ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أَمْ كَانَ هُوَ ٱلْإِمَامُ ٱلدَّانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، لِأَنَّ مَنْعَ ٱلنَّقْطِ هُوَ ٱلَّذِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ وُجُودِ ٱلِالْتِبَاسِ، وَأَمَّا ٱلنَّقْطُ فَهُوَ ٱلَّذِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ زَوَالِ ٱلِالْتِبَاسِ، وَأَرَىٰ أَنَّهُ يَجِبُ فِي عَصْرِنَا نَقْطُ ٱلْمَصَاحِفِ وَشَكْلِهَا تَمْكِيناً لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى ٱخْتِلَافِ طَبَقَاتِهِمْ عِلْماً وَثَقَافَةً مِنْ قِرَاءَةِ ٱلْقُرْآنِ قِرَاءَةً صَحِيحَةً (القاضي)

(٢) هُوَ إِمَامُ دَارِ ٱلْهِجْرَةِ، أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ٱلْحِمْيَرِيُّ ثُمَّ ٱلْأَصْبُحِيُّ ٱلْمَدَنِيُّ، حَلِيفُ بَنِي تَيْمٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَهُمْ حُلَفَاءُ عُثْمَانَ أَخِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ ٱللَّهِ أَحَدِ ٱلْعَشَرَةِ. وَقَدْ رَوَى ٱلزُّهْرِيُّ عَنْ وَالِدِهِ أَنَسٍ، وَعَمَّيْهِ أُوَيْسٍ وَأَبِي سُهَيْلٍ. (ت١٧٩هـ). انظر «سير أعلام ٱلنبلاء» (٨/ ٤٨).

وَٱلْمُرَادُ بِٱلصِّبْيَانِ: ٱلْمُتَعَلِّمُونَ، وَلَوْ كِبَاراً.

وَسَيَأْتِي قَرِيباً مَا ٱلْمُرَادُ بِٱلنَّقْطِ.

وَقَدْ أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ بِهَـٰذَا إِلَىٰ مَا نَقَلَهُ ٱلْحَافِظُ ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُحْكَمِ مِنْ قَوْلِ مَالِكٍ: وَلاَ يَزَالُ ٱلْإِنْسَانُ يَسْأَلُنِي عَنْ نَقْطِ ٱلْقُرْآنِ، فَأَقُولُ لَهُ: أَمَّا ٱلْإِمَامُ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ فَلاَ أَرَىٰ أَنْ يُنْقَطَ، وَلاَ يُزَادَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا، وَأَمَّا ٱلْمَصَاحِفُ ٱلصِّغَارُ ٱلَّتِي يَتَعَلَّمُ فِيهَا ٱلصِّبْيَانُ وَأَلْوَاحُهُمْ[1]؛ فَلاَ أَرَىٰ فِي ذَلِكَ بَأْساً.

قَالَ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ ٱلْحَكَمِ[2]: وَسَمِعْتُ مَالِكاً وَسُئِلَ عَنْ شَكْلِ ٱلْمَصَاحِفِ، فَقَالَ: أَمَّا ٱلْأُمَّهَاتُ فَلاَ أَرَاهُ، وَأَمَّا ٱلْمَصَاحِفُ ٱلَّتِي يَتَعَلَّمُ فِيهَا ٱلْغِلْمَانُ فَلاَ بَأْسَ. اَ.هـ

وَحَاصِلُهُ ٱلتَّفْصِيلُ بَيْنَ ٱلْأُمَّهَاتِ ٱلْكُمَّلِ، فَلاَ يَجُوزُ نَقْطُهَا، وَبَيْنَ ٱلصِّغَارِ وَٱلْأَلْوَاحِ؛ فَيَجُوزُ.

---

(١) مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: (ٱلْمَصَاحِفُ)؛ أَيْ: ٱلْمَصَاحِفُ وَالأَلْوَاحُ فَلا بَأْسَ بِنَقْطِهَا.

(٢) هُوَ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ عَبْدِ ٱلْحَكَمِ بْنِ أَعْيَنَ بْنِ لَيْثِ ٱلْإِمَامُ ٱلْفَقِيهُ، مُفْتِي ٱلدِّيَارِ ٱلْمِصْرِيَّةِ، أَبُو مُحَمَّدٍ ٱلْمِصْرِيُّ، صَاحِبُ مَالِكٍ، سَمِعَ مِنَ ٱللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ ٱلْعِجْلِيُّ: لَمْ أَرَ بِمِصْرَ أَعْقَلَ مِنْهُ وَمِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَقَالَ ٱبْنُ حِبَّانَ: لَمْ يَثْبُتْ قَوْلُ ٱبْنِ مَعِينٍ إِنَّهُ كَذَّابٌ، قَالَ ٱبْنُ عَبْدِ ٱلْبَرِّ: صَنَّفَ كِتَاباً ٱخْتَصَرَ فِيهِ أَسْمِعَتَهُ مِنَ ٱبْنِ ٱلْقَاسِمِ وَٱبْنِ وَهْبٍ وَأَشْهَبَ. تُوُفِّيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ٢١٤ هـ.

وَيُقَابِلُ قَوْلَ مَالِكٍ هَـٰذَا قَوْلاَنِ آخَرَانِ:

أَحَدُهُمَا: بِجَوَازِ ٱلنَّقْطِ مُطْلَقاً.

وَٱلآخَرُ: بِكَرَاهَتِهِ مُطْلَقاً.

وَقَدَ نَسَبَ فِي ٱلْمُحْكَمِ هَذِهِ ٱلْأَقْوَالَ بِأَسَانِيدِهَا إِلَىٰ أَرْبَابِهَا.

وَهِيَ جَارِيَةٌ أَيْضاً فِي رَسْمِ ٱلْخُمُوسِ، وَٱلْعُشُورِ، وَرَسْمِ أَسْمَاءِ ٱلسُّوَرِ، وَمَا فِيهَا مِنْ عَدَدِ ٱلآيِ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلنَّقْطِ مَا يَشْمَلُ:

-نَقْطَ ٱلْإِعْجَامِ ٱلدَّالَّ عَلَىٰ ذَاتِ ٱلْحَرْفِ.

-وَشَكْلَ ٱلْإِعْرَابِ وَنَحْوِهِ؛ ٱلدَّالَّ عَلَىٰ عَارِضِ ٱلْحَرْفِ، مِنْ فَتْحٍ، وَضَمٍّ، وَكَسْرٍ، وَسُكُونٍ، وَشَدٍّ، وَمَدٍّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ فِي ذَيْلِ ٱلْمُقْنِعِ:

ٱلنَّاسُ فِي جَمِيعِ أَمْصَارِ ٱلْمُسْلِمِينَ مِنْ لَدُنِ ٱلتَّابِعِينَ إِلَىٰ وَقْتِنَا هَـٰذَا عَلَى ٱلتَّرَخُّصِ فِي ذَلِكَ - يَعْنِي فِي شَكْلِ ٱلْمَصَاحِفِ وَنَقْطِهَا - فِي ٱلْأُمَّهَاتِ وَغَيْرِهَا، وَلاَ يَرَوْنَ بَأْساً بِرَسْمِ فَوَاتِحِ ٱلسُّوَرِ، وَعَدَدِ آيِهَا، وَٱلْخُمُوسِ، وَٱلْعُشُورِ فِي مَوَاضِعِهَا، وَٱلْخَطَأُ مُرْتَفِعٌ عَنْ إِجْمَاعِهِمْ. ٱ.هـ

قُلْتُ: وَمِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّ ٱلْعَمَلَ فِي وَقْتِنَا هَـٰذَا عَلَى ٱلتَّرَخُّصِ فِي ذَلِكَ وَفِي

رَسْمِ أَسْمَاءِ ٱلسُّوَرِ، وَعَدَدِ آيِهَا، وَٱلْأَحْزَابِ، وَٱلْأَرْبَاعِ، وَٱلْأَثْمَانِ فِي مَوَاضِعِهَا، لَكِنَّ نَقْطَ ٱلْإِعْجَامِ بِٱلسَّوَادِ، وَمَا عَدَاهُ بِلَوْنٍ مُخَالِفٍ لِلسَّوَادِ.

وَلاَ تَخْفَى ٱلْمُعَارَضَةُ بَيْنَ حِكَايَةِ ٱلْإِجْمَاعِ ٱلْمَذْكُورِ، وَبَيْنَ حِكَايَةِ ٱلْأَقْوَالِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ **(وَٱلْأَمَّهَاتُ مَلْجَأٌ لِلنَّاسِ)** أَيْ: مَرْجِعٌ لَهُمْ.

وَٱلْفَاءُ فِي قَوْلِهِ: **(فَمُنِعَ)** سَبَبِيَّةٌ.

وَقَوْلُهُ: (لِلِٱلْتِبَاسِ) نُقِلَ عَنِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّهُ قَالَ: لَيسَ هُوَ تَعْلِيلاً لِمَالِكٍ، وَلاَ مِنْ كَلَامِهِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ تَبَرُّعٌ تَبَرَّعْتُ بِهِ وَأَخَذْتُهُ مِنْ كَلَامِ ٱلْحَافِظِ فِي ٱلْمُحْكَمِ، حَيْثُ لَمْ يَسْتَجِزْ نَقْطَ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلسَّوَادِ مِنَ ٱلْحِبْرِ وَغَيْرِهِ، وَنَهَىٰ عَنْهُ؛ لِأَنَّ ٱلسَّوَادَ يُحْدِثُ فِيهِ تَخْلِيطاً. ٱ.هـ[1] كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ.

وَعَلَيْهِ؛ فَقَوْلُهُ: **(مُنِعَ)** مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، وَ**(ٱلنَّقْطُ)** نَائِبُ فَاعِلِهِ، وَٱلْمَانِعُ هُوَ ٱلْحَافِظُ ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُحْكَمِ لاَ مَالِكٌ؛ وَإِنَّمَا لَمْ يَجْعَلِ ٱلنَّاظِمُ قَوْلَهُ:

---

(١) قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُحْكَم: فَأَمَّا نَقْطُ الْمَصَاحِفِ بِالسَّوَادِ مِنَ الْحِبْرِ وَغَيْرِهِ فَلَا أَسْتَجِيزُهُ، بَلْ أَنْهَىٰ عَنْهُ، وَأُنْكِرُهُ؛ ٱقْتِدَاءً بِمَنِ ٱبْتَدَأَ النَّقْطَ مِنَ السَّلَفِ؛ وَٱتِّبَاعاً لَهُ فِي ٱسْتِعْمَالِهِ لِذَلِكَ صِبْغاً يُخَالِفُ لَوْنَ الْمِدَادِ، إِذْ كَانَ لَا يُحْدِثُ فِي الْمَرْسُومِ تَغْيِيراً وَلَا تَخْلِيطاً؛ وَالسَّوَادُ يُحْدِثُ ذَلِكَ فِيهِ، أَلَا تَرَىٰ أَنَّهُ رُبَّمَا زِيدِ فِي النُّقْطَةِ فُتُوهِّمَتْ - لِأَجْلِ السَّوَادِ الَّذِي بِهِ تُرْسَمُ الْحُرُوفُ - أَنَّهَا حَرْفٌ مِنَ الْكَلِمَةِ؛ فَزِيدَ فِي تِلَاوَتِهَا لِذَلِكَ؛ وَلِأَجْلِ هَٰذَا وَرَدَتِ الْكَرَاهَةُ عَمَّنْ تَقَدَّمَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ فِي نَقْطِ الْمَصَاحِفِ. انظر المحكم في نقط المصاحف (١٩) تحقيق عزة حسن.

(**لِلالْتِبَاسِ**) عِلَّةٌ لِمَنْعِ مَالِكٍ ٱلنَّقْطَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي جَوَابِ مَالِكٍ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ (**ٱلْإِتْبَاعِ**) - بِقَطْعِ ٱلْهَمْزَةِ - مَصْدَرُ: أَتْبَعَ؛ بِمَعْنَىٰ: ٱتَّبَعَ - بِوَصْلِ ٱلْهَمْزَةِ -.

وَ(**إِذْ**) فِي قَوْلِهِ: (**إِذْ مُنِعَ**) لِلتَّعْلِيلِ.

وَ(**يُحْدِثَا**) - بِضَمِّ ٱلْيَاءِ - مِنْ (**أَحْدَثَ**) ٱلرُّبَاعِيِّ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ، كَأَلِفِ (**أُحْدِثَا**).

ثُمَّ قَالَ:

٢١- وَوَضَعَ ٱلنَّاسُ عَلَيْهِ كُتُبَا كُلٌّ يُبِينُ عَنْهُ كَيْفَ كُتِبَا

٢٢- أَجَلُّهَا فَٱعْلَمْ كِتَابُ ٱلْمُقْنِعِ فَقَدْ أَتَىٰ فِيهِ بِنَصٍّ مُقْنِعِ

أَخْبَرَ أَنَّ (**ٱلنَّاسَ**) أَيِ: ٱلْعُلَمَاءَ ٱلْمُعْتَنِينَ بِرَسْمِ ٱلْقُرْآنِ (**وَضَعُوا**) أَيْ: صَنَّفُوا (**كُتُباً**) تَكَلَّمُوا فِيهَا عَلَى ٱلْمَرْسُومِ ٱلَّذِي جَعَلَهُ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ فِي ٱلْمَصَاحِفِ أَصْلاً مُتَّبَعاً، (**كُلٌّ**) وَاحِدٍ مِنْ أُولَئِكَ ٱلنَّاسِ (**يُبِينُ**) عَنِ ٱلْمَرْسُومِ (**كَيْفَ كُتِبَ**) أَيْ: يُخْبِرُ عَنْ كَيْفِيَّةِ كِتَابَتِهِ، مِنْ حَذْفٍ، وَإِثْبَاتٍ، وَنَقْصٍ، وَزِيَادَةٍ، وَقَطْعٍ، وَوَصْلٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، إِلاَّ أَنَّ بَعْضَ ذَلِكَ تَلَقَّوْهُ عَنِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ، وَبَعْضَهُ مِنْ مَصَاحِفِ ٱلْأَمْصَارِ ٱلْمَظْنُونِ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُتَابَعَةُ مُصْحَفِ مِصْرِهِ، كَمَا تَقَدَّمَ أَيْضاً.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (**أَجَلُّهَا**) يَعُودُ عَلَى ٱلْكُتُبِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، أَيْ: أَجَلُّ تِلْكَ

ٱلْكُتُبِ ٱلْمَوْضُوعَةِ فِي ٱلرَّسْمِ وَأَعْظَمُهَا فَائِدَةً وَصِحَّةً ٱلْكِتَابُ ٱلْمُسَمَّىٰ بِـ(ٱلْمُقْنِعِ)؛ لِأَنَّهُ أَتَىٰ فِيهِ مُؤَلِّفُهُ (بِنَصٍّ) أَيْ: بِلَفْظٍ صَرِيحٍ (مُقْنِعٍ) أَيْ: كَافٍ لِمَنِ ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ.

وَكِتَابُ (ٱلْمُقْنِعِ) ٱلَّذِي عَنَاهُ ٱلنَّاظِمُ هُوَ ٱلْمُقْنِعُ ٱلْكَبِيرُ، وَهُوَ مُفِيدٌ فِي ٱلرَّسْمِ، وَعَلَيْهِ ٱعْتَمَدَ كَثِيرٌ مِمَّنِ ٱعْتَنَىٰ بِعِلْمِ ٱلْقُرْآنِ، وَٱلْمُقْنِعُ ٱلصَّغِيرُ نَحْوُ نِصْفِهِ، وَكِلَاهُمَا مِنْ تَأْلِيفِ ٱلْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ ٱلْأُمَوِيِّ مَوْلَاهُمُ ٱلْمَعْرُوفِ فِي زَمَانِهِ بِٱبْنِ ٱلصَّيْرَفِيِّ، وَبَعْدَ ذَلِكَ بِٱلدَّانِيِّ، وُلِدَ بِقُرْطُبَةَ، ثُمَّ ٱنْتَقَلَ مِنْهَا إِلَىٰ دَانِيَةَ، فَنُسِبَ إِلَيْهَا وَيُكَنَّىٰ أَبَا عَمْرٍو.

كَانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ دَيِّناً، وَرِعاً، كَثِيرَ ٱلْبَرَكَةِ، مُجَابَ ٱلدَّعْوَةِ، مَالِكِيَّ ٱلْمَذْهَبِ، سَمِعَ مِنْ أَبِي ٱلْحَسَنِ ٱلْقَابِسِيِّ، وَٱبْنِ أَبِي زَمَنَيْنِ، وَخَلْقٍ كَثِيرٍ، وَأَخَذَ عَنْهُ أُنَاسٌ كَثِيرُونَ بِٱلْأَنْدَلُسِ وَغَيْرِهَا، مِنْهُمْ أَبُو دَاوُدَ، وَٱلْمَغَامِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

وَكَانَ يُقَالُ: أَبُو عَمْرٍو ٱلدَّانِيُّ قَارِئُ ٱلْأَنْدَلُسِ، وَأَبُو ٱلْوَلِيدِ ٱلْبَاجِيُّ فَقِيهُهَا، وَأَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ ٱلْبَرِّ مُحَدِّثُهَا.

قَالَ ٱللَّبِيبُ فِي شَرْحِ ٱلْعَقِيلَةِ:

رَأَيْتُ لِأَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ مِائَةً وَعِشْرِينَ تَأْلِيفاً، مِنْهَا أَحَدَ عَشَرَ فِي ٱلرَّسْمِ، أَصْغَرُهَا حِرْماً كِتَابُ ٱلْمُقْنِعِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ مِمَّنْ يُوثَقُ بِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا: أَنَّ لَهُ مِائَةً وَنَيِّفاً وَثَلَاثِينَ تَأْلِيفاً فِي

عِلْمِ ٱلْقُرْآنِ؛ مِنْ قِرَاءَةٍ، وَرَسْمٍ، وَضَبْطٍ، وَتَفْسِيرٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَالَ أَبُو ٱلْقَاسِمِ خَلَفُ بْنُ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ بْنِ بَشْكَوَالَ: كَانَ أَحَدَ ٱلْأَئِمَّةِ فِي عِلْمِ ٱلْقُرْآنِ، بِرِوَايَتِهِ وَتَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ وَطُرُقِهِ وَإِعْرَابِهِ، وَجَمَعَ فِي ذَلِكَ تَآلِيفَ حِسَاناً يَطُولُ تَعْدَادُهَا، وَلَهُ مَعْرِفَةٌ بِٱلْحَدِيثِ وَطُرُقِهِ، وَأَسْمَاءِ رِجَالِهِ وَنَقَلَتِهِ، وَكَانَ حَسَنَ ٱلْخَطِّ، جَيِّدَ ٱلضَّبْطِ، مِنْ أَهْلِ ٱلْحِفْظِ وَٱلذَّكَاءِ وَٱلتَّفَنُّنِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِهِ آخَرُ يُضَاهِيهِ فِي حِفْظِهِ وَتَحْقِيقِهِ.

وَكَانَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئاً قَطُّ إِلاَّ كَتَبْتُهُ، وَلاَ كَتَبْتُهُ إِلاَّ حَفِظْتُهُ، وَلاَ حَفِظْتُهُ فَنَسِيتُهُ.

وَكَانَ يُسْأَلُ عَنِ ٱلْمَسْأَلَةِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِٱلآثَارِ وَكَلاَمِ ٱلْعُلَمَاءِ؛ فَيُورِدُهَا بِجَمِيعِ مَا فِيهَا مُسْنَدَةً مِنْ شُيُوخِهِ إِلَىٰ قَائِلِهَا.

وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ وَثَلاَثِمِائَةٍ، وَٱبْتَدَأَ طَلَبَ ٱلْعِلْمِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَ بِدَانِيَةَ يَوْمَ ٱلْإِثْنَيْنِ فِي ٱلنِّصْفِ مِنْ شَوَّالٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَدُفِنَ بَعْدَ صَلاَةِ ٱلْعَصْرِ، وَخَرَجَ لِجِنَازَتِهِ كُلُّ مَنْ بِدَانِيَةَ، وَلَمْ يَبْلُغْ نَعْشُهُ إِلَىٰ قَبْرِهِ إِلاَّ قُرْبَ ٱلْمَغْرِبِ لِكَثْرَةِ ٱزْدِحَامِ ٱلنَّاسِ عَلَيْهِ، مَعَ قُرْبِ ٱلْمَسَافَةِ بَيْنَ دَارِهِ وَقَبْرِهِ جِدّاً، وَلَوْ كَانَتْ بَعِيدَةً مَا دُفِنَ تِلْكَ ٱللَّيْلَةَ، وَمَشَى ٱلسُّلْطَانُ ٱبْنُ مُجَاهِدٍ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ أَمَامَ ٱلنَّعْشِ وَهُوَ يَقُولُ لاَ طَاعَةَ إِلاَّ طَاعَةُ ٱللَّهِ؛ لِمَا شَاهَدَ مِنْ كَثْرَةِ ٱلْخَلْقِ وَٱزْدِحَامِ ٱلنَّاسِ، وَخَتَمَ ٱلنَّاسُ عَلَيْهِ ٱلْقُرْآنَ

تِلْكَ ٱللَّيْلَةَ وَٱلْيَوْمَ ٱلَّذِي يَلِيهَا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ خَتْمَةً، وَبَاتَ ٱلنَّاسُ عَلَىٰ قَبْرِهِ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرَيْنِ، نَفَعَنَا ٱللَّهُ بِهِ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ **(كُتُبَا)** فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ بَدَلٌ مِنَ ٱلتَّنْوِينِ، وَفِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي لِلإِطْلَاقِ.

وَ**(كُتُبَا)** ٱلْأَوَّلُ جَمْعُ **(كِتَابٍ)**، وَ**(كُتِبَا)** ٱلثَّانِي فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٣- وَٱلشَّاطِبِيُّ جَاءَ فِي ٱلْعَقِيلَهْ بِهِ وَزَادَ أَحْرُفاً قَلِيلَهْ

أَخْبَرَ أَنَّ ٱلْإِمَامَ ٱلشَّاطِبِيَّ **(جَاءَ بِهِ)** أَيِ: بِٱلْمُقْنِعِ؛ يَعْنِي ذَكَرَ جَمِيعَ مَسَائِلِ كِتَابِ ٱلْمُقْنِعِ فِي نَظْمِهِ ٱلْمُسَمَّىٰ بِعَقِيلَةِ أَتْرَابِ ٱلْقَصَائِدِ فِي أَسْنَى ٱلْمَقَاصِدِ **(وَزَادَ)** عَلَيْهِ **(أَحْرُفاً)** أَيْ: كَلِمَاتٍ **(قَلِيلَهْ)**، وَجُمْلَتُهَا سِتُّ كَلِمَاتٍ[1].

---

(١) قَالَ أَبُو عَلِيٍّ؛ حُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ طَلْحَةَ ٱلرَّجْرَاجِيُّ فِي تَنْبِيهِ ٱلْعَطْشَانِ عَلَى مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ:

وَعَدَدُ ذَلِكَ سِتَّةُ مَوَاضِعَ:

أَحَدُهَا، قَوْلُ ٱلنَّاظِمِ

وَفِي ٱلْعَقِيلَةِ عَلَى ٱلْإِطْلَاقِ فَلَيْسَ لَفْظٌ مِنْهُ بِٱتِّفَاقِ

الثَّانِي:

وَجَاءَ فِي يُحْيِيَ إِطْلَاقٌ لَدَىٰ عَقِيلَةٍ وَلَابْنِ حَرْبٍ وَرَدَا

الثَّالِثُ قَوْلُهُ:

وَفِي يُنَبِّأْ فِي ٱلْعَقِيلَةِ أُلِفْ وَلَيْسَ قَبْلَ ٱلْوَاوِ فِيهِنَّ أَلِفْ

الرَّابِعُ:

وَفِي ٱلْعَقِيلَةِ أَتَىٰ سُقْيَاهَا وَلَمْ يَجِئْ بِٱلْيَاءِ فِي سِوَاهَا=

وَٱلشَّاطِبِيُّ هُوَ ٱلشَّيْخُ ٱلْإِمَامُ ٱلْمُقْرِئُ أَبُو مُحَمَّدٍ قَاسِمُ بْنُ فِيرُّهْ بْنِ أَبِي ٱلْقَاسِمِ خَلَفِ بْنِ أَحْمَدَ ٱلرُّعَيْنِيُّ ٱلشَّاطِبِيُّ ٱلضَّرِيرُ، صَاحِبُ ٱلْقَصِيدَةِ ٱلَّتِي سَمَّاهَا **(حِرْزَ ٱلْأَمَانِي وَوَجْهَ ٱلتَّهَانِي)**.

كَانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَالِماً بِكِتَابِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ قِرَاءَةً وَتَفْسِيراً، وَبِحَدِيثِ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ مُبَرَّزاً فِيهِ، وَكَانَ إِذَا قُرِئَ عَلَيْهِ صَحِيحُ ٱلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَٱلْمُوَطَّأُ تُصَحَّحُ ٱلنُّسَخُ مِنْ حِفْظِهِ، وَيُمْلِي ٱلنُّكَتَ عَلَى ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْمُحْتَاجِ إِلَيْهَا، وَكَانَ أَوْحَدَ أَهْلِ زَمَانِهِ فِي عِلْمِ ٱلنَّحْوِ وَٱللُّغَةِ، عَالِماً بِعِلْمِ ٱلرُّؤْيَا، قَرَأَ ٱلْقُرْآنَ ٱلْعَظِيمَ بِٱلرِّوَايَاتِ:

-عَلَىٰ أَبِي عَبْدِ ٱللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي ٱلْعَاصِي ٱلنَّفْزِيِّ - بِٱلزَّايِ ٱلْمُعْجَمَةِ - .

-وَعَلَىٰ أَبِي ٱلْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ هُذَيْلٍ ٱلْأَنْدَلُسِيِّ.

وَسَمِعَ ٱلْحَدِيثَ مِنْ أَبِي عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ سَعَادَةَ، وَأَبِي عَبْدِ ٱللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحِيمِ وَغَيْرِهِمَا.

وَٱنْتَفَعَ بِهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَكَانَ يَتَجَنَّبُ فُضُولَ ٱلْكَلَامِ، وَلاَ يَنْطِقُ فِي سَائِرِ أَوْقَاتِهِ

= الْخَامِسُ:

وَجَاءَ أَيْضاً لِإِلَىٰ جِيءَ مَعاً لَدَى ٱلْعَقِيلَةِ وَكُلٌّ نَسْفَعَا

السَّادِسُ قَوْلُهُ:

وَلَمْ يَجِئْ لَفْظُ ٱلْقُوَىٰ فِي مُقْنِعِ وَمِنْ عَقِيلَةٍ وَتَنْزِيلِ وُعِي

وَهَٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعُ ٱلسِّتَّةُ ٱلْمَذْكُورَةُ هِيَ ٱلْمُشَارُ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: (وَزَادَ أَحْرُفاً قَلِيلَهْ). اَ.هـ

إِلاَّ بِمَا تَدْعُو إِلَيْهِ ٱلضَّرُورَةُ، وَلاَ يَجلِسُ لِلإِقْرَاءِ إِلاَّ عَلَىٰ طَهَارَةٍ وَهَيْئَةٍ حَسَنَةٍ وَتَخَشُّعٍ.

وَكَانَتْ وِلاَدَتُهُ فِي آخِرِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلاَثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

وَدَخَلَ مِصْرَ سَنَةَ ٱثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَ يَقُولُ عِنْدَ دُخُولِهِ إِلَيْهَا إِنَّهُ يَحْفَظُ وِقْرَ بَعِيرٍ فِي ٱلْعُلُومِ.

وَتُوُفِّيَ بِمِصْرَ يَوْمَ ٱلْأَحَدِ بَعْدَ صَلاَةِ ٱلْعَصْرِ؛ ٱلثَّانِي وَٱلْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى ٱلْآخِرَةِ، سَنَةَ تِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِٱلْقَرَافَةِ ٱلصُّغْرَىٰ فِي تُرْبَةِ ٱلْقَاضِي ٱلْفَاضِلِ.

وَفِيرُهْ - بِكَسْرِ ٱلْفَاءِ وَسُكُونِ ٱلْيَاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ وَتَشْدِيدِ ٱلرَّاءِ وَضَمِّهَا - وَهُوَ بِلُغَةِ أَعَاجِمِ ٱلْأَنْدَلُسِ، وَمَعْنَاهُ بِٱلْعَرَبِيِّ: ٱلْحَدِيدُ.

وَٱلرُّعَيْنِيُّ: نِسْبَةً إِلَىٰ قَبِيلَةٍ مِنْ قَبَائِلِ ٱلْمَغْرِبِ.

وَٱلشَّاطِبِيُّ: نِسْبَةً إِلَىٰ **(شَاطِبَةَ)** مَدِينَةٍ كَبِيرَةٍ بِٱلْأَنْدَلُسِ، خَرَجَ مِنْهَا جَمَاعَةٌ مِنَ ٱلْعُلَمَاءِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٤- وَذَكَرَ ٱلشَّيْخُ أَبُو دَاوُدَا رَسْماً بِتَنْزِيلٍ لَهُ مَزِيدَا

أَخْبَرَ أَنَّ ٱلشَّيْخَ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ ٱلَّذِي سَمَّاهُ **(ٱلتَّنْزِيلَ)** رَسْماً **(مَزِيداً)** لَهُ؛ أَيْ: مَرْسُوماً؛ زَادَهُ عَلَىٰ مَا فِي ٱلْمُقْنِعِ وَٱلْعَقِيلَةِ.

بِمَعْنَىٰ أَنَّ جُمْلَةَ ٱلْمَرْسُومِ ٱلَّتِي ٱشْتَمَلَ عَلَيْهَا (**ٱلتَّنْزِيلُ**)؛ أَكْثَرُ مِنْ جُمْلَةِ ٱلْمَرْسُومِ ٱلَّتِي ٱشْتَمَلَ عَلَيْهَا (**ٱلْمُقْنِعُ**) وَ(**ٱلْعَقِيلَةُ**)، وَإِنْ كَانَ كُلٌّ مِنْهَا قَدِ ٱنْفَرَدَ عَنِ ٱلْآخَرِ بِحُرُوفٍ.

قَالَ ٱبْنُ بَشْكَوَالَ فِي كِتَابِ ٱلصِّلَةِ:

سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي ٱلْقَاسِمِ نَجَاحٍ؛ مَوْلَىٰ أَمِيرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ هِشَامٍ ٱلْمُؤَيَّدِ بِٱللَّهِ، سَكَنَ دَانِيَةَ، وَبَلَنْسِيَةَ، يُكَنَّىٰ أَبَا دَاوُدَ، رَوَىٰ عَنْ أَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ ٱلْمُقْرِئِ وَأَكْثَرَ عَنْهُ، وَهُوَ أَثْبَتُ ٱلنَّاسِ فِيهِ، وَعَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ ٱلْبَرِّ، وَعَنْ أَبِي ٱلْوَلِيدِ ٱلْبَاجِيِّ، وَذَكَرَ شُيُوخاً غَيْرَ هَـٰؤُلاَءِ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ ٱلْمُقْرِئِينَ وَعُلَمَائِهِمْ، عَالِماً بِٱلْقِرَاءَاتِ وَرِوَايَاتِهَا، حَسَنَ ٱلضَّبْطِ لَهَا، دَيِّناً فَاضِلاً ثِقَةً، لَهُ تَآلِيفُ كَثِيرَةٌ فِي مَعَانِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْعَظِيمِ وَغَيرِهِ، وَكَانَ حَسَنَ ٱلْخَطِّ، جَيِّدَ ٱلضَّبْطِ، رَوَى ٱلنَّاسُ عَنْهُ كَثِيراً، تُوُفِّيَ يَوْمَ ٱلْأَرْبِعَاءِ بَعْدَ صَلاَةِ ٱلظُّهْرِ، وَدُفِنَ يَوْمَ ٱلْخَمِيسِ لِصَلاَةِ ٱلْعَصْرِ بِمَدِينَةِ بَلَنْسِيَةَ، وَٱحْتَفَلَ ٱلنَّاسُ لِجِنَازَتِهِ، وَتَزَاحَمُوا عَلَىٰ نَعْشِهِ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ لِستٍّ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْهُ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَكَانَ مَوْلِدُهُ سَنَةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ؛ فَعُمُرُهُ ثَلاَثٌ وَثَمانُونَ سَنَةً. ٱ.هـ

وَمِنْ أَشْهَرِ كُتُبِهِ (**ٱلتَّنْزِيلُ**)، وَمِنْهَا (**ٱلتَّبْيِينُ**)، وَهُوَ ٱلَّذِي يُشِيرُ إِلَيْهِ فِي ٱلتَّنْزِيلِ بِـ(**ٱلْكِتَابِ ٱلْكَبِيرِ**).

ثُمَّ قَالَ:

٢٥- فَجِئْتُ فِي ذَاكَ بِهَـٰذَا ٱلرَّجَزِ لَخَّصْتُ مِنْهُنَّ بِلَفْظٍ مُوجَزِ

٢٦- وَفْقَ قِرَاءَةِ أَبِي رُؤَيْمِ ٱلْمَدَنِيِّ ٱبْنِ أَبِي نُعَيْمِ

٢٧- حَسَبَمَا ٱشْتَهَرَ فِي ٱلْبِلَادِ بِمَغْرِبٍ لِحَاضِرٍ وَبَادِي

أَخْبَرَ أَنَّهُ جَاءَ وَأَتَىٰ بِهَـٰذَا (**ٱلرَّجَزِ**)، (**فِي ذَاكَ**) أَيْ: فِي ٱلرَّسْمِ ٱلْمُتَقَدِّمِ، وَأَنَّهُ لَخَّصَ (**مِنْهُنَّ**) أَيْ: مِنَ ٱلْكُتُبِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ - وَهِيَ ٱلْمُقْنِعُ وَٱلْعَقِيلَةُ وَٱلتَّنْزِيلُ - (**بِلَفْظٍ مُوجَزٍ**) أَيْ: مُخْتَصَرٍ.

وَقَوْلُهُ: (**وَفْقَ**) مَفْعُولُ (**لَخَّصْتُ**) أَيْ: لَخَّصْتُ مِنَ ٱلْكُتُبِ ٱلثَّلَاثَةِ بِلَفْظٍ مُخْتَصَرٍ ٱلرَّسْمَ ٱلْمُوَافِقَ لِـ(**قِرَاءَةِ أَبِي رُؤَيْمٍ ٱلْمَدَنِيِّ**) ٱلَّذِي هُوَ ٱلْإِمَامُ نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ.

وَحَسَبَ مِنْ قَوْلِهِ: (**حَسَبَمَا**) - بِفَتْحِ ٱلسِّينِ - بِمَعْنَىٰ: مِثْلِ، صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: تَلْخِيصاً، وَ(**مَا**) مَصْدَرِيَّةٌ، وَفَاعِلُ (**ٱشْتَهَرَ**) ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَىٰ مَقْرَإِ نَافِعٍ.

وَبَاءِ (**بِمَغْرِبٍ**) بِمَعْنَىٰ: فِي، وَهُوَ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ: (**فِي ٱلْبِلَادِ**).

وَلَامُ (**لِحَاضِرٍ**) بِمَعْنَىٰ: عِنْدَ.

وَٱلْحَاضِرُ: سَاكِنُ ٱلْحَاضِرَةِ، وَٱلْبَادِي: سَاكِنُ ٱلْبَادِيَةِ.

وَٱلتَّقْدِيرُ: خَصَصْتُ مِنْهُنَّ مَقْرَأَ نَافِعٍ بِٱلذِّكْرِ كَمَا ٱخْتَصَّ بِٱلشُّهْرَةِ فِي ٱلْمَغْرِبِ.

وَمَعْنَىٰ مَا ذَكَرَ مِنْ تَلْخِيصِهِ ٱلرَّسْمَ ٱلْمُوَافِقَ لِقِرَاءَةِ نَافِعٍ مِنَ ٱلْكُتُبِ ٱلثَّلَاثَةِ؛ أَنَّ

تِلْكَ ٱلْكُتُبَ تَعَرَّضَ مُؤَلِّفُوهَا لِمَا خَالَفَتْ فِيهِ ٱلْمَصَاحِفُ ٱلْعُثْمَانِيَّةُ ٱلرَّسْمَ ٱلْقِيَاسِيَّ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَاتِ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلسَّبْعَةِ، وَٱلنَّاظِمُ لَمْ يَتَعَرَّضْ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا لِمَا خَالَفَتْهُ فِيهِ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَةِ نَافِعٍ ٱلْمُشْتَهِرَةِ بِٱلْمَغْرِبِ.

وَ(**ٱلرَّجَزُ**) أَحَدُ ٱلْبُحُورِ ٱلْخَمْسَةَ عَشَرَ ٱلْمَشْهُورَةِ، وَأَجْزَاؤُهُ (**مُسْتَفْعِلُنْ**) سِتَّ مَرَّاتٍ[1].

وَقَدْ أَتَى ٱلنَّاظِمُ بِأَبْيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ بَحْرِ ٱلسَّرِيعِ وَأَجْزَاؤُهُ (**مُسْتَفْعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ مَفْعُولَاتُ**)[2] مَرَّتَيْنِ، كَقَوْلِهِ:

أَثْبَتَهُ وَجَاءَ رَبَّانِيُّونْ عَنْهُ بِحَذْفٍ مَعَ رَبَّانِيِّيْن

فَإِمَّا:

-أَنَّهُ أَرَادَ بِ(**ٱلرَّجَزِ**) مَعْنَاهُ ٱللُّغَوِيَّ؛ وَهُوَ كُلُّ مَا قَصُرَتْ أَجْزَاؤُهُ.

-أَوْ أَنَّهُ غَلَّبَ ٱلرَّجَزَ ٱلِٱصْطِلَاحِيَّ، لِأَنَّ أَبْيَاتَهُ ٱلْوَاقِعَةَ فِي ٱلنَّظْمِ أَكْثَرُ مِنْ أَبيَاتِ ٱلسَّرِيعِ.

وَقَوْلُهُ: (**أَبُو رُؤَيْم**) - بِٱلتَّصْغِيرِ - كُنْيَةٌ لِنَافِعٍ، وَ(**ٱلْمَدَنِيِّ**) نِسْبَةً إِلَىٰ مَدِينَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ.

وَنَافِعٌ هُوَ أَحَدُ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلْقُرَّاءِ ٱلسَّبْعَةِ ٱلَّذِينَ ٱشْتَهَرَ ذِكْرُهُمْ فِي جَمِيعِ ٱلْآفَاقِ،

---

(١) هِيَ بَحْرُ ٱلْهَزَجِ، وَٱلْمُتَقَارِبُ، وَٱلْوَافِرُ، وَٱلْكَامِلُ، وَٱلرَّمَلُ، وَٱلْخَفِيفُ، وَٱلطَّوِيلُ، وَٱلْمَدِيدُ، وَٱلْبَسِيطُ، وَٱلسَّرِيعُ، وَٱلْمُضَارِعُ، وَٱلْمُقْتَضَبُ، وَٱلْمُجْتَثُّ، وَٱلْمُنْسَرِحُ، وَٱلرَّجَزُ.

(٢) لَـٰكِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ غَالِباً بِوَزْنِ (مُسْتَفْعِلُنْ مُسْتَفْعِلُنْ فَاعِلُنْ).

وَوَقَعَ عَلَىٰ فَضْلِهِمْ وَجَلاَلَتِهِمُ ٱلاتِّفَاقُ.

وَهُوَ نَافِعُ بْنُ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ مَوْلَىٰ جَعْوَنَةَ - بِفَتْحِ ٱلْجِيمِ وَسُكُونِ ٱلْعَيْنِ وَفَتْحِ ٱلْوَاوِ - ٱبْنِ شَعُوبٍ ٱللَّيْثِيِّ، وَجَعْوَنَةُ حَلِيفُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ ٱلْمُطَّلِبِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَأَصْلُ نَافِعٍ مِنْ أَصْبَهَانَ، وَهُوَ مِنَ ٱلطَّبَقَةِ ٱلثَّانِيَةِ بَعْدَ ٱلصَّحَابَةِ، وَيُكَنَّىٰ بِأَبِي رُؤَيْمٍ، وَأَبِي نُعَيْمٍ، وَأَبِي عَبْدِ ٱللَّهِ، وَأَبِي عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ، وَأَبِي ٱلْحَسَنِ، وَٱلأُولَىٰ أَشْهَرُ كُنَاهُ؛ وَلِذَا ٱقْتَصَرَ عَلَيْهَا ٱلنَّاظِمُ.

وَكَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَالِماً صَالِحاً خَاشِعاً مُجَاباً فِي دُعَائِهِ، إِمَاماً فِي عِلْمِ ٱلْقُرْآنِ، وَعِلْمِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، أَمَّ ٱلنَّاسَ فِي ٱلصَّلاَةِ بِمَسْجِدِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ سِتِّينَ سَنَةً، قَرَأَ عَلَىٰ سَبْعِينَ مِنَ ٱلتَّابِعِينَ، وَقَرَأَ عَلَىٰ مَالِكٍ ٱلْمُوَطَّأَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ مَالِكٌ ٱلْقُرْآنَ، وَقَالَ: قِرَاءَةُ نَافِعٍ سُنَّةٌ.

ٱنْتَهَتْ إِلَيْهِ رِيَاسَةُ ٱلإِقْرَاءِ بِٱلْمَدِينَةِ ٱلْمُشَرَّفَةِ، وَأَجْمَعَ ٱلنَّاسُ عَلَيْهِ بَعْدَ شَيْخِهِ أَبِي جَعْفَرٍ.

وَقَرَأَ عَلَيْهِ مِائَتَانِ وَخَمْسُونَ رَجُلاً.

وَكَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تُشَمُّ مِنْ فِيهِ رَائِحَةُ ٱلْمِسْكِ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَتَطَيَّبُ كُلَّمَا قَعَدتَّ تُقْرِئُ ٱلنَّاسَ ؟ فَقَالَ: مَا أَمَسُّ طِيباً، وَلاَ أَقْرَبُ طِيباً، وَلَـٰكِنِّي رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى ٱلنَّائِمُ ٱلنَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ فِي فِيَّ - وَفِي رِوَايَةٍ: يَتْفُلُ فِي فَمِي -

فَمِنْ ذَلِكَ ٱلْوَقْتِ تُشَمُّ مِنْ فِيَّ ٱلرَّائِحَةُ.

قَالَ ٱلْمُسَيِّبِيُّ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا أَصْبَحَ وَجْهَكَ وَأَحْسَنَ خُلُقَكَ! فَقَالَ: وَكَيْفَ لاَ وَقَدْ صَافَحَنِي رَسُولُ ٱللَّهِ ﷺ.

وُلِدَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ سَبْعِينَ، وَتُوُفِّيَ بِٱلْمَدِينَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَةٍ، فِي خِلاَفَةِ ٱلْهَادِي، عَلَى ٱلْأَصَحِّ.

وَرُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ ٱلْوَفَاةُ؛ قَالَ لَهُ أَبْنَاؤُهُ أَوْصِنَا؛ فَقَالَ ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ فِي ٱلتَّبْصِرَةِ: وَكَانَ - يَعْنِي نَافِعاً - يُقْرِئُ ٱلنَّاسَ بِكُلِّ مَا قُرِئَ عَلَيْهِ مِمَّا رَوَاهُ، إِلاَّ أَنْ يَسْأَلَهُ إِنْسَانٌ عَنْ قِرَاءَتِه فَيَأْخُذُ عَلَيْهِ؛ فَلِذَلِكَ كَثُرَ ٱلِاخْتِلاَفُ عَنْهُ. ٱ.هـ

وَزَادَ فِي ٱلْإِبَانَةِ إِيضَاحاً؛ فَقَالَ مَا نَصُّهُ:

فَإِنْ سَأَلَ سَائِلٌ فَقَالَ: مَا ٱلْعِلَّةُ ٱلَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَثُرَ ٱلِاخْتِلاَفُ عَنْ هَـٰؤُلاَءِ ٱلْأَئِمَّةِ - يَعْنِي ٱلسَّبْعَةَ - وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدِ ٱنْفَرَدَ بِقِرَاءَةٍ ٱخْتَارَهَا مِمَّا قَرَأَ بِهِ عَلَىٰ أَئِمَّتِهِ ؟

فَٱلْجَوَابُ:

أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ ٱلْأَئِمَّةِ قَرَأَ عَلَىٰ جَمَاعَاتٍ بِقِرَاءَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَنَقَلَ ذَلِكَ عَلَىٰ مَا قَرَأَ، فَكَانُوا فِي بُرْهَةٍ مِنْ أَعْمَارِهِمْ يُقْرِئُونَ ٱلنَّاسَ بِمَا قَرَؤُوا؛ فَمَنْ قَرَأَ

عَلَيْهِمْ بِأَيِّ حَرْفٍ كَانَ؛ لَمْ يَرُدُّوهُ عَنْهُ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِمَّا قَرَؤُوا بِهِ عَلَىٰ أَئِمَّتِهِمْ، أَلاَ تَرَىٰ أَنَّ نَافِعاً قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ سَبْعِينَ مِنَ ٱلتَّابِعِينَ، فَمَا ٱتَّفَقَ عَلَيْهِ ٱثْنَانِ أَخَذْتُهُ، وَمَا شَذَّ فِيهِ وَاحِدٌ تَرَكْتُهُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُقْرِئُ ٱلنَّاسَ بِكُلِّ مَا قَرَأَ بِهِ، حَتَّىٰ يُقَالَ لَهُ: نُرِيدُ أَنْ نَقْرَأَ عَلَيْكَ بِٱخْتِيَارِكَ مِمَّا رَوَيْتَ.

وَهَـٰذَا قَالُونُ رَبِيبُهُ وَأَخَصُّ ٱلنَّاسِ بِهِ، وَوَرْشٌ أَشْهَرُ ٱلنَّاسِ فِي ٱلْمُتَحَمِّلِينَ عَنْهُ، ٱخْتَلَفَا فِي أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثَةِ آلاَفِ حَرْفٍ، مِنْ قَطْعٍ، وَهَمْزٍ، وَتَخْفِيفٍ، وَإِدْغَامٍ، وَشِبْهِهِ، وَلَمْ يُوَافِقْ أَحَدٌ مِنَ ٱلرُّوَاةِ عَنْ نَافِعٍ رِوَايَةَ وَرْشٍ عَنْهُ، وَلاَ نَقَلَهَا أَحَدٌ عَنْ نَافِعٍ غَيْرُ وَرْشٍ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّ وَرْشاً قَرَأَ عَلَيْهِ بِمَا تَعَلَّمَ فِي بَلَدِهِ، فَوَافَقَ ذَلِكَ رِوَايَةَ قَرَأَهَا نَافِعٌ عَلَىٰ بَعْضِ أَئِمَّتِهِ، فَتَرَكَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَا قَرَأَ عَلَيْهِ قَالُونُ وَغَيْرُهُ، وَكَذَلِكَ ٱلْجَوَابُ عَنِ ٱخْتِلاَفِ ٱلرُّوَاةِ عَنْ جَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ نَافِعٍ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِمَّنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ إِذَا وَافَقَ مَا قَرَأَ بِهِ عَلَىٰ بَعْضِ أَئِمَّتِهِ، فَإِنْ قِيلَ لَهُ أَقْرِئْنَا بِمَا ٱخْتَرْتَهُ مِنْ رِوَايَتِكَ، أَقْرَأَ بِذَلِكَ. آ.هـ بِبَعْضِ حَذْفٍ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٨- وَرُبَّمَا ذَكَرْتُ بَعْضَ أَحْرُفِ ... مِمَّا تَضَمَّنَ كِتَابُ ٱلْمُنْصِفِ

٢٩- لِأَنَّ مَا نَقَلَهُ مَرْوِيُّ ... عَنْ ٱبْنِ لُبٍّ وَهُوَ ٱلْقَيْسِيُّ

٣٠- وَشَيْخُهُ مُؤْتَمَنٌ جَلِيلُ ... وَهُوَ ٱلَّذِي ضَمَّنَ إِذْ يَقُولُ

٣١- حَدَّثَنِي عَنْ شَيْخِهِ ٱلْمَغَامِي ذِي ٱلْعِلْمِ بِٱلتَّنْزِيلِ وَٱلْأَحْكَامِ

أَخْبَر أَنَّهُ ذَكَرَ - بِقِلَّةٍ فِي هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ - (**بَعْضَ أَحْرُفٍ**) أَيْ: كَلِمَاتٍ مِنَ ٱلْمَرْسُومِ ٱلَّذِي تَضَمَّنَهُ وَٱحْتَوَىٰ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ ٱلْمُسَمَّىٰ بِـ(**ٱلْمُنْصِفِ**).

وَجُمْلَةُ مَا ذَكَرَهُ مِنْهُ نَحْوَ ٱثْنَيْ عَشَرَ مَوْضِعاً، وَٱلْقَصْدُ مِنْ ذِكْرِهَا بَيَانُ ٱنْفِرَادِ مُؤَلِّفِهِ بِهَا، وَإِنَّمَا ٱقْتَصَرَ ٱلنَّاظِمُ عَلَيْهَا، وَسَكَتَ عَنْ غَيْرِهَا مِمَّا ٱنْفَرَدَ بِهِ صَاحِبُ ٱلْمُنْصِفِ؛ لِأَنَّ تِلْكَ ٱلْمَوَاضِعَ ٱشْتَهَرَتْ فِي زَمَنِ ٱلنَّاظِمِ دُونَ بَقِيَّةِ مَا ٱنْفَرَدَ بِهِ.

وَ(**ٱلْمُنْصِفُ**) نَظْمُ ٱلشَّيْخِ أَبِي ٱلْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ٱلْمُرَادِيِّ ٱلْأَنْدَلُسِيِّ ٱلْبَلَنْسِيِّ.

ثُمَّ عَلَّلَ ٱلنَّاظِمُ ٱعْتِمَادَهُ عَلَيْهِ فِيمَا ذَكَرَهُ مِنْهُ بِأَنَّ (**مَا نَقَلَهُ**) فِيهِ مُؤَلِّفُهُ (**مَرْوِيٌّ**) عَنْ شَيْخِهِ ٱلْأُسْتَاذِ (**ٱبْنِ لُبٍّ**) ٱلْقَيْسِيِّ، وَشَيْخُ ٱلْقَيْسِيِّ ثِقَةٌ (**مُؤْتَمَنٌ**) فِي نَقْلِهِ (**جَلِيلٌ**) أَيْ: عَظِيمٌ؛ وَهُوَ ٱلْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ (**ٱلْمَغَامِيُّ**) مِنْ طَبَقَةِ أَبِي دَاوُدَ، يَرْوِي عَنِ ٱلْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ، وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ.

قَالَ ٱلنَّاظِمُ: (**وَهُوَ**) - أَيْ: شَيْخُ ٱبْنِ لُبٍّ - هَـٰذَا (**هُوَ ٱلَّذِي**) ضَمَّنَهُ ٱلْبَلَنْسِيُّ فِي نَظْمِهِ ٱلْمُسَمَّىٰ بِٱلْمُنْصِفِ (**إِذْ يَقُولُ**) فِيهِ (**حَدَّثَنِي**) أَيِ: ٱبْنُ لُبٍّ عَنْ (**شَيْخِهِ ٱلْمَغَامِيِّ**)، وَنَصُّهُ:

إِذْ كُنْتُ قَدْ أَخَذْتُهُ رِوَايَهْ عَنِ ٱبْنِ لُبٍّ مِنْ ذَوِي ٱلدِّرَايَهْ

وَكَانَ شَيْخاً خُصَّ بِٱلْإِتْقَانِ فِي عَصْرِهِ مِنْ أَهْلِ هَـٰذَا ٱلشَّانِ

حَدَّثَنِي عَنْ شَيْخِهِ ٱلْمَغَامِي ذِي ٱلْعِلْمِ بِٱلتَّنْزِيلِ وَٱلْأَحْكَامِ
وَكُلُّ مَا أَذْكُرُهُ فَعَنْهُ أَخَذْتُهُ مِمَّا ٱسْتَفَدتُّ مِنْهُ

وَقَوْلُهُ: (**ذِي ٱلْعِلْمِ**) صِفَةٌ لِـ(**ٱلْمَغَامِي**)

وَٱلْمُرَادُ (**بِٱلتَّنْزِيلِ**) هُنَا: ٱلْقُرْآنُ؛ أَيْ: صَاحِبِ ٱلْعِلْمِ بِعُلُومِ ٱلْقُرْآنِ وَبِأَحْكَامِهِ مِنْ حَلَالٍ، وَحَرَامٍ، وَنَاسِخٍ، وَمَنْسُوخٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

* * *

مطلحات النَّاظمِ في نظمِهِ

ثُمَّ قَالَ:

٣٢- جَعَلْتُهُ مُفَصَّلًا مُبَوَّبَا فَجَاءَ مَعْ تَحْصِيلِهِ مُقَرَّبَا

٣٣- وَحَذْفُهُ جِئْتُ بِهِ مُرَتَّبَا لِأَنْ يَكُونَ ٱلْبَحْثُ فِيهِ أَقْرَبَا

شَرَعَ مِنْ هُنَا إِلَىٰ قَوْلِهِ: (**لِأَجْلِ مَا خُصَّ مِنَ ٱلْبَيَانِ**) فِي ذِكْرِ ٱصْطِلَاحِهِ فِي هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ جَعَلَهُ (**مُفَصَّلًا مُبَوَّباً**) أَيْ: ذَا فُصُولٍ، وَذَا أَبْوَابٍ، وَسَيَأْتِي تَفْسِيرُ ٱلْبَابِ وَٱلْفَصْلِ عِنْدَ أَوَّلِ تَرْجَمَةٍ مِنَ ٱلنَّظْمِ.

وَمُرَادُهُ بِكَوْنِهِ (**مُبَوَّباً**) أَنَّهُ ذُو تَرَاجِمَ:

-فَمِنْهَا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِلَفْظِ (**بَابٍ**) كَـ(**بَابِ ٱتِّفَاقِهِمْ وَٱلِاضْطِرَابِ**).

-وَمِنْهَا مَا خَلَا عَنْهُ كَـ(**ٱلْقَوْلِ فِيمَا سَلَبُوهُ ٱلْيَاءَ**)، وَ(**هَاكَ وَاواً سَقَطَتْ فِي ٱلرَّسْمِ**).

وَلَمَّا كَانَ لَفْظُ ٱلتَّبْوِيبِ ظَاهِراً فِي ٱلتَّرَاجِمِ دُونَ ٱلْفُصُولِ - وَإِنْ كَانَ يَصْدُقُ بِٱلْفُصُولِ - نَبَّهَ عَلَىٰ أَنَّهُ مُفَصَّلٌ أَيْضاً، ثُمَّ فَرَّعَ عَلَىٰ جَعْلِهِ (**مُفَصَّلًا مُبَوَّباً**) قَوْلُهُ: (**فَجَاءَ مَعْ تَحْصِيلِهِ مُقَرَّبَا**) أَيْ: جَاءَ هَـٰذَا ٱلرَّجَزُ مَعَ حِفْظِهِ مُقَرَّباً لِفَهْمِ حَافِظِيهِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ حَذْفَ هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ - أَيْ: حَذْفَ ٱلْأَلِفَاتِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِيهِ - جَاءَ بِهِ

مُرَتَّباً مِنْ أَوَّلِ ٱلْقُرْآنِ إِلَىٰ آخِرِهِ، فِي سِتِّ تَرَاجِمَ لِكَثْرَةِ مَسَائِلِهِ، فَيُتَطَلَّبُ مَسَائِلُ كُلِّ تَرْجَمَةٍ فِيهَا.

ثُمَّ عَلَّلَ مَجِيئَهُ بِٱلْحَذْفِ مُرَتَّباً بِقَوْلِهِ: **(لِأَنْ يَكُونَ ٱلْبَحْثُ فِيهِ أَقْرَبَا)** أَيْ: لِأَجْلِ أَنْ يَكُونَ ٱلْبَحْثُ وَٱلتَّفْتِيشُ عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي هَٰذَا ٱلرَّجَزِ قَرِيباً لِطَالِبِيهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٤- وَفِي ٱلَّذِي كُرِّرَ مِنْهُ أَكْتَفِي بِذِكْرِ مَا جَا أَوَّلًا مِنْ أَحْرُفِ

٣٥- مُنَوَّعاً يَكُونُ أَوْ مُتَّحِدَا وَغَيْرُ ذَا جِئْتُ بِهِ مُقَيَّدَا

هَٰذَا مِنْ جُمْلَةِ مُصْطَلَحِهِ فِي هَٰذَا ٱلرَّجَزِ، وَهُوَ أَنَّ ٱلَّذِي تَكَرَّرَ فِي ٱلْقُرْآنِ مِنْ كَلِمَاتِ ٱلْحَذْفِ ٱلْمُطَّرِدِ يَكْتَفِي فِيهِ **(بِذِكْرِ مَا جَا أَوَّلًا مِنْ أَحْرُفِ)** أَيْ: يَقْتَصِرُ فِيهِ عَلَىٰ ذِكْرِ حَذْفِ مَا وَقَعَ أَوَّلاً مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ، وَلاَ يَتَعَرَّضُ لِحَذْفِ مَا زَادَ عَلَىٰ ذَلِكَ ٱلْأَوَّلِ مِنْ نَظَائِرِهِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَهُ ٱكْتِفَاءً بِهِ عَنْهَا، لِكَوْنِ حُكْمِ ٱلْجَمِيعِ وَاحِداً.

وَمِنْ هَٰذَا يُعْلَمُ أَنَّ ٱللَّفْظَ ٱلَّذِي يَذْكُرُ فِيهِ ٱلنَّاظِمُ ٱلْحَذْفَ فِي تَرْجَمَةٍ مِنَ ٱلتَّرَاجِمِ يَعُمُّ نَظَائِرَهُ ٱلْوَاقِعَةَ فِي تِلْكَ ٱلتَّرجَمَةِ وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَلاَ يَعُمُّ مَا قَبْلَ ٱلتَّرْجَمَةِ ٱلَّتِي هُوَ فِيهَا؛ لِأَنَّ ٱلنَّاظِمَ إِنَّمَا يَكْتَفِي بِٱلْأَوَّلِ عَمَّا بَعْدَهُ، وَلاَ يَكْتَفِي عَنِ ٱلْأَوَّلِ بِمَا بَعْدَهُ.

نَعَمْ إِنْ وُجِدَ فِي كَلَامِهِ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ تَعْمِيمِ ٱلْحُكْمِ فِي ٱلسَّابِقِ وَٱللَّاحِقِ كَانَ ٱلْحُكْمُ شَامِلاً لِلْجَمِيعِ، وَذَلِكَ كَتَعْلِيقِ ٱلْحُكْمِ عَلَىٰ ضَابِطٍ، لاَ عَلَىٰ عَيْنِ لَفْظٍ،

نَحْوُ قَوْلِهِ:

وَقَبْلَ تَعْرِيفٍ وَبَعْدَ لَامِ

وَقَوْلِهِ:

وَوَزْنُ فَعَّالٍ وَفَاعِلٍ ثَبَتْ

ثُمَّ إِنَّهُ لاَ فَرْقَ فِي ذَلِكَ ٱلْمُكَرَّرِ ٱلَّذِي يَكْتَفِي فِيهِ بِذِكْرِ ٱلْأَوَّلِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ مُنَوَّعاً؛ أَوْ مُتَّحِداً.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْمُنَوَّعِ: ٱللَّفْظُ ٱلْمُكَرَّرُ ٱلَّذِي فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ زِيَادَةٌ عَلَىٰ نَظِيرِهِ كَ:

-﴿ٱلْأَزْوَٰجَ﴾ وَ﴿أَزْوَٰجِهِمْ﴾ وَ﴿أَزْوَاجٌ﴾.

-وَ﴿ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ وَ﴿أَبْصَٰرِهِمْ﴾ وَ﴿أَبْصَٰرُ﴾.

-وَ﴿بِسُلْطَٰنٍ﴾ وَ﴿سُلْطَٰنٌ﴾.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْمُتَّحِدِ: ٱللَّفْظُ ٱلْمُكَرَّرُ ٱلَّذِي عَلَىٰ صُورَةٍ وَاحِدَةٍ فِي جَمِيعِ ٱلْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلاَ نَقْصٍ، كَ:

﴿بَٰخِعٌ﴾ وَ﴿صَٰلَصَٰلٍ﴾ وَ﴿غَضْبَٰنَ﴾.

وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ: **(وَغَيْرُ ذَا جِئْتُ بِهِ مُقَيَّدَا)** يَعُودُ عَلَى ٱلْمُكَرَّرِ ٱلْمُطَّرِدِ حَذْفُهُ بِقِسْمَيْهِ ٱلْمُنَوَّعِ وَٱلْمُتَّحِدِ.

يَعْنِي أَنَّ ٱلْمُكَرَّرَ مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْغَيْرِ ٱلْمُطَّرِدِ حَذْفُهَا؛ بِأَنْ حُذِفَتْ فِي بَعْضِ

ٱلْمَوَاضِعِ دُونَ بَعْضٍ؛ يُقَيِّدُهُ بِقَيْدٍ يُمَيِّزُهُ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ.

وَٱلتَّقْيِيدُ بِأَشْيَاءَ:

-مِنْهَا ٱلْمُجَاوِرُ؛ كَقَوْلِهِ:

إِلَّا ٱلَّذِي مَــعَ خِــلَالَ قَــدْ أُلِفْ

-وَمِنْهَا ٱلتَّقْيِيدُ بِٱلْحَرْفِ؛ كَقَوْلِهِ:

لِٱبْنِ نَجَاحٍ خَاشِعاً وَٱلْغَفَّارْ

فَقَيَّدَ (**ٱلْغَفَّارْ**) بِٱلْحَرْفِ، وَهُوَ (**أَلْ**) ٱحْتِرَازاً عَنْ ﴿غَفَّارًا﴾ بِسُورَةِ نُوحٍ.

-وَمِنْهَا ٱلتَّقْيِيدُ بِٱلسُّورَةِ؛ كَقَوْلِهِ:

وَٱلْحَذْفُ فِي ٱلْأَنْفَالِ فِي ٱلْمِيعَادِ

-وَمِنْهَا ٱلتَّقْيِيدُ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا سَتَقِفُ عَلَيْهِ - إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ - فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ.

وَحَذْفَ هَمْزَةَ (جَاءَ) مِنْ قَوْلِهِ: (**مَا جَا أَوَّلًا**) عَلَىٰ إِحْدَى ٱللُّغَاتِ فِي ٱجْتِمَاعِ ٱلْهَمْزَتَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٦- وَكُـلَّ مَـا قَـدْ ذَكَـرُوهُ أَذْكُـرُ مِـنِ ٱتِّـفَـاقٍ أَوْ خِـلَافٍ أَثَـرُوا

٣٧- وَٱلْحُكْـمُ مُطْلَقاً بِهِ إِلَيْهِـمُو أُشِيرُ فِي أَحْكَامِ مَا قَدْ رَسَمُوا

يَعْنِي أَنَّ مِنِ ٱصْطِلَاحِهِ أَنْ يَذْكُرَ جَمِيعَ مَا ذَكَرَهُ ٱلشُّيُوخُ ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْمُتَقَدِّمُونَ - وَهُمْ

أَبُو عَمْرٍو ٱلدَّانِيُّ، وَٱلشَّاطِبِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ[١] - مِنَ أَحْكَامِ ٱلرَّسْمِ ٱلَّتِي ٱتَّفَقَتْ عَلَيْهَا ٱلْمَصَاحِفُ، أَوِ ٱخْتَلَفَتْ فِيهَا، مِمَّا رَوَوْهُ عَنْهَا، وَٱعْتَمَدُوهُ مُوَافِقاً لِقِرَاءَةٍ نَافِعٍ.

فَخَرَجَ مَا ذَكَرُوهُ مِنَ ٱلْأَحْكَامِ وَٱسْتَضْعَفُوهُ فَلَا يَذْكُرُهُ، وَأَمَّا ٱلتَّعَالِيلُ ٱلَّتِي ذَكَرُوهَا فَٱلْغَالِبُ عَدَمُ ذِكْرِهِ لَهَا.

وَقَوْلُهُ: **(مِنِ ٱتِّفَاقٍ أَوْ خِلَافٍ)** يُؤْذِنُ بِأَنَّهُ لَمْ يَلْتَزِمْ بَيَانَ مَا ذَكَرَهُ ٱلشُّيُوخُ مِنَ ٱلتَّشْهِيرِ وَٱلتَّرْجِيحِ، وَحِينَئِذٍ لاَ يُلْتَفَتُ إِلَى ٱعْتِرَاضِ شَارِحِيهِ عَلَيْهِ بِفَوَاتِ بَيَانِ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ مِنِ ٱصْطِلَاحِهِ أَيْضاً أَنْ يُشِيرَ بِٱلْحُكْمِ فِي حَالِ كَوْنِهِ **(مُطْلَقاً)** إِلَى ٱتِّفَاقِ ٱلشُّيُوخِ ٱلْمَذْكُورِينَ **(فِي أَحْكَامِ مَا قَدْ رَسَمُوا)** أَيْ: فِي أَحْكَامِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلَّتِي ذَكَرُوا رَسْمَهَا.

وَمُرَادُهُ بِٱلْحُكْمِ ٱلْمُطْلَقِ: مَا لَمْ يُسْنَدْ لِوَاحِدٍ فَأَكْثَرَ مِنْ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ ٱلْمَذْكُورِينَ، فَيَدْخُلُ فِيهِ:

قَوْلُهُ:

وَحُـــذِفَ ٱدَّارَأْتُـــمُ رِهَـــانُ

وَقَوْلُهُ:

وَٱحْـذِفْ تُـفَـادُوهُـمْ يَـتَـامَىٰ وَدِفَـاعْ

---

(١) سَيَذْكُرُ ٱلشَّارِحُ بَعْدَ قَلِيلٍ سَبَبَ عَدَمِ ذِكْرِ ٱلْبَلَنْسِيِّ صَاحِبِ (ٱلْمُنْصِفِ) فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: «ذَكَرُوهُ».

وَشِبْهُ ذَلِكَ.

وَيَدْخُلُ فِيهِ أَيْضاً:

قَوْلُهُ:

كَـذَاكَ لَا خِـلَافَ بَـيْـنَ ٱلْأُمَّـهْ

وَقَوْلُهُ:

وَلِلْجَمِيعِ ٱلْحَذْفُ فِي ٱلرَّحْمَـٰنِ

وَقَوْلُهُ:

وَجَاءَ أَيْضاً عَنْهُمُ فِي ٱلْعَالَمِينْ

وَشِبْهُ ذَلِكَ، مِمَّا فِيهِ ٱلْحُكْمُ لِكَتَبَةِ ٱلْمَصَاحِفِ؛ لاَ لِشُيُوخِ ٱلنَّقْلِ؛ لِأَنَّ هَـٰذِهِ ٱلْأَمْثِلَةَ وَنَحْوَهَا خَالِيَةٌ مِنْ إِسْنَادِ ٱلْحُكْمِ لِوَاحِدٍ فَأَكْثَرَ مِنْ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ ٱلْمَذْكُورِينَ.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

مَا ٱصْطَلَحَ عَلَيْهِ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ لاَ يَخْتَصُّ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ، بَلْ يَجْرِي فِي جَمِيعِ أَبْوَابِ نَظْمِ ٱلرَّسْمِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ قَبْلُ (**وَفِي ٱلَّذِي كُرِّرَ مِنْهُ أَكْتَفِي**. . .) ٱلْبَيْتَيْنِ؛ فَهُوَ مُخْتَصٌّ بِٱلْحَذْفِ - كَمَا قَرَّرْنَاهُ -؛ لِأَنَّ ٱلْمُتَبَادَرَ عَوْدُ ضَمِيرِ (**مِنْهُ**) عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي قَوْلِهِ:

(وَحَذْفُهُ جِئْتُ بِهِ مُرَتَّبَا).

وَمِنَ ٱلشُّرَّاحِ مَنْ جَعَلَهُ جَارِياً فِي جَمِيعِ أَبْوَابِ ٱلنَّظْمِ أَيْضاً.

ٱلتَّنْبِيهُ ٱلثَّانِي:

إِنَّمَا لَمْ نُدْخِلِ ٱلشَّيْخَ ٱلْبَلَنْسِيَّ فِي ضَمِيرِ **(ذَكَرُوهُ)**؛ لِأَنَّ إِدْخَالَهُ فِيهِ يَقْتَضِي أَنَّ جَمِيعَ مَا ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُنْصِفِ يَذْكُرُهُ ٱلنَّاظِمُ، وَهُوَ يُنَافِي قَوْلَهُ قَبْلُ **(رُبَّمَا ذَكَرْتُ بَعْضَ أَحْرُفِ** . . .) ٱلْبَيْتَ؛ وَحِينَئِذٍ لاَ يَكُونُ صَاحِبُ ٱلْمُنْصِفِ مُعْتَبَراً فِي إِطْلاَقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ ٱلنَّاظِمُ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ، وَمِمَّا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ سَاقَ ٱلْخِلاَفَ مُطْلَقاً فِي قَوْلِهِ ٱلْآتِي **(لَـٰكِنَّ قُلْ سُبْحَانَ فِيهِ ٱخْتُلِفَا)** مَعَ أَنَّ صَاحِبَ ٱلْمُنْصِفِ لَيْسَ لَهُ فِيهِ كَلاَمٌ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(أَثَرُوا)** - بِقَصْرِ ٱلْهَمْزَةِ - بِمَعْنَىٰ: رَوَوْا.

وَجُمْلَةُ **(أَثَرُوا)** صِفَةُ **(ٱتِّفَاقٍ)** وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ، وَعَائِدُ ٱلْمَوْصُوفِ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: أَثَرُوهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٨- وَكُلُّ مَا جَاءَ بِلَفْظِ عَنْهُمَا فَٱبْنُ نَجَاحٍ مَعَ دَانٍ رَسَمَا

٣٩- وَأَذْكُرُ ٱلَّتِي بِهِنَّ ٱنْفَرَدَا لَدَى ٱلْعَقِيلَةِ عَلَىٰ مَا وَرَدَا

ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ أَنَّ مِنْ مُصْطَلَحِهِ أَنَّ كُلَّ حُكْمٍ جَاءَ فِي هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ مُصَاحِباً لِلَفْظِ **(عَنْهُمَا)** ٱلَّذِي هُوَ ضَمِيرُ ٱثْنَيْنِ مَجْرُورٌ بِـ**(عَنْ)** وَلَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ

مَعَادٌ؛ فَرَسَمَهُ أَبُو دَاوُدَ مَعَ أَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ؛ أَيْ: ذَكَرَاهُ مَعاً، نَحْوُ قَوْلِهِ:

وَٱلْحَذْفُ عَنْهُمَا بِأَكَّالُونَ

وَقَوْلِهِ:

وَعَنْهُمَا رَوْضَاتِ

وَقَوْلِهِ:

وَبَعْدَ وَاوٍ عَنْهُمَا قَدْ أُثْبِتَتْ

فَإِنْ تَقَدَّمَ مَعَادٌ عَادَ ضَمِيرُ ٱلِٱثْنَيْنِ لَهُ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ:

وَٱلْأَوَّلَانِ عَنْهُمَا قَدْ سَكَتَا

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّ مَا نَسَبَهُ لِأَبِي عَمْرٍو وَحْدَهُ، أَوْ لَهُ مَعَ أَبِي دَاوُدَ، يَسْتَلْزِمُ نِسْبَتَهُ لِلشَّاطِبِيِّ أَيْضاً لَقَوْلِهِ قَبْلُ:

وَٱلشَّاطِبِيُّ جَاءَ فِي ٱلْعَقِيلَهْ بِهِ

وَأَمَّا لَفْظُ (عَنْهُ) ٱلْوَاقِعُ فِي هَٰذَا ٱلرَّجَزِ فَضَمِيرُهُ لِأَبِي دَاوُدَ غَالِباً[1]، وَإِنَّمَا لَمْ

---

(١) قَالَ ٱلرَّجْرَاجِيُّ: وَسَكَتَ عَنْ قَاعِدَةِ (عَنْهُ)؛ لِأَنَّ هَٰذِهِ ٱللَّفْظَةَ خَاصَّةٌ بِأَبِي دَاوُدَ حَيْثُمَا وَرَدَتْ فِي هَٰذَا الرَّجَزِ، إِلَّا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُ النَّاظِمِ فِي تَرْجَمَةِ الْبَقَرَةِ:

ثُمَّ ٱلدَّانِي قَدْ جَاءَ عَنْهُ فِي تُكَذِّبَانِ

فَإِنَّهُ عَائِدٌ عَلَىٰ أَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ ٱلْكَلَامِ يَدُلُّ عَلَيْهِ، فَٱلْأَوْلَىٰ أَنْ يَذْكُرَ ٱلنَّاظِمُ هَٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةَ أَيْضاً؛ فَيَقُولُ مَثَلًا بَعْدَ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ:

وَكُلُّ مَا جَاءَ بِلَفْظِ عَنْهُ فَٱبْنُ نَجَاحٍ رَسَمَهْ فَٱفْهَمْهُ

يَذْكُرْهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱصْطِلاَحِهِ؛ لِأَنَّهُ لاَ يُضْمِرُهُ لِأَبِي دَاوُدَ إِلاَّ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعَادُهُ، بِخِلاَفِ لَفْظِ **(عَنْهُمَا)** فَإِنَّهُ يُضْمِرُهُ لِلشَّيْخَيْنِ مِنْ غَيْرِ تَقَدُّمِ مَعَادٍ كَمَا عَرَفْتَ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي أَنَّهُ يَذْكُرُ فِي هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي ٱنْفَرَدَ بِهَا ٱلشَّاطِبِيُّ فِي ٱلْعَقِيلَةِ مُسْنَدَةً إِلَيْهِ عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلَّذِي وَرَدَ فِيهِا، وَهِيَ ٱلَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ قَبْلُ **(وَزَادَ أَحْرُفاً قَلِيلَهْ)**، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ عِدَّتَهَا سِتَّةٌ.

وَفِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْفَائِدَةِ أَنَّهُ إِذَا نَقَلَ حُكْماً مُسْنَداً لِلْعَقِيلَةِ عُلِمَ ٱنْفِرَادُ ٱلشَّاطِبِيِّ بِهِ، إِلاَّ أَنْ يُصَرِّحَ ٱلنَّاظِمُ بِزَائِدٍ عَلَيْهِ نَحْوُ:

وَمِنْ عَقِيلَةٍ وَتَنْزِيلِ وُعِي

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: **(رَسَمَا)** لِلْإِطْلاَقِ لاَ لِلتَّثْنِيَةِ؛ كَمَا قِيلَ.

وَ**(لَدَىٰ)** فِي قَوْلِهِ: **(لَدَى ٱلْعَقِيلَةِ)** بِمَعْنَىٰ: فِي.

ثُمَّ قَالَ:

٤٠- وَكُلُّ مَا لِوَاحِدٍ نَسَبْتُ فَغَيْرُهُ سَكَتَ إِنْ سَكَتُّ

٤١- وَإِنْ أَتَىٰ بِعَكْسِهِ ذَكَرْتُهْ عَلَى ٱلَّذِي مِنْ نَصِّهِ وَجَدتُّهْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ[1] أَنَّ مِنْ مُصْطَلَحِهِ أَيْضاً:

---

(١) خُلَاصَةُ مَا ذَكَرَهُ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ مَعَ ٱلتَّوْضِيحِ أَنَّهُ إِذَا ذَكَرَ حُكْماً لِلَّفْظِ فِي أَيِّ بَابٍ مِنَ ٱلْأَبْوَابِ، وَنَسَبَهُ لِلدَّانِيِّ، أَوْ لأَبِي دَاوُدَ وَلَمْ يَذْكُرْ عَنِ ٱلآخَرِ فِيهِ شَيْئاً فَإِنَّ ذَلِكَ ٱلشَّيْخَ ٱلآخَرَ يَكُونُ سَاكِتاً عَنْ حُكْمِ ذَلِكَ ٱللَّفْظِ وَلَيْسَ لَهُ فِيهِ حُكْمٌ، كَقَوْلِهِ: (وَٱلْحَذْفُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي =

-أَنَّ كُلَّ حُكْمٍ - فِي أَيِّ بَابٍ مِنَ ٱلْأَبْوَابِ - نَسَبَهُ لِوَاحِدٍ مِنَ ٱلشَّيْخَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ، وَسَكَتَ عَنْ غَيْرِهِ - وَهُوَ ٱلشَّيْخُ ٱلآخَرُ - بِحَيْثُ لَمْ يَذْكُرْ لَهُ فِيهِ شَيْئاً؛ فَإِنَّ ذَلِكَ ٱلْغَيْرَ سَكَتَ عَنْ حُكْمِ ذَلِكَ ٱللَّفْظِ ٱلَّذِي تَعَرَّضَ ٱلآخَرُ لِحُكْمِهِ.

وَإِنْ أَتَىٰ ذَلِكَ ٱلْغَيْرُ بِعَكْسِ ذَلِكَ ٱلْحُكْمِ - يَعْنِي بِمَا يُخَالِفُ ذَلِكَ ٱلْحُكْمَ بِوَجْهٍ مَا - فَإِنَّهُ يَذْكُرُهُ عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلَّذِي وَجَدَهُ (**مِنْ نَصِّهِ**) أَيْ: مِنْ لَفْظِهِ، سَوَاءٌ كَانَ مُقَابِلاً لِلْحُكْمِ ٱلْأَوَّلِ، أَمْ لَا.

مِثَالُ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ قَوْلُهُ

= ضِعَافًا) فَقَدْ ذَكَرَ حُكْمَ لَفْظِ (ضِعَافًا) وَهُوَ ٱلْحَذْفُ للإِمَامِ ٱلدَّانِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ شَيْئاً، فَيَكُونُ أَبُو دَاوُدَ سَاكِتاً عَنْ حُكْمِ هَـٰذَا ٱللَّفْظِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ بِإِثْبَاتٍ أَوْ حَذْفٍ، وَحِينَئِذٍ كَيْفَ يَكْتُبُ هَـٰذَا ٱللَّفْظِ (ضِعَافًا) عَلَىٰ مَذْهَبِ أَبِي دَاوُدَ، لَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلشَّارِحُ لِهَذَا، وَفِي رَأْيِي أَنَّ هَـٰذَا ٱللَّفْظَ يُكْتَبُ بِإِثْبَاتِ ٱلأَلِفِ عَلَىٰ مَذْهَبِ أَبِي دَاوُدَ مُرَاعَاةً لِلْقِيَاسِ فِي كِتَابَةِ مِثْلِ هَـٰذَا ٱللَّفْظِ.

أَمَّا إِذَا ذَكَرَ لأَحَدِ ٱلشَّيْخَيْنِ حُكْماً لِلَفْظٍ، وَكَانَ لِلشَّيْخِ ٱلآخَرِ فِي هَـٰذَا ٱللَّفْظِ نَصٌّ عَلَى حُكْمٍ مُخَالِفٍ لِحُكْمِ ٱلشَّيْخِ ٱلأَوَّلِ فَإِنَّ ٱلنَّاظِمَ يَذْكُرُ نَصَّ ٱلْحُكْمِ عِنْدَ ٱلشَّيْخِ ٱلآخَرِ سَوَاءٌ كَانَ ٱلْحُكْمُ عِنْدَ ٱلشَّيْخِ ٱلآخَرِ مُقَابِلًا لِلْحُكْمِ عِنْدَ ٱلشَّيْخِ ٱلأَوَّلِ كَلَفْظِ (نَحِسَاتٍ) فَإِنَّ حُكْمَ هَـٰذَا ٱللَّفْظِ عِنْدَ ٱلدَّانِيِّ حَذْفُ أَلِفِهِ، وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ إِثْبَاتُ أَلِفِهِ، وَٱلْحَذْفُ وَٱلإِثْبَاتُ حُكْمَانِ مُتَقَابِلَانِ، أَمْ كَانَ ٱلْحُكْمُ عِنْدَ ٱلشَّيْخِ ٱلآخَرِ غَيْرَ مُقَابِلٍ عِنْدَ ٱلشَّيْخِ ٱلأَوَّلِ، كَقَوْلِهِ: (وَمُقْنِعٌ قُرْآناً أَولَىٰ يُوسُفِ، وَزُخْرُفٍ وَلِسُلَيْمَانَ احْذِفِ) فَلَيْسَ بَيْنَ ٱلْحُكْمَيْنِ تَقَابُلٌ لأَنَّ ٱلْحُكْمَ عِنْدَ ٱلشَّيْخَيْنِ ٱلْحَذْفُ، غَايَةُ مَا فِيهِ أَنَّ أَحَدَ ٱلشَّيْخَيْنِ يُخَصِّصُ ٱلْحَذْفَ بِبَعْضِ ٱلْكَلِمَاتِ وَٱلآخَرَ يُخَصِّصه، واللَّه تعالى أعلم (القاضي)

وَٱلْحَذْفُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي ضِعَافَا وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ جَا أَضْعَافَا

وَمِثَالُ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي مُقَابِلاً:

حَذْفُ ﴿نَّحَسَاتٍ﴾ لِأَبِي عَمْرٍو لِدُخُولِهِ فِي ضَابِطِ ٱلْجَمْعِ، وَثَبْتُهُ لِأَبِي دَاوُدَ.

وَمِثَالُهُ غَيْرَ مُقَابِلٍ؛ قَوْلُهُ:

وَمُقْنِعٌ قُرْآناً أُولَىٰ يُوسُفِ وَزُخْرُفٍ وَلِسُلَيْمَانِ ٱحْذِفِ

وَمَا شَرَحْنَا بِهِ قَوْلَهُ: **(وَكُلُّ مَا لِوَاحِدٍ نَسَبْتُ)** مِنْ أَنَّ ٱلْمُرَادَ لِوَاحِدٍ مِنَ ٱلشَّيْخَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ؛ هُوَ ٱلَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ ٱسْتِقْرَاءُ ٱلنَّظْمِ، خِلَافاً لِمَنْ حَمَلَهُ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ لِوَاحِدٍ مِنَ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلْمُتَقَدِّمِينَ؛ إِمَّا ٱلثَّلَاثَةُ، أَوِ ٱلْأَرْبَعَةُ بِزِيَادَةِ ٱلْبَلَنْسِيِّ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٢- لِأَجْلِ مَا خُصَّ مِنَ ٱلْبَيَانِ سَمَّيْتُهُ بِمَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ

٤٣- مُلْتَمِساً فِي كُلِّ مَا أَرُومُ عَوْنَ ٱلْإِلَٰهِ فَهُوَ ٱلْكَرِيمُ

أَخْبَرَ أَنَّهُ سَمَّىٰ رَجَزَهُ هَٰذَا **(بِمَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ)**؛ **(لِأَجْلِ مَا خُصَّ بِهِ مِنَ ٱلْبَيَانِ)** وَٱلْإِيضَاحِ.

وَٱلْمَوْرِدِ - بِكَسْرِ ٱلرَّاءِ - ٱسْمُ مَكَانٍ؛ مِنْ: **(وَرَدَ ٱلْمَاءَ، وَغَيْرَهُ)**؛ وَصَلَ إِلَيْهِ، وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ نَفْسُ ٱلْمَاءِ ٱلَّذِي شَأْنُهُ أَنْ يُورَدَ، وَهَٰذَا ٱلْمَعْنَىٰ هوَ ٱلَّذِي ٱعْتَبَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلتَّسْمِيَةِ.

وَٱلظَّمْآنُ: ٱلْعَطْشَانُ.

وَوَجْهُ مُطَابَقَةِ هَـٰذَا ٱلِٱسْمِ لِلْمُسَمَّىٰ: أَنَّ ٱلطَّالِبَ فِي تَلَهُّفِهِ وَٱشْتِيَاقِهِ لِلْمَسَائِلِ شَبِيهٌ بِٱلْعَطْشَانِ، وَهَـٰذَا ٱلرَّجَزُ لِمَا ٱشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْفَوَائِدِ مَعَ سُهُولَتِهِ شَبِيهٌ بِٱلْمَاءِ ٱلْعَذْبِ ٱلْبَارِدِ، لِإِطْفَائِهِ لَهَبَ ٱلْمُشْتَاقِ لِمَسَائِلِهِ إِطْفَاءَ ٱلْمَاءِ ظَمَأَ ٱلْوَارِدِ.

وَقَوْلُهُ: **(مُلْتَمِساً)** حَالٌ مِنَ ٱلتَّاءِ فِي **(سَمَّيْتُهُ)** أَيْ: سَمَّيْتُهُ فِي حَالِ كَوْنِي مُلْتَمِساً؛ أَيْ: طَالِباً **(فِي كُلِّ مَا أَرُومُ)** أَيْ: فِي كُلِّ أَمْرٍ أَقْصِدُهُ وَأُرِيدُ فِعْلَهُ **(عَوْنَ ٱلْإِلَـٰهِ)** أَيْ: إِعَانَةَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَمِنْ جُمْلَةِ مَا رَامَهُ وَقَصَدَهُ هَـٰذَا ٱلرَّجَزُ.

ثُمَّ عَلَّلَ طَلَبَهُ ٱلْإِعَانَةَ مِنَ ٱللَّهِ بِقَوْلِهِ: **(فَهُوَ ٱلْكَرِيمُ)** أَيْ: لِأَنَّهُ لَا كَرِيمَ عَلَى ٱلْحَقِيقَةِ إِلاَّ هُوَ عَزَّ وَجَلَّ.

* * *

مُقَدِّمَةٌ

ٱلرَّسْمُ قِسْمَانِ:

قِيَاسِيٌّ، وَتَوْقِيفِيٌّ:

وَيُسَمَّى ٱلْقِسْمُ ٱلثَّانِي بِٱلِٱصْطِلَاحِيِّ، نِسْبَةً لِٱصْطِلَاحِ ٱلصَّحَابَةِ ﷺ.

فَٱلرَّسْمُ ٱلْقِيَاسِيُّ: هُوَ تَصْوِيرُ ٱلْكَلِمَةِ بِحُرُوفِ هِجَائِهَا عَلَىٰ تَقْدِيرِ ٱلِٱبْتِدَاءِ بِهَا وَٱلْوَقْفِ عَلَيْهَا؛ وَلِهَٰذَا أَثْبَتُوا صُورَةَ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ، وَحَذَفُوا صُورَةَ ٱلتَّنْوِينِ، وَفِيهِ تَآلِيفُ مَخْصُوصَةٌ بِهِ.

وَٱلرَّسْمُ ٱلتَّوْقِيفِيُّ: عِلْمٌ تُعْرَفُ بِهِ مُخَالَفَاتُ خَطِّ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ لِأُصُولِ ٱلرَّسْمِ ٱلْقِيَاسِيِّ، وَهُوَ ٱلْمُؤَلَّفُ فِيهِ هَٰذَا ٱلرَّجَزُ.

وَأُصُولُهُ ٱلْمُتَقَدِّمَةُ وَغَيْرُهَا.

وَٱلْمُرَادُ بِأُصُولِ ٱلرَّسْمِ ٱلْقِيَاسِيِّ: قَوَاعِدُهُ ٱلْمُقَرَّرَةُ فِيهِ.

وَيُرَادِفُ ٱلرَّسْمَ: ٱلْخَطُّ، وَٱلْكِتَابَةُ، وَٱلزَّبْرُ، وَٱلسَّطْرُ، وَٱلرَّقْمُ، وَٱلرَّشْمُ - بِٱلشِّينِ ٱلْمُعْجَمَةِ - وَإِنْ غَلَبَ ٱلرَّسْمُ - بِٱلسِّينِ ٱلْمُهْمَلَةِ - فِي خَطِّ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَمَوْضُوعُ ٱلرَّسْمِ ٱلتَّوْقِيفِيِّ: حُرُوفُ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ؛ مِنْ حَيْثُ ٱلْحَذْفُ، وَٱلزِّيَادَةُ، وَٱلْإِبْدَالُ، وَٱلْفَصْلُ، وَٱلْوَصْلُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَمِنْ فَوَائِدِهِ: تَمْيِيزُ مَا وَافَقَ رَسْمَ ٱلْمَصَاحِفِ مِنَ ٱلْقِرَاءَاتِ فَيُقْبَلُ، وَمَا خَالَفَهُ مِنْهَا فَيُرَدُّ، حَتَّىٰ لَوْ نُقِلَ وَجْهٌ مِنَ ٱلْقِرَاءَةِ مُتَوَاتِرٌ ظَاهِرُ ٱلْوَجْهِ فِي ٱلْعَرَبِيَّةِ إِلَّا أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِرَسْمِ ٱلْمَصَاحِفِ، فَإِنْ كَانَتْ مُخَالَفَتُهُ مِنْ نَوْعِ ٱلْمُخَالَفَاتِ ٱلْمَسْطُورَةِ فِي ٱلْفَنِّ قُبِلَتِ ٱلْقِرَاءَةُ، وَإِلاَّ رُدَّتْ.

وَمُوَافَقَةُ ٱلْقِرَاءَةِ لِخَطِّ ٱلْمُصْحَفِ - وَلَوْ تَقْدِيراً - هِيَ أَحَدُ ٱلْأَرْكَانِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ قَبُولِ ٱلْقِرَاءَاتِ.

وَٱلرُّكْنُ ٱلثَّانِي: مُوَافَقَةُ وَجْهٍ مَا مِنْ وُجُوهِ ٱلنَّحْوِ؛ سَوَاءٌ كَانَ أَفْصَحَ؛ أَمْ فَصِيحاً.

وَٱلرُّكْنُ ٱلثَّالِثُ: ٱلتَّوَاتُرُ.

وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ ٱلْأَدَاءِ وَأَئِمَّةُ ٱلْقُرَّاءِ عَلَىٰ لُزُومِ تَعَلُّمِ مَرْسُومِ ٱلْمَصَاحِفِ فِيمَا تَدْعُو إِلَيْهِ ٱلْحَاجَةُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ رَسْمِ ٱلْمَصَاحِفِ مُوَافِقٌ لِقَوَاعِدِ ٱلرَّسْمِ ٱلْقِيَاسِيِّ، وَقَدْ خَرَجَتْ عَنْهَا أَشْيَاءُ، مِنْهَا مَا عُرِفَ حِكَمُهُ، وَمِنْهَا مَا غَابَ عَنَّا عِلْمُهُ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ كَيْفَ ٱتُّفِقَ، بَلْ لِأَمْرٍ عِنْدَهُمْ قَدْ تَحَقَّقَ.

وَأَعْظَمُ فَوَائِدِ ذَلِكَ - كَمَا ذَكَرَهُ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ - أَنَّهُ حِجَابٌ مَنَعَ أَهْلَ ٱلْكِتَابِ أَنْ يَقْرَؤُوهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ دُونَ مُوَقِّفٍ.

هَـٰذَا؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ لَكَ أَنَّهُ وَرَدَ عِدَّةُ أَحَادِيثَ فِي طَلَبِ ٱلِاقْتِدَاءِ بِٱلصَّحَابَةِ فِيمَا

فَعَلُوهُ، وَمِمَّا فَعَلُوهُ مَرْسُومُ ٱلْمَصَاحِفِ، وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَهُمْ ﷺ ٱثْنَا عَشَرَ أَلْفاً، فَيَجِبُ عَلَيْنَا ٱتِّبَاعُهُمْ، وَتَحْرُمُ عَلَيْنَا مُخَالَفَتُهُمْ فِي ذَلِكَ.

فَيَجِبُ عَلَىٰ كُلِّ مَنْ أَرَادَ كِتَابَةَ مُصْحَفٍ أَنْ يَكْتُبَهُ عَلَىٰ مُقْتَضَى ٱلرَّسْمِ ٱلْعُثْمَانِيِّ، فَإِنْ كَتَبَهُ عَلَىٰ مُقْتَضَى ٱلرَّسْمِ ٱلْقِيَاسِيِّ فَقَدْ خَالَفَ ٱلْأَحَادِيثَ ٱلْوَارِدَةَ فِي طَلَبِ ٱلِٱقْتِدَاءِ بِٱلصَّحَابَةِ، وَخَالَفَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ ٱلصَّحَابَةُ، وَخَرَقَ إِجْمَاعَ مَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ ٱلْأُمَّةِ.

قَالَ أَشْهَبُ: سُئِلَ مَالِكٌ: هَلْ يُكْتَبُ ٱلْمُصْحَفُ عَلَىٰ مَا أَحْدَثَهُ ٱلنَّاسُ مِنْ ٱلْهِجَاءِ؟ فَقَالَ: لاَ . . إِلاَّ عَلَى ٱلْكِتَابَةِ ٱلْأُولَىٰ. رَوَاهُ ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُقْنِعِ.

وَقَالَ ٱلْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ[1] تَحْرُمُ مُخَالَفَةُ خَطِّ مُصْحَفِ عُثْمَانَ فِي وَاوٍ، أَوْ يَاءٍ، أَوْ أَلِفٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَدْ نَقَلَ ٱلْجَعْبَرِيُّ وَغَيْرُهُ إِجْمَاعَ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلْأَرْبَعَةِ عَلَىٰ وُجُوبِ ٱتِّبَاعِ مَرْسُومِ ٱلْمُصْحَفِ ٱلْعُثْمَانِيِّ.

وَقَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ جَوَابَ مَالِكٍ ٱلْمُتَقَدِّمَ: وَلاَ مُخَالِفَ لِمَالِكٍ مِنْ عُلَمَاءِ ٱلْأُمَّةِ. ٱ.هـ

وَهَـٰذَا كُلُّهُ فِيمَا يَرْجِعُ إِلَىٰ مُصْطَلَحِ ٱلرَّسْمِ، وَأَمَّا ٱلنَّقْطُ وَٱلشَّكْلُ وَنَحْوُهُمَا فَقَدْ

---

(١) أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هُوَ ٱلإِمَامُ حَقّاً، وَشَيْخُ ٱلإِسْلَامِ صِدْقًا، أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ ٱلْبَغْدَادِيُّ، أَحَدُ ٱلأَئِمَّةِ ٱلأَعْلَامِ. انظر «سير أعلام ٱلنبلاء» (١١/ ١٧٧).

قَدَّمْنَا ٱلْخِلَافَ فِيهَا عِنْدَ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ **(وَمَالِكٌ حَضَّ عَلَى ٱلْإِتْبَاعِ لِفِعْلِهِمْ . . . إلخ)**.

وَكَمَا لاَ تَجُوزُ مُخَالَفَةُ خَطِّ ٱلْمَصَاحِفِ فِي رَسْمِ ٱلْقُرْآنِ؛ لاَ يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْعَنَ فِي شَيْءٍ مِمَّا رَسَمَهُ ٱلصَّحَابَةُ فِي ٱلْمَصَاحِفِ، لِأَنَّهُ طَعْنٌ فِي مُجْمَعٍ عَلَيْهِ، وَلِأَنَّ ٱلطَّعْنَ فِي ٱلْكِتَابَةِ كَٱلطَّعْنِ فِي ٱلتِّلَاوَةِ، وَقَدْ بَلَغَ ٱلتَّهَوُّرُ بِبَعْضِ ٱلْمُؤَرِّخِينَ[1] إِلَىٰ أَنْ قَالَ فِي مَرْسُومِ ٱلصَّحَابَةِ مَا لاَ يَلِيقُ بِعَظِيمِ عِلْمِهِمُ ٱلرَّاسِخِ، وَشَرِيفِ مَقَامِهِمُ ٱلْبَاذِخِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَغْتَرَّ بِهِ.

وَهَـٰذَا إِذَا قُلْنَا إِنَّ مَرْسُومَ ٱلْمَصَاحِفِ ٱصْطِلَاحٌ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ، وَأَمَّا إِذَا قُلْنَا إِنَّهُ

---

(١) هُوَ ٱلْمُؤَرِّخُ ٱبْنُ خَلْدُونَ، حَيْثُ قَالَ فِي مُقَدِّمَتِهِ: فَكَانَ ٱلْخَطُّ ٱلْعَرَبِيُّ لِأَوَّلِ ٱلْإِسْلَامِ غَيْرَ بَالِغٍ إِلَى ٱلْغَايَةِ مِنَ ٱلْإِحْكَامِ وَٱلْإِتْقَانِ وَٱلْإِجَادَةِ، وَلَا إِلَى ٱلتَّوَسُّطِ لِمَكَانِ ٱلْعَرَبِ مِنَ ٱلْبَدَاوَةِ وَٱلتَّوَحُّشِ وَبُعْدِهِمْ عَنِ ٱلصَّنَائِعِ، وَٱنْظُرْ مَا وَقَعَ لِأَجْلِ ذَلِكَ فِي رَسْمِهِمُ ٱلْمُصْحَفَ حَيْثُ رَسَمَهُ ٱلصَّحَابَةُ بِخُطُوطِهِمْ وَكَانَتْ غَيْرَ مُسْتَحْكِمَةٍ فِي ٱلْإِجَادَةِ فَخَالَفَ ٱلْكَثِيرُ مِنْ رُسُومِهِمْ مَا ٱقْتَضَتْهُ رُسُومُ صِنَاعَةِ ٱلْخَطِّ عِنْدَ أَهْلِهَا ثُمَّ ٱقْتَفَى ٱلتَّابِعُونَ مِنَ ٱلسَّلَفِ رَسْمَهُمْ فِيهَا تَبَرُّكاً بِمَا رَسَمَهُ أَصْحَابُ ٱلرَّسُولِ ﷺ وَخَيْرُ ٱلْخَلْقِ مِنْ بَعْدِهِ ٱلْمُتَلَقُّونَ لِوَحْيِهِ مِنْ كِتَابِ ٱللَّهِ وَكَلَامِهِ كَمَا يَقْتَفِي لِهَـٰذَا ٱلْعَهْدِ خَطُّ وَلِيٍّ أَوْ عَالِمٍ تَبَرُّكاً وَيَتَّبِعُ رَسْمَهُ خَطَأً أَوْ صَوَاباً، وَأَيْنَ نِسْبَةُ ذَلِكَ مِنَ ٱلصَّحَابَةِ فِيمَا كَتَبُوهُ فَٱتَّبَعَ ذَلِكَ وَأَثْبَتَ رَسْماً وَنَبَّهَ ٱلْعُلَمَاءُ بِٱلرَّسْمِ عَلَى مَوَاضِعِهِ وَلَا تَلْتَفِتَنَّ فِي ذَلِكَ إِلَىٰ مَا يَزْعُمُهُ بَعْضُ ٱلْمُغَفَّلِينَ مِنْ أَنَّهُمْ كَانُوا مُحْكِمِينَ صِنَاعَةَ ٱلْخَطِّ وَأَنَّ مَا يُتَخَيَّلُ مِنْ مُخَالَفَةِ خُطُوطِهِمْ لِأُصُولِ ٱلرَّسْمِ لَيْسَ كَمَا يُتَخَيَّلُ بَلْ لِكُلِّهَا وَجْهٌ، وَيَقُولُونَ فِي مِثْلِ زِيَادَةِ الأَلِفِ فِي ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ أَنَّهُ تَنْبِيهٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلذَّبْحَ لَمْ يَقَعْ، وَفِي زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ فِي ﴿بِأَيْيدٍ﴾ أَنَّهُ تَنْبِيهٌ عَلَىٰ كَمَالِ ٱلْقُدْرَةِ ٱلرَّبَّانِيَّةِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِمَّا لَا أَصْلَ لَهُ إِلَّا ٱلتَّحَكُّمُ ٱلْمَحْضُ؛ وَمَا حَمَلَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ إِلَّا ٱعْتِقَادُهُمْ أَنَّ فِي ذَلِكَ تَنْزِيهاً لِلصَّحَابَةِ عَنْ تَوَهُّمِ ٱلنَّقْصِ فِي قِلَّةِ إِجَادَةِ ٱلْخَطِّ.

مِنْ إِمْلاَءِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ سيِّدِنَا زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، مِنْ تَلْقِينِ جِبْرِيلَ عليه السلام كَمَا نَقَلَهُ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ؛ فَٱلطَّاعِنُ فِيهِ طَاعِنٌ فِيمَا هُوَ صَادِرٌ مِنَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ.

وَيَشْهَدُ لِكَوْنِهِ مِنْ إِمْلاَئِهِ ﷺ مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ ٱلْإِبْرِيزِ عَنْ شَيْخِهِ ٱلْعَارِفِ بِٱللَّهِ سَيِّدِي عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ ٱلدَّبَّاغِ أَنَّهُ قَالَ: رَسْمُ ٱلْقُرْآنِ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ ٱلْمُشَاهَدَةِ، وَكَمَالِ ٱلرِّفْعَةِ، وَهُوَ صَادِرٌ مِنَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ لِلصَّحَابَةِ وَلاَ لِغَيْرِهِمْ فِي رَسْمِ ٱلْقُرْآنِ وَلاَ شَعْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّمَا هُوَ تَوْقِيفٌ مِنَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ٱلَّذِي أَمَرَهُمْ أَنْ يَكْتُبُوهُ عَلَى ٱلْهَيْئَةِ ٱلْمَعْرُوفَةِ بِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ وَنُقْصَانِهَا وَنَحْوِ ذَلِكَ، لِأَسْرَارٍ لاَ تَهْتَدِي إِلَيْهَا ٱلْعُقُولُ إِلاَّ بِٱلْفَتْحِ ٱلرَّبَّانِيِّ، وَهُوَ سِرٌّ مِنَ ٱلْأَسْرَارِ خَصَّ ٱللَّهُ بِهِ كِتَابَهُ ٱلْعَزِيزَ دُونَ سَائِرِ ٱلْكُتُبِ ٱلسَّمَاوِيَّةِ، فَكَمَا أَنَّ نَظْمَ ٱلْقُرْآنِ مُعْجِزٌ؛ فَرَسْمُهُ مُعْجِزٌ أَيْضاً. اَ.هـ بِٱخْتِصَارٍ.

* * *

الاتفاق والاختلاف في حذف الألفات من سورة الفاتحة

ثُمَّ قَالَ ٱلنَّاظِمُ:

٤٤- بَابُ ٱتِّفَاقِهِمْ وَٱلِاْضْطِرَابِ فِي ٱلْحَذْفِ مِنْ فَاتِحَةِ ٱلْكِتَابِ

أَيْ: هَـٰذَا بَابُ بَيَانِ ٱتِّفَاقِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ وَٱخْتِلَافِهِمْ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ مِنْ كَلِمَاتِ فَاتِحَةِ ٱلْكِتَابِ.

وَٱلْبَابُ لُغَةً: ٱلْمَدْخَلُ ٱلْمُوصِلُ إِلَى ٱلشَّيْءِ.

وَٱصْطِلَاحاً: ٱسْمٌ لِجُمْلَةٍ مِنَ ٱلْمَسَائِلِ ٱلْمُشْتَرَكَةِ فِي أَمْرٍ يَشْمَلُهَا، تَحْتَهُ فُصُولٌ غَالِباً.

وَٱلْفَصْلُ لُغَةً: ٱلْحَاجِزُ بَيْنَ ٱلشَّيْئَيْنِ.

وَٱصْطِلَاحاً: ٱسْمٌ لِجُمْلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ ٱلْفَنِّ مُنْدَرِجٌ تَحْتَ بَابٍ، أَوْ كِتَابٍ، غَالِباً.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: **(ٱتِّفَاقِهِمْ)** يَعُودُ عَلَىٰ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُمْ فِي قَوْلِهِ: **(ثَبَتَ عَنْ ذَوِي ٱلنُّهَىٰ وَٱلْعِلْمِ)**، وَلاَ يَصِحُّ عَوْدُهُ عَلَى ٱلرُّوَاةِ ٱلنَّاقِلِينَ عَنِ ٱلْمَصَاحِفِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَقَدَّمْ ذِكْرُهُمْ لاَ تَصْرِيحاً وَلاَ تَلْوِيحاً، وَلاَ عَلَى ٱلشُّيُوخِ ٱلَّذِينَ عَيَّنَهُمُ ٱلنَّاظِمُ لِعَدَمِ ٱلِاضْطِرَادِ، فَإِنَّ ٱلنَّاظِمَ كَثِيراً مَا يَأْتِي بِذِكْرِ ٱلْخِلَافِ مَعَ ٱتِّفَاقِ ٱلنَّاقِلِينَ لَهُ، وَلِأَنَّ أَكْثَرَ ٱلْكِنَايَاتِ وَشِبْهِهَا - ٱلآتِيَةِ فِي ٱلنَّظْمِ - ٱلْأَنْسَبُ

بِهَا كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ، لاَ شُيُوخُ ٱلنَّقْلِ:

كَقَوْلِهِ: (**لَا خِلَافَ بَيْنَ ٱلْأُمَّةِ فِي ٱلْحَذْفِ . . .**).

وَقَوْلِهِ: (**وَبَعْضُهُمْ أَثْبَتَ فِيهَا ٱلْأَوَّلَا . . .**).

وَقَوْلِهِ: (**وَلِلْجَمِيعِ ٱلسَّيِّئَاتِ جَاءَ بِأَلِفْ . . .**).

وَٱلتَّعْبِيرُ بِٱتِّفَاقِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ وَٱخْتِلَافِهِمْ فِي مَعْنَىٰ تَعْبِيرِ ٱلشُّيُوخِ بِٱتِّفَاقِ ٱلْمَصَاحِفِ وَٱخْتِلَافِهَا، وَلَكِنْ لَمَّا وَقَعَ فِي عِبَارَةِ ٱلنَّاظِمِ ضَمِيرُ ٱلْعُقَلَاءِ لَزِمَ حَمْلُهُ عَلَىٰ كُتَّابِهَا، وَأَحَدُهُمَا قَرِيبٌ مِنَ ٱلْآخَرِ.

وَ(**أَلْ**) فِي قَوْلِهِ: (**وَٱلْاِضْطِرَابِ**) عِوَضٌ عَنْ ضَمِيرِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَ(ٱلْاِضْطِرَابُ): ٱلْاِخْتِلَافُ.

وَقَوْلُهُ: (**فِي ٱلْحَذْفِ**) تَنَازَعَهُ كُلٌّ مِنَ ٱلِاتِّفَاقِ وَٱلِاضْطِرَابِ.

وَمَعْنَى (**ٱلْحَذْفِ**): ٱلْإِسْقَاطُ وَٱلْإِزَالَةُ، وَ(**أَلْ**) فِيهِ لِلْعَهْدِ، وَٱلْمَعْهُودُ قَوْلُهُ: (**وَحَذْفُه جِئْتُ بِهِ مُرَتَّبَا**).

وَٱلَّذِي يُحْذَفُ غَالِباً فِي ٱلْمَصَاحِفِ مِنْ حُرُوفِ ٱلْهِجَاءِ ثَلَاثَةٌ: ٱلْأَلِفُ، وَٱلْوَاوُ، وَٱلْيَاءُ ٱلْمَدِّيَّتَانِ، وَهِيَ ٱلَّتِي تُزَادُ أَيْضاً.

وَإِنَّمَا ٱخْتَصَّتْ هَٰذِهِ ٱلْأَحْرُفُ بِٱلْحَذْفِ - غَالِباً - لِكَثْرَةِ دَوْرِهَا، وَبَقَاءِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهَا عِنْدَ حَذْفِهَا، وَهُوَ ٱلْحَرَكَاتُ ٱلَّتِي نَشَأَتْ هَٰذِهِ ٱلْأَحْرُفُ عَنْهَا.

وَإِنَّمَا ٱقْتَصَرَ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ عَلَى ٱلْحَذْفِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ ٱلْمُخَالِفُ لِقَاعِدَةِ ٱلرَّسْمِ

ٱلْقِيَاسِيِّ، وَأَمَّا ٱلْإِثْبَاتُ فَلاَ حَاجَةَ إِلَى ٱلتَّنْصِيصِ عَلَيْهِ لِجَرَيَانِهِ عَلَى ٱلْقِيَاسِ، وَلِذَا لَمْ يُتَرْجِمْ لَهُ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِشَيْءٍ مِنْهُ ٱسْتِقْلاَلاً.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْبَسْمَلَةَ إِنْ كَانَتْ مِنَ ٱلْفَاتِحَةِ وَمِنْ كُلِّ سُورَةٍ، أَوْ مِنَ ٱلْفَاتِحَةِ فَقَطْ - كَمَا قِيلَ بِكُلٍّ مِنْهُمَا - دَخَلَتْ فِي تَرْجَمَةِ ٱلْفَاتِحَةِ وَلاَ إِشْكَالَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنَ ٱلْفَاتِحَةِ وَلاَ مِنْ غَيْرِهَا - كَمَا هُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَجَمَاعَةٍ - دَخَلَتْ فِيهَا أَيْضاً لِمُلاَزَمَتِهَا إِيَّاهَا لَفْظاً وَخَطّاً.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

ٱلْحَذْفُ ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ثَلاَثَةُ أَقْسَامٍ:

- حَذْفُ إِشَارَةٍ.

- وَحَذْفُ ٱخْتِصَارٍ.

- وَحَذْفُ ٱقْتِصَارٍ.

أَمَّا حَذْفُ ٱلْإِشَارَةِ فَهُوَ مَا يَكُونُ مُوَافِقاً لِبَعْضِ ٱلْقِرَاءَاتِ نَحْوُ ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا﴾ فَإِنَّ أَبَا عَمْرٍو ٱلْبَصْرِيَّ[1] قَرَأَ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ مِنَ ٱللَّفْظِ، وَٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِهَا؛ فَحُذِفَتِ

(١) قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو ٱلْبَصْرِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا﴾، وَ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ﴾، وَ﴿وَوَٰعَدْنَٰكُمْ جَانِبَ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنَ﴾، بِحَذْفِ ٱلأَلِفِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْوَاوِ مِنْ (وَاعَدَ)، فَتَصِيرُ قِرَاءَتُهُمْ هَٰكَذَا (وَعَدْنَا)، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ ٱلأَلِفِ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلاَثَةِ.

ٱلْأَلِفُ فِي ٱلْخَطِّ إِشَارَةً لِقِرَاءَةِ ٱلْحَذْفِ.

وَلاَ يُشْتَرَطُ فِي كَوْنِهِ حَذْفَ إِشَارَةٍ أَنْ تَكُونَ ٱلْقِرَاءَةُ ٱلْمُشَارُ إِلَيْهَا مُتَوَاتِرَةً، بَلْ وَلَوْ شَاذَّةً، لِٱحْتِمَالِ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ شَاذَّةٍ حِينَ كَتْبِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَهَـٰذَا ٱلْقِسْمُ يُعْلَمُ مِمَّا سَنَذْكُرُهُ فِي ٱلشَّرْحِ مِنْ قِرَاءَةِ ٱلْكَلِمَةِ بِدُونِ أَلِفٍ.

وَأَمَّا حَذْفُ ٱلِٱخْتِصَارِ - أَيِ ٱلتَّقْلِيلِ - فَهُوَ مَا لاَ يَخْتَصُّ بِكَلِمَةٍ دُونَ مُمَاثِلِهَا؛ فَيَصْدُقُ بِمَا تَكَرَّرَ مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ، وَمَا لَمْ يَتَكَرَّرْ مِنْهَا، وَذَلِكَ كَحَذْفِ أَلِفِ جُمُوعِ ٱلسَّلاَمَةِ كَ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وَ(ذُرِّيَّات).

وَأَمَّا حَذْفُ ٱلِٱقْتِصَارِ فَهُوَ مَا ٱخْتَصَّ بِكَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَاتٍ دُونَ نَظَائِرِهَا، كَ﴿ٱلْمِيعَـٰدِ﴾ فِي ٱلْأَنْفَالِ، وَ﴿ٱلْكُفَّرُ﴾ فِي ٱلرَّعْدِ.

وَرُبَّمَا جَامَعَ ٱلْقِسْمُ ٱلْأَوَّلُ كُلاًّ مِنَ ٱلْقِسْمَيْنِ ٱلْأَخِيرَيْنِ كَ﴿وَعَدْنَا﴾ وَ﴿فِيهَا سِرَٰجًا﴾.

وَرُبَّمَا ٱجْتَمَعَ ٱلْقِسْمَانِ ٱلْأَخِيرَانِ، وَذَلِكَ حَيْثُ تَتَّفِقُ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ حَذْفِ كَلِمَةٍ، وَتَخْتَلِفُ فِي نَظَائِرِهَا، فَيَكُونُ ٱخْتِصَاراً بِٱلنِّسْبَةِ إِلَىٰ حَذْفِ ٱلنَّظِيرِ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَٱقْتِصَاراً بِٱلنِّسْبَةِ إِلَىٰ إِثْبَاتِهِ.

وَهَـٰذَا كُلُّهُ ٱصْطِلاَحٌ لَهُمْ، وَإِلاَّ فَلاَ يَبْعُدُ أَنْ يَشْمَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ ٱسْمُ ٱلِٱخْتِصَارِ.

ٱلتَّنْبِيهُ ٱلثَّانِي:

لِلْحَذْفِ وَٱلْإِثْبَاتِ مُرَجِّحَاتٌ:

-فَيَنْفَرِدُ ٱلْإِثْبَاتُ بِٱلتَّرْجِيحِ بِأَصَالَتِهِ، لَكِنْ حَيْثُ لاَ مُرَجِّحَ لِلْحَذْفِ.

-وَيَنْفَرِدُ ٱلْحَذْفُ بِتَرْجِيحِهِ بِٱلْإِشَارَةِ إِلَى ٱلْقِرَاءَةِ بِحَذْفِهِ، لَكِنْ حَيْثُ لَمْ يُنَصَّ عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ، أَوْ رَاجِحِيَّتِهِ.

-وَيَشْتَرِكَانِ مَعاً فِي ٱلتَّرْجِيحِ:

-بِٱلنَّصِّ عَلَىٰ رُجْحَانِ أَحَدِهِمَا.

-وَبِنَصِّ أَحَدِ ٱلشَّيْخَيْنِ عَلَىٰ أَحَدِ ٱلطَّرَفَيْنِ، مَعَ سُكُوتِ ٱلْآخَرِ ٱلَّذِي يَقْتَضِي خِلاَفَهُ.

-وَبِٱلْحَمْلِ عَلَى ٱلنَّظَائِرِ، وَعَلَى ٱلْمُجَاوِرِ.

-وَبِٱقْتِصَارِ أَحَدِ ٱلشُّيُوخِ عَلَىٰ أَحَدِهِمَا، وَحِكَايَةِ ٱلْآخَرِ ٱلْخِلاَفَ.

-وَبِنَصِّ شَيْخٍ عَلَىٰ حُكْمِ عَيْنِ ٱلْكَلِمَةِ عِنْدَ ٱقْتِضَاءِ ضَابِطِ غَيْرِهِ خِلاَفَهُ.

-وَبِكَوْنِ ٱلنَّقْلِ عَنْ نَافِعٍ عِنْدَ نَقْلِ غَيْرِهِ خِلاَفَهُ.

-وَبِكَوْنِهِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمَدَنِيَّةِ عِنْدَ مُخَالَفَةِ غَيْرِهَا.

-وَبِكَوْنِهِ فِي أَكْثَرِ ٱلْمَصَاحِفِ.

ثُمَّ قَدْ يَحْصُلُ لِكُلِّ طَرَفٍ مُرَجِّحٌ فَأَكْثَرُ مَعَ ٱلتَّسَاوِي فِي عَدَدِ ٱلْمُرَجِّحَاتِ أَوِ ٱلتَّفَاوُتِ، وَقَدْ يَكُونُ بَعْضُ ٱلْمُرَجِّحَاتِ عِنْدَ ٱلتَّعَارُضِ أَقْوَىٰ مِنْ بَعْضٍ؛ فَيَتَّسِعُ فِي ذَلِكَ مَجَالُ ٱلنَّظَرِ.

وَكَثِيرٌ مِنْ هَذِهِ ٱلْمُرَجِّحَاتِ يَجْرِي أَيْضاً فِي غَيْرِ بَابِ ٱلْحَذْفِ وَمُقَابِلِهِ، مِمَّا يُذْكَرُ بَعْدَهُ.

وَمِنْ هَـٰذِهِ ٱلْمُرَجِّحَاتِ يُعْلَمُ وَجْهُ كَثِيرٍ مِمَّا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَسَنُبَيِّنُ - إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ - مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا بِتُونُسَ فِي جَمِيعِ مَا ذَكَرَ فِيهِ ٱلنَّاظِمُ ٱلْخِلَافَ أَوِ ٱلتَّخْيِيرَ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَ فِيهِ ٱلنَّاظِمُ ٱتِّفَاقَ ٱلشُّيُوخِ أَوِ ٱلشَّيْخَيْنِ عَلَىٰ نَقْلِهِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ خِلَافٍ فِيهِ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ؛ فَلَا تَوَقُّفَ فِي ٱلْعَمَلِ بِهِ؛ وَلِذَا لَا نَنُصُّ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٥- وَلِلْجَمِيعِ ٱلْحَذْفُ فِي ٱلرَّحْمَـٰنِ حَيْثُ أَتَىٰ فِي جُمْلَةِ ٱلْقُرْآنِ

٤٦- كَذَاكَ لَا خِلَافَ بَيْنَ ٱلْأُمَّهْ فِي ٱلْحَذْفِ فِي ٱسْمِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُمَّهْ

٤٧- لِكَثْرَةِ ٱلدَّوْرِ وَٱلِٱسْتِعْمَالِ عَلَىٰ لِسَانٍ لَافِظٍ وَتَالِ

ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ بَعْضاً مِنْ مَسَائِلِ ٱلِٱتِّفَاقِ ٱلْمُصَدَّرِ بِهِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ.

فَأَخْبَرَ أَنَّ ٱلْحَذْفَ وَاقِعٌ فِي ﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ﴾ أَيْ: فِي أَلِفِهِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْمِيمِ؛ حَيْثُمَا أَتَىٰ فِي ٱلْقُرْآنِ، لِجَمِيعِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ، فَدَخَلَ لَفْظُ ﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ﴾ ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْفَاتِحَةِ وَغَيْرِهَا.

وَلَمْ يَقَعْ فِي ٱلْقُرْآنِ إِلاَّ مَعَ (أَلْ).

وَقَدْ تَقَدَّمَ ٱنْدِرَاجُ ٱلْبَسْمَلَةِ فِي ٱلْفَاتِحَةِ، فَيَدْخُلُ لَفْظُ ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ ٱلْوَاقِعُ فِيهَا.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ لاَ خِلاَفَ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعَةِ بَيْنَ ٱللاَّمِ وَٱلْهَاءِ فِي ٱسْمِ ﴿ٱللَّهِ﴾، وَ﴿ٱللَّهُمَّ﴾.

وَأَمَّا حَذْفُ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعَةِ بَيْنَ ٱللاَّمَيْنِ مِنَ ﴿لِلَّهِ﴾ فَسَيَأْتِي فِي قَوْلِهِ: **(وَقَبْلَ تَعْرِيفٍ وَبَعْدَ لَامِ . . .)** ٱلْبَيْتَ.

وَقَوْلُهُ: **(بَيْنَ ٱلْأُمَّهْ)** أَيِ: ٱلْجَمَاعَةِ، وَٱلْمُرَادُ بِهِمْ: كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ: **(كَذَاكَ)** يَعُودُ عَلَىٰ لَفْظِ **(ٱلرَّحْمَـٰنِ)**؛ أَيِ: ٱسْمِ ﴿ٱللَّهِ﴾ وَ﴿ٱللَّهُمَّ﴾ كَلَفْظِ ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ فِي ٱلِاتِّفَاقِ عَلَى ٱلْحَذْفِ.

وَيَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: **(ٱسْمِ ٱللَّهِ)** - أَيِ ٱلِاسْمِ ٱلَّذِي هُوَ ﴿ٱللَّهِ﴾ - مَا فِي ٱلْفَاتِحَةِ وَسَائِرِ ٱلسُّوَرِ مِنِ ٱسْمِ ﴿ٱللَّهِ﴾.

فَفِي ٱلْفَاتِحَةِ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، وَفِي غَيْرِهَا نَحْوُ ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ﴾.

وَأَمَّا **(اللهمَّ)** فَنَحْوُ ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾ .

وَإِنَّمَا ذَكَرَ **(ٱللَّهُمَّ)** - مَعَ أَنَّهُ هُوَ لَفْظُ **(ٱللَّهِ)** زِيدَتْ عَلَيْهِ ٱلْمِيمُ - دَفْعاً لِتَوَهُّمِ أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ فِي ٱسْمِ ٱلْجَلاَلَةِ لِزِيَادَةِ ٱلْمِيمِ فِيهِ.

وَهَـٰذَا ٱلْحُكْمُ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ مُطْلَقٌ، فَيَشْمَلُ شُيُوخَ ٱلنَّقْلِ ٱلْمُتَقَدِّمِينَ، عَلَىٰ ما قَرَّرْنَاهُ فِي ٱصْطِلاَحِهِ.

وَلَفْظُ (**ٱلرَّحْمَـٰنِ**) مُتَّحِدٌ.

وَأَمَّا (**ٱسْمُ ٱللَّهِ**) فَمُنَوَّعٌ؛ كَمَا يَقْتَضِيهِ ٱصْطِلَاحُهُ ٱلْمُتَقَدِّمُ.

ثُمَّ عَلَّلَ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ بِكَثْرَةِ دَوْرِهَا - أَيْ: تَكَرُّرِهَا - وَكَثْرَةِ ٱسْتِعْمَالِهَا عَلَىٰ لِسَانِ ٱللَّافِظِ - أَيِ ٱلنَّاطِقِ - بِهَا فِي غَيْرِ ٱلْقُرْآنِ، وَعَلَىٰ لِسَانِ ٱلتَّالِي لَهَا فِي ٱلْقُرْآنِ.

وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ كَثْرَةُ كَتْبِهَا، فَحَذْفُ ٱلْأَلِفِ فِيهَا إِنَّمَا هُوَ فِي ٱلْحَقِيقَةِ لِكَثْرَةِ كَتْبِهَا ٱللَّازِمِ لِتَعْلِيلِ ٱلنَّاظِمِ.

وَقَدْ ذَكَرَ شُيُوخُ ٱلنَّقْلِ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ؛ وَلَمْ يَذْكُرُوا تَعْلِيلَ ٱلنَّاظِمِ، فَذِكْرُهُ إِيَّاهُ تَبَرُّعٌ.

وَٱلْهَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**ٱللَّهُمَّهْ**) هَاءُ ٱلسَّكْتِ.

وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ عَطْفَ ٱلِٱسْتِعْمَالِ عَلَى ٱلدَّوْرِ عَطْفُ تَفْسِيرٍ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٨- وَجَاءَ أَيْضاً عَنْهُمُ فِي ٱلْعَالَمِينْ[1] وَشِبْهِهِ حَيْثُ أَتَىٰ كَٱلصَّادِقِينْ

---

(١) كَانَ ٱلْأَوْلَىٰ أَنْ يُقَدِّمَ ٱلنَّاظِمُ لَفْظَ (ٱلصَّادِقِينَ)، ثُمَّ يَقُولُ (وَشِبْهِهِ)؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ لَفْظَ (ٱلصَّادِقِينَ) جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٌ، وَلَفْظُ (ٱلْعَالَمِينَ) مُلْحَقٌ بِجَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ ٱلسَّالِمِ، وَيُمْكِنُ ٱلِٱعْتِذَارُ عَنِ ٱلنَّاظِمِ بِأَنَّهُ قَدَّمَ لَفْظَ (ٱلْعَالَمِينَ) بِٱعْتِبَارِ أَنَّهُ أَوَّلُ لَفْظٍ ذُكِرَ فِي ٱلْقُرْآنِ مِنْ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ ٱلَّذِي يُعْرَبُ بِٱلْوَاوِ وَٱلنُّونِ رَفْعاً، وَٱلْيَاءِ وَٱلنُّونِ نَصْباً وَجَرّاً، وَسَوَاءٌ كَانَ جَمْعَ مُذَكَّرٍ سَالِماً، أَمْ مُلْحَقاً بِجَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ ٱلسَّالِمِ (القاضي).

٤٩- وَنَحْوِ ذُرِّيَاتِ مَعْ آيَاتِ وَمُسْلِمَاتٍ وَكَبَيِّنَاتِ

٥٠- مِنْ سَالِمِ ٱلْجَمْعِ ٱلَّذِي تَكَرَّرَا مَا لَمْ يَكُنْ شُدِّدَ أَوْ إِنْ نُبِرَا

٥١- فَثَبْتُ مَا شُدِّدَ مِمَّا ذُكِّرَا وَفِي ٱلَّذِي هُمِزَ مِنْهُ شُهِّرَا

٥٢- وَٱلْخُلْفُ فِي ٱلتَّأْنِيثِ فِي كِلَيْهِمَا وَٱلْحَذْفُ عَنْ جُلِّ ٱلرُّسُومِ فِيهِمَا

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْحَذْفَ جَاءَ أَيْضاً عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وَفِي شِبْهِهِ حَيْثُمَا أَتَىٰ فِي ٱلْقُرْآنِ.

وَذَلِكَ ٱلشَّبَهُ كَـ﴿ٱلصَّٰدِقِينَ﴾، وَنَحْوِ (ذُرِّيَّاتِ)، وَ﴿ءَايَٰتٍ﴾، وَ﴿مُسْلِمَٰتٍ﴾، وَ﴿بَيِّنَٰتٍ﴾.

ثُمَّ ذَكَرَ ضَابِطاً بَيَّنَ بِهِ شَبَهَ ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فَقَالَ (**مِنْ سَالِمِ ٱلْجَمْعِ ٱلَّذِي تَكَرَّرَا**) أَيْ: وَهُوَ ٱلْجَمْعُ ٱلسَّالِمُ ٱلْمُتَكَرِّرُ فِي ٱلْقُرْآنِ؛ مُذَكَّراً أَوْ مُؤَنَّثاً.

ثُمَّ أَخْرَجَ ٱلْمُشَدَّدَ وَٱلْمَهْمُوزَ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ بِقِسْمَيْهِ ٱلْمُذَكَّرِ وَٱلْمُؤَنَّثِ بِقَوْلِهِ: (**مَا لَمْ يَكُنْ شُدِّدَ أَوْ إِنْ نُبِرَا**) أَيْ: هُمِزَ، يَعْنِي مَا لَمْ يَكُنِ ٱلْجَمْعُ ٱلسَّالِمُ بِقِسْمَيْهِ وَاقِعاً بَعْدَ أَلِفِهِ شَدٌّ، أَوْ هَمْزٌ مُبَاشِرٌ.

ثُمَّ ذَكَرَ حُكْمَ هَٰذَا ٱلْمُخْرَجِ - وَهُوَ ٱلْمُشَدَّدُ وَٱلْمَهْمُوزُ - فَأَخْبَرَ:

-أَنَّ ٱلْحُكْمَ فِي ٱلْمُشَدَّدِ ٱلْمُذَكَّرِ ثَبْتُ[1] ٱلْأَلِفِ ٱتِّفَاقاً، وَشَهَّرَ ٱلثَّبْتَ فِي

(١) أَيْ: ثُبُوتُ ٱلْأَلِفِ، وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي ٱلْكِتَابِ مِنْ هَٰذَا ٱللَّفْظِ (ثَبْتُ) فَٱلْمُرَادُ مِنْهُ ٱلثُّبُوتُ (القاضي)

ٱلْمَهْمُوزِ مِنْهُ، مَعَ خِلَافٍ بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ فِيهِ بِٱلْحَذْفِ.

-وَأَنَّ ٱلْخُلْفَ حَاصِلٌ فِي جَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ فِي كِلَا قِسْمَيْهِ **(ٱلْمُشَدَّدِ وَٱلْمَهْمُوزِ)**، وَٱلْحَذْفُ وَارِدٌ عَنْ أَكْثَرِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي قِسْمَيِ ٱلْمُؤَنَّثِ.

أَمَّا **(ٱلْعَالَمِينَ)** فَفِي ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أَوَّلَ ٱلْفَاتِحَةِ.

وَأَمَّا شِبْهُهُ مِنَ ٱلْمُذَكَّرِ غَيْرِ ٱلْمُشَدَّدِ وَٱلْمَهْمُوزِ؛ فَنَحْوُ ﴿وَٱللَّهُ مُحِيطُۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾، وَ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾، وَ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.

وَمِنَ ٱلْمُؤَنَّثِ؛ نَحْوُ ﴿ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ﴾، وَ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾، وَ﴿ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾، وَ﴿مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾[1].

وَأَمَّا ٱلْمُذَكَّرُ ٱلْمُشَدَّدُ؛ فَنَحْوُ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، وَ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ﴾، وَ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ ﴿١٦٥﴾﴾.

وَٱلْمَهْمُوزُ مِنْهُ؛ نَحْوُ ﴿مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ﴾، ﴿بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ﴾.

وَأَمَّا ٱلْمُؤَنَّثُ ٱلْمُشَدَّدُ؛ فَنَحْوُ ﴿فَوْقَهُنَّ صَٰٓفَّٰتٍ﴾، وَ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفًّا ﴿١﴾﴾.

وَٱلْمَهْمُوزُ مِنْهُ نَحْوُ ﴿وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ﴾، وَ﴿سَٰٓئِحَٰتٍ﴾.

وَلَمْ يُوجَدْ فِي ٱلْقُرْآنِ جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمٌ فِيهِ أَلِفٌ وَاحِدَةٌ مَهْمُوزٌ مَا بَعْدَهَا، أَوْ مُشَدَّدٌ.

---

(١) ذَكَرَهَا ٱلشَّارِحُ وَفْقَ قِرَاءَةِ نَافِعٍ بِٱلْجَمْعِ (ذُرِّيَّاتِهِمْ).

وَٱلْحُكْمُ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْمُشَدَّدِ وَٱلْمَهْمُوزِ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَىٰ كُلٍّ مِنْ أَلِفَيْهِ، وَأَمَّا غَيْرُ ٱلْمُشَدَّدِ وَٱلْمَهْمُوزِ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ ذِي ٱلْأَلِفَيْنِ فَسَيَنُصُّ عَلَيْهِ قَرِيباً.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِي ٱلْمَهْمُوزِ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ عَلَىٰ مَا شُهِّرَ مِنَ ٱلْإِثْبَاتِ، إِلاَّ: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾، وَ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ بِٱلتَّوْبَةِ.

وَ﴿وَٱلصَّٰٓئِمِينَ﴾ بِٱلْأَحْزَابِ.

فَٱقْتَصَرَ أَبُو دَاوُدَ فِيهَا عَلَى ٱلْحَذْفِ لِلنَّظَائِرِ ٱلْمُجَاوِرَةِ لَهَا، وَعَلَيْهِ عَمَلُنَا، وَلَمْ يَسْتَثْنِهَا ٱلنَّاظِمُ.

وَٱلْعَمَلُ فِي ٱلْمُشَدَّدِ وَٱلْمَهْمُوزِ مِنْ جَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ عَلَىٰ مَا فِي أَكْثَرِ ٱلْمَصَاحِفِ مِنَ ٱلْحَذْفِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مِمَّا يَشْمَلُهُ ضَابِطُ ٱلنَّاظِمِ: مَا أَلِفُهُ مُبْدَلَةٌ مِنْ هَمْزَةٍ؛ نَحْوُ ﴿مُسْتَهْزِينَ﴾ لِوَرْشٍ، وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ حَذْفُ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِ لِقَالُونَ؛ ضَرُورَةَ أَنَّ ٱلْمَحْذُوفَ فِي رِوَايَةِ وَرْشٍ - وَهُوَ ٱلْأَلِفُ - هُوَ بِعَيْنِهِ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ فِي رِوَايَةِ قَالُونَ، وَلِذَا لَمْ يَحْتَجْ إِلَى ٱسْتِثْنَائِهِ فِي بَابِ ٱلْهَمْزَةِ مَعَ ﴿ٱلرُّءْيَا﴾ وَ﴿فَٱدَّٰرَٰٔتُمْ﴾.

وَمِمَّا يَشْمَلُهُ أَيْضاً: مَا كَانَتْ أَلِفُهُ مُصَاحِبَةً لِلاَّمِ؛ نَحْوُ ﴿ٱللَّٰعِنِينَ﴾ ﴿ٱللَّٰعِنُونَ﴾.

وَمِمَّا يَشْمَلُهُ أَيْضاً: بَعْضُ ٱلْجُمُوعِ ٱلسَّالِمَةِ ٱلَّتِي تَغَيَّرَ فِيهَا بِنَاءُ مُفْرَدِهَا لِلتَّخْفِيفِ كَ﴿قُرُبَٰتٍ﴾، فَإِنَّ قَالُوناً يُسَكِّنُ مُفْرَدَهَا؛ وَهُوَ ﴿قُرْبَةٌ﴾.

وَمِمَّا يَشْمَلُهُ أَيْضاً: ٱلْمُلْحَقَاتُ بِٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ جَمْعاً حَقِيقَةً، وَلاَ فَرْقَ بَيْنَ مَا جَرَىٰ مِنْهَا مَجْرَى ٱلْمُذَكَّرِ، أَوِ ٱلْمُؤَنَّثِ:

-فَٱلْأَوَّلُ نَحْوُ ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾، وَ﴿وَنَحْنُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾، وَ﴿وَكُنَّا بِكُلِّ شَىْءٍ عَٰلِمِينَ﴾ مِمَّا ٱسْتُعْمِلَ فِي جَانِبِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ جِهَةِ ٱلتَّعْظِيمِ.

-وَٱلثَّانِي؛ نَحْوُ ﴿عَرَفَٰتٍ﴾، وَ﴿أُوْلَٰتِ﴾.

وَيَدُلُّ عَلَىٰ شُمُولِهِ لِهَٰذِهِ ٱلْمُلْحَقَاتِ قَوْلُهُ: **(فِي ٱلْعَالَمِينَ وَشِبْهِهِ)** حَيْثُ جَعَلَ ٱلْحَذْفَ أَصْلاً فِي ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ٱلْمُلْحَقِ بِٱلْجَمْعِ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَيْهِ شِبْهَهُ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ، وَسَاوَىٰ بَيْنَ ٱلْجَمْعِ وَٱلْمُلْحَقِ بِهِ فِي ٱلْحُكْمِ.

وَأَمَّا ﴿ثَلَثُونَ﴾ ٱلْمَرْفُوعُ وَغَيْرُ ٱلْمَرْفُوعِ، وَ﴿ثَمَٰنِينَ﴾ وَإِنْ كَانَ مِنَ ٱلْمُلْحَقِ بِٱلْجَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ؛ فَقَدْ نَصَّ عَلَىٰ حَذْفِهِمَا فِيمَا بَعْدَ هَٰذَا ٱلْبَابِ مَعَ نَظَائِرِهِمَا.

وَأَمَّا بَابُ ﴿ءَامِينَ﴾، وَ﴿ءَاخِذِينَ﴾، وَ﴿ٱلْءَامِرُونَ﴾، وَ﴿ءَاخَرِينَ﴾، وَ﴿ءَايَٰتٍ﴾، وَ﴿ٱلْمُنْشَـَٔاتُ﴾ مِمَّا وَقَعَ فِيهِ قَبْلَ ٱلْأَلِفِ هَمْزَةٌ فِي قِسْمَيِ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ؛ فَسَيَأْتِي حُكْمُهُ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ عِنْدَ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ **(وَمَا يُؤَدِّي لِٱجْتِمَاعِ ٱلصُّورَتَيْنْ . . .)** ٱلْبَيْتَ.

وَمِنْ هَٰذَا تَعْلَمُ أَنَّ تَمْثِيلَ ٱلنَّاظِمِ هُنَا بِ**(آيَاتِ)** لِلْحَذْفِ، إِنَّمَا هُوَ بِٱلنِّسْبَةِ لِلْأَلِفِ

ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْيَاءِ فَقَطْ.

وَأَمَّا (**أُمَّهَاتُ**) وَ(**أَخَوَاتُ**) وَ﴿بَنَاتِ﴾ فَكُلٌّ مِنْهَا جَمْعُ سَلاَمَةٍ لِمُؤَنَّثٍ، وَسَيَنُصُّ فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ عَلَىٰ حَذْفِ ﴿بَنَاتِ﴾ فِي ثَلاَثَةِ مَوَاضِعَ فَقَطْ، وَعَلَىٰ إِثْبَاتِ عِدَّةِ كَلِمَاتٍ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ مَعَ حُلْفٍ فِي بَعْضِهَا، وَسَيَنُصُّ فِيهِ - أَيْضاً - عَلَىٰ أَنْوَاعٍ أُخَرَ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ لَمْ يَذْكُرْهَا ٱلشَّيْخَانِ مَعَ أَمْثِلَةِ ضَابِطِ ٱلْجَمْعِ ٱلْمَذْكُورِ.

وَبِهَـٰذَا كُلِّهِ تَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ بُدَّ فِي ٱلْحُكْمِ بِٱلْحَذْفِ أَوِ ٱلْإِثْبَاتِ فِي ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ بِقِسْمَيْهِ مِنْ مُلاَحَظَةِ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ هُنَا وَفِيمَا سَيَأْتِي، وَلاَ يُقْتَصَرُ فِي ذَلِكَ عَلَىٰ مُجَرَّدِ ضَابِطِ ٱلْجَمْعِ ٱلْمَذْكُورِ.

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّهُ لاَ يَدْخُلُ فِي ضَابِطِ ٱلنَّاظِمِ، نَحْوُ ﴿مَرْضَاتِ﴾، وَ﴿ثُقَلَةً﴾، وَ﴿أَمْوَتٌ﴾، وَ(**أَصْوَات**) إِذْ لَيْسَ وَاحِدٌ مِنْهَا جَمْعَ مُؤَنَّثٍ سَالِمٍ.

أَمَّا ٱلْأَوَّلاَنِ فَمُفْرَدَانِ، وَأَمَّا ٱلْأَخِيرَانِ فَجَمْعَا تَكْسِيرٍ.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

مُرَادُ ٱلنَّاظِمِ بِٱلْمُشَدَّدِ وَٱلْمَهْمُوزِ مِنْ قِسْمَيِ ٱلْمُذَكَّرِ وَٱلْمُؤَنَّثِ فِي قَوْلِهِ: (**مَا لَمْ يَكُنْ شُدِّدَ أَوْ إِنْ نُبِرَا**) مَا كَانَ ٱلشَّدُّ وَٱلْهَمْزُ فِيهِ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ مُبَاشِراً - كَمَا صَرَّحَ بِهِ ٱلشُّيُوخُ، وَتَقَدَّمَتْ أَمْثِلَتُهُ - لاَ غَيْرَ ٱلْمُبَاشِرِ، وَلاَ ٱلْمُتَقَدِّمَ:

-نَحْوُ ﴿ٱلْحَوَارِيُّونَ﴾ فِي ٱلرَّفْعِ وَغَيْرِهِ، وَ﴿ٱلرَّبَّنِيُّونَ﴾ كَذَلِكَ.

-وَنَحْوُ ﴿ٱلصَّدِقِينَ﴾، وَ(**ذُرِّيَّاتِ**) فِي ٱلْمُشَدَّدِ.

-وَنَحْوُ ﴿ٱلْخَطِئُونَ﴾ وَ﴿فَمَالِئُونَ﴾.

-وَنَحْوُ ﴿ءَامِنُونَ﴾ وَ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ فِي ٱلْمَهْمُوزِ.

أَمَّا عَدَمُ دُخُولِ مَا كَانَ ٱلشَّدُّ ٱلْمُتَأَخِّرُ فِيهِ غَيْرَ مُبَاشِرٍ فَمِنْ قَوْلِهِ: (**وَفِي ٱلْحَوَارِيِّينَ . . . أَثْبَتَهُ**)؛ إِذْ لَوْ دَخَلَ فِي ٱلْمُشَدَّدِ ٱلْمُثْبَتِ لَمَا ٱحْتَاجَ إِلَى ٱلتَّنْصِيصِ عَلَىٰ إِثْبَاتِهِ ثَانِياً، وَيَلْزَمُ مِثْلُهُ فِي ٱلْهَمْزِ، إِذْ هُمَا بَابٌ وَاحِدٌ.

وَأَمَّا عَدَمُ دُخُولِ مَا تَقَدَّمَ فِيهِ ٱلشَّدُّ فَمِنْ تَمْثِيلِهِ بِـ(**ٱلصَّادِقِينَ**) وَ(**ذُرِّيَّاتِ**) لِغَيْرِ ٱلْمُشَدَّدِ، وَيَلْزَمُ مِثْلُهُ فِي ٱلْهَمْزِ أَيْضاً.

ٱلتَّنْبِيهُ ٱلثَّانِي:

مُرَادُ ٱلنَّاظِمِ بِٱلْمُتَكَرِّرِ فِي قَوْلِهِ: (**مِنْ سَالِمِ ٱلْجَمْعِ ٱلَّذِي تَكَرَّرَا**) مَا وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ فَأَكْثَرَ؛ عَلَىٰ ما صَحَّحَهُ ٱللَّبِيبُ فِي حَدِّ كَثْرَةِ ٱلدَّوْرِ ٱلَّتِي عَبَّرَ بِهَا غَيْرُ ٱلنَّاظِمِ فِي ضَابِطِ ٱلْجَمْعِ كَٱلشَّيْخَيْنِ.

وَتَعْبِيرُ ٱلنَّاظِمِ بِٱلْمُتَكَرِّرِ غَيْرُ مُوفٍ بِذَلِكَ؛ لِصِدْقِهِ بِمَا وَقَعَ مَرَّتَيْنِ، بِخِلَافِ ٱلتَّعْبِيرِ بِكَثْرَةِ ٱلدَّوْرِ فَإِنَّهُ مُوفٍ بِهِ.

وَٱلْجَوَابُ عَنِ ٱلنَّاظِمِ: أَنَّهُ لَمَّا مَثَّلَ آخِرَ ٱلْبَابِ لِلْمُنْفَرِدِ - وَهُوَ غَيْرُ ٱلْمُتَكَرِّرِ - بِمَا وَقَعَ مَرَّتَيْنِ عُلِمَ أَنَّ مُرَادَهُ بِٱلْمُتَكَرِّرِ هُنَا مَا فَوْقَ ٱلِٱثْنَيْنِ، وَأَيْضاً فَإِنَّ هَـٰذَا

ٱلشَّرْطَ لَمَّا لَمْ يَكُنْ مُتَحَتِّماً - وَإِنَّمَا هُوَ غَالِبٌ كَمَا سَيَذْكُرُهُ ٱلنَّاظِمُ آخِرَ ٱلْبَابِ - تَسَاهَلَ فِي ٱلتَّعْبِيرِ عَنْهُ، وَلَوْ أَسْقَطَهُ بِٱلْكُلِّيَّةِ مَا أَخَلَّ بِٱلْحُكْمِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَشِبْهِهِ**) بِٱلْجَرِّ عَطْفٌ عَلَى (**ٱلْعَالَمِينْ**).

وَقَوْلُهُ: (**وَنَحْوِ**) بِٱلْجَرِّ أَيْضاً عَطْفٌ عَلَى (**ٱلصَّادِقِينْ**).

وَقَوْلُهُ: (**ذُرِّيَّاتِ**) يُقْرَأُ بِتَرْكِ ٱلتَّنْوِينِ لِلْوَزْنِ.

وَ(**إِنْ**) فِي قَوْلِهِ: (**أَوْ إِنْ نُبِرَا**) زَائِدَةٌ.

وَ(**نُبِرَا**) بِتَخْفِيفِ ٱلْبَاءِ: فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ مِنَ ٱلنَّبْرِ، وَهُوَ ٱلْهَمْزُ.

وَ(**ثَبْتُ**) مِنْ قَوْلِهِ: (**فَثَبْتُ مَا شُدِّدَ**) خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: فَٱلْحُكْمُ ثَبْتُ مَا شُدِّدَ.

وَمُرَادُهُ بِـ(**ٱلرُّسُومِ**) هُنَا: ٱلْمَصَاحِفُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٣- وَجَاءَ فِي ٱلْحَرْفَيْنِ نَحْوُ ٱلصَّادِقَاتْ وَٱلصَّالِحَاتِ ٱلصَّابِرَاتِ ٱلْقَانِتَاتْ

٥٤- وَبَعْضُهُمْ أَثْبَتَ فِيهَا ٱلْأَوَّلَا وَفِيهِمَا ٱلْحَذْفُ كَثِيراً نُقِلَا

تَعَرَّضَ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ لِذِي ٱلْأَلِفَيْنِ مِنْ جَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ ٱلسَّالِمِ غَيْرِ ٱلْمُشَدَّدِ وَٱلْمَهْمُوزِ، فَأَخْبَرَ مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ:

-بِأَنَّ ٱلْحَذْفَ (**جَاءَ فِي ٱلْحَرْفَيْنِ**) أَيِ: ٱلْأَلِفَيْنِ مِنْ جَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ ٱلسَّالِمِ؛ نَحْوُ

﴿وَٱلصَّٰدِقَٰتِ﴾، وَ﴿ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾، وَ﴿وَٱلصَّٰبِرَٰتِ﴾، وَ﴿وَٱلْقَٰنِتَٰتِ﴾.

-وَأَنَّ بَعْضَ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ أَثْبَتُوا فِي جُمُوعِ ٱلتَّأْنِيثِ ٱلْأَلِفَ ٱلْأَوَّلَ مِنَ ٱلْأَلِفَيْنِ.

لَٰكِنَّ ٱلْحَذْفَ نُقِلَ فِيهِمَا كَثِيراً.

فَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ (**وَجَاءَ فِي ٱلْحَرْفَيْنِ** . . .) ٱلْبَيْتَ؛ كَلَامٌ مُجْمَلٌ - كَٱلتَّرْجَمَةِ - فُصِّلَ بِٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفَيْنِ فِي ذَٰلِكَ، إِلاَّ مَا يَأْتِي ٱسْتِثْنَاؤُهُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مِمَّا يَدْخُلُ فِي ذِي ٱلْأَلِفَيْنِ:

-مَا كَانَتْ أَلِفُهُ ٱلثَّانِيَةُ مُصَاحِبَةً لِلَّامِ، نَحْوُ ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ﴾ وَ﴿رِسَٰلَٰتِ﴾ وَ﴿جِمَٰلَٰتٌ﴾[1].

-وَمِمَّا يَدْخُلُ فِيهِ أَيْضاً (**خَالَات**)[2]، وَ﴿مَغَٰرَٰتٍ﴾ مِمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلْأُولَىٰ فيهِ أَصْلِيَّةٌ لاَ زَائِدَةٌ.

---

(١) قَرَأَ حَفْصٌ وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ ﴿جِمَٰلَتٌ﴾ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَبِحَذْفِ الأَلِفِ بَعْدَ اللَّامِ، وَقَرَأَ رُوَيْسٌ (جُمَالَاتٌ) بِضَمِّ الْجِيمِ، وَبِإِثْبَاتِ الأَلِفِ بَعْدَ اللَّامِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (جِمَالَاتٌ) بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَبِإِثْبَاتِ الأَلِفِ بَعْدَ اللَّامِ.

(٢) فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ؛ فِي النِّسَاءِ وَالنُّورِ وَالأَحْزَابِ، ففي النساء ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ﴾، وفي النور ﴿أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ﴾، وفي الأحزاب ﴿وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾.

وَٱلْأَصْلُ (**خَوَلَات**) بِفَتْحِ ٱلْوَاوِ، وَ(**مَغْوَرَات**) بِسُكُونِ ٱلْغَيْنِ وَفَتْحِ ٱلْوَاوِ، ثُمَّ أُعِلَّا عَلَى ٱلْقِيَاسِ، فَصَارَا (**خَالَات**) وَ(**مَغَارَات**).

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**ٱلْأَوَّلاَ**) وَ(**نُقِلَا**) أَلِفُ ٱلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٥- وَأَثْبَتَ ٱلتَّنْزِيلُ أُولَىٰ يَابِسَاتْ رِسَالَةَ ٱلْعُقُودِ قُلْ وَرَاسِيَاتْ

٥٦- رَجَّحَ ثَبْتَهُ وَبَاسِقَاتِ وَفِي ٱلْحَوَارِيِّينَ مَعْ نَحْسَاتِ

٥٧- أَثْبَتَهُ وَجَاءَ رَبَّانِيُّونْ عَنْهُ بِحَذْفٍ مَعَ رَبَّانِيِّينْ

لَمَّا ذَكَرَ أَنْوَاعاً مِنْ جَمْعِ ٱلسَّلَامَةِ بِحَذْفِ ٱلْأَلِف ٱتِّفَاقاً، وَأَنْوَاعاً مِنْهُ بِخِلَافٍ فِي حَذْفِهَا؛ أَخَذَ يَسْتَثْنِي مَا خَرَجَ مِنَ ٱلْكَلِمِ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ أَثْبَتَ فِي كِتَابِهِ ٱلْمُسَمَّىٰ بِ(**ٱلتَّنْزِيلِ**) أَيْ: نَقَلَ فِيهِ:

-إِثْبَاتَ ٱلْأَلِفِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ أَلِفَيْ ﴿يَابِسَتٍ﴾ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ.

-وَإِثْبَاتِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ أَلِفَيْ (**رِسَالَاتِ**) ٱلْعُقُودِ فِي آيَةِ ﴿**وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ**﴾[1].

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ (رِسَالَاتِهِ) من قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ بِإِثْبَاتِ الأَلِفِ بَعْدَ اللَّامِ مَعَ كَسْرِ التَّاءِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ كَسْرُ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ ﴿رِسَالَتَهُۥ﴾ بِحَذْفِ الأَلِفِ بَعْدَ اللَّامِ وَنَصْبِ التَّاءِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ ضَمُّ هَاءِ الْكِنَايَةِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ نَحْوُ ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتِهِۥ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ٱلْأُولَىٰ مَحْذُوفَةٌ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ[1].

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً أَنَّهُ رَجَّحَ ثَبْتَ أَلِفِ ﴿رَّاسِيَـٰتٍ﴾ ٱلْأُولَىٰ؛ إِذِ ٱلْكَلَامُ فِيهَا، وَرَجَّحَ إِثْبَاتَ أَلِفِ ﴿بَاسِقَـٰتٍ﴾ ٱلْأُولَىٰ أَيْضاً:

فَٱلْأَوَّلُ فِي سُورَةِ سَبَأَ ﴿وَقُدُورٍ رَّاسِيَـٰتٍ﴾.

وَٱلثَّانِي فِي سُورَةِ ق ﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَـٰتٍ﴾.

وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلثَّانِيَةُ فَهِيَ مَحْذُوفَةٌ فِي ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْأَرْبَعِ؛ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً بِإِثْبَاتِ:

-أَلِفِ (**ٱلْحَوَارِيِّينَ**) يَعْنِي: مَرْفُوعاً وَغَيْرَهُ.

-وَأَلِفِ (**نَحْسَاتٍ**).

وَبِحَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ﴾، وَ﴿رَبَّـٰنِيِّـۧنَ﴾.

-نَحْوُ ﴿قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ وَٱلصَّفِّ، وَ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ فِي ٱلْعُقُودِ.

-وَأَمَّا (**نَحْسَاتٍ**) فَفِي فُصِّلَتْ ﴿فِيٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ لِّنُذِيقَهُمْ﴾.

---

(١) قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ ﴿رِسَالَتَهُ﴾ من قوله تعالى ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ بِحَذْفِ الأَلِفِ بَعْدَ اللَّامِ وَنَصْبِ التَّاءِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ ضَمُّ هَاءِ الْكِنَايَةِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (رِسَالَاتِهِ) بِإِثْبَاتِ الأَلِفِ بَعْدَ اللَّامِ مَعَ كَسْرِ التَّاءِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ كَسْرُ هَاءِ الْكِنَايَةِ، وَقَدْ جَرَىٰ عَمَلُنَا بِإِثْبَاتِ أَلِفِهِ ٱلْأُولَىٰ رَسْماً.

-وَأَمَّا (**رَبَّانِيُّونَ**)، وَ(**رَبَّانِيِّينَ**)

فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿وَٱلرَّبَّنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ﴾.

وَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما نَقَلَهُ ٱلنَّاظِمُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ فِي ٱلْأَبْيَاتِ ٱلثَّلَاثَةِ جَزْماً وَتَرْجِيحاً.

وَقَوْلُهُ: (**رِسَالَةَ ٱلْعُقُودِ**) مَعْطُوفٌ عَلَىٰ (**يَابِسَاتْ**) بِوَاوٍ مَحْذُوفَةٍ؛ فَهُوَ مَدْخُولٌ لِـ(**أُولَىٰ**) أَيْضاً، وَأَتَىٰ بِـ(**رِسَالَةَ**) مُفْرَداً عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْإِفْرَادِ لِضِيقِ ٱلنَّظْمِ، وَنَصَبَهُ عَلَى ٱلْحِكَايَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٨- ثُمَّ بَنَاتٍ فِي ثَلَاثِ كَلِمَاتْ فِي ٱلنَّحْلِ وَٱلْأَنْعَامِ مَعْ لَهُ ٱلْبَنَاتْ

٥٩- وَفِي صِرَاطٍ خُلْفُهُ وَسَوْءَاتْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**بَنَات**) ٱلْوَاقِعِ فِي ثَلَاثِ كَلِمَات مِنْ هَٰذَا ٱللَّفْظِ:

١-فِي ٱلنَّحْلِ ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَٰتِ سُبْحَٰنَهُۥ﴾.

٢-وَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ سُبْحَٰنَهُۥ﴾.

٣-وَفِي ٱلطُّورِ ﴿أَمْ لَهُ ٱلْبَنَٰتُ﴾.

وَقَيَّدَ ٱلْأَوَّلَيْنِ بِٱلسُّورَةِ، وَٱلْأَخِيرَ بِٱلْمُجَاوِرِ؛ ٱحْتِرَازاً مِنْ غَيْرِهَا كَـ: **(بَنَاتِ)** سُورَةِ ٱلنِّسَاءِ ٱلثَّلَاثِ[1].

و﴿بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ وَ﴿مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ﴾ كِلَاهُمَا بِهُودَ.

﴿بَنَاتِيٓ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ﴾ بِٱلْحِجْرِ.

﴿فَٱسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ ٱلْبَنَاتُ﴾، ﴿أَصْطَفَى ٱلْبَنَاتِ﴾ كِلَاهُمَا بِٱلصَّافَّاتِ.

﴿أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ﴾بِٱلزُّخْرُفِ.

وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا نَقَلَهُ ٱلنَّاظِمُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ ﴿بَنَاتٍ﴾ فِي ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ، وَعَلَى ٱلْإِثْبَاتِ فِي غَيْرِهَا.

وَيَجْرِي ﴿ثُبَاتٍ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾ مَجْرَىٰ **(بَنَاتٍ)** فِي غَيْرِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ؛ فَيَكُونُ حُكْمُ أَلِفِهِ ٱلْإِثْبَاتَ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً بِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ أَلِفِ ﴿صِرَٰطَ﴾ وَإِثْبَاتِهِ، وَفِي أَلِفِ **(سَوْءَات)**.

أَمَّا ﴿صِرَٰطَ﴾:

---

(١) ٱلثَّلَاثَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾.

فَفِي ٱلْفَاتِحَةِ ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾.

وَفِي غَيْرِهَا؛ نَحْوُ ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾، ﴿صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾.

وَقَدْ تَعَدَّدَ فِي ٱلْفَاتِحَةِ وَفِيمَا بَعْدَهَا مُنَوَّعاً كَمَّا مُثِّلَ.

وَأَمَّا **(سَوْءَات)**

فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾، ﴿بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا﴾، ﴿يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ﴾.

وَفِي طه ﴿فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ﴿صِرَٰطَ﴾ وَ﴿سَوْءَٰتِكُمْ﴾[1] حَيْثُمَا وَقَعَا، وَكَيْفَ وَقَعَا.

وَإِنَّمَا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ ﴿صِرَٰطَ﴾ أَثْنَاءَ ٱلْجُمُوعِ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا؛ لِوُقُوعِهِ فِي ٱلْفَاتِحَةِ، وَلِمُشَارَكَتِهِ لِبَعْضِ ٱلْجُمُوعِ فِي ٱلْخِلَافِ.

وَقَوْلُهُ: **(بَنَاتٍ)** مَعْطُوفٌ بِـ**(ثُمَّ)**

-إِمَّا عَلَىٰ **(رَبَّانِيُّونْ)** ٱلْمَرْفُوعِ؛ فَيُرْفَعُ.

---

(١) الْمُرَادُ لَفْظُ (سَوْءَات) حَيْثُمَا وَقَعَ.

-وَإِمَّا عَلَىٰ (**رَبَّانِيِّينْ**) ٱلْمَخْفُوضِ؛ فَيُخْفَضُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٩- **وَعَنْهُمَا رَوْضَاتِ قُلْ وَٱلْجَنَّاتْ**

٦٠- **وَبَيِّنَاتِ مِنْهُ ثُمَّ فَاكِهِينْ كَيْفَ أَتَىٰ وفِي ٱنْفِطَارٍ كَاتِبِينْ**

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِٱخْتِلَافِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ أَلِفِ ﴿رَوْضَاتِ﴾ - وَمَا ذُكِرَ مَعَهُ - وَفِي إِثْبَاتِهِ.

فَقَوْلُهُ: (**رَوْضَاتِ**) عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ، أَيْ: وَعَنْهُمَا حُذْفُ (**رَوْضَاتِ**)؛ بِدَلِيلِ أَنَّ ٱلْكَلَامَ فِي سِيَاقِ ٱلْخِلَافِ.

أَمَّا ﴿رَوْضَاتِ ٱلْجَنَّاتِ﴾ فَفِي ٱلشُّورَىٰ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فِي رَوْضَاتِ ٱلْجَنَّاتِ﴾.

وَأَمَّا (**بَيِّنَاتٍ مِنْهُ**) فَفِي فَاطِرٍ ﴿فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَتٍ مِّنْهُ﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْمَكِّيُّ وَٱلْبَصْرِيُّ وَحَمْزَةُ وَحَفْصٌ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ عَلَى ٱلْإِفْرَادِ[1].

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ؛ وَهُوَ لَفْظُ (**مِنْهُ**)، عَنْ غَيْرِ ٱلْمُجَاوِرِ لَهُ، نَحْوُ ﴿ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾؛ فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي حَذْفِ أَلِفِهِ.

وَأَمَّا ﴿فَٰكِهِينَ﴾ كَيْفَ أَتَىٰ - أَيْ: بِوَاوٍ أَوْ يَاءٍ - فَفِي:

---

(١) قَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَحَفْصٌ، وَحَمْزَةُ، وَخَلَفٌ عَلَىٰ ٱلْإِفْرَادِ ﴿بَيِّنَتٍ﴾. وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ ﴿بَيِّنَتٍ﴾ عَلَى ٱلْجَمْعِ.

يس ﴿فِي شُغُلٍ فَٰكِهُونَ﴾.

وَفِي ٱلدُّخَانِ ﴿وَنَعْمَةٍ كَانُوا۟ فِيهَا فَٰكِهِينَ ﴿٢٧﴾﴾.

وَفِي ٱلطُّورِ ﴿فَٰكِهِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمْ﴾.

وَفِي ٱلْمُطَفِّفِينَ ﴿ٱنقَلَبُوا۟ فَٰكِهِينَ﴾.

وَقَدْ قَرَأَ حَفْصٌ هَٰذَا ٱلْأَخِيرَ بِغَيْرِ أَلِفٍ، كَمَا قُرِئَ بِذَلِكَ خَارِجَ ٱلسَّبْعَةِ فِي ٱلْجَمِيعِ(١).

وَأَمَّا ﴿كَٰتِبِينَ﴾ فَفِي ٱلانْفِطَارِ فِي آيَةِ ﴿كِرَامًا كَٰتِبِينَ ﴿١١﴾﴾.

وَاحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، نَحْوُ ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَكَٰتِبُونَ﴾ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ.

وَٱلْخِلَافُ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ فِي ﴿ٱلْجَنَّاتِ﴾ خَاصٌّ بِٱلْمُجَاوِرِ لِـ﴿رَوْضَاتِ﴾، وَقِرَانُهُ ﴿ٱلْجَنَّاتِ﴾ بِـ﴿رَوْضَاتِ﴾ قَرِينَةٌ عَلَىٰ تَخْصِيصِ ٱلْخِلَافِ بِهِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ظَاهِرَ ٱلنُّقُولِ:

-تَرْجِيحُ ٱلْإِثْبَاتِ عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ﴿رَوْضَاتِ﴾، وَ﴿ٱلْجَنَّاتِ﴾.

-وَتَرْجِيحُ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْبَوَاقِي.

وَبِذَلِكَ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

---

(١) قَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِحَذْفِ الأَلِفِ بَعْدَ الْفَاءِ فِي الْجَمِيعِ، فَفِي يس يَقْرَأُ (فَكِهُونَ)، وَفِي الْبَاقِي (فَكِهِينَ)، وَوَافَقَهُ حَفْصٌ فِي مَوْضِعِ الْمُطَفِّفِينَ.

ثُمَّ قَالَ:

٦١- وَمُـقْـنِـعٌ بِـآيَـةٌ لِلسَّـائِلِيـنْ وَأَثْبَتَ ٱلتَّنْزِيلُ أُخْرَىٰ دَاخِرِينْ

أَخْبَرَ عَنْ صَاحِبِ ٱلْمُقْنِعِ - وَهُوَ أَبُو عَمْرٍو ٱلدَّانِيُّ - بِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْ ﴿ءَايَتٌ﴾ ٱلْمُجَاوِرِ ﴿لِّلسَّآئِلِينَ﴾، وَفِي إِثْبَاتِهِ.

فَقَوْلُهُ: (**وَمُقْنِعٌ**) عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: وَخُلْفُ مُقْنِعٍ فِي ﴿ءَايَتٌ لِّلسَّآئِلِينَ﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ بِإِثْبَاتِ (**أُخْرَىٰ دَاخِرِينْ**)؛ أَيِ: ٱلْكَلِمَةِ ٱلْأَخِيرَةِ مِنْ كَلِمَاتِ ﴿دَٰخِرِينَ﴾.

أَمَّا ﴿ءَايَتٌ لِّلسَّآئِلِينَ﴾ فَفِي يُوسُفَ؛ وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْمَكِّيُّ بِٱلْإِفْرَادِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِـ(**ٱلسَّائِلِينَ**) عَنْ غَيْرِ ٱلْمُجَاوِرِ لَهُ، نَحْوُ ﴿ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾.

وَأَمَّا ﴿دَٰخِرِينَ﴾ ٱلْأَخِيرَةُ فَفِي غَافِرٍ ﴿سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ (**أُخْرَىٰ**) مِنْ غَيْرِ ٱلْأَخِيرَةِ، نَحْوُ:

-﴿سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ﴾ فِي ٱلنَّحْلِ.

-﴿وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَٰخِرِينَ﴾ فِي ٱلنَّمْلِ.

وَٱلرَّاجِحُ ٱلْمَعْمُولُ بِهِ فِي ﴿ءَايَتٌ﴾ ٱلْمُجَاوِرِ ﴿لِّلسَّآئِلِينَ﴾: ٱلْحَذْفُ.

وَأَمَّا ﴿دَاخِرِينَ﴾ ٱلَّذِي بِغَافِرٍ فَٱلْعَمَلُ فِيهِ عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ، وَغَيْرُهُ مَحْذُوفٌ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِآيَةٌ**) بِمَعْنَىٰ: فِي، وَأَتَىٰ (**بِآيَةٌ**) مُفْرَداً عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْمَكِّيِّ؛ لِضِيقِ ٱلنَّظْمِ.

ثُمَّ قَالَ:

٦٢- وَبَعْدَ وَاوٍ عَنْهُمَا قَدْ أُثْبِتَتْ لَدَىٰ سَمَاوَاتٍ بِحَرْفٍ فُصِّلَتْ

٦٣- وَحُذِفَتْ قَبْلُ بِلَا ٱضْطِرَابِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنَ ٱلْكِتَابِ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ ٱلْوَاوِ فِي (**سَمَاوَاتٍ بِحَرْفٍ فُصِّلَتْ**)، أَيْ: فِي كَلِمَةِ فُصِّلَتْ، وَأَنَّ ٱلْأَلِفَ حُذِفَتْ (**بِلَا ٱضْطِرَابٍ**) أَيْ: بِلَا خِلَافٍ قَبْلَ ٱلْوَاوِ مِنْ (**سَمَاوَات**) (**فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنَ ٱلْكِتَابِ**) أَيِ: ٱلْقُرْآنِ، فَدَخَلَ (**سَمَاوَات**) فُصِّلَتْ وَغَيْرِهَا.

أَمَّا (**سَمَاوَاتٍ**) فُصِّلَتْ فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾.

وَأَمَّا غَيْرُهُ فَنَحْوُ ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾، ﴿إِنِّيٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَاتِ﴾.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ سَكَتَ عَنْ حُكْمِ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْ ﴿سَمَٰوَاتٍ﴾ فِي غَيْرِ فُصِّلَتْ؛ ٱتِّكَالاً مِنْهُ عَلَىٰ ما قَدَّمَهُ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ ذِي ٱلْأَلِفَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرْ هُنَا إِلَّا مَا خَرَجَ عَنِ ٱلضَّوَابِطِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ.

وَ(**لَدَىٰ**) مِنْ قَوْلِهِ: (**لَدَىٰ سَمَاوَاتٍ**) بِمَعْنَىٰ: فِي، وَكَذَا ٱلْبَاءُ مِنْ قَوْلِهِ: (**بِحَرْفٍ**).

ثُمَّ قَالَ:

٦٤- وَأُثْبِتَتْ آيَاتُنَا ٱلْحَرْفَانِ فِي يُونُسٍ ثَالِثُهَا وَٱلثَّانِي

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ ٱلْيَاءِ مِنْ **(آيَاتُنَا)** ٱلثَّانِي وَٱلثَّالِثِ فِي سُورَةِ يُونُسَ، وَهُمَا ٱلْمُرَادَانِ بِقَوْلِهِ: **(ٱلْحَرْفَانِ)** أَيِ ٱلْكَلِمَتَانِ.

فَٱلثَّانِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ﴾.

وَٱلثَّالِثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿إِذَا لَهُم مَّكْرٌ فِىٓ ءَايَاتِنَا﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْإِضَافَةِ إِلَى ٱلضَّمِيرِ عَنْ نَحْوِ ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، نَحْوُ ﴿وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾.

وَبِقَيْدِ ٱلثَّالِثِ وَٱلثَّانِي عَنِ:

ٱلْأَوَّلِ فِيهَا؛ وَهُوَ ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ﴾.

وَٱلرَّابِعِ فِيهَا؛ وَهُوَ ﴿وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾.

وَٱلْخَامِسِ فِيهَا؛ وَهُوَ ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ بِـَٔايَٰتِنَا فَٱسْتَكْبَرُوا۟﴾.

وَٱلسَّادِسِ فِيهَا؛ وَهُوَ ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ عَنْ ءَايَٰتِنَا لَغَٰفِلُونَ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٦٥- وَٱلْحَذْفُ عَنْهُمَا بِأَكَّالُونَ وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ فَعَّالُونَ

٦٦- كَيْفَ أَتَىٰ وَوَزْنُ فَعَّالِينَ كُلّاً وَعَنْهُ ثَبْتُ جَبَّارِينَ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي **(أَكَّالُونَ)**، وَهُوَ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ ٱلَّذِي مُفْرَدُهُ عَلَىٰ **(فَعَّالٍ)**.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ:

-وَزْنِ **(فَعَّالُونَ)** بِٱلْوَاوِ **(كَيْفَ أَتَىٰ)** أَيْ: مُنَكَّراً أَوْ مُعَرَّفاً.

-وَكَذَا وَزْنُ **(فَعَّالِينَ)** بِٱلْيَاءِ **(كُلّاً)** أَيْ: جَمِيعاً، إِلاَّ **(جَبَّارِينَ)** مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَثْبَتَهُ؛ أَيْ: نَقَلَ ثَبْتَ أَلِفِهِ.

فَأَمَّا **(أَكَّالُونَ)** عَنْهُمَا، فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾.

وَأَمَّا **(فَعَّالُونَ)** لِأَبِي دَاوُدَ؛ فَنَحْوُ:

﴿قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾.

﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾.

﴿طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم﴾.

﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ ﴿١٠﴾﴾.

وَأَمَّا **(فَعَّالِينَ)** لَهُ أَيْضاً، فَنَحْوُ ﴿كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ﴾﴿كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ﴾﴿إِنَّ

ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾﴿فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا﴾.

وَأَمَّا (**جَبَّارِينَ**) ٱلْمُثْبَتُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ؛ فَفِي:

-ٱلْمَائِدَةِ ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾.

-وَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما نَقَلَهُ ٱلنَّاظِمُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٦٧- وَعَنْهُ حَذْفُ خَاطِئُونَ خَاطِئِينْ بِغَيْرِ أُولَىٰ يُوسُفٍ وَخَاسِئِينْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ:

-(**خَاطِئُونَ**) بِٱلْوَاوِ.

-وَ(**خَاطِئِينَ**) بِٱلْيَاءِ، عَدَا ٱلْكَلِمَةِ ٱلْأُولَىٰ منْ لَفْظِ (**خَاطِئِينَ**) فِي يُوسُفَ.

-وَبِحَذْفِ أَلِفِ ﴿خَٰسِئِينَ﴾ عَنْهُ أَيْضاً.

فَأَمَّا (**خَاطِئُونَ**) فَفِي ٱلْحَاقَّةِ ﴿لَا يَأْكُلُهُۥٓ إِلَّا ٱلْخَٰطِـُٔونَ ﴿٣٧﴾﴾.

وَأَمَّا (**خَاطِئِينَ**) فَفِي يُوسُفَ ﴿وَإِن كُنَّا لَخَٰطِـِٔينَ﴾، ﴿إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**بِغَيْرِ أُولَىٰ يوسُفٍ**) عَنْ كَلِمَةِ (**خَاطِئِينَ**) ٱلْأُولَىٰ بيُوسُفَ؛ وَهِيَ ﴿إِنَّكِ كُنتِ مِنَ ٱلْخَٰطِـِٔينَ﴾.

وَأَمَّا (**خَاسِئِينَ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ وَٱلْأَعْرَافِ ﴿قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾.

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ كَلِمَاتِ (**خَاطِئُونَ**)، وَ(**خَاطِئِينَ**)، بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ كُلاًّ فِي مَحَلِّهِ، وَسَكَتَ عَنْ أَوَّلِ يُوسُفَ؛ فَلِذَا ٱسْتَثْنَاهُ ٱلنَّاظِمُ لَهُ، حَيْثُ تَقَدَّمَ عَلَى ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمَحْذُوفَةِ.

وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ أَيْضاً (**خَاسِئِينَ**) فِي ٱلْبَقَرَةِ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ، وَلَمَّا تَكَلَّمَ عَلَى ٱلآيَةِ ٱلَّتِي فِي ٱلْأَعْرَافِ لَمْ يَذْكُرْهُ صَرِيحاً؛ وَلَكِنَّهُ قَالَ: وَكُلُّ مَا فِيهَا مِنَ ٱلْهِجَاءِ مَذْكُورٌ، فَٱعْتَمَدَ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ فَأَطْلَقَ ٱلْحَذْفَ فِي (**خَاسِئِينَ**).

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ:

-إِثْبَاتِ ﴿ٱلْخَاطِئِينَ﴾ ٱلَّذِي بِأَوَّلِ يُوسُفَ، وَحَذْفِ مَا عَدَاهُ مِنْ لَفْظِ ﴿خَٰطِـِٔينَ﴾، وَ﴿ٱلْخَٰطِـُٔونَ﴾.

-وَعَلَىٰ حَذْفِ ﴿خَٰسِـِٔينَ﴾ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ.

قَالَ فِي عُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ: وَأَغْفَلُوا ﴿فَمَالِـُٔونَ﴾. ٱ.هـ

وَٱلْعَمَلُ فِيهِ عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَخَاسِئِينْ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**خَاطِئُونْ**).

ثُمَّ قَالَ:

٦٨- ثُمَّ مِنَ ٱلْمَنْقُوصِ وَٱلصَّابُونَا وَمِثْلُهُ ٱلصَّابِينَ مَعْ طَاغِينَا

٦٩- وَفَوْقَ صَادٍ قَدْ أَتَتْ غَاوِينَا وَمِثْلُهُ ٱلْحَرْفَانِ مِنْ رَاعُونَا

٧٠- وَعَنْهُ وَٱلدَّانِيِّ فِي طَاغُونَا ثَبْتٌ . . .

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ حَذَفَ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلْمَنْقُوصِ - وَهُوَ مَا آخِرُ مُفْرَدِهِ يَاءٌ لاَزِمَةٌ قَبْلَهَا كَسْرَةٌ - (**ٱلصَّابُونَ**)، و(**ٱلصَّابِينَ**)[1]، وَ(**طَاغِينَ**)، وَ(**غَاوِينَ**).

(**فَوْقَ صَادٍ**) أَيْ: فِي ٱلصَّافَّاتِ.

وَمِثْلُ لَفْظِ (**غَاوِينَ**) فِي ٱلْحَذْفِ عَنْهُ: (**ٱلْحَرْفَانِ**) أَيِ ٱلْكَلِمَتَانِ مِنْ (**رَاعُونَ**).

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِإِثْبَاتِ أَلِفِ (**طَاغُونَ**).

أَمَّا (**ٱلصَّابُونَ**) فَفِي ٱلْمَائِدَةِ ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلصَّابِينَ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ﴾، وَفِي ٱلْحَجِّ ﴿وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾.

وَأَمَّا (**طَاغِينَ**) فَفِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿بَلْ كُنتُمْ قَوْمًا طَٰغِينَ﴾، وَفِي ن ﴿إِنَّا كُنَّا طَٰغِينَ﴾، وَفِي ص ﴿هَٰذَا وَإِنَّ لِلطَّٰغِينَ﴾.

وَأَمَّا (**غَاوِينَ**) فَوْقَ ص؛ فَفِي آيَةِ ﴿فَأَغْوَيْنَٰكُمْ إِنَّا كُنَّا غَٰوِينَ ﴿٣٢﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ ٱلْمُعَبَّرِ عَنْهَا (**فَوْقَ صَادٍ**) عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا:

﴿إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ فِي ٱلْحِجْرِ.

﴿وَبُرِّزَتِ ٱلْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ ﴿٩١﴾﴾ ﴿فَكُبْكِبُوا۟ فِيهَا هُمْ وَٱلْغَاوُۥنَ ﴿٩٤﴾﴾ ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ

(١) قَرَأَ جَمِيعُ الْقُرَّاءِ مَا عَدَا نَافِعاً وَأَبَا جَعْفَرٍ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَ الْبَاءِ فِي لَفْظِ (الصَّابِئِينَ) فِي الْبَقَرَةِ وَالْحَجِّ، وَبِهَمْزَةٍ مَضْمُومَةٍ بَعْدَ الْبَاءِ فِي لَفْظِ (الصَّابِئُونَ) فِي الْمَائِدَةِ، وَقَرَأَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِتَرْكِ الْهَمْزِ فِي اللَّفْظَيْنِ مَعَ ضَمِّ الْبَاءِ فِي (الصَّابُونَ).

ٱلْغَاوُونَ ﴿٢٢٤﴾﴾ ٱلثَّلاَثَةُ فِي سُورَةِ ٱلشُّعَرَاءِ.

لِأَنَّ أَبَا دَاوُد سَكَتَ عَنْ جَمِيعِهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ بِٱلْحَذْفِ إِلاَّ ٱلَّذِي فِي ٱلصَّافَّاتِ، وَٱلْبَوَاقِي مُتَقَدِّمَةٌ عَلَيْهِ؛ فَلَمْ تَنْدَرِجْ.

وَأَمَّا كَلِمَتَا **(رَاعُونَ)** فَفِي قَدْ أَفْلَحَ وَٱلْمَعَارِجِ ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَـٰنَـٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾﴾.

وَأَمَّا **(طَاغُونَ)** ٱلْمُثْبَتُ لِلشَّيْخَيْنِ؛ فَفِي ٱلذَّارِيَاتِ وَٱلطُّورِ ﴿هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾.

وَأَفْهَمَ قَوْلُ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ حَذَفَ مِنَ ٱلْمَنْقُوصِ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ؛ أَنَّهُ لَمْ يَحْذِفْ جَمْعاً مَنْقُوصاً غَيْرَهَا مِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلَّتِي ذَكَرْنَاهَا مُحْتَرَزَاتٍ.

وَمِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلَّتِي لَمْ نَذْكُرْهَا؛ نَحْوُ ﴿وَٱلنَّاهُونَ﴾، وَ﴿ٱلْعَادُونَ﴾، وَ﴿سَاهُونَ﴾، وَ﴿وَٱلْعَافِينَ﴾، وَ﴿ٱلْقَالِينَ﴾، وَ﴿ٱلْعَالِينَ﴾.

وَلَمْ يَتَعَرَّضْ أَبُو دَاوُدَ لَهَا تَعْيِيناً بِحَذْفٍ وَلاَ إِثْبَاتٍ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما نَقَلَهُ ٱلنَّاظِمُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ ﴿وَٱلصَّـٰبُونَ﴾، وَ﴿وَٱلصَّـٰبِينَ﴾، وَ﴿طَـٰغِينَ﴾، وَ﴿غَـٰوِينَ﴾ بِٱلصَّـٰفَّـٰتِ، وَ﴿رَٰعُونَ﴾ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ، وَعَلَىٰ إِثْبَاتِ مَا لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ أَلْفَاظِ ٱلْجَمْعِ ٱلْمَنْقُوصِ ٱلثَّابِتِ ٱلنُّونِ.

وَأَمَّا ﴿طَـٰغُونَ﴾ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ؛ فَلاَ تَوَقُّفَ فِي ٱلْعَمَلِ بِإِثْبَاتِهِ؛ لِٱتِّفَاقِ ٱلشَّيْخَيْنِ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ: (وَٱلصَّابُونَ) مَعْطُوفٌ بِـ(ثُمَّ) عَلَىٰ (خَاطِئُونَ) فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَهُ.

وَ(مِنَ ٱلْمَنْقُوصِ) حَالٌ مِنَ (ٱلصَّابُونَ).

وَقَوْلُهُ: (وَٱلدَّانِيِّ) بِٱلْجَرِّ؛ عَطْفٌ عَلَى ٱلضَّمِيرِ ٱلْمَجْرُورِ بِـ(عَنْ).

ثُمَّ قَالَ:

٧٠- وَمَا حَذَفْتَ مِنْهُ ٱلنُّونَا

٧١- فَعَنْهُ حَذْفُ بَالِغُوهُ بَالِغِيهْ وَصَالِحُ ٱلتَّحْرِيمِ أَيْضاً يَقْتَفِيهْ

أَخْبَرَ أَنَّ مَا حُذِفَتْ مِنْهُ ٱلنُّونُ لِلإِضَافَةِ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ ٱلسَّالِمِ حَذَفَ أَبُو دَاوُدَ مِنْهُ (بَالِغُوهُ) وَ(بَالِغِيهِ) وَ(صَالِحُ ٱلتَّحْرِيمِ)؛ أَيْ: ذَكَرَ حَذْفَ أَلِفِ هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ.

أَمَّا (بَالِغُوهُ) فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ﴾.

وَأَمَّا (بَالِغِيهِ) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿لَّمْ تَكُونُواْ بَٰلِغِيهِ﴾.

وَأَمَّا (صَالِحُ ٱلتَّحْرِيمِ) فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

وَلَمْ يُرِدِ ٱلنَّاظِمُ بِإِضَافَةِ (صَالِحُ) إِلَى (ٱلتَّحْرِيمِ) ٱلتَّقْيِيدَ؛ إِذْ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ جَمْعٌ مَحْذُوفُ ٱلنُّونِ إِلَّا فِيهَا، وَإِنَّمَا قَصَدَ بِهَا ٱلْبَيَانَ؛ لِأَنَّ وَاوَهُ لَمَّا كَانَتْ مَحْذُوفَةً فِي ٱلرَّسْمِ يَشْتَبِهُ عَلَى ٱلطَّالِبِ بِٱلْمُفْرَدِ، لاَ سِيَّمَا وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ مُفْرَدٌ.

وَفُهِمَ مِن ٱقْتِصَارِهِ عَلَىٰ حَذْفِ (بَالِغُوهُ) وَمَا بَعْدَهُ لِأَبِي دَاوُدَ أَنَّ مَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلْمَحْذُوفِ ٱلنُّونِ غَيْرُ مَحْذُوفِ ٱلْأَلِفِ عِنْدَهُ، وَذَلِكَ نَحْوُ:

﴿حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾.

وَ﴿ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمْ﴾.

وَ﴿بِتَارِكِيٓ ءَالِهَتِنَا﴾.

وَ﴿وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾.

وَ﴿لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا﴾.

وَ﴿كَاشِفُواْ ٱلْعَذَابِ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما نَقَلَهُ ٱلنَّاظِمُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ ﴿بَٰلِغُوهُ﴾ وَ﴿بَٰلِغِيهِ﴾ وَ﴿وَصَٰلِحُ﴾ ٱلتَّحْرِيمِ.

وَعَلَىٰ إِثْبَاتِ مَا عَدَا ذَلِكَ إِلاَّ مَا سَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ مِنْ حَذْفِ ﴿مُّلَٰقُواْ﴾ ٱلْمُضَافِ حَيْثُ وَقَعَ فِي قَوْلِهِ:

وَفِـي ٱلْمُـلَاقَـاةِ سِـوَى ٱلـتَّـلَاقِ

وَأَمَّا مَا حُذِفَتْ نُونُهُ مِنْ هَٰذَا ٱلنَّوْعِ وَكَانَ مُشَدَّداً؛ نَحْوُ ﴿بِرَآدِّي رِزْقِهِمْ﴾ فَيُؤْخَذُ إِثْبَاتُهُ مِمَّا تَقَدَّمَ.

وَأَمَّا ٱلْمَهْمُوزُ مِنْهُ نَحْوُ ﴿لَذَآئِقُواْ ٱلْعَذَابِ﴾ فَحُكْمُهُ ٱلْإِثْبَاتُ أَيْضاً؛ عَلَىٰ ما بِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَ(مَا) مِنْ قَوْلِهِ: **(وَمَا حَذَفْتَ)** مُبْتَدَأٌ، وَ(مِنْهُ) مُتَعَلِّقٌ بِـ(حَذَفْتَ)، وَجُمْلَةُ قَوْلِهِ: **(فَعَنْهُ حَذْفُ بِالغُوه)** خَبَرٌ، وَٱلضَّمِيرُ ٱلْعَائِدُ عَلَى ٱلْمُبْتَدَإِ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: **(مِنْهُ)**.

وَمَعْنَىٰ قَوْلِهِ: **(يَقْتَفِيهِ)** يَتْبَعُهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٧٢- وَلِلْجَمِيعِ ٱلسَّيِّئَاتُ جَاءَ بِأَلِفٍ إِذْ سَلَبُوهُ ٱلْيَاءَ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - عَنْ جَمِيعِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ بِإِثْبَاتِ أَلِفِ **(ٱلسَّيِّئَاتِ)** نَحْوُ:

﴿وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾.

﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾.

﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُوا۟﴾.

ثُمَّ عَلَّلَ ٱلْإِثْبَاتَ فِي ﴿ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ بِقَوْلِهِ: **(إِذْ سَلَبُوهُ ٱلْيَاءَ)**؛ أَيْ: لِأَنَّ كُتَّابَ ٱلْمَصَاحِفِ **(سَلَبُوهُ)** أَيْ: حَذَفُوا مِنْهُ **(ٱلْيَاءَ)** ٱلَّتِي هِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ لِٱجْتِمَاعِ ٱلْمِثْلَيْنِ، فَلَوْ حُذِفَ ٱلْأَلِفُ أَيْضاً لَتَوَالَىٰ حَذْفَانِ؛ وَهُوَ إِجْحَافٌ.

وَلَا يَرِدُ عَلَىٰ تَعْلِيلِ ٱلنَّاظِمِ حَذْفُ أَلِفِ ﴿ٱلْخَٰطِـُٔونَ﴾، وَ﴿خَٰطِـِٔينَ﴾، وَ﴿خَٰسِـِٔينَ﴾، مَعَ أَنَّ كُلّاً مِنْهَا حُذِفَ مِنْهُ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ لِلْفَرْقِ بَيْنَ ﴿ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ وَهَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ، وَهُوَ أَنَّ ﴿ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ لَوْ حُذِفَ أَلِفُهُ لَٱجْتَمَعَ

فِيهِ حَذْفَانِ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ بَيْنَهُمَا، بِخِلَافِ هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ، فَإِنَّهُ حَالَ فِيهَا بَيْنَ ٱلْحَذْفَيْنِ حَرْفٌ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ٱلْحَذْفَيْنِ مِنْ دُونِ حَائِلٍ أَشَدُّ إِجْحَافاً مِنْهُمَا مَعَ ٱلْحَائِلِ.

وَأَمَّا ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ فَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمَرْسُومَةُ فِيهِ هِيَ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ، وَأَلِفُ ٱلْجَمْعِ هِيَ ٱلْمَحْذُوفَةَ، وَيُحْتَمَلُ ٱلْعَكْسُ، وَبِٱلِٱحْتِمَالِ ٱلْأَوَّلِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا[1]، وَلِهَـٰذَا تُلْحَقُ أَلِفُ ٱلْجَمْعِ فِيهِ بِٱلْحَمْرَاءِ بَعْدَ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ، وَهَـٰذَا عَكْسُ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي بَاب ﴿ءَامِنُونَ﴾، وَ﴿ءَاخَرِينَ﴾، وَ﴿ءَايَـٰتٍ﴾، مِنْ تَقْدِيرِ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلثَّابِتَ هُوَ ٱلْأَلِفُ ٱلْهَوَائِيُّ، وَأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ مَحْذُوفَةُ ٱلصُّورَةِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِأَلِفٍ**) لِلْمُصَاحَبَةِ.

ثم قال:

٧٣- وَلَيْسَ مَا ٱشْتُرِطَ مِنْ تَكَرُّرِ ... حَتْماً لِحَذْفِهِمْ سِوَى ٱلْمُكَرَّرِ

٧٤- وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ ٱقْتِفَاءَ ... سَنَنِهِمْ وَبِهِمُ ٱقْتِدَاءَ

٧٥- فَقَدْ أَتَى ٱلْحَذْفُ بِلَفْظِ ٱلْفَاتِحِينْ ... عَلَى ٱنْفِرَادِهِ وَلَفْظِ ٱلْغَافِرِينْ

٧٦- وَمُتَشَاكِسُونَ ثُمَّ ٱلْخَالِفِينْ ... وَٱلْحَامِدُونَ مِثْلُهَا وَسَافِلِينْ

٧٧- وَحَسَرَاتٍ غَمَرَاتٍ قُرُبَاتْ ... وَحَرْفِ مَطْوِيَّاتُ مَعْ مُعَقِّبَاتْ

٧٨- أَوْرَدَهَا مَوْلَى ٱلْمُؤَيَّدِ هِشَامْ ... وَهَا هُنَا ٱسْتَوْفَيْتُ فِي ٱلْجَمْعِ ٱلْكَلَامْ

---

(١) وَبِٱلِٱحْتِمَالِ ٱلثَّانِي جَرَىٰ عَمَلُنَا.

أَخْبَرَ أَنَّ شَرْطَ ٱلتَّكَرُّرِ ٱلْمُتَقَدِّمِ ٱلْمُشَارِ إِلَيْهِ فِي ضَابِطِ ٱلْجَمْعِ بِقَوْلِهِ: **(مِنْ سَالِمِ ٱلْجَمْعِ ٱلَّذِي تَكَرَّرَا)** لَيْسَ حَتْماً - أَيْ: لَيْس مُتَحَتِّماً - وَلاَزِماً، بِحَيْثُ إِذَا فُقِدَ تَخَلَّفَ ٱلْحُكْمُ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْحَذْفُ، وَإِنَّمَا هُوَ غَالِبٌ فَقَطْ، بِمَعْنَىٰ أَنَّ أَكْثَرَ ٱلْجُمُوعِ ٱلْمَحْذُوفَةِ ٱلْأَلِفِ وُجِدَ فِيهَا ٱلتَّكَرُّرُ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ **(ٱقْتِفَاءً)** لِـ**(سَنَنِهِمْ)** أَيِ: ٱتِّبَاعاً لِطَرِيقِهِمْ، وَ**(ٱقْتِدَاءً)** بِهِمْ.

وَدَلِيلُ ٱنْتِفَاءِ تَحَتُّمِ ذَاكَ ٱلشَّرْطِ مَجِيءُ ٱلْحَذْفِ فِي كَلِمَاتٍ مُنْفَرِدَةٍ غَيْرِ مُتَعَدِّدَةٍ؛ مِنْهَا مُذَكَّرٌ، وَهِيَ كَلِمَةُ:

﴿ٱلْفَٰتِحِينَ﴾، و﴿ٱلْغَٰفِرِينَ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ.

وَ﴿مُتَّكِـُٔونَ﴾ فِي ٱلزُّمَرِ.

وَ﴿ٱلْخَٰلِفِينَ﴾، وَ﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾ فِي ٱلتَّوْبَةِ.

وَ﴿سَٰفِلِينَ﴾ فِي ٱلتِّينِ.

وَمِنْهَا مُؤَنَّثٌ؛ وَهُوَ:

﴿حَسَرَٰتٍ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ وفاطر.

وَ﴿غَمَرَٰتِ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ.

وَ﴿قُرُبَٰتٍ﴾ فِي ٱلتَّوْبَةِ.

وَ﴿مَطْوِيَّٰتٌ﴾ فِي ٱلزُّمَرِ.

وَ﴿مُعَقِّبَٰتٌ﴾ فِي ٱلرَّعْدِ.

ذَكَرَ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَ ٱلْإِحْدَىٰ عَشْرَةَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي ٱلْقَاسِمِ نَجَاحٍ مَوْلَىٰ أَمِيرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ هِشَامٍ ٱلْمُؤَيَّدِ بِٱللَّهِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ غَيْرَ ٱلْمُكَرَّرِ لَيْسَ مُنْحَصِراً فِي هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمِ، فَقَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ كَلِماً أُخَرَ؛ نَحْوُ ﴿وَٰرِدُونَ﴾ بِٱلْأَنْبِيَاءِ، وَ﴿كَٰلِحُونَ﴾ بِقَدْ أَفْلَحَ، وَ﴿خَٰمِدُونَ﴾ بِيس، وَ﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾ بِٱلنِّسَاءِ، وَ﴿مُتَجَوِرَٰتٌ﴾ وَ﴿ٱلْمُثُلَٰثُ﴾ بِٱلرَّعْدِ، وَ﴿مُتَبَرِّجَٰتٍ﴾ بِٱلنُّورِ، وَ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ﴾ وَ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ وَ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ﴾ وَ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ﴾ وَمُجَاوِرَاتِهَا.

وَذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو أَيْضاً مِنَ ٱلْمُنْفَرِدِ بِٱلْحَذْفِ ﴿عَرَفَٰتٍ﴾ وَ﴿ثَيِّبَٰتٍ﴾.

وَفِي بَعْضِ نُسَخِهِ **(غُرُفَات)** بِٱلْغَيْنِ ٱلْمُعْجَمَةِ[1].

وَإِنَّمَا ٱكْتَفَى ٱلنَّاظِمُ بِٱلْجُمُوعِ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا لِحُصُولِ ٱلْمَقْصُودِ مِنَ ٱلِٱسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَىٰ مَا ٱدَّعَاهُ مِنْ أَنَّ شَرْطَ ٱلتَّكَرُّرِ لَيْسَ مُحَتَّماً، بَلْ هُوَ غَالِبٌ.

وَبِٱلْحَذْفِ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمُنْفَرِدَةِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ ٱسْتَوْفَىٰ فِي هَـٰذَا ٱلْمَحَلِّ ٱلْكَلَامَ فِي ٱلْجَمْعِ، وَهُوَ كَمَا أَخْبَرَ، إِلَّا أَنَّهُ أَخَّرَ كَلِمَتَيْنِ مِنَ ٱلْمُلْحَقِ بِٱلْجَمْعِ، وَهُمَا ﴿ثَلَثُونَ﴾، وَ﴿ثَمَنِينَ﴾ لِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مَا ذُكِرَا مَعَهُ.

---

(١) فَيَكُونُ ٱلْمُرَادُ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ سَبَأَ ﴿وَهُمْ فِي ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾.

وَأَخَّرَ مِنَ ٱلْمَنْقُوصِ ٱلْمَحْذُوفَ ٱلنُّونِ ﴿مُّلَقُواْ﴾، حَتَّىٰ أَدْرَجَهُ فِي ﴿ٱلتَّلَاقِ﴾؛ لِلْمُنَاسَبَةِ أَيْضاً.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِلَفْظِ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَ(**مَطْوِيَّاتُ**) يُقْرَأُ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ لِلْوَزْنِ.

* * *

حذف الألفات من سورة البقرة

ثُمَّ قَالَ:

٧٩- ٱلْقَوْلُ فِيمَا قَدْ أَتَىٰ فِي ٱلْبَقَرَهْ عَنْ بَعْضِهِمْ وَمَا ٱلْجَمِيعُ ذَكَرَهْ

أَيْ هَـٰذَا (**ٱلْقَوْلُ**) فِي ٱلْحَذْفِ ٱلآتِي فِي سُورَةِ (**ٱلْبَقَرَهْ**) عَنْ بَعْضِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ، دُونَ بَعْضٍ آخَرَ لِمَجِيءِ ذَلِكَ عَنْهُ بِٱلْإِثْبَاتِ، وَفِي ٱلْحَذْفِ ٱلَّذِي (**ذَكَرَهُ**) جَمِيعُ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ، يَعْنِي: رَسَمُوهُ.

وَهَـٰذِهِ هِيَ ٱلتَّرْجَمَةُ ٱلثَّانِيَةُ مِنْ تَرَاجِمِ ٱلْحَذْفِ ٱلسِّتِّ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا عَقِبَ تَرْجَمَةِ ٱلْفَاتِحَةِ؛ لِٱشْتِرَاطِهِ فِي ٱصْطِلَاحِهِ تَرْتِيبَ ٱلْحَذْفِ.

وَلَيْسَ مَعْنَى ٱلتَّرْتِيبِ ٱلْمُشْتَرَطِ أَنَّهُ يَذْكُرُ ٱلْأَلْفَاظَ ٱلْمَحْذُوفَةَ وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ عَلَىٰ حَسَبِ تَرْتِيبِهَا فِي ٱلْقُرْآنِ، بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُرَتِّبُ ٱلتَّرَاجِمَ بِحَيْثُ لاَ يَذْكُرُ فِي تَرْجَمَةٍ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهَا أَوْ تَأَخَّرَ عَنْهَا.

ثُمَّ قَالَ:

٨٠- وَحَذَفُوا ذَلِكَ ثُمَّ ٱلْأَنْهَارْ وَٱبْنُ نَجَاحٍ رَاعِنَا وَٱلْأَبْصَارْ

أَخْبَرَ مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ:

-بِأَنَّ كُتَّابَ ٱلْمَصَاحِفِ حَذَفُوا أَلِفَ ﴿ذَٰلِكَ﴾، وَأَلِفَ ﴿ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾.

-وَأَنَّ أَبَا دَاوُدَ حَذَفَ أَلِفَ ﴿رَٰعِنَا﴾، وَ﴿ٱلْأَبْصَٰرُ﴾، أَيْ: نَقَلَ حَذْفَهُ.

أَمَّا ﴿ذَٰلِكَ﴾ فَفِي صَدْرِ ٱلْبَقَرَةِ ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ﴾، وَفِي آلِ عِمْرَانَ[1] ﴿قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾.

وَقَدْ تَعَدَّدَ فِي ٱلْبَقَرَةِ وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَتَنَوَّعَ بِٱلزِّيَادَةِ سَابِقَةً، كَمَا تَقَدَّمَ[2]، وَلَاحِقَةً، نَحْوُ:

﴿ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّيٓ﴾.

﴿ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾.

﴿فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ﴾.

وَأَمَّا ﴿ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ فَفِي صَدْرِ ٱلْبَقَرَةِ ﴿أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، نَحْوُ ﴿رَوَٰسِيَ وَأَنْهَٰرًا﴾.

وَأَمَّا ﴿رَٰعِنَا﴾ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا﴾ وَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾.

---

(١) وَفِي آل عِمْرَانَ أَيْضاً قَبْلَ ٱلآيَةِ ٱلتِي ذَكَرْنَاهَا ﴿قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ (القاضي).

(٢) مَعْنَىٰ هَٰذَا أَنَّ ٱسْمَ ٱلْإِشَارَةِ ٱلَّذِي حُذِفَتْ أَلِفُهُ قَدْ يَسْبِقُهُ حَرْفٌ وَهُوَ ٱلْكَافُ فِي آيَتَيْ ٱلْبقرة وآلِ عِمْرَانَ، وَقَدْ يَلْحَقُهُ حَرْفٌ أَوْ أَكْثَرُ كَٱلآيَاتِ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا، وَٱلْمَقْصُودُ أَنَّ ٱسْمَ ٱلْإِشَارَةِ ٱلْمَقْرُونَ بِلَامِ ٱلْبُعْدِ قَدْ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى شَيْءٍ نَحْوُ ﴿ذَٰلِكَ﴾، وَقَدْ يَسْبِقُهُ حَرْفُ ٱلْكَافِ نَحْوُ ﴿فَذَٰلِكُنَّ﴾، وَعَلَىٰ سَائِرِ أَحْوَالِهِ تُحْذَفُ أَلِفُهُ (القاضي)

وَأَمَّا ﴿ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ﴾.

وَقَدْ تَعَدَّدَ فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا مُنَوَّعاً؛ نَحْوُ ﴿لَعِبْرَةً لِّأُوْلِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾ ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَٰرًا وَأَفْـِٔدَةً﴾.

وَٱعْلَمْ أَنَّهُ لاَ يَنْدَرِجُ ﴿فَذَٰنِكَ بُرْهَٰنَانِ﴾، وَلاَ ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ **(وَحَذَفُوا ذَلِكَ)**؛ لِأَنَّ ﴿فَذَٰنِكَ﴾، وَ﴿هَٰذَانِ﴾ مِنْ أَفْرَادِ ٱلْمُثَنَّى ٱلْآتِي لِلنَّاظِمِ، وَكَلَامُهُ هُنَا فِي ﴿ذَٰلِكَ﴾ ٱلْمُفْرَدِ.

وَبِمَا نَقَلَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَقَدْ نَصَّ فِي ٱلتَّنْزِيلِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ كَلِمَةِ ﴿ٱلنَّهَارِ﴾ أَيْنَمَا أَتَتْ، وَبِأَيِّ وَجْهٍ تَصَرَّفَتْ، مِنْ كَسْرٍ أَوْ نَصْبٍ أَوْ رَفْعٍ، وَعَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿وَٱلْأَنصَارِ﴾ ٱلَّذِي هُوَ مِنَ **(ٱلنُّصْرَةِ)**، حَيْثُ جَاءَ، مُعَرَّفاً أَوْ مُنَكَّراً؛ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ فِيهِمَا بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ، وَهَٰذَانِ مِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْعَشَرَةِ ٱلَّتِي نَصُّوا عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِهَا حَيْثُ وَرَدَتْ، وَكَيفَ جَاءَتْ، وَهِيَ ٱلْمَنْظُومَةُ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ:

وَأَلِفُ ٱلسَّاعَةِ وَٱلْعِقَابِ ... وَأَلِفُ ٱلْعَذَابِ وَٱلْحِسَابِ

وَأَلِفُ ٱلنَّهَارِ وَٱلْجَبَّارِ ... وَأَلِفُ ٱلْبَيَانِ وَٱلْفَجَّارِ

وَأَلِفُ ٱلنَّارِ مَعَ ٱلْأَنْصَارِ ... ثَبَتَ فِي ٱلْخَطِّ لَدَى ٱلْأَخْيَارِ

وَقَوْلُهُ: **(وَٱبْنُ نَجَاحٍ)** بِٱلرَّفْعِ عَطْفٌ عَلَىٰ فَاعِلِ **(حَذَفُوا)** وَهُوَ ٱلْوَاوُ.

ثُمَّ قَالَ:

٨١- وَعَنْهُمَا ٱلْكِتَابُ غَيْرَ ٱلْحِجْرِ وَٱلْكَهْفِ فِي ثَانِيهِمَا عَنْ خُبْرِ

٨٢- وَمَعَ لَفْظِ أَجَلٍ فِي ٱلرَّعْدِ وَأَوَّلُ ٱلنَّمْلِ تَمَامُ ٱلْعَدِّ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (ٱلْكِتَابِ)؛ نَحْوُ ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَفِيمَا بَعْدَهَا، نَحْوُ ﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾.

وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ﴾ ﴿أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَٰبٌ كَرِيمٌ﴾ ﴿ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ﴾ ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾ ﴿ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ﴾.

ثُمَّ ٱسْتَثْنَىٰ منْ لَفْظِ (ٱلْكِتَابِ) تَبَعاً لِلشَّيْخَيْنِ أَرْبَعَةَ أَلْفَاظٍ بِٱلْإِثْبَاتِ:

أَوَّلُهَا فِي كَلَامِهِ:

ٱلثَّانِي فِي ٱلْحِجْرِ ﴿وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ ۝٤﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلثَّانِي عَنِ ٱلْأَوَّلِ، وَهُوَ ﴿الٓرۚ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ ۝١﴾.

ثَانِيهَا:

ٱلثَّانِي فِي ٱلْكَهْفِ ﴿وَٱتْلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَۖ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلثَّانِي عَنِ ٱلْأَوَّلِ وَٱلثَّالِثِ وَٱلرَّابِعِ فِيهَا:

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾.

﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ﴾.

﴿مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ﴾.

ثَالِثُهَا:

ٱلْمُقْتَرِنُ بِـ(أَجَلٍ) فِي سُورَةِ ٱلرَّعْدِ ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (مَعَ لَفْظِ أَجَلٍ) عَنْ غَيْرِ ٱلْمُقْتَرِنِ بِلَفْظِ (أَجَلٍ)؛ وَهُوَ فِي ٱلرَّعْدِ أَيْضاً:

﴿الٓمٓرٰ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾.

﴿وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

وَدَفَعَ بِقَوْلِهِ: (فِي ٱلرَّعْدِ) تَوَهُّمَ ٱنْدِرَاجِ (ٱلْكِتَابِ) ٱلْمُقْتَرِنِ بِـ(أَجَلِهِ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾.

رَابِعُهَا:

ٱلْأَوَّلُ فِي ٱلنَّمْلِ ﴿طسٓ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْقُرْءَانِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ ۝١﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِأَوَّلِ ٱلنَّمْلِ عَنِ ٱلْأَرْبَعَةِ بَعْدَهُ:

﴿ٱذْهَب بِّكِتَٰبِى هَٰذَا﴾.

﴿إِنِّىٓ أُلْقِىَ إِلَىَّ كِتَٰبٌ كَرِيمٌ﴾.

﴿قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

﴿وَمَا مِنْ غَآئِبَةٍ فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٧٥﴾﴾.

وَهَٰذَا ٱلْحُكْمُ ٱلَّذِي نَسَبَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ إِلَى ٱلشَّيْخَيْنِ ذَكَرَهُ ٱلشَّاطِبِيُّ وَصَاحِبُ ٱلْمُنْصِفِ أَيْضاً، وَإِنَّمَا ٱقْتَصَرَ عَلَىٰ نِسْبَتِهِ إِلَى ٱلشَّيْخَيْنِ؛ لِأَنَّ نِسْبَةَ ٱلْحُكْمِ إِلَىٰ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ لَمَّا كَانَتْ تَسْتَلْزِمُ نِسْبَتَهُ لِلشَّاطِبِيِّ فِي ٱلْعَقِيلَةِ لِقَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَٱلشَّاطِبِيُّ جَاءَ فِي ٱلْعَقِيلَةِ بِهِ**)، وَٱلنِّسْبَةُ إِلَى ٱلْمُنْصِفِ إِنَّمَا يَقْصِدُ بِهَا بَيَانَ مَا ٱنْفَرَدَ بِهِ فَقَطْ؛ لَمْ يَحْتَجِ[1] ٱلنَّاظِمُ إِلَىٰ تَكَلُّفِ ٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱلشُّيُوخِ ٱلْأَرْبَعَةِ.

وَهَٰكَذَا يُقَالُ فِي كُلِّ حُكْمٍ ذَكَرَهُ ٱلشُّيُوخُ ٱلْأَرْبَعَةُ وَنَسَبَهُ ٱلنَّاظِمُ إِلَى ٱلشَّيْخَيْنِ فَقَطْ.

قَوْلُهُ: (**غَيْرَ ٱلْحِجْرِ**) مَنْصُوبٌ عَلَى ٱلِاسْتِثْنَاءِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا يَسْتَثْنِيهِ ٱلنَّاظِمُ مِنَ ٱلْحُكْمِ ٱلْمُسْنَدِ لِشَيْخٍ فَأَكْثَرَ، تَارَةً يَسْتَثْنِيهِ لِنَصِّ ذَلِكَ ٱلشَّيْخِ فِيهِ عَلَىٰ خِلَافِ ذَلِكَ ٱلْحُكْمِ؛ وَتَارَةً يَسْتَثْنِيهِ لِسُكُوتِ ذَلِكَ ٱلشَّيْخِ عَنْهُ.

---

(١) هَذِهِ ٱلْجُمْلَةُ (لَمْ يَحْتَجِ ٱلنَّاظِمُ إِلَى . .) جَوَابٌ لِقَوْلِهِ: (لَمَّا) يَعْنِي : لَمَّا كَانَ نِسْبَةُ ٱلْحُكْمِ إِلَى ٱلَّذَانِيِّ تَسْتَلْزِمُ نِسْبَتَهُ لِلشَّاطِبِيِّ، وَلَمَّا كَانَتِ ٱلنِّسْبَةُ لِلْمُنْصِفِ لَا يُقْصَدُ بِهَا إِلَّا بَيَانُ مَاانْفَرَدَ بِهِ، لَمَّا كَانَ هَذَا وَذَاكَ لَمْ يَحْتَجِ ٱلنَّاظِمُ إِلَىٰ أَنْ يَنْسِبَ ٱلْحُكْمَ إِلَى ٱلشُّيُوخِ ٱلْأَرْبَعَةِ (القاضي).

فَٱلْأَوَّلُ كَمَا فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ.

وَٱلثَّانِي كَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: **(بِغَيْرِ أُولَىٰ يُوسُفٍ)**، وَكَمَا يَأْتِي فِي قَوْلِهِ: **(سِوَىٰ قُلِ ٱصْلَاحٌ)**.

وَقَوْلُهُ: **(عَنْ خُبْرِ)** مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ؛ أَيْ: قُلْتُ، أَوْ أَقُولُ ذَلِكَ: عَنْ خُبْرٍ.

وَٱلْخُبْرُ - بِضَمِّ ٱلْخَاءِ وَسُكُونِ ٱلْبَاءِ -: ٱلِٱخْتِبَارُ وَٱلِٱمْتِحَانُ، وَهُوَ تَتْمِيمٌ لِلْبَيْتِ.

وَقَوْلُهُ: **(تَمَامُ ٱلْعَدِّ)** خَبَرٌ عَنْ قَوْلِهِ: **(وَأَوَّلُ ٱلنَّمْلِ)** أَيْ: تَمَامُ عَدَدِ ٱلْكَلِمِ ٱلْمُسْتَثْنَاةِ بِٱلإِثْبَاتِ.

ثُمَّ قَالَ:

٨٣- وَٱحْذِفْ تُفَادُوهُمْ يَتَامَىٰ وَدِفَاعْ كَذَا بِتَنْزِيلٍ فِرَاشاً وَمَتَاعْ

أَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿تُفَـٰدُوهُمْ﴾ وَ﴿يَتَـٰمَى﴾ وَ(دِفَاعُ)[1].

ثُمَّ شَبَّهَ أَلِفَ ﴿فِرَٰشًا﴾، وَ﴿مَتَٰعٌ﴾ بِأَلِفِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ فِي ٱلْحَذْفِ، لَـٰكِنَّهُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ فَقَطْ.

أَمَّا ﴿تُفَـٰدُوهُمْ﴾ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ تُفَـٰدُوهُمْ﴾ لَا غَيْرُ.

---

(١) أَوْرَدَهُ النَّاظِمُ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَةِ نَافِعٍ.

وَقَدْ قُرِئَ فِي ٱلسَّبْعِ بِفَتْحِ ٱلتَّاءِ وَسُكُونِ ٱلْفَاءِ دُونَ أَلِفٍ(١).

وَأَمَّا (يَتَامَىٰ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾، وَفِي غَيْرِهَا ﴿فِى يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (دِفَاعُ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَوْلَا دِفَعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْحَجِّ.

وَقَدْ قَرَأَهُ غَيْرُ نَافِعٍ بِفَتْحِ ٱلدَّالِ وَسُكُونِ ٱلْفَاءِ دُونَ أَلِفٍ(٢).

وَأَمَّا ﴿فِرَٰشًا﴾ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا﴾ لاَ غَيْرُ.

وَلاَ يَدْخُلُ فِيهِ ﴿كَٱلْفَرَاشِ ٱلْمَبْثُوثِ﴾ لِكَسْرِ ٱلْفَاءِ.

وَأَمَّا ﴿مَتَـٰعٌ﴾ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَـٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِأَلِفِ ﴿يَتَـٰمَى﴾ ٱلْأَوَّلُ مِنْهُ، وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلثَّانِي فَسَيَذْكُرُهُ فِي تَرْجَمَةِ (وَهَاكَ مَا بِأَلِفٍ قَدْ جَاءَ).

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (بِتَنْزِيلٍ) بِمَعْنَىٰ: فِي.

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ، وَعَاصِمٌ، وَٱلْكِسَائِيُّ، وَيَعْقُوبُ، وَأَبُو جَعْفَرٍ ﴿تُفَدُوهُمْ﴾ بِضَمِّ التَّاءِ، وَفَتْحِ الْفَاءِ، وَأَلِفٍ بَعْدَهَا، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ ﴿تَفْدُوهُمْ﴾ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَسُكُونِ الْفَاءِ، وَحَذْفِ الأَلِفِ بَعْدَهَا.

(٢) قَرَأَ نَافِعٌ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَيَعْقُوبُ كَلِمَةَ ﴿دَفْعُ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ وَٱلْحَجِّ؛ بِكَسْرِ ٱلدَّالِ، وَفَتْحِ ٱلْفَاءِ، وَإِثْبَاتِ أَلِفٍ بَعْدَهَا؛ هَكَذَا ﴿دِفَعُ﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ ﴿دَفْعُ﴾ بِفَتْحِ ٱلدَّالِ وَسُكُونِ ٱلْفَاءِ، وَحَذْفِ ٱلأَلِفِ بَعْدَهَا.

ثُمَّ قَالَ:

٨٤- وَعَنْهُمَا ٱلصَّاعِقَةُ ٱلْأُولَىٰ أَتَتْ وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ حَيْثُمَا بَدَتْ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ ٱلْأُولَىٰ، وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ مِنَ ﴿ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ **(حَيْثُمَا بَدَتْ)** أَيْ: ظَهَرَتْ وَجَاءَتْ فِي ٱلْقُرْآنِ.

أَمَّا ﴿ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ ٱلْأُولَىٰ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾.

وَأَمَّا غَيْرُ ٱلْأُولَىٰ فَمُتَعَدِّدٌ، فِيمَا بَعْدَهَا؛ نَحْوُ:

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ.

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ فِي ٱلذَّارِيَاتِ.

﴿صَٰعِقَةً مِّثْلَ صَٰعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾ فِي فُصِّلَتْ.

وَهُوَ مُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَقَدْ قَرَأَ ٱلْكِسَائِيُّ مَوْضِعَ ٱلذَّارِيَاتِ بِسُكُونِ ٱلْعَيْنِ دُونَ أَلِفٍ(١)، كَمَا قَرَأَ ٱلْأَوَّلَ بِذَلِكَ جَمَاعَةٌ فِي ٱلشَّاذِّ(٢).

---

(١) قَرَأَ جَمِيعُ ٱلْقُرَّاءِ مَا عَدَا ٱلْكِسَائِيَّ كَلِمَةَ ﴿ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ فِي الذَّارِيَاتِ، بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلصَّادِ مَعَ كَسْرِ ٱلْعَيْنِ، وَقَرَأَ ٱلْكِسَائِيُّ بِحَذْفِ ٱلأَلِفِ بَعْدَ ٱلصَّادِ وَسُكُونِ ٱلْعَيْنِ؛ هَٰكَذَا ﴿ٱلصَّعْقَةُ﴾.

(٢) تُرْوَىٰ عَنْ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَٱبْنِ مُحَيْصِنٍ، وَٱبْنِ عَبَّاسٍ، وَالْكِسَائِيِّ، وَتُرْوَىٰ عَنِ ٱبْنِ مُحَيْصِنٍ فِي كُلِّ الْقُرْآنِ . انظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (١/ ١٠٤).

قَالَ ٱلسَّخَاوِيُّ: فَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ حُذِفَتْ مِنْهُ عَلَىٰ تِلْكَ ٱلْقِرَاءَةِ؛ وَلَعَلَّهَا كَانَتْ مَشْهُورَةً فِي ذَلِكَ ٱلزَّمَانِ. اْ.هـ

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ حَيْثُ جَاءَتْ فِي ٱلْقُرْآنِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ**) مُتَعَلِّقٌ بِفَعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: وَحُذِفَتْ أَلِفُ (**ٱلصَّاعِقَةِ**) عَنْ أَبِي دَاوُدَ.

ثُمَّ قَالَ:

٨٥- مَعَ ٱلصَّوَاعِقِ ٱسْتَطَاعُوا ٱلْأَلْبَابْ ثُمَّ ٱلشَّيَاطِينُ دِيَارٌ أَبْوَابْ

٨٦- إِلَّا ٱلَّذِي مَعَ خِلَالَ قَدْ أُلِفْ فَرَسْمَهُ قَدِ ٱسْتَحَبَّ بِٱلْأَلِفْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱلصَّوَٰعِقِ﴾، وَ﴿ٱسْتَطَٰعُوٓا۟﴾، وَ﴿ٱلْأَلْبَٰبِ﴾، وَ﴿ٱلشَّيَٰطِينُ﴾، وَ(دِيَارٌ)، وَ﴿أَبْوَٰبَ﴾.

أَمَّا (**ٱلصَّوَاعِقِ**) فَفِي:

ٱلْبَقَرَةِ ﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ﴾

وَفِي ٱلرَّعْدِ ﴿وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ﴾.

وَأَمَّا (**ٱسْتَطَاعُوا**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيمَا بَعْدَهَا.

وَأَمَّا (**ٱلْأَلْبَابِ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا.

وَأَمَّا (**ٱلشَّيَاطِينُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾﴿وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾، وَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**دِيَارٌ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا مُضَافاً.

وَأَمَّا غَيْرُ ٱلْمُضَافِ فَوَاحِدٌ مُقْتَرِنٌ بِـ(**أَلْ**) وَهُوَ ٱلَّذِي ٱسْتَثْنَاهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي تَبَعاً لِأَبِي دَاوُدَ.

وَأَمَّا (**أَبْوَابٌ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿مُّفَتَّحَةً لَّهُمُ ٱلْأَبْوَٰبُ﴾﴿وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَٰبًا وَسُرُرًا﴾.

وَقَوْلُهُ: (**إِلَّا ٱلَّذِي مَعَ خِلَالَ**). . ٱلْبَيْتَ؛ ٱسْتِثْنَاءٌ مِنْ قَوْلِهِ: (**دِيَارٌ**) وَفَصَلَ بَيْنَ ٱلْمُسْتَثْنَىٰ وَٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنْهُ بِـ(**أَبْوَابْ**)؛ لِظُهُورِ أَنَّ ٱلْمُخْتَصَّ بِمُجَاوَرَةِ (**خِلَالَ**) هُوَ ﴿ٱلدِّيَارِ﴾.

وَٱلْمَعْنَىٰ: أَنَّ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَ حَذْفَ أَلِفِ (**دِيَارِ**) حَيْثُ وَقَعَ، إِلاَّ ﴿ٱلدِّيَارِ﴾ ٱلَّذِي (**أُلِفَ**) أَيْ: عُهِدَ مَعَ ﴿خِلَالَ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ﴾ بِسُبْحَانَ؛ فَإِنَّهُ جَوَّزَ فِيهِ إِثْبَاتَ ٱلْأَلِفِ وَحَذْفَهَا، وَ(**ٱسْتَحَبَّ**) فِيهِ مِنْ مَحْضِ

ٱخْتِيَارِهِ ٱلْإِثْبَاتَ، وَلَيْسَ لَهُ فِيهِ عَنِ ٱلْمَصَاحِفِ شَيْءٌ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ حَيْثُ وَقَعَتْ فِي ٱلْقُرْآنِ، إِلاَّ ﴿ٱلدِّيَارِ﴾ مِنْ ﴿فَجَاسُواْ خِلَـٰلَ ٱلدِّيَارِ﴾ فَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ.

وَقَوْلُهُ: **(مَعَ ٱلصَّوَاعِقِ)** إلخ . . . ٱلْبَيْتَيْنِ؛ مُرْتَبِطٌ بِقَوْلِهِ قَبْلُ **(وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ حَيْثُمَا بَدَتْ)** أَيْ: وَحَذْفُ **(ٱلصَّاعِقَةِ)** عَنْ أَبِي دَاوُدَ مَعَ **(ٱلصَّوَاعِقِ)** . . . إلخ.

وَقَوْلُهُ: **(فَرَسْمَهُ)** بِٱلنَّصْبِ؛ مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لـ**(ٱسْتَحَبَّ)**، وَفَاعِلُ **(ٱسْتَحَبَّ)** ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ يَعُودُ عَلَىٰ أَبِي دَاوُدَ.

ثُمَّ قَالَ:

٨٧- وَٱلْحَذْفُ عَنْهُمْ فِي ٱلْمَسَاكِينِ أَتَىٰ وَٱلْخُلْفُ فِي ثَانِي ٱلْعُقُودِ ثَبَتَا

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ أَلِفِ **(ٱلْمَسَاكِينِ)** عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَبِٱلْخِلَافِ فِي **(مَسَاكِينَ)** ثَانِي سُورَةِ ٱلْعُقُودِ.

أَمَّا ٱلْمُتَّفَقُ عَلَىٰ حَذْفِهِ؛ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾، ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ﴾

وَقَدْ قُرِئَ هَـٰذَا ٱلثَّانِي فِي ٱلسَّبْعِ بِٱلْإِفْرَادِ[1].

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ، وَٱبْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ كَلِمَةَ ﴿مِسْكِينٍ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ بِٱلْجَمْعِ؛ أَيْ بِتَرْكِ ٱلتَّنْوِينِ وَفَتْحِ ٱلنُّونِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِٱلْإِفْرَادِ؛ أَيْ بِإِثْبَاتِ ٱلتَّنْوِينِ فِي ٱلنُّونِ وَكَسْرِهَا.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، كَمَّا مُثِّلَ.

وَأَمَّا ثَانِي ٱلْعُقُودِ ٱلَّذِي هُوَ مَحَلُّ ٱلْخِلَافِ فَهُوَ ﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾.

وَٱلرَّاجِحُ فِيهِ ٱلْحَذْفُ لِلنَّظَائِرِ، وَلِكَوْنِهِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمَدَنِيَّةِ، وَعَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ.

وَٱحْتَرَزَ بِـ(**ثَانِي ٱلْعُقُودِ**) عَنِ ٱلْأَوَّلِ فِيهَا؛ وَهُوَ ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ فَإِنَّهُ مَحْذُوفٌ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ كَغَيْرِهِ.

وَٱلْمُرَادُ بِـ(**ٱلْمَسَاكِينِ**) - هُنَا - ٱلَّذِي مُفْرَدُهُ (**مِسْكِينٌ**) بِيَاءٍ بَعْدَ ٱلْكَافِ.

وَأَمَّا (**مَسَاكِنُ**) جَمْعُ مَسْكَنٍ - مِنْ غَيْرِ يَاءٍ - فَسَيَنُصُّ عَلَيْهِ فِي تَرْجَمَةِ (**مَا جَاءَ مِنْ أَعْرَافِهَا لِمَرْيَمَا**).

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (**ثَبَتَا**) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٨٨- وَحُذِفَ ٱدَّارَأْتُمُ رِهَانُ حَيْثُ يُخَادِعُونَ وَٱلشَّيْطَانُ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَىٰ اتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ أَلِفِ (**ٱدَّارَأْتُمْ**)، وَ(**رِهَانُ**)، وَ(**يُخَادِعُونَ**)، وَ(**ٱلشَّيْطَانُ**).

وَٱلْمُرَادُ بِأَلِفِ (**ٱدَّارَأْتُمْ**) أَلِفُهُ ٱلْأُولَىٰ، وَأَمَّا ٱلثَّانِيَةُ فَسَيَذْكُرُهَا فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ.

وَلَمْ يَقَعْ لَفْظُ (**ٱدَّارَأْتُمْ**) إِلَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَءْتُمْ فِيهَا﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ.

وَ(**رِهَانٌ**) لَمْ يَقَعْ إِلَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ فِيهَا أَيْضاً، وَقَدْ قُرِئَ فِي ٱلسَّبْعِ بِضَمِّ ٱلرَّاءِ وَٱلْهَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ(١).

وَأَمَّا (**يُخَادِعُونَ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾.

وَقَدْ قُرِئَ ﴿يُخَٰدِعُونَ﴾ ٱلَّتِي فِي ٱلسَّبْعِ بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ، وَسُكُونِ ٱلْخَاءِ، وَفَتْحِ ٱلدَّالِ، مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ(٢).

وَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ لاَ غَيْرُ.

وَأَمَّا (**ٱلشَّيْطَانُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا؛ وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾.

وَسَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ (**خَادِعُهُمْ**) فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ وَٱلرَّاجِحُ حَذْفُهُ؛ وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

---

(١) قَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو كَلِمَةَ ﴿فَرِهَٰنٌ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ بِضَمِّ ٱلرَّاءِ وَٱلْهَاءِ وَبِحَذْفِ ٱلأَلِفِ بَعْدَ ٱلْهَاءِ؛ هَٰكَذَا (فَرُهُنٌ)، وَ قَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِكَسْرِ ٱلرَّاءِ، وَفَتْحِ ٱلْهَاءِ، وَإِثْبَاتِ أَلِفٍ بَعْدَهَا.

(٢) قَرَأَ نَافِعٌ، وَٱبْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عمرٍو، كَلِمَةَ ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ بِضَمِّ ٱلْيَاءِ، وَفَتْحِ ٱلْخَاءِ، وَأَلِفٍ بَعْدَهَا، وَكَسْرِ ٱلدَّالِ؛ هَٰكَذَا ﴿يُخَٰدِعُونَ﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ وَٱلدَّالِ، وَسُكُونِ ٱلْخَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَهَا.

وَقَوْلُهُ: (**وَحُذِفَ**) مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، (**وَٱدَّارَأْتُمُ**) نَائِبُ فَاعِلِهِ.

وَقَوْلُهُ: (**حَيْثُ**) ظَرْفُ مَكَانٍ أُضِيفَ إِلَىٰ جُمْلَةٍ مَحْذُوفَةٍ؛ وَٱلتَّقْدِيرُ: (**حَيْثُ وَقَعَ**)، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِـ(**حُذِفَ**) مُقَدَّمٌ مِنْ تَأْخِيرٍ.

ثُمَّ قَالَ:

٨٩- كَذَا ٱلشَّيَاطِينُ بِمُقْنِعٍ أُثِرْ فِي سَالِمِ ٱلْجَمْعِ وَفِي ذَاكَ نَظَرْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ بِحَذْفِ أَلِفِ (**ٱلشَّيَاطِينُ**)، وَأَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ مَعَ جُمُوعِ ٱلسَّلَامَةِ عِنْدَ تَمْثِيلِهِ لِلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ.

وَنَصُّهُ: وَكَذَلِكَ ٱتَّفَقُوا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ ٱلْكَثِيرِ ٱلدَّوْرِ، فِي ٱلْمُذَكَّرِ وَٱلْمُؤَنَّثِ جَمِيعاً، فَٱلْمُذَكَّرُ نَحْوُ ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وَ﴿ٱلصَّٰدِقِينَ﴾، وَ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ﴾، وَ﴿ٱلْفَٰسِقِينَ﴾، وَ﴿ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾، وَ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، وَ﴿ٱلشَّيَٰطِينُ﴾، ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهَا أَمْثِلَةً أُخَرَ.

قَالَ ٱلنَّاظِمُ (**وَفِي ذَاكَ نَظَرْ**) أَيْ: فِي أَخْذِ ٱلْحَذْفِ فِي (**ٱلشَّيَاطِينُ**) مِنْ عَدِّهِ لَهُ مَعَ جُمُوعِ ٱلسَّلَامَةِ (**نَظَرْ**) أَيْ: تَأَمُّلٌ؛ إِذْ هُوَ جَمْعُ تَكْسِيرٍ لَا جَمْعُ سَلَامَةٍ، فَيَلْزَمُ أَلَّا يَدْخُلَ فِي قَاعِدَةِ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ قَطْعاً، وَحِينَئِذٍ:

-يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفاً عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو، وَإِنَّمَا أَدْخَلَهُ فِي أَمْثِلَةِ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ تَسَامُحاً أَوْ غَفْلَةً.

-وَيُحْتَمَلُ أَلَّا يَكُونَ عِنْدَهُ مَحْذُوفاً، وَلَٰكِنْ ذَكَرَهُ فِي أَعْدَادِ ٱلْجُمُوعِ ٱلسَّالِمَةِ سَهْواً.

فَلَمَّا رَأَى ٱلنَّاظِمُ كَلَامَ أَبِي عَمْرٍو مُحْتَمَلاً؛ فَرَّقَ ٱلنَّقْلَ عَنِ ٱلشَّيْخَينِ فِي لَفْظِ ﴿ٱلشَّيَـٰطِينُ﴾ فَنَقَلَ - فِيمَا تَقَدَّمَ - حَذْفَهُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ؛ ثُمَّ ذَكَرَ هُنَا مَأْخَذَ حَذْفِهِ مِنْ كَلَامِ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ، ثُمَّ أَعْقَبَهُ بِقَوْلِهِ: وَفِيهِ نَظَرٌ.

وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ: (كَذَا) يَعُودُ عَلَىٰ لَفْظِ (ٱلشَّيْطَانُ) ٱلْمُتَأَخِّرِ فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَهُ.

وَٱلْبَاءُ فِي (بِمُقْنِعٍ) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَقَوْلُهُ: (أُثِرْ) - بِٱلْبِنَاءِ لِلنَّائِبِ - مَعْنَاهُ: رُوِيَ، وَنَائِبُ فَاعِلِهِ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ عَائِدٌ عَلَىٰ لَفْظِ (ٱلشَّيَاطِينُ).

ثُمَّ قَالَ:

٩٠- وَعَنْهُمَا أَصْحَابُ مَعْ أُسَارَىٰ ثُمَّ ٱلْقِيَامَةِ مَعَ ٱلنَّصَارَىٰ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (أَصْحَابُ)، وَ(أُسَارَىٰ)، و(ٱلْقِيَامَةِ)، وَ(ٱلنَّصَارَىٰ).

أَمَّا (أَصْحَابُ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَـٰبِهِمْ﴾.

وَأَمَّا (أُسَارَىٰ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ تُفَـٰدُوهُمْ﴾ لَا غَيْرُ فِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ، وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ وَسُكُونِ ٱلسِّينِ دُونَ أَلِفٍ.

وَأَمَّا (**ٱلْقِيَامَةِ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا.

وَأَمَّا (**ٱلنَّصَارَىٰ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ﴾ ﴿وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَٱلْمُرَادُ بِأَلِفِ (**أُسَارَىٰ**)، وَ(**ٱلنَّصَارَىٰ**) ٱلْأَلِفُ ٱلْأَوَّلُ مِنْهُمَا، لِمَا تَقَدَّمَ فِي (**يَتَامَىٰ**).

ثُمَّ قَالَ:

٩١- وَبَعْدَ نُونِ مُضْمَرٍ أَتَاكَا حَشْواً كَزِدْنَاهُمْ وَآتَيْنَاكَا

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ قَاعِدَةً عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ، فَأَخْبَرَ عَنْهُمَا بِحَذْفِ كُلِّ أَلِفٍ وَاقِعٍ بَعْدَ نُونِ ٱلضَّمِيرِ؛ إِذَا كَانَ ذَلِكَ ٱلْأَلِفُ (**حَشْواً**) أَيْ: وَسَطاً، نَحْوُ:

﴿وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾.

﴿وَزِدْنَـٰهُمْ هُدًى﴾.

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَـٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى﴾.

﴿وَعَلَّمْنَـٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾.

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾.

﴿وَءَاوَيْنَـٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ﴾.

﴿خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَـٰكُم بِقُوَّةٍ﴾.

﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**حَشْواً**) مِنَ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلطَّرَفِ، فَإِنَّهُ ثَابِتٌ بِٱتِّفَاقٍ؛ نَحْوُ: ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾، ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾، ﴿أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾.

وَمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱتَّفَقَتْ عَلَيْهِ ٱلْمَصَاحِفُ كُلُّهَا.

وَ(**بَعْدَ**) مِنْ قَوْلِهِ: (**وَبَعْدَ نُونِ مُضْمَرٍ**) صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ، وَٱلْمَوْصُوفُ ٱلْمَحْذُوفُ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ (**أَصْحَابُ**)، أَوْ عَلَى (**ٱلنَّصَارَىٰ**) فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلُ، وَٱلتَّقْدِيرُ: وَٱلْأَلِفُ ٱلْوَاقِعُ بَعْدَ نُونِ مُضْمَرٍ.

وَقَوْلُهُ: (**نُونِ**) يُقْرَأُ بِتَرْكِ ٱلتَّنْوِينِ؛ عَلَىٰ أَنَّهُ مُضَافٌ إِلَىٰ (**مُضْمَرٍ**).

وَٱلْأَلِفُ بَعْدَ ٱلْكَافِ فِي (**أَتَاكَا**) وَ(**آتَيْنَاكَا**) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٩٢- وَٱلْأَعْجَمِيَّةُ كَنَحْوِ لُقْمَانْ وَنَحْوِ إِسْحَاقَ وَنَحْوِ عِمْرَانْ

٩٣- وَنَحْوِ إِبْرَاهِيمَ مَعْ إِسْمَاعِيلْ ثُمَّتَ هَارُونَ وَفِي إِسْرَائِيلْ

٩٤- ثَبْتٌ عَلَى ٱلْمَشْهُورِ لَمَّا سُلِبَا مِنْ صُورَةِ ٱلْهَمْزِ بِهِ إِذْ كُتِبَا

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفَاتِ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْأَعْجَمِيَّةِ ٱلْوَاقِعَةِ فِي ٱلْقُرْآنِ.

وَ(**ٱلْأَعْجَمِيَّةُ**) هِيَ ٱلَّتِي وَضَعَهَا ٱلْعَجَمُ، وَهُمْ خِلَافُ ٱلْعَرَبِ.

وَقَدْ مَثَّلَ ٱلنَّاظِمُ بِسِتَّةِ أَسْمَاءٍ أَعْجَمِيَّةٍ مُتَّفَقٍ عَلَىٰ حَذْفِهَا؛ وَهِيَ:

﴿لُقْمَٰنَ﴾، وَ﴿إِسْحَٰقَ﴾، وَ﴿عِمْرَٰنَ﴾، وَ﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾، وَ﴿إِسْمَٰعِيلَ﴾، وَ﴿هَٰرُونَ﴾.

وَسَيَأْتِي سَابِعٌ مُتَّفَقٌ عَلَىٰ حَذْفِهِ وَهُوَ ﴿سُلَيْمَٰنَ﴾.

وَيُشْتَرَطُ فِي حَذْفِ أَلِفِ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْأَعْجَمِيَّةِ أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ:

ٱلْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ ٱلِاسْمُ ٱلْأَعْجَمِيُّ عَلَماً؛ ٱحْتِرَازاً عَنْ نَحْوِ ﴿وَنَمَارِقُ﴾.

ٱلثَّانِي: قَالَ ٱلْجَعْبَرِيُّ: أَنْ يَكُونَ زَائِداً عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ؛ ٱحْتِرَازاً عَنْ نَحْوِ ﴿عَادٍ﴾. ٱ.هـ

ٱلثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ أَلِفُهُ حَشْواً - أَيْ: وَسَطاً - ٱحْتِرَازاً عَنْ نَحْوِ ﴿يَحْيَىٰ﴾، وَ﴿عِيسَىٰ﴾، وَ﴿مُوسَىٰ﴾، وَ﴿ءَادَمَ﴾، وَ﴿زَكَرِيَّاءَ﴾، لِأَنَّ ٱلْهَمْزَ لَا وُجُودَ لَهُ فِي ٱلْمُصْحَفِ، فَتَكُونُ ٱلْأَلِفُ فِي نَحْوِ ﴿ءَادَمَ﴾، وَ﴿زَكَرِيَّاءَ﴾ لَيْسَتْ حَشْواً.

ٱلرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ ٱلِاسْمُ كَثِيرَ ٱلِاسْتِعْمَالِ؛ بِأَنْ يَكْثُرَ دَوْرُهُ عَلَىٰ أَلْسِنَةِ ٱلْعَرَبِ، وَيُذْكَرَ فِي أَشْعَارِهَا، وَيَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعَ.

وَقَدْ أَفَادَ ٱلنَّاظِمُ ٱلشَّرْطَ ٱلرَّابِعَ بِقَوْلِهِ بَعْدُ: **(وَمَا أَتَىٰ وَهُوَ لَا يُسْتَعْمَلُ . . .)** ٱلْبَيْتَ؛ وَهُوَ مُسْتَلْزِمٌ لِلشَّرْطِ ٱلْأَوَّلِ؛ إِذْ لَا يُوجَدُ فِي ٱلْقُرْآنِ ٱسْمٌ أَعْجَمِيٌّ غَيْرُ عَلَمٍ وَهُوَ كَثِيرُ ٱلِاسْتِعْمَالِ.

وَأَفَادَ ٱلشَّرْطَ ٱلثَّانِيَ وَٱلثَّالِثَ بِٱلْأَمْثِلَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ أَلِفِ ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ وَأَنَّ ٱلْمَشْهُورَ ثَبْتُهُ، وَهَٰذَا وَٱلَّذِي بَعْدَهُ كَٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنَ ٱلْحُكْمِ ٱلسَّابِقِ.

ثُمَّ عَلَّلَ ٱلنَّاظِمُ ٱشْتِهَارَ ثَبْتِهِ بِقَوْلِهِ: **(لَمَّا سُلِبَا مِنْ صُورَةِ ٱلْهَمْزِ بِهِ إِذْ كُتِبَا)** يَعْنِي أَنَّ ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ وَإِنْ كَانَ ٱسْماً أَعْجَمِيّاً تَوَفَّرَتْ فِيهِ شُرُوطُ ٱلْحَذْفِ، لَٰكِنَّهُ لَمَّا سُلِبَ - أَيْ: جُرِّدَ - وَقْتَ كَتْبِهِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ مِنَ ٱلْيَاءِ ٱلَّتِي هِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزِ لِٱجْتِمَاعِ ٱلْمِثْلَيْنِ أُثْبِتَتْ أَلِفُهُ عَلَى ٱلْمَشْهُورِ، إِذْ لَوْ حُذِفَتْ أَيْضاً لَتَوَالَىٰ فِيهِ حَذْفَانِ.

وَمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ مِنْ تَشْهِيرِ ٱلْإِثْبَاتِ فِي ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ خَاصٌّ بِأَبِي عَمْرٍو.

وَأَمَّا أَبُو دَاوُدَ فَٱخْتَارَ فِيهِ ٱلْحَذْفَ، بَلِ ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ فِي ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ حَيْثُ[1] وَقَعَ.

وَقَوْلُهُ: **(ٱلْأَعْجَمِيَّةُ)** صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: وَٱلْأَسْمَاءُ ٱلْأَعْجَمِيَّةُ، وَهُوَ عَطْفٌ:

-عَلَىٰ **(أَصْحَابُ)** فَيُرْفَعُ.

-أَوْ عَلَى **(ٱلنَّصَارَىٰ)** فَيُخْفَضُ.

وَقَوْلُهُ: **(بِهِ)** مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ صِفَةٍ لِلْهَمْزِ، وَٱلْبَاءُ بِمَعْنَىٰ: فِي، وَٱلضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَىٰ **(إِسْرَائِيلْ)**.

---

(١) وَٱلْعَمَلُ فِي مِصْرَ عَلَى حَذْفِ أَلِفِ ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمِصْرِيَّةِ تَبَعاً لِٱخْتِيَارِ أَبِي دَاوُدَ (القاضي)

وَٱلْأَلِفُ فِي (سُلِبَا) وَ(كُتِبَا) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٩٥- وَبِـاتِّـفَـاقٍ أَثْـبَـتُـوا دَاوُدَا إِذْ كَـانَ أَيْـضـاً وَاوُهُ مَـفْـقُـودَا

٩٦- وَمَا أَتَىٰ وَهُوَ لَا يُسْتَعْمَلُ فَـأَلِفٌ فِـيـهِ جَـمِـيـعـاً يُـجْـعَـلُ

٩٧- كَـقَـوْلِهِ سُـبْـحَـانَـهُ طَـالُوتَـا يَـاجُوجَ مَـاجُوجَ وَفِي جَالُوتَا

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ بِاتِّفَاقِهِمْ عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿دَاوُۥدُ﴾ مَعَ تَوَافُرِ شُرُوطِ ٱلْحَذْفِ فِيهِ.

ثُمَّ عَلَّلَ إِثْبَاتَهُ بِقَوْلِهِ: **(إِذْ كَانَ أَيْضاً وَاوُهُ مَفْقُودَا)** أَيْ: لِأَنَّهُ فُقِدَ وَحُذِفَ مِنْهُ حَرْفٌ فِي ٱلرَّسْمِ - أَيْضاً - وَهُوَ أَحَدُ وَاوَيْهِ، فَلَوْ حُذِفَتْ أَلِفُهُ - أَيْضاً - لَٱجْتَمَعَ فِيهِ حَذْفَانِ.

وَإِنَّمَا ٱتُّفِقَ عَلَىٰ ثَبْتِ أَلِفِ ﴿دَاوُۥدُ﴾ دُونَ أَلِفِ ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾؛ مَعَ أَنَّ عِلَّةَ ٱلإِثْبَاتِ فِيهِمَا مُتَّحِدَةٌ؛ لِأَنَّ لَفْظَ ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أَثْقَلُ مِنْ لَفْظِ ﴿دَاوُۥدُ﴾ لِكَثْرَةِ حُرُوفِهِ، وَلِلْقَوْلِ بِتَرْكِيبِهِ مِنْ **(إِسْرَا)** بِمَعْنَىٰ **(عَبْدِ)**، وَ**(إِيلَ)** بِمَعْنَى **(ٱللَّهِ)**، وَلِأَنَّهُ أَكْثَرُ مَا يَقَعُ فِي ٱلْقُرْآنِ مُضَافاً إِلَيْهِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلْمَذْكُورِ بِجَعْلِ - أَيْ: إِثْبَاتِ - أَلِفِ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْأَعْجَمِيَّةِ غَيْرِ ٱلْمُسْتَعْمَلَةِ، يَعْنِي ٱلْقَلِيلَةَ ٱلِٱسْتِعْمَالِ، ثُمَّ مَثَّلَ لِذَلِكَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ بـ﴿طَالُوتَ﴾، وَ﴿يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ﴾، وَ﴿جَالُوتَ﴾.

وَمِثْلُهَا ﴿إِلْيَاسَ﴾، وَ﴿يَاسِينَ﴾ وَلَمْ يَذْكُرْهُمَا ٱلشَّيْخَانِ؛ وَلِذَا سَكَتَ عَنْهُمَا ٱلنَّاظِمُ هُنَا، وَقَالَ فِي عُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ مُشِيراً إِلَى ٱلْأَوَّلِ:

وَٱلنَّصُّ فِي إِلْيَاسَ فِيهِ نَظَرُ وَثَبْتُهُ فِيمَا رَأَيْتُ أَجْدَرُ

وَجَزَمَ بَعْضُهُمْ بِحَذْفِهِ، وَتَرَدَّدَ بَعْضُهُمْ فِيهِمَا، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِهِمَا.

وَ(**مَا**) مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَمَا أَتَىٰ**) ٱسْمٌ مَوْصُولٌ، أَوِ ٱسْمُ شَرْطٍ؛ صَادِقَةٌ عَلَى ٱلِٱسْمِ ٱلْأَعْجَمِيِّ.

وَٱلْأَقْرَبُ أَنَّ (**فِي**) ٱلْجَارَّةَ لِـ(**جَالُوتَ**) زَائِدَةٌ.

وَٱلْأَلِفُ ٱلْمُتَّصِلَةُ بِٱلتَّاءِ مِنْ (**طَالُوتَا**) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٩٨- وَعَنْ خِلَافٍ قَلَّ فِي هَارُوتَا هَامَانَ قَارُونَ وَفِي مَارُوتَا

٩٩- لَكِنْ بِمِيكَالَ ٱتِّفَاقاً حُذِفَتْ مَعْ أَنَّهَا كَلِمَةٌ مَا ٱسْتُعْمِلَتْ

١٠٠- وَلَا خِلَافَ بَعْدَ حَرْفِ ٱلْمِيمِ فِي ٱلْحَذْفِ مِنْ هَامَانَ فِي ٱلْمَرْسُومِ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِجَعْلِ؛ أَيْ: إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿هَٰرُوتَ﴾، وَ﴿وَهَٰمَٰنَ﴾، وَ﴿قَٰرُونَ﴾، وَ﴿وَمَٰرُوتَۚ﴾، مَعَ خِلَافٍ قَلِيلٍ فِيهَا مِنْ بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْحَذْفِ.

وَٱلْمُرَادُ بِأَلِفِ ﴿وَهَٰمَٰنَ﴾: أَلِفُهُ ٱلْأُولَىٰ، وَأَمَّا ٱلثَّانِيَةُ فَسَيَنُصُّ عَلَىٰ حَذْفِهَا قَرِيباً.

وَتَقْلِيلُ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ خَاصٌّ بِأَبِي عَمْرٍو.

وَأَمَّا أَبُو دَاوُدَ فَٱخْتَارَ فِيهَا ٱلْحَذْفَ، بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ فِيهَا ٱلْخِلَافَ، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِيهَا عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ[١].

وَلَمَّا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ فِيمَا تَقَدَّمَ أَنَّ ٱلِٱسْمَ ٱلْأَعْجَمِيَّ ٱلْقَلِيلَ ٱلِٱسْتِعْمَالِ تَثْبُتُ أَلِفُهُ، ٱسْتَدْرَكَ هُنَا ٱلْحَذْفَ فِي (**مِيكَائِلَ**).

فَأَخْبَرَ - مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلْمَذْكُورِ - بِأَنَّ ﴿وَمِيكَٰٓئِلَ﴾ حُذِفَتْ أَلِفُهُ بِٱتِّفَاقٍ مِنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ؛ مَعَ أَنَّهَا كَلِمَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ لَمْ تُسْتَعْمَلْ - يَعْنِي - كَثِيراً، وَقَدْ أَتَتْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ مِنَ ٱلْقُرْآنِ.

وَأَقْرَبُ مَا قِيلَ فِي عِلَّةِ حَذْفِهَا أَنَّهَا لَمَّا ثَقُلَتْ بِكَثْرَةِ ٱلْحُرُوفِ وَبِتَرْكِيبِهَا مِنْ (**مِيكَا**) بِمَعْنَىٰ (**عَبْدِ**)، وَ(**إِيلَ**) بِمَعْنَى: (**ٱللَّهِ**) - كَمَا قِيلَ -؛ خُفِّفَتْ بِحَذْفِ أَلِفِهَا.

وَأَتَىٰ بِـ(**مِيكَائِلَ**) عَلَىٰ قِرَاءَةٍ غَيْرِ نَافِعٍ لِضِيقِ ٱلنَّظْمِ[٢].

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ - مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلْمَذْكُورِ - بِأَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ كُتَّابِ

---

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا ٱخْتَارَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ.

(٢) قَرَأَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ كَلِمَةَ ﴿وَمِيكَٰلَ﴾ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ، وَبِلَا يَاءٍ بَعْدَهَا هَٰكَذَا ﴿وَمِيكَٰلَ﴾، وَقَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ كَقِرَاءَةِ نَافِعٍ إِلَّا أَنَّهَا بِيَاءٍ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ، هَٰكَذَا ﴿وَمِيكَٰئِلَ﴾، وَلِقُنْبُلٍ وَجْهٌ آخَرُ مِنْ طَرِيقِ ٱلنَّشْرِ كَنَافِعٍ، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَفْصٌ وَيَعْقُوبُ بِحَذْفِ ٱلْهَمْزَةِ وَٱلْيَاءِ بَعْدَهَا؛ هَٰكَذَا ﴿وَمِيكَٰلَ﴾.

ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ ٱلْمِيمِ مِنْ ﴿وَهَـٰمَـٰنَ﴾.

وَهـٰذَا ٱلْبَيْتُ تَقْيِيدٌ لِلْإِطْلَاقِ ٱلْمُتَقَدِّمِ فِي ﴿وَهَـٰمَـٰنَ﴾.

وَقَوْلُهُ: (**عَنْ خِلَافٍ**) حَالٌ مِنْ مَرْفُوعِ فِعْلٍ مَحْذُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ (**يُجْعَلُ**) فِيمَا تَقَدَّمَ.

وَ(**عَنْ**) بِمَعْنَىٰ: مَعَ.

أَيْ: وَتُجْعَلُ ٱلْأَلِفُ حَالَ كَوْنِهَا مَصْحُوبَةً بِخِلَافٍ قَلِيلٍ فِي (**هَارُوتَ**) وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِمِيكَالَ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَ(**مَا**) مِنْ قَوْلِهِ: (**مَا اسْتُعْمِلَتْ**) نَافِيَةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

١٠١- وَصَـالِحٍ وَخَـالِدٍ وَمَـالِكْ وَفِـي سُـلَيْـمَـانَ أَتَـتْ كَـذَلِكْ

عَطَفَ هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظَ ٱلثَّلَاثَةَ؛ وَهِيَ (**صَالِحٍ وَخَالِدٍ وَمَالِكْ**) عَلَىٰ (**هَامَانَ**) بِٱعْتِبَارِ أَلِفِهِ ٱلثَّانِيَةِ؛ لِيُفِيدَ نَفْيَ ٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ أَلِفَاتِهَا، ثُمَّ شَبَّهَ أَلِفَ (**سُلَيْمَانَ**) بِأَلِفِ هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ فِي ٱلْحُكْمِ، وَهُوَ حَذْفُ ٱلْأَلِفِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ.

أَمَّا (**صَالِحُ**) فَقَدْ وَقَعَ عَلَماً، وَصِفَةً، وَتَعَدَّدَ وَتَنَوَّعَ، نَحْوُ:

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَـٰلِحًا﴾.

﴿مَّنْ عَمِلَ صَـٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ﴾.

﴿وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾.

وَأَمَّا (**خَالِدٌ**) فَلَمْ يَقَعْ إِلاَّ صِفَةً، نَحْوُ ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا خَـٰلِدًا فِيهَا﴾.

وَأَمَّا (**مَالِكٌ**) فَقَدْ وَقَعَ عَلَماً وَصِفَةً، نَحْوُ ﴿وَنَادَوْا۟ يَـٰمَـٰلِكُ﴾ ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَـٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾.

وَقَدْ أَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ ٱلْحَذْفَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ فَشَمِلَ ٱلْعَلَمَ وَٱلصِّفَةَ، وَهُوَ ٱلْحَقُّ ٱلَّذِي لَا يَصِحُّ ٱلْعُدُولُ عَنْهُ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

(**سُلَيْمَانُ**) مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْأَعْجَمِيَّةِ، وَأَمَّا (**صَالِحٌ**)، وَ(**خَالِدٌ**)، وَ(**مَالِكٌ**)، فَمِنَ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، وَقَدْ تَبِعَ ٱلنَّاظِمُ أَبَا عَمْرٍو فِي ذِكْرِهَا مَعَ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْأَعْجَمِيَّةِ.

وَوَجْهُهُ: مُشَارَكَتُهَا لَهَا فِي كَثْرَةِ ٱلِٱسْتِعْمَالِ؛ وَلَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ - كَٱلشَّيْخَيْنِ - حُكْمَ مُثَنَّىٰ (**صَالِحٍ**)، وَمُثَنَّىٰ (**خَالِدٍ**) عَلَى ٱلتَّعْيِينِ وَهُمَا ﴿صَـٰلِحَيْنِ﴾، وَ﴿خَـٰلِدَيْنِ﴾ فَيَبْقَيَانِ عَلَى ٱلْأَصْلِ - وَهُوَ ٱلْإِثْبَاتُ - وَبِهِ ٱلْعَمَلُ، وَإِنْ نَصَّ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ حَذْفِهِمَا.

ٱلتَّنْبِيهُ ٱلثَّانِي:

حَاصِلُ مَا ٱسْتُفِيدَ مِنَ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ فِي ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْأَعْجَمِيَّةِ أَنَّهَا قِسْمَانِ:

-قِسْمٌ كَثُرَ ٱسْتِعْمَالُهُ، وَهُوَ تِسْعَةُ أَسْمَاءٍ ﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾، وَ﴿إِسْمَـٰعِيلَ﴾،

وَ﴿إِسْحَٰقَ﴾، وَ﴿عِمْرَٰنَ﴾، وَ﴿هَٰرُونَ﴾ وَ﴿لُقْمَٰنَ﴾، وَ﴿سُلَيْمَٰنَ﴾ وَ﴿دَاوُۥدُ﴾، وَ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ وَكُلُّهَا مَحْذُوفَةٌ بِٱتِّفَاقٍ إِلاَّ (دَاوُدَ) فَثَابِتٌ ٱتِّفَاقاً، وَإِلاَّ (إِسْرَائِيلَ) فَفِيهِ خِلَافٌ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ ٱلْعَمَلَ فِيهِ عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ[1].

-وَقِسْمٌ لَمْ يَكْثُرِ ٱسْتِعْمَالُهُ، وَهُوَ تِسْعَةُ أَسْمَاءٍ أَيْضاً ﴿طَالُوتَ﴾، وَ﴿جَالُوتَ﴾، وَ﴿يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ﴾، وَ﴿وَمِيكَٰٓئِلَ﴾، وَ﴿هَٰرُوتَ وَمَرُوتَ﴾، وَ﴿قَٰرُونَ﴾، وَ﴿وَهَٰمَٰنَ﴾.

وَٱلْأَرْبَعَةُ ٱلْأُوَلُ ثَابِتَةٌ ٱتِّفَاقاً، وَٱلْخَامِسُ - وَهُوَ ﴿وَمِيكَٰٓئِلَ﴾- مَحْذُوفٌ ٱتِّفَاقاً.

وَمِثْلُهُ ﴿وَهَٰمَٰنَ﴾ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَىٰ أَلِفِهِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْمِيمِ.

وَفِي أَلِفِ ﴿هَٰرُوتَ وَمَرُوتَ﴾، وَ﴿قَٰرُونَ﴾، وَأَلِفِ ﴿وَهَٰمَٰنَ﴾ ٱلْأُولَىٰ خلاَفٌ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ ٱلْعَمَلَ فِي ٱلْأَرْبَعَةِ عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ[2].

وَقَدَّمْنَا أَيْضاً أَنَّ مِنْ هَٰذَا ٱلْقِسْمِ ﴿إِلْيَاسَ﴾، وَ﴿يَاسِينَ﴾ وَأَنَّ ٱلْعَمَلَ فِيهِمَا عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ أَيْضاً.

وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ مِنْهُ أَيْضاً ﴿بِبَابِلَ﴾ فَيَكُونُ حُكْمُهُ ٱلْإِثْبَاتُ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَلَمْ يَرِدْ فِي ٱلْقُرْآنِ مِنَ ٱلْأَعْلَامِ ٱلْأَعْجَمِيَّةِ ٱلْمُشْتَمِلَةِ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْحَشْوِيَّةِ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ وَذَكَرْنَاهُ.

---

(١) وَسَبَقَ أَنَّ عَمَلَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾.

(٢) وَسَبَقَ أَنَّ عَمَلَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَرْبَعَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٠٢- طُغْيَانٌ أَمْوَاتٌ كَذَا لِٱبْنِ نَجَاحْ

أَخْبَرَ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِحَذْفِ أَلِفِ (**طُغْيَانٌ**)، وَ(**أَمْوَاتٌ**)، وَحَذْفُهُمَا مُسْتَفَادٌ مِنْ تَشْبِيهِهِ لَهُمَا بِكَلِمَاتِ ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ.

أَمَّا (**طُغْيَانٌ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيمَا بَعْدَهَا؛ وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنَ ٱلْعُقُودِ، وَ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ.

وَأَمَّا ﴿أَمْوَٰتٌۢ﴾ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ﴾، ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتٌ﴾.

وَٱللَّفْظُ ٱلْأَوَّلُ وَهُوَ (**طُغْيَانٌ**) ثَابِتٌ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو، لِٱنْدِرَاجِهِ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ ٱلآتِي:

وَذَكَرَ ٱلدَّانِيُّ وَزْنَ فُعْلَانْ

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (**طُغْيَانٌ**) وَ(**أَمْوَاتٌ**) حَيْثُ وَقَعَا.

وَٱللَّامُ فِي قَوْلِهِ: (لِٱبْنِ نَجَاحٍ) بِمَعْنَىٰ: عِنْدَ.

ثُمَّ قَالَ:

١٠٢- وَعَنْهُمَا فِي ٱلْحِجْرِ خُلْفٌ فِي ٱلرِّيَاحْ

١٠٣- وَسُورَةِ ٱلْكَهْفِ وَنَصِّ ٱلْفُرْقَانْ كَذَا بِإِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانْ
١٠٤- وَٱلْبِكْرِ وَٱلشُّورَىٰ ونَصُّ ٱلْمُقْنِعِ بِٱلْحَذْفِ فِي ٱلثَّلَاثِ عَنْ تَتَبُّعِ
١٠٥- وَجَاءَ أُولَى ٱلرُّومِ بِٱلتَّخْيِيرِ لِٱبْنِ نَجَاحٍ لَيْسَ بِٱلْمَأْثُورِ
١٠٦- وَكُلَّ مَا بَقِيَ عَنْهُ فَٱحْذِفِ

ذَكَرَ هُنَا حُكْمَ ٱلْأَلِفِ فِي لَفْظِ ﴿ٱلرِّيَٰحَ﴾ حَيْثُ وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَجُمْلَةُ مَوَاضِعِهِ ٱثْنَا عَشَرَ.

أَخْبَرَ ٱلنَّاظِمُ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِٱخْتِلَافِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ أَلِفِ ثَلَاثَةٍ مِنْهَا، وَهِيَ ﴿ٱلرِّيَٰحَ﴾ ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْحِجْرِ وَٱلْكَهْفِ وَٱلْفُرْقَانِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ:

-بِأَنَّ (سُلَيْمَانَ) - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - نَقَلَ ٱخْتِلَافَ ٱلْمَصَاحِفِ أَيْضاً فِي حَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱلرِّيَٰحَ﴾ ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَٱلْبِكْرِ - أَيِ ٱلْبَقَرَةِ - وَٱلشُّورَىٰ.

-وَأَنَّ أَبَا عَمْرٍو نَقَلَ حَذْفَ أَلِفِ هَٰذِهِ ٱلثَّلَاثَةِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ.

-وَأَنَّ أَبَا دَاوُدَ خَيَّرَ فِي حَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱلرِّيَٰحَ﴾ ٱلْوَاقِعِ أَوَّلاً فِي ٱلرُّومِ وَفِي إِثْبَاتِهِ، وَلَمْ يَرْوِ فِيهِ عَنِ ٱلْمَصَاحِفِ شَيْئاً.

فَهَٰذِهِ سَبْعَةُ مَوَاضِعَ.

ثُمَّ أَمَرَ ٱلنَّاظِمُ بِحَذْفِ مَا بَقِيَ فِي ٱلْقُرْآنِ مِنْ لَفْظِ (ٱلرِّيَاحِ) لِأَبِي دَاوُدَ، وَهُوَ خَمْسَةُ مَوَاضِعَ:

أَمَّا ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْأُوَلُ فَهِيَ:

﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾.

﴿تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ﴾.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ﴾.

وَأَمَّا ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْمَذْكُورَةُ بَعْدَهَا فَهِيَ:

﴿ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾.

﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إِلَىٰ أَنْ قَالَ تَعَالَىٰ ﴿وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ﴾.

﴿إِن يَشَأْ يُسْكِنِ ٱلرِّيَٰحَ﴾[1].

وَأَمَّا ٱلْأَوَّلُ فِي ٱلرُّومِ فَهُوَ ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ﴾.

وَأَمَّا ٱلْخَمْسَةُ ٱلْبَاقِيَةُ فَفِي ٱلْأَعْرَافِ:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ﴾.

وَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ﴾.

وَفِي ثَانِي ٱلرُّومِ ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾.

وَفِي فَاطِرٍ ﴿وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾.

وَفِي ٱلشَّرِيعَةِ ﴿وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

---

(١) قَرَأَهَا نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِٱلْجَمْعِ.

وَفِي كُلٍّ مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلِاثْنَيْ عَشَرَ - عَدَا أَوَّلَ ٱلرُّومِ - قِرَاءَتَانِ سَبْعِيَّتَانِ بِٱلْإِفْرَادِ وَٱلْجَمْعِ.

وَقَدِ ٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ ٱلْحَذْفَ فِي ﴿ٱلرِّيَاحَ﴾ ٱلَّذِي فِي أَوَّلِ ٱلرُّومِ، وَٱسْتَحَبَّ ٱلْحَذْفَ فِي ٱلَّذِي فِي سُورَةِ ٱلْحِجْرِ، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِهِ لِعَدَمِ ثُبُوتِ أَصْلِ ٱلْحَذْفِ فِيهِ، مَعَ إِجْمَاعِ ٱلْقُرَّاءِ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِ بِٱلْجَمْعِ[1].

وَمَعْنَىٰ (**نَصٍّ**) فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَنَصِّ ٱلْفُرْقَانِ**) كَلِمَةُ؛ أَيْ: كَلِمَةُ ٱلرِّيَاحِ ٱلْوَاقِعَةِ فِي ٱلْفُرْقَانِ.

وَقَوْلُهُ: (**كَذَا**) خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: ٱلرِّيَاحُ، وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ رَاجِعٌ إِلَى ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْأُوَلِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَنَصُّ ٱلْمُقْنِعِ**) مُبْتَدَأٌ، أَوْ مُضَافٌ إِلَيْهِ، وَ(**بِٱلْحَذْفِ**) خَبَرٌ.

وَمَعْنَى ٱلنَّصِّ - هُنَا -: ٱللَّفْظُ ٱلدَّالُّ عَلَىٰ مَعْنىً لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ.

وَقَوْلُهُ: (**عَنْ تَتَبُّعِ**) مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: قُلْتُ ذَلِكَ عَنْ تَتَبُّعٍ؛ أَيِ ٱطِّلَاعٍ.

وَمَعْنَى (**ٱلْمَأْثُورِ**) فِي قَوْلِهِ: (**لَيْسَ بِٱلْمَأْثُورِ**) ٱلْمَرْوِيُّ.

---

(١) فِي ٱلرُّومِ مَوْضِعَانِ: ٱلْأَوَّلُ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ وَلِيُذِيقَكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَلِتَجْرِيَ ٱلْفُلْكُ بِأَمْرِهِۦ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٤٦﴾﴾، وَٱلثَّانِي: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُۥ فِى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ يَشَآءُ وَيَجْعَلُهُۥ كِسَفًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ ۖ فَإِذَآ أَصَابَ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٨﴾﴾.

وَٱلْفَاءُ فِي قَوْلِهِ: (فَٱحْذِفْ) زَائِدَةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

١٠٦- . . . وَلَفْظُ إِحْسَانٍ أَتَىٰ فِي ٱلْمُنْصِفِ

١٠٧- مَعَ شَعَائِرٍ وَجَاءَ حَذْفُ ذَيْنْ فِي نَصِّ تَنْزِيلٍ بِغَيْرِ ٱلْأَوَّلَيْنْ

يَعْنِي أَنَّ لَفْظَ (إِحْسَانٍ)، وَلَفْظَ (شَعَائِرٍ)، جَاءَ كُلٌّ مِنْهُمَا بِٱلْحَذْفِ عَنِ ٱلْبَلَنْسِيِّ فِي ٱلْمُنْصِفِ حَيْثُ وَقَعَا مِنْ غَيْرِ ٱسْتِثْنَاءٍ، وَجَاءَ حَذْفُهُمَا فِي (نَصِّ) ٱلتَّنْزِيلِ لِأَبِي دَاوُدَ، إِلَّا ٱللَّفْظَيْنِ (ٱلْأَوَّلَيْنِ) مِنْهُمَا.

أَمَّا (إِحْسَانٍ) ٱلْأَوَّلُ؛ فَهُوَ ٱلْوَاقِعُ أَوَّلاً فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَهُوَ ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ:

﴿وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾.

﴿أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾.

﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾.

وَأَمَّا (شَعَائِرُ) ٱلْأَوَّلُ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾.

وَهُوَ مَعَ ٱتِّحَادِهِ مُتَعَدِّدٌ، فِيمَا بَعْدَهَا؛ نَحْوُ ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَآئِرَ ٱللَّهِ﴾.

وَقَدْ سَكَتَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ (إِحْسَانٍ)، وَ(شَعَائِرِ) ٱلْأَوَّلَيْنِ، وَلِذَا ٱسْتَثْنَاهُمَا

ٱلنَّاظِمُ، وَٱلرَّاجِحُ ٱلْحَذْفُ فِيهِمَا حَمْلاً عَلَى ٱلنَّظَائِرِ، وَبِٱلْحَذْفِ فِيهِمَا وَفِي نَظَائِرِهِمَا حَيْثُ وَقَعَتْ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا[1].

ثُمَّ قَالَ:

١٠٨- حَيْثُ أَصَابِعَهُمُ وَٱلْبُرْهَانْ نَكَالًا ٱلطَّاغُوتُ ثُمَّ ٱلْإِخْوَانْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**أَصَابِعَهُمْ**)، وَ(**ٱلْبُرْهَانْ**)، وَ(**نَكَالاً**)، وَ(**ٱلطَّاغُوتُ**)، وَ(**ٱلْإِخْوَانِ**)، حَيْثُ وَقَعَتْ.

أَمَّا أَصَابِعَهُمْ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِيٓ ءَاذَانِهِمْ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْبُرْهَانُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيمَا بَعْدَهَا وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾.

وَأَمَّا (**نَكَالاً**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا﴾ وَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾.

وَخَرَجَ بِـ(**نَكَالاً**) ٱلْمُنَوَّنِ ﴿نَكَالَ ٱلْءَاخِرَةِ وَٱلْأُولَىٰ﴾ بِٱلنَّازِعَاتِ، فَإِنَّهُ ثَابِتٌ.

وَأَمَّا ﴿أَنكَالًا وَجَحِيمًا﴾ فَغَيْرُ دَاخِلٍ فِي (**نَكَالاً**) كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، وَهُوَ ثَابِتٌ أَيْضاً.

وَأَمَّا (**ٱلطَّاغُوتُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي مَا بَعْدَهَا.

---

(١) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَى إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿إِحْسَانًا﴾ ٱلأَوَّلِ فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَإِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿شَعَٰٓئِرِ﴾ ٱلأَوَّلِ فِي ٱلْبَقَرَةِ أَيْضاً، وَحَذْفِ مَا سِوَاهُمَا.

وَأَمَّا (**ٱلْإِخْوَانْ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾.

وَٱلْعَمَلُ عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتِ حَيْثُ وَقَعَتْ.

وَسَكَتَ عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ (**بُرْهَانَانِ**) مُثَنَّىٰ (**بُرْهَانٍ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْقَصَصِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَذَٰنِكَ بُرْهَٰنَانِ﴾ وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ حَذْفِهَا، وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلثَّانِيَةُ فَيُعْلَمُ حُكْمُهَا مِنْ قَاعِدَةِ ٱلْمُثَنَّى ٱلآتِيَةِ.

وَقَوْلُهُ: (**أَصابِعَهُمُ**) وَٱلْأَلْفَاظُ ٱلْأَرْبَعَةُ بَعْدَهُ عَطْفٌ عَلَىٰ (**ذَيْنِ**) بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ مِنَ ٱلْأَوَّلِ وَٱلثَّالِثِ وَٱلرَّابِعِ.

وَ(**حَيْثُ**) ظَرْفُ مَكَانٍ مُتَعَلِّقٌ بِـ(**حَذْفُ**) ٱلْمُتَقَدِّمِ فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَهُ؛ مُضَافٌ فِي ٱلتَّقْدِيرِ إِلَىٰ جُمْلَةٍ مُقَدَّمٌ مِنْ تَأْخِيرٍ.

وَٱلتَّقْدِيرُ: وَجَاءَ حَذْفُ ذَيْنِ وَأَصَابِعَهُمْ وَٱلْبُرْهَانِ ... إلخ؛ حَيْثُ وَقَعَتْ.

ثُمَّ قَالَ:

١٠٩- إِيَّايَ حَافِظُوا وَبَاشِرُوهُنّ ثُمَّ تَرَاضَوْا وَتُبَاشِرُوهُنّ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿وَإِيَّىَ﴾، وَ﴿حَٰفِظُوا۟﴾، وَ﴿بَٰشِرُوهُنَّ﴾، وَ﴿تَرَٰضَوْا۟﴾، وَ﴿تُبَٰشِرُوهُنَّ﴾.

أَمَّا (**إِيَّايَ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا.

وَلاَ يَنْدَرِجُ فِي (إِيَّايَ) ﴿إِيَّانَا﴾، وَ﴿إِيَّاكُمْ﴾، وَ﴿إِيَّاهُ﴾ وَٱلْأَلِفُ فِي كُلٍّ مِنْهَا ثَابِتٌ.

وَأَمَّا ٱلْأَلْفَاظُ ٱلْأَرْبَعَةُ ٱلَّتِي بَعْدَ (إِيَّايَ) فَهِيَ:

﴿حَـٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾.

وَ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ﴾.

وَ﴿إِذَا تَرَضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾.

وَ﴿وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ﴾.

وَكُلُّهَا غَيْرُ مُتَعَدِّدٍ.

وَٱلْعَمَلُ عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْخَمْسَةِ.

وَسَيَنُصُّ عَلَىٰ (تَرَاضَيْتُمْ) فِي قَوْلِهِ: (ثُمَّ تَرَاضَيْتُمْ ...).

وَقَوْلُهُ: (إِيَّايَ) وَٱلْأَلْفَاظُ بَعْدَهُ مَعْطُوفَةٌ - كَٱلَّتِي فِي ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ - بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ مِنَ ٱلْأَوَّلَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

١١٠- كَذَا أَصَابَتْهُمْ أَصَابَتْكُمْ وَمَا أَصَابَكُمْ لَدَى ٱلثَّلَاثِ كَيْفَمَا

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (أَصَابَتْهُمْ)، وَ(أَصَابَتْكُمْ)، وَ(أَصَابَكُمْ).

أَمَّا (أَصَابَتْهُمْ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ﴾وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيمَا بَعْدَهَا.

وَأَمَّا (**أَصَابَتْكُمْ**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿أَوَ لَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ وَهُوَ مُتَعَدٍّ، أَيْضاً.

وَأَمَّا (**أَصَابَكُمْ**):

-فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾.

وَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدٍّ أَيْضاً.

وَظَاهِرُ قَوْلِهِ: (**وَمَا أَصَابَكُمْ**) أَنَّ لَفْظَ (**مَا**) قَيْدٌ فِي (**أَصَابَكُمْ**)، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، كَمَا عُلِمَتْ مِنَ ٱلتَّمْثِيلِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ، لَٰكِنْ بِشَرْطِ أَنْ تَكُونَ كَمَا لَفَظَ بِهِ ٱلنَّاظِمُ بِأَنْ:

-يَتَّصِلَ بِـ(**أَصَابَ**) تَاءُ ٱلتَّأْنِيثِ مَعَ ضَمِيرِ ٱلْجَمَاعَةِ ٱلْغَائِبِينَ أَوِ ٱلْمُخَاطَبِينَ.

-أَوْ يَتَجَرَّدَ مِنْ تَاءِ ٱلتَّأْنِيثِ، وَيَتَّصِلَ بِهِ ضَمِيرُ ٱلْجَمَاعَةِ ٱلْمُخَاطَبِينَ.

فَإِنْ لَمْ يَتَّصِلْ بِـ(**أَصَابَ**) ذَلِكَ أُثْبِتَ أَلِفُهُ؛ نَحْوُ ﴿مَآ أَصَابَكَ﴾ ﴿فَأَصَابَهُ﴾ ﴿فَأَصَابَهُمْ﴾ ﴿مَآ أَصَابَ﴾ ﴿أَصَابَتْ﴾.

وَظَاهِرُ قَوْلِهِ: (**كَيْفَمَا**) أَنَّهُ مُرْتَبِطٌ بِقَوْلِهِ: (**لَدَى ٱلثَّلَاثِ**) فَيَقْتَضِي ٱلْحَذْفَ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ كَيْفَمَا وَقَعَتْ؛ أَيْ: سَوَاءٌ ٱتَّصَلَ بِهَا مَا ذُكِرَ؛ أَوْ لَمْ يَتَّصِلْ بِهَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

وَقَدْ نُقِلَ عَنِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: **(كَيْفَمَا)**، أَجَابَ: بِأَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى ٱللَّفْظِ ٱلْأَخِيرِ - وَهُوَ **(أَصَابَكُمْ)** - أَيْ: سَوَاءٌ كَانَ قَبْلَهُ لَفْظُ **(مَا)** أَوْ لَمْ يَكُنْ.

وَهُوَ جَوَابٌ بَعِيدٌ، وَلِذَا أَصْلَحَ بَعْضُهُمُ ٱلشَّطْرَ ٱلْأَخِيرَ فَقَالَ:

وَلَيْسَ قَيْداً لَفْظُ مَا

وَأُصْلِحَ أَيْضاً؛ فَقِيلَ:

وَذَا ٱلْأَخِيرُ كَيْفَمَا

وَٱلْإِشَارَةُ فِي قَوْلِه: **(كَذَا)** تَعُودُ عَلَىٰ **(تُبَاشِرُوهُنَّ)**.

وَ**(لَدَىٰ)** بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَ**(كَيْفَمَا)** شَرْطٌ حُذِفَتِ ٱلْجُمْلَةُ بَعْدَهُ.

وَٱلتَّقْدِيرُ: كَيْفَمَا وَقَعَ أَصَابَكُمْ، هَـٰذَا عَلَىٰ جَوَابِ ٱلنَّاظِمِ.

وَأَمَّا عَلَىٰ ظَاهِرِ ٱلْعِبَارَةِ؛ فَٱلتَّقْدِيرُ: كَيْفَمَا وَقَعَتْ هَـٰذِهِ ٱلثَّلَاثُ، وَجَوَابُ ٱلشَّرْطِ مَحْذُوفٌ؛ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلَهُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ:

١١١- مِيثَاقُ ٱلْإِيمَانُ وَٱلْأَمْوَالُ أَيْمَانُ ٱلْعُدْوَانُ وَٱلْأَعْمَالُ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ **(ٱلْمِيثَاقُ)**، وَ**(ٱلْإِيمَانُ)**، وَ**(ٱلْأَمْوَالُ)**، وَ**(أَيْمَانٌ)**، وَ**(ٱلْعُدْوَانُ)**، وَ**(ٱلْأَعْمَالُ)**.

أَمَّا (**مِيثَاقٌ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ:

﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾.

﴿وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَٰقَ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْإِيمَانُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ:

﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾.

﴿لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا﴾.

﴿زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْأَمْوَالُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ:

﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ﴾.

﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾.

﴿لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ؛ وَنَحْوُهُ ﴿كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا﴾.

وَأَمَّا (**أَيْمَانٌ**) - بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ - فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَا تَجْعَلُوا ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ:

﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾.

﴿أَن تَرُدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾.

﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْعُدْوَانُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا﴾.

وَوَزْنُ (**عُدْوَان**) فُعْلَان، وَسَيَأْتِي ثَبْتُ (**فُعْلَان**) عَنْ أَبِي عَمْرٍو.

وَأَمَّا (**ٱلْأَعْمَالُ**) فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّد فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسِّتَّةِ، حَيْثُ وَقَعَتْ.

وَأَلِفَاظُ ٱلْبَيْتِ ٱلسِّتَّةُ مَعطُوفَةٌ عَلَىٰ ما فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَهَا، وَكُلُّهَا بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ إِلَّا (**أَمْوَالُ**)، وَ(**ٱلْأَعْمَالُ**).

ثُمَّ قَالَ:

١١٢- ثُمَّ مَوَاقِيتُ أَحَاطَتْ وَالِدَهْ وَلِأَبِي عَمْرٍو مِنَ ٱلْمُعَاهَدَهْ

١١٣- عَاهَدَ فِي ٱلْفَتْحِ وَأُولَىٰ عَاهَدُوا وَكُلُّهَا لِٱبْنِ نَجَاحٍ وَارِدُ

أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (مَوَاقِيتُ)، وَ(أَحَاطَتْ)، وَ(وَالِدَةٌ).

أَمَّا (مَوَاقِيتُ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿قُلْ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (أَحَاطَتْ) فَفِيهَا ﴿وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾ لَا غَيْرُ.

وَلَا يَنْدَرِجُ ﴿أَحَاطَ﴾ فِي ﴿وَأَحَٰطَتْ﴾.

وَأَمَّا (وَالِدَةٌ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿ٱذْكُرْ نِعْمَتِيَ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيْكَ﴾ ﴿وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِي﴾.

وَلَا يَنْدَرِجُ ﴿وَالِدٌ﴾ ٱلْمُذَكَّرُ فِي ﴿وَٰلِدَةُۢ﴾ ٱلْمُؤَنَّثِ ٱلْمَذْكُورِ هُنَا.

وَٱلْعَمَلُ عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ.

وَأَمَّا ﴿أَحَاطَ﴾ وَ﴿وَالِدٌ﴾ ٱلْمُذَكَّرُ فَأَلِفُهُمَا ثَابِتَةٌ.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو نَقَلَ ٱلْحَذْفَ فِي كَلِمَتَيْنِ مِنَ ٱلْأَفْعَالِ ٱلْمُتَصَرِّفَةِ مِنَ (ٱلْمُعَاهَدَةِ)، وَهُمَا كَلِمَةُ ﴿عَٰهَدَ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْفَتْحِ، وَكَلِمَةُ ﴿عَٰهَدُواْ﴾ ٱلْأُولَىٰ، وَأَنَّ (ٱبْنَ نَجَاحٍ) - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - نَقَلَ حَذْفَ جَمِيعِ ٱلْأَفْعَالِ ٱلْمُتَصَرِّفَةِ مِنَ (ٱلْمُعَاهَدَةِ).

أَمَّا ﴿عَٰهَدَ﴾ ٱلَّذِي فِي سُورَةِ ٱلْفَتْحِ فَهُوَ ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ﴾.

وَأَمَّا ٱلْأُولَىٰ مِنْ كَلِمَةِ ﴿عَٰهَدُواْ﴾ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْدًا﴾.

وَأَمَّا ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي دَاوُدَ زِيَادَةً عَلَىٰ هٰذَيْنِ؛ فَفِيهَا ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا؛ مُتَّصِلاً بِٱلْوَاوِ كَمَا مُثِّلَ، وَبِغَيْرِهِ، نَحْوُ ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي جَمِيعِ ٱلْأَفْعَالِ ٱلْمُتَصَرِّفَةِ مِنَ **(ٱلْمُعَاهَدَةِ)**.

وَٱلْأَلْفَاظُ ٱلثَّلَاثَةُ ٱلَّتِي فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ مَعْطُوفَةٌ عَلَىٰ ما قَبْلَهَا بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ مِنَ ٱلْأَخِيرَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: **(لِأَبِي عَمْرٍو)**، وَقَوْلُهُ: **(مِنَ ٱلْمُعَاهَدَهْ)** مُتَعَلِّقَانِ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ مَبْنِيٍّ لِلنَّائِبِ؛ تَقْدِيرُهُ: حُذِفَ، وَ**(عَاهَدَ)** مَرْفُوعُهُ.

ثُمَّ قَالَ:

١١٤- تِجَارَةٌ أَمَانَتَهْ مَنَافِعْ غِشَاوَةٌ شَفَاعَةٌ وَوَاسِعْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ **(تِجَارَةٌ)**، وَ**(أَمَانَتَهُ)**، وَ**(مَنَافِعْ)**، وَ**(غِشَاوَةٌ)**، وَ**(شَفَاعَةٌ)**، وَ**(وَاسِعٌ)**.

أَمَّا **(تِجَارَةٌ)** فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ﴾، ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ، وَنَحْوُ ﴿قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ﴾.

وَأَمَّا (**أَمَانَتَهُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ﴾.

وَلاَ يَنْدَرِجُ فِي (**أَمَانَتَهُ**) غَيْرُ ٱلْمُضَافِ؛ نَحْوُ ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾، وَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**مَنَافِعُ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَمَنَـٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيمَا بَعْدَهَا.

وَأَمَّا (**غِشَاوَةٌ**)

فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَعَلَىٰٓ أَبْصَـٰرِهِمْ غِشَـٰوَةٌ﴾.

وَفِي ٱلْجَاثِيَةِ ﴿وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَـٰوَةً﴾.

وَقَدْ قَرَأَ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ[1] هَـٰذَا ٱلْأَخِيرَ؛ بِفَتْحِ ٱلْغَيْنِ، وَسُكُونِ ٱلشِّينِ، بِدُونِ أَلِفٍ.

وَأَمَّا (**شَفَاعَةٌ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَـٰعَةٌ﴾ ﴿وَلَا تَنفَعُهَا شَفَـٰعَةٌ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ﴾ ﴿لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَـٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ﴾.

وَأَمَّا (**وَاسِعٌ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيمَا بَعْدَهَا.

وَلاَ يَنْدَرِجُ ﴿وَٰسِعَةً﴾ فِي ﴿وَٰسِعٌ﴾؛ وَلِذَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ ٱلَّتِي بَعْدَ هَـٰذِهِ.

وَٱلْعَمَلُ عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي هَذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسِّتَّةِ حَيْثُ وَقَعَتْ.

---

(١) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ هَكَذَا ﴿غَشَوَةً﴾.

وَأَلِفَاظُ ٱلْبَيْتِ ٱلسِّتَّةُ مَعْطُوفَةٌ بِٱلرَّفْعِ عَلَىٰ ضَمِيرِ (وَارِدُ) فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَ هَـٰذَا بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ إِلَّا مِنَ ٱلْأَخِيرِ.

وَسَكَّنَ هَاءَ (أَمَانَتَهْ) إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مَجْرَى ٱلْوَقْفِ لِلْوَزْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

١١٥- شَهَادَةٌ فِعْلُ ٱلْجِهَادِ غَافِلْ ثُمَّ مَنَاسِكُمُ وَٱلْبَاطِلْ

١١٦- وَضَمَّنَ ٱلدَّانِيُّ مِنْهُ ٱلْمُقْنِعَا وَبَاطِلٌ مِنْ قَبْلِ مَا كَانُوا مَعَا

أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (شَهَادَةٌ) وَأَلِفِ ٱلْأَفْعَالِ ٱلْمُتَصَرِّفَةِ مِنَ لَفْظِ (ٱلْجِهَادِ)، وَأَلِفِ (غَافِلٍ) وَ(مَنَاسِكَكُمْ) وَ(ٱلْبَاطِلْ).

أَمَّا (شَهَادَة) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَـٰدَةً﴾ ﴿وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَـٰدَةَ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ؛ وَنَحْوُ ﴿لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا﴾.

وَأَمَّا أَفْعَالُ (ٱلْجِهَادِ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

وَوَقَعَ مَاضِياً وَمُضَارِعاً وَأَمْراً، مُجَرَّداً مِنَ ٱلضَّمِيرِ ٱلْبَارِزِ، وَمُتَّصِلاً بِهِ؛ نَحْوُ: ﴿وَجَـٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

﴿يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾.

﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾.

﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾.

وَأَثْبَتُوا ٱلْأَلِفَ فِي كَلِمَةِ (هَاجَرُوا) حَيْثُ وَقَعَتْ؛ كَمَا ذَكَرَهُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ.

وَأَمَّا (غَافِلٍ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٧٤﴾ أَفَتَطْمَعُونَ﴾

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا﴾، وَهَٰذَا بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ ٱلتَّنَوُّعَ يَكُونُ بِتَنْوِينِ ٱلْمَنْصُوبِ.

وَأَمَّا (مَنَاسِكَكُمْ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾.

وَلَا يَنْدَرِجُ فِيهِ ﴿مَنَاسِكَنَا﴾ وَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (ٱلْبَاطِلُ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ٱلدَّانِيَّ (ضَمَّنَ) وَأَوْدَعَ كِتَابَهُ (ٱلْمُقْنِعَ) مِنْ لَفْظِ (ٱلْبَاطِلِ) لَفْظَيْنِ فَقَطْ بِٱلْحَذْفِ، وَهُمَا ﴿وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ وَهُودَ.

وَأَمَّا مَا لَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو عَمْرٍو فَهُوَ ثَابِتٌ عِنْدَهُ بِمُقْتَضَى ٱلْقَاعِدَةِ ٱلْآتِيَةِ عَنْهُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (وَوَزْنُ فَعَّالٍ وَفَاعِلٍ ثَبَتْ).

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (شَهَادَةٍ)، وَفِي أَفْعَالِ (ٱلْجِهَادِ)، وَ(غَافِلٍ)، وَ(مَنَاسِكَكُمْ)، حَيْثُ وَقَعَتْ، وَكَذَا (بَاطِلٍ) حَيْثُ وَقَعَ.

تَنْبِيهٌ:

ظَاهِرُ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**فِعْلُ ٱلْجِهَادِ**) أَنَّ ٱلِاسْمَ لَا تُحْذَفُ أَلِفُهُ؛ مَعَ أَنَّ:

-أَبَا دَاوُدَ نَصَّ فِي ٱلتَّنْزِيلِ عَلَىٰ حَذْفِ (**جِهَاداً**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْمُمْتَحِنَةِ فِي قَوْلِهِ تَعالَىٰ ﴿إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى﴾.

-وَأَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ فِي عُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ ٱلْحَذْفَ فِي (**جِهَاداً**) ٱلْمَنْصُوبِ، فَشَمِلَ ٱلَّذِي فِي ٱلْفُرْقَانِ؛ وَهُوَ ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلَّذِي فِي ٱلْمُمْتَحِنَةِ، وَإِثْبَاتِ مَا عَدَاهُ.

وَٱلْأَلْفَاظُ ٱلْخَمْسَةُ ٱلَّتِي فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ؛ بِٱلرَّفْعِ مَعْطُوفَةٌ - كَٱلَّتِي قَبْلَهَا - بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ، إِلَّا ٱلْأَخِيرَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (**ٱلْمُقْنِعَا**) وَقَوْلُهُ: (**وَبَاطِلٌ**) مَفْعُولَانِ لِ(**ضَمَّنَ**).

وَقَوْلُهُ: (**مَا كَانُوا**) مَقْصُودٌ لَفْظُهُ؛ أُضِيفَ إِلَيْهِ (**قَبْلِ**)، وَ(**مَعاً**) حَالٌ مِنْ (**بَاطِلٌ**)؛ بِتَقْدِيرِ مُضَافٍ قَبْلَ (**بَاطِلٌ**) أَيْ: كَلِمَتَيْ (**بَاطِلٌ**) مَعاً.

ثُمَّ قَالَ:

١١٧- مَعَ ٱلْمُثَنَّىٰ وَهْوَ فِي غَيْرِ ٱلطَّرَفْ كَرَجُلَانِ يَحْكُمَانِ وَٱخْتُلِفْ

١١٨- لِٱبْنِ نَجَاحٍ فِيهِ ثُمَّ ٱلدَّانِي قَدْ جَاءَ عَنْهُ فِي تُكَذِّبَانِ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بِحَذْفِ أَلِفِ ٱلْمُثَنَّىٰ؛ أَيِ ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا ٱلْمُثَنَّىٰ؛ وَلَا تُوجَدُ فِي ٱلْمُفْرَدِ؛ وَهِيَ ٱلَّتِي تَكُونُ عَلَامَةً لِرَفْعِهِ، أَوْ تَكُونُ ضَمِيرَ ٱثْنَيْنِ؛ بِشَرْطِ أَنْ تَقَعَ - تِلْكَ ٱلْأَلِفُ - فِي غَيْرِ ٱلطَّرَفِ؛ بِأَنْ تَكُونَ حَشْواً - أَيْ: وَسَطاً -.

ثُمَّ مَثَّلَ بِـ(رَجُلَانِ)، وَ(يَحْكُمَانِ)؛ مُشِيراً بِتَعَدُّدِ ٱلْمِثَالِ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْمُثَنَّىٰ هنَا نَوْعَانِ:

ٱسْمٌ: كَـ﴿رَجُلَانِ﴾، وَ﴿فَتَيَانِ﴾، وَ﴿يَدَاكَ﴾، وَ﴿فَذَانِكَ﴾، وَ﴿هَذَانِ﴾، وَ﴿وَٱلَّذَانِ﴾.

وَفِعْلٌ: كَـ﴿يَحْكُمَانِ﴾، وَ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾، وَ﴿يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ﴾، وَ﴿تُكَذِّبَانِ﴾.

وَإِطْلَاقُ ٱسْمِ ٱلْمُثَنَّىٰ عَلَى ٱلْفِعْلِ مَجَازٌ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: **(وَهْوَ فِي غَيْرِ ٱلطَّرَفِ)** مِنَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُتَطَرِّفِ فِي ٱلْمُثَنَّىٰ، فَإِنَّهُ ثَابِتٌ ٱتِّفَاقاً، نَحْوُ:

﴿إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ﴾.

﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾.

﴿وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا﴾.

﴿حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ نَقَلَ ٱلْخِلَافَ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي أَلِفِ ٱلْمُثَنَّىٰ مُطْلَقاً، وَأَنَّ أَبَا عَمْرٍو إِنَّمَا نَقَلَ ٱلْخِلَافَ بَيْنَهَا فِي أَلِفِ ﴿تُكَذِّبَانِ﴾ مِنَ ٱلْمُثَنَّىٰ.

وَفِي تَمْثِيلِ ٱلنَّاظِمِ بِـ(رَجُلَانِ) فَائِدَةٌ زَائِدَةٌ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ مِنَ ٱلْإِشَارَةِ إِلَى ٱلتَّنْوِيعِ، وَهِيَ أَنَّ أَلِفَ ٱلْمُثَنَّى ٱلْوَاقِعَةَ بَعْدَ ٱللَّامِ كَـ﴿رَجُلَانِ﴾، وَ﴿أَضَلَّانَا﴾ مُنْدَرِجَةٌ فِي ٱلْمُثَنَّىٰ، لَا فِي مَبْحَثِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقِ ٱلْآتِي.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مِمَّا يَنْدَرِجُ فِي ٱلْمُثَنَّىٰ ﴿مُدْهَآمَّتَانِ ﴿٦٤﴾﴾، وَ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾، وَ﴿بُرْهَـٰنَانِ﴾، بِٱعْتِبَارِ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْهَا، إِذْ هِيَ أَلِفُ ٱلْمُثَنَّىٰ.

وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلْأُولَىٰ مِنْ ﴿مُدْهَآمَّتَانِ ﴿٦٤﴾﴾، وَ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ فَلَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلنَّاظِمُ إِلَىٰ حكْمِهَا، وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ إِثْبَاتِهَا.

وَقَدْ قَدَّمْنَا عِنْدَ قَوْلِهِ: **(حَيْثُ أَصَابِعَهُمُ وَٱلْبُرْهَانْ)** أَنَّ ٱلْعَمَلَ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ ﴿بُرْهَـٰنَانِ﴾.

وَٱلظَّاهِرُ ٱنْدِرَاجُ ﴿ٱثْنَانِ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ فِي ٱلْمُثَنَّىٰ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُثَنًّى حقِيقِيٍّ، بَلْ هُوَ مُلْحَقٌ بِهِ، لِأَنَّ بَابَ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ تَسَاوَىٰ فِيهِ ٱلْحَقِيقِيُّ مَعَ مَا أُلْحِقَ بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ، فَلْيَكُنِ ٱلْمُثَنَّىٰ كَذَلِكَ.

نَعَمْ يَخْرُجُ مِنْ قَوْلِهِ مَعَ ٱلْمُثَنَّىٰ ﴿كِلَاهُمَا﴾ وَ﴿جَآءَانَا﴾[1] لِنَصِّهِ عَلَىٰ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِعَيْنِهِ، وَقَدْ كَانَ ٱلْأَنْسَبُ ذِكْرَهُمَا هُنَا.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ:

-حَذْفِ أَلِفِ ٱلْمُثَنَّىٰ بِنَوْعَيْهِ[2] حَيْثُ وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ.

-وَعَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱثْنَانِ﴾[3].

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَشُعْبَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَٱبْنُ كَثِيرٍ كَلِمَةَ ﴿جَآءَنَا﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَنَا قَالَ يَـٰلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ ٱلْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ ٱلْقَرِينُ ﴿٣٨﴾﴾ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ؛ عَلَى ٱلتَّثْنِيَةِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِ ٱلأَلِفِ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ؛ عَلَى ٱلإِفْرَادِ.

(٢) أَيْ: فِي ٱلِاسْمِ، وَٱلْفِعْلِ

(٣) وَقَدْ جَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِهِ.

إِلَّا جَمِيعَ مَا وَقَعَ فِي سُورَةِ ٱلرَّحْمَنِ مِنْ لَفْظِ ﴿تُكَذِّبَانِ﴾ وَهُوَ أَحَدٌ وَثَلَاثُونَ مَوْضِعاً، فَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِهِ.

وَسَيُذْكَرُ مَا بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي ﴿كِلَاهُمَا﴾، وَ﴿جَآءَنَا﴾.

تَنْبِيهٌ:

حَكَىٰ فِي ٱلتَّنْزِيلِ إِجْمَاعَ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱلْأَوَّلَيْنِ﴾، فَكَانَ عَلَى ٱلنَّاظِمِ أَنْ يَسْتَثْنِيَهُ مِنَ ٱلْخِلَافِ.

وَقَوْلُهُ: **(مَعَ ٱلْمُثَنَّىٰ)** ظَرْفٌ فِي مَحَلِّ ٱلْحَالِ مِنْ **(بَاطِلٌ)**.

وَجُمْلَةُ **(وَهُوَ فِي غَيْرِ ٱلطَّرَفِ)**: حَالٌ مِنَ **(ٱلْمُثَنَّىٰ)**.

وَقَوْلُهُ: **(ٱخْتُلِفْ)** بِٱلْبِنَاءِ لِلنَّائِبِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: **(جَاءَ)** يَعُودُ عَلَى ٱلْخِلَافِ ٱلْمَفْهُومِ مِنِ **(ٱخْتُلِفْ)**.

ثُمَّ قَالَ:

١١٩- وَفِي ٱلْأَخِيرِ ٱلْحَذْفُ مِنْ نِدَاءَ رُجِّحَ عَنْهُمَا وَنَحْوِ مَاءَ

تَكَلَّمَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ عَلَى ٱلِٱسْمِ ٱلَّذِي فِي آخِرِهِ أَلِفٌ مُبْدَلَةٌ مِنْ تَنْوِينِ ٱلنَّصْبِ إِذَا كَانَ قَبْلَهَا هَمْزَةٌ، وَقَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ أَلِفٌ، نَحْوُ ﴿وَنِدَآءً﴾، وَ﴿مَآءً﴾، وَ﴿أَحْيَآءً﴾، وَ﴿مِرْآءً﴾، وَ﴿مُكَآءً﴾، وَ﴿عُشَآءً﴾، وَ﴿ٱفْتِرَآءً﴾، عِنْدَ ٱلْوَقْفِ عَلَيْهَا.

فَأَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِرُجْحَانِ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْأَخِيرِ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ ٱلْأَلِفُ

ٱلْمُبْدَلُ مِنَ ٱلتَّنْوِينِ، يَعْنِي عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْأَوَّلِ، وَٱلْمَرْجُوحُ عَكْسُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ هَـٰذَا ٱلنَّوْعَ كُتِبَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ بِأَلِفٍ وَاحِدَةٍ؛ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ فِي ٱلْكَلِمَةِ أَلِفَانِ، وَلَمْ تُصَوَّرْ هَمْزَتُهُ؛ فَٱحْتَمَلَ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمَحْذُوفَةُ هِيَ ٱلْأُولَىٰ، فَتَكُونَ ٱلْمَرْسُومَةُ أَلِفَ ٱلنَّصْبِ، وَأَنْ تَكُونَ ٱلْمَحْذُوفَةُ هِيَ ٱلثَّانِيَةَ، وَهِيَ أَلِفُ ٱلنَّصْبِ، هُوَ ٱلرَّاجِحُ عِنْدَ ٱلشَّيْخَيْنِ، وَعَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ.

وَوَجْهُ رُجْحَانِهِ أَنَّ أَلِفَ ٱلنَّصْبِ لَمَّا وَقَعَتْ فِي ٱلطَّرَفِ - ٱلَّذِي هُوَ مَوْضِعُ ٱلْحَذْفِ وَٱلتَّغْيِيرِ - كَانَتْ بِٱلْحَذْفِ أَوْلَىٰ مِنَ ٱلَّذِي فِي وَسَطِ ٱلْكَلِمَةِ.

وَخَرَجَ بِقَوْلِهِ: **(مِنْ نِدَاءَ)** وَ**(نَحْوِ مَاءَ)**

-ٱلِٱسْمُ ٱلْمَنْصُوبُ غَيْرُ ٱلْمُنَوَّنِ، نَحْوُ ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا﴾.

- وَٱلِٱسْمُ ٱلْمُنَوَّنُ غَيْرُ ٱلْمَنْصُوبِ، نَحْوُ ﴿وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ﴾﴿مِن مَّآءٍ دَافِقٍ﴾.

لِأَنَّ ٱلْأَلِفَيْنِ ٱللَّذَيْنِ هُمَا مَحَلُّ ٱلْخِلَافِ لَا يُتَصَوَّرَانِ إِلَّا مَعَ ٱلنَّصْبِ وَٱلتَّنْوِينِ.

وَقَوْلُهُ: **(رُجِّحَ)**

-يَجُوزُ فِيهِ تَخْفِيفُ ٱلْجِيمِ مَعَ فَتْحِهَا؛ عَلَىٰ أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ بِمَعْنَىٰ **(قَوِيَ)**.

-وَيَجُوزُ تَشْدِيدُهَا مَعَ ٱلْكَسْرِ؛ عَلَىٰ أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَنَحْوِ)** بِٱلْجَرِّ عَطْفٌ عَلَىٰ **(نِدَاءَ)**.

ثُمَّ قَالَ:

١٢٠- وَٱحْذِفْ بِوَاعَدْنَا مَعَ ٱلْمَسَاجِدْ وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً وَاحِدْ

١٢١- وَكَيْفَ أَزْوَاجٌ وَكَيْفَ ٱلْوَالِدَيْنْ

أَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي (وَاعَدْنَا)، وَ(ٱلْمَسَاجِد).

ثُمَّ ذَكَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ حَذْفَ أَلِفِ:

-(وَاحِدْ).

-وَ(أَزْوَاجٌ) كَيْفَ وَقَعَ، يَعْنِي نَكِرَةً أَوْ مُعَرَّفَةً بِـ(أَلْ)[1] أَوِ بِٱلْإِضَافَةِ.

-وَ(ٱلْوَالِدَيْنِ) كَيْفَ وَقَعَ، يَعْنِي مُعَرَّفَةً بِـ(أَلْ) أَوْ بِٱلْإِضَافَةِ، سَوَاءٌ كَانَ مَصْحُوباً بِيَاءٍ، أَوْ بِأَلِفٍ.

أَمَّا (وَاعَدْنَا) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾.

وَهُوَ مُتَعَدٍّ فِيمَا بَعْدَهَا، نَحْوُ ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً﴾ وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿وَوَٰعَدْنَٰكُمْ جَانِبَ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنَ﴾[2].

وَأَمَّا (ٱلْمَسَاجِدُ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ ﴿وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾.

---

(١) لَمْ تَرِدْ فِي ٱلْقُرْآنِ لَفْظُ (أزواج) مُعَرَّفاً بِـ(أَلْ) (ٱلقاضي).
قُلْتُ: بَلْ وَقَعَ فِي يس وَٱلزُّخْرُفِ، فَفِي يس ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا﴾، وَفِي ٱلزُّخْرُفِ ﴿وَٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾﴾.

(٢) لَمْ يَقَعْ فِي ٱلْقُرْآنِ لَفْظُ ﴿وَعَدْنَا﴾ إِلَّا فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ، ٱلْبَقَرَةِ، ٱلْأَعْرَافِ، طه، وَلَٰكِنَّ عِبَارَةَ ٱلشَّارِحِ تُفِيدُ وُقُوعُهُ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى، فَتَأَمَّلْ (ٱلقاضي).

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا؛ نَحْوُ:

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾، ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلتَّوْبَةِ.

﴿وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾فِي ٱلْحَجِّ.

وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَقَدْ قُرِئَ - فِي ٱلسَّبْعِ - ٱلْأَوَّلُ مِنَ ٱلتَّوْبَةِ بِسُكُونِ ٱلسِّينِ دُونَ أَلِفٍ، عَلَى ٱلْإِفْرَادِ[1].

وَأَمَّا (وَاحِدْ) ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي دَاوُدَ فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ﴾ ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ﴾.

وَبَقِيَ عَلَى ٱلنَّاظِمِ لَفْظُ (وَاحِدَةٌ)؛ فَإِنَّ أَبَا دَاوُدَ نَصَّ عَلَىٰ حَذْفِهِ حَيْثُمَا وَقَعَ، وَلاَ يَنْدَرِجُ فِي ٱلْمُذَكَّرِ؛ وَلِذَا أَصْلَحَ بَعْضُهُمُ ٱلشَّطْرَ ٱلثَّانِيَ فَقَالَ:

وَٱبْنُ نَجَاحٍ وَاحِدَهْ وَوَاحِدْ

وَأَمَّا (أَزْوَاجٌ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ﴾.

---

(١) قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَيَعْقُوبُ كَلِمَةَ ﴿مَسَٰجِدَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ بِالإِفْرَادِ؛ هَكَذَا (مَسْجِدَ اللَّهِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالْجَمْعِ.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَيَنْدَرِجُ فِي لَفْظِ (**أَزْوَاجٌ**)

-مَا كَانَ جَمْعاً لِـ(**زَوْجٍ**) كَمَا مُثِّلَ.

-وَمَا كَانَ بِمَعْنَى ٱلْأَصْنَافِ؛ نَحْوُ ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾.

لِأَنَّ ٱللَّفْظَ ٱلْمُطَابِقَ يَنْدَرِجُ فِي ٱلْمَذْكُورِ؛ وَإِنْ خَالَفَهُ فِي ٱلْمَعْنَىٰ.

وَأَمَّا (**ٱلْوَالِدَيْنِ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ نَحْوُ ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ ﴿وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ﴾ ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾ ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما نَقَلَهُ ٱلنَّاظِمُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي (**وَاحِدٍ**) حَيْثُ وَقَعَ، وَفِي (**أَزْوَاجٍ**)، وَ(**ٱلْوَالِدَيْنِ**) كَيْفَ وَقَعَا، وَعَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ (**وَاحِدَةٍ**) حَيْثُ وَرَدَ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِوَاعَدْنَا**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَقَوْلُهُ: (**أَزْوَاجٌ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**وَاحِدٍ**) بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ.

وَبَعْدَ (**كَيْفَ**) جُمْلَةٌ مَحْذُوفَةٌ؛ وَٱلتَّقْدِيرُ: وَ(**أَزْوَاجٌ**) كَيْفَ وَقَعَ، وَ(**ٱلْوَالِدَيْنِ**) كَيْفَ وَقَعَ.

ثُمَّ قَالَ:

١٢١- . . . وَفِي ٱلْعِظَامِ عَنْهُمَا فِي ٱلْمُؤْمِنِينْ

١٢٢- وَغَيْرَ أَوَّلٍ بِتَنْزِيلٍ أَتَيْنْ كُلّاً وَٱلْأَعْنَابُ بِغَيْرِ ٱلْأَوَّلَيْنْ

١٢٣- لَٰكِنْ عِظَامَهُ لَهُ بِٱلْأَلِفِ وَكُلُّ ذَٰلِكَ بِحَذْفِ ٱلْمُنْصِفِ

ذَكَرَ هُنَا حُكْمَ ٱلْأَلِفِ فِي لَفْظَيِ (ٱلْعِظَامِ)، وَ(ٱلْأَعْنَابُ) حَيْثُ وَقَعَا فِي ٱلْقُرْآنِ.

فَأَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي فِي (ٱلْعِظَامِ) ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ بِأَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ؛ وَهِيَ:

﴿فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا﴾.

﴿أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنتُمْ تُرَابًا وَعِظَٰمًا﴾.

﴿قَالُوٓاْ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا﴾.

وَقَدْ قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ ٱلْأَوَّلَيْنِ بِفَتْحِ ٱلْعَيْنِ، وَسُكُونِ ٱلظَّاءِ، مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ، عَلَى ٱلْإِفْرَادِ[1].

وَعِبَارَةُ ٱلنَّاظِمِ تَشْمَلُ ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْأَخِيرَيْنِ لِأَبِي عَمْرٍو، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ فِيهِمَا كَلَامٌ، بَلْ صَرِيحُهُ تَخْصِيصُ ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ بِٱلْحَذْفِ؛ وَلِذَا أُصْلِحَ بَيْتُ ٱلنَّاظِمِ بِإِصْلَاحَاتٍ أَحْسَنُهَا:

---

(١) قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ كَلِمَةَ (عِظَاماً) وَ(الْعِظَامَ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا﴾ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَسُكُونِ الظَّاءِ، وَحَذْفِ الأَلِفِ بَعْدَ الظَّاءِ، عَلَى الإِفْرَادِ؛ هَٰكَذَا (عَظْماً)، وَ(الْعَظْمَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الظَّاءِ وَأَلِفٍ بَعْدَهَا.

وَٱلدَّانِي أَوَّلَيْ عِظَامِ ٱلْمُؤْمِنِينْ

ثُمَّ أَخْبَرَ بِأَنَّ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ حَذْفَ كَلِمَاتِ (**ٱلْعِظَامِ**) غَيْرَ ٱللَّفْظِ ٱلْأَوَّلِ مِنْهَا؛ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾.

وَأَنَّ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ أَيْضاً حَذْفَ أَلْفَاظِ (**ٱلْأَعْنَابِ**) كُلِّهَا، إِلَّا ٱللَّفْظَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ، وَهُمَا:

-﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ بِٱلْبَقَرَةِ.

-﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ بِٱلْأَنْعَامِ.

ثُمَّ ٱسْتَدْرَكَ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ قَوْلِهِ: (**وَغَيْرَ أَوَّلٍ بِتَنْزِيلٍ أَتَيْنْ**) فَقَالَ (**لَٰكِنْ عِظَامَهُ لَهُ بِٱلْأَلِفِ**) أَيْ: لَٰكِنْ لَفْظُ (**عِظَامَهُ**) ٱلْوَاقِعُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ ﴿٣﴾﴾ بِسُورَةِ ٱلْقِيَامَةِ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ لِأَبِي دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ (**كُلُّ ذَٰلِكَ**) أَيْ: جَمِيعُ أَلْفَاظِ (**ٱلْعِظَامِ**)، وَ(**ٱلْأَعْنَابِ**) ٱلْوَارِدَةِ فِي ٱلْقُرْآنِ حَذَفَهَا صَاحِبُ ٱلْمُنْصِفِ؛ لَا فَرْقَ عِنْدَهُ بَيْنَ ٱلْأَوَّلِ مِنْ لَفْظِ (**ٱلْعِظَامِ**) وَغَيْرِهِ، وَلَا بَيْنَ (**ٱلْأَوَّلَيْنِ**) مِنْ لَفْظِ (**ٱلْأَعْنَابِ**) وَغَيْرِهِمَا.

فَٱلْأَوَّلُ مِنْ لَفْظِ (**ٱلْعِظَامِ**) تَقَدَّمَ، وَأَمَّا غَيْرُهُ ٱلْوَاقِعُ بِغَيْرِ سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْقِيَامَةِ:

فَنَحْوُ مَوْضِعَيِ ٱلْإِسْرَاءِ ﴿أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا وَرُفَٰتًا﴾.

وَنَحْوُ ﴿قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ﴾ فِي يس.

وَأَمَّا ٱلْأَوَّلَانِ مِنْ لَفْظِ (**ٱلْأَعْنَابِ**) فَقَدْ تَقَدَّمَا، وَأَمَّا غَيْرُهُمَا فَكَمَا:

فِي ٱلرَّعْدِ ﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَٰوِرَٰتٌ وَجَنَّٰتٌ مِّنْ أَعْنَٰبٍ﴾.

وَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيمَا بَعْدَ ٱلْبَقَرَةِ، وَمُنَوَّعٌ؛ كَمَا مُثِّلَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي لَفْظَيِ (**ٱلْعِظَامِ**)، وَ(**ٱلْأَعْنَابِ**) حَيْثُ وَقَعَا[1]، إِلَّا ﴿أَلَن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ﴾ بِٱلْقِيَامَةِ؛ فَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِهِ.

وَقَوْلُهُ: (**فِي ٱلْعِظَامِ**) خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: ٱلْحَذْفُ.

وَ(**غَيْرَ**): مَنْصُوبٌ عَلَى ٱلِاسْتِثْنَاءِ مِنْ فَاعِلِ (**أَتَيْنَ**)، وَأَنَّثَ ٱلضَّمِيرَ بِتَأْوِيلِ (**كَلِمَاتِ ٱلْعِظَامِ**).

وَ(**ٱلْأَعْنَابُ**) مَعْطُوفٌ عَلَىٰ فَاعِلِ (**أَتَىٰ**) ٱلَّذِي هُوَ ٱلنُّونُ.

ثُمَّ قَالَ:

١٢٤- وَٱلْحَذْفُ عَنْهُمَا بِهَمْزِ ٱلْوَصْلِ إِذَا أَتَىٰ مِنْ قَبْلِ هَمْزِ ٱلْأَصْلِ

١٢٥- مِنْ نَحْوِ وَأْتُوا فَأْتِ قُلْ وَفَسْأَلُوا وَشِبْهِهِ كَنَحْوِ وَٱسْأَلْ وَٱسْأَلُوا

تَكَلَّمَ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ وَمَا بَعْدَهُمَا إِلَىٰ تَمَامِ سَبْعَةِ أَبْيَاتٍ عَلَىٰ مَوَاضِعِ حَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ مِنَ ٱلرَّسْمِ.

---

(١) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿وَأَعْنَابٍ﴾ فِي ٱلْمَوْضِعِينِ ٱلْأَوَّلَيْنِ وَحَذْفِ ٱلْبَاقِي.

وَهَمْزَةُ ٱلْوَصْلِ: هِيَ ٱلَّتِي تَثْبُتُ فِي ٱلِٱبْتِدَاءِ، وَتَسْقُطُ فِي ٱلدَّرْجِ.

وَكَانَ ٱلْأَنْسَبُ ذِكْرَهَا فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ، لَـٰكِنَّهُ ذَكَرَهَا فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ تَبَعاً لِلشَّيْخَيْنِ، وَلِأَنَّهَا لَا تُكْتَبُ إِلَّا أَلِفاً حَتَّىٰ سُمِّيَتْ أَلِفَ ٱلْوَصْلِ.

وَمَوَاضِعُ حَذْفِهَا مِنَ ٱلرَّسْمِ سَبْعَةٌ، ذَكَرَ مِنْهَا فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ مَوْضِعَيْنِ، فَأَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ إِذَا جَاءَتْ قَبْلَ هَمْزَةٍ أَصْلِيَّةٍ؛ أَيْ: هَمْزَةِ قَطْعٍ وَوَقَعَتْ بَعْدَ وَاوٍ أَوْ فَاءٍ.

وَإِلَى ٱلشَّرْطِ ٱلْأَوَّلِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(إِذَا أَتَىٰ مِنْ قَبْلِ هَمْزِ ٱلْأَصْلِ)**.

وَإِلَى ٱلشَّرْطِ ٱلثَّانِي أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(مِنْ نَحْوِ وَأْتُوا فَأْتِ)** نَحْوُ:

﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾.

﴿فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ﴾.

وَمِثْلُهُ فِي أَوَّلِ ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾.

وَمِنْهُ ﴿فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ﴾ ﴿وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ﴾.

وَذَلِكَ أَنَّ فَاءَ هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ هَمْزَةٌ، وَهِيَ أَفْعَالُ أَمْرٍ مِنَ ٱلثُّلَاثِيِّ، وَٱلْأَخِيرُ[1] مِنَ ٱلْخُمَاسِيِّ، فَيَلْزَمُ ٱفْتِتَاحُهَا بِهَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ، وَهِيَ مُبْتَدَأَةٌ؛ فَقِيَاسُهَا أَنْ تُصَوَّرَ أَلِفاً، لَـٰكِنْ لَمَّا ٱتَّصَلَ بِهَا مَا لَا يُمْكِنُ ٱسْتِقْلَالُهُ وَٱلْوَقْفُ عَلَيْهِ - مِنَ ٱلْحُرُوفِ ٱلْإِفْرَادِيَّةِ كَٱلْوَاوِ وَٱلْفَاءِ - قَامَ مَقَامَ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ، فَسَقَطَتْ لَفْظاً، فَجَاءَ ٱلْخَطُّ

(١) وَهُوَ ﴿وَأْتَمِرُوا۟﴾ (القاضي).

مُوَافِقاً لِذَلِكَ؛ لِٱسْتِثْقَالِهِمُ ٱجْتِمَاعَ صُورَتَيْنِ؛ وَهُمَا هُنَا صُورَةُ هَمْزَةِ ٱلْقَطْعِ، وَصُورَةُ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ.

فَإِذَا لَمْ يَقَعْ بَعْدَ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ هَمْزَةٌ أَصْلِيَّةٌ نَحْوُ ﴿وَٱتَّقُواْ﴾، أَوْ وَقَعَتْ لَكِنِ ٱتَّصَلَ بِهَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ مَا يَسْتَقِلُّ وَيَصِحُّ ٱلْوَقْفُ عَلَيْهِ نَحْوُ ﴿ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ﴾ ﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِى﴾ ﴿ثُمَّ ٱئْتُواْ صَفًّا﴾ فَإِنَّ هَمْزَةَ ٱلْوَصْلِ تَثْبُتُ رَسْماً؛ لِثُبُوتِهَا لَفْظاً عِنْدَ ٱلْوَقْفِ عَلَىٰ مَا قَبْلَهَا وَٱلاْبْتِدَاءِ بِهَا.

وَهَـٰذَا حَاصِلُ ٱلْكَلَامِ عَلَى ٱلْمَوْضِعِ ٱلْأَوَّلِ.

ثُمَّ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(قُلْ وَفَٱسْأَلُوا)**. ٱلْبَيْتَ؛ إِلَى ٱلْمَوْضِعِ ٱلثَّانِي، فَذَكَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ أَنَّ هَمْزَةَ ٱلْوَصْلِ تُحْذَفُ إِذَا دَخَلَتْ عَلَىٰ فِعْلِ ٱلْأَمْرِ مِنَ ٱلسُّؤَالِ، وَوَقَعَتْ بَعْدَ وَاوٍ أَوْ فَاءٍ، نَحْوُ ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ﴾ ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

وَإِنَّمَا حُذِفَتْ هَاهُنَا لِتَنَزُّلِ ٱلْوَاوِ وَٱلْفَاءِ - بِسَبَبِ عَدَمِ صِحَّةِ ٱسْتِقْلَالِهِمَا وَٱلْوَقْفِ عَلَيْهِمَا - مَنْزِلَةَ مَا هُوَ مِنْ نَفْسِ ٱلْكَلِمَةِ، وَنِيَابَتِهِمَا عَنْ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ بِحَيْثُ لَا يُنْطَقُ بِهَا يَوْماً مَا.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ رُسِمَ عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ نَقَلَ حَرَكَةَ ٱلْهَمْزَةِ إِلَى ٱلسِّينِ - وَهُوَ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَٱلْكِسَائِيُّ[1] - وَهَـٰذَا أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ ٱلتَّوْجِيهَ ٱلْأَوَّلَ يَأْتِي فِي نَحْوِ

(١) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ.

﴿فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟﴾ مَعَ أَنَّهَا لَمْ تُحْذَفْ مِنْهُمَا.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (بِهَمْزِ ٱلْوَصْلِ)؛ بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَقَوْلُهُ: (فَٱسْأَلُوا) عَطْفٌ عَلَىٰ (هَمْزِ ٱلْوَصْلِ) بِٱلْوَاوِ، وَٱلْجَمِيعُ مَحْكِيٌّ بِـ(قُلْ) وَٱلتَّقْدِيرُ: قُلِ ٱلْحَذْفُ عَنْهُمَا فِي هَمْزِ ٱلْوَصْلِ إِذَا كَانَ كَذَا، وَفِي هَمْزَةِ (فَاسْأَلُوا) وَشِبْهِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٢٦- وَقَبْلَ تَعْرِيفٍ وَبَعْدَ لَامِ كَـــلَّذِي لَلدَّارُ لِلْإِسْـــلَامِ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلْمَوْضِعَ ٱلثَّالِثَ مِنْ مَوَاضِعِ حَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ مِنَ ٱلرَّسْمِ.

فَأَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِهَا إِذَا وَقَعَتْ قَبْلَ أَدَاةِ ٱلتَّعْرِيفِ - وَهِيَ ٱللَّامُ - وَبَعْدَ لَامٍ هِيَ لَامُ ٱلِٱبْتِدَاءِ، أَوِ ٱلْجَرِّ.

ثُمَّ مَثَّلَ لِلْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾.

وَلِلثَّانِي بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَـٰمِ﴾، وَمِثْلُهُ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وَ﴿لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ وَ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

وَإِنَّمَا حَذَفُوهَا فِي هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ لِسُقُوطِهَا دَائِماً بِسَبَبِ عَدَمِ ٱسْتِقْلَالِ ٱللَّامِ، وَعَدَمِ صِحَّةِ ٱلْوَقْفِ عَلَيْهَا، وَٱلِٱبْتِدَاءِ بِمَا بَعْدَهَا، مَعَ كَرَاهَةِ تَوَالِي ٱلْأَمْثَالِ؛

وَهِيَ ٱللَّامَانِ وَٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي بَيْنَهُمَا.

وَمُرَادُ ٱلنَّاظِمِ بِأَدَاةِ ٱلتَّعْرِيفِ مَا شَأْنُهُ ٱلتَّعْرِيفُ؛ لَا مَا هُوَ مُعَرِّفٌ فِي ٱلْحَالِ، بِدَلِيلِ تَمْثِيلِهِ بِـ(**ٱلَّذِي**) إِذْ لَيْسَتْ (**أَلْ**) فِيهِ - عَلَى ٱلصَّحِيحِ - مُعَرِّفَهُ، بَلْ مُعَرِّفُهُ ٱلصِّلَةُ.

وَلَا بُدَّ مِنْ تَقْيِيدِ ٱللَّامِ فِي كَلَامِهِ بِكَوْنِهَا مُتَّصِلَةً، ٱحْتِرَازاً مِنْ ﴿فَمَالِ ٱلَّذِينَ﴾ وَقَدْ يُؤْخَذُ هَـٰذَا ٱلْقَيْدُ مِنَ ٱلْمِثَالِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**قَبْلَ تَعْرِيفٍ**) عَمَّا إِذَا لَمْ تَقَعْ قَبْلَ لَامِ ٱلتَّعْرِيفِ، نَحْوُ ﴿لَا نَفَضُّوا﴾ فَلَا تُحْذَفُ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**وَبَعْدَ لَامٍ**) عَمَّا إِذَا لَمْ تَقَعْ بَعْدَ ٱللَّامِ، نَحْوُ ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾.

أَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِدٌ مِنَ ٱلْأَمْرَيْنِ، نَحْوُ ﴿وَٱعْبُدُوا﴾.

وَأَمَّا ﴿لَنَخَذْتَ﴾ فَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَقَبْلَ تَعْرِيفٍ**) مَعْطُوفٌ عَلَىٰ (**إِذَا**) مِنْ قَوْلِهِ: (**إِذَا أَتَىٰ مِنْ قَبْلِ هَمْزِ ٱلْأَصْلِ**).

وَ(**بَعْدَ**): عَطْفٌ عَلَىٰ (**قَبْلَ**).

ثُمَّ قَالَ:

١٢٧- وَبَعْدَ ٱلِٱسْتِفْهَامِ إِنْ كَسَرْتَا كَقَوْلِهِ يَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَا

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلْمَوْضِعَ ٱلرَّابِعَ مِنْ مَوَاضِعِ حَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ مِنَ ٱلرَّسْمِ.

فَأَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِهَا إِذَا وَقَعَتْ (**بَعْدَ**) هَمْزَةِ (**ٱلاَسْتِفْهَامِ**) وَكَانَتْ - أَعْنِي هَمْزَةَ ٱلْوَصْلِ - مَكْسُورَةً؛ نَحْوُ ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا﴾ ﴿وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ﴾ ﴿أَفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ﴾ ﴿أَسْتَكْبَرْتَ﴾ ﴿أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ﴾.

وَإِنَّمَا حُذِفَتْ فِي هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ لِنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ: (**وَقَبْلَ تَعْرِيفٍ**).. ٱلْبَيْتَ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمَكْسُورَةِ عَنِ ٱلْمَفْتُوحَةِ؛ نَحْوُ ﴿ءَآللَّهُ﴾، وَ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾، وَ﴿ءَآلْـَٰٔنَ﴾ فِي يُونُسَ، فَإِنَّ ٱلْمُخْتَارَ فِي هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمَوْجُودَةَ هِيَ هَمْزَةُ ٱلْوَصْلِ، وَأَنَّ هَمْزَةَ ٱلِاسْتِفْهَامِ لَا صُورَةَ لَهَا.

وَقَوْلُهُ: (**وَبَعْدَ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**قَبْلَ**) فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَهُ، وَ(**ٱلِاسْتِفْهَامِ**) مُضَافٌ إِلَيْهِ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ، أَيْ: وَبَعْدَ هَمْزِ ٱلِاسْتِفْهَامِ.

وَ(**إِنْ كَسَرْتَا**) شَرْطٌ حُذِفَ مَفْعُولُ فِعْلِهِ - وَهُوَ هَمْزَةُ ٱلْوَصْلِ - وَحُذِفَ جَوَابُهُ لِدَلِيلِ مَا قَبْلَهُ عَلَيْهِ.

وَأَلِفُ (**كَسَرْتَا**) وَ(**أَسْتَكْبَرْتَا**) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٢٨- وَلَاتَّخَذتَّ وَبِخُلْفٍ يُرْسَمُ لِٱبْنِ نَجَاحٍ فِي أَفَاتَّخَذْتُمُ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلْمَوْضِعَ ٱلْخَامِسَ وَٱلْمَوْضِعَ ٱلسَّادِسَ مِنْ مَوَاضِعِ حَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ مِنَ ٱلرَّسْمِ.

فَٱلْخَامِسُ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ وَهُوَ (**لَاتَّخَذْتَ**)

وَٱلسَّادِسُ ٱنْفَرَدَ بِذِكْرِهِ أَبُو دَاوُدَ حَاكِياً فِيهِ خِلَافَ ٱلْمَصَاحِفِ؛ وَهُوَ ﴿أَفَاتَّخَذْتُم﴾.

أَمَّا (**لَاتَّخَذْتَ**) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾.

وَلاَ شَكَّ أَنَّ هَـٰذَا ٱلْفِعَلَ خُمَاسِيٌّ، عَلَىٰ وَزْنِ (**ٱفْتَعَلَ**)، قِيَاسُهُ ٱلِٱفْتِتَاحُ بِهَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ؛ هَكَذَا (**ٱتَّخَذْتَ**)، ثُمَّ لَمَّا دَخَلَتِ ٱللَّامُ حُذِفَتِ ٱلْهَمْزَةُ لَفْظاً؛ ٱسْتِغْنَاءً بِٱللَّامِ عَنْهَا، وَقِيَاسُ ٱلْخَطِّ ٱلْمَبْنِيُّ عَلَى ٱلِٱبْتِدَاءِ ثُبُوتُهَا، نَحْوُ ﴿لَّاتَّخَذُوكَ﴾ لَـٰكِنَّهَا حُذِفَتْ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ؛ إِشَارَةً إِلَى ٱلْقِرَاءَةِ ٱلْأُخْرَىٰ فيهِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ ٱبْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو[1] بِفَتْحِ ٱلتَّاءِ مُخَفَّفَةً، وَكَسْرِ ٱلْخَاءِ، وَلاَ وُجُودَ لِهَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ فِيهِ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِمَا؛ لِأَنَّهُ ثُلَاثِيٌّ مَاضٍ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ مُجَاوَرَةِ (**ٱتَّخَذْتَ**) ٱللَّامَ، عَنِ ﴿ٱتَّخَذْتَ﴾ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ نَحْوُ ﴿لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ﴾ فَإِنَّ هَمْزَةَ ٱلْوَصْلِ فِيهِ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**أَفَاتَّخَذْتُم**) ٱلْمَحْذُوفُ ٱلْهَمْزَةِ لِأَبِي دَاوُدَ - عَلَىٰ خِلَافٍ فِيهِ - فَفِي ٱلرَّعْدِ ﴿قُلْ أَفَاتَّخَذْتُم مِّن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾.

---

(١) وَيَعْقُوبُ، فَتَكُونُ قِرَاءَتُهُمْ هَكَذَا ﴿لَتَخِذْتَ﴾.

وَتَقْرِيرُهُ كَٱلَّذِي قَبْلَهُ.

وَقَدِ ٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ إِثْبَاتَ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ فِيهِ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَقَوْلُهُ: **(وَلَاتَّخَذْتَ)** مُبْتَدَأٌ؛ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: وَهَمْزَةُ **(لَاتَّخَذْتَ)**، وَخَبَرُهُ مَحْذُوفٌ؛ أَيْ: كَذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ:

١٢٩- وَحَذْفُ بِسْمِ ٱللَّهِ عَنْهُمْ وَاضِحْ فِي هُودَ وَٱلنَّمْلِ وَفِي ٱلْفَوَاتِحْ

١٣٠- وَأَغْفَلَ ٱلدَّانِيُّ مَا فِي ٱلنَّمْلِ فَرَسْمُهُ كَهَـٰذِهِ عَنْ كُلِّ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ ٱلْمَوْضِعَ ٱلسَّابِعَ مِنْ مَوَاضِعِ حَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ مِنَ ٱلرَّسْمِ، فَأَخْبَرَ بِحَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ ٱلْوَاقِعَةِ بَيْنَ ٱلْبَاءِ وَٱلسِّينِ مِنْ **(بِسْمِ ٱللَّهِ)**:

فِي سُورَةِ هُودَ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾.

وَفِي سُورَةِ ٱلنَّمْلِ ﴿وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا۟ عَلَىَّ﴾.

وَفِي ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ ٱلْوَاقِعِ فِي فَوَاتِحِ ٱلسُّوَرِ.

وَأَنَّ أَبَا عَمْرٍو ٱلدَّانِيَّ **(أَغْفَلَ)** أَيْ: سَكَتَ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ ٱلنَّمْلِ.

وَأَمَّا رَسْمُهُ عَنْ غَيْرِ أَبِي عَمْرٍو مِنَ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ كَرَسْمِ هَـٰذِهِ ٱلْمَذْكُورَاتِ، وَبِرَسْمِهِ كَٱلْمَذْكُورَاتِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَوَجْهُ حَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ فِي هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ كَثْرَةُ ٱلِٱسْتِعْمَالِ.

وَأَفْهَمَ قَوْلُهُ: (**فِي هُودَ**)، وَ(**ٱسْمِ ٱللَّهِ**)، وَ(**ٱلْفَوَاتِحْ**) أَنَّ هَمْزَةَ ٱلْوَصْلِ ٱلْوَاقِعَةَ بَيْنَ ٱلْبَاءِ وَٱلسِّينِ مِنْ (**بِسْمِ**) لَا تُحْذَفُ فِي غَيْرِ هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ؛ بَلْ تُرْسَمُ، وَهُوَ كَذَلِكَ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ؛ نَحْوُ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾، وَ﴿بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ﴾.

تَنْبِيهٌ:

بَقِيَ مَوْضِعٌ آخَرُ مِنْ مَوَاضِعِ حَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ، وَهُوَ ﴿يَـٰبَنَؤُمَّ﴾ وَسَيَأْتِي فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَحَذْفُ بِسْمِ ٱللَّهِ**) مُبْتَدَأٌ، وَمُضَافٌ إِلَيْهِ؛ بِتَقْدِيرِ مُضَافَيْنِ؛ أَيْ: وَحَذْفُ صُورَةِ هَمْزَةِ بِسْمِ ٱللَّهِ، وَ(**وَاضِحْ**) خَبَرُهُ.

وَقَوْلُهُ: (**فِي هُودَ**) مَمْنُوعٌ مِنَ ٱلصَّرْفِ؛ لِلْعَلَمِيَّةِ عَلَى ٱلسُّورَةِ وَتَأْنِيثِهَا.

ثُمَّ قَالَ:

١٣١- كَذَا وَقَاتِلُوهُمُ فِي ٱلْبَقَرَهْ وَقَبْلَهُ ثَلَاثَةٌ مُقْتَفَرَهْ

١٣٢- وَآلُ عِمْرَانَ بِهَا ٱلْأَخِيرُ وَفَلَقَاتَلُوكُمُ مَأْثُورُ

١٣٣- وَمَوْضِعٌ فِي ٱلْحَجِّ وَٱلْقِتَالِ ثَمَانِ أَحْرُفٍ عَلَى ٱلتَّوَالِي

ذَكَرَ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ ثَمَانِيَةَ أَفْعَالٍ مُشْتَقَّةٍ مِنْ مَادَّةِ (**قَتَلَ**)، أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِيهَا عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ.

ٱلْأَوَّلُ: (**وَقَاتِلُوهُمْ**) مِنْ ﴿وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَثَلَاثَةٌ قَبْلَهُ؛ وَهِيَ:

﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ﴾.

وَقَدْ قَرَأَ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ[١] ٱلْأَوَّلَيْنِ مِنْ هَٰذِهِ ٱلثَّلَاثَةِ بِفَتْحِ حَرْفِ ٱلْمُضَارَعَةِ، وَسُكُونِ ٱلْقَافِ دُونَ أَلِفٍ، وَقَرَأَ ٱلْأَخِيرَ بِفَتْحِ ٱلْقَافِ دُونَ أَلِفٍ.

وَإِلَىٰ هَٰذِهِ ٱلْأَرْبَعَةِ أَشَارَ بِٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ.

وَقَوْلُهُ: **(مُقْتَفَرَهْ)** بِفَتْحِ ٱلْفَاءِ؛ أَيْ: مَتْبُوعَةٌ بِلَفْظِ ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾ ٱلْمَذْكُورِ.

وَٱلْخَامِسُ ٱلْأَخِيرُ فِي آلِ عِمْرَانَ، وَهُوَ ﴿وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ[٢] بِتَقْدِيمِ **(قُتِلُوا)** ٱلْمَبْنِيِّ لِلنَّائِبِ عَلَىٰ **(قَاتَلُوا)** ٱلْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ.

وَٱلسَّادِسُ ﴿فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ، وَقَدْ قَرَأَ ٱلْحَسَنُ هَٰذَا بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ.

وَٱلسَّابِعُ ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾ فِي ٱلْحَجِّ.

وَٱلثَّامِنُ ﴿وَٱلَّذِينَ قَٰتَلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلْقِتَالِ، وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْبَصْرِيُّ وَحَفْصٌ[٣] بِضَمِّ ٱلْقَافِ، وَكَسْرِ ٱلتَّاءِ، مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ.

---

(١) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ، فَتَكُونُ هَكَذَا ﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يَقْتُلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ﴾.

(٢) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ فَتَكُونُ هَكَذَا ﴿وَقُتِلُوا۟ وَقَٰتَلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾.

(٣) وَيَعْقُوبُ، فَتَكُونُ هَكَذَا ﴿وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

وَإِلَىٰ هَـٰذِهِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلْأَخِيرَةِ أَشَارَ بِٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي، وَبِٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ مِنَ ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ، ثُمَّ تَمَّمَ ٱلْبَيْتَ ٱلثَّالِثَ بِبَيَانِ عَدَدِ ٱلْأَفْعَالِ ٱلْمُشْتَقَّةِ مِنَ ٱلْقِتَالِ ٱلْمَحْذُوفَةِ لِلشَّيْخَيْنِ، وَأَنَّهَا ثَمَانِيَةٌ مَذْكُورَةٌ **(عَلَى ٱلتَّوَالِي)** أَيْ: عَلَىٰ تَرْتِيبِ ٱلسُّوَرِ فِي ٱلْمُصْحَفِ.

وَخَرَجَ غَيْرُ هَـٰذِهِ ٱلثَّمَانِيَةِ مِنْ أَفْعَالِ ٱلْقِتَالِ، فَإِنَّ أَبَا عَمْرٍو لَمْ يَحْذِفْهُ، وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ - قَرِيباً - أَنَّ أَبَا دَاوُدَ أَطْلَقَ ٱلْحَذْفَ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِ ٱلْقِتَالِ، وَسَنَذْكُرُ ٱلْمَعْمُولَ بِهِ فِيهَا.

وَقَوْلُهُ: **(كَذَا)** خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وَ**(قَاتِلُوهُمُ)** مُبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ، وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ رَاجِعٌ لِهَمْزِ ٱلْوَصْلِ فِي قَوْلِهِ: **(وَٱلْحَذْفُ عَنْهُمَا بِهَمْزِ ٱلْوَصْلِ)**.

وَقَوْلُهُ: **(وَآلُ عِمْرَانَ)** بِٱلرَّفْعِ عَطْفٌ عَلَىٰ **(وَقَاتَلُوهُمُ)** عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: وَقَاتَلُوا آلَ عِمْرَانَ.

وَقَوْلُهُ: **(وَفَلَقَاتَلُوكُمُ مَأْثُورُ)** مُبْتَدَأٌ، وَخَبَرٌ، وَمَعْنَىٰ **(مَأْثُورُ)** مَرْوِيٌّ؛ أَيْ: بِٱلْحَذْفِ.

وَقَوْلُهُ: **(ثَمَانِ أَحْرُفٍ)** بِكَسْرِ ٱلنُّونِ وَحَذْفِ ٱلْيَاءِ، وَيَصِحُّ ضَمُّ ٱلنُّونِ، وَهُوَ خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: هَـٰذِهِ ثَمَانِ كَلِمٍ.

ثُمَّ قَالَ:

١٣٤- أُولَىٰ تَشَابَهَ وَإِنْ تَظَّاهَرَا تَظَّاهَرُونَ وَكَذَا تَظَاهَرَا

١٣٥- وَأَطْلَقَ ٱلْجَمِيعَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ بِأَيِّ مَا لَفْظٍ عَلَى ٱلتَّكْمِيلِ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ:

-بِحَذْفِ أَلِفِ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ **(تَشَابَهَ)**.

-وَبِحَذْفِ أَلِفِ **(وَإِنْ تَظَّاهَرَا)**، وَ**(تَظَّاهَرُونَ)**، وَ**(تَظَاهَرَا)** مُخَفَّفِ ٱلظَّاءِ.

أَمَّا ٱلْكَلِمَةُ ٱلْأُولَىٰ مِنْ لَفْظِ **(تَشَابَهَ)** فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْ**(أُولَىٰ)** مِنْ غَيْرِهَا، وَسَتَأْتِي أَمْثِلَتُهُ قَرِيباً.

وَأَمَّا **(وَإِنْ تَظَّاهَرَا)** فَفِي ٱلتَّحْرِيمِ ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ﴾.

وَأَمَّا **(تَظَّاهَرُونَ)** فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾[1].

وَأَمَّا **(تَظَاهَرَا)** مُخَفَّفُ ٱلظَّاءِ؛ فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿قَالُوا۟ سِحْرَانِ تَظَٰهَرَا﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِأَنَّهُ أَطْلَقَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ ٱلْحَذْفَ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِ ٱلْقِتَالِ، وَجَمِيعِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمُشْتَقَّةِ مِنْ مَادَّةِ **(شَبَهَ)** وَمِنْ مَادَّةِ **(ظَهَرَ)**.

أَمَّا أَفْعَالُ **(ٱلْقِتَالِ)** فَنَحْوُ ٱلثَّمَانِيَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ فِي قَوْلِهِ: **(كَذَا وَقَاتَلُوهُمُ)** ٱلْأَبْيَاتَ ٱلثَّلَاثَةَ، وَنَحْوُ:

﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾

(١) قَرَأَ ٱلْكُوفِيُّونَ كَلِمَةَ (تَظَاهَرُونَ) فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَكَلِمَةَ (تَظَاهَرَا) فِي ٱلتَّحْرِيمِ؛ بِتَخْفِيفِ ٱلظَّاءِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ، أَمَّا ٱلَّذِي فِي ٱلْقَصَصِ قُرِئَ بِٱلتَّخْفِيفِ لِلْجَمِيعِ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ.

﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾.

وَ﴿قَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا۟﴾

وَ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾

وَ﴿قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾.

وَأَمَّا ٱلْأَلْفَاظُ ٱلْمُشْتَقَّةُ مِنْ مَادَّةِ (**شَبَهَ**) فَنَحْوُ مَا تَقَدَّمَ، وَنَحْوُ ﴿**تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ**﴾ ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ ﴿مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾.

وَأَمَّا ٱلْأَلْفَاظُ ٱلْمُشْتَقَّةُ مِنْ مَادَّةِ (**ظَهَرَ**) فَنَحْوُ مَا تَقَدَّمَ، وَنَحْوُ:

﴿وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾.

﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ﴾.

﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾.

﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾.

وَلاَ يَنْدَرِجُ فِي كَلاَمِ ٱلنَّاظِمِ هُنَا ﴿مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ وَ﴿ظَٰهِرِينَ﴾؛ لِأَنَّ حُكْمَهُمَا عُلِمَ مِمَّا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ بِقِسْمَيْهِ، فَلَوْ أُدْرِجَا هُنَا لَزِمَ ٱلتَّكْرَارُ مَعَ إِيهَامِ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو لَا يَحْذِفُهُمَا.

وَإِنَّمَا خَصَصْنَا فِي حَلِّ كَلاَمِ ٱلنَّاظِمِ مَادَّةَ (**ٱلْقِتَالِ**) بِٱلْأَفْعَالِ دُونَ ٱلْأَسْمَاءِ، وَعَمَّمْنَا فِي مَادَّتَيْ (**شَبَهَ**) وَ(**ظَهَرَ**)؛ لِأَنَّ مُرَادَ ٱلنَّاظِمِ بِقَوْلِهِ: (**وَأَطْلَقَ ٱلْجَمِيعَ**) أَنَّ أَبَا دَاوُدَ أَطْلَقَ مَا وُجِدَ مِنْ تِلْكَ ٱلْمَوَادِّ مُمَاثِلاً لِلْأَلْفَاظِ ٱلسَّابِقَةِ

فِي وُقُوعِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْقَافِ فِي مَادَّةِ (قَتَلَ)، وَبَعْدَ ٱلشِّينِ فِي مَادَّةِ (شَبَهَ)، وَبَعْدَ ٱلظَّاءِ فِي مَادَّةِ (ظَهَرَ)، وَلَمْ يُوجَدْ فِي ٱلْقُرْآنِ مِنْ مَادَّةِ (قَتَلَ) ٱسْمٌ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ ٱلْقَافِ حَتَّىٰ يُخْرَجَ عَنِ ٱلْإِطْلَاقِ، نَعَمْ وُجِدَ بَعْدَ ٱلتَّاءِ؛ نَحْوُ ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا﴾ وَهُوَ ثَابِتُ ٱلْأَلِفِ، وَقَدْ وُجِدَ فِي مَادَّةِ (شَبَهَ) وَ(ظَهَرَ) ٱلْأَلِفُ فِي ٱلْأَسْمَاءِ بَعْدَ ٱلشِّينِ، وَٱلظَّاءِ، فَعَمَّهَا ٱلْإِطْلَاقُ وَعَمَّ ٱلْأَفْعَالَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِ ٱلْقِتَالِ، وَجَمِيعِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمُشْتَقَّةِ مِنْ مَادَّةِ (شَبَهَ)، وَمِنْ مَادَّةِ (ظَهَرَ).

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ (أُولَىٰ تَشَابَهَ) عَطْفٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ ٱلسَّابِقِ (وَقَاتِلُوهُمُ)، أَوْ عَلَىٰ قَوْلِهِ: (وَمَوْضِعٌ).

وَ(مَا) فِي قَوْلِهِ: (بِأَيِّ مَا لَفْظٍ) زَائِدَةٌ.

وَقَوْلُهُ: (عَلَى ٱلتَّكْمِيلِ) تَكْمِيلٌ لِلْبَيْتِ فِي مَحَلِّ ٱلْحَالِ مِنْ قَوْلِهِ: (ٱلْجَمِيعَ).

وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ (عَلَىٰ) بِمَعْنَىٰ: مَعَ، وَمَعْنَىٰ إِطْلَاقِهَا مَعَ تَكْمِيلِهَا: أَنَّ إِطْلَاقَهَا مَصْحُوبٌ بِتَعْمِيمِهَا.

ثُمَّ قَالَ:

١٣٦- وَٱلْمُنْصِفُ ٱلْأَسْبَابَ وَٱلْغَمَامَ قُلْ وَٱبْنُ نَجَاحٍ مَا سِوَى ٱلْبِكْرِ نَقَلْ

أَخْبَرَ:

-عَنِ ٱلشَّيْخِ ٱلْبَلَنْسِيِّ - صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ - بِحَذْفِ أَلِفِ (ٱلْأَسْبَاب)،

وَ(**ٱلْغَمَام**) مُطْلَقاً.

-وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ بِأَنَّهُ نَقَلَ حَذْفَ أَلِفِ (**ٱلْأَسْبَاب**)، وَ(**ٱلْغَمَام**) سِوَى ٱلْوَاقِعِ مِنْهُمَا فِي سُورَةِ (**ٱلْبَكْرِ**)؛ وَهِيَ سُورَةُ ٱلْبَقَرَةِ.

أَمَّا ٱلْوَاقِعَانِ فِي ٱلْبَقَرَةِ ٱلْمُخْتَصُّ بِحَذْفِهِمَا صَاحِبُ ٱلْمُنْصِفِ فَهُمَا:

﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾.

﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ﴾.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾.

وَأَمَّا غَيْرُ ٱلْوَاقِعَيْنِ فِي ٱلْبَقَرَةِ ٱلَّذِي ٱتَّفَقَ أَبُو دَاوُدَ وَٱلْبَلَنْسِيُّ عَلَىٰ حَذْفِهِ فَنَحْوُ:

﴿فَلْيَرْتَقُوا۟ فِي ٱلْأَسْبَـٰبِ﴾.

﴿لَّعَلِّيٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَـٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَـٰبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ﴾.

﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَـٰمَ﴾ بِٱلْأَعْرَافِ.

وَ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَـٰمِ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا فِي ٱلْمُنْصِفِ فِي ٱلْحَذْفِ مِنْ لَفْظَيِ (**ٱلْأَسْبَاب**) وَ(**ٱلْغَمَام**) حَيْثُ وَقَعَا[1].

وَقَوْلُهُ: (**وَٱلْمُنْصِفُ**) مُبْتَدَأٌ، وَ(**ٱلْأَسْبَابَ**) مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى مَا ٱخْتَارَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْجَمِيعِ سِوَى مَوَاضِعِ ٱلْبَقَرَةِ.

قَوْلُهُ بَعْدُ: (نَقَلْ).

وَٱلتَّقْدِيرُ: وَٱلْمُنْصِفُ نَقَلَ (ٱلْأَسْبَابَ)؛ أَيْ: نَقَلَ حَذْفَ أَلِفِهِ.

وَقَوْلُهُ: (وَٱلْغَمَامَ) عَطْفٌ عَلَى (ٱلْأَسْبَابَ).

ثُمَّ قَالَ:

١٣٧- وَمَعَ لَامٍ ذِكْرَهُ تَتَبَّعَا نَجْلُ نَجَاحٍ مَوْضِعاً فَمَوْضِعَا

١٣٨- كَنَحْوِ ٱلِٱصْلَاحِ وَنَحْوِ عَلَّامْ

شَرَعَ ٱلنَّاظِمُ مِنْ هُنَا إِلَىٰ تَمَامِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ بَيْتاً فِي ٱلْكَلَامِ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقِ لِلَّامِ؛ وَهُوَ قِسْمَانِ:

-وَاقِعٌ مَعَ لَامٍ مُفْرَدَةٍ؛ نَحْوُ ﴿ٱلسَّلَمَ﴾.

-وَوَاقِعٌ بَيْنَ لَامَيْنِ؛ نَحْوُ ﴿خِلَلَ﴾.

وَبَدَأَ بِٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ فَأَخْبَرَ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِأَنَّهُ نَقَلَ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُصَاحِبِ لِلَّامِ، أَيِ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ لَامٍ مُفْرَدَةٍ، وَأَنَّهُ تَتَبَّعَ ذِكْرَهُ لَفْظاً بَعْدَ لَفْظٍ - يَعْنِي كُلّاً فِي مَحَلِّهِ - ثُمَّ مَثَّلَ بِنَحْوِ (ٱلِإِصْلَاحِ)، وَنَحْوِ (عَلَّامْ).

أَمَّا (ٱلِإِصْلَاحِ) فَفِي هُودَ ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَحَ﴾.

وَأَمَّا (عَلَّام)

فَفِي مَوْضِعَيْنِ مِنَ ٱلْعُقُودِ ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّمُ ٱلْغُيُوبِ﴾.

وَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾.

وَفِي سَبَأَ ﴿يَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾.

وَمِثْلُهَا ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾، وَهَـٰذَا ٱلنَّوْعُ مُتَعَدِّدُ ٱلْأَفْرَادِ كَثِيراً[1].

وَٱعْلَمْ أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعِ مَعَ ٱللَّامِ أَنْ يَكُونَ حَشْواً - أَيْ: وَسَطاً - فِي ٱلْكَلِمَةِ، لَا فِي آخِرِهَا، وَأَنْ يَكُونَ مُتَّصِلاً بِٱللَّامِ؛ بِحَيْثُ يَكُونَانِ مَعاً مِنْ كَلِمَةٍ تَحْقِيقاً؛ أَوْ تَقْدِيراً؛ فَلَا يُحْذَفُ ٱلْأَلِفُ فِي نَحْوِ ﴿عَلَا﴾، وَ﴿أَلَآ﴾، وَ﴿كَلَّا﴾ مِمَّا هُوَ آخِرُ ٱلْكَلِمَةِ، وَمِثْلُهَا ﴿أُو۟لَآءِ﴾، لِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ غَيْرُ مَرْسُومَةٍ، فَٱلْأَلِفُ مُتَطَرِّفٌ فِي ٱلرَّسْمِ.

وَلَا يُحْذَفُ ٱلْأَلِفُ فِي نَحْوِ ﴿ٱلْـَٔاخِرَةُ﴾، وَ﴿ٱلْـَٔايَـٰتِ﴾ مِمَّا هُوَ مُنْفَصِلٌ عَنِ ٱللَّامِ فِي كَلِمَةٍ أُخْرَىٰ.

وَدَخَلَ بِقَوْلِنَا (**تَقْدِيراً**) ﴿ٱلْـَٔـَٰنَ﴾؛ فَإِنَّهُ لَمَّا لَزِمَتْهُ (**أَلْ**)؛ تَنَزَّلَ مَعَهَا مَنْزِلَةَ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْوَاحِدَةِ.

وَٱلشَّرْطُ ٱلْأَوَّلُ يُؤْخَذُ مِنَ ٱلتَّمْثِيلِ، وَٱلشَّرْطُ ٱلثَّانِي مِنَ ٱلْمَعِيَّةِ فِي قَوْلِهِ: (**وَمَعَ لَامٍ**).

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يُشْتَرَطُ فِي ٱلْأَلِفِ أَنْ لَا تَكُونَ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ، كَمَا ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ، وَلِهَـٰذَا ٱلشَّرْطِ ثَبَتَ ٱلْأَلِفُ فِي نَحْوِ ﴿ٱلْأَرْضِ﴾، وَ﴿ٱلْإِيمَـٰنِ﴾، وَ﴿ٱلْأُولَىٰ﴾؟

---

(١) ٱلْمُرَادُ كَلِمَةُ ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ﴾ حَيْثُ إِنَّ ٱللَّامَ عَانَقَتِ ٱلأَلِفَ فِيهَا.

فَٱلْجَوَابُ: لَا يُحْتَاجُ إِلَىٰ هَـٰذَا ٱلشَّرْطِ؛ لِأَنَّ ٱلْكَلَامَ إِنَّمَا هُوَ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْهَوَائِيِّ، وَأَمَّا مَا هُوَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ فَسَيُشِيرُ إِلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ حَيْثُ يَذْكُرُ ﴿ءَامَنَّا۟﴾، وَ﴿وَٱطْمَأَنُّوا۟﴾، وَ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾، وَنَظَائِرَهَا.

تَنْبِيهٌ:

تَقَدَّمَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْوَاقِعَةَ بَعْدَ ٱللَّامِ فِي ٱلْمُثَنَّىٰ كَـ﴿رَجُلَانِ﴾، وَ﴿أَضَلَّانَا﴾ وَفِي جَمْعِي ٱلسَّلَامَةِ كَـ﴿ٱللَّٰعِنِينَ﴾، وَ﴿ٱللَّٰعِنُونَ﴾، وَ﴿وَعَلَـٰمَٰتٍ﴾، وَ﴿رِسَـٰلَـٰتِ﴾، وَ﴿جِمَـٰلَتٌ﴾ دَاخِلَةٌ فِي قَاعِدَتَيِ ٱلْمُثَنَّىٰ وٱلْجَمْعِ، فَهِيَ غَيْرُ مُنْدَرِجَةٌ هُنَا.

وَأَمَّا ﴿مُّلَـٰقُوا۟﴾ ٱلْمُضَافُ؛ وَإِنْ كَانَ جَمْعاً مَنْقُوصاً مَحْذُوفَ ٱلنُّونِ؛ فَأَلِفُهُ مُنْدَرِجَةٌ فِي صَرِيحِ ٱلْعُمُومِ هُنَا، لَا فِي ضَابِطِ ٱلْجَمْعِ ٱلْمُتَقَدِّمِ.

وَقَوْلُهُ: (**مَعَ**) ظَرْفٌ فِي مَحَلِّ ٱلصِّفَةِ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ مَعْطُوفٍ عَلَىٰ ما فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَهُ.

وَٱلتَّقْدِيرُ: وَٱلْأَلِفُ ٱلْوَاقِعُ مَعَ لَامٍ.

وَقَوْلُهُ: (**ذِكْرَهُ**) مَفْعُولٌ بِهِ لِـ(**تَتَبَّعَ**) مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ، وَ(**نَجْلُ نَجَاحٍ**) فَاعِلُهُ، وَٱلنَّجْلُ: ٱلْوَلَدُ.

ثُمَّ قَالَ:

١٣٨- **سِوىٰ قُلِ ٱصْلَاحٌ وَأُولَىٰ ظَلَّامْ**

١٣٩- تِـلَاوَتِـهْ وَسُـبُـلَ ٱلـسَّـلَامِ وَمِـثْـلُهَـا ٱلْأَوَّلُ مِـنْ غُـلَامِ

١٤٠- وَكُلَّ حَلَّافٍ غِلَاظٌ لَاهِيَهْ وَمِثْلُهَا ٱلتَّلَاقِ مَعْ عَلَانِيَهْ

١٤١- ثُـمَّ فُـلَانـاً لَائِمٍ وَلَازِبْ وَأُطْلِقَتْ فِي مُنْصِفٍ فَٱلْكَاتِبْ

١٤٢- مُخَيَّرٌ فِي رَسْمِهَا

لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ نَقَلَ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُصَاحِبَةِ لِلَّامِ ٱلْمُفْرَدَةِ، وَأَنَّهُ تَتَبَّعَ مَوَاضِعَهُ كَلِمَةً كَلِمَةً؛ ٱسْتَثْنَىٰ مِنْهَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ لَفْظاً لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهَا أَبُو دَاوُدَ بِحَذْفٍ وَلَا إِثْبَاتٍ، أَوَّلُهَا فِي ٱلنَّظْمِ ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ﴾ وَآخِرُهَا ﴿لَّازِبٍ﴾.

أَمَّا (**قُلْ إِصْلَاحٌ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾.

وَقَيَّدَهُ بِـ(**قُلْ**) ٱحْتِرَازاً مِنْ نَحْوِ ﴿أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾.

وَأَمَّا (**أُولَىٰ ظَلَّامْ**) أَيِ: ٱلْكَلِمَةُ ٱلْأُولَىٰ مِنْ لَفْظِهِ فَفِي؛ آلِ عِمْرَانَ ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْأُولَىٰ عَنْ نَحْوِ ٱلَّذِي فِي ٱلْأَنْفَالِ وَٱلْحَجِّ[1].

وَأَمَّا (**تِلَاوَتِهْ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾.

وَأَمَّا (**سُبُلَ ٱلسَّلَامِ**) فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾.

---

(١) وَهُمَا: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨١﴾﴾ ٱلأنفال.
﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ ٱلحج، وَكَذَٰلِكَ وَقَعَ فِي فُصِّلَتْ وَقَ.

وَقَيَّدَهُ بِٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ (سُبُلَ)- ٱحْتِرَازاً مِنْ نَحْوِ ﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ﴾.

وَأَمَّا ٱلْأَوَّلُ مِنْ لَفْظِ (غُلَامٍ) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِـ(ٱلْأَوَّلِ) مِنْ نَحْوِ ٱلْوَاقِعِ فِي مَرْيَمَ.

وَأَمَّا (كُلَّ حَلَّافٍ) فَفِي ن ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ﴾.

وَلَمْ يَحْتَرِزْ بِٱلْمُجَاوِرْ عَنْ شَيْءٍ؛ إِذْ لَمْ يَقَعْ لَهُ نَظِيرٌ.

وَأَمَّا (غِلَاظٌ) فَفِي ٱلتَّحْرِيمِ ﴿عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ﴾.

وَأَمَّا (لَاهِيَةً) فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ إِخْبَاراً عَنِ ٱلنَّاسِ ﴿لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ﴾.

وَأَمَّا (ٱلتَّلَاقِ) فَفِي غَافِرٍ ﴿يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ﴾.

وَأَمَّا (عَلَانِيَةً) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِيمَا بَعْدَهَا.

وَأَمَّا (فُلَاناً) فَفِي ٱلْفُرْقَانِ ﴿لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾.

وَأَمَّا (لَائِمٍ) فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾.

وَأَمَّا (لَازِبٍ) فَفِي وَٱلصَّافَّاتِ ﴿إِنَّا خَلَقْنَٰهُم مِّن طِينٍ لَّازِبٍ﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْوَاقِعَةَ بَعْدَ ٱللَّامِ أُطْلِقَتْ فِي مُنْصِفِ ٱلْبَلَنْسِيِّ - يَعْنِي بِٱلْحَذْفِ - بِحَيْثُ يَعُمُّ إِطْلَاقُهُ هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظَ ٱلثَّلَاثَةَ عَشَرَ ٱلَّتِي سَكَتَ عَنْهَا

أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرَهَا مِمَّا حَذَفَهُ - قَالَ ٱلنَّاظِمُ مِنْ عَنْدِ نَفْسِهِ -.

فَيَتَسَبَّبُ - عَنْ تَعْمِيمِ صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ لَهَا بِٱلْحَذْفِ وَسُكُوتِ أَبِي دَاوُدَ عَلَى ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةَ عَشَرَ ٱلْمُقْتَضِي لِبَقَائِهَا عَلَى ٱلْأَصْلِ مِنَ ٱلثُّبُوتِ - تَخْيِيرَ ٱلْكَاتِبِ فِيهَا بَيْنَ ٱلْإِثْبَاتِ وَٱلْحَذْفِ.

لَكِنْ يَرِدُ عَلَى ٱلنَّاظِمِ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو نَصَّ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ ﴿غُلَٰمٌ﴾ وَعَلَىٰ حَذْفِ ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾، فَكَيْفَ يَصِحُّ ٱلتَّخْيِيرُ فِيمَا نَصَّ أَبُو عَمْرٍو وَٱلْبَلَنْسِيُّ عَلَىٰ حَذْفِهِ وَسَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ، لَاسِيَّمَا وَقَدْ حَكَى ٱللَّبِيبُ إِجْمَاعَ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ حَذْفِ ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾.

وَسَيَأْتِيكَ مَا بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي شَرْحِ ٱلْأَبْيَاتِ بَعْدُ.

وَٱلضَّمِيرُ ٱلْمُسْتَتِرُ فِي قَوْلِهِ: (**أُطْلِقَتْ**) يَعُودُ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ ٱللَّامِ، وَضَمِيرُ (**رَسْمِهَا**) يَعُودُ عَلَى ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةَ عَشَرَ.

ثُمَّ قَالَ:

١٤٢- وَحُذِفَتْ فِي مُقْنِعٍ خَلَائِفاً حَيْثُ أَتَتْ

١٤٣- كَيْفَ ثَلَاثُونَ ثَلَاثَةٌ ثَلَاثْ سَلَاسِلٌ وَفِي ٱلنِّسَاءِ وَثُلَاثْ

١٤٤- ثُمَّ خِلَافَ بَعْدَ مَقْعَدِهِمُ لَٰكِنْ أُولَٰئِكَ وَقُلْ لَامَسْتُمُ

١٤٥- وَفِي ٱلْمُلَاقَاةِ سِوَى ٱلتَّلَاقِ وَفِي غُلَامَيْنِ وَفِي ٱلْخَلَّاقِ

١٤٦- وَفِي ٱلْمَلَائِكَةِ حَيْثُ تَاتِي وَٱللَّاتَ ثُمَّ ٱللَّائِي ثُمَّ ٱللَّاتِي

١٤٧- كَـذَا إِلَـهٌ وَبَـلَاغٌ وَغُـلَامْ وَٱلْآنَ إِيلَافِ مَعاً ثُـمَّ سَلَامْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ بِأَنَّهُ نَقَلَ فِي ٱلْمُقْنِعِ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ ٱللَّامِ ٱلْمُفْرَدَةِ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ كَلِمَةً، أَوَّلُهَا (**خَلَائِفَ**)، وَآخِرُهَا (**سَلَامٌ**)، وَسَكَتَ عَمَّا عَدَاهَا.

أَمَّا (**خَلَائِفَ**) فَفِي آخِرِ ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**ثَلَاثُونَ**) كَيْفَ أَتَىٰ - يَعْنِي بِوَاوٍ أَوْ يَاءٍ - فَنَحْوُ ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً﴾.

وَهَـٰذَا مِنَ ٱلْمُلْحَقِ بِٱلْجَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ ٱلسَّالِمِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا وَجْهَ تَأْخِيرِهِ إِلَىٰ هُنَا[1].

وَأَمَّا (**ثَلَاثَة**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ﴾، ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾.

وَأَمَّا (**ثَلَاث**) فَنَحْوُ ﴿ثَلَٰثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**سَلَاسِل**) فَفِي ٱلْإِنْسَانِ ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَلَٰسِلَا۠﴾.

وَهُوَ مُنَوَّعٌ، فَفِي غَافِرٍ إِخْبَاراً عَنِ ٱلْكُفَّارِ ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ وَٱلسَّلَٰسِلُ﴾.

---

(١) قَالَ ٱلشَّارِحُ هُنَاكَ: أَخَّرَ كَلِمَتَيْنِ مِنَ ٱلْمُلْحَقِ بِٱلْجَمْعِ، وَهُمَا ﴿ثَلَٰثُونَ﴾، وَ﴿ثَمَٰنِينَ﴾ لِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مَا ذُكِرَا مَعَهُ.

وَأَمَّا (**ثُلَاثَ**) بِضَمِّ ٱلثَّاءِ فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ مِنْ مِثْلِهِ فِي فَاطِرٍ.

وَأَمَّا (**خِلَافَ**) ٱلْوَاقِعُ بَعْدَ (**مَقْعَدِهِمْ**) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**بَعْدَ مَقْعَدِهِمْ**) عَنْ نَحْوِ ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ﴾ فِي ٱلْمَائِدَةِ.

وَهَٰذَا ٱلْمُحْتَرَزُ عَنْهُ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**لَٰكِنْ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَمِثْلُهُ ﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّي﴾؛ إِذْ أَصْلُهُ: (**لَٰكِنْ أَنَا**)؛ فَحُذِفَتِ ٱلْهَمْزَةُ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا إِلَىٰ نُونِ (**لَٰكِنْ**)، ثُمَّ سُكِّنَتِ ٱلنُّونُ ٱلْأُولَىٰ، وأُدْغِمَتْ فِي ٱلثَّانِيَةِ.

وَبَقِيَ عَلَى ٱلنَّاظِمِ (**لَٰكِنَّ**) ٱلْمُشَدَّدَةُ؛ فَإِنَّ أَلِفَهَا مَحْذُوفَةٌ لِأَبِي عَمْرٍو أَيْضاً، وَلاَ تَنْدَرِجُ فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ، لِأَنَّهُ ذَكَرَ ٱلْمُخَفَّفَةَ، وَهِيَ لَا تَنْدَرِجُ فِيهَا ٱلْمُشَدَّدَةُ.

وَأَمَّا (**أُولَٰئِكَ**) فَفِي صَدْرِ ٱلْبَقَرَةِ ﴿أُوْلَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿وَأُوْلَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ﴾.

وَلاَ يَنْدَرِجُ ﴿أُوْلَآءِ﴾ فِي ﴿أُوْلَٰئِكَ﴾؛ لِتَطَرُّفِ أَلِفِهِ رَسْماً، كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَأَمَّا (**لَامَسْتُمْ**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ وَمِثْلُهُ فِي ٱلْعُقُودِ؛ وَقَدْ قَرَأَهُمَا

حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ[١] بِدُونِ أَلِفٍ.

وَأَمَّا ٱلْأَلْفَاظُ ٱلْمُشْتَقَّةُ مِنْ مَادَّةِ **(ٱلْمُلَاقَاةِ)** فَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي ٱلْمُقْنِعِ بِقَوْلِهِ: وَحَذَفُوا ٱلْأَلِفَ بَعْدَ ٱللَّامِ فِي قَوْلِهِ ﴿مُلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ﴾، وَ﴿مُّلَٰقُوهُ﴾، وَ﴿فَمُلَٰقِيهِ﴾، وَ﴿يُلَٰقُوا۟﴾، حَيْثُ وَقَعَ. ٱ.هـ

وَلَاشَكَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ لَفْظَ ٱلتَّلَاقِ، وَلِذَا ٱسْتَثْنَاهُ ٱلنَّاظِمُ لَهُ مِنْ عُمُومِ قَوْلِهِ: **(وَفِي ٱلْمُلَاقَاةِ)** ٱلشَّامِلِ لِمَادَّةِ **(ٱلْمُلَاقَاةِ)** كَيْفَمَا تَصَرَّفَتْ، مُجَرَّدَةً أَوْ مَزِيدَةً، وَكَيْفَمَا كَانَتِ ٱلزِّيَادَةُ.

وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَسْتَثْنِيَ لهُ أَيْضاً ﴿لَقِيهِ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَهُوَ لَقِيهِ﴾؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ أَيْضاً.

وَأَمَّا **(غُلَامَيْنِ)** فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ﴾.

وَلَا يُقَالُ **(غُلَامَيْنِ)** مُثَنًّى؛ فَهُوَ مُنْدَرِجٌ فِي حُكْمِهِ ٱلْمُتَقَدِّمِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ ٱلْمُرَادَ بِأَلِفِ ٱلْمُثَنَّى ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي ٱلتَّثْنِيَةِ، وَأَلِفُ **(غُلَامَيْنِ)** مَوْجُودَةٌ فِي ٱلْمُفْرَدِ.

وَأَمَّا **(ٱلْخَلَّاقُ)** فَفِي ٱلْحِجْرِ ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨٦﴾﴾، وَمِثْلُهُ فِي يس.

---

(١) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ، فَتَصِيرُ قِرَاءَتُهُمْ هَكَذَا ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾.

وَهَـٰذَا ٱللَّفْظُ مِنَ ٱلْمُسْتَثْنَيَاتِ لِأَبِي عَمْرٍو مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَوَزْنُ فَعَّالٍ وَفَاعِلٍ ثَبَتْ**). . ٱلْبَيْتَ.

وَأَمَّا (**ٱلْمَلَائِكَة**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾ ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ﴾ وَفِي ٱلتَّحْرِيمِ ﴿عَلَيْهَا مَلَـٰٓئِكَةٌ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ؛ كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**ٱللَّات**) فَفِي ٱلنَّجْمِ ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّـٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾﴾.

وَأَمَّا (**ٱللَّائِي**) فَفِي ٱلْأَحْزَابِ ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّـٰٓـِٔي تُظَـٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَـٰتِكُمْ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**ٱللَّاتِي**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَٱلَّـٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**إِلَـٰهٌ**) فَنَحْوُ ﴿وَإِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ وَلَفْظُهُ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، فِي ٱلْبَقَرَةِ وَفِيمَا بَعْدَهَا.

وَبَقِيَ عَلَى ٱلنَّاظِمِ ذِكْرُ (**إِلَـٰهَيْنِ**)؛ نَحْوُ ﴿لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَـٰهَيْنِ ٱثْنَيْنِ﴾؛ لِأَنَّهُ مُنْدَرِجٌ فِي كَلَامِ ٱلْمُقْنِعِ وَلاَ يَنْدَرِجُ فِي عِبَارَةِ ٱلنَّاظِمِ؛ لِأَنَّ ٱلْمُثَنَّىٰ لا يَنْدَرِجُ فِي ٱلْمُفْرَدِ؛ وَلِذَا ٱحْتَاجَ إِلَىٰ ذِكْرِ (**غُلَامَيْنِ**) مَعَ (**غُلَام**).

وَأَمَّا (**بَلَاغٌ**) فَفِي إِبْرَاهِيمَ ﴿هَـٰذَا بَلَـٰغٌ لِّلنَّاسِ﴾ وَنَحْوِ مَا فِي ٱلرَّعْدِ ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَـٰغُ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ؛ كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**غُلَامٌ**)

-فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ﴾.

-وَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**ٱلْآنَ**)

-فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ﴾.

وَفِي يُونُسَ ﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ كُنتُم﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ؛ كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**إِيلَافِ**) مَعاً؛ فَفِي سُورَةِ قُرَيْشٍ ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمْ﴾.

وَأَمَّا (**سَلَامٌ**) فَنَحْوُ:

-﴿قَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ ۖ﴾.

-﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾.

-﴿ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ؛ كَمَا مُثِّلَ.

فَهَٰذِهِ جُمْلَةُ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ وَٱلْعِشْرِينَ ٱلَّتِي نَقَلَ صَاحِبُ ٱلْمُقْنِعِ حَذْفَ أَلِفِهَا ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ ٱللَّامِ.

وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ حَذْفُ ﴿ٱلْبَتُوٓاْ﴾ بِٱلصَّافَاتِ، وَ﴿بَلَـٰٓؤُاْ﴾ بِٱلدُّخَانِ لِأَبِي عَمْرٍو زِيَادَةً عَلَىٰ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمَحْذُوفَةِ لَهُ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ حَذْفُ أَلِفِ ٱلْجَلَالَةِ، وَ﴿ٱللَّهُمَّ﴾ لِأَبِي عَمْرٍو مَعَ غَيْرِهِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما فِي ٱلْمُنْصِفِ مِنْ تَعْمِيمِ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ ٱللَّامِ ٱلْمُفْرَدَةِ، لَا فَرْقَ بَيْنَ مَا ٱتَّفَقَ ٱلشَّيْخَانِ عَلَىٰ حَذْفِهِ، أَوِ ٱنْفَرَدَ أَحَدُهُمَا بِحَذْفِهِ، أَوْ سَكَتَا مَعاً، أَوْ أَحَدُهُمَا عَنْهُ، إِلَّا أَلِفَ ﴿ٱلْـَٰٔنَ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْجِنِّ؛ فَإِنَّهُ ثَابِتٌ بِٱتِّفَاقٍ، كَمَا سَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ قَرِيباً.

وَقَوْلُهُ: (**سَلَاسِلٌ**) مَرْفُوعٌ مُنَوَّنٌ، وَ(**معاً**) - فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَخِيرِ -: حَالٌ مِنْ (**إِيلَافِ**) بِتَقْدِيرِ مُضَافٍ؛ أَيْ: كَلِمَتَا (**إِيلَافِ**) جَمِيعاً.

ثُمَّ قَالَ:

١٤٨- وَكُلُّهُمْ فِي ٱلْجِنِّ ٱلَانَ ذَكَرُوا بِأَلِفٍ حَسَبَمَا قَدْ أَثَرُوا

أَخْبَرَ عَنْ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ كُلِّهِمْ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا ﴿ٱلْـَٰٔنَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٰٔنَ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْجِنِّ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ عَنْ جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَلَيْسَ كَغَيْرِهِ مِنْ لَفْظِ ﴿ٱلْـَٰٔنَ﴾ ٱلْمَرْسُومِ بِدُونِ أَلِفٍ.

وَلَعَلَّ ٱتِّفَاقَ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿ٱلْـَٰٔنَ﴾ فِي ٱلْجِنِّ إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَصْلِهِ مِنْ كَوْنِ (**أَلْ**) كَلِمَةً مُسْتَقِلَّةً، فَلَمْ يَحْصُلْ شَرْطُ ٱلْحَذْفِ؛ وَهُوَ ٱلِاتِّصَالُ فِي كَلِمَةٍ.

وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنْ لَفْظِهِ فَٱلِاتِّصَالُ فِيهِ تَقْدِيرِيٌّ، كَمَا تَقَدَّمَ.

وَمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ كَٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنْ قَوْلِهِ: **(وَمَعَ لَامٍ ذِكْرَهُ تَتَبَّعَا)**. ٱلْبَيْتَ، وَمِنْ قَوْلِهِ: **(وَأُطْلِقَتْ فِي مُنْصِفٍ)**، وَمِنْ قَوْلِهِ: **(وَٱلْآنَ إِيلَافِ)**.

ثُمَّ تَمَّمَ ٱلْبَيْتَ بِقَوْلِ **(حَسَبَمَا قَدْ أَثَرُوا)**؛ أَيْ: مِثْلَ مَا رَوَوْهُ وَنَقَلُوهُ.

وَقَوْلُهُ: **(ٱلَانَ)** يُقْرَأُ بِٱلنَّقْلِ لِلْوَزْنِ، وَ**(فِي ٱلْجِنِّ)** حَالٌ مِنْهُ.

وَ**(حَسَبَمَا)** - بِفَتْحِ ٱلسِّينِ -: نَعْتٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: ذِكْراً مُوَافِقاً لِمَا رَوَوْهُ، أَوْ لِرِوَايَاتِهِمْ.

ثُمَّ قَالَ:

١٤٩- وَأَوْ كِلَاهُمَا بِخُلْفٍ جَاءَ وَلَيْسَ يَرْسُمُونَ فِيهِ يَاءَ

أَخْبَرَ عَنْ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ بِخِلَافِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ أَلِفِ **(كِلَاهُمَا)** مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾ بِٱلْإِسْرَاءِ، وَفِي إِثْبَاتِهِ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَرْسُمُوا فِيهِ يَاءً مَوْضِعَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمَحْذُوفَةِ مِنْهُ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَٱخْتَارَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ إِثْبَاتَ ٱلْأَلِفِ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَمَذْهَبُ ٱلْبَصْرِيِّينَ أَنَّ **(كِلَا)** مُفْرَدٌ، وَعَلَيْهِ فَهَلْ أَصْلُ أَلِفِهِ وَاوٌ أَوْ يَاءٌ ؟ قَوْلَانِ.

وَمَذْهَبُ ٱلْكُوفِيِّينَ أَنَّ أَلِفَهُ لِلتَّثْنِيَةِ.

وَذِكْرُ ٱلنَّاظِمِ لِـ(**كِلَا**) هُنَا مُنَاسِبٌ لِقَوْلِ ٱلْبَصْرِيِّينَ؛ بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ أَصْلَ أَلِفِهِ ٱلْوَاوُ.

وَأَمَّا عَلَىٰ أَنَّ أَصْلَهُ ٱلْيَاءُ؛ فَٱلْمُنَاسِبُ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ (**وَهَاكَ مَا بِأَلِفٍ قَدْ جَاءَ**). . ٱلْبَيْتَ.

ثُمَّ قَالَ:

١٥٠- فَإِنْ يَكُنْ مَا بَيْنَ لَامَيْنِ فَقَدْ حُذِفَ عَنْ جَمِيعِهِمْ حَيْثُ وَرَدْ

تَكَلَّمَ هُنَا عَلَى ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي مِنْ قِسْمَيِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقِ لِلَّامِ؛ وَهُوَ ٱلْأَلِفُ ٱلْوَاقِعُ بَيْنَ لَامَيْنِ.

فَأَخْبَرَ عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعِ بَيْنَ لَامَيْنِ حَيْثُ وَرَدَ وَجَاءَ فِي ٱلْقُرْآنِ، نَحْوُ ﴿ٱلضَّلَٰلُ﴾، وَ﴿فِي ضَلَٰلٍ﴾، وَ﴿ٱلضَّلَٰلَةَ﴾، وَ﴿ٱلْكَلَٰلَةِ﴾، وَ﴿وَلَا خِلَٰلٌ﴾، وَ﴿مِنْ خِلَٰلِهِۦ﴾، وَ﴿خِلَٰلَكُمْ﴾، وَ﴿ظِلَٰلُهُۥ﴾، وَ﴿وَظِلَٰلُهُم﴾، وَ﴿حَلَٰلٌ﴾، وَ﴿أَغْلَٰلًا﴾، وَ﴿ٱلْأَغْلَٰلُ﴾، وَ﴿مِن سُلَٰلَةٍ﴾.

وَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلْوَاقِعَةُ بَيْنَ ٱللَّامَيْنِ حَشْواً - أَيْ: وَسَطاً - لِيَخْرُجَ نَحْوُ ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ﴾.

وَقَوْلُهُ: (**يَكُنْ**) فِيهِ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ عَائِدٌ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ ٱللَّامِ.

وَ(**مَا**) فِي قَوْلِهِ: (**مَا بَيْنَ**) زَائِدَةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

١٥١- وَمَا أَتَىٰ تَنْبِيهاً أَوْ نِدَاءَ كَقَوْلِهِ هَاتَيْنِ يَا نِسَاءَ

أَخْبَرَ عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ بِحَذْفِ أَلِفِ كُلِّ لَفْظٍ دَالٍّ عَلَىٰ تَنْبِيهٍ أَوْ نِدَاءٍ، ثُمَّ مَثَّلَ لِلْأَوَّلِ بِـ(**هَاتَيْنِ**)، وَلِلثَّانِي بِـ(**يَا نِسَاءَ**).

أَمَّا (**هَاتَيْنِ**) فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ هَـٰتَيْنِ﴾.

وَمِثْلُهُ ﴿هَـٰذَا﴾، وَ﴿هَـٰذِهِ﴾، وَ﴿هَـٰذَانِ﴾، وَ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ﴾، وَ﴿أَهَـٰكَذَا﴾.

وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمِ: (**تَيْنِ**)، وَ(**ذَا**)، وَ(**ذِهِ**)، وَ(**ذَانِ**)، وَ(**أُولَاءِ**)، وَ(**كَذَا**)، ثُمَّ لَمَّا ٱتَّصَلَتْ بِهَا (**هَا**) ٱلدَّالَّةُ عَلَى ٱلتَّنْبِيهِ - وَهِيَ حَرْفٌ ثُنَائِيٌّ - حَذَفُوا ثَانِيَهَا - وَهُوَ ٱلْأَلِفُ - مِنَ ٱلرَّسْمِ ٱخْتِصَاراً.

وَٱعْلَمْ أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي حَذْفِ أَلِفِ (**هَا**) ٱلتَّنْبِيهِ - كَمَا يُؤْخَذُ مِنْ تَمْثِيلِ ٱلنَّاظِمِ - أَنْ لَا تَكُونَ طَرَفاً، فَإِنْ كَانَتْ طَرَفاً نَحْوُ (**يَا أَيُّهَا**) فَلَا تُحْذَفُ، إِلَّا مَا سَيَذْكُرُهُ بَعْدُ فِي قَوْلِهِ: (**وَأَيُّهَ ٱلزُّخْرُفِ**). . ٱلْبَيْتَ.

وَأَمَّا (**يَا نِسَاءَ**) فَفِي ٱلْأَحْزَابِ ﴿يَـٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ﴾ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَمِثْلُهُ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾، وَ﴿يَـٰٓءَادَمُ﴾، وَ﴿يَـٰبَنُوٓمَ﴾.

وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَهَا (نِسَاءَ)، وَ(**أَيُّهَا**)، وَ(**آدَمُ**)، وَ(**ٱبْنَ أُمَّ**)، ثُمَّ لَمَّا ٱتَّصَلَتْ بِهَا (**يَا**) ٱلدَّالَّةُ عَلَى ٱلنِّدَاءِ - وَهِيَ حَرْفٌ ثُنَائِيٌّ - حَذَفُوا ثَانِيَهَا وَهُوَ ٱلْأَلِفُ مِنَ ٱلرَّسْمِ ٱخْتِصَاراً أَيْضاً.

وَٱلْقِسْمَانِ مُتَعَدِّدَانِ.

تَنْبِيهٌ:

﴿هَـٰٓأَنتُمْ﴾[١]: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُرَكَّباً مِنْ (**هَا**) ٱلتَّنْبِيهِ، وَ(**أَنْتُمْ**)، وَلَـٰكِنْ طَرَأَ مِنَ ٱلتَّغْيِيرِ فِيهِ تَسْهِيلُ هَمْزَتِهِ بَيْنَ بَيْنَ عِنْدَ قَالُونَ، وَإِبْدَالُهَا أَلِفاً عِنْدَ وَرْشٍ - فِي إِحْدَى ٱلرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ - فَٱجْتَمَعَتْ مَعَ أَلِفِ (**هَا**)؛ فَحُذِفَتْ أُولَاهُمَا؛ لِٱجْتِمَاعِ ٱلسَّاكِنَيْنِ.

وَأَمَّا عَلَى ٱلرِّوَايَةِ ٱلْأُخْرَىٰ عنْهُ بِهَاءٍ فَهَمْزَةٍ مُسَهَّلَةٍ بَيْنَ بَيْنَ دُونَ أَلِفٍ بَيْنَهُمَا، فَٱلْأَلِفُ مِنْ (**هَا**) مَحْذُوفَةٌ أَيْضاً، لَـٰكِنْ عَلَىٰ لُغَةٍ قَلِيلَةٍ فِيهَا، وَعَلَىٰ هَـٰذَا ٱلِاحْتِمَالِ يَكُونُ (**هَا أَنْتُمْ**) مِنْ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ، وَتَكُونُ أَلِفُ (**هَا**) ٱلتَّنْبِيهِ فِيهِ مَحْذُوفَةً لِقَالُونَ خَطّاً وَثَابِتَةً لَفْظاً، وَمَحْذُوفَةً فِي كِلْتَا ٱلرِّوَايَتَيْنِ عَنْ وَرْشٍ لَفْظاً وَخَطّاً، كَأَلِفِ (**يَا**) ٱلنِّدَاءِ مِنْ ﴿يَبَنَؤُمَّ﴾، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ مُرَكَّبٌ مِنْ هَمْزَةِ ٱلِٱسْتِفْهَامِ وَ(**أَنْتُمْ**)، فَخُفِّفَتِ ٱلْهَمْزَةُ ٱلْأُولَىٰ بِإِبْدَالِهَا هَاءً، وَسُهِّلَتِ ٱلثَّانِيَةُ عِنْدَ قَالُونَ بَيْنَ بَيْنَ، وَأَدْخَلَ بَيْنَهُمَا أَلِفاً عَلَىٰ قِيَاسِ ٱلْهَمْزَتَيْنِ ٱلْمَفْتُوحَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ عِنْدَهُ، وَكَذَا سُهِّلَتِ ٱلثَّانِيَةُ دُونَ إِدْخَالٍ فِي إِحْدَى ٱلرِّوَايَتَيْنِ عَنْ وَرْشٍ، وَأُبْدِلَتْ أَلِفاً فِي ٱلرِّوَايَةِ ٱلْأُخْرَىٰ عنْهُ عَلَىٰ قِيَاسِ

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ الضَّبَّاعُ: رَوَىٰ قُنْبُلٌ وَوَرْشٌ ﴿هَـٰٓأَنتُمْ﴾ أَيْنَ جَاءَ فِي ٱلْقُرْآنِ بِغَيْرِ أَلِفٍ عَلَىٰ وَزْنِ (سَأَلْتُمْ)، وَٱلْبَاقُونَ بِٱلْأَلِفِ عَلَىٰ وَزْنِ (قَاتَلْتُمْ)، ثُمَّ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو يُسَهِّلَانِ ٱلْهَمْزَةَ، وَجَاءَ عَنْ وَرْشٍ إِبْدَالُهَا مَعَ ٱلْمَدِّ ٱلْمُشْبَعِ لِلسَّاكِنَيْنِ، وَٱلْبَاقُونَ يُحَقِّقُونَهَا، فَصَارَ لِقَالُونَ وَأَبِي عَمْرٍو بِتَسْهِيلِ ٱلْهَمْزَةِ مَعَ ٱلْأَلِفِ، وَلِوَرْشٍ بِتَسْهِيلِهَا بِلَا أَلِفٍ، وَبِإِبْدَالِهَا أَيْضاً أَلِفاً مَعَ ٱلْمَدِّ ٱلْمُشْبَعِ، وَلِقُنْبُلٍ بِتَحْقِيقِهَا بِلَا أَلِفٍ، وَلِلْبَاقِينَ بِتَحْقِيقِهَا مَعَ ٱلْأَلِفِ

ٱلْهَمْزَتَيْنِ ٱلْمَفْتُوحَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ عِنْدَهُ، وَعَلَىٰ هَـٰذَا ٱلِٱحْتِمَالِ لَا يَكُونُ (هَا أَنْتُمْ) مِنْ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ، وَلاَ حَذْفَ فِيهِ أَصْلاً.

وَ(مَا) فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (وَمَا أَتَىٰ)؛ مَوْصُولٌ؛ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ مُبْتَدَإٍ؛ بِتَقْدِيرِ مُضَافٍ؛ أَيْ: وَأَلِفُ مَا أَتَىٰ، وَ(أَتَىٰ) صِلَتُهُ، وَٱلْخَبَرُ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: كَذَلِكَ؛ أَيْ: فِي ٱلْحَذْفِ عَنْ جَمِيعِ ٱلشُّيُوخِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٥٢- وَلَيْسَ هَاؤُمُو وَهَاتُوا مِنْهَا لِعَدَمِ ٱلتَّنْبِيهِ فَٱعْلَمْ مِنْ هَا

لَمَّا ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَ هَـٰذَا أَنَّ أَلِفَ (هَا) ٱلتَّنْبِيهِ مَحْذُوفَةٌ؛ خَشِيَ أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنْ (هَا) مِنْ ﴿هَآؤُمُ﴾ وَمِنْ ﴿هَاتُوا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ﴾ وَ﴿هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ﴾ لِلتَّنْبِيهِ؛ فَرَفَعَ ذَلِكَ ٱلتَّوَهُّمَ بِقَوْلِهِ: إِنَّ (هَا) مِنْ ﴿هَآؤُمُ﴾ وَ﴿هَاتُوا۟﴾ لَيْسَتْ مِنْ (هَا) ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلتَّنْبِيهِ؛ لِعَدَمِ ٱسْتِفَادَةِ ٱلتَّنْبِيهِ مِنْ لَفْظَةِ (هَا)؛ إِذْ هِيَ جُزْءُ كَلِمَةٍ فِيهِمَا؛ فَتَكُونُ أَلِفُهَا ثَابِتَةً.

أَمَّا (هَاؤُمْ)؛ فَ(هَاءُ) فِيهِ ٱسْمُ فِعْلٍ بِمَعْنَىٰ: خُذْ.

قَالَ ٱلْكِسَائِيُّ: وَٱلْعَرَبُ تَقُولُ:

هَاءَ: لِلرَّجُلِ.

وَلِلاَّثْنَيْنِ - رَجُلَيْنِ أَوِ ٱمْرَأَتَيْنِ -: هَاؤُمَا.

وَلِلرِّجَالِ: هَاؤُمْ.

وَلِلْمَرْأَةِ: هَاءِ - بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ.

وَلِلنِّسْوَةِ: هُاؤُنْ. اْ.هـ

وَهَـٰذِهِ ٱلزَّوَائِدُ عَلَىٰ لَفْظَةِ (هَاءِ) أَحْرُفٌ تُبَيِّنُ حَالَ ٱلْمُخَاطَبِ.

وَفِيهِ لُغَاتٌ أُخَرُ لَيْسَ هَـٰذَا مَحَلَّ ذِكْرِهَا.

وَأَمَّا (هَاتُوا) فَٱلْأَصَحُّ أَنَّهُ فِعْلُ أَمْرٍ، وَهَاؤُهُ أَصْلِيَّةٌ هِيَ فَاؤُهُ، وَمَعْنَاهُ: أَحْضِرُوا.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (هَاؤُمْ)؛ ٱسْمُ (لَيْسَ) وَهُوَ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: (هَا) هَاؤُمْ.

وَقَوْلُهُ: (مِنْهَا)[1]: خَبَرُ (لَيْسَ)، وَيُكْتَبُ مُتَّصِلاً؛ لِدُخُولِ ٱلْجَارِّ - وَهُوَ (مِنْ) - عَلَى ٱلضَّمِيرِ ٱلْعَائِدِ عَلَىٰ (هَا) ٱلَّتِي لِلتَّنْبِيهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (مِنْ هَا) آخِرَ ٱلْبَيْتِ؛ فَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِـ(عَدَمٍ)، وَيُكْتَبُ مُنْفَصِلاً؛ لِأَنَّ (مِنْ) ٱلْجَارَّةَ دَخَلَتْ فِيهِ عَلَى ٱسْمٍ ظَاهِرٍ لَا ضَمِيرٍ.

وَجُمْلَةُ (ٱعْلَمْ) مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ ٱلْجَارِّ وَمُتَعَلِّقِهِ؛ لِتَصْحِيحِ ٱلْوَزْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٥٣- وَلَفْظُ سُبْحَانَ جَمِيعاً حُذِفَا لَـٰكِنَّ قُلْ سُبْحَانَ فِيهِ ٱخْتُلِفَا

أَخْبَرَ - مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ أَلِفِ (سُبْحَانَ) جَمِيعِهِ، نَحْوُ ﴿سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾ ﴿سُبْحَـٰنَهُۥ بَل

(١) أَرَادَ كَلِمَةَ (مِنْهَا) فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ مِنَ ٱلْبَيْتِ.

﴿لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي ٱلْبَقَرَةِ وَفِيمَا بَعْدَهَا، نَحْوُ:

﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسْرَىٰ﴾.

﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ﴾.

﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾﴾.

ثُمَّ ٱسْتَدْرَكَ خِلَافاً بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ لِجَمِيعِ ٱلشُّيُوخِ فِي ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ فِي وَسَطِ ٱلْإِسْرَاءِ، وَقَدْ شَهَّرَ ٱللَّبِيبُ فِيهِ ٱلْحَذْفَ، وَشَهَّرَ بَعْضُهُمْ فِيهِ ٱلْإِثْبَاتَ، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِهِ[1]؛ حَمْلاً عَلَىٰ نَظَائِرِهِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ (**سُبْحَانَ**) عَلَىٰ وَزْنِ (**فُعْلَانَ**)، فَهُوَ مِنَ ٱلْمُسْتَثْنَيَاتِ لِأَبِي عَمْرٍو مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَذَكَرَ ٱلدَّانِيُّ وَزْنَ فُعْلَانْ**) . . ٱلْبَيْتَ

وَقَوْلُهُ: (**ٱخْتُلِفَا**) مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، وَٱلْأَلِفُ فِيهِ وَفِي (**حُذِفَا**) قَبْلَهُ لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٥٤- وَكَاتِباً وَهْوَ ٱلْأَخِيرُ عَنْهُمَا وَمُقْنِعٌ لَدَى ٱلثَّلَاثِ مِثْلَ مَا

١٥٥- وَٱبْنُ نَجَاحٍ ثَالِثاً قَدْ أَثْبَتَا وَٱلْأَوَّلَانِ عَنْهُمَا قَدْ سَكَتَا

أَخْبَرَ:

-عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِٱخْتِلَافِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ أَلِفِ (**كَاتِباً**) ٱلْأَخِيرِ مِنَ ٱلْبَقَرَةِ؛

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِهِ.

وَهُوَ ﴿وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا﴾، وَفِي إِثْبَاتِهِ.

-وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو بِٱخْتِلَافِهَا أَيْضاً فِي ٱلْكَلِمِ ٱلثَّلَاثِ قَبْلَهُ؛ وَهِيَ:

-﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبُۢ بِٱلْعَدْلِ﴾.

-﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ﴾.

-﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ﴾.

وَقَدِ ٱسْتُفِيدَ هَـٰذَا ٱلْخِلَافُ مِنْ سِيَاقِ ٱلشَّطْرِ ٱلْأَخِيرِ ٱلَّذِي قَبْلَ هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِأَنَّهُ أَثْبَتَ أَلِفَ ٱلثَّالِثِ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ وَسَكَتَ عَنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ.

فَتَلَخَّصَ مِمَّا نَقَلَهُ ٱلنَّاظِمُ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ فِي **(كَاتِباً)** أَنَّ ٱلْأَلْفَاظَ ٱلْأَرْبَعَةَ مُخْتَلَفٌ فِيهَا لِأَبِي عَمْرٍو، وَأَنَّهَا لِأَبِي دَاوُدَ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

-مَسْكُوتٌ عَنْهُ، وَهُوَ ٱلْأَوَّلَانِ.

-وَمُثْبَتٌ، وَهُوَ ٱلثَّالِثُ.

-وَمُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَهُوَ ٱلرَّابِعُ.

وَلَمْ يَرِدْ فِي ٱلْقُرْآنِ لَفْظُ **(كَاتِبٍ)** إِلَّا فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ[1].

---

(١) أَمَّا ﴿كَـٰذِبُونَ﴾ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ، وَ﴿كَـٰذِبِينَ﴾ فِي ٱلانْفِطَارِ، فَقَدْ سَبَقَا فِي جَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ ٱلسَّالِمِ وَٱلْمُلْحَقِ بِهِ.

وَقَدِ ٱخْتَارَ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ إِثْبَاتَ (كَاتِب) فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَرْبَعَةِ، وَعَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَقَوْلُهُ: (وَكَاتِباً) عَطْفٌ عَلَى ٱسْمِ (لَـٰكِنَّ) فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَخِيرِ مِنَ ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ، وَٱلْخَبَرُ مَحْذُوفٌ؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ خَبَرُ ٱلْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، تَقْدِيرُهُ: ٱخْتُلِفَ فِيهِ، وَبِهِ يَتَعَلَّقُ (عَنْهُمَا).

وَ(مُقْنِعٌ) مُبْتَدَأٌ، خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: ذَكَرَ، وَ(لَدَىٰ) بِمَعْنَىٰ: في.

وَ(مِثْلَ) مَفْعُولٌ بِـ(ذَكَرَ) ٱلْمَحْذُوفِ، وَ(مَا) مَوْصُولٌ حُذِفَتْ صِلَتُهُ، تَقْدِيرُهَا: تَقَدَّمَ، وَحَذْفُ ٱلصِّلَةِ جَائِزٌ بِقِلَّةٍ بِشَرْطِ أَنْ يَدُلَّ عَلَيْهَا دَلِيلٌ.

وَأَلِفُ (أَثْبَتَا)، وَ(سَكَتَا) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٥٦- وَٱحْذِفْ يُضَاعِفْهَا لَدَى ٱلنِّسَاءِ وَمَـعْـهُ لِلدَّانِ سِـوَاهُ جَـائِي

١٥٧- وَذَكَرَ ٱلْخُلْفَ بِأُولَى ٱلْبَقَرَهْ ثُـمَّ بِـحَـرْفَـيِ ٱلْحَـدِيـدِ ذَكَـرَهْ

أَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ أَلِفِ (يُضَاعِفْهَا) ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ ٱلنِّسَاءِ؛ وَهُوَ ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةٌ يُضَٰعِفْهَا﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ مَا سِوَى ٱلَّذِي فِي ٱلنِّسَاءِ مِنْ أَفْعَالِ ٱلْمُضَاعَفَةِ جَاءَ (مَعَهُ) أَيْ: مَعَ ٱلَّذِي فِي ٱلنِّسَاءِ بِٱلْحَذْفِ لِأَبِي عَمْرٍو.

وَسِوَى ٱلَّذِي فِي ٱلنِّسَاءِ: كَٱلَّذِي فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾،

﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِيهَا وَفِيمَا بَعْدَهَا، نَحْوُ:

﴿يُضَٰعَفُ لَهُمُ ٱلْعَذَابُ مَا كَانُوا۟ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ﴾ فِي هُودَ.

﴿يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾ فِي ٱلْفُرْقَانِ.

﴿يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ فِي ٱلْأَحْزَابِ.

﴿إِن تُقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعِفْهُ لَكُمْ﴾ فِي ٱلتَّغَابُنِ.

وَغَيْرُ ذَلِكَ.

ثُمَّ ٱسْتَدْرَكَ ٱلْخِلَافَ لِأَبِي عَمْرٍو فِي ثَلَاثَةِ أَلْفَاظٍ، ٱلْأَوَّلُ مِنْهَا فِي ٱلْبَقَرَةِ وَهُوَ ٱلْمُمَثَّلُ بِهِ أَوَّلاً.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْأَوَّلِ عَنِ ٱلثَّانِي فِيهَا ٱلْمُمَثَّلِ بِهِ ثَانِياً.

ٱلثَّانِي وَٱلثَّالِثُ فِي سُورَةِ ٱلْحَدِيدِ:

﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ﴾.

﴿يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ[1] بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ وَتَشْدِيدِ ٱلْعَيْنِ حَيْثُ وَقَعَ.

---

(١) وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ: (سِوَاهُ) ٱلِاسْمُ مِنَ ٱلْمَضَاعَفَةِ؛ بِدَلِيلِ ذِكْرِ ٱلنَّاظِمِ لَهُ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ ٱلَّتِي بَعْدَ هَـٰذِهِ، وَلِذَا بَيَّنَا قَوْلَهُ: (سِوَاهُ) بِخُصُوصِ أَفْعَالِ ٱلْمُضَاعَفَةِ.

وَأَمَّا ﴿أَضْعَافًا﴾ فَلَا مَدْخَلَ لَهُ هُنَا مِنْ بَابِ أَوْلَىٰ؛ لِأَنَّ ٱلْأَلِفَ فِيهِ بَعْدَ ٱلْعَيْنِ لَا بَعْدَ ٱلضَّادِ، وَسَيَأْتِي مَا بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي شَرْحِ ٱلْبَيْتَيْنِ بَعْدُ.

وَقَوْلُهُ: (مَعْهُ) بِسُكُونِ ٱلْعَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (جَائِي) ٱسْمُ فَاعِلٍ مِنْ (جَاءَ) ٱلْمَاضِي.

ثُمَّ قَالَ:

١٥٨- وَلِأَبِي دَاوُدَ جَاءَ حَيْثُمَا إِلَّا يُضَاعِفْهَا كَمَا تَقَدَّمَا

١٥٩- وَفِي ٱلْعَقِيلَةِ عَلَى ٱلْإِطْلَاقِ فَلَيْسَ لَفْظٌ مِنْهُ بِٱتِّفَاقِ

أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ بِأَنَّ ٱلْخِلَافَ جَاءَ لِأَبِي دَاوُدَ فِي حَذْفِ أَلِفِ فِعْلِ ٱلْمُضَاعَفَةِ حَيْثُمَا وَقَعَ، إِلَّا أَلِفَ ﴿يُضَٰعِفْهَا﴾ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلنِّسَاءِ، فَإِنَّهُ مَحْذُوفٌ لَهُ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ؛ كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيباً.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي بِأَنَّ ٱلْخِلَافَ جَاءَ فِي ٱلْعَقِيلَةِ فِي فِعْلِ ٱلْمُضَاعَفَةِ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِطْلَاقِ، ثُمَّ كَمَّلَ ٱلْبَيْتَ بِمَا يُؤَكِّدُ مَعْنَى ٱلْإِطْلَاقِ فَقَالَ (فَلَيْسَ لَفْظٌ مِنْهُ) أَيْ: مِنْ فِعْلِ ٱلْمُضَاعَفَةِ فِي ٱلْعَقِيلَةِ مَصْحُوباً (بِٱتِّفَاقٍ) عَلَىٰ حَذْفِهِ، وَأَشَارَ بِهَـٰذَا إِلَىٰ قَوْلِهِ فِيهَا (يُضَاعِفُ ٱلْخُلْفُ فِيهِ كَيْفَ جَاءَ) وَهُوَ مِنْ زِيَادَاتِ

ٱلْعَقِيلَةِ عَلَى ٱلْمُقْنِعِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا نَسَبَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ مِنَ ٱلْخِلَافِ لِأَبِي دَاوُدَ وَهِمَ فِيهِ؛ لِأَنَّ أَبَا دَاوُدَ لَمْ يَذْكُرْ فِي ٱلتَّنْزِيلِ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِ ٱلْمُضَاعَفَةِ إِلَّا ٱلْحَذْفَ، وَحَكَىٰ إِجْمَاعَ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَيْهِ[1].

وَبِٱلْحَذْفِ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِ ٱلْمُضَاعَفَةِ حَيْثُ وَقَعَتْ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَقَوْلُهُ: **(لِأَبِي دَاوُدَ)** مُتَعَلِّقٌ بِـ**(جَاءَ)**، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ عَائِدٌ إِلَى ٱلْخُلْفِ.

وَ**(حَيْثُمَا)** شَرْطٌ، فِعْلُهُ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: وَقَعَ.

وَقَوْلُهُ: **(فِي ٱلْعَقِيلَةِ)** مُتَعَلِّقٌ بِـ**(جَاءَ)** مَحْذُوفٍ؛ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلَهُ عَلَيْهِ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ ٱلْخُلْفِ، وَ**(عَلَى ٱلْإِطْلَاقِ)** حَالٌ مِنْ فَاعِلِهِ، وَ**(عَلَىٰ)** بِمَعْنَىٰ: مَعَ.

* * *

(١) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «وَكَتَبُوا فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ﴾ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ بَيْنَ ٱلضَّادِ وَالْعَيْنِ حَيْثُ مَا وَقَعَ، وَكَذَا ﴿يُضَٰعَفُ﴾، و﴿مُّضَٰعَفَةً﴾، وَاخْتَلَفَ ٱلْقُرَّاءُ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ وَإِثْبَاتِهَا. وَكَتَبُوا ﴿أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ». اهـ

«مختصر التبيين لهجاء التنزيل» (٢/ ٢٩٣) بتحقيق د. أحمد شرشال حفظه اللَّه.

حذف الألفات من سورة آل عمران إلى سورة الأعراف

ثُمَّ قَالَ:

١٦٠- مِنْ آلِ عِمْرَانٍ إِلَى ٱلْأَعْرَافِ عَـلَىٰ وِفَـاقٍ جَـاءَ أَوْ خِـلَافِ

أَيْ: هَـٰذَا بَابُ حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ مُبْتَدِئاً مِنْ كَلِمَاتِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، مُنْتَهِياً إِلَىٰ سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْ(**وِفَاقِ**) هُنَا، وَٱلْ(**خِلَافِ**) وِفَاقُ ٱلْمَصَاحِفِ، وَخِلَافُهَا.

وَهَـٰذِهِ هِيَ ٱلتَّرْجَمَةُ ٱلثَّالِثَةُ مِنْ تَرَاجِمِ ٱلْحَذْفِ ٱلسِّتِّ، وَأَكْثَرُ أَلْفَاظِ هَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ وَٱلتَّرَاجِمِ ٱلثَّلَاثَةِ بَعْدَهَا غَيْرُ مُتَعَدِّدٍ، وَٱلْمُتَعَدِّدُ مِنْهَا أَقَلُّ وُقُوعاً فِي ٱلْقُرْآنِ بِخِلَافِ ٱلتَّرْجَمَتَيْنِ ٱلسَّابِقَتَيْنِ فَإِنَّ أَكْثَرَ أَلْفَاظِهِمَا مُتَعَدِّدٌ، مُطَّرِدُ ٱلْحَذْفِ، وَأَكْثَرُ وُقُوعاً.

وَ(**عَلَىٰ**) فِي قَوْلِهِ: (**عَلَىٰ وِفَاقٍ**) بِمَعْنَىٰ: مَعَ، وَهِيَ مَعَ مَجْرُورِهَا حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ (**جَاءَ**) ٱلْعَائِدِ عَلَى ٱلْحَذْفِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٦١- وَٱلْحَذْفُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي ضِعَافَا وَعَـنْ أَبِـي دَاوُدَ جَـا أَضْـعَـافَـا

أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ بِحَذْفِ أَلِفِ ضِعَافاً فِي ٱلنِّسَاءِ

﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿أَضْعَٰفًا﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿ضِعَٰفًا﴾، وَ﴿أَضْعَٰفًا﴾ ٱلْمَذْكُورَيْنِ.

وَأَمَّا ﴿أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْبَقَرَةِ فَلَا مَدْخَلَ لَهُ هُنَا، وَقَدْ نَصَّ أَبُو دَاوُدَ عَلَىٰ ثَبْتِ أَلِفِهِ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَقَوْلُهُ: (**جَا أَضْعَافَا**) يُقْرَأُ بِهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ عَلَىٰ إِحْدَى ٱللُّغَاتِ فِي ٱجْتِمَاعِ ٱلْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ لِلْوَزْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٦٢- يَصَّالَحَا أَفْوَاهِهِمْ وَرِضْوَانْ وَعَنْهُمَا مُرَاغِماً وَسُلْطَانْ

أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**يَصَّالَحَا**) وَ(**أَفْوَاهِهِمْ**) وَ(**رِضْوَانْ**).

أَمَّا (**يَصَّالَحَا**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَصَّٰلَحَا﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْكُوفِيُّونَ بِضَمِّ ٱلْيَاءِ وَإِسْكَانِ ٱلصَّادِ وَكَسْرِ ٱللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ[1].

وَأَمَّا (**أَفْوَاهِهِمْ**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

---

(١) هٰكَذَا ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْإِضَافَةِ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَيْبَةِ عَنْ غَيْرِهِ؛ نَحْوُ ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾ فَإِنَّهُ ثَابِتٌ.

وَأَمَّا (**رِضْوَانٌ**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي ٱلتَّرْجَمَةِ وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ كَمَا لِأَبِي دَاوُدَ.

ثُمَّ أَخْبَرَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**مُرَاغَماً**) وَ(**سُلْطَان**).

أَمَّا (**مُرَاغَماً**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا﴾.

وَأَمَّا (**سُلْطَانٌ**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي ٱلتَّرْجَمَةِ وَفِيمَا بَعْدَهَا، وَمُنَوَّعٌ:

نَحْوُ ﴿إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ﴾.

وَنَحْوُ ﴿هَلَكَ عَنِّى سُلْطَٰنِيَهْ ﴿٢٩﴾﴾.

وَقَوْلُهُ: (**يَصَّالَحَا**) وَٱللَّفْظَانِ بَعْدَهُ: عَطْفٌ عَلَىٰ (**أَضْعَافَا**) بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ فِي ٱلْأَوَّلَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (**مُرَاغَمَا**) عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافَيْنِ؛ أَيْ: وَعَنْهُمَا حَذْفُ أَلِفِ (**مُرَاغَمَا**).

ثُمَّ قَالَ:

١٦٣- مُبَارَكَهْ وَمُقْنِعٌ تَبَارَكَا مُبَارَكٌ وَٱبْنُ نَجَاحٍ بَارَكَا

١٦٤- وَعَنْهُ مِنْ صَادٍ أَتَىٰ مُبَارَكْ ثُمَّ مِنَ ٱلرَّحْمَـٰنِ قُلْ تَبَارَكْ

١٦٥- وَجَاءَ عَنْهُمَا بِلَا مُخَالَفَهْ فِي لَفْظِ بَارَكْنَا وَفِي مُضَاعَفَهْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ خَمْسَةَ أَلْفَاظٍ مُشْتَقَّةٍ مِنْ لَفْظِ ٱلْبَرَكَةِ، وَهِيَ **(مُبَارَكَة)**، وَ**(تَبَارَكَ)**، وَ**(مُبَارَك)**، وَ**(بَارَكَ)**، وَ**(بَارَكْنَا)**، وَلَفْظاً سَادِساً وَهُوَ **(مُضَاعَفَة)**.

فَأَخْبَرَ:

-عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿مُّبَـٰرَكَةٍ﴾.

-وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿تَبَرَكَ﴾ وَ﴿مُبَرَكٌ﴾.

-وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ:

بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿وَتَبَرَكَ﴾، وَبِحَذْفِ أَلِفِ ﴿مُبَرَكٌ﴾؛ حَالَ كَوْنِهِ وَاقِعاً مِنْ ص إِلَىٰ آخِرِ ٱلْقُرْآنِ.

وَبِحَذْفِ أَلِفِ ﴿تَبَرَكَ﴾؛ حَالَ كَوْنِهِ وَاقِعاً مِنَ ٱلرَّحْمَـٰنِ إِلَىٰ آخِرِ ٱلْقُرْآنِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿بَـٰرَكْنَا﴾، وَ﴿مُّضَـٰعَفَةً﴾.

أَمَّا **(مُبَارَكَة)** ٱلْمَحْذُوفُ لِلشَّيْخَيْنِ فَفِي ٱلنُّورِ ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ﴾، وَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿فِي ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَـٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا **(تَبَارَكَ)** ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي عَمْرٍو فَقَدْ وَقَعَ فِي تِسْعَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ.

﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ فِي قَدْ أَفْلَحَ.

﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فِي غَافِرٍ.

﴿وَتَبَارَكَ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ فِي ٱلزُّخْرُفِ.

﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ﴾.

﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِىٓ إِن شَآءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ﴾.

﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا﴾.

﴿تَبَٰرَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ﴾ فِي ٱلرَّحْمَٰنِ.

﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾.

وَأَمَّا (**مُبَارَكٌ**) ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي عَمْرٍو أَيْضاً فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**بَارَكَ**) ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي دَاوُدَ فَفِي فُصِّلَتْ ﴿وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾.

وَأَمَّا (**مُبَارَكٌ**) مِنْ سُورَةِ ص ٱلْمَحْذُوفُ لَهُ فَفِيهَا ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ﴾ وَفِي ق ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا﴾.

وَأَمَّا (**تَبَارَكَ**) مِنْ سُورَةِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلْمَحْذُوفُ لَهُ أَيْضاً فَفِيهَا ﴿تَبَٰرَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ﴾ وَفِي ٱلْمُلْكِ ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾.

وَأَمَّا (**بَارَكْنَا**) ٱلْمَحْذُوفُ لِلشَّيْخَيْنِ فَفِي ٱلْإِسْرَاءِ ﴿إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**مُضَاعَفَةً**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾.

فَتَلَخَّصَ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ فِي أَلْفَاظِ (**ٱلْبَرَكَةِ**) أَنَّ أَبَا عَمْرٍو حَذَفَ أَلِفَ جَمِيعِهَا إِلَّا (**بَارَكَ**).

وَأَنَّ أَبَا دَاوُدَ حَذَفَ مِنْهَا ثَلَاثَةً مُطْلَقاً، وَهِيَ ﴿مُّبَٰرَكَةٍ﴾ ﴿وَبَٰرَكَ﴾ ﴿وَبَٰرَكْنَا﴾ وَحَذَفَ ٱثْنَيْنِ بِقَيْدٍ، وَهُمَا ﴿مُبَٰرَكٌ﴾ مِنْ ص، وَ﴿نَٰبَرَكَ﴾ مِنَ ٱلرَّحْمنِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي جَمِيعِ أَلْفَاظِ (**ٱلْبَرَكَةِ**) حَيْثُ وَقَعَتْ[1].

وَقَوْلُهُ: (**مُبَارَكَهْ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**مُرَاغماً**) بِتَقْدِيرِ ٱلْعَاطِفِ، وَأَبْدَلَ تَاءَهُ هَاءً وَسَكَّنَهَا؛ إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مَجْرَى ٱلْوَقْفِ لِلْوَزْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٦٦- وَفِي ثَمَانِينَ ثَمَانِيَ مَعَا وَفِي ثَمَانِيَةَ أَيْضاً جُمِعَا

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**ثَمَانِينَ**)، وَ(**ثَمَانِيَ**)، وَ(**ثَمَانِيَةَ**).

أَمَّا (**ثَمَانِينَ**) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾.

وَهُوَ مِنَ ٱلْمُلْحَقِ بِٱلْجَمْعِ ٱلْمُذَكَّرِ ٱلسَّالِمِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا وَجْهَ تَأْخِيرِهِ إِلَىٰ هُنَا.

وَأَمَّا (**ثَمَانِيَ**) فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِى ثَمَٰنِىَ حِجَجٍ﴾.

وَأَمَّا (**ثَمَانِيَةَ**) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ﴾ وَفِي ٱلزُّمَرِ، وَفِي

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ فِي أَلْفَاظِ ٱلْبَرَكَةِ.

ٱلْحَاقَّةِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْهَا[١].

وَقَوْلُهُ: (**وَفِي ثَمَانِينَ**) عَطْفٌ عَلَىٰ لَفْظِ (**بَارَكْنَا**)، وَكَذَا ٱللَّفْظَانِ بَعْدُ.

وَ(**مَعَا**) حَالٌ مِنْ (**ثَمَانِينَ**)، وَ(**ثَمَانِيَ**).

وَقَوْلُهُ: (**جُمَعَا**) بِضَمِّ ٱلْجِيمِ وَفَتْحِ ٱلْمِيمِ؛ تَوْكِيدٌ لِـ(**ثَمَانِيَةَ**)، وَأَلِفُهُ لِلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٦٧- وَلِأَبِي دَاوُدَ وَٱلْقَنَاطِيرْ أَعْقَابِكُمْ بَالِغَةٌ أَسَاطِيرْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**ٱلْقَنَاطِيرْ**)، وَ(**أَعْقَابِكُمْ**)، وَ(**بَالِغَةٌ**)، وَ(**أَسَاطِيرْ**).

أَمَّا (**قَنَاطِير**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَٱلْقَنَـٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**أَعْقَابِكُمْ**) فَفِيهَا أَيْضاً:

﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾.

﴿إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْمُضَافِ إِلَىٰ ضَمِيرِ جَمَاعَةِ ٱلْمُخَاطَبِينَ مِنْ غَيْرِهِ؛ نَحْوُ ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا﴾ فَإِنَّهُ ثَابِتٌ.

---

(١) مَوْضِعُ الزُّمَرِ هُوَ: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ ثَمَـٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾ وَمَوْضِعَا الحَاقَّةِ: ﴿وَثَمَـٰنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾، ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَـٰنِيَةٌ﴾.

وَأَمَّا (**بَالِغَةٌ**) فَفِي:

ٱلْأَنْعَامِ ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾.

وَنَحْوُ ﴿حِكْمَةٌۢ بَٰلِغَةٌ﴾ فِي ٱلْقَمَرِ.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، بَعْدَ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَمُنَوَّعٌ؛ كَمَا مُثِّلَ[1].

وَأَمَّا (**أَسَاطِير**) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٦٨- وَٱلْفِعْلُ مِنْ نِزَاعٍ أَوْ تَنَازُعْ أَوِ ٱلْجِدَالِ قُلْ بِلَا مُنَازِعْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ ٱلْفِعْلِ ٱلْمُشْتَقِّ مِنَ ٱلْ(**نِزَاعِ**)، وَٱلْمُشْتَقِّ مِنَ ٱلْ(**تَنَازُعِ**)، وَٱلْمُشْتَقِّ مِنَ ٱلْ(**جِدَالِ**).

فَأَمَّا ٱلْأَوَّلُ فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلْأَمْرِ﴾.

وَأَمَّا ٱلثَّانِي فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ؛ نَحْوُ ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفْشَلُواْ﴾ ﴿يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأْسًا﴾.

وَأَمَّا ٱلثَّالِثُ:

---

(١) وَبَقِيَ مَوْضِعٌ وَاحِدٌ فَقَطْ وَهُوَ: ﴿أَمْ لَكُمْ أَيْمَٰنٌ عَلَيْنَا بَٰلِغَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ﴾.

-فَفِي ٱلنِّسَاءِ أَيْضاً ﴿وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾.

-﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ﴾.

-وَنَحْوُ ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي جَمِيعِ ٱلْأَفْعَالِ ٱلْمَذْكُورَةِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(وَٱلْفِعْلُ فِي نِزَاعٍ أَوْ تَنَازُعْ)** بَيَانٌ لِلْوَاقِعِ؛ إِذْ لَمْ يَقَعْ فِي ٱلْقُرْآنِ ٱسْمٌ مِنَ ٱلنِّزَاعِ وَلاَ مِنَ ٱلتَّنَازُعِ.

وَأَمَّا **(ٱلْجِدَالِ)** فَقَدْ وَقَعَ ٱلِاسْمُ مِنْهُ فِي سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ وَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَوَقَعَ فِي سُورَةِ هُودَ وَسَيَأْتِي حَذْفُهُ لِأَبِي دَاوُدَ.

وَقَوْلُهُ: **(وَٱلْفِعْلُ)** عَطْفٌ عَلَى **(ٱلْقَنَاطِيرْ)**.

ثُمَّ قَالَ:

١٦٩- فَاحِشَةٌ وَعَنْهُمَا أَكَابِرَا وَمِثْلُهُ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ طَائِرَا

أَخْبَرَ:

-عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ **(فَاحِشَةٍ)**.

-وَعَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ **(أَكَابِرَ)**، وَأَلِفِ **(طَائِراً)** ٱلْمَنْصُوبِ ٱلْمُنَوَّنِ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

أَمَّا **(فَاحِشَةٌ)**

-فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْإِسْرَاءِ.

-وَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**أَكَابِرَ**) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**طَائِراً**) فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ:

-فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

-وَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِي﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ غَيْرُ نَافِعٍ[1] بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ، بَيْنَ ٱلطَّاءِ وَٱلرَّاءِ، مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي لَفْظِ ﴿فَٰحِشَةً﴾ حَيْثُ وَقَعَ، وَكَيْفَ وَقَعَ.

وَقَوْلُهُ: (**فَاحِشَةٌ**) بِٱلرَّفْعِ عَطْفٌ عَلَىٰ (**وَٱلْقَنَاطِيرُ**) بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٧٠- كَذَا وَلَا طَائِرٍ أَيْضاً جَاءَ وَإِنَّمَا طَائِرُهُمْ سَوَاءَ

١٧١- وَقَالَ طَائِرُكُمُ فِي ٱلنَّمْلِ وَقَبْلُ فِي ٱلْإِسْرَا تَمَامُ ٱلْكُلِّ

---

(١) فَتَكُونُ قِرَاءَةُ غَيْرِ نَافِعٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ هَكَذَا ﴿طَيْرًۢا﴾ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

أَخْبرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (طَائِرٍ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ، زِيَادَةً عَلَى ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ؛ وَهِيَ:

-﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ﴾.

-وَ﴿إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ﴾.

-وَ﴿قَالَ طَٰٓئِرُكُمْ﴾ فِي ٱلنَّمْلِ.

-وَ﴿طَٰٓئِرَهُۥ﴾ فِي ٱلْإِسْرَاءِ.

فَأَمَّا (وَلَا طَائِرٍ) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾.

وَأَمَّا (إِنَّمَا طَائِرُهُمْ) فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾.

وَأَمَّا (قَالَ طَائِرُكُمْ) فِي ٱلنَّمْلِ؛ فَهُوَ ﴿قَالَ طَٰٓئِرُكُمْ عِندَ ٱللَّهِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ﴾.

وَأَمَّا ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْإِسْرَاءِ؛ فَهُوَ ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْقُيُودِ ٱلْمَذْكُورَةِ مِنَ ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ يس[1].

وَسَيَأْتِي مَا بِهِ ٱلْعَمَلُ فِيهِ عِنْدَ قَوْلِهِ:

وَسِتَّةُ ٱلْأَلْفَاظِ فِي ٱلتَّنْزِيلِ

وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ: (كَذَا) يَعُودُ عَلَىٰ (طَائِراً) فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَهُ.

---

(١) وهو قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ ۚ أَئِن ذُكِّرْتُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿١٩﴾﴾

وَقَوْلُهُ: (قَبْلُ) مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلضَّمِّ؛ لِقَطْعِهِ عَنِ ٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَهُوَ هُنَا ضَمِيرُ (طَائِرُكُمْ).

وَقَوْلُهُ: (تَمَامُ) بِمَعْنَىٰ: مُتِمُّ؛ مُضَافٌ إِلَى (ٱلْكُلِّ).

وَ(أَلْ) فِي (ٱلْكُلِّ) خَلَفٌ عَنْ أَلْفَاظِ (طَائِرٍ).

ثُمَّ قَالَ:

١٧٢- إِلَّا إِنَاثاً وَرُبَاعَ ٱلْأَوَّلَا كَذَا قِيَاماً فِي ٱلْعُقُودِ نَقَلَا

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ:

-بِحَذْفِ أَلِفِ (إِنَاثاً) ٱلْمُقْتَرِنِ بِـ(إِلَّا)، وَحَذْفِ أَلِفِ (رُبَاعَ) ٱلْأَوَّلِ، وَ(قِيَاماً) ٱلْوَاقِعِ فِي (ٱلْعُقُودِ).

أَمَّا (إِلَّا إِنَاثاً) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ (إِلَّا) عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ نَحْوُ مَا فِي ٱلْإِسْرَاءِ ﴿وَٱتَّخَذَ مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنَٰثًا﴾.

وَهَٰذَا ٱلْمُحْتَرَزُ عَنْهُ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (رُبَاعَ ٱلْأَوَّلَا) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (ٱلْأَوَّلَا) عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي فَاطِرٍ.

وَأَمَّا (قِيَاماً فِي ٱلْعُقُودِ) فَهُوَ ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**فِي ٱلْعُقُودِ**) عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، نَحْوُ مَا فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿قِيَـٰمًا وَقُعُودًا﴾، وَفِي ٱلنِّسَاءِ نَحْوُهُ، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَسَيَأْتِي مَا بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي هَاتِهِ ٱلْمُحْتَرَزَاتِ عِنْدَ قَوْلِهِ:

وَسِتَّةُ ٱلْأَلْفَاظِ فِي ٱلتَّنْزِيلِ

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (**نَقَلَا**) أَلِفُ ٱلِاثْنَيْنِ؛ يَعُودُ عَلَى ٱلشَّيْخَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٧٣- وَبَالِغَ ٱلْكَعْبَةِ قُلْ وَٱلْأَنْبِيَا فِيهَا يُسَارِعُونَ أَيْضاً رَوَيَا

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**بَالِغَ ٱلْكَعْبَةِ**)، وَ(**يُسَارِعُونَ**) فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ.

أَمَّا (**بَالِغَ ٱلْكَعْبَةِ**) فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِإِضَافَةِ (**بَالِغَ**) إِلَى (**ٱلْكَعْبَةِ**) عَنْ غَيْرِهِ، وَهُوَ مَا كَانَ:

-مُضَافاً إِلَىٰ غَيْرِ (**ٱلْكَعْبَةِ**)، نَحْوُ ﴿وَمَا هُوَ بِبَـٰلِغِهِۦ﴾ فِي ٱلرَّعْدِ.

-أَوْ مُجَرَّداً عَنِ ٱلْإِضَافَةِ، نَحْوُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَـٰلِغُ أَمْرِهِۦ﴾ فِي ٱلطَّلَاقِ[1].

وَهَـٰذَا ٱلْمُحْتَرَزُ عَنْهُ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**يُسَارِعُونَ**) فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ فَهُوَ ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾.

---

(١) مُجَرَّداً مِنَ ٱلْإِضَافَةِ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَةِ ٱلْجَمِيعِ مَا عَدَا حَفْصاً، فَإِنَّهُمْ يَقْرَؤُونَهُ بِتَنْوِينِ كَلِمَةِ (بَالِغٌ)، وَنَصْبِ كَلِمَةِ (أَمْرَهُ)، أَمَّا فِي قِرَاءَةِ حَفْصٍ فَهُوَ مُضَافٌ، هَكَذَا ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَـٰلِغُ أَمْرِهِۦ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**فِي ٱلْأَنْبِيَا**) عَنْ (**يُسَارِعُونَ**) ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا.

نَحْوُ مَا فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ ﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، أَيْضاً.

وَسَيَأْتِي فِي شَرْحِ ٱلْبَيْتِ - بَعْدُ - مَا بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي هَٰذِهِ ٱلْمُحْتَرَزَاتِ.

وَقَوْلُهُ: (**وَبَالِغَ ٱلْكَعْبَةِ**) يُقْرَأُ بِفَتْحِ ٱلْغَيْنِ عَلَى ٱلْحِكَايَةِ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (**رَوَيَا**) أَلِفُ ٱلِاثْنَيْنِ؛ يَعُودُ عَلَى ٱلشَّيْخَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٧٤- وَسِتَّةُ ٱلْأَلْفَاظِ فِي ٱلتَّنْزِيلِ مَحْذُوفَةٌ مِنْ غَيْرِ مَا تَفْصِيلِ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ فِي (**ٱلتَّنْزِيلِ**) بِحَذْفِ أَلِفِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسِّتَّةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ مِنْ قَوْلِهِ: (**وَمِثْلُهُ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ طَائِرَا**) إِلَىٰ هُنَا، وَهِيَ:

(**طَائِر**) مَنْصُوباً وَغَيْرُ مَنْصُوبٍ.

وَ﴿إِنَشَآءَ﴾.

وَ﴿وَرُبَٰعَ﴾.

وَ﴿قِيَٰمًا﴾.

وَ﴿بَٰلِغَ﴾.

وَ﴿يُسَٰرِعُونَ﴾.

وَقَوْلُهُ: (**مِنْ غَيْرِ مَا تَفْصِيلٍ**) يَعْنِي:

مِنْ غَيْرِ تَفْرِقَةٍ بَيْنَ لَفْظِ (**طَائِرٍ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلسُّوَرِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، وَبَيْنَ لَفْظِ (**طَائِرٍ**) ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ يس.

وَمِنْ غَيْرِ تَفْرِقَةٍ بَيْنَ لَفْظِ ﴿إِنَٰثًا﴾، وَ﴿وَرُبَٰعَ﴾، ٱلْوَاقِعَيْنِ فِي ٱلسُّوَرِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، وَبَيْنَ مَا وَقَعَ فِي غَيْرِهَا.

وَمِنْ غَيْرِ تَفْرِقَةٍ بَيْنَ ﴿قِيَٰمًا﴾ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْعُقُودِ، وَبَيْنَ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، لَكِنْ بِقَيْدِ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوباً مُنَوَّناً.

وَأَمَّا ٱلْمَرْفُوعُ وَٱلْمَخْفُوضُ؛ نَحْوُ ﴿فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ ﴿فَمَا ٱسْتَطَٰعُوا۟ مِن قِيَامٍ﴾ فَلَمْ يَحْذِفْ أَبُو دَاوُدَ وَاحِداً مِنْهُمَا، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِهِمَا.

وَمِنْ غَيْرِ تَفْرِقَةٍ بَيْنَ ﴿بَٰلِغَ﴾ ٱلْمُتَقَدِّمِ - وَهُوَ ﴿بَٰلِغَ﴾ ٱلْمُضَافُ إِلَى ﴿ٱلْكَعْبَةِ﴾ - وَبَيْنَ غَيْرِهِ؛ وَهُوَ ﴿بَٰلِغُ﴾ ٱلْمُضَافُ إِلَىٰ غَيْرِ ﴿ٱلْكَعْبَةِ﴾؛ نَحْوُ ﴿وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦٓ﴾، وَ﴿بَٰلِغُ﴾ ٱلْمُجَرَّدُ عَنِ ٱلْإِضَافَةِ، نَحْوُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ﴾.

وَلَمَّا كَانَ مُرَادُ ٱلنَّاظِمِ بِغَيْرِ ٱلْمُضَافِ إِلَى ﴿ٱلْكَعْبَةِ﴾ غَيْراً خَاصّاً؛ لَمْ يَكْتَفِ بِهَٰذَا ٱلْبَيْتِ عَنْ ذِكْرِ ٱلْمُؤَنَّثِ وَٱلْمَجْمُوعِ، بَلْ نَصَّ عَلَىٰ كُلِّ وَاحِدٍ بِٱلتَّعْيِينِ.

وَمِنْ غَيْرِ تَفْرِقَةٍ بَيْنَ ﴿يُسَٰرِعُونَ﴾ ٱلْمُتَقَدِّمِ - وَهُوَ ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ - وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَهُوَ ﴿يُسَٰرِعُونَ﴾ ٱلْوَاقِعُ فِي غَيْرِ ٱلْأَنْبِيَاءِ.

وَأَمَّا ﴿سَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ فَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ، وَلَا يَدْخُلُ فِي كَلَامِهِ؛ لِمَا

قَرَّرْنَا مِنْ أَنَّ ٱلْمُرَادَ غَيْرٌ خَاصٌّ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسِّتَّةِ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ.

وَ(مَا) فِي قَوْلِهِ: (**مِنْ غَيْرِ مَا تَفْصِيلٍ**) زَائِدَةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

١٧٥- وَعَنْهُمَا قَاسِيَةً وَفِي ٱلزُّمَرْ وَفِي فُرَادَىٰ عنْ سُلَيْمَانَ أُثِرْ

أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ:

-بِحَذْفِ أَلِفِ (**قَاسِيَةً**) ٱلْمَنْصُوبِ ٱلْمُنَوَّنِ.

-وَحَذْفِ أَلِفِ (**لِلْقَاسِيَةِ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلزُّمَرِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي عَنْ سُلَيْمَانَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِحَذْفِ أَلِفِ (**فُرَادَىٰ**) يَعْنِي ٱلْأَلِفَ ٱلْأَوَّلَ مِنْهُ، لِأَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلثَّانِيَ سَيَنُصُّ عَلَيْهِ فِي بَابِهِ.

أَمَّا (**قَاسِيَةً**) ٱلْمَنْصُوبُ ٱلْمُنَوَّنُ فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿**وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَـٰسِيَةً**﴾ وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ بِتَشْدِيدِ ٱلْيَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ[1].

وَأَمَّا ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلزُّمَرِ فَهُوَ ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَـٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِتَنْوِينِ ٱلْمَنْصُوبِ فِي ٱلْأَوَّلِ، وَبِٱلسُّورَةِ فِي ٱلثَّانِي مِنَ ٱلْخَالِي عَنِ

(١) هَكَذَا ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَـٰسِيَّةً﴾.

ٱلْقَيْدَيْنِ؛ وَهُوَ ﴿وَٱلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ فِي ٱلْحَجِّ، فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (فُرَادَىٰ) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ﴾، وَفِي سَبَأَ ﴿أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ﴾ لَا غَيْرُ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ أَلِفِ (فُرَادَىٰ) فِي ٱلسُّورَتَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (وَفِي ٱلزُّمَرِ) عَطْفٌ عَلَىٰ صِفَةٍ مَحْذُوفَةٍ مَفْهُومَةٍ مِنْ لَفْظِ (قَاسِيَةً).

وَٱلتَّقْدِيرُ: وَحَذْفُ أَلِفِ قَاسِيَةً ٱلْمَنْصُوبِ ٱلْمُنَوَّنِ وَٱلْوَاقِعِ فِي ٱلزُّمَرِ كَائِنٌ عَنْهُمَا.

وَقَوْلُهُ: (أُثِرْ) مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ؛ بِمَعْنَىٰ: رُوِيَ، وَضَمِيرُهُ لِلْحَذْفِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٧٦- رَبَـائِبِ كَـفَّـارَةٍ يُـوَارِي مِـيـرَاثِ ٱلْأَنْـعَـامِ مَـعْ أُوَارِي

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (رَبَائِب)، وَ(كَفَّارَة)، وَ(يُوارِي)، وَ(مِيرَاث)، وَ(ٱلْأَنْعَام)، وَ(أُوَارِي).

أَمَّا (رَبَائِب) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (كَفَّارَة) فَنَحْوُ ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾، ﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ﴾، ﴿أَوْ كَفَّٰرَةُ طَعَامِ مَسَٰكِينَ﴾ فِي ٱلْعُقُودِ.

وَكَانَ مِنْ حَقِّ ٱلنَّاظِمِ أَنْ يَسْتَثْنِيَ لِأَبِي دَاوُدَ ﴿فَهُوَ كَفَّٰرَةٌ لَّهُۥ﴾ ٱلْوَاقِعَ أَوَّلًا فِي ٱلْعُقُودِ؛ لِأَنَّ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَ أَلْفَاظَ (كَفَّارَة) كُلَّهَا وَسَكَتَ عَنْهُ.

وَقَدْ أَطْلَقَ صَاحِبُ ٱلْمُنْصِفِ ٱلْحَذْفَ فِي لَفْظِ (**كَفَّارَة**)؛ كَٱلنَّاظِمِ هُنَا وَفِي عُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ.

وَأَمَّا (**يُوَارِي**) فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾ وَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا﴾.

وَأَمَّا (**مِيرَاث**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وَمِثْلُهُ فِي ٱلْحَدِيدِ.

وَأَمَّا (**ٱلْأَنْعَام**) فَنَحْوُ ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾، ﴿وَقَالُوا۟ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ﴾، ﴿مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ ﴿٣٣﴾﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**أُوَارِي**) فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي جَمِيعِ هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ حَيْثُ وَقَعَتْ، إِلَّا (**كَفَّارَةٌ**) مِنْ ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ فِي ٱلْعُقُودِ، فَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ثَبْتِهِ.

وَسَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ لَفْظِ (**أَرْحَام**)

-مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ.

-وَمِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ فِي ٱلْأَنْفَالِ.

لِأَنَّ أَبَا دَاوُدَ ضَعَّفَ فِيهِمَا ٱلْحَذْفَ - كَمَا قِيلَ - وَٱخْتَارَ ٱلْإِثْبَاتَ، وَعَلَىٰ مَا ٱخْتَارَهُ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَأَمَّا غَيْرُ هَٰذَيْنِ مِنْ لَفْظِ (**أَرْحَام**) فَهُوَ ثَابِتٌ بِٱتِّفَاقٍ، نَحْوُ:

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ.

﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُۚ﴾ فِي ٱلرَّعْدِ.

﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِۖ﴾ فِي لُقْمَانَ.

وَقَوْلُهُ: (**رَبَائِبِ**) وَٱلْأَلْفَاظُ ٱلْأَرْبَعُ بَعْدَهُ: عَطْفٌ عَلَىٰ (**فُرَادَىٰ**) فِي ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٧٧- أَثَابَكُمْ أَثَابَهُمْ وَوَاسِعَهْ كَذَا ٱلْمَوَالِي كَيْفَ جَاءَتْ تَابِعَهْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**أَثَابَكُمْ**)، وَ(**أَثَابَهُمْ**)، وَ(**وَاسِعَة**)، وَ(**ٱلْمَوَالِي**)، كَيْفَ وَقَعَتْ.

أَمَّا (**أَثَابَكُمْ**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ﴾.

وَأَمَّا (**أَثَابَهُمْ**) فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ﴾، وَفِي ٱلْفَتْحِ ﴿وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾.

وَأَمَّا (**وَاسِعَة**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي ٱلْأَنْعَامِ وَٱلْعَنْكَبُوتِ وَٱلزُّمَرِ.

وَأَمَّا (**ٱلْمَوَالِي**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ﴾، وَفِي مَرْيَمَ ﴿وَإِنِّى خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِىَ﴾، وَفِي ٱلْأَحْزَابِ ﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْۚ﴾، وَهُوَ

مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ، وَإِلَىٰ تَنَوُّعِهِ دُونَ مَا مَعَهُ فِي ٱلْبَيْتِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(كَيْفَ جَاءَتْ)**.

فَٱلضَّمِيرُ ٱلْمُسْتَتِرُ فِي قَوْلِهِ: **(جَاءَتْ)** يَعُودُ عَلَى **(ٱلْمَوَالِي)**.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ حَيْثُ وَقَعَتْ.

وَقَوْلُهُ: **(أَثَابَكُمْ)** وَٱللَّفْظَانِ بَعْدَهُ: عَطْفٌ عَلَىٰ **(أُوَارِي)**، أَوْ عَلَىٰ ما قَبْلَهُ.

ثُمَّ قَالَ:

١٧٨- ثُمَّ أَحِبَّاؤُهُ ثُمَّ عَاقِبَهْ وَأَتْحَاجُونِي كَذَا وَصَاحِبَهْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ **(أَحِبَّاؤُهُ)**، وَ**(عَاقِبَة)**، وَ**(أَتْحَاجُونِي)**، وَ**(صَاحِبَه)**.

أَمَّا **(أَحِبَّاؤُهُ)** فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا **(عَاقِبَة)** فَنَحْوُ:

﴿مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْقَصَصِ.

﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ فِي طه.

﴿فَكَانَ عَٰقِبَتَهُمَآ أَنَّهُمَا فِى ٱلنَّارِ﴾ فِي ٱلْحَشْرِ.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**أَتُحَاجُّونِي**) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِۚ﴾ لَا غَيْرُ.

وَبَقِيَ عَلَى ٱلنَّاظِمِ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْمَادَّةِ ﴿حَٰجَجْتُمْ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَهُ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَأَمَّا (**صَاحِبَة**) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ﴾.

وَقَدْ تَعَدَّدَ مُنَكَّراً فِي ٱلْجِنِّ[1]، وَمُعَرَّفاً بِٱلْإِضَافَةِ فِي ٱلْمَعَارِجِ وَعَبَسَ[2].

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ حَيْثُ وَقَعَتْ.

وَقَوْلُهُ: (**ثُمَّ أَحِبَّاؤُهُ ثُمَّ عَاقِبَهْ**) عَطْفٌ عَلَى (**ٱلْمَوَالِي**).

وَقَدْ جَمَعَ فِي (**أَتُحَاجُّونِي**) بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ فِي حَشْوِ ٱلرَّجَزِ، لَٰكِنْ سَوَّغَهُ هُنَا ٱلْمُحَافَظَةُ عَلَىٰ إِقَامَةِ لَفْظِ ٱلْقُرْآنِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: ٱجْتَمَعَ ضَرَرَانِ فَٱرْتَكَبَ أَخَفَّهُمَا.

ثُمَّ قَالَ:

---

(١) وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا ٱتَّخَذَ صَٰحِبَةً وَلَا وَلَدًا ۝٣﴾

(٢) وَهُمَا ﴿يُبَصَّرُونَهُمْۚ يَوَدُّ ٱلْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍۭ بِبَنِيهِ ۝١١ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَأَخِيهِ ۝١٢﴾ فِي سُورَةِ ٱلْمَعَارِجِ.

وَ﴿يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ۝٣٤ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ۝٣٥ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ۝٣٦﴾ فِي سُورَةِ عَبَسَ.

١٧٩- جَهَالَةٍ مَعَ ٱلْفَوَاحِشَ وَفِي حَرْفَيِ ٱلإِبْكَارِ وَقُلْ فِي ٱلْمُنْصِفِ

١٨٠- عَدَاوَةٌ وَغَيْرُ ٱلْأُولَىٰ وارِدْ لِٱبْنِ نَجَاحٍ وَمَعاً مَقَاعِدْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (جَهَالَةٌ)، وَ(ٱلْفَوَاحِشَ)، وَكَلِمَتِي (ٱلْأَبْكَارِ).

أَمَّا (جَهَالَةٌ)

فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾.

وَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾.

وَبَقِيَ عَلَى ٱلنَّاظِمِ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْمَادَّةِ (ٱلْجَاهِلِيَّةِ) فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾، وَتَعَدَّدَ فِي ٱلْعُقُودِ وَٱلْأَحْزَابِ وَٱلْفَتْحِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ ٱلْأَوَّلَ وَٱلثَّالِثَ بِٱلْحَذْفِ، وَسَكَتَ عَنِ ٱلثَّانِي وَٱلرَّابِعِ، وَقَدْ أَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ فِي عُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ حَذْفَ (ٱلْجَاهِلِيَّةِ) كَصَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِهِ مُطْلَقاً.

وَأَمَّا (ٱلْفَوَاحِشَ) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾، وَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا كَلِمَتَا (ٱلْأَبْكَارِ) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ﴾، وَفِي غَافِرٍ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي لَفْظَيِ (ٱلْجَهَالَةِ)، وَ(ٱلْفَوَاحِشَ)، وَكَلِمَتِي (ٱلْإِبْكَارِ).

ثُمَّ أَمَرَ ٱلنَّاظِمُ بِٱلْإِخْبَارِ:

-عَنْ صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿عَدَاوَةً﴾ مُطْلَقاً.

-وَعَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِحَذْفِ أَلِفِ مَا عَدَا ٱلْكَلِمَةَ ٱلْأُولَىٰ مِنْ ﴿عَدَاوَةً﴾، وَبِحَذْفِ أَلِفِ (مَقَاعِد) مَعاً.

أَمَّا (عَدَاوَة) ٱلْأُولَىٰ - ٱلْمُخْتَصُّ بِحَذْفِهَا صَاحِبُ ٱلْمُنْصِفِ - فَفِي ٱلْمَائِدَةِ ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ﴾.

وَأَمَّا غَيْرُ ٱلْأُولَىٰ ففِيهَا أَيْضاً ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ﴾، ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَاوَةً﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (مَقَاعِد) مَعاً فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَـٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ وَفِي ٱلْجِنِّ ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَـٰعِدَ لِلسَّمْعِ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (عَدَاوَة) مُطْلَقاً[1]، وَفِي (مَقَاعِد) فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (جَهَالَةٍ) عَطْفٌ عَلَىٰ (أَتُحَاجُّونِي).

وَقَوْلُهُ: (وَفِي حَرْفَيِ ٱلْأَبْكَارِ) مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: حُذِفَتْ.

وَأُطْلِقَ ٱلْحَرْفُ عَلَى ٱلْكَلِمَةِ تَسْمِيَةً لِلْكُلِّ بِٱسْمِ جُزْئِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

---

(١) ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿عَدَاوَةً﴾ إِلَّا ٱلْمَوْضِعَ ٱلْأَوَّلَ، كَمَا هُوَ لِأَبِي دَاوُدَ.

١٨١- ثُمَّ تَرَاضَيْتُمْ وَآثَارُهُمُ وَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ كُلُّهُمُ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**تَرَاضَيْتُمْ**)، وَ(**آثَارَهُمْ**)، يَعْنِي ٱلْأَلِفَ ٱلثَّانِيَ مِنْهُ، وَعَنْ جَمِيعِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**آثَارِهِمْ**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِ(**هُمْ عَلَىٰ**).

أَمَّا (**تَرَاضَيْتُمْ**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ﴾.

أَمَّا (**آثَارِهِمْ**) فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَرِهِم﴾، وَفِي يس ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾، وَٱلْمَحْذُوفُ مِنْهُ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**هُمْ عَلَىٰ أَثَارِهِمْ**) ٱلْمَحْذُوفُ لِلْجَمِيعِ فَفِي وَٱلصَّافَّاتِ ﴿فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَرِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴿٧٠﴾﴾.

وَحَذَفَ ٱلنَّاظِمُ ٱلْفَاءَ مِنْ (**فَهُمْ**) لِضِيقِ ٱلنَّظْمِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي (**تَرَاضَيْتُمْ**)، وَ(**آثَارَهُمْ**)، مَنْصُوباً، وَمَخْفُوضاً، حَيْثُ وَقَعَ[1].

وَقَوْلُهُ: (**تَرَاضَيْتُمْ**) عَطْفٌ عَلَىٰ ما قَبْلَهُ.

وَقَوْلُهُ: (**كُلُّهُمْ**) مُبْتَدَأٌ؛ خَبَرُهُ فِعْلٌ مُقَدَّرٌ مَعَ فَاعِلِهِ، وَقَوْلُهُ: (**هُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ**) مَفْعُولٌ لِذَلِكَ ٱلْفِعْلِ ٱلْمُقَدَّرِ؛ وَٱلتَّقْدِيرُ: وَكُلُّهُمْ حَذَفَ أَلِفَ (**هُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ**).

ثُمَّ قَالَ:

---

(١) وَمِنَ ٱلْمَخْفُوضِ ﴿وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَرِهِم﴾ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ فِي سُورَةِ ٱلزُّخْرُفِ، فَلَيْسَ ٱلْمَخْفُوضُ خَاصّاً بِمَوْضِعِ ٱلصَّافَّاتِ كَمَا يُوهِمُهُ ظَاهِرُ عِبَارَةِ ٱلنَّاظِمِ (القاضي)

١٨٢- كَذَا تَعَالَىٰ عَاقَدَتْ وَٱلْخُلْفُ لَدَىٰ أَرَيْتَ وَأَرَيْتُمْ عُرْفُ

أَخْبَرَ عَنْ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ كُلِّهِمْ - حَسَبَمَا ٱقْتَضَاهُ ٱلتَّشْبِيهُ - بِحَذْفِ:

-أَلِفِ (**تَعَالَىٰ**)؛ يَعْنِي ٱلْأُولَىٰ.

-وَأَلِفِ (**عَاقَدَتْ**).

-وَبِٱلْخِلَافِ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ أَلِفِ (**أَرَأَيْتَ**)، وَ(**أَرَأَيْتُمْ**).

أَمَّا (**تَعَالَىٰ**) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ﴾، وَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ ﴿تَعَالَوْا﴾، وَلَا ﴿فَتَعَالَيْنَ﴾، وَأَلِفُهُمَا ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**عَاقَدَتْ**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْكُوفِيُّونَ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ.

وَأَمَّا (**أَرَأَيْتَ**)

فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ فِي مَوْضِعَيْنِ.

وَفِي ٱلْإِسْرَاءِ ﴿أَرَءَيْتَكَ هَٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ﴾.

وَفِي ٱلْعَلَقِ ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ۝١٠ أَرَءَيْتَ إِن كَانَ﴾[1].

وَفِي مَرْيَمَ ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾.

---

(١) وَبَقِيَ فِي ٱلْعَلَقِ مَوْضِعٌ ثَالِثٌ لَمْ يُنَبِّهْ عَلَيْهِ ٱلشَّارِحُ؛ وَهُوَ ﴿أَرَءَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١٣﴾ (القاضي)

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَٱنْدَرَجَ فِي ﴿أَرَءَيْتَ﴾: ﴿أَرَءَيْتَكَ﴾، وَ﴿أَرَءَيْتَكُمْ﴾، وَ﴿أَفَرَءَيْتَ﴾؛ لِمَا تَقَدَّمَ فِي ٱصْطِلَاحِهِ.

وَأَمَّا (أَرَأَيْتُمْ) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ﴾، وَفِي ٱلنَّجْمِ ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَٱنْدَرَجَ فِي ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾: ﴿أَفَرَءَيْتُم﴾؛ لِمَا ذَكَرْنَا.

وَإِنَّمَا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ (أَرَأَيْتُمْ) مَعَ ﴿أَرَءَيْتَ﴾ لِمُخَالَفَتِهِ لَهُ بِضَمِّ ٱلتَّاءِ.

وَٱحْتَرَزَ بِـ﴿أَرَءَيْتَ﴾، وَ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾ ٱلْمُجَاوِرِ كُلٍّ مِنْهُمَا لِهَمْزَةِ ٱلِٱسْتِفْهَامِ عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهَا؛ نَحْوُ ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ﴾.

وَقَدْ قَرَأَ نَافِعٌ[1] ﴿أَرَءَيْتَ﴾، وَ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾، وَمَا ٱنْدَرَجَ فِيهِمَا بِتَسْهِيلِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ بَيْنَ بَيْنَ.

وَرُوِيَ عَنْ وَرْشٍ - أَيْضاً - إِبْدَالُهَا أَلِفاً.

وَقَرَأَ ٱلْكِسَائِيُّ بِحَذْفِهَا.

وَٱلْبَاقُونَ مِنَ ٱلسَّبْعَةِ بِتَحْقِيقِهَا.

---

(١) وَأَبُو جَعْفَرٍ.

وَكَلَامُ ٱلنَّاظِمِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿أَرَءَيْتَ﴾، وَ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾؛ إِنَّمَا هُوَ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَتِهِمَا بِأَلِفٍ بَيْنَ ٱلرَّاءِ وَٱلْيَاءِ، وَهِيَ إِحْدَى ٱلرِّوَايَتَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَتَيْنِ عَنْ وَرْشٍ، وَيَلْزَمُ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي هَـٰذِهِ ٱلرِّوَايَةِ عَنْهُ؛ حَذْفُ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِي ٱلرِّوَايَةِ ٱلْأُخْرَىٰ عنْهُ، وَفِي رِوَايَةِ مَنْ هَمَزَ وَجْهاً وَاحِداً - كَقَالُونَ - ضَرُورَةَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ عِنْدَ مَنْ قَرَأَ بِهَا مُبْدَلَةٌ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ، فَيَلْزَمُ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ - لِمَنْ أَبْدَلَ - حَذْفُ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ لِغَيْرِهِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿أَرَءَيْتَ﴾، وَ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾، وَمَا ٱنْدَرَجَ فِيهِمَا فِي جَمِيعِ ٱلْقُرْآنِ.

وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ: **(كَذَا)** يَعُودُ عَلَىٰ **(هُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ)** فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلُ، وَهُوَ ٱلْمُشَبَّهُ بِهِ.

وَقَوْلُهُ: **(لَدَىٰ)** بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَأَتَىٰ بـ**(أَرَيْتَ)**، وَ**(أَرَيْتُمْ)** مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَيْنَ ٱلرَّاءِ وَٱلْيَاءِ؛ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْكِسَائِيِّ؛ لِعَدَمِ ٱجْتِمَاعِ ٱلسَّاكِنَيْنِ فِي حَشْوِ ٱلرَّجَزِ.

وَقَوْلُهُ: **(عُرْفُ)** بِضَمِّ ٱلْعَيْنِ مَصْدَرٌ بِمَعْنَىٰ: مَعْرُوفٍ، خَبَرٌ عَنِ ٱلْخُلْفِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٨٣- وَجَاعِلُ ٱللَّيْلِ وَأُولَىٰ فَالِقْ وَحَذْفُ حُسْبَاناً وَلَفْظِ خَالِقْ

١٨٤- بِمُنْصِفِ

أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ بِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ أَلِفِ (**جَاعِلُ ٱللَّيْلِ**)، وَٱلْكَلِمَةِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ (**فَالِقُ**).

أَمَّا (**جَاعِلُ ٱللَّيْلِ**) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْكُوفِيُّونَ بِفَتْحِ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّامِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ، وَبِنَصْبِ ٱللَّامِ مِنَ (**ٱللَّيْلَ**).

وَٱحْتَرَزَ بِـ(**جَاعِلُ**) ٱلْمُجَاوِرِ لِـ(**ٱللَّيْلِ**)

-عَمَّا فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ﴾.

وَعَمَّا فِي فَاطِرٍ ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا﴾.

فَإِنَّهُمَا ثَابِتَانِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ.

وَأَمَّا ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ فَخَارِجٌ عَنِ ٱلتَّرْجَمَةِ؛ لِتَقَدُّمِهِ عَلَيْهَا، وَهُوَ ثَابِتٌ أَيْضاً.

وَأَمَّا ٱلْكَلِمَةُ ٱلْأُولَىٰ مِنْ (**فَالِقِ**) فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**أُولَىٰ فَالِقْ**) عَنِ ٱلْكَلِمَةِ ٱلثَّانِيَةِ فِيهَا وَهِيَ ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾، فَإِنَّ ٱلْخِلَافَ فِيهَا خَاصٌّ بِأَبِي دَاوُدَ، كَمَا سَيَنُصُّ عَلَيْهِ.

وَٱسْتَحَبَّ أَبُو دَاوُدَ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ فِي (**جَاعِلِ ٱللَّيْلِ**).

وَبِٱلْحَذْفِ فِيهِ وَفِي (**فَالِقِ ٱلْحَبِّ**) جَرَىٰ عَمَلُنَا[1].

ثُمَّ أَخْبَرَ ٱلنَّاظِمُ بِوُقُوعِ:

-حَذْفِ أَلِفِ (**حُسْبَاناً**) ٱلْمَنْصُوبِ ٱلْمُنَوَّنِ.

-وَحَذْفِ أَلِفِ لَفْظِ (**خَالِق**) فِي ٱلْمُنْصِفِ.

أَمَّا (**حُسْبَاناً**)

-فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾.

-وَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾.

وَخَرَجَ بِ(**حُسْبَاناً**) ٱلْمَنْصُوبِ ٱلْمُنَوَّنِ، مَا وَقَعَ فِي ٱلرَّحْمَنِ؛ وَهُوَ ﴿ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ۝٥﴾، فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَوَزْنُ (**حُسْبَانٍ**) فُعْلَانٍ، وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ نَبْتُ (**فُعْلَانٍ**) لِأَبِي عَمْرٍو[1].

وَأَمَّا (**خَالِق**)

فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾.

وَفِي فَاطِرٍ ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾.

وَفِي ٱلْحَشْرِ ﴿ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾.

وَهَٰذَا ٱللَّفْظُ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

---

(١) وَبِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿فَالِقُ ٱلْحَبِّ﴾ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

(٢) عِنْدَ قَوْلِهِ:

وَذَكَرَ ٱلدَّانِيُّ وَزْنَ فُعْلَانْ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ كَعُدْوَانْ

وَكَانَ حَقُّ ٱلنَّاظِمِ أَنْ يَذْكُرَ لِأَبِي دَاوُدَ حَذْفَ أَلِفِ (**خَالِقُ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْحَشْرِ؛ لِأَنَّهُ نَصَّ فِي ٱلتَّنْزِيلِ عَلَيْهِ.

وَوَزْنُ (**خَالِق**) فَاعِل، وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ ثَبْتُ (**فَاعِلٍ**) لِأَبِي عَمْرٍو.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (**حُسْبَاناً**) ٱلْمَنْصُوبِ ٱلْمُنَوَّنِ[1]، وَفِي لَفْظِ (**خَالِق**) حَيْثُ وَقَعَ.

وَقَوْلُهُ: (**جَاعِلُ ٱللَّيْلِ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**أَرَيْتَ**)، وَ(**أُولَىٰ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**جَاعِلُ ٱللَّيْلِ**).

وَلَفْظُ (**خَالِقِ**) بِٱلْخَفْضِ عَطْفٌ عَلَىٰ (**حُسْبَاناً**)، وَٱلْبَاءُ فِي (**بِمُنْصِفٍ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

ثُمَّ قَالَ:

١٨٤- وَعَـامِـلٌ وَٱلْإِنْـسَـانْ قَدْ ضُمِّنَا ٱلتَّنْزِيلَ قُلْ وَٱلْبُهْتَانْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**عَامِل**)، وَ(**ٱلْإِنْسَان**)، وَ(**ٱلْبُهْتَان**).

أَمَّا (**عَامِلٌ**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ﴾، وَفِي هُودَ ﴿إِنِّي عَٰمِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَظَاهِرُ إِطْلَاقِ ٱلنَّاظِمِ يَقْتَضِي أَنَّ لَفْظَ (**عَامِل**) مَحْذُوفٌ فِي ٱلتَّنْزِيلِ حَيْثُ وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِذْ قَدْ نَصَّ فِي ٱلتَّنْزِيلِ عَلَىٰ ثَبْتِ أَلِفِ (**عَامِل**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿إِنِّي عَٰمِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ فِي

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ٱلْإِثْبَاتِ فِي لَفْظِ: ﴿حُسْبَانًا﴾ ٱلْمُنَوَّنِ ٱلْمَنْصُوبِ.

ٱلْأَنْعَامِ، وَعِبَارَتُهُ فِيهَا: وَ(**عَامِلٌ**) هُنَا بِأَلِفٍ. اْ.هـ

وَأَمَّا (**ٱلْإِنْسَان**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾، وَفِي ٱلْإِسْرَاءِ ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**ٱلْبُهْتَان**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾، وَفِيهَا أَيْضاً ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، - مَرْفُوعاً وَمَنْصُوباً وَمَخْفُوضاً - وَمُنَوَّعٌ، نَحْوُ ﴿وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا:

-عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (**عَامِل**) حَيْثُ وَقَعَ إِلَّا (**عَامِل**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْأَنْعَامِ فَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِهِ.

-وَعَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (**ٱلْإِنْسَان**)، وَ(**ٱلْبُهْتَان**) حَيْثُ وَقَعَا.

وَقَوْلُهُ: (**ضُمِّنَا**) فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ مُتَعَدٍّ إِلَىٰ مَفْعُولَيْنِ؛ أَوَّلُهُمَا أَلِفُ ٱلِاثْنَيْنِ ٱلْمُتَّصِلَةِ بِهِ ٱلْعَائِدَةِ عَلَىٰ لَفْظَيِ (**عَامِل**)، وَ(**ٱلْإِنْسَان**)، وَهِيَ نَائِبُ ٱلْفَاعِلِ، وَثَانِيهِمَا قَوْلُهُ: (**ٱلتَّنْزِيلَ**).

وَمَعْنَىٰ (**ضُمِّنَ**) أُودِعَ.

ثُمَّ قَالَ:

١٨٥- وَجَاءَ خُلْفُ فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ عَنِ ٱلَّذِي يُعْزَىٰ إِلَىٰ نَجَاحِ

١٨٦- وَٱحْذِفْ سُكَارَىٰ عَنْهُ قُلْ وَٱلْوِلْدَانْ وَعَنْهُمَا فِي ٱلْحَجِّ جَاءَ ٱلْحَرْفَانْ

أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ - ٱلْمَنْسُوبِ إِلَىٰ (نَجَاحٍ) وَالِدِهِ - بِٱلْخِلَافِ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ أَلِفِ ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْأَنْعَامِ، وَإِثْبَاتِهَا.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ مُجَاوَرَةِ (فَالِقِ) إِلَى (ٱلْإِصْبَاحِ)؛ عَنِ ٱلْأَوَّلِ؛ وَهُوَ ﴿فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ إِذْ تَقَدَّمَ ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ.

وَوَزْنُ (فَالِق) فَاعِل، وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ ثَبْتُ (فَاعِلٍ) لِأَبِي عَمْرٍو[1].

وَلَمْ يُرَجِّحْ فِي ٱلتَّنْزِيلِ وَاحِداً مِنَ ٱلْإِثْبَاتِ وَٱلْحَذْفِ فِي ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِيهِ عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ.

ثُمَّ أَمَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ مِنَ ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي بِحَذْفِ أَلِفِ (سُكَارَىٰ) عَنْ أَبِي دَاوُدَ مُطْلَقاً، وَأَلِفِ (ٱلْوِلْدَانِ) عَنْهُ أَيْضاً.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَخِيرِ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ كَلِمَتَيْ (سُكَارَىٰ) فِي ٱلْحَجِّ.

أَمَّا (سُكَارَىٰ) ٱلْمَخْصُوصُ حَذْفُهُ بِأَبِي دَاوُدَ؛ فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾.

وَأَمَّا (ٱلْوِلْدَانِ) فَفِي ٱلنِّسَاءِ أَيْضاً ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾، وَفِيهَا أَيْضاً ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾، وَفِي ٱلْوَاقِعَةِ ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ﴾، وَهُوَ

---

(١) عِنْدَ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ:
وَوَزْنُ فَعَّالٍ وَفَاعِلٍ ثَبَتْ ... فِي مُقْنِعٍ إِلاَّ ٱلَّتِي تَقَدَّمَتْ

مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا ﴿سُكَٰرَىٰ﴾ فِي ٱلْحَجِّ ٱلْمَحْذُوفُ كَلِمَتَاهُ لِلشَّيْخَينِ؛ فَهُوَ ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾، وَقَدْ قَرَأَهُمَا حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ[1] بِفَتْحِ ٱلسِّينِ وَإِسْكَانِ ٱلْكَافِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ.

وَلَمْ يَرِدْ لَفْظُ ﴿سُكَٰرَىٰ﴾ فِي ٱلْقُرْآنِ إِلَّا فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ﴿سُكَٰرَىٰ﴾ بِٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ، وَفِي ﴿ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ حَيْثُ وَقَعَ.

ثُمَّ قَالَ:

١٨٧- وَعَنْهُ فِي رَضَاعَةِ ٱلنِّسَاءِ وَمُنْصِفٌ بِٱلْمَوْضِعَيْنِ جَائِي

١٨٨- وَعَالِمُ ٱلْغَيْبِ لِكُلٍّ بِسَبَا وَلِسِوَى ٱلدَّانِيْ سِوَاهُ نُسِبَا

أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ **(رَضَاعَة)** ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ ٱلنِّسَاءِ؛ وَهُوَ ﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾.

وَعَنْ صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ بِحَذْفِ أَلِفِ كَلِمَتَيِ **(ٱلرَّضَاعَة)** فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ، وَهُمَا:

-ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلنِّسَاءِ ٱلْمَذْكُورُ.

-وَٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْبَقَرَةِ وَهُوَ ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾.

---

(١) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ، هَكَذَا ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سَكْرَىٰ وَمَا هُم بِسَكْرَىٰ﴾.

وَلَمْ يَقَعْ فِي ٱلْقُرْآنِ لَفْظُ ﴿ٱلرَّضَاعَةَ﴾ إِلَّا فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْمَذْكُورَيْنِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ بِحَذْفِ أَلِفِ **(عَالِم ٱلْغَيْبِ)** ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ سَبَأَ، وَعَنْ سِوَىٰ أَبِي عَمْرٍو مِنْ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ بِحَذْفِ أَلِفِ غَيْرِهِ مِنْ لَفْظِ **(عَالِم)**.

أَمَّا ٱلْوَاقِعُ فِي سَبَأَ فَهُوَ ﴿عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْعَيْنِ وَبِتَشْدِيدِ ٱللَّامِ وَأَلِفٍ بَعْدَهَا.

وَأَمَّا غَيْرُهُ فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلرَّعْدِ وَٱلسَّجْدَةِ وَٱلْحَشْرِ وَٱلْجِنِّ، وَكَذَا فِي فَاطِرٍ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَٰلِمُ غَيْبِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾؛ لِأَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ مَا يَدْخُلُ فِي سِوَى ٱلْوَاقِعِ فِي سَبَأَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي لَفْظِ ﴿ٱلرَّضَاعَةَ﴾ بِٱلْمَوْضِعَيْنِ[1]، وَفِي لَفْظِ **(عَالِم)** حَيْثُ وَقَعَ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: **(نُسِبَا)** أَلِفُ ٱلْإِطْلَاقِ.

* * *

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿ٱلرَّضَاعَةَ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَحَذْفِ أَلِفِ مَوْضِعِ ٱلنِّسَاءِ.

حذف الألفات من سورة الأعراف إلى سورة مريم

ثُمَّ قَالَ:

١٨٩- مَا جَاءَ مِنْ أَعْرَافِهَا لِمَرْيَمَا عَنِ ٱلْجَمِيعِ أَوْ لِبَعْضٍ رُسِمَا

أَيْ: هَـٰذَا بَابُ حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ ٱلَّذِي وَرَدَ عَنْ جَمِيعِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ، أَوْ رُسِمَ عَنْ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَعَ مُخَالَفَةِ بَعْضٍ آخَرَ لَهُ، مُبْتَدَءاً مِنْ كَلِمَاتِ سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ، مُنْتَهِياً إِلَىٰ سُورَةِ مَرْيَمَ.

وَهَـٰذِهِ هِيَ ٱلتَّرْجَمَةُ ٱلرَّابِعَةُ مِنَ ٱلتَّرَاجِمِ ٱلسِّتِّ لِحَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: **(أَعْرَافِهَا)** يَعُودُ عَلَى ٱلسُّوَرِ، وَٱلْإِضَافَةُ لِأَدْنَىٰ مُلَابَسَةٍ.

وَٱللَّامُ فِي **(لِمَرْيَمَا)** بِمَعْنَىٰ: إِلَىٰ.

وَ**(رُسِمَ)** مَعْطُوفٌ عَلَىٰ **(جَاءَ)** بِـ**(أَوْ)**.

وَ**(لِبَعْضٍ)** مُتَعَلِّقٌ بِـ**(رُسِمَ)**.

وَٱلْأَقْرَبُ فِي لَامِ **(لِبَعْضٍ)** أَنَّهَا بِمَعْنَىٰ: عَنْ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: **(لِمَرْيَمَا)**، وَ**(رُسِمَا)** لِلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٩٠- وَٱلْحَذْفُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ فِي بَيَاتَا وَفِي تُشَاقُّونِ وَفِي رُفَاتَا

١٩١- وَفِي تُخَاطِبْنِي وَفِي دَرَاهِمْ وَفِي ٱسْتَقَامُوا بَاخِعٌ وَعَاصِمْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّمَانِيَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ، وَهِيَ (**بَيَاتَا**)، وَ(**تُشَاقُّونِ**)، وَ(**رُفَاتَا**)، وَ(**تُخَاطِبْنِي**)، وَ(**دَرَاهِمْ**)، وَ(**ٱسْتَقَامُوا**)، وَ(**بَاخِعٌ**)، وَ(**عَاصِمِ**).

أَمَّا (**بَيَاتَا**) فَفِي صَدْرِ ٱلْأَعْرَافِ ﴿فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَٰتًا﴾.

وَهُوَ أَوَّلُ مَحْذُوفٍ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ مِمَّا لَمْ يَتَقَدَّمْ، وَقَدْ تَعَدَّدَ فِيهَا وَفِي يُونُسَ.

وَأَمَّا (**تُشَاقُّونِ**) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تُشَٰٓقُّونَ فِيهِمْ﴾[1].

وَأَمَّا (**رُفَاتَا**) فَفِي ٱلْإِسْرَاءِ ﴿وَقَالُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا وَرُفَٰتًا﴾ فِي مَوْضِعَيْنِ.

وَأَمَّا (**تُخَاطِبْنِي**) فَفِي هُودَ ﴿وَلَا تُخَٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ﴾، وَمِثْلُهُ فِي قَدْ أَفْلَحَ.

وَأَمَّا (**دَرَاهِمَ**) فَفِي يُوسُفَ ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍۭ بَخْسٍ دَرَٰهِمَ﴾.

وَأَمَّا (**ٱسْتَقَامُوا**) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُواْ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُواْ لَهُمْ﴾، وَهُوَ مُتَعَدٍّ[2].

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ كَلِمَةَ ﴿تُشَٰقُّونَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تُشَٰقُّونَ فِيهِمْ﴾ بِكَسْرِ ٱلنُّونِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

(٢) مِنْهُ ﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُواْ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا﴾ فِي سُورَةِ ٱلْجِنِّ، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾ فِي فُصِّلَتْ وَٱلْأَحْقَافِ (القاضي).

وَأَمَّا (**بَاخِعٌ**) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلشُّعَرَاءِ.

وَأَمَّا (**عَاصِم**)

فَفِي يُونُسَ ﴿مَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ﴾.

وَفِي هُودَ ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾.

وَفِي غَافِرٍ ﴿مَا لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسَّبْعَةِ ٱلَّتِي قَبْلَ (**عَاصِم**) حَيْثُ وَقَعَتْ.

وَأَمَّا (**عَاصِم**) فَظَاهِرُ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ أَلِفَهُ مَحْذُوفَةٌ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ لِأَبِي دَاوُدَ مُطْلَقاً، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِذْ قَدْ قَالَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ فِي سُورَةِ يُونُسَ (**عَاصِم**) رَسَمَهُ ٱلْغَازِي بْنُ قَيْسٍ فِي كِتَابِهِ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَلَمْ أَرْوِهِ عَنْ غَيْرِهِ، وَلاَ أَمْنَعُ مِنَ ٱلْأَلِفِ، وَهُوَ ٱخْتِيَارِي. ٱ.هـ

وَبِإِثْبَاتِ أَلِفِ (**عَاصِم**) فِي يُونُسَ، وَحَذْفِهَا فِي هُودَ وَغَافِرٍ جَرَىٰ عَمَلُنَا[1].

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ (**وَفِي تُشَاقُّونِ**) فِيهِ ٱلْجَمْعُ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي (**تُحَاجُّونِي**).

ثُمَّ قَالَ:

١٩٢- وَيَـــتَـــوَارَىٰ وَكَـــذَا أَوَّاهُ بِـضَـاعَـةٌ وَصَـاحِـبَـيْ حَـرْفَـاهُ

(١) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي كَلِمَةِ ﴿عَاصِمٍ﴾ فِي ٱلسُّوَرِ ٱلثَّلَاثِ.

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (يَتَوَارَىٰ)، وَ(أَوَّاهُ)، وَ(بِضَاعَة)، وَ(صَاحِبَيْ) حَرْفَاهُ: أَيِ ٱلْكَلِمَتَانِ مِنْ هَـٰذَا ٱللَّفْظِ.

أَمَّا (يَتَوَارَىٰ) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (أَوَّاهُ) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ﴾، وَفِي هُودَ ﴿لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٌ مُّنِيبٌ﴾.

وَأَمَّا (بِضَاعَة) فَفِي يُوسُفَ:

﴿وَأَسَرُّوهُ بِضَٰعَةً﴾.

﴿وَقَالَ لِفِتْيَٰنِهِ ٱجْعَلُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ﴾.

﴿وَجَدُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ﴾.

﴿هَـٰذِهِۦ بِضَٰعَتُنَا﴾.

﴿وَجِئْنَا بِبِضَٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ﴾.

وَأَمَّا كَلِمَتَا (صَاحِبَيْ) فَفِي يُوسُفَ:

﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجْنِ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ﴾.

﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجْنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ حَيْثُ وَقَعَتْ.

وَقَوْلُهُ: (وَيَتَوَارَىٰ) عَطْفٌ عَلَىٰ ما قَبْلَهُ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (حَرْفَاهُ) عَائِدٌ عَلَىٰ لَفْظِ (صَاحِبَيْ).

ثُمَّ قَالَ:

١٩٣- أَسْمَائِهِ رُهْبَانَهُمْ مَوَازِينْ وَمُنْصِفٌ بِصَاحِبٍ يُضَاهُونْ

١٩٤- وَلَمْ يَجِئْ فِي سُوَرِ ٱلتَّنْزِيلِ إِلَّا بِلَامِ ٱلْجَرِّ فِي ٱلتَّنْزِيلِ

أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (أَسْمَائِهِ)، وَ(رُهْبَانَهُمْ)، وَ(مَوَازِينْ).

أَمَّا (أَسْمَائِهِ) فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾.

وَقَيَّدَهُ بِٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ ٱلضَّمِيرُ - ٱحْتِرَازاً عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ، نَحْوُ ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً﴾ وَنَحْوُ ﴿لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾.

وَأَمَّا (رُهْبَانَهُمْ) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا﴾.

وَقَيَّدَهُ بِٱلْإِضَافَةِ ٱحْتِرَازاً مِنَ ٱلْخَالِي عَنْهَا، نَحْوُ ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ﴾ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا ٱلْمُنَكَّرُ فَلَمْ يَقَعْ إِلَّا خَارِجَ ٱلتَّرْجَمَةِ فِي ٱلْعُقُودِ ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا﴾، وَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (مَوَازِينْ) فَفِي ٱلْأَعْرَافِ وَقَدْ أَفْلَحَ ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾، ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾، وَنَحْوُهُ فِي ٱلْقَارِعَةِ، وَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي (**صَاحِب**) مُطْلَقاً وَفِي (**يُضَاهُونَ**).

ثُمَّ أَخْبَرَ بِأَنَّ (**صَاحِب**) لَمْ يَجِئْ بِٱلْحَذْفِ فِي كِتَابِ أَبِي دَاوُدَ ٱلْمُسَمَّىٰ بِٱلتَّنْزِيلِ إِلَّا مُقْتَرِناً بِلَامِ ٱلْجَرِّ حَالَ كَوْنِهِ (**فِي**) سُوَرِ (**ٱلتَّنْزِيلِ**) أَيِ: ٱلْقُرْآنِ.

فَفَاعِل (**يَجِئْ**) ضَمِيرٌ عَائِدٌ عَلَىٰ (**صَاحِبٍ**)، لَا عَلَىٰ (**يُضَاهُونْ**)، وَإِنْ كَانَ (**يُضَاهُونَ**) أَقْرَبَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي وَرَدَ مُقْتَرِناً بِلَامِ ٱلْجَرِّ هُوَ (**صَاحِب**)، لَا (**يُضَاهُونَ**).

أَمَّا (**صَاحِب**) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ﴾، وَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ﴾، وَفِي ن ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَيَدْخُلُ فِي (**صَاحِب**) ٱلْمَحْذُوفُ لِصَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنْبِ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ.

وَأَمَّا (**يُضَاهُونَ**) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿يُضَٰهُونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**صَاحِبُ**) ٱلْمُقْتَرِنُ بِلَامِ ٱلْجَرِّ ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي دَاوُدَ وَٱلْمُنْصِفِ فَفِي مَوْضِعَيْنِ:

-أَحَدِهِمَا ٱلْمُتَقَدِّمِ فِي سُورَةِ ٱلتَّوْبَةِ؛ وَهُوَ ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ﴾.

-وَٱلآخَرِ فِي ٱلْكَهْفِ؛ وَهُوَ ﴿فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (يُضَاهُونَ)، وَفِي لَفْظِ (صَاحِب) حَيْثُ وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ، سَوَاءٌ كَانَ مَجْرُوراً بِٱللَّامِ، أَمْ لَا[1].

وَأَمَّا (وَصَاحِبْهُمَا) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ فِي لُقْمَانَ فَلَا تَشْمَلُهُ عِبَارَةُ ٱلنَّاظِمِ؛ لِأَنَّهُ نَطَقَ بِـ(صَاحِب) مُحَرَّكاً مُنَوَّناً، وَ(صَاحِبْهُمَا) لَا يَقْبَلُ وَاحِداً مِنْهُمَا.

وَٱلْعَمَلُ فِيهِ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْإِثْبَاتِ.

وَقَوْلُهُ: (أَسْمَائِهِ) وَٱللَّفْظَانِ بَعْدَهُ: عَطْفٌ عَلَىٰ (أَوَّاهُ).

ثم قَالَ:

١٩٥- وَفِيهِ أَيضاً جَاءَ لَفْظُ كَاذِبْ مِيقَاتُ مَعْ مَشَارِقٍ مَغَارِبْ

١٩٦- كُلّاً وَقَدْ جَاءَ كَذَاكَ فِيهِمَا لَدَى ٱلْمَعَارِجِ وَلَكِنْ عَنْهُمَا

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ لَفْظِ (كَاذِبْ)، وَ(مِيقَاتَ)، وَ(مَشَارِقٍ)، وَ(مَغَارِبْ).

وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي (مَشَارِق)، وَ(مَغَارِب) بِسُورَةِ ٱلْمَعَارِجِ، كَمَا يَحْذِفُهُمَا أَبُو دَاوُدَ.

---

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ أَلِفِ ﴿وَٱلصَّاحِبِ﴾ ٱلْمُقْتَرِنِ بِلَامِ ٱلْجَرِ فَقَطْ.

أَمَّا (**كَاذِب**) فَفِي هُودَ ﴿وَمَنْ هُوَ كَٰذِبٌ ۖ وَٱرْتَقِبُوٓا۟﴾، وَفِي غَافِرٍ ﴿وَإِن يَكُ كَٰذِبًا﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**مِيقَات**) فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾، ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَقَدْ نَصَّ فِي ٱلْمُقْنِعِ عَلَىٰ ثَبْتِ هَٰذَا ٱلْوَزْنِ.

وَيَنْدَرِجُ فِي إِطْلَاقِ ٱلنَّاظِمِ: (**مِيقَاتًا**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿إِنَّ يَوْمَ ٱلْفَصْلِ كَانَ مِيقَٰتًا ﴿١٧﴾﴾ فِي ٱلنَّبَإِ.

وَأَمَّا (**مَشَارِق**)، وَ(**مَغَارِب**)؛ فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا﴾، وَفِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿وَرَبُّ ٱلْمَشَٰرِقِ﴾.

وَأَمَّا (**مَشَارِق**)، وَ(**مَغَارِب**) ٱلْمَحْذُوفَانِ لِلشَّيْخَيْنِ فِي ٱلْمَعَارِجِ فَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِرَبِّ ٱلْمَشَٰرِقِ وَٱلْمَغَٰرِبِ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنَ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ حَيْثُ وَقَعَتْ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَفِيهِ**) يَعُودُ عَلَى ٱلتَّنْزِيلِ ٱلْأَخِيرِ.

وَقَوْلُهُ: (**كُلًّا**) حَالٌ مِنْ (**مَشَارِقٍ**) وَ(**مَغَارِبْ**).

وَفَاعِلُ (**جَاءَ**) ٱلثَّانِي: ضَمِيرُ ٱلْحَذْفِ.

وَ(لَدَىٰ) بِمَعْنَىٰ: فِي.

ثُمَّ قَالَ:

١٩٧- وَكَاذِبٌ فِي زُمَرٍ وَٱلْكَافِرُ فِي ٱلرَّعْدِ مَعْ مَسَاكِنٍ تَزَّاوَرُ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ:

-أَلِفِ (**كَاذِبٌ**) ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلزُّمَرِ.

-وَأَلِفِ (**ٱلْكَافِرُ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلرَّعْدِ.

-وَأَلِفِ (**مَسَاكِنِ**)، وَ(**تَزَّاوَرُ**).

أَمَّا (**كَاذِبٌ**) فِي ٱلزُّمَرِ؛ فَهُوَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَـٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾.

وَقَدْ تَقَدَّمَ حَذْفُ (**كَاذِب**) لِأَبِي دَاوُدَ[1]، وَأَعَادَهُ هُنَا لِمُوَافَقَةِ أَبِي عَمْرٍو لَهُ عَلَىٰ حَذْفِهِ فِي خُصُوصِ سُورَةِ ٱلزُّمَرِ.

وَأَمَّا (**ٱلْكَافِرُ**) فِي ٱلرَّعْدِ ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾.

وَقَدْ قُرِئَ فِي ٱلسَّبْعِ[2] بِضَمِّ ٱلْكَافِ، وَفَتْحِ ٱلْفَاءِ مُشَدَّدَةً، وَأَلِفٍ بَعْدَهَا؛ عَلَى ٱلْجَمْعِ[3].

---

(١) فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَ ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ، وَهُوَ قَوْلُهُ:

وَفِيهِ أَيْضاً جَاءَ لَفْظُ كَاذِبْ مِيقَاتُ مَعْ مَشَارِقٍ مَغَارِبْ

(٢) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ وَٱلْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ (ٱلْكُفَّارُ) عَلَى ٱلْجَمْعِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ (ٱلْكَافِرُ) عَلَى ٱلْإِفْرَادِ.

(٣) وَعَلَىٰ كِلَا ٱلْقِرَاءَتَيْنِ أَلِفُهُ مَحْذُوفَةٌ رَسْماً.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، نَحْوُ ﴿وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَٰلَيْتَنِي كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾، فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**مَسَاكِن**) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ﴾، ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾.

وَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿وَٱرْجِعُوٓاْ إِلَىٰ مَآ أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَٰكِنِكُمْ﴾.

وَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿فَتِلْكَ مَسَٰكِنُهُمْ﴾.

وَفِي سَبَأَ ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ ءَايَةٌ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَهَٰذَا ٱلْمَذْكُورُ هُنَا جَمْعُ (**مَسْكَنٍ**) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَالِثِهِ؛ بِمَعْنَىٰ: مَنْزِلٍ، وَلَيْسَ بَيْنَ ٱلْكَافِ وَٱلنُّونِ يَاءٌ، لَا فِي مُفْرَدِهِ وَلَا فِي جَمْعِهِ.

وَٱلْمُتَقَدِّمُ فِي تَرْجَمَةِ ٱلْبَقَرَةِ جَمْعُ (**مِسْكِينٍ**) بِكَسْرِ ٱلْمِيمِ؛ بِمَعْنَىٰ: فَقِيرٍ، وَبَيْنَ ٱلْكَافِ وَٱلنُّونِ - مِنْ جَمْعِهِ وَمُفْرَدِهِ - يَاءٌ.

وَقَدْ قَرَأَ حَفْصٌ وَحَمْزَةُ فِي (**مَسَاكِنِهِمْ**) ٱلْوَاقِعِ فِي سَبَأَ بِإِسْكَانِ ٱلسِّينِ وَفَتْحِ ٱلْكَافِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَيْنَهُمَا؛ عَلَى ٱلْإِفْرَادِ، وَقَرَأَهُ ٱلْكِسَائِيُّ مِثْلَهُمَا إِلَّا أَنَّهُ كَسَرَ ٱلْكَافَ[1].

وَأَمَّا (**تَزَّاوَرُ**) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ﴾ لَا غَيْرُ، وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلشَّامِيُّ

(١) فَقِرَاءَةُ حَفْصٍ وَحَمْزَةَ وَخَلَفٌ هَٰكَذَا ﴿مَسْكَنِهِمْ﴾، وَقِرَاءَةُ ٱلْكِسَائِيِّ هَٰكَذَا ﴿مَسْكِنِهِمْ﴾.

بِإِسْكَانِ ٱلزَّايِ وَتَشْدِيدِ ٱلرَّاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَيْنَهُمَا[١].

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ ٱلْعَمَلَ فِي **(كَاذِب)** عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِهِ مُطْلَقاً؛ فِي ٱلزُّمَرِ وَفِي غَيْرِهَا.

وَقَوْلُهُ: **(كَاذِبٌ)** وَقَوْلُهُ: **(وَٱلْكَافِرُ)** مَعْطُوفَانِ عَلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْمُثَنَّى ٱلْمَجْرُورِ بِـ**(فِي)** فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلُ؛ وَلَٰكِنَّهُمَا مَرْفُوعَانِ عَلَى ٱلْحِكَايَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

١٩٨- وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ أَدْبَارَهُمُ ثُمَّ بِغَيْرِ ٱلرَّعْدِ أَعْنَاقُهُمُ

١٩٩- وَٱلْمُنْصِفُ ٱلْأَدْبَارَ فِيهِ مُطْلَقَا وَفِيهِ أَعْنَاقُهُمُ قَدْ أَطْلَقَا

أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ:

-أَلِفِ **(أَدْبَارَهُمْ)** ٱلْمُضَافِ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ كَيْفَمَا تَحَرَّكَتْ رَاؤُهُ.

-وَأَلِفِ **(أَعْنَاقُهُمْ)** ٱلْمُضَافِ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ أَيْضاً، ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِ ٱلرَّعْدِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي عَنْ صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ بِحَذْفِ:

-أَلِفِ **(ٱلْأَدْبَارِ)** مُطْلَقاً.

-وَ**(أَعْنَاقُهُمْ)** ٱلْمُضَافِ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ، **(مُطْلَقاً)**؛ أَيْ: مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ لَهُمَا بِمَا تَقَدَّمَ لِأَبِي دَاوُدَ.

أَمَّا **(أَدْبَارُهُمْ)** ٱلْمُقَيَّدُ لِأَبِي دَاوُدَ بِٱلْإِضَافَةِ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ؛ فَفِي ٱلْأَنْفَالِ

---

(١) هٰكَذَا (تَزْوَرُّ) كَـ(تَحْمَرُّ).

﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَرَهُمْ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدٍّ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ، نَحْوُ ﴿وَلَقَدْ كَانُوا۟ عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ ٱلْأَدْبَـٰرَ﴾ فِـي ٱلْأَحْـزَابِ، ﴿وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ ٱلْأَدْبَـٰرَ﴾ فِي ٱلْحَشْرِ.

وَأَمَّا ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِكُمْ﴾ فِي ٱلْعُقُودِ فَخَارِجٌ عَنِ ٱلتَّرْجَمَةِ.

وَكَانَ حَقُّ ٱلنَّاظِمِ أَنْ يَذْكُرَ لِأَبِي دَاوُدَ (**ٱلْأَدْبَارَ**) ٱلْوَاقِعَ فِي ٱلْأَحْزَابِ وَٱلْحَشْرِ؛ لِأَنَّهُ نَصَّ فِي ٱلتَّنْزِيلِ عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِهِمَا.

وَأَمَّا (**أَعْنَاقُهُمْ**) ٱلْمُقَيَّدُ لِأَبِي دَاوُدَ بِغَيْرِ ٱلرَّعْدِ؛ فَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَـٰقُهُمْ لَهَا خَـٰضِعِينَ﴾، وَهُوَ مُتَعَدٍّ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِلضَّمِيرِ عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ، نَحْوُ:

﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾.

﴿فَطَفِقَ مَسْحًۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلْأَعْنَـٰقِ﴾.

وَبِقَيْدِ (**غَيْرِ ٱلرَّعْدِ**) مِنَ ٱلْوَاقِعِ فِيهَا، وَهُوَ ﴿وَأُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَـٰلُ فِىٓ أَعْنَاقِهِمْ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْأَدْبَار**) ٱلْمُطْلَقُ بِٱلْحَذْفِ لِصَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ فَيَشْمَلُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلْمُحْتَرَزِ عَنْهَا وَغَيْرِهَا، وَيَشْمَلُ:

﴿وَإِن يُقَـٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ.

﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ﴾ بِٱلنِّسَاءِ.

﴿وَلَا تَرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَارِكُمۡ﴾ فِي ٱلْمَائِدَةِ.

وَأَمَّا (**أَعْنَاقُهُمْ**) ٱلْمُطْلَقُ لِصَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ بِٱلْحَذْفِ أَيْضاً فَيَشْمَلُ ٱلْوَاقِعَ فِي ٱلرَّعْدِ وَغَيْرَهُ مِمَّا هُوَ مُضَافٌ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (**ٱلْأَدْبَارِ**) حَيْثُ وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ، سَوَاءٌ كَانَ مُقْتَرِناً بِـ(**أَلْ**) أَمْ مُضَافاً، وَعَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (**أَعْنَاقُهُم**) حَيْثُ وَقَعَ بِقَيْدِ إِضَافَتِهِ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ[1].

وَأَمَّا (**ٱلْأَعْنَاقُ**) بِـ(**أَلْ**) فَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ إِثْبَاتِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٠٠- وَعَنْهُمَا يَاءُ بِأَيْدٍ أُلِفْ مُخْتَلَفاً وَلَيْسَ بَعْدَهُ أَلِفْ

يَعْنِي أَنَّ ٱلشَّيْخَيْنِ نَقَلَا ٱخْتِلَافَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي زِيَادَةِ يَاءٍ وَعَدَمِ زِيَادَتِهَا فِي ﴿بِأَيۡدٍ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ﴿وَذَكِّرۡهُم بِأَيَّٰمِ ٱللَّهِۚ﴾.

---

(١) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا بِٱلْإِثْبَاتِ لِمَّا هُوَ خَارِجُ ٱلتَّرْجَمَةِ وَهُوَ مَوْضِعُ آلِ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءِ وَالمَائِدَةِ، وَعَلَى ٱلْحَذْفِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بَعْدَ سُورَةِ ٱلْأَنْفَالِ.
وَأَمَّا ٱلْأَنْفَالُ فَفِيهَا مَوْضِعَانِ:
ٱلْأَوَّلُ بِٱلْإِثْبَاتِ وَهُوَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ﴾.
وَٱلثَّانِي بِٱلْحَذْفِ وَهُوَ: ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ وَأَدۡبَٰرَهُمۡ وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ﴾.

وَقَوْلُهُ: **(وَلَيْسَ بَعْدَهُ أَلِفْ)** يَعْنِي بِهِ أَنَّ ٱلْيَاءَ إِذَا زِيدَتْ فِي ﴿بِأَيْدٍ﴾ لَا تَثْبُتُ بَعْدَهَا أَلِفٌ فِي ٱلرَّسْمِ، بَلْ تُحْذَفُ، وَإِذَا لَمْ تُزَدِ ٱلْيَاءُ فِيهِ تَثْبُتُ ٱلْأَلِفُ رَسْماً.

فَيَتَحَصَّلُ فِي ﴿بِأَيْدٍ﴾ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: رَسْمُهُ بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ مَعَ ثُبُوتِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَهَا عَلَى ٱللَّفْظِ، مِثْلُ ﴿أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾[1].

وَٱلْوَجْهُ ٱلآخَرُ: رَسْمُهُ بِيَاءَيْنِ مَعَ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي ٱخْتَارَهُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَعَلَيْهِ؛ فَوَجْهُ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ:

-إِمَّا ٱلتَّنْبِيهُ عَلَىٰ جَوَازِ ٱلْإِمَالَةِ فِيهِ[2]، وَحِينَئِذٍ تُلْحَقُ ٱلْأَلِفُ ٱلْحَمْرَاءُ عَلَى ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ، وَتُجْعَلُ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ.

-وَإِمَّا ٱلتَّنْبِيهُ عَلَىٰ جَوَازِ كِتَابَتِهِ عَلَى ٱلْأَصْلِ، كَمَا كُتِبَ **(ٱللَّهْوُ)**، وَ**(ٱللَّعِبُ)**[3] بِلَامَيْنِ عَلَى ٱلْأَصْلِ، وَحِينَئِذٍ تُلْحَقُ ٱلْأَلِفُ ٱلْحَمْرَاءُ بَعْدَ ٱلْيَاءَيْنِ، وَتُجْعَلُ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ.

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْجَاثِيَةِ ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ لِيَجْزِىَ قَوْمًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾.

(٢) لَمْ تَرِدْ إِمَالَةُ ٱلْأَلِفِ فِي لَفْظِ ﴿بِأَيْدٍ﴾ ٱلْمَذْكُورِ عَنْ أَحَدٍ مِنَ ٱلْقُرَّاءِ ٱلْعَشَرَةِ (القاضي).

(٣) لَمْ تَرِدْ كَلِمَةُ (ٱللَّعِبِ) فِي ٱلْقُرْآنِ مُعَرَّفَةً بِـ(أَلْ).

وَبِهَـٰذَا، أَعْنِي إِلْحَاقَ ٱلْأَلِفِ ٱلْحَمْرَاءِ بَعْدَ ٱلْيَاءَيْنِ، وَجَعْلَ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَٱحْتَرَزَ بِـ(**أَيَّام**) ٱلْمُجَاوِرِ لِلْبَاءِ عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهَا؛ نَحْوُ ﴿فِيٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ﴾، ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغْفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾؛ فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي رَسْمِهِ بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ[1].

وَقَوْلُهُ: (**يَاءُ**) مُبْتَدَأٌ غَيْرُ مُنَوَّنٍ لِإِضَافَتِهِ إِلَىٰ (**بِأَيَّام**)؛ وَهُوَ أَيْضاً غَيْرُ مُنَوَّنٍ لِلْحِكَايَةِ، وَجُمْلَةُ (**أُلِفْ**) خَبَرٌ.

وَ(**أُلِفْ**) مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، وَمَعْنَاهُ: عُهِدَ.

وَ(**مُخْتَلَفاً**) بِفَتْحِ ٱللَّامِ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ (**أُلِفْ**) ٱلْعَائِدِ عَلَى ٱلْمُبْتَدَإِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٠١- وَٱلْحَذْفُ فِي ٱلْأَنْفَالِ فِي ٱلْمِيعَادِ وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ فِي ٱلْأَشْهَادِ

أَخْبَرَ - مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ أَلِفِ (**ٱلْمِيعَادِ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْأَنْفَالِ، وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**ٱلْأَشْهَادِ**).

أَمَّا ٱلْأَوَّلُ فَهُوَ ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِي ٱلْمِيعَـٰدِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**فِي ٱلْأَنْفَالِ**) عَنِ (**ٱلْمِيعَادِ**) ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ؛

(١) أَيْ: مَعَ ثُبُوتِ أَلِفِ بَعْدَهَا (القاضي).

نَحْوُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ فِي ٱلرَّعْدِ وَٱلزُّمَرِ، وَمِثْلُهُ فِي آلِ عِمْرَانَ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ ٱلتَّرْجَمَةِ لِتَقَدُّمِهِ عَلَيْهَا.

وَٱلْفَرْقُ بَيْنَ مَا فِي ٱلْأَنْفَالِ وَغَيْرِهِ؛ أَنَّ مَا فِي ٱلْأَنْفَالِ مِيعَادٌ مِنَ ٱلْمَخْلُوقِ؛ وَهُوَ قَدْ يَتَخَلَّفُ فَنَاسَبَهُ ٱلْحَذْفُ، بِخِلَافِ مَا فِي غَيْرِ ٱلْأَنْفَالِ فَإِنَّهُ مِيعَادٌ مِنَ ٱلْخَالِقِ تَعَالَىٰ وهُوَ لَا يَتَخَلَّفُ، فَنَاسَبَهُ ٱلْإِثْبَاتُ.

وَأَمَّا ٱلثَّانِي وَهُوَ **(ٱلْأَشْهَادُ)**

-فَفِي هُودَ ﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾.

-وَفِي غَافِرٍ ﴿وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ **(ٱلْأَشْهَادِ)** فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٠٢- وَبَاسِطٍ فِي ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّعْدِ مَعَا ثُمَّ بِهَا ٱلْقَهَّارُ أَيْضاً وَقَعَا

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ:

-أَلِفِ **(بَاسِطٍ)** فِي سُورَتَيِ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّعْدِ.

-وَأَلِفِ **(ٱلْقَهَّارُ)** فِي ٱلرَّعْدِ أَيْضاً.

أَمَّا **(بَاسِطٌ)** ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْكَهْفِ؛ فَهُوَ ﴿وَكَلْبُهُم بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِ﴾.

وَأَمَّا **(بَاسِطٌ)** ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلرَّعْدِ؛ فَهُوَ ﴿لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ﴾.

وَذِكْرُ ٱلسُّورَتَيْنِ لَيْسَ قَيْداً؛ بَلْ بَيَانٌ وَإِيضَاحٌ؛ إِذْ لَمْ يَرِدْ (**بَاسِط**) مَحْذُوفاً عَنْ أَبِي دَاوُدَ إِلَّا فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْمَذْكُورَيْنِ، وَأَمَّا ٱلَّذِي فِي ٱلْعُقُودِ[1] فَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ ٱلتَّرْجَمَةِ لِتَقَدُّمِهِ عَلَيْهَا.

وَأَمَّا (**ٱلْقَهَّارُ**) فِي ٱلرَّعْدِ فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ﴾.

وَقَيَّدَهُ بِٱلسُّورَةِ ٱحْتِرَازاً عَمَّا وَقَعَ فِي غَيْرِهَا، نَحْوُ:

﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ﴾ فِي يُوسُفَ.

﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ﴾ فِي ص.

﴿سُبْحَٰنَهُۥ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ﴾ فِي ٱلزُّمَرِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ (**بَاسِطٌ**) فِي ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّعْدِ، وَحَذْفِ أَلِفِ (**ٱلْقَهَّارُ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلرَّعْدِ، وَإِثْبَاتِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا.

وَقَوْلُهُ: (**بَاسِطٍ**)، وَ(**ٱلْقَهَّارُ**) عَطْفٌ عَلَى (**ٱلْأَشْهَادِ**) فِي ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِهَا**) بِمَعْنَىٰ: فِي، وَٱلضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَى (**ٱلرَّعْدِ**).

وَأَلِفُ (**وَقَعَا**) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٠٣- ثُمَّ سَرَابِيلَ مَعاً أَنْكَاثَا جِدَالَنَا ٱسْطَاعُوا وَقُلْ أَتَاثَا

---

(١) وَهُوَ ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾ (القاضي).

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**سَرَابِيلَ**) مَعاً، وَ(**أَنْكَاثَا**)، وَ(**جِدَالَنَا**)، وَ(**اسْطَاعُوا**)، وَ(**أَثَاثاً**).

أَمَّا (**سَرَابِيلَ مَعاً**) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾.

وَلاَ يَدْخُلُ فِيهِ ﴿سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ﴾ فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ؛ لِأَنَّ ٱلنَّاظِمَ عَبَّرَ بِـ(**مَعاً**) وَهُوَ لَا يَسْتَعْمِلُهُ - كَٱلشَّاطِبِيِّ - إِلَّا فِي ٱثْنَيْنِ.

وَيُعَيِّنُ كَوْنَ ٱلْمُرَادِ بِـ(**مَعاً**) مَوْضِعَي ٱلنَّحْلِ ٱلْمَذْكُورَيْنِ دُونَ ٱلْوَاقِعِ فِي إِبْرَاهِيمَ، وَٱلْأَوَّلِ فِي ٱلنَّحْلِ، وَدُونَ ٱلْوَاقِعِ فِي إِبْرَاهِيمَ وَٱلثَّانِي فِي ٱلنَّحْلِ أَنَّ[1] ٱلنَّاظِمَ بِصَدَدِ مَا ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ حَذْفَهُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ، وَهُوَ إِنَّمَا ذَكَرَ فِيهِ حَذْفَ مَوْضِعَيِ ٱلنَّحْلِ فَقَطْ.

وَأَمَّا (**أَنْكَاثَا**) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**جِدَالَنَا**) فَفِي هُودَ ﴿قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَلَنَا﴾.

وَقَدْ تَقَدَّمَ حَذْفُ ٱلْفِعْلِ مِنْهُ.

وَٱلْإِضَافَةُ بَيَانٌ لِلْوَاقِعِ، لَا قَيْدٌ لِإِخْرَاجِ ﴿وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾؛ لِخُرُوجِهِ عَنِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَأَمَّا (**اسْطَاعُوا**) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿فَمَا ٱسْطَٰعُوٓاْ أَن يَظْهَرُوهُ﴾ لَا غَيْرُ، وَلَمْ يَكْتَفِ

(١) ٱلْمَصْدَرُ ٱلْمُؤَوَّلُ مِنْ (أَنْ) وَمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَاعِلُ (يُعَيِّنُ). (القاضي)

عَنْ هَـٰذَا بِـ(ٱسْتَطَاعُوا) ٱلْمُتَقَدِّمِ؛ لِنقْصَانِ ٱلتَّاءِ مِنْ هَـٰذَا.

وَأَمَّا (أَثَاثاً):

فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَآ أَثَٰثًا﴾.

وَفِي مَرْيَمَ ﴿أَحْسَنُ أَثَٰثًا﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْخَمْسَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتِ.

وَقَوْلُهُ: (سَرَابِيلَ) بِٱلنَّصْبِ عَلَى ٱلْحِكَايَةِ، وَهُوَ وَبَقِيَّةُ أَلْفَاظِ ٱلْبَيْتِ عَطْفٌ عَلَى (ٱلْأَشْهَادِ)، كَلَفْظَيِ ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٠٤- لَوَاقِحِ إِمَامِهِمْ أَذَانُ بِتَوْبَةٍ عَالِيَهَا ٱلْأَلْوَانُ

٢٠٥- غَضْبَانَ جَاوَزْنَا وَفِي صَلْصَالِ وَشُفَعَاؤُنَا لَهُنَّ تَالِي

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلتِّسْعَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ، وَهِيَ (لَوَاقِح)، وَ(إِمَامِهِمْ)، وَ(أَذَانُ) بِٱلتَّوْبَةِ، وَ(عَالِيَهَا)، وَ(ٱلْأَلْوَانُ)، وَ(غَضْبَانَ)، وَ(جَاوَزْنَا)، وَ(صَلْصَالِ)، وَ(شُفَعَاؤُنَا).

أَمَّا (لَوَاقِح) فَفِي ٱلْحِجْرِ ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (إِمَامِهِمْ) فَفِي ٱلْإِسْرَاءِ ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْإِضَافَةِ عَنْ غَيْرِ ٱلْمُضَافِ، نَحْوُ ﴿لِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾، فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**أَذَانٌ**) فِي ٱلتَّوْبَةِ؛ فَهُوَ ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ﴾.

وَقَيَّدَهُ بِٱلتَّوْبَةِ مَخَافَةَ تَصْحِيفِ مَقْصُورِ ٱلْهَمْزَةِ بِمَمْدُودِهَا ٱلثَّابِتِ أَلِفُهُ، نَحْوُ ﴿أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ لِصِحَّةِ ٱلْوَزْنِ عَلَىٰ كِلَيْهِمَا، لَا لِٱحْتِرَازٍ؛ لِأَنَّ (**أَذَانٌ**) ٱلْمَقْصُورَ لَمْ يَقَعْ إِلَّا فِي ٱلتَّوْبَةِ.

وَأَمَّا (**عَالِيَهَا**) فَفِي هُودَ ﴿جَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْحِجْرِ.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ ﴿عَلَيْهِمْ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْأَلْوَان**) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥٓ﴾، ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ[1]

وَأَمَّا (**غَضْبَانَ**) فَفِي ٱلْأَعْرَافِ[2] ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا﴾.

وَأَمَّا (**جَاوَزْنَا**) فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ﴾، وَمِثْلُهُ فِي يُونُسَ.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا﴾.

وَأَمَّا (**صَلْصَالٍ**) فَفِي ٱلْحِجْرِ ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن صَلْصَٰلٍ﴾.

---

(١) وَمِنْهُ ٱلْمَوَاضِعُ ٱلثَّلَاثَةُ فِي سُورَةِ فَاطِر (القاضي).

(٢) وَفِي طه أَيْضاً ﴿فَرَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا﴾ (القاضي).

وَقَد تَعَدَّدَ فِي مَوْضِعَيْنِ آخَرَيْنِ مِنْهَا،[١] وَفِي ٱلرَّحْمَنِ.

وَأَمَّا (**شُفَعَاؤُنَا**) فَفِي يُونُسَ ﴿**وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ**﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ما لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلتِّسْعَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (**لَوَاقِحِ**) وَمَا بَعْدَهُ مِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسَّبْعَةِ: عَطْفٌ عَلَى (**ٱلْأَشْهَادِ**)؛ كَأَلْفَاظِ ٱلْبَيْتِ قَبْلُ.

وَدَخَلَتْ (**فِي**) عَلَىٰ (**صَلْصَالٍ**) تَأْكِيداً لِلدَّاخِلَةِ عَلَى ٱلْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ وَهُوَ (**ٱلْأَشْهَادِ**).

وَنَوَّنَ (**لَوَاقِحِ**) لِضَرُورَةِ ٱلْوَزْنِ، وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِتَوْبَةٍ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَقَوْلُهُ: (**شُفَعَاؤُنَا**) مُبْتَدَأٌ، وَ(**تَالِي**) بِمَعْنَىٰ: تَابِعٍ، أَيْ: فِي ٱلْحَذْفِ، خَبَرُهُ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي (**لَهُنَّ**) عَائِدٌ عَلَى ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسَّابِقَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٠٦- وَجَاءَ فِي ٱلرَّعْدِ وَنَمْلٍ عَنْهُمَا وَنَبَإٍ لَفْظُ تُرَابٍ مِثْلَ مَا

٢٠٧- ثُمَّ تُصَاحِبْنِي وَفِي ٱلْأَعْرَافِ قَدْ جَاءَ طَائِفٌ عَلَىٰ خِلَافِ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ:

---

(١) كَانَ ٱلْأَخْصَرُ أَنْ يَقُولَ: وَأَمَّا ﴿صَلْصَٰلٍ﴾ فَهُوَ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ فِي ٱلْحِجْرِ وَمَوْضِعٍ فِي ٱلرَّحْمَنِ، ثُمَّ يَسْرِدَهَا إِذَا شَاءَ. (القاضي).

-بِحَذْفِ أَلِفِ (**تُرَابٍ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلرَّعْدِ وَٱلنَّمْلِ وَٱلنَّبَإِ.

-وَبِحَذْفِ أَلِفِ (**تُصَاحِبْنِي**).

-وَبِٱلْخِلَافِ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ أَلِفِ (**طَائِفٌ**) فِي ٱلْأَعْرَافِ.

أَمَّا (**تُرَاباً**) ٱلَّذِي فِي ٱلرَّعْدِ فَهُوَ ﴿وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا﴾.

وَأَمَّا (**تُرَاباً**) ٱلَّذِي فِي ٱلنَّمْلِ فَهُوَ ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا﴾.

وَأَمَّا (**تُرَاباً**) ٱلَّذِي فِي ٱلنَّبَإِ فَهُوَ ﴿يَٰلَيْتَنِي كُنتُ تُرَٰبًا﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّوَرِ ٱلثَّلَاثِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ، نَحْوُ ﴿أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنتُمْ تُرَابًا﴾ فِي قَدْ أَفْلَحَ، وَقَدْ تَعَدَّدَ فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا.

وَأَمَّا (**تُصَاحِبْنِي**) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿فَلَا تُصَٰحِبْنِى قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا﴾.

وَقَدْ قُرِئَ شَاذّاً بِفَتْحِ ٱلتَّاءِ وَإِسْكَانِ ٱلصَّادِ[1] وَفَتْحِ ٱلْحَاءِ.

وَأَمَّا (**طَائِفٌ**) فِي ٱلْأَعْرَافِ فَهُوَ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْمَكِّيُّ وَٱلْبَصْرِيُّ وَٱلْكِسَائِيُّ بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ ٱلطَّاءِ وَٱلْفَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ وَلاَ هَمْزٍ[2].

---

(١) وَيَلْزَمُ مِنْهُ حَذْفُ ٱلْأَلِفِ، هٰكَذَا (فَلا تَصْحَبْنِي)، وَهِيَ قِرَاءَةٌ شَاذَّةٌ تُرْوَىٰ عَنِ ٱبْنِ عَامِرٍ وَيَعْقُوبَ مِنْ بَعْضِ طُرُقِهِمَا، وَعِيسَى بْنِ عُمَرَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَٱبْنِ أَبِي عَبْلَةَ. ٱنظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (٥ / ٢٦٩).

(٢) هٰكَذَا: ﴿طَيْفٌ﴾.

وَٱسْتَحَبَّ أَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ كِتَابَتَهُ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(فِي ٱلْأَعْرَافِ)** عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي ن ﴿فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ بِلَا خِلَافٍ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ **(طَائِفٌ)** فِي ٱلْأَعْرَافِ.

وَقَوْلُهُ: **(مِثْلَ)** مَنْصُوبٌ عَلَى ٱلْحَالِ مِنْ **(لَفْظُ)**، **(وَمَا)** ٱسْمٌ مَوْصُولٌ أُضِيفَ إِلَيْهِ **(مِثْلَ)**، وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ تَقْدِيرُهَا: تَقَدَّمَ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٠٨- وَمُقْنِعٌ قُرْآناً ٱولَىٰ يُوسُفِ وَزُخْرُفٍ وَلِسُلَيْمَانَ ٱحْذِفِ

أَخْبَرَ عَنْ صَاحِبِ ٱلْمُقْنِعِ بِخِلَافِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ أَلِفِ **(قُرْآناً)** ٱلْأَوَّلِ فِي سُورَةِ يُوسُفَ، وَٱلْأَوَّلِ فِي سُورَةِ ٱلزُّخْرُفِ.

ثُمَّ أَمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِحَذْفِهِمَا.

أَمَّا ٱلْأَوَّلُ فِي يُوسُفَ فَهُوَ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾.

وَأَمَّا ٱلْأَوَّلُ فِي ٱلزُّخْرُفِ فَهُوَ ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾.

وَزَادَ بَعْضُهُمْ مَوْضِعاً ثَالِثاً بِٱلْحَذْفِ وَهُوَ ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ فِي ٱلزُّمَرِ.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(أُولَىٰ)** عَنْ **(قُرْآنٍ)** ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ غَيْرَ أَوَّلٍ؛ نَحْوُ ﴿بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ فِي يُوسُفَ، ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ﴾ فِي ٱلزُّخْرُفِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَتَيْنِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهِمَا؛ نَحْوُ مَا فِي ٱلْحِجْرِ ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ (**قُرْآنا**) فِي أُولَىٰ يوسُفَ وَٱلزُّخْرُفِ فَقَطْ، وَثَبْتِ مَا عَدَاهُمَا.

وَقَوْلُهُ: (**مُقْنِعٌ**) مُبْتَدَأٌ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ، وَ(**قُرْآناً**) مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ وَهُوَ مَعَ فَاعِلِهِ ٱلْخَبَرُ.

وَٱلتَّقْدِيرُ: وَصَاحِبُ مُقْنِعٍ حَذَفَ (**قُرْآناً**) أَيْ: بِخِلَافٍ.

وَ(**أُولَىٰ يوسُفِ**) نَعْتٌ لِـ(**قُرْآناً**)، وَأَنَّثَ (**أُولَىٰ**) بِٱعْتِبَارِ ٱلْكَلِمَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٠٩- وَٱلنُّونَ مِنْ نُنْجِي فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ كُلٌّ وَفِي ٱلصِّدِّيقِ لِلْإِخْفَاءِ

أَخْبَرَ - مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ كُلِّهِمْ بِحَذْفِ ٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْ (**نُنْجِي**) فِي سُورَةِ ٱلْأَنْبِيَاءِ، وَفِي سُورَةِ ٱلصِّدِّيقِ - وَهِيَ سُورَةُ سَيِّدِنَا يُوسُفَ -.

وَإِنَّمَا ذَكَرَ حَذْفَ نُونِ (**نُنْجِي**) فِي تَرْجَمَةِ حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ وَلَمْ يُفْرِدْهُ بِبَابٍ؛ تَبَعاً لِأَبِي عَمْرٍو.

وَأَمَّا (**نُنْجِي**) فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ فَهُوَ ﴿وَكَذَٰلِكَ نُنجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

وَأَمَّا (**نُنْجِي**) فِي يُوسُفَ فَهُوَ ﴿فَنُنجِى مَن نَّشَآءُ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُمَا ٱلشَّامِيُّ وَشُعْبَةُ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ مَضْمُومَةٍ وَتَشْدِيدِ ٱلْجِيمِ، وَكَذَا حَفْصٌ فِي يُوسُفَ.

وَقَيَّدَهُمَا بِٱلسُّورَتَيْنِ؛ دَفْعاً لِتَوَهُّمِ إِرَادَةِ ٱلْمُفْتَتَحِ بِغَيْرِ ٱلنُّونِ؛ نَحْوُ ﴿نُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ فِي ٱلصَّفِّ، أَوْ تَوَهُّمِ ٱنْدِرَاجِ ٱلْمُشَدَّدِ ٱلْجِيمِ؛ نَحْوُ ﴿نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ﴾، لَا لِلِاحْتِرَازِ؛ إِذْ لَمْ يَقَعْ **(نُنْجِي)** مُفْتَتَحاً بِنُونَيْنِ ثَانِيَتُهُمَا سَاكِنَةٌ إِلَّا فِي ٱلسُّورَتَيْنِ ٱلْمَذْكُورَتَيْنِ.

وَعُلِمَ أَنَّ مُرَادَهُ بِٱلنُّونِ ٱلْمَحْذُوفَةِ مِنْ **(نُنْجِي)** هِيَ ٱلنُّونُ ٱلثَّانِيَةُ لَا ٱلْأُولَىٰ مِنْ تَعْلِيلِهِ ٱلْحَذْفَ بِٱلْإِخْفَاءِ ٱلْمُشَارِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(لِلْإِخْفَاءِ)** أَيْ: لِإِخْفَاءِ ٱلنُّونِ فِي ٱلْجِيمِ، وَإِنَّمَا يُخْفَى ٱلسَّاكِنُ، وَٱلسَّاكِنُ هُنَا هُوَ ٱلنُّونُ ٱلثَّانِيَةُ.

وَحَاصِلُ ٱلتَّعْلِيلِ ٱلَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ أَنَّ ٱلْجِيمَ لَمَّا كَانَتْ مِنَ ٱلْحُرُوفِ ٱلَّتِي تَخْفَىٰ عِنْدَهَا ٱلنُّونُ ٱلسَّاكِنَةُ قِرَاءَةً - وَكَانَ ٱلْإِخْفَاءُ قَرِيباً مِنَ ٱلْإِدْغَامِ - حُذِفَتِ ٱلنُّونُ ٱلْمُخْفَاةُ فِي **(نُنْجِي)** مِنَ ٱلرَّسْمِ؛ كَمَا حُذِفَتِ ٱلنُّونُ ٱلْمُدْغَمَةُ مِنَ ٱلرَّسْمِ فِي نَحْوِ ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ﴿١﴾﴾، وَ﴿مِمَّ خُلِقَ﴾، وَ﴿عَمَّا كُنتُمْ﴾، وَ﴿أَلَن نَّجْمَعَ﴾، وَ﴿أَلَّا تَعْلُوا۟﴾.

فَإِذَا ضَبَطْتَ **(نُنْجِي)** فِي ٱلسُّورَتَيْنِ أَلْحَقْتَ ٱلنُّونَ ٱلسَّاكِنَةَ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَأَعْرَيْتَهَا مِنَ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ، وَأَعْرَيْتَ ٱلْجِيمَ مِنَ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ؛ كَمَا ذَكَرَهُ ٱلدَّانِيُ[1].

---

(١) هَـٰكَذَا ﴿نُنجِي﴾، وَجَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَىٰ مُخْتَارِ ٱللَّبِبِ مِنْ جَعْلِهَا نُوناً فَوْقَ ٱلسَّطْرِ غَيْرَ مُتَّصِلَةٍ بِهِ هَـٰكَذَا ﴿نُجِي﴾.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ سَكَتَ عَنْ حَذْفِ ٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ:

مِنْ ﴿لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ فِي سُورَةِ يُونُسَ.

وَمِنْ ﴿لَنَنصُرُ رُسُلَنَا﴾ فِي سُورَةِ غَافِرٍ.

وَقَدْ ذَكَرَهُمَا ٱلشَّيْخَانِ مَعاً بِٱلْخِلَافِ، وَكَانَ وَجْهُ سُكُوتِهِ عَنْهُمَا هُوَ تَضْعِيفَ ٱلشَّيْخَيْنِ لِحَذْفِ ٱلنُّونِ فِيهِمَا.

وَبِإِثْبَاتِ نُونِهِمَا جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَأَمَّا (تَأْمَنَّا) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا﴾ فِي سُورَةِ يُوسُفَ، فَقَدْ أَجْمَعَ كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ رَسْمِهَا بِنُونٍ وَاحِدَةٍ.

وَفِيهَا وَجْهَانِ لِنَافِعٍ وَغَيْرِهِ مِنَ ٱلْقُرَّاءِ ٱلسَّبْعَةِ[1]:

أَحَدُهُمَا: إِدْغَامُ ٱلنُّونِ ٱلْأُولَىٰ - وَهِيَ آخِرُ ٱلْفِعْلِ - فِي ٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ - وَهِيَ أَوَّلُ ٱلضَّمِيرِ ٱلْمَنْصُوبِ - إِدْغَاماً تَامّاً، مَعَ ٱلْإِشْمَامِ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلآخَرُ: ٱلْإِخْفَاءُ؛ أَيِ ٱلرَّوْمُ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ ٱلْأَدَاءِ.

فَعَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ - وَهُوَ ٱلْإِدْغَامُ ٱلتَّامِ -: لَا حَذْفَ فِي ﴿تَأْمَنَّا﴾؛ لِأَنَّ ٱلْإِدْغَامَ ٱلتَّامَّ لَا يَتَأَتَّىٰ إِلَّا بَعْدَ تَسْكِينِ أَوَّلِ ٱلْمِثْلَيْنِ، فَيَرْجِعُ رَسْمُهَا إِلَىٰ بَابِ ﴿ءَامَنَّا﴾.

---

(١) أَمَّا أَبُو جَعْفَرٍ فَقَدْ قَرَأَها بِٱلإِدْغَامِ ٱلْمَحْضِ قَوْلًا وَاحِداً.

وَعَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلثَّانِي - وَهُوَ ٱلْإِخْفَاءُ -: فَفِي ﴿تَأْمَنَّا﴾ حَذْفُ ٱلنُّونِ ٱلْأُولَىٰ مِنَ ٱلرَّسْمِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ ٱلشَّيْخَانِ.

وَقَدْ سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ هُنَا عَلَىٰ حَذْفِهَا عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِخْفَاءِ، وَأَشَارَ إِلَىٰ ذَلِكَ فِي ٱلضَّبْطِ بِقَوْلِهِ: **(وَنُونَ تَأْمَنَّا إِذَا أَلْحَقْتَهُ)**. ٱلْبَيْتَ.

وَسَنَزِيدُ قِرَاءَتَهَا وَرَسْمَهَا بَيَاناً فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ عِنْدَ شَرْحِ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ، مَعَ بَيَانِ كَيْفِيَّةِ ضَبْطِهَا عَلَى ٱلْوَجْهَيْنِ، إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

وَقَوْلُهُ: **(وَٱلنُّونَ)** بِٱلنَّصْبِ؛ مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: حَذَفَ، وَ**(كُلٌّ)** فَاعِلٌ بِٱلْفِعْلِ ٱلْمَحْذُوفِ، هُوَ مُضَافٌ فِي ٱلتَّقْدِيرِ إِلَىٰ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ، أَيْ: وَحَذَفَ كُلُّ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلنُّونَ مِنْ **(نُنْجِي)**.

وَ**(لِلْإِخْفَاءِ)** مُتَعَلِّقٌ بِٱلْفِعْلِ ٱلْمَحْذُوفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢١٠- ثُمَّ ٱلْخَبَائِثَ وَخُلْفُ زَاكِيَهْ وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ حَذْفُ غَاشِيَهْ

أَخْبَرَ مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ:

-بِحَذْفِ أَلِفِ **(ٱلْخَبَائِثَ)**.

-وَبِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ أَلِفِ **(زَاكِيَةً)**.

-وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ **(غَاشِيَة)**.

أَمَّا **(ٱلْخَبَائِثُ)** ٱلْمَحْذُوفُ لِلْجَمِيعِ:

فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾.

وَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَت تَّعْمَلُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾.

وَأَمَّا **(زَاكِيَة)** - ٱلْمُخْتَلَفُ فِيهِ عَنْ جَمِيعِهِمْ - فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةًۢ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلشَّامِيُّ وَٱلْكُوفِيُّونَ[1] بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلزَّايِ وَبِتَشْدِيدِ ٱلْيَاءِ[2]، وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ فِيهِ ٱلْحَذْفَ.

وَأَمَّا **(غَاشِيَةُ)** ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي دَاوُدَ:

-فَفِي يُوسُفَ ﴿أَفَأَمِنُوٓاْ أَن تَأْتِيَهُمْ غَٰشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ ٱللَّهِ﴾.

-وَفِي ٱلْغَاشِيَةِ ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ ۝١﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ﴿زَاكِيَةًۢ﴾، وَ﴿غَٰشِيَةٌ﴾ ٱلْمَذْكُورَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: **(ٱلْخَبَائِثَ)** عَطْفٌ عَلَى **(ٱلنُّونَ)** فِي ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ؛ بِتَقْدِيرِ مُضَافٍ؛ أَيْ: ثُمَّ أَلِفُ ٱلْخَبَائِثِ.

وَ**(خُلْفُ زَاكِيَهْ)** مُبْتَدَأٌ؛ حُذِفَ خَبَرُهُ، أَيْ: وَارِدٌ.

ثُمَّ قَالَ:

---

(١) وَرَوْحٌ عَنْ يَعْقُوبَ.

(٢) هَٰكَذَا ﴿زَكِيَّةًۢ﴾.

٢١١- يَسْتَاخِرُونَ غَابَ أَوْ إِنْ حَضَرَا بِـغَـيْـرِ ٱلْأَعْـرَافِ وَكُـلٌّ ذُكِـرَا

٢١٢- بِمُنْصِفٍ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (يَسْتَأْخِرُونَ) سَوَاءٌ كَانَ غَائِباً - أَيْ: مُفْتَتَحاً بِيَاءِ ٱلْغَائِبِ - أَوْ حَاضِراً - أَيْ: مُفْتَتَحاً بِتَاءِ ٱلْمُخَاطَبِ - إِلَّا ٱلْوَاقِعَ فِي سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ؛ فَإِنَّ أَبَا دَاوُدَ سَكَتَ عَنْهُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ بِحَذْفِ جَمِيعِ أَلْفَاظِهِ فِي ٱلْأَعْرَافِ وَغَيْرِهَا.

أَمَّا ٱلَّذِي فِي ٱلْأَعْرَافِ وَهُوَ ٱلَّذِي ٱخْتَصَّ صَاحِبُ ٱلْمُنْصِفِ بِحَذْفِهِ فَهُوَ ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾.

وَأَمَّا ٱلْوَاقِعُ فِي غَيْرِهَا - وَهُوَ ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي دَاوُدَ وَصَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ - فَفِي يُونُسَ ﴿إِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ فَلَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾، وَفِي سَبَأَ ﴿قُل لَّكُمْ مِّيعَادُ يَوْمٍ لَّا تَسْتَـْٔخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٠﴾﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَوَصْفُ ٱلنَّاظِمِ لِلْفِعْلِ بِٱلْغَيْبَةِ وَٱلْحُضُورِ مَجَازٌ، وَٱلْمَوْصُوفُ بِهِ حَقِيقَةً مَنِ ٱلْفِعْلُ لَهُ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي (يَسْتَأْخِرُونَ)؛ سَوَاءٌ كَانَ مُفْتَتَحاً بِٱلْيَاءِ، أَوْ بِٱلتَّاءِ، فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَفِي غَيْرِهَا[1].

وَقَوْلُهُ: (يَسْتَأْخِرُونَ) عَطْفٌ عَلَىٰ (غَاشِيَة).

(١) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا بِإِثْبَاتِ مَوْضِعِ ٱلْأَعْرَافِ، وَحَذْفِ مَا عَدَاهُ.

وَ(**إِنْ**) فِي قَوْلِهِ: (**أَوْ إِنْ حَضَرَا**) زَائِدَةٌ، وَيَصِحُّ فِي هَمْزَتِهَا ٱلْفَتْحُ وَٱلْكَسْرُ.

وَٱلْأَلِفُ فِي (**حَضَرَا**)، وَ(**ذُكِرَا**) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢١٢- وعَنْهُمَا فِي سَاحِرِ فِي ٱلنُّكْرِ غَيْرَ ٱلذَّارِيَاتِ ٱلْآخِرِ

٢١٣- وَقِيلَ بِٱلْإِثْبَاتِ كُلٌّ يُعْرَفُ وَعَنْ سُلَيْمَانَ أَتَى ٱلْمُعَرَّفُ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**سَاحِر**) ٱلْمُنَكَّرِ حَيْثُ وَقَعَ؛ غَيْرَ ٱلْآخِرِ فِي سُورَةِ وَٱلذَّارِيَاتِ، وَأَنَّهُمَا حَكَيَا قَوْلاً بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي كُلِّ مَا وَقَعَ مِنْ لَفْظِ (**سَاحِر**) ٱلْمُنَكَّرِ؛ مِنْ غَيْرِ ٱسْتِثْنَاءِ لَفْظٍ مِنْهُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَخِيرِ عَنْ (**سُلَيْمَانَ**) وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ بِإِثْبَاتِ أَلِفِ (**سَاحِر**) ٱلْمُعَرَّفِ.

أَمَّا (**سَاحِر**) ٱلْمُنَكَّرُ؛ فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿وَأَرْسِلْ فِي ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَحَّارٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي يُونُسَ وَغَيْرِهَا.

وَأَمَّا (**سَاحِرِ ٱلآخِرِ**) فِي سُورَةِ وَٱلذَّارِيَاتِ ٱلْمُسْتَثْنَىٰ؛ فهُوَ ﴿مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا۟ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلآخِرِ عَنِ ٱلْأَوَّلِ فِيهَا؛ وَهُوَ ﴿فَتَوَلَّىٰ بِرُكْنِهِۦ وَقَالَ سَٰحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٣٩﴾﴾.

وَأَمَّا ٱلْمُعَرَّفُ مِنْ لَفْظِ (**سَاحِر**) ٱلْمُثْبَتِ لِأَبِي دَاوُدَ:

فَفِي طه ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾.

وَفِي ٱلزُّخْرُفِ ﴿وَقَالُوا۟ يَـٰٓأَيُّهَ ٱلسَّاحِرُ﴾.

وَهَـٰذَا مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلَّتِي تَبَرَّعَ ٱلنَّاظِمُ فِيهَا بِذِكْرِ ٱلْإِثْبَاتِ، وَكَمَا أَنَّ هَـٰذَا ٱللَّفْظَ مُثْبَتٌ لِأَبِي دَاوُدَ؛ كَذَلِكَ هُوَ أَيْضاً مُثْبَتٌ لِأَبِي عَمْرٍو، إِذْ هُوَ عَلَىٰ وَزْنِ (فَاعِلٍ) ٱلآتِي ثَبْتُهُ عَنْهُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَوْضُوعَ نَصِّ ٱلنَّاظِمِ فِي (سَاحِرٍ) بِٱلْخِلَافِ فِي ٱلْحَذفِ وَٱلْإِثْبَاتِ إِنَّمَا هُوَ:

-فِيمَا ٱتَّفَقَ ٱلْقُرَّاءُ فِيهِ عَلَىٰ صِيغَةِ ٱسْمِ ٱلْفَاعِلِ، نَحْوُ ﴿فَقَالُوا۟ سَـٰحِرٌ كَذَّابٌ﴾.

-أَوِ ٱخْتَلَفُوا فِي قِرَاءَتِهِ بِصِيغَةِ ٱسْمِ ٱلْفَاعِلِ أَوْ صِيغَةِ (فَعَّالٍ)، وَقَرَأَهُ نَافِعٌ بِصِيغَةِ ٱسْمِ ٱلْفَاعِلِ، وَذَلِكَ فِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَـٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾﴾، وَفِي ثَانِي يُونُسَ ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِى بِكُلِّ سَـٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا:

-عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿سَـٰحِرٍ﴾ ٱلْمُنَكَّرِ حَيْثُ وَقَعَ، إِلَّا ﴿سَاحِرٌ﴾ ٱلآخِرَ فِي سُورَةِ وَٱلذَّارِيَاتِ؛ فَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ.

- وَعَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿ٱلسَّاحِرُ﴾ ٱلْمُعَرَّفِ حَيْثُ وَقَعَ.

وَقَوْلُهُ: (غَيْرَ) مَنْصُوبٌ عَلَى ٱلِاسْتِثْنَاءِ، وَهُوَ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: غَيْرَ

سَاحِرِ ٱلذَّارِيَاتِ.

وَ(**ٱلآخِرِ**) بِكَسْرِ ٱلْخَاءِ؛ نَعْتٌ لِلْمُضَافِ ٱلْمَحْذُوفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢١٤- وَعَنْهُ فِي لَسَاحِرَانِ ٱلْحَذْفُ وَعَنْهُمَا فِي سَاحِرَانِ ٱلْخُلْفُ

أَخْبَرَ:

-عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ (**لَسَاحِرَانِ**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِٱللَّامِ.

-وَعَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِٱلْخِلَافِ فِي أَلِفِ (**سَاحِرَانِ**) ٱلْخَالِي مِنَ ٱللَّامِ.

وَمُرَادُهُ ٱلْأَلِفُ ٱلْأُولَىٰ فيهِمَا؛ لِأَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلثَّانِيَةَ هِيَ ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا ٱلْمُثَنَّىٰ، وَقَدْ تَقَدَّمَ حُكْمُهَا.

أَمَّا (**لَسَاحِرَانِ**) فَفِي طه ﴿إِنَّ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾.

وَأَمَّا (**سَاحِرَانِ**) فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿قَالُوا۟ سِحْرَانِ تَظَٰهَرَا﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْكُوفِيُّونَ بِكَسْرِ ٱلسِّينِ، وَسُكُونِ ٱلْحَاءِ، مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَيْنَهُمَا[1].

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿لَسَٰحِرَٰنِ﴾ وَ﴿سَٰحِرَانِ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢١٥- وَعَنْهُ حَذْفُ حَاشَ مَعَ تِبْيَانَا مَعَايِشٍ أَضْغَاثُ مَعْ أَكْنَانَا

(١) فَتَصِيرُ قِرَاءَةُ ٱلْكُوفِيِّينَ هَٰكَذَا ﴿قَالُوا۟ سِحْرَانِ تَظَٰهَرَا﴾.

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (حَاشَ)، وَ(تِبْيَاناً)، وَ(مَعَايِشَ)، وَ(أَضْغَاثُ)، وَ(أَكْنَاناً).

أَمَّا (حَاشَ) فَفِي يُوسُفَ:

﴿وَقُلْنَ حَشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾.

﴿قُلْنَ حَشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوٓءٍ﴾.

وَلَمْ يَخْتَلِفِ ٱلْقُرَّاءُ فِي إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْحَاءِ، وَإِنَّمَا ٱخْتَلَفُوا فِي ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلشِّينِ:

-فَأَثْبَتَهَا أَبُو عَمْرٍو وَصْلاً، لَا وَقْفاً.

-وَحَذَفَهَا ٱلْبَاقُونَ مُطْلَقاً.

وَمُرَادُ ٱلنَّاظِمِ ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْحَاءِ، إِذْ هِيَ ٱلثَّابِتَةُ لَفْظاً فِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ[1]

وَأَمَّا (تِبْيَاناً) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (مَعَايِشَ) فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْحِجْرِ.

وَأَمَّا (أَضْغَاثُ) فَفِي يُوسُفَ ﴿قَالُوٓاْ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ.

وَأَمَّا (أَكْنَاناً) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا﴾ لَا غَيْرُ.

---

(١) جَمِيعُ ٱلْقُرَّاءِ ٱلْعَشَرَةِ يُثْبِتُونَ ٱلأَلِفَ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْحَاءِ فِي ٱللَّفْظِ، فَلَيْسَ إِثْبَاتُهَا خَاصّاً بِنَافِعٍ. (القاضي).

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْخَمْسَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتِ.

وَقَوْلُهُ: (**مَعَايِشِ**) - بِٱلْخَفْضِ وَٱلتَّنْوِينِ لِإِقَامَةِ ٱلْوَزْنِ -: عَطْفٌ عَلَىٰ (**تِبْيَاناً**) ٱلْمَحْكِيِّ.

ثُمَّ قَالَ:

٢١٦- كَـذَا رَوَاسِـيَ وَٱلِٱسْـتِـئْذَانُ فِـعْـلُ ٱلْمُـرَاوَدَةِ وَٱلْبُـنْـيَـانُ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**رَوَاسِيَ**)، وَأَفْعَالِ (**ٱلِٱسْتِئْذَان**)، وَأَفْعَالِ (**ٱلْمُرَاوَدَةِ**) وَ(**ٱلْبُنْيَان**).

أَمَّا (**رَوَاسِيَ**) فَفِي ٱلرَّعْدِ ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَٰرًا﴾، وَهُوَ مُتَعَدٍّ، غَيْرُ مُنَوَّعٍ.

وَأَمَّا ٱلْأَفْعَالُ ٱلْمُشْتَقَّةُ مِنَ (ٱلِٱسْتِئْذَان) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ:

﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ أَن يُجَـٰهِدُوا۟﴾.

﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾.

﴿ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ﴾.

وَهُوَ مُتَعَدٍّ، مَاضِياً وَمُسْتَقْبَلاً.

وَلَا يَدْخُلُ فِي (ٱلِٱسْتِئْذَان) نَحْوُ (**فَأَذَّنَ**)، وَإِنْ كَانَتْ مَادَّةُ ٱلْجَمِيعِ وَاحِدَةً، لِنُقْصَانِهِ بِعَدَمِ ٱلسِّينِ وَٱلتَّاءِ، وَلِذَا ذَكَرَ (**أَذَانٌ**) فِيمَا تَقَدَّمَ.

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّ أَفْعَالَ (ٱلِاسْتِئْذَان) أَصْلُهَا أَنْ تَكُونَ بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ ٱلتَّاءِ، وَقَدْ رَوَاهَا قَالُونُ كَذَلِكَ، وَرَوَاهَا وَرْشٌ بِإِبْدَالِ ٱلْهَمْزَةِ أَلِفاً.

وَذِكْرُ ٱلنَّاظِمِ لِحَذْفِ أَلِفِهَا إِنَّمَا هُوَ بِٱعْتِبَارِ رِوَايَةِ وَرْشٍ، وَيَلْزَمُ مِنْ حَذْفِ أَلِفِهَا لِوَرْشٍ حَذْفُ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِيهَا لِقَالُونَ؛ ضَرُورَةَ أَنَّ ٱلْمَحْذُوفَ فِي رِوَايَةِ وَرْشٍ - وَهُوَ ٱلْأَلِفُ - هُوَ بِعَيْنِهِ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ فِي رِوَايَةِ قَالُونَ، وَلِهَـٰذَا ٱسْتَغْنَى ٱلنَّاظِمُ بِذِكْرِهِ هُنَا لِوَرْشٍ عَنْ ذِكْرِهِ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ لِقَالُونَ.

وَهَـٰكَذَا يُقَالُ فِي ﴿يَسْتَأْخِرُونَ﴾ ٱلْمُتَقَدِّم، وَفِي ﴿ٱسْتَعْجِرْهُ﴾ ٱلآتِي وَنَحْوِهَا، وَقَدْ قَدَّمْنَا نَحْوَ هَـٰذَا فِي ﴿مُسْتَـْٔنِسِينَ﴾ عِنْدَ إِدْرَاجِهِ فِي ضَابِطِ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ.

وَأَمَّا ٱلْأَفْعَالُ ٱلْمُشْتَقَّةُ مِنَ **(ٱلْمُرَاوَدَةِ)** فَفِي يُوسُفَ:

﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ﴾.

﴿تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفْسِهِۦ﴾. وَهُوَ مُتَعَدٍّ، فِيهَا، وَوَقَعَ فِي سُورَةِ ٱلْقَمَرِ أَيْضاً[1].

وَأَمَّا **(ٱلْبُنْيَان)** فِي ٱلتَّوْبَةِ:

﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ﴾.

﴿لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ﴾.

---

(١) فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَلَقَدْ رَٰوَدُوهُ عَن ضَيْفِهِۦ فَطَمَسْنَآ أَعْيُنَهُمْ فَذُوقُوا۟ عَذَابِى وَنُذُرِ ﴿٣٧﴾﴾.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، مُعَرَّفاً - كَمَا مُثِّلَ - وَمُنَكَّراً نَحْوُ ﴿ٱبْنُوا۟ عَلَيْهِم بُنْيَـٰنًا﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ أَلِفِ (رَوَاسِيَ)، وَأَفْعَالِ (ٱلِاسْتِئْذَانِ)، وَأَفْعَالِ (ٱلْمُرَاوَدَةِ) وَ(ٱلْبُنْيَان)، حَيْثُ وَقَعَتْ.

ثُمَّ قَالَ:

٢١٧- وَذَكَرَ ٱلدَّانِيُّ وَزْنَ فُعْلَانْ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ كَٱلْعُدْوَانْ

لَمَّا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ وَفِي ٱلتَّرَاجِمِ ٱلَّتِي قَبْلَهَا أَلْفَاظاً عَلَىٰ وَزْنِ (فُعْلَان) بِٱلْحَذْفِ لِأَبِي دَاوُدَ كَ(ٱلْبُنْيَان) أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ حُكْمَ هَٰذَا ٱلْوَزْنِ لِأَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ؛ فَأَخْبَرَ عَنْهُ بِإِثْبَاتِ أَلِفِ كُلِّ لَفْظٍ فِي ٱلْقُرْآنِ عَلَىٰ وَزْنِ (فُعْلَان)؛ يَعْنِي مِمَّا لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ حَذْفُهُ كَ(ٱلْعُدْوَان) وَمِثْلُهُ (كُفْرَان) وَ(خُسْرَان) وَ(طُغْيَان) وَ(قُرْبَان).

وَسَيَذْكُرُ ٱلنَّاظِمُ فِي تَرْجَمَةِ ٱلْحَذْفِ ٱلْأَخِيرَةِ ثَبْتَ وَزْنَيْنِ آخَرَيْنِ لِأَبِي عَمْرٍو أَيْضاً؛ وَهُمَا وَزْنُ (فَعَّالٍ)؛ وَوَزْنُ (فَاعِلٍ).

وَلَمْ يُنَبِّهْ هُنَا عَلَى ٱسْتِثْنَاءِ مَا تَقَدَّمَ حَذْفُهُ مِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلَّتِي عَلَىٰ وَزْنِ (فُعْلَان) كَمَا فَعَلَ آخِرَ تَرْجَمَةِ ٱلْحَذْفِ ٱلْأَخِيرَةِ، إِذْ يَقُولُ (وَوَزْنُ فَعَّالٍ وَفَاعِلٍ ثَبَتْ)... ٱلْبَيْتَ[1].

---

(١) ٱلْبَيْتُ بِتَمَامِهِ:
وَوَزْنُ فَعَّالٍ وَفَاعِلٍ ثَبَتْ فِي مُقْنِعٍ إِلاَّ ٱلَّتِي تَقَدَّمَتْ

وَٱلْمُتَقَدِّمُ مِنْ ذَلِكَ ﴿سُلْطَٰنٍ﴾، وَ﴿سُبْحَٰنَ﴾، وَ﴿قُرْءَانٍ﴾ عَلَىٰ تَفْصِيلٍ فِيهِمَا وَٱخْتِلَافٍ، وَذَلِكَ لِعَدَمِ ٱلِٱحْتِيَاجِ إِلَى ٱلِٱسْتِثْنَاءِ؛ لِأَنَّ هَـٰذَا ضَابِطٌ عَامٌّ، وَٱلْمُتَقَدِّمُ نَصٌّ خَاصٌّ، وَلَا مُعَارَضَةَ بَيْنَ عَامٍّ وَخَاصٍّ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو نَصَّ عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي سِتَّةِ أَوْزَانٍ:

ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْمُتَقَدِّمَةُ، وَ(**فِعْلَان**) بِكَسْرِ ٱلْفَاءِ، وَ(**فَعَال**) بِفَتْحِهَا، وَ(**فِعَال**) بِكَسْرِهَا، مَعَ فَتْحِ ٱلْعَيْنِ ٱلْمُخَفَّفَةِ فِيهِمَا، وَأَمْثِلَتُهَا:

﴿قِنْوَانٌ﴾، وَ﴿صِنْوَانٌ﴾، وَ﴿ثَوَابَ﴾، وَ﴿عَذَابٌ﴾، وَ﴿بَيَانٌ﴾، وَ﴿حِسَابٍ﴾، وَ﴿عِقَابِ﴾، وَ﴿وَبِدَارًا﴾.

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ ٱلثَّلَاثَةِ قَدِ ٱخْتَصَّ أَبُو دَاوُدَ بِحَذْفِ بَعْضِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلَّتِي عَلَىٰ وَزْنِهِ، نَحْوُ ﴿فِرَاشًا﴾، وَ﴿مَتَٰعٌ﴾، وَ﴿رِضْوَانَ﴾، وَ﴿وِلْدَانٌ﴾.

وَقَدْ سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنِ ٱلْأَوْزَانِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْأَخِيرَةِ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُنَبِّهَ عَلَيْهَا كَٱلْأَوْزَانِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْأُوَلِ؛ لِيُفِيدَ مَا لِأَبِي عَمْرٍو فِيهَا مِنَ ٱلْمُخَالَفَةِ لِأَبِي دَاوُدَ.

ثُمَّ قَالَ:

٢١٨- وَلِيُوَاطِئُوا بِخُلْفٍ قَدْ رُسِمْ لِٱبْنِ نَجَاحٍ عَنْ عَطَاءٍ وَحَكَمْ

٢١٩- وَعَنْهُ أَيْضاً عَنْ عَطَاءٍ أُمْلِي حَذْفُ أَذَاقَهَا بِنَصِّ ٱلنَّحْلِ

أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِٱلْخِلَافِ فِي ثَبْتِ أَلِفِ ﴿لِّيُوَاطِـُٔوا۟﴾ فِي سُورَةِ ٱلتَّوْبَةِ عَنْ (**عَطَاءِ**) بْنِ يَزِيدَ ٱلْخُرَاسَانِيِّ، وَ(**حَكَمِ**) بْنِ

عِمْرَانَ ٱلنَّاقِطِ ٱلْأَنْدَلُسِيِّ ٱلْقُرْطِبِيِّ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً بِحَذْفِ أَلِفِ ﴿فَأَذَقَهَا﴾ فِي سُورَةِ ٱلنَّحْلِ عَنْ عَطَاءٍ ٱلْمَذْكُورِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَلَمْ أَرْوِهِ عَنْ غَيْرِهِ. ٱ.هـ

وَشَهَّرَ بَعْضُهُمْ إِثْبَاتَ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ، وَعَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ[1].

وَقَوْلُهُ: (**أُمْلِي**) فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ مِنَ ٱلْإِمْلَاءِ؛ سَكَنَتْ يَاؤُهُ لِلْوَقْفِ، وَقَوْلُهُ: (**حَذْفُ أَذَاقَهَا**) نَائِبُ فَاعِلِهِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِنَصِّ**) بِمَعْنَىٰ: فِي، وَأَرَادَ هُنَا بِٱلـ(**نَّصِ**) ٱلسُّورَةَ، وَلَيْسَتِ ٱلسُّورَةُ قَيْداً، بَلْ بَيَانٌ لِلْمَحَلِّ.

* * *

(١) أَيْ: عِنْدَ ٱلْمَغَارِبَةِ، وَأَمَّا ٱلْمَشَارِقَةُ فَجَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَهُمْ عَلَى حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي﴿فَأَذَقَهَا﴾

حذف الألفات من سورة مريم إلى سورة صَ

ثُمَّ قَالَ:

٢٢٠- وَهَاكَ مَا مِنْ مَرْيَمٍ لِصَادِ عَلَى ٱلطِّرَادِ وَبِلَا ٱلطِّرَادِ

أَيْ: خُذْ حَذْفَ ٱلْأَلِفَاتِ ٱلَّذِي مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ إِلَىٰ سُورَةِ ص.

وَ(**عَلَىٰ**) مِنْ قَوْلِهِ: (**عَلَى ٱلطِّرَادِ**) بِمَعْنَىٰ: مَعَ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلطِّرَادِ هُنَا: ٱتِّفَاقُ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَبَعَدَمِ ٱلطِّرَادِ هُنَا: ٱخْتِلَافُهُمْ.

وَهَـٰذِهِ هِيَ ٱلتَّرْجَمَةُ ٱلْخَامِسَةُ مِنَ ٱلتَّرَاجِمِ ٱلسِّتِّ لِحَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ، وَقَدْ تَرْجَمَ هُنَا بِ(**هَاكَ**) وَهُوَ ٱسْمُ فِعْلٍ بِمَعْنَىٰ: خُذْ، كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ فِي ٱلْحَلِّ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٢١- تَسَّاقَطِ ٱحْذِفْ سَامِراً وَبَاعِدْ وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ وَٱلْقَوَاعِدْ

أَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ أَلِفِ (**تَسَّاقَط**)، وَ(**سَامِراً**)، وَ(**بَاعِدْ**).

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**وَٱلْقَوَاعِد**).

أَمَّا (**تَسَّاقَطْ**) فَفِي مَرْيَمَ ﴿تَسَّقَطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾.

وَقَدِ ٱتَّفَقَتِ ٱلْقُرَّاءُ ٱلسَّبْعَةُ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلسِّينِ، وَقُرِئَ شَاذّاً **(تُسْقِطْ)** بِوَزْنِ: تُكْرِمْ[١].

وَأَمَّا **(سَامِراً)** فَفِي قَدْ أَفْلَحَ ﴿سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ لَا غَيْرُ.

وَقَدْ قَرَأَهُ جَمَاعَةٌ فِي ٱلشَّاذِّ بِضَمِّ ٱلسِّينِ وَفَتْحِ ٱلْمِيمِ مُشَدَّدَةً[٢]؛ جَمْعُ: سَامِرٍ.

وَلاَ يَدْخُلُ فِي ﴿سَٰمِرًا﴾: ﴿ٱلسَّامِرِيُّ﴾؛ وَلِذَا نَصَّ عَلَيْهِ بَعْدُ.

وَأَمَّا **(بَاعِدْ)** فَفِي سَبَأَ ﴿فَقَالُوا۟ رَبَّنَا بَٰعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ لَا غَيْرُ.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْمَكِّيُّ وَٱلْبَصْرِيُّ وَهِشَامٌ بِتَشْدِيدِ ٱلْعَيْنِ ٱلْمَكْسُورَةِ، وَإِسْقَاطِ ٱلْأَلِفِ قَبْلَهَا[٣].

وَأَمَّا **(وَٱلْقَوَاعِدُ)** ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي دَاوُدَ؛ فَفِي ٱلنُّورِ ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾، وَٱلْوَاوُ فِيهِ مِنْ لَفْظِ ٱلْقُرْآنِ.

وَلاَ يَدْخُلُ فِيهِ مَا فِي سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ وَٱلنَّحْلِ[٤] مِنْ لَفْظِ **(ٱلْقَوَاعِدُ)** لِتَقَدُّمِهِ

---

(١) هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي حَيْوَةَ، وَمَسْرُوقٍ، وَأَبِي نَهِيكٍ، وَعَاصِمٍ الْجَحْدَرِيِّ، وَأَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ. انظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (٥ / ٣٥٦).

(٢) هٰكَذَا (سُمَّراً) وَتُرْوَىٰ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي حَيْوَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَغَيْرِهِمْ. انظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (٦/ ١٩٠).

(٣) قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَهِشَامٌ (رَبَّنَا بَعْدَ)، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ (رَبُّنَا بَاعَدَ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (رَبَّنَا بَاعِدْ).

(٤) مَوْضِعُ سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ هُوَ ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ﴾.
وَمَوْضِعُ سُورَةِ ٱلنَّحْلِ هُوَ ﴿قَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ﴾.

عَلَى ٱلتَّرْجَمَةِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ﴾ ٱلَّذِي فِي ٱلنُّورِ، وَإِثْبَاتِ أَلِفِ ٱلَّذِي فِي غَيْرِهَا.

وَقَوْلُهُ: (تَسَّاقَطِ) بِكَسْرِ ٱلطَّاءِ لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٢٢- ثُمَّ فَوَاكِهُ وَفِي أَعْمَامِكُمْ وَجَاءَ فِي ٱلْأَحْزَابِ فِي أَفْوَاهِكُمْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (فَوَاكِهُ)، وَ(أَعْمَامِكُمْ)، وَ(أَفْوَاهِكُمْ) ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ ٱلْأَحْزَابِ.

أَمَّا (فَوَاكِهُ) فَفِي قَدْ أَفْلَحَ ﴿لَكُمْ فِيهَا فَوَٰكِهُ كَثِيرَةٌ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي ٱلْيَقْطِينِ[1] وَٱلْمُرْسَلَاتِ.

وَأَمَّا (أَعْمَامِكُمْ) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (أَفْوَاهِكُمْ) ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْأَحْزَابِ؛ فَهُوَ ﴿ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلسُّورَةِ مِنَ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلنُّورِ، وَهُوَ ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

---

(١) هِيَ سُورَةُ وَٱلصَّافَّاتِ، وَسُمِّيَتْ كَذَلِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِيهَا ﴿وَأَنۢبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ ﴿١٤٦﴾﴾. (القاضي).

وَقَدْ تَقَدَّمَ حَذْفُ أَلِفِ ٱلْمُضَافِ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ لِأَبِي دَاوُدَ أَيْضاً.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي لَفْظِ ﴿فَوَٰكِهُ﴾ حَيْثُ وَقَعَ، وَفِي ﴿أَعْمَٰمِكُمْ﴾، وَ﴿بِأَفْوَاهِكُم﴾ ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلْأَحْزَابِ.

وَقَوْلُهُ: (فَوَاكِهُ) عَطْفٌ عَلَىٰ (وَٱلْقَوَاعِدْ)، وَ(فِي أَعْمَامِكُمْ) مُتَعَلِّقٌ بِـ(جَاءَ) مُقَدَّراً يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا بَعْدَهُ، وَضَمِيرُ (جَاءَ) لِلْحَذْفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٢٣- أَصْنَامَكُمْ كَذَا مَعَ ٱلْأَطْفَالِ أَمْثَالِ ٱمْتَازُوا مَعَ ٱلْأَخْوَالِ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (أَصْنَامَكُمْ)، وَ(ٱلْأَطْفَالِ)، وَ(أَمْثَالِ)، وَ(ٱمْتَازُوا)، وَ(ٱلْأَخْوَالِ).

أَمَّا (أَصْنَامَكُمْ) فَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم﴾.

وَخَرَجَ بِقَيْدِ ٱلْإِضَافَةِ مَا هُوَ خَالٍ مِنْهَا؛ نَحْوُ ﴿قَالُوا۟ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ﴿٧١﴾﴾ فِي ٱلشُّعَرَاءِ، وَخَرَجَ بِهِ أَيْضاً مَا فِي ٱلْأَعْرَافِ؛ وَهُوَ ﴿عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ﴾، وَمَا فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ؛ وَهُوَ ﴿أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾، وَقَدْ خَرَجَ هَٰذَانِ أَيْضاً بِقَيْدِ ٱلتَّرْجَمَةِ لِتَقَدُّمِهِمَا عَلَيْهَا.

وَأَمَّا (ٱلْأَطْفَال) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (ٱلْأَمْثَال) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَٰلَ لِلنَّاسِ﴾، وَفِي ٱلْقِتَالِ ﴿ثُمَّ لَا

يَكُونُوٓاْ أَمۡثَٰلَكُم﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ[١]

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ مَا قَبْلَ ٱلتَّرْجَمَةِ؛ نَحْوُ ﴿كَذَٰلِكَ يَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡأَمۡثَالَ﴾ فِي ٱلرَّعْدِ.

وَأَمَّا (**ٱمْتَازُوا**) فَفِي يس ﴿وَٱمۡتَٰزُواْ ٱلۡيَوۡمَ أَيُّهَا ٱلۡمُجۡرِمُونَ ٥٩﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**ٱلْأَخْوَالِ**) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿أَوۡ بُيُوتِ أَخۡوَٰلِكُمۡ﴾ لَا غَيْرُ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ:

-حَذْفِ أَلِفِ (**أَصْنَامَكُمْ**) ٱلْمُضَافِ، وَثَبْتِ غَيْرِ ٱلْمُضَافِ.

-وَعَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ (**ٱلْأَطْفَال**)، وَ(**ٱلْأَمْثَال**)، حَيْثُ وَقَعَ فِي هَٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَثَبْتِ أَلِفِ ٱلْوَاقِعِ قَبْلَهَا.

-وَعَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ (**وَٱمْتَازُوا**) وَ(**ٱلْأَخْوَال**).

وَقَوْلُهُ: (**أَصْنَامَكُمْ**) يُقْرَأُ بِٱلنَّصْبِ عَلَى ٱلْحِكَايَةِ.

وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ: (**كَذَا**) يَعُودُ عَلَىٰ كَلِمَاتِ ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ، وَٱلتَّشْبِيهُ فِي ٱلْحَذْفِ لِأَبِي دَاوُدَ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٢٤- شَاخِصَةٌ خَامِسَةٌ مَقَامِعْ إِكْرَاهِهِنَّ شَاطِئٍ صَوَامِعْ

---

(١) وَمِنْهُ فِي ٱلْقِتَال ﴿كَذَٰلِكَ يَضۡرِبُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ أَمۡثَٰلَهُمۡ﴾. (القاضي).

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**شَاخِصَةٌ**)، وَ(**خَامِسَةٌ**)، وَ(**مَقَامِع**)، وَ(**إِكْرَاهِهِنَّ**)، وَ(**شَاطِئِ**)، وَ(**صَوَامِع**).

أَمَّا (**شَاخِصَةٌ**) فَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿فَإِذَا هِيَ شَٰخِصَةٌ أَبْصَٰرُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**خَامِسَةٌ**) فَفِي ٱلنُّورِ فِي مَوْضِعَيْنِ مُعَرَّفاً:

﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهَآ﴾.

وَأَمَّا (**مَقَامِعُ**) فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿وَلَهُم مَّقَٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**إِكْرَاهِهِنَّ**) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**شَاطِئِ**) فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿نُودِيَ مِن شَٰطِيِٕ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**صَوَامِعُ**) فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ﴾ لَا غَيْرُ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسِّتَّةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتِ.

وَقَوْلُهُ: (**شَاخِصَةٌ**) وَٱلْأَلْفَاظُ بَعْدَهُ: عَطْفٌ عَلَىٰ (**أَصْنَامَكُمْ**)، أَوْ عَلَى (**ٱلْأَخْوَالِ**)؛ بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ مِنَ ٱلْجَمِيعِ، وَكُلُّهَا مَحْكِيَّةٌ، وَنَوَّنَ (**شَاطِئِ**) ضَرُورَةً.

ثُمَّ قَالَ:

٢٢٥- أَصْوَاتٌ ٱسْتَاجِرْهُ وَٱسْتَاجَرْتَا وَمُنْصِفٌ كَادَتْ مَتَىٰ رَسَمْتَا

أَخْبَرَ:

-عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**أَصْوَاتٌ**)، وَ(**ٱسْتَأْجِرْهُ**)، وَ(**ٱسْتَأْجَرْتَ**).

-وَعَنْ صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**كَادَتْ**).

أَمَّا (**أَصْوَاتٌ**)

فَفِي لُقْمَانَ ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾.

وَفِي ٱلْحُجُرَاتِ ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ﴾.

وَكَانَ عَلَى ٱلنَّاظِمِ أَنْ يَسْتَثْنِيَ لِأَبِي دَاوُدَ ٱلْوَاقِعَ فِي طه وَهُوَ ﴿وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ﴾؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ، وَلاَ أَشَارَ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا (**ٱسْتَأْجِرْهُ**)، وَ(**ٱسْتَأْجَرْتَ**) فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾.

وَأَمَّا (**كَادَت**) ٱلْمَحْذُوفُ لِلْمُنْصِفِ فَفِيهَا أَيْضاً ﴿إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِۦ﴾.

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ (**كَادَ**).

وَقَوْلُهُ: (**مَتَىٰ رَسَمْتَا**) تَتْمِيمٌ لِلْبَيْتِ؛ إِذْ لَمْ تَتَعَدَّدْ مَوَاضِعُ (**كَادَتْ**) حَتَّىٰ يَحْتَاجَ إِلَىٰ تَعْمِيمٍ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتِ، إِلَّا ﴿وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ﴾ فِي طه فَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِهِ.

وَقَوْلُهُ: (**أَصْوَاتٌ**) وَٱللَّفْظَانِ بَعْدَهُ عَطْفٌ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ.

---

(١) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿كَادَتْ﴾.

وَ(**مُنْصِفٌ**) مُبْتَدَأٌ، وَ(**كَادَتْ**) مَفْعُولٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: حَذَفَ، وَجُمْلَةُ (**حَذَفَ**) خَبَرٌ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٢٦- وَٱبْنُ نَجَاحٍ شَاهِداً إِنْ نُصِبَا يَا سَامِرِيُّ وَتَمَاثِيلَ سَبَا

أَخْبَرَ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِحَذْفِ أَلِفِ (**شَاهِداً**) ٱلْمَنْصُوبِ، وَحَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْ (**يَاسَامِرِيُّ**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِحَرْفِ ٱلنِّدَاءِ، وَأَلِفِ (**تَمَاثِيل**) ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ سَبَأَ.

أَمَّا (**شَاهِداً**) ٱلْمَنْصُوبُ فَفِي ٱلْأَحْزَابِ ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وَمِثْلُهُ فِي ٱلْفَتْحِ، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلنَّصْبِ عَنْ غَيْرِ ٱلْمَنْصُوبِ نَحْوُ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾، ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴿٣﴾﴾.

وَخَرَجَ بِقَيْدَيِ ٱلتَّرْجَمَةِ وَٱلنَّصْبِ: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ فِي هُودَ.

وَأَمَّا (**يَا سَامِرِيّ**) فَفِي طه ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَٰسَٰمِرِيُّ ﴿٩٥﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ حَرْفِ ٱلنِّدَاءِ عَنِ ٱلْخَالِي مِنْهُ نَحْوُ ﴿وَأَضَلَّهُمُ ٱلسَّامِرِيُّ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**تَمَاثِيلَ سَبَا**) فَفِيهَا ﴿يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ نَحْوُ ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا:

-عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿شَٰهِدًا﴾ ٱلْمَنْصُوبِ حَيْثُ وَقَعَ، وَإِثْبَاتِ غَيْرِ ٱلْمَنْصُوبِ.

-وَعَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿يَٰسَٰمِرِيُّ﴾، وَفِي ﴿وَتَمَٰثِيلَ﴾ سَبَأَ.

وَقَوْلُهُ: (**ٱبْنُ نَجَاحٍ**) فَاعِلٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: حَذَفَ ٱبْنُ نَجَاحٍ، وَ(**شَاهِداً**) مَفْعُولُهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٢٧- مُغَاضِباً وَٱلْعَاكِفُ ٱلْمُعَرَّفَا وَعَنْهُ ٱلْأَوْثَانُ جَمِيعاً حُذِفَا

٢٢٨- ثُمَّ مَحَارِيبَ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**مُغَاضِباً**)، وَ(**ٱلْعَاكِفُ**) ٱلْمُعَرَّفِ بِـ(**أَلْ**)، وَجَمِيعِ أَلْفَاظِ (**ٱلْأَوْثَان**)، وَأَلِفِ (**مَحَارِيبَ**).

أَمَّا (**مُغَاضِباً**) فَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**ٱلْعَاكِفُ**) ٱلْمُعَرَّفُ فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلتَّعْرِيفِ عَنْ غَيْرِ ٱلْمُعَرَّفِ؛ نَحْوُ ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ ٱلَّذِى ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**ٱلْأَوْثَان**) فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ﴾، وَفِي ٱلْعَنْكَبُوتِ ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَمُنَوَّعٌ، كَمَا مُثِّلَ.

وَأَمَّا (**مَحَارِيبَ**) فَفِي سَبَأَ ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَـٰرِيبَ﴾ لَا غَيْرُ.

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَشْمَلُ ﴿ٱلْمِحْرَابَ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿مُغَـٰضِبًا﴾، وَ﴿ٱلْعَـٰكِفُ﴾ ٱلْمُعَرَّفِ، وَ﴿ٱلْأَوْثَـٰنِ﴾ حَيْثُ وَقَعَ، وَ﴿مَّحَـٰرِيبَ﴾.

وَقَوْلُهُ: (**مُغَاضِباً**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**شَاهِداً**)، وَكَذَلِكَ (**ٱلْعَاكِفُ**) إِلَّا أَنَّهُ حَكَاهُ فَلَمْ يَنْصِبْهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٢٨- وَبِٱلْضِطِرَابِ فِي أَدْعِيَائِهِمْ لَدَى ٱلْأَحْزَابِ

٢٢٩- فَاكِهَةٍ وَٱحْذِفْ لَهُ أَسَاؤُوا وَيَتَخَافَتُونَ لَا ٱمْتِرَاءُ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِٱلِاضْطِرَابِ - أَيِ ٱلْخِلَافِ - فِي حَذْفِ أَلِفِ (**أَدْعِيَائِهِمْ**) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْأَحْزَابِ، وَأَلِفِ (**فَاكِهَةٍ**).

ثُمَّ أَمَرَ لِأَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**أَسَاؤُوا**) وَ(**يَتَخَافَتُونَ**).

أَمَّا (**أَدْعِيَائِهِمْ**) فِي ٱلْأَحْزَابِ فَهُوَ ﴿لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْإِضَافَةِ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْغَائِبِينَ عَنْ غَيْرِ ٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، نَحْوُ ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ﴾ فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي ثَبْتِ أَلِفِهِ.

وَذِكْرُ ٱلسُّورَةِ بَيَانٌ لِلْمَحَلِّ لَا قَيْدٌ.

وَٱخْتَارَ[١] فِي ٱلتَّنْزِيلِ إِثْبَاتَ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿أَدْعِيَآئِهِمْ﴾.

وَأَمَّا **(فَاكِهَة)** فَفِي يس ﴿لَهُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ﴾ وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي ٱلزُّخْرُفِ وَٱلدُّخَانِ وَٱلْوَاقِعَةِ وَغَيْرِهَا.

وَأَمَّا **(أَسَاؤُوا)**:

فَفِي ٱلرُّومِ ﴿ثُمَّ كَانَ عَٰقِبَةَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔوا۟ ٱلسُّوٓأَىٰٓ﴾.

وَفِي ٱلنَّجْمِ ﴿لِيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟﴾.

وَأَمَّا **(يَتَخَافَتُونَ)** فَفِي طه ﴿يَتَخَٰفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴿١٠٣﴾﴾، وَفِي ن ﴿فَٱنطَلَقُوا۟ وَهُمْ يَتَخَٰفَتُونَ ﴿٢٣﴾﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ:

-ثَبْتِ أَلِفِ ﴿أَدْعِيَآئِهِمْ﴾ فِي ٱلْأَحْزَابِ.

-وَحَذْفِ أَلِفِ ﴿فَٰكِهَةٌ﴾ حَيْثُ وَقَعَ.

-وَحَذْفِ أَلِفِ ﴿أَسَٰٓـُٔوا۟﴾، وَ﴿يَتَخَٰفَتُونَ﴾.

وَقَوْلُهُ: **(بِٱضْطِرَابٍ)** مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ آخِرُ ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ، تَقْدِيرُهُ: حَذَفَ.

وَٱلْبَاءُ فِي **(بِٱضْطِرَابٍ)** بِمَعْنَىٰ: مَعَ.

---

(١) أَيْ: أَبُو دَاوُدَ.

وَ(**فَاكِهَةٍ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**أَدْعِيَائِهِمْ**).

وَ(**لَا**) مِنْ قَوْلِهِ: (**لَا ٱمْتِرَاءُ**) مِنْ أَخَوَاتِ لَيْسَ، وَ(**ٱمْتِرَاءُ**) ٱسْمُهَا، وَخَبَرُهَا مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: مَوْجُوداً.

وَٱلِٱمْتِرَاءُ: ٱلشَّكُّ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٣٠- وَفَٱسْتَغَاثَهُ كَذَاكَ رُسِمَا عَنْهُ كَذَا عِبَادَتِهْ بِمَرْيَمَا

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**فَٱسْتَغَاثَهُ**)، وَ(**عِبَادَتِه**) فِي سُورَةِ مَرْيَمَ.

أَمَّا ٱلْأَوَّلُ فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ﴾.

وَأَمَّا ٱلثَّانِي فَهُوَ ﴿وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**بِمَرْيَمَ**) عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، وَهُوَ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَلَا يَدْخُلُ فِي (**عِبَادَتِه**) (**عِبَادَتِهِمْ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾ فِي مَرْيَمَ أَيْضاً، وَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ أَلِفِ ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ﴾، وَ﴿عِبَادَتِهِۦ﴾ ٱلْوَاقِعِ فِي مَرْيَمَ.

وَبَقِيَ عَلَى ٱلنَّاظِمِ مِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمَحْذُوفَةِ ٱلْأَلِفِ فِي مَرْيَمَ:

-(**نَادَيْنَاهُ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَنَدَيْنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ﴾.

-وَكَذَا ﴿وَنَدَيْنَٰهُ﴾ بِٱلصَّافَّاتِ[1].

فَإِنَّ أَبَا دَاوُدَ نَصَّ فِي ٱلتَّنْزِيلِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَوَّلِ، وَيُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِهِ حَذْفُ ٱلثَّانِي أَيْضاً.

وَبِحَذْفِ أَلِفِهِمَا - أَعْنِي ٱلْأَلِفَ ٱلْأُولَىٰ - ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلثَّانِيَةُ فِيهِمَا فَيُعْلَمُ حَذْفُهَا مِنْ قَوْلِهِ ٱلْمُتَقَدِّمِ (**وَبَعْدَ نُونِ مُضْمَرٍ أَتَاكَا**). . ٱلْبَيْتَ.

وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ: (**كَذَاكَ**) يَعُودُ عَلَىٰ ما تَقَدَّمَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ، وَٱلتَّشْبِيهِ فِي ٱلْحَذْفِ.

وَسَكَّنَ ٱلْهَاءَ مِنْ (**عِبَادَتِهْ**) إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مَجْرَى ٱلْوَقْفِ لِلْوَزْنِ، وَهَٰكَذَا يُقَالُ فِي (**فَنَاظِرَهْ**) وَ(**لَيْكَهْ**) ٱلآتِيَيْنِ[2].

ثُمَّ قَالَ:

٢٣١- وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو فِصَالُ لُقْمَانْ وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ جَاءَ ٱلْحَرْفَانْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ بِحَذْفِ أَلِفِ (**فِصَالُهُ**) ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ لُقْمَانَ، وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِهِ وَحَذْفِ ٱلَّذِي فِي سُورَةِ ٱلْأَحْقَافِ، وَهُمَا ٱلْمُرَادَانِ

(١) من قوله تعالى ﴿وَنَدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾﴾.
(٢) في ٱلْأَصْلِ (ٱلآتِيَانِ).

بِقَوْلِه: **(ٱلْحَرْفَانْ)** أَيِ: ٱلْكَلِمَتَانِ.

أَمَّا ٱلْأَوَّلُ فَهُوَ ﴿وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ﴾.

وَقَدْ قُرِئَ شَاذّاً ﴿وَفَصْـلُهُۥ﴾ بِفَتْحِ ٱلْفَاءِ وَسُكُونِ ٱلصَّادِ[1].

وَأَمَّا ٱلثَّانِي فَهُوَ ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَـٰلُهُۥ ثَلَـٰثُونَ شَهْرًا﴾.

وَقَدْ قُرِئَ[2] شَاذّاً كَٱلْأَوَّلِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ أَلِفِ ﴿وَفِصَـٰلُهُۥ﴾ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٣٢- وَلَا تَـخَـافُ دَرَكـاً يُـدَافِـعْ ٱلْحَذْفُ عَـنْهُـمَا بِـخُـلْفٍ وَاقِـعْ

٢٣٣- فَـنَـاظِـرَهْ ثُـمَّ مَـعـاً بِـهَـادِي فِيهَا سِرَاجاً

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ:

-أَلِفِ **(تَخَافُ)** مِنْ ﴿لَّا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَىٰ﴾.

-وَأَلِفِ **(يُدَافِع)**.

---

(١) هِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَأَبِي رَجَاءَ، وَقَتَادَةَ، وَالْجَحْدَرِيِّ، وَطَلْحَةَ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ. انظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (٧/ ١٩١).

(٢) قِرَاءَةُ (وَفَصْلُهُ) فِي ٱلْأَحْقَافِ لَيْسَتْ شَاذَّةً، وَإِنَّمَا هِيَ قِرَاءَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ، وَهِيَ قِرَاءَةُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ ٱلْحَضْرَمِيِّ، وَإِنَّمَا ٱلْقِرَاءَةُ ٱلشَّاذَّةُ هِيَ قِرَاءَةُ (وَفَصْلُهُ) فِي لُقْمَانَ (القاضي).

-وَأَلِفِ (**فَنَاظِرَهْ**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِٱلْفَاءِ.

-وَبِـ(**هَادِي**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِٱلْبَاءِ.

-وَ(**سِرَاجاً**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِـ(**فِيهَا**).

أَمَّا (**تَخَافُ**) مِنْ ﴿لَّا تَخَٰفُ دَرَكًا﴾ فَفِي طه، وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ وَإِسْكَانِ ٱلْفَاءِ.

وَقَيَّدَهُ بِٱلْمُجَاوِرِ وَهُوَ ﴿دَرَكًا﴾؛ دَفْعاً لِتَوَهُّمِ دُخُولِ ٱلْمُفْتَتَحِ بِٱلْيَاءِ، نَحْوُ ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾.

وَقَدْ قَرَأَ ٱلْمَكِّيُّ هَـٰذَا أَعْنَي ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلْخَاءِ وَبِجَزْمِ ٱلْفَاءِ.

قَالَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ: وَلَيْسَ عِنْدَنَا لِلْمَصَاحِفِ فِي هَـٰذَا رِوَايَةٌ، إِلَّا أَنَّ ٱلَّذِي يَجِبُ فِي ٱلْقِيَاسِ أَنْ يُكْتَبَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ بِغَيْرِ أَلِفٍ. اْ.هـ

وَذَكَرَ قَبْلَ هَـٰذَا ٱحْتِمَالَ كِتَابَتِهِ بِٱلْأَلِفِ، وَبِحَذْفِهَا عَلَىٰ قِرَاءَةِ غَيْرِ ٱلْمَكِّيِّ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِهِ لِغَيْرِ ٱلْمَكِّيِّ.

وَأَمَّا (**يُدَافِعُ**) فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْمَكِّيُّ وَٱلْبَصْرِيُّ[1] بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ وَٱلْفَاءِ، وَإِسْكَانِ ٱلدَّالِ بَيْنَهُمَا، مِنْ

(١) وَيَعْقُوبُ.

غَيْرِ أَلِفٍ[١].

وَأَمَّا (**فَنَاظِرَه**) فَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِلْفَاءِ عَنِ ٱلْخَالِي مِنْهَا، نَحْوُ ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**بِهَادِي**) فَفِي ٱلنَّمْلِ وَٱلرُّومِ ﴿وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِى ٱلْعُمْيِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَمزَةُ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ ﴿تَهْدِى﴾ بِتَاءٍ مَفْتُوحَةٍ، وَإِسْكَانِ ٱلْهَاءِ، مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلْهَاءِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِلْبَاءِ عَنِ ٱلْخَالِي مِنْهَا؛ نَحْوُ ﴿لَهَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾، ﴿فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**سِرَاجاً**) ٱلْمُجَاوِرُ لِـ(**فِيهَا**) فَفِي ٱلْفُرْقَانِ ﴿وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجًا﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ[٢] بِضَمِّ ٱلسِّينِ وَٱلرَّاءِ؛ جَمْعُ (**سِرَاجٍ**).

وَقَيَّدَهُ بِٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ (**فِيهَا**) - لِيُخْرِجَ غَيْرَهُ، نَحْوُ ﴿وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَّاجًا ﴿١٣﴾﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْخَمْسَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ[٣].

---

(١) هَٰكَذَا: ﴿يَدَعُ﴾.

(٢) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ، فَتَكُونُ قِرَاءَتُهُمْ هَٰكَذَا ﴿سِرَجًا﴾.

(٣) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي كَلِمَةِ ﴿نَاظِرَةٌ﴾ فِي ٱلنَّمْلِ وَٱلْقِيَامَةِ.

وَقَوْلُهُ: (فَنَاظِرَهْ) بِإِسْكَانِ ٱلْهَاءِ؛ لِمَا تَقَدَّمَ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٣٣- . . . وَبِنَصِّ صَادِ

٢٣٤- وَظُـلَّةٍ لَيْـكَـهْ وَفِـي بِـقَـادِرْ فِي ٱلْأَوَّلَيْنِ ٱلْحَذْفُ مَعْ تُصَاعِرْ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ:

-أَلِفَيْ (لَيْكَة) فِي سُورَةِ ص، وَفِي سُورَةِ ٱلظُّلَّةِ؛ وَهِيَ سُورَةُ ٱلشُّعَرَاءِ.

-وَأَلِفِ (بِقَادِرٍ) فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ.

-وَأَلِفِ (تُصَاعِرْ).

أَمَّا (لَيْكَة) فِي صَاد وَٱلشُّعَرَاءِ فَهُمَا:

﴿وَأَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْأَحْزَابُ﴾.

﴿كَذَّبَ أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٦﴾﴾.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: كَتَبُوا فِي كُلِّ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ﴾ فِي ٱلشُّعَرَاءِ وَفِي صَاد بِلَامٍ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وَفِي ٱلْحِجْرِ وق ﴿ٱلْأَيْكَةِ﴾. ا. هـ وَقَرِيبٌ مِنْهُ لِأَبِي دَاوُدَ.

وَقَدْ قَرَأَهُ نَافِعٌ وَٱلْمَكِّيُّ وَٱلشَّامِيُّ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ ﴿لَيْكَةَ﴾ بِوَزْنِ (لَيْلَةَ) غَيْرَ مُنْصَرِفٍ.

وَٱلْبَاقُونَ ﴿ٱلْأَيْكَةِ﴾ بِإِدْخَالِ (أَلْ) عَلَىٰ (أَيْكَةِ) مَكْسُورَةِ ٱلتَّاءِ؛ كَٱلَّذَيْنِ فِي

ٱلْحِجْرِ وَق، وَهُمَا ٱلْمُحْتَرَزُ عَنْهُمَا بِقَيْدِ ٱلسُّورَتَيْنِ.

وَقُرِئَ شَاذّاً بِفَتْحِ ٱللاَّمِ وَكَسْرِ ٱلتَّاءِ مُنْصَرِفاً[1].

وَ﴿لَيْكَةَ﴾ ٱسْمٌ لِلْقَرْيَةِ، وَ﴿ٱلْأَيْكَةِ﴾ ٱلْبِلاَدُ كُلُّهَا؛ كَمَا فِي بَعْضِ ٱلتَّفَاسِيرِ.

وَمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ مِنْ حَذْفِ أَلِفَيْ ﴿لَيْكَةِ﴾ مِنَ ٱلرَّسْمِ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ لَا يَظْهَرُ لِنَافِعٍ؛ إِذْ لَا حَذْفَ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِ، نَعَمْ يَظْهَرُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ﴿ٱلْأَيْكَةِ﴾ بِـ(أَلْ)؛ لَكِنَّ ٱلنَّاظِمَ بِصَدَدِ بَيَانِ ٱلرَّسْمِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ فَقَطْ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَنْهُ بِأَنَّ ٱلْإِمَامَ نَافِعاً لَمَّا ٱلْتَزَمَ فِي قِرَاءَتِهِ مُوَافَقَةَ ٱلْمُصْحَفِ؛ صَارَ كَأَنَّ ٱلْمُصْحَفَ هُوَ ٱلْمُسْتَنَدُ وَٱلْمَتْبُوعُ عِنْدَهُ فِي ٱلْقِرَاءَةِ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفَيْنِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَىٰ ذَلِكَ أَيْضاً.

وَأَمَّا كَلِمَةُ (بِقَادِرٍ) فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ:

-فَفِي يس ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم﴾.

-وَفِي ٱلْأَحْقَافِ ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَمْ يَعْىَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِىَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾.

وَقَدْ قُرِئَ خَارِجَ ٱلسَّبْعِ[2] ﴿يَقْدِرُ﴾ بِيَاءٍ مَفْتُوحَةٍ، وَإِسْكَانِ ٱلْقَافِ، بِلاَ أَلِفٍ،

(١) هٰكَذَا (لَيْكَةِ) وَقَدْ رُوِيَتْ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقٍ شَاذَّةٍ. انظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (٦/ ٤٥٥).

(٢) قِرَاءَةُ (يَقْدِرُ) فِي سُورَةِ يس قِرَاءَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ وَهِيَ قِرَاءَةُ رُوَيْسٍ عَنْ يَعْقُوبَ، وَقِرَاءَةُ (يَقْدِرُ) فِي ٱلأَحْقَافِ قِرَاءَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ أَيضاً وَهِيَ قِرَاءَةُ يَعْقُوبَ ٱلْحَضْرَمِيِّ (القاضي)

وَبِضَمِّ ٱلرَّاءِ، فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ؛ مُضَارِعُ (قَدَرَ) كَـ(ضَرَبَ).

وَٱحْتَرَزَ:

-بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِلْبَاءِ عَنِ ٱلْخَالِي مِنْهَا؛ نَحْوُ ﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾﴾، فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

-وَبِقَيْدِ ٱلْأَوَّلَيْنِ عَنِ ٱلثَّالِثِ وَهُوَ فِي ٱلْقِيَامَةِ ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ ﴿٤٠﴾﴾.

وَأَمَّا (تُصَاعِرْ) فَفِي لُقْمَانَ ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْمَكِّيُّ وَٱلشَّامِيُّ وَعَاصِمٌ بِتَشْدِيدِ ٱلْعَيْنِ، مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ.

وَسَنَذْكُرُ فِي شَرْحِ ٱلْبَيْتِ بَعْدُ مَا بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي (بِقَادِرٍ).

تَنْبِيهٌ:

مِمَّا يُنَاسِبُ كَلِمَةَ (لَيْكَةَ) هُنَا كَلِمَةُ (ٱلْأُولَىٰ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلنَّجْمِ ﴿عَادًا ٱلْأُولَىٰ﴾ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهَا ٱلشَّيْخَانِ.

وَقَدْ نَقَلَ ٱلْمَهْدَوِيُّ عَنْ بَعْضِ ٱلْقُرَّاءِ أَنَّهَا مَكْتُوبَةٌ فِي مُصْحَفِ أُبَيٍّ وَٱبْنِ مَسْعُودٍ فِيمَا رُوِيَ (عَاداً لُولَىٰ) بِأَلِفٍ وَاحِدٍ بَعْدَ ٱلدَّالِ، فَلَامٍ، قَالَ: وَتِلْكَ ٱلْأَلِفُ أَلِفُ ٱلتَّنْوِينِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُحْذَفْ فِي غَيْرِ هَٰذَا ٱلْمَوْضِعِ. ٱ.هـ

وَظَاهِرُ كَلَامِ بَعْضِهِمْ أَنَّهَا مَكْتُوبَةٌ بِأَلِفٍ وَاحِدٍ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِهَا بِأَلِفٍ بَعْدَ أَلِفِ ٱلتَّنْوِينِ، فَلَامِ أَلِفٍ؛ هَٰكَذَا ﴿عَاداً ٱلأُولَىٰ﴾.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِنَصٍّ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَمَعْنَى ٱلنَّصِّ هُنَا: ٱلْكَلِمَةُ.

وَ(**بِنَصٍّ**) خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وَ(**ظُلَّةٍ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**صَادِ**)، وَ(**لَيْكَهْ**) بَدَلٌ مِنْ (**نَصٍّ**)؛ وَسَكَّنَهُ لِمَا تَقَدَّمَ.

وَقَوْلُهُ: (**وَفِي بِقَادِرْ**) عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ مَعْطُوفٍ عَلَىٰ (**بِنَصٍّ صَادِ**)، وَ(**ٱلْحَذْفُ**) مُبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ.

فَقَوْلُهُ: (**وَبِنَصٍّ صَادِ**) . . إلخ: كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، وَلَيْسَ مَعْطُوفاً عَلَىٰ مَا قَبْلَهُ حَتَّىٰ يَدْخُلَ فِي حَيِّزِ مَا فِيهِ ٱلْخِلَافُ.

وَسَبَبُ ٱلْكَلَامِ: ٱلْحَذْفُ ثَابِتٌ فِي كَلِمَةِ ص وَٱلشُّعَرَاءِ ٱلَّتِي هِيَ (**لَيْكَة**)، وَفِي لَفْظَيْ (**بِقَادِرٍ**) ٱلْأَوَّلَيْنِ؛ حَالَ كَوْنِ تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ مُصَاحِبَةً لِـ(**تُصَاعِرْ**) فِي ٱلْحَذْفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٣٥- وَحَيْثُمَا بِقَادِرٍ بِٱلْبَاءِ لِٱبْنِ نَجَاحٍ جَاءَ بِٱسْتِيفَاءِ

أَخْبَرَ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِحَذْفِ أَلِفِ (**بِقَادِرٍ**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِٱلْبَاءِ حَيْثُمَا وَرَدَ فِي ٱلْقُرْآنِ، لَا فَرْقَ بَيْنَ ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ، وَلَا بَيْنَ غَيْرِهِمَا، فَيُحْذَفُ لِأَبِي دَاوُدَ ٱلْمَوْضِعُ ٱلْوَاقِعُ فِي سُورَةِ ٱلْقِيَامَةِ ٱلْمُتَقَدِّمُ زِيَادَةً عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ مِنَ ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ أَلِفِ (بِقَادِرٍ) ٱلْمُقْتَرِنِ بِٱلْبَاءِ حَيْثُمَا وَرَدَ.

وَقَوْلُهُ: (بِقَادِرٍ) فَاعِلٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: وَقَعَ.

وَٱلْبَاءُ فِي (بِٱسْتِيفَاءِ) بِمَعْنَىٰ: مَعَ.

وَٱلِاسْتِيفَاءُ: ٱلِاسْتِكْمَالِ، وَٱلْمُرَادُ بِهِ هُنَا: عُمُومُ ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ، وَهُوَ تَأْكِيدٌ؛ إِذِ ٱلْعُمُومُ مُسْتَفَادٌ مِنْ (حَيْثُمَا).

ثُمَّ قَالَ:

٢٣٦- كَذَا حَرَامُ ٱلْأَنْبِيَاءِ عَنْهُمَا وَهَلْ يُجَازَىٰ ومِهَاداً حَيْثُمَا

٢٣٧- وَلَمْ يَجِئْ مِهَاداً أَعْنِي ٱلْأَوَّلَا لِٱبْنِ نَجَاحٍ إِذْ سِوَاهُ نَقَلَا

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ:

-أَلِفِ (حَرَامٌ) ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ.

-وَأَلِفِ (وَهَلْ يُجَازَىٰ).

-وَ(مِهَاداً) ٱلْمَنْصُوبِ حَيْثُمَا وَقَعَ.

إِلاَّ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ لَمْ يَذْكُرِ ٱلْأَوَّلَ مِنْ لَفْظِ (مِهَاداً).

أَمَّا (حَرَامُ ٱلْأَنْبِيَاءِ) فَفِيهَا ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٩٥﴾﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَشُعْبَةُ بِكَسْرِ ٱلْحَاءِ، وَإِسْكَانِ ٱلرَّاءِ، بِلَا أَلِفٍ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، نَحْوُ ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**وَهَلْ يُجَازَىٰ**) فَفِي سَبَأَ ﴿وَهَلْ يُجَٰزَىٰٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَحَفْصٌ[1] بِنُونٍ مَضْمُومَةٍ وَكَسْرِ ٱلزَّايِ بَعْدَهَا يَاءٌ[2]، وَٱتَّفَقَتْ قِرَاءَةُ ٱلسَّبْعَةِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِيهِ.

وَقُرِئَ شَاذّاً بِيَاءٍ مَضْمُومَةٍ، وَجِيمٍ سَاكِنَةٍ، وَزَايٍ مَفْتُوحَةٍ بَعْدَهَا أَلِفٌ[3].

وَزِيَادَةُ ٱلنَّاظِمِ (**هَلْ**) مَعَ (**يُجَازَىٰ**) لِلإِيضَاحِ؛ إِذْ لَمْ يَقَعْ (**يُجَازَىٰ**) إِلَّا فِي ٱلْمَوْضِعِ ٱلْمَذْكُورِ.

وَأَمَّا (**مِهَاداً**)

-فَفِي طه ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مِهَٰدًا﴾، وَهَٰذَا هُوَ ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي سَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ.

-وَفِي ٱلزُّخْرُفِ مِثْلُهُ.

-وَفِي ٱلنَّبَإِ ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ مِهَٰدًا ۝٦﴾.

وَقَدْ قَرَأَ ٱلْكُوفِيُّونَ ٱلْأَوَّلَيْنِ ﴿مَهْدًا﴾ بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ وَإِسْكَانِ ٱلْهَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ.

(١) وَيَعْقُوبُ وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ كَحَفْصٍ.

(٢) هَٰكَذَا ﴿وَهَلْ نُجَٰزِىٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ﴾.

(٣) هَٰكَذَا (يُجْزَىٰ) وَهِيَ قِرَاءَةُ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، انظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (٧/ ٣٥٧)

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلتَّنْوِينِ مَعَ ٱلنَّصْبِ عَنِ ٱلْخَالِي مِنْ ذَلِكَ ٱلْقَيْدِ، نَحْوُ ﴿فَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ (**مِهَاداً**) ٱلْمَنْصُوبِ حَيْثُمَا وَقَعَ.

وَ(**إِذْ**) مِنْ قَوْلِهِ: (**إِذْ سِوَاهُ**) ظَرْفٌ بِمَعْنَىٰ: حِينَ؛ خَالٍ عَنِ ٱلتَّعْلِيلِ، مَعْمُولٌ لِـ(**يَجِئْ**)، وَ(**سِوَاهُ**) مَعْمُولُ لِـ(**نُقِلَ**).

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَكَذَا يَجْرِي عَلَى ٱلْأَلْسِنَةِ، وَٱلرِّوَايَةُ (**وَسِوَاهُ**) بِٱلْوَاوِ. ا.هـ.

وَفَاعِلُ (**نَقَلَ**) ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى (**ٱبْنِ نَجَاحٍ**).

وَٱلْأَلِفُ ٱلْمُتَّصِلَةُ بِـ(**نَقَلَا**) أَلِفُ ٱلْإِطْلَاقِ، كَأَلِفِ (**ٱلْأَوَّلَا**).

ثُمَّ قَالَ:

٢٣٨- وَعَنْهُمَا فِي فَارِغاً وَٱدَّارَكَا وَفِي جُذَاذاً قَدْ أَتَتْ كَذَالِكَا

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**فَارِغاً**)، وَ(**ٱدَّارَكَ**)، وَ(**جُذَاذاً**).

أَمَّا (**فَارِغاً**) فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا﴾.

وَأَمَّا (**ٱدَّارَكَ**) فَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿بَلِ ٱدَّٰرَكَ عِلْمُهُمْ فِي ٱلْأَخِرَةِ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْمَكِّيُّ وَٱلْبَصْرِيُّ[1] (**أَدْرَكَ**) بِقَطْعِ ٱلْهَمْزَةِ وَسُكُونِ ٱلدَّالِ.

وَأَمَّا (**جُذَاذاً**) فَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ﴾.

---

(١) وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ.

وَقَوْلُهُ: (**فِي فَارِغاً**) خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: ٱلْحَذْفُ ثَابِتٌ (**فِي فَارِغاً**)، وَ(**عَنْهُمَا**) مُتَعَلِّقٌ بِمَا تَعَلَّقَ بِهِ ٱلْخَبَرُ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٣٩- وَأَيُّهَ ٱلزُّخْرُفِ وَٱلرَّحْمَـٰنِ وَٱلنُّورِ فِيهَا جَاءَ بَعْدَ ٱلثَّانِي

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**أَيُّهَا**) ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ ٱلْهَاءِ فِي سُورَةِ ٱلزُّخْرُفِ، وَٱلرَّحْمَنِ، وَٱلثَّالِثُ فِي ٱلنُّورِ، وَهِيَ:

﴿وَقَالُواْ يَـٰٓأَيُّهَ ٱلسَّاحِرُ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾.

﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ ﴿٣١﴾﴾.

﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلشَّامِيُّ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ بِضَمِّ ٱلْهَاءِ، وَوَقَفَ عَلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو وَٱلْكِسَائِيُّ[1] بِٱلْأَلِفِ عَلَى ٱلْأَصْلِ، وَٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا مَعَ إِسْكَانِ ٱلْهَاءِ تَبَعاً لِلرَّسْمِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**بَعْدَ ٱلثَّانِي**) مِنَ ٱلْأَوَّلِ وَٱلثَّانِي، وَهُمَا:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ﴾.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾.

---

(١) وَيَعْقُوبُ.

وَمُرَادُ ٱلنَّاظِمِ بِمَا (**بَعْدَ ٱلثَّانِي**): ٱلثَّالِثُ فَقَطْ كَمَا قَرَّرْنَا، وَإِنْ كَانَتْ عِبَارَتُهُ تَشْمَلُ ٱلرَّابِعَ أَيْضاً، وَهُوَ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ﴾، وَأَلِفُهُ ثَابِتَةٌ كَٱلْأَوَّلِ وَٱلثَّانِي.

فَإِنْ قُلْتَ: لَا حَاجَةَ إِلَىٰ ذِكْرِ هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ بِٱلْحَذْفِ؛ لِأَنَّ أَلِفَهَا سَاقِطَةٌ لِنَافِعٍ وَصْلاً وَوَقْفاً.

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مِنْ قَاعِدَةِ نَافِعٍ ٱلِٱعْتِنَاءُ فِي ٱلْوَقْفِ بِٱتِّبَاعِ ٱلْخَطِّ؛ صَارَ ٱلْمُصْحَفُ فِي هَـٰذَا وَنَحْوِهِ كَأَنَّهُ هُوَ ٱلْمُسْتَنَدُ ٱلْمَتْبُوعُ عِنْدَهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَىٰ ذٰلِكَ أَيْضاً، وَبِهَـٰذَا يُجَابُ عَمَّا يَأْتِي فِي حَذْفِ ٱلْيَاءَاتِ وَٱلْوَاوَاتِ.

تَنْبِيهٌ:

فِي كَتْبِ هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ بِدُونِ أَلِفٍ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ:

ٱلْأَوَّلُ: ٱلْإِشَارَةُ إِلَىٰ قِرَاءَةِ ٱبْنِ عَامِرٍ.

ٱلثَّانِي: حَمْلُ ٱلْخَطِّ عَلَى ٱلْوَصْلِ ٱللَّفْظِيِّ.

ٱلثَّالِثُ: ٱلِٱكْتِفَاءُ بِٱلْفَتْحَةِ عَنِ ٱلْأَلِفِ؛ كَٱلِٱكْتِفَاءِ بِٱلضَّمَّةِ وَٱلْكَسْرَةِ عَنِ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ فِي نَحْوِ ﴿وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ﴾، وَ﴿يُؤْتِ ٱللَّهُ﴾، وَ﴿وَخَافُونِ﴾، وَبَابِهِمَا.

وَقَوْلُهُ: (**أَيُّهَ ٱلزُّخْرُفِ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**جُذَاذاً**).

ثُمَّ قَالَ:

٢٤٠- وَرَسْمُ ٱلْأُولَى ٱخْتِيرَ فِي جَاءَانَا وَفِي تَرَاءَا عَكْسُ هَـٰذَا بَانَا

أَخْبَرَ بِٱخْتِيَارِ رَسْمِ ٱلْأَلِفِ ٱلْأُولَىٰ - أَيْ: إِثْبَاتِهَا - فِي (جَاءَانَا) يَعْنِي مَعَ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ، وَبِٱخْتِيَارِ عَكْسِ هَـٰذَا ٱلْحُكْمِ فِي (تَرَاءَا)؛ وَهُوَ إِثْبَاتُ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ، وَحَذْفُ ٱلْأُولَىٰ.

أَمَّا (جَاءَانَا) فَفِي ٱلزُّخْرُفِ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَنَا قَالَ يَـٰلَيْتَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ بُعْدَ ٱلْمَشْرِقَيْنِ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْبَصْرِيُّ وَحَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَحَفْصٌ[1] بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ مُسْنَداً؛ إِلَىٰ ضَمِيرِ ٱلْمُفْرَدِ.

وَأَمَّا ﴿تَرَٰٓءَا﴾ فَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَـٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴿٦١﴾﴾.

وَفِي (جَاءَانَا) أَلِفَانِ:

-أُولَاهُمَا ٱلْوَاقِعَةُ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ - وَهِيَ عَيْنُ ٱلْكَلِمَةِ، وَمُبْدَلَةٌ مِنْ يَاءٍ.

-وَثَانِيَتُهُمَا ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ؛ وَهِيَ أَلِفُ ٱلِٱثْنَيْنِ.

وَفِي ﴿تَرَٰٓءَا﴾ أَلِفَانِ أَيْضاً:

-أُولَاهُمَا ٱلْوَاقِعَةُ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ - وَهِيَ أَلِفُ (تَفَاعَلَ).

-وَثَانِيَتُهُمَا ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ، وَهِيَ لَامُ ٱلْكَلِمَةِ، وَمُبْدَلَةٌ مِنْ يَاءٍ.

وَأَصْلُهَا (تَرَاءَيَ) فِعْلٌ مَاضٍ عَلَىٰ وَزْنِ (تَفَاعَلَ) كَ(تَخَاصَمَ) تَحَرَّكَتِ ٱلْيَاءُ،

---

(١) وَيَعْقُوبُ وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ، فَتَصِيرُ قِرَاءَتُهُمْ هَـٰكَذَا ﴿جَآءَنَا﴾.

وَٱنْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا؛ فَقُلِبَتْ أَلِفاً.

وَكَانَ قِيَاسُ ٱلْكَلِمَتَيْنِ مَعاً أَنْ تُرْسَمَا بِثَلَاثَةِ أَلِفَاتٍ؛ ٱلْأَلِفَانِ ٱلْمُتَقَدِّمَانِ، وَٱلثَّالِثُ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلَّتِي بَيْنَهُمَا؛ إِذْ قِيَاسُ ٱلْهَمْزَةِ هُنَا أَنْ تُصَوَّرَ مِنْ جِنْسِ حَرَكَتِهَا؛ وَهُوَ هُنَا ٱلْأَلِفُ، وَلَكِنْ لَمْ تُرْسَمِ ٱلْكَلِمَتَانِ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ إِلَّا بِأَلِفٍ وَاحِدَةٍ، وَحُذِفَ مِنْهُمَا أَلِفَانِ كَرَاهَةَ ٱجْتِمَاعِ ٱلصُّوَرِ ٱلْمُتَمَاثِلَةِ فِي ٱلْخَطِّ.

وَلَمْ يَذْكُرِ ٱلشَّيْخَانِ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمَرْسُومَةَ هِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَإِنَّما ذَكَرَا أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمَرْسُومَةُ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ هِيَ ٱلْأُولَىٰ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ هِيَ ٱلثَّانِيَةَ، وَٱخْتَارَا أَنَّ ٱلْمَرْسُومَةَ فِي ﴿جَآءَنَا﴾ هِيَ ٱلْأَلِفُ ٱلْأُولَى ٱلْوَاقِعَةُ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ، وَٱلْمَحْذُوفَةَ هِيَ ٱلْأَلِفُ ٱلثَّانِيَةُ ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَهَا، وَٱخْتَارَا فِي ﴿تَرَآءَا﴾ ٱلْعَكْسَ.

وَإِلَى ٱخْتِيَارِهِمَا ٱلْمَذْكُورِ أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ بِٱلْبَيْتِ.

وَعَلَيْهِ؛ فَصُورَةُ كِتَابَةِ ﴿جَآءَنَا﴾ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ سَوْدَاءَ، وَٱلَّتِي بَعْدَهَا حَمْرَاءَ.

وَصُورَةُ كِتَابَةِ ﴿تَرَآءَا﴾ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ حَمْرَاءَ، وَٱلَّتِي بَعْدَهَا سَوْدَاءَ.

وَعَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْعَمَلُ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلِاخْتِيَارَ ٱلَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ إِنَّمَا هُوَ لِأَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُحْكَمِ، وَلِأَبِي دَاوُدَ فِي ذَيْلِ ٱلرَّسْمِ، وَأَمَّا كَلَامُ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ فَهُوَ

كَٱلصَّرِيحِ فِي ٱخْتِيَارِ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلثَّانِيَةَ هِيَ ٱلْمُثْبَتَةُ فِي كُلٍّ مِنَ ٱلْكَلِمَتَيْنِ.

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ ٱخْتِيَاراً فِي ﴿جَآءَنَا﴾ بَلِ ٱقْتَصَرَ عَلَىٰ أَنَّهُ كُتِبَ بِأَلِفٍ وَاحِدَةٍ، وَٱخْتَارَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْ ﴿تَرَآءَا﴾، وَٱنْتَصَرَ لَهُ ٱلْجَعْبَرِيُّ، وَرَدَّ جَمِيعَ ٱلتَّوْجِيهَاتِ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو عَمْرٍو لِٱخْتِيَارِ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ ﴿تَرَآءَا﴾.

وَعَلَيْهِ؛ فَصُورَةُ كِتَابَةِ ﴿تَرَآءَا﴾ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ سَوْدَاءَ، وَٱلَّتِي بَعْدَهَا حَمْرَاءَ.

وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ ٱلْعَمَلَ عَلَىٰ ما ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ: مَا تَقَدَّمَ فِي ﴿جَآءَنَا﴾ مِنْ حَذْفِ إِحْدَىٰ أَلِفَيْهِ؛ إِنَّمَا هُوَ عَلَىٰ تَقْدِيرِ رَسْمِهِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلتَّثْنِيَةِ، وَأَمَّا عَلَىٰ تَقْدِيرِ رَسْمِهِ فِيهَا عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْإِفْرَادِ فَلَيْسَ فِيهِ حَذْفٌ أَصْلاً.

ٱلثَّانِي: لَمْ يَقَعْ ﴿جَآءَنَا﴾ فِي هَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ؛ بَلْ ﴿تَرَآءَا﴾ فَقَطْ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ مَعَ ﴿تَرَآءَا﴾ لِشَبَهِهِ بِهِ فِي ٱلْإِشْتِمَالِ عَلَىٰ أَلِفَيْنِ بَيْنَهُمَا هَمْزَةٌ غَيْرُ مُصَوَّرَةٍ؛ وَلِكَوْنِهِ مُقَابِلاً لَهُ فِي ٱلْإِخْتِيَارِ.

وَقَوْلُهُ: **(بَانَ)** مَعْنَاهُ: ظَهَرَ.

* * *

حذف الألفات من سورة صٓ إلى آخر القرآن الكريم

ثُمَّ قَالَ:

٢٤١- ٱلْقَوْلُ فِي ٱلْمَرْسُومِ مِنْ صَادٍ إِلَىٰ مُخْتَتَمِ ٱلْقُرْآنِ حَيْثُ كَمَلَا

أَيْ: هَـٰذَا (**ٱلْقَوْلُ**) فِي حَذْفِ أَلِفِ كَلِمَاتِ (**ٱلْمَرْسُومِ**) أَيِ: ٱلْمَكْتُوبِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ مُبْتَدِئاً مِنْ سُورَةِ (**ص**) مُنْتَهِياً إِلَىٰ (**مُخْتَتَمِ ٱلْقُرْآنِ**) أَيْ: مَحَلِّ خَتْمِهِ ٱلَّذِي هُوَ لَفْظُ ﴿ٱلنَّاسِ﴾ مِنْ آخِرِ سُورَةِ ٱلنَّاسِ.

وَلَمْ يُشِرِ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ إِلَىٰ قِسْمَيِ ٱلْوِفَاقِ وَٱلْخِلَافِ فِي ٱلْحَذْفِ؛ ٱكْتِفَاءً بِتَقَدُّمِهِمَا فِي ٱلتَّرَاجِمِ ٱلسَّابِقَةِ.

وَهَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةُ هِيَ خَاتِمَةُ ٱلتَّرَاجِمِ ٱلسِّتِّ لِحَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ.

وَقَوْلُهُ: (**حَيْثُ**) بَدَلٌ مِنْ (**مُخْتَتَمِ**) فَهِيَ فِي مَحَلِّ جَرٍّ، وَجُمْلَةُ (**كَمَلَا**) فِي مَحَلِّ خَفْضٍ بِإِضَافَةِ (**حَيْثُ**) إِلَيْهَا.

وَيَجُوزُ فِي (**كَمَلَا**) فَتْحُ ٱلْمِيمِ وَضَمُّهَا.

ثُمَّ قَالَ:

٢٤٢- وَٱحْذِفْ مَصَابِيحَ مَعاً وَإِدْبَارْ لِٱبْنِ نَجَاحٍ خَاشِعاً وَٱلْغَفَّارْ

أَمَرَ لِٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِحَذْفِ أَلِفِ كَلِمَتَيْ (**مَصَابِيحَ**)، وَ(**إِدْبَارْ**)،

وَ(خَاشِعاً)، وَ(ٱلْغَفَّار).

أَمَّا (مَصَابِيحَ)

فَفِي فُصِّلَتْ ﴿وَزَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَحِفْظًا﴾.

وَفِي ٱلْمُلْكِ ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾.

وَأَمَّا (إِدْبَار)

فَفِي ق ﴿فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾[1].

وَفِي ٱلطُّورِ ﴿فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ﴾.

وَأَمَّا (خَاشِعاً) فَفِي ٱلْحَشْرِ ﴿لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا﴾ وَلاَ نَظِيرَ لَهُ فِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ[2].

وَأَمَّا (ٱلْغَفَّار)

فَفِي ص ﴿رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفَّٰرُ ﴿٦٦﴾﴾.

وَفِي ٱلزُّمَرِ ﴿أَلَا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفَّٰرُ﴾.

وَفِي غَافِرٍ ﴿وَأَنَا۠ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلْغَفَّٰرِ﴾.

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَخَلَفٌ مَوْضِعَ سُورَةِ ق بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، كَمَوْضِعِ الطُّورِ؛ هَكَذَا ﴿وَإِدْبَٰرَ﴾، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ مِنْ سُورَةِ ق، وَكَسْرِهَا مِنْ سُورَةِ الطُّورِ.

(٢) وَنَظِيرُهَا فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَحَمْزَةَ وَالْكِسَائِيِّ وَيَعْقُوبَ وَخَلَفٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿خُشَّعًا أَبْصَٰرُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ ٱلْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُّنتَشِرٌ ﴿٧﴾﴾ حَيْثُ يَقْرَؤُنَهَا (خَاشِعاً أَبْصَارُهُم).

وَكَانَ حَقُّ ٱلنَّاظِمِ أَنْ يَسْتَثْنِيَ لِأَبِي دَاوُدَ (**غَفَّاراً**) ٱلْمُنَكَّرَ، وَهُوَ ﴿إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا﴾ فِي سُورَةِ نُوحٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ لَا تَصْرِيحاً وَلاَ تَلْوِيحاً.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا:

-عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلْبَيْتِ.

-وَعَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿غَفَّارًا﴾ ٱلْمُنَكَّرِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٤٣- كِذَّاباً ٱلْأَخِيرَ قُلْ وَعَنْهُمَا أَسَاوِرَهْ أَثَارَةٍ قُلْ مِثْلَ مَا

أَخْبَرَ:

-عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**كِذَّاباً**) ٱلْأَخِيرِ.

-وَعَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**أَسَاوِرَهْ**)، وَ(**أَثَارَةٍ**).

أَمَّا (**كِذَّاباً**) ٱلْأَخِيرُ؛ فَفِي آخِرِ ٱلنَّبَإِ ﴿لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَّٰبًا ﴿٣٥﴾﴾.

وَهَـٰذَا هُوَ ٱلْآتِي لِلنَّاظِمِ بِٱلْخِلَافِ لِأَبِي عَمْرٍو.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**ٱلْأَخِيرَ**) عَنِ ٱلْأَوَّلِ؛ وَهُوَ فِي ٱلنَّبَإِ أَيْضاً ﴿وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا كِذَّابًا ﴿٢٨﴾﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**أَسَاوِرَهْ**) ٱلْمَحْذُوفُ لِلشَّيْخَيْنِ فَفِي ٱلزُّخْرُفِ ﴿فَلَوْلَآ أُلْقِىَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّن ذَهَبٍ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَفْصٌ بِإِسْكَانِ ٱلسِّينِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ.

وَخَرَجَ بِـ(**أَسَاوِرَة**) ٱلْمُخْتَتَم بِٱلتَّاءِ؛ ٱلْخَالِي مِنْهَا؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ، وَهُوَ فِي ٱلْكَهْفِ ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ﴾ وَمِثْلُهُ فِي ٱلْحَجِّ وَفَاطِرٍ وَٱلْإِنْسَانِ، كَمَا خَرَجَ مَا عَدَا هَـٰذَا ٱلْأَخِيرَ بِٱلتَّرْجَمَةِ أَيْضاً؛ لِتَقَدُّمِهِ عَلَيْهَا.

وَأَمَّا (**أَثَارَةٍ**) فَفِي ٱلْأَحْقَافِ ﴿أَوْ أَثَرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾.

وَقَدْ قُرِئَ شَاذّاً بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ مَعَ فَتْحِ ٱلثَّاءِ وَإِسْكَانِهَا، وَبِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ وَسُكُونِ ٱلثَّاءِ[1].

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ (**كِذَّاباً**) ٱلْأَخِيرِ فِي ٱلنَّبَإِ.

وَقَوْلُهُ: (**كِذَّاباً**) عَطْفٌ عَلَى ٱلْمَنْصُوبَاتِ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ، وَ(**ٱلْأَخِيرَ**) نَعْتُهُ.

وَسَكَّنَ هَاءَ (**أَسَاوِرَهْ**) إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مَجْرَى ٱلْوَقْفِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ فِي نَظَائِرِهِ.

وَ(**مَا**) مِنْ قَوْلِهِ: (**مِثْلَ مَا**) مَوْصُولَةٌ، حَذَفَ صِلَتَهَا لِلْعِلْمِ بِهَا؛ أَيْ: مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٤٤- وَأَنْ تَدَارَكَهْ وَفِي عِبَادِي ثُمَّ لَهُ عِبَادَنَا بِصَادِي

أَخْبَرَ:

-عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**أَنْ تَدَارَكَهُ**)، وَ(**فِي عِبَادِي**).

---

(١) هَـٰكَذَا (أَثَرَةٍ) وَ(أَثْرَةٍ) و(أُثْرَةٍ).

-وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (عِبَادَنَا) فِي سُورَةِ ص.

أَمَّا (أَنْ تَدَارَكَهُ) فَفِي ن ﴿لَّوْلَآ أَن تَدَارَكَهُۥ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ لَا غَيْرُ، فَلَيْسَتْ (أَنْ) قَيْداً، بَلْ إِيضَاحٌ.

وَأَمَّا (فِي عِبَادِي) فَفِي ٱلْفَجْرِ ﴿فَٱدْخُلِي فِي عِبَٰدِي ﴿٢٩﴾﴾.

وَقَدْ قُرِئَ شَاذّاً (عَبْدِي) بِٱلْإِفْرَادِ[1].

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ (فِي) عَنِ ٱلْخَالِي مِنْهَا نَحْوُ ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (عِبَادَنَا) فِي ص ٱلْمَحْذُوفُ لِأَبِي دَاوُدَ فَهُوَ ﴿وَٱذْكُرْ عِبَٰدَنَآ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْمَكِّيُّ (عَبْدَنَا) بِٱلْإِفْرَادِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ؛ نَحْوُ ﴿نَّهْدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾.

لَا يُقَالُ: هَٰذَا خَارِجٌ بِقَيْدِ حَرَكَةِ ٱلْحِكَايَةِ؛ وَهِيَ فَتْحَةُ ٱلدَّالِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ لَمْ يُعْهَدْ مِنَ ٱلنَّاظِمِ ٱعْتِمَادُ قَيْدِ ٱلْفَتْحَةِ إِلَّا مُنْضَمَّةً لِلتَّنْوِينِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِ ﴿عِبَٰدَنَآ﴾ فِي ص.

---

(١) هِيَ قِرَاءَةٌ شَاذَّةٌ تُرْوَىٰ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَالضَّحَّاكِ، وَمُجَاهِدٍ، وَأَبِي جَعْفَرٍ، وَغَيْرِهِمْ. انظر معجم القراءات للدكتور عبداللطيف الخطيب (١٠/ ٤٣٤).

وَقَوْلُهُ: **(وَأَنْ تَدَارَكَهُ فِي عِبَادِي)** عَطْفٌ عَلَىٰ **(أَسَاوِرَهْ)** فِي ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ مِنَ ٱلثَّانِي.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: **(لَهُ)** يَعُودُ عَلَىٰ أَبِي دَاوُدَ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا ٱمْتَنَعَ رُجُوعُهُ لِلشَّيْخَيْنِ مَعاً لِلِٱخْتِلَافِ بِٱلْإِفْرَادِ وَٱلتَّثْنِيَةِ تَعَيَّنَ عَوْدُهُ إِلَى ٱبْنِ نَجَاحٍ ٱلْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ صَدْرَ ٱلتَّرْجَمَةِ.

وَٱلْبَاءُ فِي **(بِصَادِ)** بِمَعْنَىٰ: فِي.

ثُمَّ قَالَ:

٢٤٥- أَضْغَانٌ ٱلْوَاحٌ وَفِي لَوَاقِعْ وَعَنْهُمَا ٱلْخِلَافُ فِي مَوَاقِعْ

أَخْبَرَ:

-عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ **(أَضْغَانٌ)**، وَ**(أَلْوَاحٌ)**، وَ**(لَوَاقِعْ)**.

-وَعِن ٱلشَّيْخَيْنِ بِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ أَلِفِ **(مَوَاقِع)**.

أَمَّا **(أَضْغَانٌ)**

فَفِي ٱلْقِتَالِ ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَانَهُمْ ﴿٢٩﴾﴾.

وَفِيهَا أَيْضاً ﴿وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ﴾.

وَأَمَّا **(أَلْوَاحٌ)** فَفِي ٱلْقَمَرِ ﴿وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ ﴿١٣﴾﴾.

وَخَرَجَ - بِقَيْدِ ٱلتَّرْجَمَةِ - لَفْظُ **(أَلْوَاح)** ٱلْوَاقِعُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ مِنَ ٱلْأَعْرَافِ

فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ[١].

وَأَمَّا (**لَوَاقِع**) فَفِي ٱلذَّارِيَاتِ ﴿وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٌ ۝٦﴾، وَهُوَ مُتَعَدٍّ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱللَّامِ عَنِ ٱلْخَالِي مِنْهَا، نَحْوُ ﴿وَهُوَ وَاقِعٌۢ بِهِمْ﴾، ﴿سَأَلَ سَآئِلُۢ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ۝١﴾ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**مَوَاقِع**) ٱلْمُخْتَلَفُ فِيهِ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ فَفِي ٱلْوَاقِعَةِ ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ[٢] بِإِسْكَانِ ٱلْوَاوِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ عَلَى ٱلْإِفْرَادِ، وَيَتَرَجَّحُ فِيهِ ٱلْحَذْفُ لِلإِشَارَةِ إِلَىٰ قِرَاءَةِ حَمْزَةَ وَٱلْكِسَائِيِّ، وَلِأَنَّهُ مَرْوِيٌّ عَنْ نَافِعٍ، وَفِي مَصَاحِفِ ٱلْمَدِينَةِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي (**أَضْغَانٌ**)، وَ(**أَلْوَاحٌ**)، وَ(**لَوَاقِعٌ**)، وَ(**مَوَاقِع**).

وَقَوْلُهُ: (**أَضْغَانٌ ٱلْوَاحٌ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**عِبَادَنَا**) بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ مِنْهُمَا.

وَ(**فِي لَوَاقِعْ**) مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيِ: ٱحْذِفْ لَهُ ٱلْأَلِفَ فِي (**لَوَاقِع**).

ثُمَّ قَالَ:

---

(١) وَهِيَ ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً﴾، و﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾، و﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ وَفِى نُسْخَتِهَا هُدًى﴾.

(٢) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ، فَتَكُونُ قِرَاءَتُهُمْ هَكَذَا ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوْقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥﴾.

٢٤٦- كَذَا وَلَا كِذَّاباً أَيْضاً يُرْسَمُ بِمُقْنِعٍ وَعَنْهُمَا عَالِيهِمُ
٢٤٧- بِٱلْحَذْفِ مَعْ خِتَامُهُ كَبَائِرْ

أَخْبَرَ:

-عَنْ أَبِي عَمْرٍو - فِي ٱلْمُقْنِعِ - بِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ أَلِفِ ﴿وَلَا كِذَّابًا﴾.

-وَعَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِحَذْفِ أَلِفِ (عَالِيهِم)، وَ(خِتَامُهُ)، وَ(كَبَائِر).

أَمَّا ﴿وَلَا كِذَّابًا﴾ فَهُوَ ٱلْمُتَقَدِّمُ فِي قَوْلِهِ: (كِذَّاباً ٱلْأَخِيرُ).

وَأَمَّا (عَالِيهِم) فَفِي سُورَةِ ٱلْإِنْسَانِ ﴿عَٰلِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ نَافِعٌ وَحَمْزَةُ بِإِسْكَانِ ٱلْيَاءِ وَكَسْرِ ٱلْهَاءِ، وَٱلْبَاقُونَ بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ وَضَمِّ ٱلْهَاءِ، وَٱتَّفَقَ ٱلسَّبْعَةُ عَلَىٰ ثبُوتِ ٱلْأَلِفِ لَفْظاً.

وَقُرِئَ شَاذّاً (عَلَيْهِمْ) بِصُورَةِ ٱلْجَارِّ وَٱلْمَجْرُورِ[1].

وَأَمَّا (خِتَامُهُ) فَفِي ٱلْمُطَفِّفِينَ ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْكِسَائِيُّ بِفَتْحِ ٱلْخَاءِ وَأَلِفٍ بَعْدَهَا، مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلتَّاءِ[2].

وَأَمَّا (كَبَائِر) فَفِي ٱلشُّورَىٰ ﴿وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلنَّجْمِ.

---

(١) هِيَ قِرَاءَةٌ شَاذَّةٌ تُرْوَىٰ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، وَقَتَادَةَ، وَأَبِي حَيْوَةَ، وَابْنِ أَبِي عَبْلَةَ، وَابْنِ مُحَيْصِنٍ مِنْ طَرِيقِ الطَّرْسُوسِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. انظر معجم القراءات للدكتور عبد اللطيف الخطيب (١٠/ ٢٢٣).

(٢) هَٰكَذَا ﴿خَتَمُهُۥ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُمَا حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ ٱلْبَاءِ بَعْدَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ وَلاَ هَمْزٍ(١).

وَخَرَجَ - بِقَيْدِ ٱلتَّرْجَمَةِ - مَا قَبْلَهَا؛ وَهُوَ ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ ٱلْعَمَلَ فِي ﴿وَلَا كِذَّابًا﴾ عَلَى ٱلْحَذْفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٤٧- . . . وَٱبْنُ نَجَاحٍ وَاعِيَهْ بَصَائِرْ

٢٤٨- كَذَا ٱلْمُنَاجَاةُ لَهُ قَدْ وَقَعَتْ وَخُلْفُ رَيْحَانٍ لَهُ فِي وَقَعَتْ

أَخْبَرَ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ -:

-بِحَذْفِ أَلِفِ (**وَاعِيَة**)، وَ(**بَصَائِر**)، وَمَا تَصَرَّفَ مِنْ مَادَّةِ (**ٱلْمُنَاجَاة**).

-وَبِٱلْخِلَافِ لَهُ فِي حَذْفِ أَلِفِ (**رَيْحَان**) ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ ٱلْوَاقِعَةِ.

أَمَّا (**وَاعِيَة**) فَفِي ٱلْحَاقَّةِ ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾ لَا غَيْرُ.

وَأَمَّا (**بَصَائِر**) فَفِي ٱلْجَاثِيَةِ ﴿هَٰذَا بَصَٰٓئِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾.

وَخَرَجَ - بِقَيْدِ ٱلتَّرْجَمَةِ - ٱلْوَاقِعُ قَبْلَهَا، فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ، كَٱلْوَاقِعِ:

-فِي ٱلْأَعْرَافِ؛ وَهُوَ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾.

---

(١) وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ؛ هَكَذَا ﴿كَبِيرَ ٱلْإِثْمِ﴾.

-وَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿بَصَآئِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾[١].

وَأَمَّا ٱلْمُتَصَرِّفُ مِنْ مَادَّةِ (**ٱلْمُنَاجَاةِ**) فَلَمْ يُوجَدْ مِنْهُ فِي ٱلْقُرْآنِ إِلَّا ٱلْأَفْعَالُ، وَذَلِكَ فِي سُورَةِ ٱلْمُجَادَلَةِ:

﴿وَيَتَنَٰجَوْنَ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ﴾.

وَ﴿إِذَا تَنَٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾.

﴿وَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾.

﴿إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ﴾.

وَقَدْ قَرَأَ حَمْزَةُ ٱلْأَوَّلَ بِتَقْدِيمِ ٱلنُّونِ عَلَى ٱلتَّاءِ وَبِإِسْكَانِ ٱلنُّونِ وَضَمِّ ٱلْجِيمِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ كَ(**يَنْتَهُونَ**)[٢].

وَأَمَّا (**رَيْحَان**) فِي ٱلْوَاقِعَةِ ٱلْمُخْتَلَفُ فِي حَذْفِ أَلِفِهِ فَهُوَ ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلرَّحْمَنِ؛ وَهُوَ ﴿وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ وَٱلرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾﴾.

---

(١) وَقَعَ لَفْظُ (بَصَائِر) فِي ٱلْقُرْآنِ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ، فِي ٱلْأَنْعَامِ وَٱلْأَعْرَافِ وَٱلْإِسْرَاءِ وَٱلْقَصَصِ، وَٱلْمَوْضِعُ ٱلْخَامِسُ فِي ٱلْجَاثِيَةِ، فَخَرَجَ بِقَيْدِ ٱلتَّرْجَمَةِ كُلُّ ٱلْمَوَاضِعِ قَبْلَ ٱلْجَاثِيَةِ.

(٢) هَكَذَا ﴿وَيَتَجُونَ﴾ وَقَرَأَهُ أَيْضاً رُوَيْسٌ كَحَمْزَةَ، وَقَرَأَ رُوَيْسٌ أَيْضاً ﴿فَلَا تَنَجَوْا﴾ هَكَذَا ﴿فَلَا تَنتَجُوا﴾.

وَٱخْتَارَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ ثَبْتَ أَلِفِ ﴿وَٱلرَّيْحَانُ﴾ ٱلَّذِي فِي ٱلْوَاقِعَةِ مِثْلَ ٱلَّذِي فِي ٱلرَّحْمَٰنِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا:

-عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿وَعِيَةٌ﴾، وَ﴿بَصَيْرُ﴾ ٱلَّذِي فِي ٱلْجَاثِيَةِ.

-وَعَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَفْعَالِ ٱلْمُتَصَرِّفَةِ مِنْ مَادَّةِ ٱلْمُنَاجَاةِ.

-وَعَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿وَرَيْحَانٌ﴾ ٱلَّذِي فِي ٱلْوَاقِعَةِ كَٱلَّذِي فِي ٱلرَّحْمَٰنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٤٩- وَمِثْلَهُ ٱلْمَرْجَانُ عَنْهُ قَدْ رُسِمْ عَنِ ٱلْخُرَاسَانِيْ عَطَاءٍ وَحَكَمْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِٱلْخِلَافِ فِي حَذْفِ أَلِفِ **(ٱلْمَرْجَانُ)** عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ٱلْخُرَاسَانِيِّ، وَحَكَمِ بْنِ عِمْرَانَ ٱلنَّاقِطِ ٱلْقُرْطُبِيِّ.

وَقَدْ وَقَعَ لَفْظُ **(ٱلْمَرْجَانُ)** فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ سُورَةِ ٱلرَّحْمَٰنِ:

﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾.

﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٥٨﴾﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ثَبْتِ أَلِفِهِ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: **(مِثْلَهُ)** مَنْصُوبٌ عَلَى ٱلْحَالِ مِنْ نَائِبِ فَاعِلِ **(رُسِمَ)**.

وَٱلضَّمِيرُ ٱلْمُضَافُ إِلَيْهِ **(مِثْلَ)** عَائِدٌ عَلَىٰ **(رَيْحَانٍ)** ٱلْمُتَقَدِّمِ.

وَ(**ٱلْمَرْجَانُ**) مُبْتَدَأٌ، وَجُمْلَةُ (**رُسِمَ**) خَبَرُهُ.

وَ(**عَطَاءٍ**) بَدَلٌ مِنَ (**ٱلْخُرَاسَانِيْ**)، وَ(**حَكَمْ**) عَطْفٌ عَلَى (**ٱلْخُرَاسَانِي**).

ثُمَّ قَالَ:

٢٥٠- وَعَنْهُ فِي أَقْوَاتَهَا قَدْ حُذِفَا كَذَا ٱلنَّوَاصِي عَنْهُ أَيْضاً عُرِفَا

٢٥١- وَمَا أَتَىٰ فِي ٱلذِّكْرِ مِنْ خَاشِعَةِ مَعَ تُمَارُونَهُ مَعْ كَاذِبَةِ

٢٥٢- فِي سُورَةِ ٱلْعَلَقِ قُلْ وَٱلْمُنْصِفُ أَطْلَقَهَا

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ:

-أَلِفِ (**أَقْوَاتَهَا**).

-وَ(**ٱلنَّوَاصِي**).

-وَأَلِفِ مَا وَرَدَ فِي ٱلذِّكْرِ - أَيْ: فِي ٱلْقُرْآنِ - مِنْ لَفْظِ (**خَاشِعَة**).

-وَأَلِفِ (**تُمَارُونَهُ**).

-وَ(**كَاذِبَة**) فِي سُورَةِ ٱلْعَلَقِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ صَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ بِحَذْفِ أَلِفِ (**كَاذِبَة**) مُطْلَقاً أَيْ: غَيْرَ مُقَيَّدٍ بِسُورَةِ ٱلْعَلَقِ.

أَمَّا (**أَقْوَاتَهَا**) فَفِي فُصِّلَتْ ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾.

وَأَمَّا (**ٱلنَّوَاصِي**) فَفِي ٱلرَّحْمَنِ ﴿يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَٰهُمْ فَيُؤْخَذُ بِٱلنَّوَٰصِى وَٱلْأَقْدَامِ ﴿٤١﴾﴾.

وَأَمَّا (**خَاشِعَة**) فَفِي فُصِّلَتْ ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً﴾، وَهُوَ مُتَعَدٍّ، فِي ن وَٱلْمَعَارِجِ وَٱلْغَاشِيَةِ.

وَأَمَّا (**تُمَارُونَهُ**) فَفِي ٱلنَّجْمِ ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ[1] بِفَتْحِ ٱلتَّاءِ وَإِسْكَانِ ٱلْمِيمِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ.

وَأَمَّا (**كَاذِبَة**) فِي سُورَةِ ٱلْعَلَقِ فَهُوَ ﴿لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ وَهُوَ فِي ٱلْوَاقِعَةِ ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ ﴿٢﴾﴾.

وَٱللَّفْظَانِ مَحْذُوفَانِ مَعاً لِصَاحِبِ ٱلْمُنْصِفِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿أَقْوَىٰهَا﴾، وَ﴿بِٱلنَّوَاصِى﴾، و﴿خَٰشِعَةً﴾ حَيْثُ وَقَعَ، وَ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ﴾، وَ﴿كَٰذِبَةٍ﴾ مُطْلَقاً[2].

ثُمَّ قَالَ:

٢٥٢- . . . وَٱبْنُ نَجَاحٍ يَحْذِفُ

٢٥٣- أَهَانَنِ ٱلْأَلْقَابِ مَعْ تَفَاوُتْ ثُمَّ يَنَابِيعَ حُطَاماً قَانِتْ

أَخْبَرَ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ بِحَذْفِ أَلِفِ (**أَهَانَنِ**)، وَ(**ٱلْأَلْقَابِ**)، وَ(**تَفَاوُتْ**)، وَ(**يَنَابِيعَ**)، وَ(**حُطَاماً**)، وَ(**قَانِتْ**).

(١) وَيَعْقُوبُ وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ، فَتَصِيرُ قِرَاءَتُهُمْ هَٰكَذَا ﴿أَفَتَمْرُونَهُۥ﴾.

(٢) وَعَمَلُنَا عَلَى حَذْفِ أَلِفِ ﴿كَٰذِبَةٍ﴾ فِي ٱلْعَلَقِ، وَإِثْبَاتِ مَا فِي ٱلْوَاقِعَةِ.

أَمَّا (**أَهَانَنِ**) فَفِي ٱلْفَجْرِ ﴿فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَهَنَنِ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْأَلْقَابِ**) فَفِي ٱلْحُجُرَاتِ ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِۖ﴾.

وَأَمَّا (**تَفَاوُتٍ**) فَفِي ٱلْمُلْكِ ﴿مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍۖ﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ بِضَمِّ ٱلْوَاوِ مُشَدَّدَةً مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ[1].

وَأَمَّا (**يَنَابِيعَ**) فَفِي ٱلزُّمَرِ ﴿فَسَلَكَهُۥ يَنَٰبِيعَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾.

وَأَمَّا (**حُطَاماً**) فَفِيهَا أَيْضاً ﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ حُطَٰمًاۚ﴾، وَقَدْ تَعَدَّدَ فِي ٱلْوَاقِعَةِ وَٱلْحَدِيدِ.

وَأَمَّا (**قَانِت**) فَفِي ٱلزُّمَرِ ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ﴾.

وَقَدْ خَرَجَ بِقَيْدِ ٱلتَّرْجَمَةِ نَحْوُ ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسِّتَّةِ ٱلْمَذْكُورَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٥٤- وَوَزْنُ فَعَّالٍ وَفَاعِلٍ ثَبَتْ فِي مُقْنِعٍ إِلَّا ٱلَّتِي تَقَدَّمَتْ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ بِثَبْتِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي عَلَىٰ:

-وَزْنِ (**فَعَّالٍ**) بِفَتْحِ ٱلْعَيْنِ مُشَدَّدَةً.

-وَوَزْنِ (**فَاعِلٍ**).

---

(١) هٰكَذَا ﴿تَفَوُّتٍ﴾.

إِلَّا ٱلْكَلِمَ ٱلَّتِي تَقَدَّمَتْ مِنَ ٱلْوَزْنَيْنِ.

أَمَّا ٱلْكَلِمُ غَيْرُ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ لَهُ ٱلَّتِي عَلَىٰ أَحَدِ ٱلْوَزْنَيْنِ، فَنَحْوُ:

﴿خَوَّانٍ﴾، وَ﴿خَتَّارٍ﴾، وَ﴿صَبَّارٍ﴾، وَ﴿كَفَّارٌ﴾.

وَنَحْوُ:

﴿ظَالِمٌ﴾، وَ﴿شَاهِدٌ﴾، وَ﴿وَسَارِبٌ﴾، وَ﴿مَّارِدٍ﴾، وَ﴿بِطَارِدِ﴾.

وَأَمَّا ٱلْكَلِمُ ٱلْمُتَقَدِّمَةُ لَهُ بِٱلْحَذْفِ ٱلَّتِي عَلَىٰ أَحَدِ ٱلْوَزْنَيْنِ فَهِيَ عِشْرُونَ كَلِمَةً:

-وَاحِدَةٌ مِنْهَا عَلَىٰ وَزْنِ **(فَعَّال)**؛ وَهِيَ **(ٱلْخَلَّاقُ)**.

-وَبَاقِيهَا عَلَىٰ وَزْنِ **(فَاعِل)**، وَلَهُ فِي بَعْضِهَا خِلَافٌ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ أَبَا عَمْرٍو نَصَّ عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي سِتَّةِ أَوْزَانٍ ذَكَرَ مِنْهَا ٱلنَّاظِمُ ثَلَاثَةً، وَهِيَ:

١-٢-**(فَعَّال)**، وَ**(فَاعِل)** ٱلْمَذْكُورَانِ هُنَا.

٣-وَ**(فُعْلَان)** بِضَمِّ ٱلْفَاءِ ٱلْمَذْكُورُ فِي آخِرِ بَيْتٍ مِنَ ٱلتَّرْجَمَةِ ٱلَّتِي قَبْلَ هَـٰذِهِ.

وَسَكَتَ عَنِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْبَاقِيَةِ وَهِيَ:

٤-٥-٦-**(فِعْلَان)** بِكَسْرِ ٱلْفَاءِ، وَ**(فَعَال)** بِفَتْحِهَا، وَ**(فِعَال)** بِكَسْرِهَا، مَعَ فَتْحِ ٱلْعَيْنِ ٱلْمُخَفَّفَةِ فِيهِمَا.

وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُنَبِّهَ عَلَيْهَا كَٱلْأَوْزَانِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْأُوَلِ.

حذف الياء

ثُمَّ قَالَ:

٢٥٥- ٱلْقَوْلُ فِيمَا سَلَبُوهُ ٱلْيَاءَ بِكَسْرَةٍ مِنْ قَبْلِهَا ٱكْتِفَاءَ

أَيْ: هَـٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْقُرْآنِيَّةِ ٱلَّتِي سَلَبَهَا كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْيَاءَ؛ أَيِ: ٱنْتَزَعُوا وَحَذَفُوا مِنْهَا ٱلْيَاءَ؛ ٱكْتِفَاءً بِكَسْرَةٍ وَاقِعَةٍ مِنْ قَبْلِهَا.

وَهَـٰذَا مِنَ ٱلنَّاظِمِ شُرُوعٌ فِي ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْيَاءَاتِ مِنَ ٱلرَّسْمِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ مِنْهُ.

وَقَوْلُهُ: (**ٱكْتِفَاءَ**) مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ؛ عِلَّةٌ لِ(**سَلَبُوا**).

وَخَرَجَ بِهَـٰذِهِ ٱلْعِلَّةِ مَا حُذِفَ مِنَ ٱلْيَاءَاتِ لِلْجَازِمِ، فَلَا كَلَامَ لِأَهْلِ ٱلرَّسْمِ عَلَيْهِ؛ نَحْوُ:

﴿وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ﴾.

﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾.

﴿إِنَّهُۥ مَن يَأْتِ رَبَّهُۥ مُجْرِمًا﴾.

وَحَذْفُ ٱلْيَاءِ ٱكْتِفَاءً عَنْهَا بِٱلْكَسْرَةِ قَبْلَهَا لُغَةٌ هُذَلِيَّةٌ ٱرْتُكِبَتْ فِي بَعْضِ ٱلْمَوَاضِعِ مِنَ ٱلْقُرْآنِ وَتُرِكَتْ فِي بَعْضِهَا.

ثُمَّ قَالَ:

٢٥٦- وَٱلْيَاءُ تُحْذَفُ مِنَ ٱلْكَلَامِ زَائِدَةً وَفِي مَحَلِّ ٱللَّامِ

ٱلْيَاءُ ٱلْمَحْذُوفَةُ مِنَ ٱلرَّسْمِ قِسْمَانِ:

-مُفْرَدَةٌ، وَهِيَ ٱلَّتِي تَكَلَّمَ عَلَيْهَا مِنْ هُنَا إِلَى ٱلْفَصْلِ ٱلآتِي.

-وَغَيْرُ مُفْرَدَةٍ، وَهِيَ ٱلَّتِي عَقَدَ لَهَا ٱلْفَصْلَ ٱلآتِيَ.

وَقَدْ قَسَّمَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلْيَاءَ ٱلْمُفْرَدَةَ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

-زَائِدَةٍ، نَحْوُ ﴿وَعِيدِ﴾، وَ﴿نَكِيرِ﴾، وَ﴿يَهْدِينِ﴾، وَ﴿يُؤْتِينِ﴾.

-وَأَصْلِيَّةٍ وَاقِعَةٍ فِي مَحَلِّ ٱللَّامِ مِنَ ٱلْكَلِمَةِ؛ نَحْوُ ﴿ٱلْجَوَارِ﴾، وَ﴿ٱلدَّاعِ﴾، وَ﴿وَٱلْبَادِ﴾[1]، وَ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ﴾، وَ﴿نَبْغِ﴾، وَ﴿يَسْرِ﴾.

وَيَتَّصِلُ كُلٌّ مِنْ هَـٰذَيْنِ ٱلْقِسْمَيْنِ بِٱلْأَسْمَاءِ وَٱلْأَفْعَالِ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي ٱلتَّمْثِيلِ.

وَمَعْنَىٰ وَصْفِ ٱلْيَاءِ بِٱلزِّيَادَةِ: أَنَّهَا زَائِدَةٌ عَلَىٰ بِنْيَةِ ٱلْكَلِمَةِ ٱلَّتِي ٱتَّصَلَتْ هِيَ بِهَا، وَهِيَ يَاءٌ تَدُلُّ عَلَى ٱلْمُتَكَلِّمِ ٱلْمُضْمَرِ ٱلْمُتَّصِلِ ٱلْمَنْصُوبِ أَوِ ٱلْمَجْرُورِ.

وَمَعْنَىٰ كَوْنِ ٱلْيَاءِ أَصْلِيَّةً فِي مَحَلِّ ٱللَّامِ: أَنَّهَا ثَالِثَةُ أُصُولِ ٱلْكَلِمَةِ؛ لِأَنَّ أَهْلَ ٱلتَّصْرِيفِ ٱصْطَلَحُوا عَلَىٰ وَضْعِ حُرُوفِ **(فَعَلَ)** لِوَزْنِ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمُتَمَكِّنَةِ وَٱلْأَفْعَالِ؛ لِيَتَمَيَّزَ ٱلزَّائِدُ مِنَ ٱلْأَصْلِيِّ، فَيُقَابَلُ أَوَّلُ أُصُولِ ٱلْكَلِمَةِ بِٱلْفَاءِ وَثَانِيهَا بِٱلْعَيْنِ، وَثَالِثُهَا بِٱللَّامِ.

---

(١) كُتِبَتْ فِي ٱلْأَصْلِ (الهادي).

وَقَوْلُهُ: (مِنَ ٱلْكَلَامِ) مُتَعَلِّقٌ بِـ(تُحْذَفُ).

وَمُرَادُهُ بِـ(ٱلْكَلَامِ): ٱلْقُرْآنُ؛ لِأَنَّ كَلَامَهُ إِنَّمَا هُوَ فِيهِ.

وَقَوْلُهُ: (زَائِدَةً) بِٱلنَّصْبِ؛ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ (تُحْذَفُ) ٱلْعَائِدِ عَلَى ٱلْيَاءِ.

وَ(فِي مَحَلِّ ٱللَّامِ): عَطْفٌ عَلَىٰ (زَائِدَةً).

ثُمَّ قَالَ:

٢٥٧- فَٱللَّامُ يُؤْتِ ٱللَّهُ ثُمَّ ٱلْمُتَعَالْ وَٱلدَّاعِي مَعْ يَأْتِ بِهُودَ ثُمَّ صَالْ

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْيَاءَ ٱلَّتِي تُحْذَفُ مِنْ كَلِمَاتِ ٱلْقُرْآنِ قِسْمَانِ زَائِدَةٌ، وَأَصْلِيَّةٌ فِي مَحَلِّ ٱللَّامِ؛ شَرَعَ فِي كَلِمَاتِ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي، وَهِيَ عِشْرُونَ كَلِمَةً، فِي تِسْعَةٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعاً، سَبْعُ كَلِمَاتٍ مِنَ ٱلْأَفْعَالِ، وَٱلْبَاقِي مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ، وَقَدْ ذَكَرَ مِنْهَا فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ خَمْساً؛ وَهِيَ (يُؤْتِ ٱللَّهُ)، وَ(ٱلْمُتَعَالِ)، وَ(ٱلدَّاعِ)، وَ(يَأْتِ) بِهُودَ، وَ(صَالِ).

أَمَّا (يُؤْتِ ٱللَّهُ) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ﴾

وَقَيَّدَ (يُؤْتِ) بِمُجَاوَرَةِ ٱلْجَلَالَةِ ٱحْتِرَازاً مِنَ ٱلْخَالِي عَنْهَا وَهُوَ ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ﴾؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ﴾ فَلَا حَاجَةَ إِلَى ٱلِٱحْتِرَازِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ يَاءَهُ مَحْذُوفَةٌ لِلْجَازِمِ.

وَأَمَّا (ٱلْمُتَعَالِ) فَفِي ٱلرَّعْدِ ﴿ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلدَّاعِ**) فَثَلَاثَةٌ:

﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ.

﴿يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ﴾، وَ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى ٱلدَّاعِ﴾ كِلَاهُمَا فِي ٱلْقَمَرِ.

وَلاَ يَنْدَرِجُ فِيهِ ﴿يَتَّبِعُونَ ٱلدَّاعِيَ﴾ فِي طه، وَ﴿دَاعِيَ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلْأَحْقَافِ؛ لِأَنَّ ٱلْيَاءَ فِيهِمَا مَفْتُوحَةٌ وَثَابِتَةٌ لَفْظاً وَخَطّاً، فَلَا يَشْمَلُهُمَا لَفْظُ ٱلْبَيْتِ؛ لِأَنَّ يَاءَهُ مَحْذُوفَةٌ.

وَأَمَّا (**يَأْتِ**) فِي هُودَ؛ فَهُوَ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ نَحْوُ ﴿يَأْتِي بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ﴾؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**صَالِ**) فَفِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿صَالِ ٱلْجَحِيمِ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٥٨- وَغَيْرُ أُولَى ٱلْمُهْتَدِي وَٱلْبَادِي يَسْرِ فَمَا تُغْنِ وَوَادِي ٱلْوَادِي

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ - مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلْمَحْذُوفِ مِنْهَا ٱلْيَاءُ؛ وَهِيَ لَامٌ - سِتَّ كَلِمَاتٍ؛ وَهِيَ: كَلِمَةُ (**ٱلْمُهْتَدِ**) غَيْرُ ٱلْأُولَىٰ، وَ(**ٱلْبَادِ**)، وَ(**يَسْرِ**)، وَ(**فَمَا تُغْنِ**)، وَ(**وَادِ**)، وَ(**ٱلْوَادِ**).

أَمَّا كَلِمَةُ (**ٱلْمُهْتَدِ**) غَيْرُ ٱلْأُولَىٰ ففِي ٱلْإِسْرَاءِ وَٱلْكَهْفِ ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِـ(**غَيْرِ ٱلْأُولَىٰ**) عَنِ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْأُولَىٰ؛ وَهِيَ فِي ٱلْأَعْرَافِ بِٱللَّفْظِ ٱلْمُتَقَدِّمِ[1].

وَأَمَّا (**ٱلْبَادِ**) فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿سَوَآءً ٱلْعَـٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾.

وَأَمَّا (**يَسْرِ**) فَفِي ٱلْفَجْرِ ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ۝٤﴾.

وَأَمَّا (**فَمَا تُغْنِ**) فَفِي ٱلْقَمَرِ ﴿فَمَا تُغْنِ ٱلنُّذُرُ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِـ﴿فَمَا﴾ عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ، نَحْوُ ﴿لَا تُغْنِى شَفَـٰعَتُهُمْ﴾ ﴿وَمَا تُغْنِى ٱلْـَٔايَـٰتُ﴾ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا ﴿إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَـٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى﴾ فَلَا مَدْخَلَ لَهُ هُنَا؛ لِأَنَّ حَذْفَ يَائِهِ لَيْسَ لِلِاكْتِفَاءِ بِٱلْكَسْرَةِ، بَلْ لِلْجَزْمِ. لِـ﴿فَمَا﴾

وَأَمَّا (**وَادِ**) فَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿عَلَىٰ وَادِ ٱلنَّمْلِ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْوَادِ**) فَأَرْبَعَةٌ:

فِي طه ﴿إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى﴾.

وَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿مِن شَـٰطِئِ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ﴾.

وَفِي ٱلنَّازِعَاتِ ﴿إِذْ نَادَىٰهُ رَبُّهُۥ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ۝١٦﴾.

وَفِي ٱلْفَجْرِ ﴿ٱلَّذِينَ جَابُوا۟ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ﴾.

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ الأَعْرَافِ ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ۝١٧٨﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٥٩- وَكَٱلْجَوَابِ وَٱلتَّلَاقِ وَٱلتَّنَادْ ثُـمَّ ٱلْجَـوَارِ وَيُـنَـادِ وَٱلْمُـنَـادْ

ضَمَّنَ هَـٰذَا ٱلْبَيْتَ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلْمَحْذُوفِ مِنْهَا ٱلْيَاءُ - وَهِيَ لَامٌ - سِتَّ كَلِمَاتٍ أَيْضاً؛ وهي (**كَٱلْجَوَابِ**)، وَ(**ٱلتَّلَاقِ**)، وَ(**ٱلتَّنَادِ**)، وَ(**ٱلْجَوَارِ**)، وَ(**يُنَادِ**)، وَ(**ٱلْمُنَادِ**).

أَمَّا (**كَٱلْجَوَابِ**) فَفِي سَبَأَ ﴿كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَـٰتٍ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلتَّلَاقِ**)، وَ(**ٱلتَّنَادِ**) فَفِي غَافِرٍ:

﴿لِيُنذِرَ يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ﴾.

﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ ٱلتَّنَادِ﴾.

وَأَمَّا (**ٱلْجَوَارِ**) فَثَلَاثَةٌ:

﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلْجَوَارِ فِي ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَـٰمِ ﴿٣٢﴾﴾ فِي ٱلشُّورَىٰ.

﴿وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ فِي ٱلرَّحْمَـٰنِ.

وَ﴿ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ﴿١٦﴾﴾ فِي ٱلتَّكْوِيرِ.

وَأَمَّا (**يُنَادِ**) وَ(**ٱلْمُنَادِ**) فَفِي ق ﴿وَٱسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ ٱلْمُنَادِ﴾.

وَكَانَ حَقُّ ٱلنَّاظِمِ أَنْ يُقَيِّدَ (**يُنَادِ**) بِمَا يُخْرِجُ بِهِ ٱلَّذِي فِي آلِ عِمْرَانَ وَهُوَ﴿يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ﴾؛ لِأَنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٠- وَنَبْغِ فِي ٱلْكَهْفِ وَهَادِ ٱلْحَجِّ وَٱلـرُّومِ ثَـانِـي يُـونُـسٍ نُـنَـجِّ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلْمَحْذُوفِ مِنْهَا ٱلْيَاءُ - وَهِيَ لَامٌ - ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ؛ وَهِيَ:

-(**نَبْغِ**) فِي ٱلْكَهْفِ.

-وَ(**هَادِ**) فِي ٱلْحَجِّ وَٱلرُّومِ.

-وَ(**نُنَجِّ**) ٱلثَّانِي فِي يُونُسَ.

أَمَّا (**نَبْغِ**) فِي ٱلْكَهْفِ؛ فَهُوَ﴿قَالَ ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ وَهُوَ فِي يُوسُفَ ﴿مَا نَبْغِي هَـٰذِهِۦ بِضَـٰعَتُنَا﴾؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**هَادِ**) فِي ٱلْحَجِّ وَٱلرُّومِ فَهُوَ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا﴾، فِي ٱلْأُولَىٰ ﴿وَمَآ أَنتَ بِهَـٰدِ ٱلْعُمْيِ﴾ فِي ٱلثَّانِيَةِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَتَيْنِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهِمَا، وَهُوَ فِي ٱلنَّمْلِ بِلَفْظِ ٱلَّذِي فِي ٱلرُّومِ؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**نُنَجِّ**) ٱلثَّانِي فِي يُونُسَ فهو ﴿حَقًّا عَلَيْنَا نُنجِّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[1].

---

(١) وَقَدْ لَفَظَ بِهِ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَمَنْ وَافَقَهُ، وَقَرَأَهُ حَفْصٌ وَٱلْكِسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ بِسُكُونِ ٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ وَتَخْفِيفِ ٱلْجِيمِ هَـٰكَذَا ﴿نُجِّ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِثَانِي يُونُسَ عَنِ ٱلْأَوَّلِ فِيهَا؛ وَهُوَ﴿ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا﴾؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ أَطْلَقَ فِي كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ ٱلْحُكْمَ - ٱلَّذِي هُوَ حَذْفُ ٱلْيَاءِ - فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ ٱتِّفَاقُ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ عَلَيْهِ؛ عَلَىٰ ما تَقَدَّمَ فِي ٱصْطِلَاحِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦١- وَمَا أَتَتْ زَائِدَةً فَخَافُونْ وَفَٱرْهَبُونِ وَٱتَّقُونِ وَٱسْمَعُونْ

لَمَّا فَرَغَ مِنْ ذِكْرِ كَلِمَاتِ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي - وَهُوَ مَا حُذِفَتْ مِنْهُ ٱلْيَاءُ ٱلْوَاقِعَةُ لَاماً - ٱنْتَقَلَ إِلَىٰ ذِكْرِ كَلِمَاتِ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ، وَهُوَ مَا حُذِفَتْ مِنْهُ ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ ٱلَّتِي هِيَ يَاءُ ٱلْمُتَكَلِّمِ، وَسَنَذْكُرُ عَدَدَ كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ، وَٱلْمَوَاضِعَ ٱلْوَاقِعَةَ فِيهَا عِنْدَ قَوْلِهِ: **(إِيلَافِهِمْ ثُمَّ عَذَابِ صَادِ)**. .ٱلْبَيْتَ.

وَقَدْ ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنْ كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ أَرْبعاً؛ وَهِيَ **(خَافُونِ)**، وَ**(فَٱرْهَبُونِ)**، وَ**(ٱتَّقُونِ)**، وَ**(ٱسْمَعُونِ)**.

أَمَّا **(خَافُونِ)** فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

وَأَمَّا **(فَٱرْهَبُونِ)** فَٱثْنَانِ؛ فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ﴾، وَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿فَإِيَّىَ فَٱرْهَبُونِ﴾.

وَأَمَّا **(ٱتَّقُونِ)** فَخَمْسَةٌ:

فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِيَّىَ فَٱتَّقُونِ﴾، ﴿وَٱتَّقُونِ يَـٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾.

وَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ﴾.

وَفِي قَدْ أَفْلَحَ ﴿وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ﴾.

وَفِي ٱلزُّمَرِ ﴿يَٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ﴾.

وَأَمَّا (**ٱسْمَعُونِ**) فَفِي يس ﴿إِنِّىٓ ءَامَنتُ بِرَبِّكُمْ فَٱسْمَعُونِ ﴿٢٥﴾﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٢- ثُمَّ أَطِيعُونِ تُكَلِّمُونِ مَتَابِ يَسْقِينِ وَتَكْفُرُونِ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ خَمْسَ كَلِمَاتٍ؛ وَهِيَ (**أَطِيعُونِ**)، وَ(**تُكَلِّمُونِ**)، وَ(**مَتَابِ**)، وَ(**يَسْقِينِ**)، وَ(**تَكْفُرُونِ**).

أَمَّا (**أَطِيعُونِ**) فَأَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعاً:

-وَاحِدٌ فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾.

-وَثَمَانِيَةٌ فِي ٱلشُّعَرَاءِ.

-وَوَاحِدٌ فِي ٱلزُّخْرُفِ بِلَفْظِ آلِ عِمْرَانَ.

-وَوَاحِدٌ فِي نُوحٍ ﴿وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ﴾.

وَأَمَّا (**تُكَلِّمُونِ**) فَفِي قَدْ أَفْلَحَ ﴿قَالَ ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴿١٠٨﴾﴾.

وَأَمَّا (**مَتَابِ**) فَفِي ٱلرَّعْدِ ﴿وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾.

وَأَمَّا (**يَسْقِينِ**) فَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾﴾.

وَأَمَّا (**تَكْفُرُونِ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَٱشْكُرُوا۟ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٣- يَهْدِينِ يَشْفِينِ يُكَذِّبُونِ تُؤْتُونِ يُحْيِينِ وَكَذَّبُونِ

ضَمَّنَ هَـٰذَا ٱلْبَيْتَ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ سِتَّ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ (**يَهْدِينِ**)، وَ(**يَشْفِينِ**)، وَ(**يُكَذِّبُونِ**)، وَ(**تُؤْتُونِ**)، وَ(**يُحْيِينِ**)، وَ(**كَذَّبُونِ**).

أَمَّا (**يَهْدِينِ**) فَفِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ، ٱثْنَانِ فِي ٱلشُّعَرَاءِ:

﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾﴾ ﴿كَلَّآ إِنَّ مَعِىَ رَبِّى سَيَهْدِينِ﴾.

وَوَاحِدٌ فِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿إِنِّى ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّى سَيَهْدِينِ﴾.

وَوَاحِدٌ فِي ٱلزُّخْرُفِ ﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾﴾.

وَأَمَّا (**يَشْفِينِ**) فَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾﴾.

وَأَمَّا (**يُكَذِّبُونِ**) فَٱثْنَانِ:

فِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْقَصَصِ.

وَأَمَّا (**تُؤْتُونِ**) فَفِي يُوسُفَ ﴿حَتَّىٰ تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾.

وَأَمَّا (**يُحْيِينِ**) فَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿وَٱلَّذِى يُمِيتُنِى ثُمَّ يُحْيِينِ ﴿٨١﴾﴾.

وَأَمَّا (**كَذَّبُونِ**) فَثَلَاثَةٌ:

فِي قَدْ أَفْلَحَ ﴿قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِى بِمَا كَذَّبُونِ ﴿٣٦﴾﴾ مَوْضِعَانِ.

وَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿قَالَ رَبِّ إِنَّ قَوْمِى كَذَّبُونِ ﴿١١٧﴾﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٤- وَفِي ٱلْعُقُودِ ٱخْشَوْنِ مَعْ تَسْتَعْجِلُونْ حَضَرَ أَوْ غَابَ عِقَابٍ يَقْتُلُونْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ؛ وَهِيَ:

-(**ٱخْشَوْنِ**)، فِي ٱلْعُقُودِ.

-وَ(**تَسْتَعْجِلُونِ**)، سَوَاءٌ كَانَ حَاضِراً؛ أَيْ: مُفْتَتَحاً بِٱلتَّاءِ لِحَاضِرٍ، أَوْ بِٱلْيَاءِ لِغَائِبٍ.

-وَ(**عِقَابِ**).

-وَ(**يَقْتُلُونِ**).

أَمَّا (**ٱخْشَوْنِ**) فِي ٱلْعُقُودِ فَٱثْنَانِ:

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ﴾.

﴿فَلَا تَخْشَوُا ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا وَهُوَ فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**تَسْتَعْجِلُونِ**) بِٱلتَّاءِ أَوِ ٱلْيَاءِ؛ فَٱثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿سَأُورِيكُمْ ءَايَتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾.

وَٱلثَّانِي فِي ٱلذَّارِيَاتِ ﴿فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ذَنُوبًا مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَـٰبِهِمْ فَلَا يَسْتَعْجِلُونِ ﴿٥٩﴾﴾.

وَأَمَّا (**عِقَابِ**) فَثَلَاثَةٌ:

وَاحِدٌ فِي ٱلرَّعْدِ ﴿فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾، وَمِثْلُهُ فِي غَافِرٍ.

وَٱلثَّالِثُ فِي ص ﴿فَحَقَّ عِقَابِ﴾.

وَأَمَّا (**يَقْتُلُونِ**) فَٱثْنَانِ؛ وَاحِدٌ فِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿فَأَخَافُ أَن يَقْتُلُونِ﴾، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْقَصَصِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٥- دُعَاءِ إِبْرَاهِيمَ مَعْ تُبَشِّرُونْ ثُمَّ تُشَاقُّونِ دَعَانِ تُنْظِرُونْ

ضَمَّنَ هَٰذَا ٱلْبَيْتَ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ خَمْسَ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ (**دُعَاءِ**) فِي إِبْرَاهِيمَ، وَ(**تُبَشِّرُونِ**)، وَ(**تُشَاقُّونِ**)، وَ(**دَعَانِ**)، وَ(**تُنْظِرُونَ**).

أَمَّا (**دُعَاءِ**) فِي إِبْرَاهِيمَ فَهُوَ ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ وَهُوَ فِي نُوحٍ ﴿فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَآءِيٓ إِلَّا فِرَارًا ۝٦﴾، فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**تُبَشِّرُونِ**) فَفِي ٱلْحِجْرِ ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونِ﴾.

وَأَمَّا (**تُشَاقُّونِ**) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿تُشَٰٓقُّونِ فِيهِمْ﴾.

وَعَدُّ (**تُبَشِّرُونِ**)، وَ(**تُشَاقُّونِ**)[1] فِيمَا حُذِفَتْ مِنْهُ ٱلْيَاءُ إِنَّمَا هُوَ عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ كَسَرَ ٱلنُّونَ فِيهِمَا كَنَافِعٍ، وَأَمَّا عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ فَتَحَهَا فِيهِمَا فَهُمَا خَارِجَانِ.

(١) قَرَأَ غَيْرُ نَافِعٍ وَٱبْنِ كَثِيرٍ بِفَتْحِ ٱلنُّونِ هَٰكَذَا ﴿تُبَشِّرُونَ﴾، وَغَيْرُ نَافِعٍ مِنْ ﴿تُشَٰٓقُّونَ﴾.

وَأَمَّا (**دَعَانِ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾.

وَأَمَّا (**تُنْظِرُونِ**) فَثَلَاثَةٌ:

فِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ﴾.

وَفِي هُودَ ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ﴾.

وَفِي يُونُسَ ﴿ثُمَّ ٱقْضُوٓاْ إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾.

وَقَوْلُهُ: (**تُشَاقُّونِ**) يُقْرَأُ مُشَدَّدَ ٱلْقَافِ؛ مُحَافَظَةً عَلَىٰ لَفْظِ ٱلْقُرْآنِ؛ وَإِنْ أَدَّىٰ إِلَىٰ جَمْعِ سَاكِنَيْنِ فِي ٱلرَّجَزِ؛ ٱرْتِكَاباً لِأَخَفِّ ٱلضَّرَرَيْنِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٦- أَشْرَكْتُمُونِ ٱعْتَزِلُونِ تَقْرَبُونْ لِيَعْبُدُونِ تَفْضَحُونِ تَرْجُمُونْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ سِتَّ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ (**أَشْرَكْتُمُونِ**)، وَ(**اعْتَزِلُونِ**)، وَ(**تَقْرَبُونِ**)، وَ(**لِيَعْبُدُونِ**)، وَ(**تَفْضَحُونِ**)، وَ(**تَرْجُمُونِ**).

أَمَّا (**أَشْرَكْتُمُونِ**) فَفِي إِبْرَاهِيمَ ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾.

وَأَمَّا (**ٱعْتَزِلُونِ**) فَفِي ٱلدُّخَانِ ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُواْ لِي فَٱعْتَزِلُونِ ﴿٢١﴾﴾.

وَأَمَّا (**تَقْرَبُونِ**) فَفِي يُوسُفَ ﴿فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِندِي وَلَا تَقْرَبُونِ﴾.

وَأَمَّا (**لِيَعْبُدُونِ**) فَفِي ٱلذَّارِيَاتِ ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾.

وَأَمَّا (**تَفْضَحُون**) فَفِي ٱلْحِجْرِ ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيْفِى فَلَا تَفْضَحُونِ﴾.

وَأَمَّا (**تَرْجُمُونِ**) فَفِي ٱلدُّخَانِ ﴿وَإِنِّى عُذْتُ بِرَبِّى وَرَبِّكُمْ أَن تَرْجُمُونِ ﴿٢٠﴾﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٧- وَغَيْرَ يَاسِينَ ٱعْبُدُونِ يَحْضُرُونْ آتَانِيَ ٱللَّهُ ٱرْجِعُونِ يُطْعِمُونْ

ضَمَّنَ هَٰذَا ٱلْبَيْتَ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ خَمْسَ كَلِمَاتٍ وَهِيَ (**ٱعْبُدُونِ**) فِي غَيْرِ يس، وَ(**يَحْضُرُونِ**)، وَ(**آتَانِيَ ٱللَّهُ**)، وَ(**ٱرْجِعُونِ**)، وَ(**يُطْعِمُونِ**).

أَمَّا (**ٱعْبُدُونِ فِي غَيْرِ يس**) فَثَلَاثَةٌ:

مِنْهَا فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ٱثْنَانِ ﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾، ﴿وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ﴾.

وَفِي ٱلْعَنْكَبُوتِ ﴿فَإِيَّىَ فَٱعْبُدُونِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِغَيْرِ ٱلْوَاقِعِ فِي يس عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِيهَا؛ وَهُوَ﴿وَأَنِ ٱعْبُدُونِى هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾﴾؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**يَحْضُرُونِ**) فَفِي قَدْ أَفْلَحَ ﴿وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ﴿٩٨﴾﴾.

وَأَمَّا (**آتَانِيَ ٱللَّهُ**) فَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ ٱللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّآ ءَاتَىٰكُم﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ ٱسْمُ ٱلْجَلَالَةِ - عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ وَهُوَ فِي مَرْيَمَ ﴿ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ﴾؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**ٱرْجِعُونِ**) فَفِي قَدْ أَفْلَحَ ﴿قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ﴾.

وَأَمَّا (**يُطْعِمُونِ**) فَفِي ٱلذَّارِيَاتِ ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾.

وَقَوْلُهُ: (**غَيْرَ**) مَنْصُوبٌ عَلَى ٱلِاسْتِثْنَاءِ مِن (**ٱعْبُدُونِ**).

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٨- تُرْدِينِ إِنْ يُرِدْنِ مَعْ إِنْ تَرَنِ وَٱتَّبِعُونِ زُخْرُفٍ وَمُؤْمِنِ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ (**تُرْدِينِ**)، وَ(**إِنْ يُرِدْنِ**)، وَ(**إِنْ تَرَنِ**)، وَ(**اتَّبِعُونِ**) فِي ٱلزُّخْرُفِ وَفِي ٱلْمُؤْمِنِ - وَهِيَ سُورَةُ غَافِرٍ-.

أَمَّا (**تُرْدِينِ**) فَفِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿قَالَ تَٱللَّهِ إِن كِدتَّ لَتُرْدِينِ ﴿٥٦﴾﴾.

وَأَمَّا (**إِنْ يُرِدْنِ**) فَفِي يس ﴿إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَـٰنُ بِضُرٍّ﴾.

وَلَيْسَ (**إِنْ**) قَيْداً لِعَدَمِ تَعَدُّدِهِ؛ بَلْ إِيضَاحٌ.

وَأَمَّا (**إِنْ تَرَنِ**) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾.

وَ(**إِنْ**) لَيْسَتْ قَيْداً؛ بَلْ إِيضَاحٌ كَٱلَّذِي قَبْلَهُ.

وَأَمَّا (**اتَّبِعُونِ**) فِي ٱلزُّخْرُفِ وَٱلْمُؤْمِنِ؛ فَهُمَا:

-﴿وَٱتَّبِعُونِۚ هَـٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾.

-﴿وَقَالَ ٱلَّذِىٓ ءَامَنَ يَـٰقَوْمِ ٱتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَتَيْنِ مِنَ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهِمَا؛ وَهُوَ:

فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾.

وَفِي طه ﴿فَٱتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوٓاْ أَمْرِي﴾.

فَإِنَّ ٱلْيَاءَ ثَابِتَةٌ فِي ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٦٩- أُولَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَنِي فَأَرْسِلُونْ ثُمَّ بِهُودَ تَسْأَلَنِّ يُنْقِذُونْ

ضَمَّنَ هَـٰذَا ٱلْبَيْتَ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ كَلِمَةُ (**مَنِ ٱتَّبَعَنِ**) ٱلْأُولَىٰ، وَ(**فَأرسلون**)، وَ(**تَسْأَلَنِّ**) فِي هُودَ، وَ(**يُنْقِذُونِ**).

أَمَّا كَلِمَةُ (**مَنِ ٱتَّبَعَنِ**) ٱلْأُولَىٰ؛ فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**أُولَىٰ**) عَنْ كَلِمَةِ (**اتَّبَعَنِي**) غَيْرِ ٱلْأُولَىٰ؛ وَهِيَ فِي يُوسُفَ ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَاْ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي﴾، فَإِنَّ يَاءَهَا ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**فَأَرْسِلُونِ**) فَفِي يُوسُفَ ﴿أَنَاْ أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِۦ فَأَرْسِلُونِ﴾.

وَأَمَّا (**تَسْأَلَنِّ**) فِي هُودَ[1]؛ فَهُوَ ﴿فَلَا تَسْـَٔلَنِّ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾.

---

(١) وَقَدْ قَرَأَهَا قَالُونُ وَابْنُ عَامِرٍ (فَلَا تَسْأَلَنِّ) وَصْلًا وَوَقْفاً، وَقَرَأَهَا وَرْشٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُمَا أَثْبَتَا الْيَاءَ وَصْلًا وَحَذَفَاهَا وَقْفاً، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ (فَلَا تَسْأَلَنِّ) بِفَتْحِ النُّونِ مُشَدَّدَةً، وَقَرَأَ =

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا وَهُوَ فِي ٱلْكَهْفِ ﴿فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْـَٔلْنِي﴾، فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**يُنْقِذُونِ**) فَفِي يس ﴿لَّا تُغْنِ عَنِّي شَفَـٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ﴾.

وَأَثْبَتَ ٱلنَّاظِمُ يَاءَ (**مَنِ ٱتَّبَعَنِي**) جَرْياً عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ فِي ٱلْوَصْلِ؛ لِأَنَّهُ يُثْبِتُهَا فِيهِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِهُودَ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧٠- ثُمَّ تُمِدُّونَنِ مَعْ تَتَّبِعَنْ يَهْدِينِي فِي ٱلْكَهْفِ مَعْ تُعَلِّمَنْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ (**تُمِدُّونَنِ**) وَ(**تَتَّبِعَنِ**)، وَ(**يَهْدِيَنِي**) فِي ٱلْكَهْفِ، وَ(**تُعَلِّمَنِ**).

أَمَّا (**تُمِدُّونَنِ**) فَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿فَلَمَّا جَآءَ سُلَيْمَـٰنَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ﴾.

وَأَمَّا (**تَتَّبِعَنِ**) فَفِي طه ﴿مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوٓاْ ﴿٩٢﴾ أَلَّا تَتَّبِعَنِۖ﴾.

وَأَمَّا (**يَهْدِيَنِي**) فِي ٱلْكَهْفِ فَهُوَ ﴿وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَـٰذَا رَشَدًا﴾.

= أَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ (فَلَا تَسْأَلْنِي) إِلَّا أَنَّ أَبَا عَمْرٍو أَثْبَتَ الْيَاءَ وَصْلًا فَقَطْ، وَأَثْبَتَهَا يَعْقُوبُ فِي الْحَالَيْنِ، وَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (فَلَا تَسْأَلْنِ) بِحَذْفِ الْيَاءِ فِي الْحَالَيْنِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ وَهُوَ فِي ٱلْقَصَصِ ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبِّيٓ أَن يَهْدِيَنِي سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾، فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (تُعَلِّمَنِ) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧١- وَمَعْ لَئِنْ أَخَّرْتَنِي وَعِيدِ مَآبِ كِيدُونِ بِغَيْرِ هُودِ

ضَمَّنَ هَٰذَا ٱلْبَيْتَ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ (لَئِنْ أَخَّرْتَنِ)، وَ(وَعِيدِ)، وَ(مَآبِ)، وَ(كِيدُونِ) فِي غَيْرِ هُودَ.

أَمَّا (لَئِنْ أَخَّرْتَنِي) فَفِي ٱلْإِسْرَاءِ ﴿لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ (لَئِنْ) - عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ، وَهُوَ فِي ٱلْمُنَافِقِينَ ﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾، فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (وَعِيدِ) فَثَلَاثَةٌ:

فِي إِبْرَاهِيمَ ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾.

وَفِي ق ﴿فَحَقَّ وَعِيدِ﴾، ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾.

وَأَمَّا (مَآبِ) فَفِي ٱلرَّعْدِ ﴿إِلَيْهِ أَدْعُواْ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾.

وَأَمَّا (كِيدُونِ) فِي غَيْرِ هُودَ؛ فَٱثْنَانِ:

-فِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ﴾.

-وَفِي ٱلْمُرْسَلَاتِ ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُونِ ﴿٣٩﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِغَيْرِ ٱلْوَاقِعِ فِي هُودَ مِنَ ٱلْوَاقِعِ فِيهَا؛ وَهُوَ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ﴾، فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧٢- بَشِّرْ عِبَادِ لِيَ دِينِ يُؤْتِيَنْ نُـذُرِ مَـعْ أَهَـانَـنِ وَأَكْـرَمَـنْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ سِتَّ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ (**بَشِّرْ عِبَادِ**)، وَ(**لِيَ دِينِ**)، وَ(**يُؤْتِيَنِ**)، وَ(**نُذُرِ**)، وَ(**أَهَانَنِ**)، وَ(**أَكْرَمَنِ**).

أَمَّا (**بَشِّرْ عِبَادِ**) فَفِي ٱلزُّمَرِ ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ (**بَشِّرْ**) - عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ؛ نَحْوُ مَا فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**لِيَ دِينِ**) فَفِي ٱلْكَافِرُونَ ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ (**لِيَ**) - عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ، نَحْوُ مَا فِي يُونُسَ ﴿إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِى﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**يُؤْتِيَنِ**) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿فَعَسَىٰ رَبِّيٓ أَن يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِّن جَنَّتِكَ﴾.

وَأَمَّا (**نُذُرِ**) فَسِتَّةٌ؛ كُلُّهَا فِي ٱلْقَمَرِ.

وَأَمَّا (**أَهَانَنِ**)، وَ(**أَكْرَمَنِ**) فَفِي ٱلْفَجْرِ ﴿فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَهَنَنِ﴾، ﴿فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَكْرَمَنِ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧٣- ثُمَّ نَذِيرِ وَنَكِيرِ تَشْهَدُونْ تُخْزُونِ قَدْ هَدَانِ مَعْ تُفَنِّدُونْ

ضَمَّنَ هَـٰذَا ٱلْبَيْتَ مِنَ ٱلْكَلِمِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ سِتَّ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ **(نَذِيرِ)**، وَ**(نَكِيرِ)**، وَ**(تَشْهَدُونِ)**، وَ**(تُخْزُونِ)**، وَ**(قَدْ هَدَانِ)**، وَ**(تُفَنِّدُونِ)**.

أَمَّا **(نَذِيرِ)** فَفِي ٱلْمُلْكِ ﴿فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ﴾.

وَأَمَّا **(نَكِيرِ)** فَأَرْبَعَةٌ:

فِي ٱلْحَجِّ ﴿ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾.

وَفِي سَبَأَ ﴿فَكَذَّبُوا۟ رُسُلِى فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾.

وَفِي فَاطِرٍ ﴿ثُمَّ أَخَذْتُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٢٦﴾﴾.

وَفِي ٱلْمُلْكِ ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿١٨﴾﴾.

وَأَمَّا **(تَشْهَدُونِ)** فَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾.

وَأَمَّا **(تُخْزُونِ)** فَٱثْنَانِ:

فِي هُودَ ﴿وَلَا تُخْزُونِ فِى ضَيْفِىٓ﴾.

وَفِي ٱلْحِجْرِ ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ ﴿٦٩﴾﴾.

وَأَمَّا **(هَدَانِ)** فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ **(قَدْ)** - مِنَ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ وَهُوَ فِي ٱلْأَنْعَامِ أَيْضاً

﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ﴾، فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا (**تُفَنِّدُونِ**) فَفِي يُوسُفَ ﴿لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧٤- إِيلَافِهِمْ ثُمَّ عَذَابِ صَادِ وَفِي ٱلْمُنَادَىٰ نَحْوُ يَا عِبَادِ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ مِمَّا حُذِفَتْ مِنْهُ ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ:

-كَلِمَةً وَاحِدَةً.

-وَأَصْلاً مُطَّرِداً؛ وَهُوَ كُلُّ ٱسْمٍ مُنَادَىً أُضِيفَ إِلَىٰ يَاءِ ٱلْمُتَكَلِّمِ.

-وَتَبَرَّعَ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ؛ وَهِيَ (**إِيلَافِهِمْ**) صَدْرَ ٱلْبَيْتِ.

أَمَّا كَلِمَةُ (**إِيلَافِهِمْ**) ٱلْمُتَبَرَّعُ بِهَا فَفِي سُورَةِ قُرَيْشٍ ﴿إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ۝٢﴾.

وَقَدْ قَرَأَهَا أَبُو جَعْفَرٍ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ، وَقُرِئَتْ شَاذّاً كَذَلِكَ مَعَ إِسْكَانِ ٱللَّامِ.

وَخَرَجَ بِـ(**إِيلَافِهِمْ**) ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾ أَوَّلَ ٱلسُّورَةِ؛ فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ، وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلشَّامِيُّ بِغَيْرِ يَاءٍ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ[1].

وَإِنَّمَا كَانَتْ كَلِمَةُ (**إِيلَافِهِمْ**) مُتَبَرَّعاً بِهَا؛ لِأَنَّ يَاءَهَا لَيْسَتْ بِلَامٍ، وَلَا زَائِدَةٍ؛

(١) قَرَأَ أَبُو جَعْفَرُ (لِيلَافِ قُرَيْشٍ إِلَافِهِم)، وَقَرَأَ ابْنِ عَامِرٍ (لِإِلَافِ قُرَيْشٍ إِلَافِهِم).

وَإِنَّمَا هِيَ فَاءُ ٱلْكَلِمَةِ؛ وَأَصْلُهَا هَمْزَةٌ؛ فَأُبْدِلَتْ يَاءً لِسُكُونِهَا بَعْدَ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ، كَمَا أُبْدِلَتْ فِي **(إِيمَان)**.

وَسَيَنُصُّ ٱلنَّاظِمُ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ عَلَىٰ إِلْحَاقِ هَـٰذِهِ ٱلْيَاءِ، وَصِفَتُهُ - كَمَا سَيَأْتِي -: أَنْ تَجْعَلَ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ؛ ٱلَّذِي هُوَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ؛ يَاءً بِٱلْحَمْرَاءِ مُتَّصِلَةً بِٱللَّامِ بَعْدَهَا؛ عَلَىٰ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَوَسَّطَ ٱلنَّاظِمُ كَلِمَةَ **(إِيلَافِهِمْ)** بَيْنَ كَلِمَاتِ ٱلْبَابِ كَمَا سَمَحَ بِهِ ٱلنَّظْمُ.

وَأَمَّا **(عَذَابِ)** ص؛ فَفِيهَا ﴿بَل لَّمَّا يَذُوقُوا۟ عَذَابِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ نَحْوُ مَا فِي ٱلْحِجْرِ ﴿وَأَنَّ عَذَابِى هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴿٥٠﴾﴾، فَإِنَّ يَاءَهُ ثَابِتَةٌ.

وَأَمَّا ٱلِٱسْمُ **(ٱلْمُنَادَىٰ)** ٱلْمُضَافُ فَنَحْوُ:

﴿يَـٰعِبَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ﴾.

﴿يَـٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ﴾.

﴿وَيَـٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ﴾.

﴿يَـٰبُنَىَّ ٱرْكَب مَّعَنَا﴾، إِذْ أَصْلُهُ **(يَا بُنَيْوِ)** مُصَغَّرَ **(ٱبْنِ)**؛ ثُمَّ أُبْدِلَتِ ٱلْوَاوُ يَاءً؛ وَأُدْغِمَتْ فِيهَا يَاءُ ٱلتَّصْغِيرِ عَلَى ٱلْقِيَاسِ، ثُمَّ أُضِيفَ إِلَىٰ يَاءِ ٱلْمُتَكَلِّمِ؛ وَلَـٰكِنَّهَا حُذِفَتْ مِنَ ٱلْخَطِّ عَلَىٰ قَاعِدَةِ ٱلْمُنَادَىٰ.

وَسَوَاءٌ كَانَ حَرْفُ ٱلنِّدَاءِ مَوْجُوداً - كَمَا مُثِّلَ - أَمْ لَا؛ نَحْوُ:

﴿رَبِّ ٱغْفِرْ وَٱرْحَمْ﴾.

﴿رَبِّ ٱحْكُمْ﴾.

﴿رَبِّ ٱنصُرْنِى﴾.

وَلاَ يَنْدَرِجُ فِي ٱلْمُنَادَىٰ هُنَا:

﴿يَٰبَنِىَّ ٱذْهَبُوا۟﴾.

﴿يَٰبَنِىَّ لَا تَدْخُلُوا۟ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ﴾.

وَإِنْ كَانَ مُنَادَىً فِي آخِرِهِ يَاءٌ زَائِدَةٌ لِلْمُتَكَلِّمِ؛ لِأَنَّ تَرْجَمَةَ ٱلنَّاظِمِ فِيمَا حُذِفَتْ مِنْهُ ٱلْيَاءُ ٱكْتِفَاءً بِٱلْكَسْرِ قَبْلَهَا، وَيَاءُ ﴿يَٰبَنِىَّ﴾ لَا كَسْرَةَ قَبْلَهَا، وَإِنَّمَا قَبْلَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ مُدْغَمَةٌ فِيهَا، وَأَصْلُهُ (**بَنِيِنَ**) جَمْعُ سَلَامَةٍ لِـ(**ٱبْنٍ**)؛ فَلَمَّا أُضِيفَ إِلَىٰ يَاءِ ٱلْمُتَكَلِّمِ حُذِفَتْ نُونُ ٱلْجَمْعِ؛ فَٱجْتَمَعَ يَاءَانِ؛ ٱلْأُولَىٰ عَلَامَةُ نَصْبِ ٱلِٱسْمِ لِكَوْنِهِ مُنَادَىً مُضَافاً، وَٱلثَّانِيَةُ يَاءُ ٱلْمُتَكَلِّمِ، فَأُدْغِمَتْ أُولَاهُمَا فِي ٱلثَّانِيَةِ.

تَنْبِيهٌ:

جُمْلَةُ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمَحْذُوفِ مِنْهَا ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ دُونَ ﴿إِلَيْهِمْ﴾ وَدُونَ ٱلْمُنَادَىٰ: أَرْبَعٌ وَسِتُّونَ كَلِمَةً.

وَجُمْلَةُ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْوَاقِعَةِ فِيهَا: مِائَةٌ وَسَبْعَةُ مَوَاضِعَ.

وَقَدْ أَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ فِي جَمِيعِ تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْحُكْمَ ٱلَّذِي هُوَ حَذْفُ ٱلْيَاءِ؛

فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ ٱتِّفَاقُ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ عَلَيْهِ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ فِي ٱصْطِلَاحِهِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَفِي ٱلْمُنَادَىٰ)** مُتَعَلِّقٌ بِـ**(حُذِفَتْ)** مُقَدَّراً يَدُلُّ عَلَيْهِ ٱلسِّيَاقُ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧٥- وَثَبَتَتْ فِي ٱلْعَنْكَبُوتِ وَٱلزُّمَرْ أُخْرَاهُمَا وَحَرْفُ زُخْرُفٍ أُثِرْ

لَمَّا ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلَ هَـٰذَا أَنَّ ٱلْيَاءَ ٱلزَّائِدَةَ تُحْذَفُ مِنَ ٱلْمُنَادَىٰ، وَمَثَّلَ لَهُ بِـ**(يَا عِبَادِ)** ٱسْتَثْنَىٰ منْ ذَلِكَ هُنَا - مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - ثَلَاثَةَ مَوَاضِعَ ثَبَتَتْ فِيهَا ٱلْيَاءُ، إِلَّا أَنَّ فِي ٱلْأَخِيرِ مِنْهَا خِلَافاً:

أَحَدُهَا:

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَخِيرُ فِي ٱلْعَنْكَبُوتِ؛ وَهُوَ﴿يَـٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ أَرْضِي وَٰسِعَةٌ﴾ وَٱحْتَرَزَ بِٱلْأَخِيرِ عَنْ غَيْرِ ٱلْأَخِيرِ فِي هَـٰذِهِ ٱلسُّورَةِ؛ وَهُوَ﴿يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱرْجُواْ ٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ﴾، فَإِنَّ يَاءَهُ مَحْذُوفَةٌ.

ثَانِيهَا:

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَخِيرُ فِي ٱلزُّمَرِ؛ وَهُوَ﴿قُلْ يَـٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْأَخِيرِ فِي هَـٰذِهِ ٱلسُّورَةِ عَنْ غَيْرِ ٱلْأَخِيرِ فِيهَا؛ وَهُوَ﴿قُلْ يَـٰعِبَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ﴾ ﴿يَـٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ﴾ فَإِنَّ يَاءَهُ مَحْذُوفَةٌ.

ثَالِثُهَا:

وَهُوَ ٱلْمُخْتَلَفُ فِيهِ ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلزُّخْرُفِ؛ وَهُوَ ﴿يَـٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ

أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾﴾.

وَأَمَّا ٱلثَّانِي فِي ٱلزُّخْرُفِ؛ وَهُوَ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمٌ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾ فَلَا خِلَافَ فِي حَذْفِ يَائِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ إِجْمَالٌ؛ إِذْ لَا يُدْرَىٰ ما ٱلْمُرَادُ مِنْهُمَا.

وَقَوْلُهُ: (**أُثِرْ**) بِٱلْبِنَاءِ لِلنَّائِبِ؛ مَعْنَاهُ: رُوِيَ؛ أَيْ: رُوِيَ ثَبْتُ حَرْفِ ٱلزُّخْرُفِ؛ أَيْ: كَلِمَتِهِ.

وَكَأَنَّهُ ٱقْتَصَرَ عَلَىٰ ثَبْتِهِ وَلَمْ يَذْكُرِ ٱلْخِلَافَ فِيهِ بِٱلْحَذْفِ؛ لِكَوْنِهِ رُسِمَ بِٱلْيَاءِ فِي مَصَاحِفِ ٱلْمَدِينَةِ ٱلَّتِي عَلَيْهَا مَدَارُ قِرَاءَةِ نَافِعٍ، وَكَذَا رُسِمَ فِي مَصَاحِفِ ٱلشَّامِ، وَرُسِمَ فِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ بِدَالٍ دُونَ يَاءٍ.

وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ ثُبُوتِ ٱلْيَاءِ فِي مَوْضِعِ ٱلزُّخْرُفِ ٱلْمَذْكُورِ.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

قَالَ ٱلْجَعْبَرِيُّ: جُمْلَةُ مَا حُذِفَ مِنَ ٱلْمُنَادَىٰ مِائَةٌ وَٱثْنَانِ وَعِشْرُونَ مَوْضِعاً:

﴿يَٰرَبِّ﴾، وَ﴿رَبِّ﴾ سَبْعَةٌ وَسِتُّونَ.

وَ﴿يَٰقَوْمِ﴾ سِتَّةٌ وَأَرْبَعُونَ.

وَ﴿يَٰبُنَيَّ﴾ سِتَّةٌ.

وَ﴿يَٰعِبَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، وَ﴿يَٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ﴾ بِٱلزُّمَرِ.

وَ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوۡفٌ﴾ بِٱلزُّخۡرُفِ فِي ٱلۡمَصَاحِفِ ٱلۡعِرَاقِيَّةِ. ا.هـ

ٱلثَّانِي:

تَعَرَّضَ ٱلشَّيۡخَانِ لِذِكۡرِ حَذۡفِ ٱلۡيَاءِ مِنَ ٱلۡأَسۡمَاءِ ٱلۡمَنۡقُوصَةِ غَيۡرِ ٱلۡمَنۡصُوبَةِ إِذَا كَانَتۡ مُنَوَّنَةً، وَحَكَيَا إِجۡمَاعَ ٱلۡمَصَاحِفِ عَلَىٰ ذٰلِكَ، قَالَا: بِنَاءً عَلَىٰ حَذۡفِهَا مِنَ ٱللَّفۡظِ لِسُكُونِهَا؛ وَسُكُونِ ٱلتَّنۡوِينِ بَعۡدَهَا فِي ٱلدَّرۡجِ، نَحۡوُ ﴿غَيۡرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾، ﴿فَمَنۡ خَافَ مِن مُّوصٍ﴾، ﴿مِن وَالٍ﴾، ﴿بِوَادٍ غَيۡرِ ذِى زَرۡعٍ﴾، ﴿بِكَافٍ عَبۡدَهُۥ﴾، وَنَحۡوِ ﴿لَأَتٍ﴾، ﴿وَمِن فَوۡقِهِمۡ غَوَاشٍ﴾، وَ﴿أَمۡ لَهُمۡ أَيۡدٍ﴾، ﴿لِعَالٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾، ﴿أَنَّهُۥ نَاجٍ﴾، ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾.

وَسَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنۡ ذِكۡرِ هَٰذَا ٱلنَّوۡعِ؛ لِمُوَافَقَتِهِ ٱلرَّسۡمَ ٱلۡقِيَاسِيَّ، إِذۡ لَمۡ يَتَعَرَّضۡ فِي هَٰذَا ٱلنَّظۡمِ بِٱلذَّاتِ إِلَّا لِلرَّسۡمِ ٱلِٱصۡطِلَاحِيِّ، وَهُوَ مَا خَالَفَ ٱلرَّسۡمَ ٱلۡقِيَاسِيَّ.

وَٱلضَّمِيرُ ٱلۡفَاعِلُ فِي قَوۡلِهِ: **(ثَبَتَتۡ)** عَائِدٌ عَلَى ٱلۡيَاءِ.

وَ**(فِي ٱلۡعَنكَبُوتِ)** مُتَعَلِّقٌ بِـ**(ثَبَتَتۡ)** وَهُوَ عَلَىٰ حَذۡفِ مُضَافٍ؛ أَيۡ: فِي كَلِمَةِ ٱلۡعَنكَبُوتِ.

وَقَوۡلُهُ: **(وَٱلزُّمَرۡ)** عَطۡفٌ عَلَيۡهِ.

وَ**(أُخۡرَاهُمَا)** بِمَعۡنَىٰ: أَخِيرَتِهِمَا؛ بَدَلٌ مِنَ ٱلۡمُضَافِ ٱلۡمَحۡذُوفِ، وَضَمِيرُ ٱلِٱثۡنَيۡنِ يَعُودُ عَلَى ٱلسُّورَتَيۡنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧٦- فَصْلٌ وَقُلْ إِحْدَى ٱلْحَوارِيِّينَا مَحْذُوفَةٌ وَإِحْدَى ٱلْأُمِّيِّينَا

٢٧٧- ثُمَّ ٱلنَّبِيئِينَ وَرَبَّانِيِّينْ وَأَثْبَتُوا ٱلْيَاءَيْنِ فِي عِلِّيِّينْ

تَقَدَّمَ أَنَّ ٱلْيَاءَ ٱلْمَحْذُوفَةَ قِسْمَانِ، مُفْرَدَةٌ، وَغَيْرُ مُفْرَدَةٍ، وَلَمَّا فَرَغَ ٱلنَّاظِمُ مِنَ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ تَعَرَّضَ فِي هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ إِلَى ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي، وَهُوَ قِسْمَانِ:

قِسْمٌ تَكُونُ فِيهِ ٱلْيَاءَانِ مُتَوَسِّطَتَيْنِ.

وَقِسْمٌ تَكُونُ فِيهِ ٱلْيَاءَانِ مُتَطَرِّفَتَيْنِ.

وَسَيَتَكَلَّمُ عَلَىٰ قِسْمِ ٱلْمُتَطَرِّفَتَيْنِ، وَتَكَلَّمَ هُنَا عَلَىٰ قِسْمِ ٱلْمُتَوَسِّطَتَيْنِ.

فَأَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنْ يُقَالَ: إِنَّ إِحْدَىٰ يَائَيِ ﴿ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾، وَ﴿ٱلْأُمِّيِّـۧنَ﴾، و﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، و﴿رَبَّـٰنِيِّـۧنَ﴾ مَحْذُوفَةٌ مِنَ ٱلرَّسْمِ حَيْثُمَا وَقَعَتِ ٱلْكَلِمَاتُ ٱلْأَرْبَعُ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَسَيَأْتِي تَعْيِينُ ٱلْمَحْذُوفَةِ مِنَ ٱلْيَاءَيْنِ.

وَإِنَّ كُتَّابَ ٱلْمَصَاحِفِ أَثْبَتُوا ٱلْيَاءَيْنِ فِي ﴿عِلِّيِّينَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَـٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ ﴿١٨﴾﴾ فِي سُورَةِ ٱلتَّطْفِيفِ.

وَٱحْتَرَزَ بِتَعْيِينِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْأَرْبَعِ مِنْ غَيْرِهَا مِمَّا تَوَسَّطَ فِيهِ ٱلْيَاءَانِ؛ نَحْوُ ﴿يُحْيِـيكُمْ﴾، ﴿أَفَعَيِينَا﴾، ﴿حُيِّيتُم﴾، ﴿يُحْيِيهَا﴾، ﴿يُحْيِـۧنِ﴾، فَإِنَّ ٱلْيَاءَيْنِ فِي ذَلِكَ ثَابِتَتَانِ عَلَى ٱلْأَصْلِ؛ مُوَافَقَةً لِلَّفْظِ.

وَإِنَّمَا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ هُنَا ﴿عِلِّيِّينَ﴾؛ وَإِنْ كَانَ وَارِداً عَلَى ٱلْأَصْلِ؛ رَفْعاً لِتَوَهُّمِ ٱنْسِحَابِ حُكْمِ تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْأَرْبَعِ عَلَيْهِ لِمُمَاثَلَتِهِ لَهَا فِي ٱجْتِمَاعِ يَاءَيْنِ ثَانِيَتُهُمَا عَلَامَةُ جَمْعٍ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ حَذْفَ إِحْدَى ٱلْيَاءَيْنِ مِمَّا ٱلْأُولَىٰ فِيهِ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ؛ نَحْوُ ﴿مُّتَّكِـِٔينَ﴾، وَ﴿ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾، وَ﴿خَـٰطِـِٔينَ﴾، وَ﴿خَـٰسِـِٔينَ﴾، بَلْ أَخَّرَهُ إِلَىٰ آخِرِ بَابِ ٱلْهَمْزَةِ، وَأَدْرَجَهُ فِي قَوْلِهِ: (**وَمَا يُؤَدِّي** لِٱجْتِمَاعِ ٱلصُّورَتَيْنِ) . . . إلخ، وَهَا هُنَا ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧٨- وَرَجَّحَ ٱلدَّانِيُّ حَذْفَ ٱلْأُولَىٰ وَٱبْنُ نَجَاحٍ قَالَ ٱلْأُخْرَىٰ أَوْلَىٰ

لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ إِحْدَى ٱلْيَاءَيْنِ مَحْذُوفٌ مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْأَرْبَعِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلُ، وَلَمْ يُعَيِّنِ ٱلْمَحْذُوفَةَ مِنَ ٱلْيَاءَيْنِ، أَرَادَ أَنْ يُعَيِّنَ هُنَا ٱلْيَاءَ ٱلْمَحْذُوفَةَ مِنْهُمَا.

فَأَخْبَرَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو رَجَّحَ أَنَّ ٱلْيَاءَ ٱلْأُولَىٰ منَ ٱلْيَاءَيْنِ هِيَ ٱلْمَحْذُوفَةُ، وَٱلْيَاءَ ٱلثَّانِيَةَ هِيَ ٱلْمَرْسُومَةُ.

وَرَجَّحَ أَبُو دَاوُدَ عَكْسَهُ.

مَعَ ٱتِّفَاقِهِمَا عَلَىٰ جَوَازِ أَنْ تَكُونَ ٱلْمَحْذُوفَةُ ٱلْيَاءَ ٱلْأُولَىٰ؛ وَأَنْ تَكُونَ ٱلْيَاءَ

ٱلثَّانِيَةَ؛ كَمَا يُسْتَفَادُ ذَلِكَ مِنْ تَعْبِيرِ ٱلنَّاظِمِ بِـ(رَجَّحَ)، وَبِـ(ٱلْأُولَىٰ).

وَأَمَّا نَحْوُ ﴿مُّتَّكِـِٔينَ﴾ وَ﴿ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ وَ﴿خَـٰسِـِٔينَ﴾ مِمَّا ٱلْأُولَىٰ فيهِ صُورَةٌ لِلْهَمزَةِ؛ فَرَجَّحَ فِيهِ أَبُو دَاوُدَ أَنَّ ٱلْيَاءَ ٱلْمَرْسُومَةَ هِيَ عَلَامَةُ ٱلْجَمْعِ، وَٱلْمَحْذُوفَةَ هِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ.

وَعَلَىٰ ما رَجَّحَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي ٱلنَّوْعَيْنِ ٱلْعَمَلُ.

وَعَلَيْهِ فَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ﴿ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ وَأَخَوَاتِهِ؛ أَنْ تُجْعَلَ ٱلْيَاءُ ٱلْأُولَىٰ سَوْدَاءَ، وَٱلْيَاءُ ٱلثَّانِيَةُ حَمْرَاءَ بَعْدَ ٱلسَّوْدَاءِ.

وَتُجْعَلَ ٱلْهَمْزَةُ فِي ﴿ٱلنَّبِيِـۧـنَ﴾ نُقْطَةً صَفْرَاءَ بَيْنَ ٱلْيَاءَيْنِ؛ وَحَرَكَتُهَا تَحْتَهَا بِٱلْحَمْرَاءِ.

وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ﴿مُّتَّكِـِٔينَ﴾ وَنَحْوِهِ؛ أَنْ تُجْعَلَ يَاءُ ٱلْجَمْعِ كَحْلَاءَ، وَتُجْعَلَ ٱلْهَمْزَةُ قَبْلَهَا نُقْطَةً صَفْرَاءَ تَحْتَ ٱلْجَرَّةِ، وَحَرَكَتُهَا تَحْتَهَا بِٱلْحَمْرَاءِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٧٩- وَنَحْوُ يَسْتَحْيِي ٱلْأَخِيرَ فَٱحْذِفِ مُرَجَّحاً إِذْ سَكَنَتْ فِي ٱلطَّرَفِ

لَمَّا فَرَغَ مِنَ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ قِسْمَيِ ٱلْيَاءِ غَيْرِ ٱلْمُفْرَدَةِ - وَهُوَ قِسْمُ ٱلْيَاءَيْنِ ٱلْمُتَوَسِّطَتَيْنِ - ٱنْتَقَلَ إِلَى ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي مِنْهُمَا- وَهُوَ قِسْمُ ٱلْيَاءَيْنِ ٱلْمُتَطَرِّفَتَيْنِ - وَهُوَ أَيْضاً قِسْمَانِ:

-مَا سَكَنَ فِيهِ ثَانِي ٱلْيَاءَيْنِ.

-وَمَا تَحَرَّكَ فِيهِ ثَانِيهِمَا.

وَقَدْ بَدَأَ ٱلنَّاظِمُ بِٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ مِنْهُمَا.

فَأَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ ٱلْأَخِيرِ مِنَ ٱلْيَاءَيْنِ، يَعْنِي مَعَ إِثْبَاتِ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ منْ؛ نَحْوِ ﴿يَسْتَحْيِۦ﴾ مِمَّا ٱجْتَمَعَ فِيهِ يَاءَانِ مُتَطَرِّفَتَانِ ثَانِيَتُهُمَا سَاكِنَةٌ؛ حَذْفاً مُرَجَّحاً فِيهَا؛ يَعْنِي عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ معَ إِثْبَاتِ ٱلثَّانِيَةِ.

وَيُسْتَفَادُ مِنْ تَعْبِيرِهِ بِٱلتَّرْجِيحِ جَوَازُ أَنْ تَكُونَ ٱلْمَحْذُوفَةُ ٱلْأُولَىٰ، أَوِ ٱلثَّانِيَةَ.

وَلاَ فَرْقَ فِي تَرْجِيحِ حَذْفِ ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ أَصْلِيَّةً، أَوْ زَائِدَةً، وَلَا بَيْنَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَهَا مُتَحَرِّكٌ، أَوْ سَاكِنٌ، وَذَلِكَ نَحْوُ ﴿يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾، وَ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِۦ وَنُمِيتُ﴾، وَ﴿أَنَا أُحْيِۦ وَأُمِيتُ﴾، وَ﴿أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾، وَ﴿نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وَ﴿كَذَٰلِكَ يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وَ﴿وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾، وَ﴿إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ ٱلْمُرَجَّحُ هُوَ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا، وَعَلَيْهِ فَتُلْحَقُ ٱلْيَاءُ ٱلثَّانِيَةُ بِٱلْحَمْرَاءِ إِذَا وَلِيَهَا مُتَحَرِّكٌ، وَأَمَّا إِذَا وَلِيَهَا سَاكِنٌ فَلَا تُلْحَقُ.

ثُمَّ عَلَّلَ ٱلنَّاظِمُ تَرْجِيحَ حَذْفِ ٱلْيَاءِ ٱلْأَخِيرَةِ عَلَى ٱلْأُولَىٰ بِقَوْلِهِ: **(إِذْ سَكَنَتْ فِي ٱلطَّرَفِ)**؛ يَعْنِي لِسُكُونِهَا بَعْدَ حَرَكَةٍ تُجَانِسُهَا - وَهِيَ ٱلْكَسْرَةُ - فَهِيَ تَدُلُّ عَلَيْهَا حِينَ حَذْفِهَا، وَلِوُقُوعِهَا فِي ٱلطَّرَفِ، وَٱلْأَطْرَافُ مَحَلُّ ٱلتَّغْيِيرِ.

وَٱلْأَقْرَبُ فِي قَوْلِهِ: (**فِي ٱلطَّرَفِ**) إِنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: وَوَقَعَتْ فِي ٱلطَّرَفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٨٠- وَرَجِّحَنْهُ قَبْلَ مَا تَحَرَّكَتْ لِغَيرِ يَلْحَقُهَا لَوْ أُدْغِمَتْ

٢٨١- لَدَىٰ وِلِيِّيَ وَحَيَّ يُحْيِيَا لَدَى ٱلْقِيَامَةِ وَفِي لِنُحْيِيَا

٢٨٢- وَجَاءَ فِي يُحْيِيَ إِطْلَاقٌ لَدَىٰ عَقِيلَةٍ وَلِٱبْنِ حَرْبٍ وَرَدَا

لَمَّا ذَكَرَ ٱلْقِسْمَ ٱلْأَوَّلَ مِنْ قِسْمَيِ ٱلْيَاءَيْنِ ٱلْمُتَطَرِّفَتَيْنِ - وَهُوَ مَا سَكَنَ فِيهِ ثَانِي ٱلْيَاءَيْنِ - ٱنْتَقَلَ إِلَى ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي مِنْهُمَا؛ وَهُوَ مَا تَحَرَّكَ فِيهِ ثَانِي ٱلْيَاءَيْنِ.

فَأَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِتَرْجِيحِ ٱلْحَذْفِ لِلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ قَبْلَ ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ ٱلْمُتَحَرِّكَةِ؛ يَعْنِي عَلَىٰ حَذْفِ ٱلثَّانِيَةِ ٱلْمُتَحَرِّكَةِ وَإِثْبَاتِ ٱلْأُولَىٰ، وَذَلِكَ فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ:

ٱلْكَلِمَةُ ٱلْأُولَىٰ:

(**وَلِيِّيَ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿إِنَّ وَلِيِّيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ.

وَأَصْلُ هَٰذِهِ ٱلْكَلِمَةِ بِثَلَاثِ يَاءَاتٍ؛ ٱلْأُولَىٰ سَاكِنَةٌ، وَٱلثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ، وَٱلثَّالِثَةُ مَفْتُوحَةٌ، فَكَتَبُوهَا بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ مُعَرَّقَةٍ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّانِيَةُ:

(**حَيَّ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ فِي ٱلْأَنْفَالِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّالِثَةُ:

(**يُحْيِيَ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ ﴿٤٠﴾﴾ فِي سُورَةِ ٱلْقِيَامَةِ.

وَقَيَّدَهُ بِٱلسُّورَةِ ٱحْتِرَازاً عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، وَهُوَ فِي ٱلْأَحْقَافِ ﴿بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾؛ فَإِنَّ ٱلشَّيْخَيْنِ سَكَتَا عَنْهُ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلرَّابِعَةُ:

(**لِنُحْيِ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لِّنُحْۦِۦَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا﴾ فِي ٱلْفُرْقَانِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ:

-بِأَنَّهُ جَاءَ عَنِ ٱلشَّاطِبِيِّ فِي ٱلْعَقِيلَةِ إِطْلَاقُ ٱلْحَذْفِ فِي (**يُحْيِيَ**) فَعَمَّ ٱلْوَاقِعَ فِي سُورَةِ ٱلْقِيَامَةِ، وَٱلْوَاقِعَ فِي ٱلْأَحْقَافِ.

-وَأَنَّهُ وَرَدَ ٱلْإِطْلَاقُ أَيْضاً لِأَبِي ٱلْعَبَّاسِ بْنِ حَرْبٍ فِي تَأْلِيفِهِ ٱلْمَوْضُوعِ فِي ٱلرَّسْمِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْمُرَجَّحِ؛ ٱلَّذِي هُوَ حَذْفُ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ، وَعَلَىٰ إِطْلَاقِ ٱلْحَذْفِ لِلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ مِنْ (**يُحْيِيَ**).

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**لِغِيَرٍ يَلْحَقُهَا لَوْ أُدْغِمَتْ**) عِلَّةٌ لِتَرْجِيحِ حَذْفِ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ فِي هَٰذَا ٱلْقِسْمِ، فَٱللَّامُ فِي (**لِغِيَرٍ**) لِلتَّعْلِيلِ.

وَ(**غِيَرٍ**) بِكَسْرِ ٱلْغَيْنِ وَفَتْحِ ٱلْيَاءِ كَ(**عِنَبٍ**) ٱسْمٌ بِمَعْنَىٰ: ٱلتَّغَيُّرِ؛ أَيْ: إِنَّمَا كَانَ

حَذْفُ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ في هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ مُرَجَّحاً عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ؛ لِأَجْلِ ٱلتَّغْيِيرِ ٱلَّذِي يَلْحَقُهَا لَوْ أُدْغِمَتْ؛ أَيْ: عَلَىٰ تَقْدِيرِ إِدْغَامِهَا فِي ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ؛ فَهِيَ عُرْضَةٌ لِأَنْ تُدْغَمَ فِي ٱلثَّانِيَةِ، فَتَكُونُ أَوْلَىٰ بِٱلْحَذْفِ رَسْماً؛ لِأَجْلِ ٱلتَّغَيُّرِ ٱلَّذِي يَلْحَقُهَا لَفْظاً بِٱلْإِدْغَامِ عَلَىٰ قَاعِدَةِ ٱلْمِثْلَيْنِ.

أَمَّا ٱلْإِدْغَامُ فِي ﴿وَلِيِّيَ ٱللَّهُ﴾ فَإِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ حَذْفِ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَى ٱلسَّاكِنَةِ، ثُمَّ تَسْكِينِ ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ ٱلْقُرَّاءِ (**وَلِيَ**) بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ مَفْتُوحَةٍ مُشَدَّدَةٍ[1].

وَأَمَّا ٱلْإِدْغَامُ فِي ﴿حَيَّ﴾؛ فَإِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ تَسْكِينِ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ، وَقَدْ قَرَأَ غَيْرُ نَافِعٍ وَٱلْبَزِّيِّ وَشُعْبَةَ مِنَ ٱلسَّبْعَةِ ﴿حَيَّ﴾ بِيَاءٍ مُشَدَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ.

وَأَمَّا ٱلْإِدْغَامُ فِي ﴿يُحِي﴾، وَ﴿لَنُحْيِيَ﴾؛ فَإِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَةِ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ إِلَى ٱلْحَاءِ، وَقَدْ أَجَازَهُ بَعْضُ ٱلنُّحَاةِ، وَلَمْ تَرِدْ بِهِ قِرَاءَةٌ.

وَقَوْلُهُ: (**لَدَىٰ**) فِي أُولَىٰ شَطْرَيِ ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي: بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَأَتَىٰ بِـ(**حَيَّ**) مُدْغَماً عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْإِدْغَامِ.

* * *

(١) هِيَ قِرَاءَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ عَنِ السُّوسِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَهِيَ مِنْ طَرِيقِ الطَّيِّبَةِ وَأَصْلِهَا (النَّشْرِ).

حذف الواو

ثُمَّ قَالَ:

٢٨٣- وَهَاكَ وَاواً سَقَطَتْ فِي ٱلرَّسْمِ فِي أَحْرُفٍ لِلِاكْتِفَا بِٱلضَّمِّ

أَيْ: خُذْ (**وَاواً**) حُذِفَتْ (**فِي ٱلرَّسْمِ**) أَيِ: ٱلْمَرْسُومِ؛ وَهُوَ ٱلْمَكْتُوبُ فِي ٱلْمَصَاحِفِ.

وَقَوْلُهُ: (**فِي أَحْرُفٍ**) بَدَلُ بَعْضٍ مِنَ (**ٱلرَّسْمِ**).

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْأَحْرُفِ: ٱلْكَلِمَاتُ.

وَهَـٰذَا مِنَ ٱلنَّاظِمِ شُرُوعٌ فِي ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْوَاوَاتِ مِنَ ٱلرَّسْمِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ وَٱلْيَاءَاتِ مِنْهُ.

وَقَوْلُهُ: (لِلِاكْتِفَا بِٱلضَّمِّ) عِلَّةٌ لِقَوْلِهِ: (**سَقَطَتْ**)، وَخَرَجَ بِهَـٰذِهِ ٱلْعِلَّةِ مَا حُذِفَ مِنَ ٱلْوَاوَاتِ لِلْجَازِمِ فَلَا كَلَامَ لِأَهْلِ ٱلرَّسْمِ عَلَيْهِ؛ نَحْوُ:

﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ﴾ ٱلْآيَةَ.

﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا﴾ ٱلْآيَةَ.

﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَـٰنِ﴾ . . . ٱلْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: (لِلِاكْتِفَا) يُقْرَأُ بِٱلْقَصْرِ لِلْوَزْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٨٤- وَيَدْعُ ٱلْإِنْسَانُ وَيَوْمَ يَدْعُ ... فِي سُورَةِ ٱلْقَمَرِ مَعْ سَنَدْعُ

٢٨٥- وَيَمْحُ فِي حَامِيمَ مَعْ وَصَالِحْ ... ٱلْحَذْفُ فِي ٱلْخَمْسَةِ عَنْهُمْ وَاضِحْ

ٱلْوَاوُ ٱلْمَحْذُوفَةُ مِنَ ٱلرَّسْمِ قِسْمَانِ، مُفْرَدَةٌ، وَغَيْرُ مُفْرَدَةٍ، وَسَيَتَكَلَّمُ عَلَى ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي فِي ٱلْفَصْلِ ٱلْآتِي.

وَتَكَلَّمَ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ عَلَى ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِحَذْفِ ٱلْوَاوِ عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي خَمْسِ كَلِمَاتٍ:

ٱلْكَلِمَةُ ٱلْأُولَىٰ:

(وَيَدْعُ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ بِٱلشَّرِّ﴾ فِي ٱلْإِسْرَاءِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ لَفْظُ ﴿ٱلْإِنسَٰنُ﴾ - عَنْ غَيْرِ ٱلْمُقْتَرِنِ بِهِ؛ وَهُوَ فِي ٱلْحَجِّ ﴿يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾، ﴿يَدْعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦ﴾؛ فَإِنَّ وَاوَهُ ثَابِتَةٌ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّانِيَةُ:

(يَدْعُ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْقَمَرِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ لَفْظُ ﴿يَوْمَ﴾ مِنْ مَوْضِعَيِ ٱلْحَجِّ ٱلْمُحْتَرَزِ عَنْهُمَا قَبْلُ، وَأَمَّا ذِكْرُ ٱلسُّورَةِ فَإِيضَاحٌ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّالِثَةُ:

(سَنَدْعُ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾﴾ فِي ٱلْعَلَقِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلرَّابِعَةُ:

(وَيَمْحُ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَيَمْحُ ٱللَّهُ ٱلْبَٰطِلَ﴾ فِي حَامِيمَ ٱلشُّورَىٰ.

وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَذْفُ ٱلْوَاوِ فِي هَٰذِهِ ٱلْكَلِمَةِ لِلْجَزْمِ بِٱلْعَطْفِ عَلَىٰ ﴿يَخْتِمْ﴾ قَبْلَهُ عَلَىٰ مَعْنَىٰ: إِنْ يَشَإِ الله يَمْحُ ٱلْبَاطِلَ؛ لِأَنَّ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى ٱلْمَشِيئَةِ إِيهَاماً؛ إِذْ قَدْ أَخْبَرَ ٱللَّهُ أَنَّهُ شَاءَ مَحْوَ ٱلْبَاطِلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ﴾، وَإِنَّمَا جُمْلَةُ ﴿وَيَمْحُ ٱللَّهُ ٱلْبَٰطِلَ﴾ ٱسْتِئْنَافِيَّةٌ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ وَهُوَ فِي ٱلرَّعْدِ ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾؛ فَإِنَّ وَاوَهُ ثَابِتَةٌ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلْخَامِسَةُ:

(وَصَالِحُ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فِي سُورَةِ ٱلتَّحْرِيمِ، بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّهُ جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٌ حُذِفَتْ نُونُهُ لِلإِضَافَةِ، وَوَاوُهُ لِلِٱكْتِفَاءِ بِٱلضَّمَّةِ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلَيْنِ فِيهِ.

وَقِيلَ إِنَّهُ مُفْرَدٌ، وَعَلَيْهِ فَلاَ حَذْفَ فِيهِ أَصْلاً، وَتَكُونُ ٱلْكَلِمَاتُ ٱلْمَحْذُوفَةُ مِنْهَا ٱلْوَاوُ لِمَا تَقَدَّمَ أَرْبعاً فَقَطْ.

وَمَا تَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ مِنْ أَنَّ ٱلْوَاوَ حُذِفَتْ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ لِلِٱكْتِفَاءِ عَنْهَا بِٱلضَّمَّةِ

قَبْلَهَا هُوَ ٱلَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ فِي ٱلْمُقْنِعِ.

وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ تَوْجِيهاً آخَرَ؛ وَهُوَ حَمْلُ ٱلْخَطِّ عَلَى ٱللَّفْظِ فِي ٱلْوَصْلِ؛ لِأَنَّ ٱلْوَاوَ تُحْذَفُ فِيهِ لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ.

تَنْبِيهٌ:

ذَكَرَ فِي ٱلْمُقْنِعِ بِسَنَدِهِ إِلَىٰ ٱلْفَرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ: حُذِفَتْ وَاوُ ٱلْجَمْعِ فِي ٱلْمُصْحَفِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ﴾.

وَلَمْ يَذْكُرْهُ ٱلنَّاظِمُ لِقَوْلِ أَبِي عَمْرٍو: وَلاَ أَعْلَمُ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ، وَٱلَّذِي حُكِيَ عَنِ ٱلْفَرَّاءِ غَلَطٌ. ٱ.هـ

وَلِذَا جَرَى ٱلْعَمَلُ بِإِثْبَاتِ ٱلْوَاوِ فِي ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٢٨٦- فَصْلٌ وَقُلْ إِحْدَاهُمَا قَدْ حُذِفَتْ مِمَّا لِجَمْعٍ أَوْ بِنَاءٍ دَخَلَتْ

٢٨٧- كَنَحْوِ وُورِيَ وَيَسْتَوُونَا مَوْءُودَةٌ دَاوُودَ وَٱلْغَاوُونَا

تَقَدَّمَ أَنَّ ٱلْوَاوَ ٱلْمَحْذُوفَةَ مِنَ ٱلرَّسْمِ قِسْمَانِ، مُفْرَدَةٌ، وَغَيْرُ مُفْرَدَةٍ، وَلَمَّا فَرَغَ ٱلنَّاظِمُ مِنَ ٱلْكَلاَمِ عَلَى ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ عَقَدَ هَـٰذَا ٱلْفَصْلَ لِلْقِسْمِ ٱلثَّانِي.

فَأَمَرَ - مَعَ إِطْلاَقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنْ يُقَالَ: إِنَّ إِحْدَى ٱلْوَاوَيْنِ حُذِفَتْ فِي ٱلْمَصَاحِفِ مِنَ ٱلْوَاوَيْنِ ٱللَّتَيْنِ دَخَلَتْ إِحْدَاهُمَا لِلدَّلاَلَةِ عَلَىٰ جَمْعٍ، أَوْ لِإِقَامَةِ بِنَاءِ كَلِمَةٍ؛ أَيْ: بِنْيَتِهَا.

وَسَيَأْتِي تَعْيِينُ ٱلْمَحْذُوفَةِ مِنْهُمَا.

ثُمَّ مَثَّلَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي بِخَمْسَةِ أَمْثِلَةٍ؛ مِثَالَانِ لِمَا دَخَلَتْ فِيهِ إِحْدَى ٱلْوَاوَيْنِ لِلْجَمْعِ؛ وَهُمَا:

-(**يَسْتَوُونَ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا ۚ لَّا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾﴾ فِي الم ٱلسَّجْدَةِ.

-وَ(**ٱلْغَاوُونَ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَكُبْكِبُوا۟ فِيهَا هُمْ وَٱلْغَاوُۥنَ ﴿٩٤﴾﴾ فِي ٱلشُّعَرَاءِ.

وَفِيهَا أَيْضاً ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾﴾.

وَثَلَاثَةُ أَمْثِلَةٍ لِمَا دَخَلَتْ فِيهِ إِحْدَى ٱلْوَاوَيْنِ لِلْبِنَاءِ؛ وَهِيَ:

-(**وُورِيَ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ.

-وَ(**ٱلْمَوْءُودَةُ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾﴾ فِي ٱلتَّكْوِيرِ.

-وَ(**دَاوُودَ**) وَهُوَ كَثِيرٌ فِي ٱلْقُرْآنِ.

فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱجْتَمَعَ فِيهَا وَاوَانِ، وَٱلثَّانِيَةُ فِي ﴿لَا يَسْتَوُونَ﴾ ضَمِيرُ جَمْعٍ، وَفِي ﴿ٱلْغَاوُۥنَ﴾ عَلَامَةُ رَفْعِ ٱلْجَمْعِ، وَفِي بَقِيَّةِ ٱلْأَمْثِلَةِ لِلْبِنَاءِ.

وَمِنَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي ٱلْوَاوُ ٱلثَّانِيَةُ فِيهَا لِلْجَمْعِ ﴿وَلَا تَلْوُۥنَ﴾، وَ﴿يَلْوُۥنَ﴾،

وَ﴿وَإِن تَلْوُۥا﴾، وَ﴿لِيَسُۥٓـُٔوا۟﴾، وَ﴿لِنَسْتَوُۥا۟﴾، وَ﴿فَأَوُۥا۟﴾.

وَفُهِمَ مِنْ أَمْثِلَةِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي حَذْفِ إِحْدَى ٱلْوَاوَيْنِ ٱلْمُجْتَمِعَتَيْنِ:

-أَنْ تَكُونَ ٱلثَّانِيَةُ بَعْدَ ضَمَّةٍ، فَخَرَجَ نَحْوُ ﴿ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟﴾، وَ﴿لَوَّوْا۟ رُءُوسَهُمْ﴾؛ فَإِنَّ ٱلْوَاوَيْنِ ثَابِتَانِ فِيهِ.

-وَأَنْ تَكُونَ ٱلْوَاوَانِ مُتَلَاصِقَتَيْنِ فِي ٱلْخَطِّ صُورَةً وَتَقْدِيراً.

فَدَخَلَ نَحْوُ ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾، وَ﴿لِيَسُۥٓـُٔوا۟﴾ مِمَّا ٱنْفَصَلَتْ فِيهِ ٱلْوَاوَانِ لَفْظاً لَا خَطّاً.

وَخَرَجَ ﴿تَبَوَّءُو﴾؛ فَإِنَّ ٱلْوَاوَيْنِ فِيهِ وَإِنِ ٱتَّصَلَتَا صُورَةً؛ فَهُمَا مُنْفَصِلَتَانِ تَقْدِيراً بِصُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلَّتِي حُذِفَتْ لِٱجْتِمَاعِ ٱلْأَمْثَالِ، بِخِلَافِ ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾، وَ﴿لِيَسُۥٓـُٔوا۟﴾؛ فَلَا حَظَّ لِهَمْزَتَيْهِمَا فِي ٱلصُّورَةِ عَلَى ٱلْمَشْهُورِ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذَا ٱلْبَابِ حَذْفَ إِحْدَى ٱلْوَاوَيْنِ؛ مِمَّا ٱلْأُولَىٰ فيهِ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ ٱلْوَاقِعَةِ قَبْلَ وَاوِ ٱلْجَمْعِ؛ نَحْوُ ﴿مُسْتَهْزِءُونَ﴾، وَ﴿مُتَّكِـُٔونَ﴾، وَ﴿بَدَءُوكُمْ﴾، وَ﴿أَنۢبِـُٔونِى﴾، وَ﴿لِيُطْفِـُٔوا۟﴾، وَ﴿لِيُوَاطِـُٔوا۟﴾، وَ﴿وَيَسْتَنۢبِـُٔونَكَ﴾، بَلْ أَخَّرَهُ إِلَىٰ آخِرِ بَابِ ٱلْهَمْزَةِ، وَأَدْرَجَهُ فِي قَوْلِهِ: (**وَمَا يُؤَدِّي** لِٱجْتِمَاعِ ٱلصُّورَتَيْنِ) . . . إلخ، وَهَا هُنَا ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو.

وَأَمَّا لَفْظُ ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾ فَإِنَّمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ هُنَا بِٱعْتِبَارِ ٱلْوَاوَيْنِ ٱلْمُكْتَنِفَتَيْنِ لِلْهَمْزَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٨٨- وَرَسْمُ ٱلْأَوْلَىٰ فِي ٱلْجَمِيعِ أَحْسَنُ وَفِي يَسُوؤُوا عَكْسُ هَـٰذَا أَبْيَنُ

لَمَّا ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ - قَبْلُ - أَنَّ إِحْدَى ٱلْوَاوَيْنِ مَحْذُوفَةٌ مِنْ نَحْوِ ﴿وُرِيَ﴾، وَ﴿يَسْتَوُۥنَ﴾، وَلَمْ يُعَيِّنِ ٱلْمَحْذُوفَةَ مِنَ ٱلْوَاوَيْنِ؛ أَرَادَ أَنْ يُعَيِّنَ هُنَا ٱلْمَحْذُوفَةَ مِنْهُمَا.

فَأَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ بِأَنَّ (**رَسْمَ ٱلْأُولَىٰ**) مِنَ ٱلْوَاوَيْنِ - أَيْ: إِثْبَاتَهَا - فِي ٱلرَّسْمِ مَعَ حَذْفِ ٱلثَّانِيَةِ (**أَحْسَنُ**) فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ؛ يَعْنِي مِنْ مُقَابِلِهِ - وَهُوَ حَذْفُ ٱلْأُولَىٰ معَ إِثْبَاتِ ٱلثَّانِيَةِ -.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي بِأَنَّ عَكْسَ هَـٰذَا أَبْيَنُ فِي (**يَسُوؤُوا**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لِيَسُـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ فِي ٱلْإِسْرَاءِ؛ فَيَتَرَجَّحُ فِيهِ حَذْفُ ٱلْوَاوِ ٱلْأُولَىٰ مَعَ إِثْبَاتِ ٱلْوَاوِ ٱلثَّانِيَةِ - ٱلَّذِي هُوَ ٱلْمَرْجُوحُ فِي غَيْرِهِ - وَهَـٰذَا إِنَّمَا هُوَ عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾ بِٱلْيَاءِ وَضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ، بَعْدَهَا وَاوُ ٱلْجَمْعِ[1].

وَأَمَّا عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ بِٱلْيَاءِ وَنَصْبِ ٱلْهَمْزَةِ[2]، أَوْ بِٱلنُّونِ وَنَصْبِ ٱلْهَمْزَةِ[3] فَلَا حَذْفَ فِيهِ أَصْلاً.

وَٱعْلَمْ أَنَّ جَمِيعَ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ إِنَّمَا يُوَافِقُ كَلَامَ أَبِي عَمْرٍو فِي

(١) وَهُوَ نَافِعٌ وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَحَفْصٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ.
(٢) وَهُمُ ٱبْنُ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ وَحَمْزَةُ وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ، هَـٰكَذَا ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾.
(٣) وهو ٱلكسائي؛ هَـٰكَذَا ﴿لِنَسُـُٔوا۟﴾.

ٱلْمُحْكَمِ وَكَلَامَ أَبِي دَاوُدَ فِي ذَيْلِ ٱلرَّسْمِ، وَأَمَّا كَلَامُ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ، وَأَبِي دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ فَمُخَالِفٌ لِمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ هُنَا.

وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ ما ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ.

وَعَلَيْهِ فَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ﴿وُرِيَ﴾ وَ﴿يَسْتَوُۥنَ﴾ وَشِبْهِهِمَا؛ أَنْ تَجْعَلَ ٱلْوَاوَ ٱلْأُولَىٰ سَوْدَاءَ، وَتَجْعَلَ بَعْدَهَا وَاواً حَمْرَاءَ.

وَهَـٰكَذَا ضَبْطُ ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾؛ إِلَّا أَنَّكَ تَجْعَلُ هَمْزَتَهَا نُقْطَةً صَفْرَاءَ بَيْنَ ٱلْوَاوِ ٱلْأُولَى ٱلسَّوْدَاءَ، وَٱلْوَاوَ ٱلثَّانِيَةَ ٱلْحَمْرَاءَ.

وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾؛ أَنْ تَجْعَلَ بَعْدَ ٱلسِّينِ وَاواً حَمْرَاءَ فِي ٱلسَّطْرِ، وَتَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ نُقْطَةً صَفْرَاءَ بَعْدَ ٱلْوَاوِ ٱلْحَمْرَاءِ فَوْقَ ٱلسَّطْرِ، ثُمَّ تَجْعَلَ وَاواً سَوْدَاءَ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ؛ فَتَكُونَ ٱلْهَمْزَةُ بَيْنَ ٱلْوَاوِ ٱلْأُولَى ٱلْحَمْرَاءِ وَٱلْوَاوِ ٱلثَّانِيَةِ ٱلسَّوْدَاءِ.

تَنْبِيهٌ:

ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ تَعْيِينَ ٱلْحَذْفِ لِصُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِي نَحْوِ ﴿مُسْتَهْزِءُونَ﴾، وَ﴿مُتَّكِـُٔونَ﴾، وَ﴿أَنۢبِـُٔونِى﴾، وَ﴿وَيَسْتَنۢبِـُٔونَكَ﴾، مِمَّا ٱلْأُولَىٰ فِيهِ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ ٱلْوَاقِعَةِ قَبْلَ وَاوِ ٱلْجَمْعِ.

وَعَلَىٰ مَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ ٱلْعَمَلُ.

وَعَلَيْهِ؛ فَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ذَلِكَ أَنْ تَجْعَلَ وَاوَ ٱلْجَمْعِ كَحْلَاءَ؛ وَتَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ قَبْلَهَا نُقْطَةً صَفْرَاءَ.

حذف اللام

ثُمَّ قَالَ:

٢٨٩- بَابُ وُرُودِ حَذْفِ إِحْدَى ٱللَّامَيْنْ وَهْوَ مُرَجَّحٌ بِثَانِي ٱلْحَرْفَيْنْ

٢٩٠- فِي ٱللَّيْلِ وَٱللَّائِي ٱلَّتِي وَٱللَّاتِي وَفِي ٱلَّذِي بِأَيِّ لَفْظٍ يَاتِي

أَيْ هَٰذَا بَابُ وُرُودِ حَذْفِ إِحْدَى ٱللَّامَيْنِ عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي أَلْفَاظٍ مَخْصُوصَةٍ، وَهِيَ ٱلْمَذْكُورَةُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي.

وَهَٰذَا مِنَ ٱلنَّاظِمِ شُرُوعٌ فِي ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱللَّامِ، بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ وَٱلْيَاءِ وَٱلْوَاوِ؛ وَكَأَنَّ وَجْهَ لُحُوقِ ٱلْحَذْفِ لِلَّامِ شِبْهُهَا بِٱلْأَلِفِ صُورَةً.

وَقَوْلُهُ: (**وَهْوَ**) أَيِ: ٱلْحَذْفُ (**مُرَجَّحٌ بِثَانِي ٱلْحَرْفَيْنْ**) أَيْ: فِي ٱلثَّانِي مِنَ ٱللَّامَيْنِ عَلَى ٱلْأَوَّلِ مِنْهُمَا، بِمَعْنَىٰ أَنَّ كَوْنَ ٱلْمَحْذُوفِ هُوَ ٱللَّامُ ٱلثَّانِي رَاجِحٌ عَلَىٰ كَوْنِهِ ٱللَّامَ ٱلْأُولَىٰ.

ثُمَّ ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي ٱلْأَلْفَاظَ ٱلَّتِي وَرَدَ فِيهَا حَذْفُ إِحْدَى ٱللَّامَيْنِ بِإِجْمَاعِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَجُمْلَتُهَا خَمْسَةٌ:

ٱللَّفْظُ ٱلْأَوَّلُ:

(**ٱللَّيْل**) نَحْوُ ﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي ٱلْقُرْآنِ.

ٱللَّفْظُ ٱلثَّانِي:

(ٱللَّائِي) وَقَدْ وَقَعَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ، مَوْضِعٌ فِي ٱلْأَحْزَابِ، وَمَوْضِعٌ فِي ٱلْمُجَادَلَةِ، وَمَوْضِعَانِ فِي ٱلطَّلَاقِ.

ٱللَّفْظُ ٱلثَّالِثُ:

(ٱلَّتِي) نَحْوُ ﴿ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي ٱلْقُرْآنِ.

ٱللَّفْظُ ٱلرَّابِعُ:

(ٱللَّاتِي) نَحْوُ ﴿وَٱلَّتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ وَهُوَ كَثِيرٌ أَيْضاً.

ٱللَّفْظُ ٱلْخَامِسُ:

(ٱلَّذِي) بِأَيِّ لَفْظٍ يَأْتِي؛ مِنْ مُفْرَدٍ وَمُثَنّىً وجَمْعٍ، نَحْوُ ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾، ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَٰنِهَا مِنكُمْ﴾، وَ﴿أَرِنَا ٱلَّذَيْنِ أَضَلَّانَا﴾.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ مِنْ تَرْجِيحِ حَذْفِ ٱللَّامِ ٱلثَّانِيَةِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمَذْكُورَةِ هُوَ مُخْتَارُ أَبِي عَمْرٍو.

وَأَمَّا أَبُو دَاوُدَ فَٱخْتَارَ حَذْفَ ٱللَّامِ ٱلْأُولَىٰ.

فَإِذَا ضُبِطَتِ ٱلْأَلْفَاظُ ٱلْمَذْكُورَةُ عَلَىٰ مُخْتَارِ أَبِي عَمْرٍو: لَمْ يُجْعَلْ عَلَى ٱللَّامِ ٱلْمَرْسُومَةِ فَتْحَةٌ وَلاَ شَدٌّ، وَلاَ تُلْحَقُ ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي بَعْدَهَا فِي **(ٱللَّائِي)**، وَ**(ٱللَّاتِي)**؛ لِفَقْدِ ٱلْمَفْتُوحِ ٱلْمُشَدَّدِ ٱلَّذِي شَأْنُهُ أَنْ تُلْحَقَ ٱلْأَلِفُ مَعَهُ.

وَإِذَا ضُبِطَتْ عَلَىٰ مُخْتَارِ أَبِي دَاوُدَ فَعَلَى ٱلْعَكْسِ.

وَبِمُخْتَارِ أَبِي عَمْرٍو جَرَىٰ عَمَلُنَا[1].

وَفُهِمَ مِنِ ٱقْتِصَارِ ٱلنَّاظِمِ عَلَىٰ حَذْفِ إِحْدَى ٱللَّامَيْنِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْخَمْسَةِ؛ أَنَّ مَا عَدَاهَا مِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلَّتِي فِيهَا لَامَانِ مُتَّصِلَتَانِ وَارِدٌ عَلَى ٱلْأَصْلِ ٱلَّذِي هُوَ ثُبُوتُهُمَا مَعاً، وَهُوَ كَذَلِكَ بِٱتِّفَاقِ ٱلْمَصَاحِفِ، نَحْوُ:

﴿ٱللَّهَ﴾، وَ﴿ٱللَّهُمَّ﴾، وَ﴿ٱللَّطِيفُ﴾، وَ﴿ٱللُّؤْلُؤُ﴾، وَ﴿ٱللَّمَمَ﴾، وَ﴿ٱللَّهْوِ﴾، وَ(اللَّعِبُ)[2] وَ﴿ٱللَّغْوَ﴾، وَ﴿ٱللَّوَّامَةِ﴾، وَ﴿ٱللَّعْنَةُ﴾، وَ﴿ٱللَّٰعِنُونَ﴾، وَ﴿ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾، وَ﴿مِنَ ٱللَّٰعِبِينَ﴾.

نَعَمْ؛ سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَمَّا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلنُّحَاةِ مِنْ حَذْفِ إِحْدَى ٱللَّامَيْنِ مِنِ ٱسْمِ ٱلْجَلَالَةِ إِذَا جُرَّ بِٱللَّامِ؛ نَحْوُ ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ﴾ لِعَدَمِ ذِكْرِ أَئِمَّةِ ٱلرَّسْمِ لَهُ.

وَأَمَّا ﴿أَلَفَ﴾ بِتَشْدِيدِ ٱللَّامِ؛ فَإِنَّمَا يُرْسَمُ بِلَامٍ وَاحِدَةٍ.

وَسَكَتَ عَنْهُ ٱلنَّاظِمُ لِمَجِيئِهِ عَلَى ٱلْأَصْلِ فِيهِ؛ إِذْ هُوَ فِعْلٌ مَاضٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ فِي سُورَةِ ٱلْأَنْفَالِ: ﴿وَأَلَّفَ﴾ بِلَامٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُ ذَلِكَ؛ إِذْ هُوَ فِعْلٌ، وَإِنَّمَا قَيَّدْتُهُ لِأَنِّي رَأَيْتُ كَثِيراً مِنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ وَغَيْرِهَا قَدْ رَسَمُوهُ بِلَامَيْنِ، جَعَلُوهَا مِثْلَ ٱلْأَلِفِ وَٱللَّامِ ٱللَّتَيْنِ تَدْخُلَانِ

(١) وَبِمُخْتَارِ أَبِي دَاوُدَ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

(٢) لَمْ يَرِدْ لَفْظُ (اللَّعِب) فِي ٱلْقُرْآنِ مُقْتَرِناً بِـ(أَلْ).

لِلتَّعْرِيفِ فِي نَحْوِ[١] ﴿ٱللَّهْوِ﴾، وَ(ٱللَّعِبِ)، وَشِبْهِهَا. ٱ.هـ

وَمِثْلُ ﴿أَلَفَ﴾: ﴿أَلَفْتَ﴾، وَ﴿لَا تُكَلَّفُ﴾ وَشِبْهُهُمَا؛ مِمَّا ٱللَّامُ ٱلْأُولَىٰ فِيهِ وَٱلثَّانِيَةُ مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تَحْقِيقاً.

تَنْبِيهٌ:

ٱلْأَلْفَاظُ ٱلْخَمْسَةُ ٱلَّتِي حَذَفَ مِنْهَا كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ إِحْدَى ٱللَّامَيْنِ هِيَ مِمَّا تَنَزَّلَتْ فِيهِ (أَلْ) مَنْزِلَةَ ٱلْجُزْءِ؛ لِلُزُومِهَا لَهَا، إِلَّا لَفْظَ (ٱللَّيْلِ)، وَٱقْتِصَارُهُمْ عَلَىٰ تِلْكَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْخَمْسَةِ أَوْضَحُ دَلِيلٍ عَلَىٰ أَنَّهُمْ أَجْرَوْهَا مَجْرَىٰ بَابِ (مَدَّ)، وَ(رَدَّ)، فِي رَسْمِ ٱلْمُدْغَمِ وَٱلْمُدْغَمِ فِيهِ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ، وَلَا يُعَكِّرُ عَلَيْهِ إِثْبَاتُهُمُ ٱللَّامَيْنِ فِي ﴿ٱللَّتَ﴾ لِإِجْرَائِهِمْ لَهُ - لَمَّا قَلَّ دَوْرُهُ - عَلَى ٱلْأَصْلِ؛ أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ لَفْظِ ﴿ٱلَّيْلِ﴾ حَذَفُوا مِنْهُ ٱللَّامَ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ تَتَنَزَّلْ (أَلْ) مَنْزِلَةَ ٱلْجُزْءِ مِنْهُ، حِينَ كَثُرَ دَوْرُهُ، وَتَمَاثَلَ أَكْثَرُ حُرُوفِهِ.

* * *

(١) فِي مُخْتَصَرِ ٱلتَّنْزِيلِ ٱلْمَطْبُوعِ (الليل) وَ(اللَّهو) وَ(اللعب) وَشِبهِ ذَلِكَ.

أحكام الهمزة المبتدأة

ثُمَّ قَالَ:

٢٩١- وَهَاكَ حُكْمَ ٱلْهَمْزِ فِي ٱلْمَرْسُومِ وَضَبْطَهُ بِٱلسَّائِرِ ٱلْمَعْلُومِ

أَيْ: خُذْ **(حُكْمَ ٱلْهَمْزِ فِي ٱلْمَرْسُومِ)** أَيِ: ٱلْمَكْتُوبِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَضَبْطَهُ)** بِٱلنَّصْبِ عَطْفٌ عَلَىٰ **(حُكْمَ)**، أَيْ: وَخُذْ ضَبْطَ ٱلْهَمْزِ؛ أَيْ: حَصْرَهُ بِٱلْوَجْهِ **(ٱلسَّائِرِ)** أَيِ: ٱلشَّائِعِ **(ٱلْمَعْلُومِ)** عِنْدَ عُلَمَاءِ ٱلْفَنِّ، وَهُوَ مَا ذَكَرُوهُ فِيهِ مِنَ ٱلْقَوَاعِدِ وَٱلضَّوَابِطِ ٱلرَّسْمِيَّةِ.

وَٱلْهَمْزُ لُغَةً: مَصْدَرٌ بِمَعْنَىٰ: ٱلضَّغْطِ وَٱلدَّفْعِ، وَيُسْتَعْمَلُ مَصْدَراً أَيْضاً بِمَعْنَى ٱلنُّطْقِ بِٱلْهَمْزَةِ؛ فَيُقَالَ: هَمَزْتُ ٱلْكَلِمَةَ؛ إِذَا نَقَطْتُ فِيهَا بِهَمْزَةٍ.

سُمِّيَ ٱلْحَرْفُ ٱلْمَعْلُومُ هَمْزاً وَهَمْزَةً؛ لِأَنَّهُ يُحْتَاجُ فِي إِخْرَاجِهِ مِنْ أَقْصَى ٱلْحَلْقِ إِلَىٰ ضَغْطِ ٱلصَّوْتِ وَدَفْعِهِ لِثِقَلِهِ.

وَٱلنَّبْرُ: مُرَادِفٌ - عِنْدَ سِيبَوَيْهِ وَٱلْجُمْهُورِ - لِلْهَمْزِ.

وَقَالَ ٱلْخَلِيلُ وَجَمَاعَةٌ: إِنَّ ٱلنَّبْرَ ٱسْمٌ لِلْهَمْزِ ٱلْمُخَفَّفِ.

وَٱلصَّحِيحُ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ حَرْفٌ، خِلَافاً لِلْمُبَرِّدِ فِي قَوْلِهِ: إِنَّهَا لَيْسَتْ حَرْفاً، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ قَبِيلِ ٱلضَّبْطِ وَٱلشَّكْلِ.

وَلَمَّا كَانَتِ ٱلْهَمْزَةُ ثَقِيلَةً تَوَسَّعَتِ ٱلْعَرَبُ فِي تَخْفِيفِهَا، وَٱسْتَغْنَوْا بِهِ عَنْ إِدْغَامِهَا، إِلَّا مَا شَذَّ مِنْ نَحْوِ (سَأَّالٍ)، وَ(ٱقْرَأَ آيَةً)؛ فَلِذَا لَمْ يَرْسِمُوا لَهَا صُورَةً، بَلِ ٱسْتَعَارُوا لَهَا شَكْلَ مَا تَؤُولُ فِي تَخْفِيفِهَا إِلَيْهِ؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ تَوَسُّعِهِمْ فِيهَا.

وَأَمَّا ٱلصُّورَةُ ٱلَّتِي تُجْعَلُ لَهَا كَعَيْنٍ صُغْرَىٰ، أَوْ نُقْطَةٍ صَفْرَاءَ، أَوْ حَمْرَاءَ، فَلَمْ تَكُنْ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ؛ بَلْ هِيَ مُحْدَثَةٌ لِلْإِيضَاحِ.

وَٱلْأَصْلُ فِي ٱلْهَمْزِ ٱلتَّحْقِيقُ، وَيُقَابِلُهُ ٱلتَّخْفِيفُ، وَهُوَ لُغَةُ أَهْلِ ٱلْحِجَازِ؛ وَأَنْوَاعُهُ ثَلَاثَةٌ:

أَحَدُهَا: ٱلتَّسْهِيلُ بَيْنَ بَيْنَ؛ أَيْ: جَعْلُ ٱلْهَمْزَةِ حَرْفاً مَخْرَجُهُ بَيْنَ مَخْرَجِ ٱلْمُحَقَّقَةِ وَمَخْرَجِ حَرْفِ ٱلْمَدِّ ٱلْمُجَانِسِ لِحَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ، أَوْ حَرَكَةِ ٱلْحَرْفِ ٱلَّذِي قَبْلَهَا، وَهَـٰذَا ٱلنَّوْعُ هُوَ ٱلْأَصْلُ فِي ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَحَرِّكَةِ ٱلْمُتَحَرِّكِ مَا قَبْلَهَا.

وَٱلْهَمْزَةُ ٱلْمُسَهَّلَةُ بَيْنَ بَيْنَ مُحَرَّكَةٌ عِنْدَ ٱلْبَصْرِيِّينَ، وَسَاكِنَةٌ عِنْدَ ٱلْكُوفِيِّينَ، وَلِكُلٍّ دَلِيلٌ مَحَلُّهُ غَيْرُ هَـٰذَا[1].

---

(١) ٱسْتَدَلَّ ٱلْكُوفِيُّونَ عَلَىٰ أَنَّهَا سَاكِنَةٌ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِهَا، فَلَوْ كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً لَجَازَ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِهَا، وَٱسْتَدَلَّ ٱلْبَصْرِيُّونَ عَلَىٰ أَنَّهَا مُتَحَرِّكَةٌ أَنَّهَا تَقَعُ فِي ٱلشِّعْرِ مُسَهَّلَةً بَيْنَ بَيْنَ وَبَعْدَهَا سَاكِنٌ؛ فِي ٱلْمَوْضِعِ ٱلَّذِي لَوِ ٱجْتَمَعَ فِيهِ سَاكِنَانِ لَٱنْكَسَرَ ٱلْبَيْتُ؛ كَقَوْلِ ٱلْأَعْشَىٰ:

أَانْ رَأَتْ رَجُلًا أَعْشَىٰ أَضَرَّ بِهِ رَيْبُ ٱلزَّمَانِ وَدَهْرٌ مُفْسِدٌ خَبِلُ

وَرَدُّوا عَلَىٰ دَلِيلِ ٱلْكُوفِيِّينَ بِأَنْ قَالُوا: إِنَّمَا لَمْ يَجُزْ أَنْ تَقَعَ مُبْتَدَأَةً؛ لِأَنَّهَا إِذَا جُعِلَتْ بَيْنَ بَيْنَ ٱخْتُلِسَتْ حَرَكَتُهَا، وَقَرُبَتْ مِنَ ٱلسَّاكِنِ، وَٱلِٱبْتِدَاءُ يَكُونُ بِمَا تَمَكَّنَتْ فِيهِ حَرَكَتُهُ، وَإِذَا زَالَ =

ثَانِيهَا: ٱلْإِبْدَالُ؛ وَهُوَ ٱلْأَصْلُ فِي ٱلْهَمْزَةِ ٱلسَّاكِنَةِ.

ثَالِثُهَا: ٱلْحَذْفُ؛ وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا فِي ٱلْمُتَحَرِّكِ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

-حَذْفٌ لِلْهَمْزَةِ مَعَ حَرَكَتِهَا، وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِٱلْإِسْقَاطِ.

-وَحَذْفٌ لَهَا بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا، وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِٱلنَّقْلِ.

وَهِيَ مُرَادَةٌ فِي ٱلْقِسْمَيْنِ؛ إِلَّا أَنَّهَا فِي ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ لَمْ يُدَلَّ عَلَيْهَا، وَفِي ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي دُلَّ عَلَيْهَا بِحَرَكَتِهَا ٱلْمَنْقُولَةِ.

وَٱعْلَمْ: أَنَّ ٱلْأَصْلَ أَنْ تُكْتَبَ ٱلْهَمْزَةُ بِصُورَةِ ٱلْحَرْفِ ٱلَّذِي تَؤُولُ إِلَيْهِ فِي ٱلتَّخْفِيفِ، أَوْ تَقْرُبُ مِنْهُ، مَا لَمْ تَكُنْ أَوَّلاً فَتُكْتَبُ حِينَئِذٍ أَلِفاً، وَقَدْ نَظَمَ ذَلِكَ ٱبْنُ مُعْطِي[1] فِي بَيْتٍ فَقَالَ:

وَكَتَبُوا ٱلْهَمْزَ عَلَى ٱلتَّخْفِيفِ ... وَأَوَّلاً بِٱلْأَلِفِ ٱلْمَعْرُوفِ

فَإِنْ كَانَتِ ٱلْهَمْزَةُ تُخَفَّفُ أَلِفاً، أَوْ كَٱلْأَلِفِ؛ فَقِيَاسُهَا أَنْ تُكْتَبَ أَلِفاً.

= ذَلِكَ ٱلتَّمَكُّنُ وَقَرُبَتْ مِنَ ٱلسَّاكِنِ، وَكَمَا لَا يَجُوزُ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِالسَّاكِنِ؛ فَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِمَا قَرُبَ مِنْهُ. ٱنظر الإنصاف، المسألة (١٠٥). بٱختصار.

(١) هُوَ الإِمَامُ أَبُو زَكَرِيَّا؛ يَحْيَى بْنُ مُعْطِي بْنِ عَبْدِ النُّورِ الزَّوَاوِيُّ الْحَنَفِيُّ الْمُلَقَّبُ بِزَيْنِ الدِّينِ، سَكَنَ دِمَشْقَ طَوِيلًا، وَاشْتَغَلَ عَلَيْهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى مِصْرَ، وَتَصَدَّرَ بِالْجَامِعِ الْعَتِيقِ بِهَا لإِقْرَاءِ الأَدَبِ، إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ بِالْقَاهِرَةِ فِي سَلْخِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ عَلَى شَفِيرِ الْخَنْدَقِ بِقُرْبِ تُرْبَةِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

وَإِنْ كَانَتْ تُخَفَّفُ يَاءً، أَوْ كَٱلْيَاءِ، فَقِيَاسُهَا أَنْ تُكْتَبَ يَاءً.

وَإِنْ كَانَتْ تُخَفَّفُ وَاواً أَوْ كَٱلْوَاوِ، فَقِيَاسُهَا أَنْ تُكْتَبَ وَاواً.

وَإِنْ كَانَتْ تُخَفَّفُ بِٱلْحَذْفِ بِنَقْلٍ، أَوْ غَيْرِهِ، فَتُحْذَفُ مَا لَمْ تَكُنْ أَوَّلاً؛ فَتُكْتَبُ حِينَئِذٍ أَلِفاً؛ سَوَاءٌ ٱتَّصَلَ بِهَا حَرْفٌ زَائِدٌ؛ نَحْوُ ﴿سَأَصْرِفُ﴾، أَوْ لَا؛ نَحْوُ ﴿أَنْعَمْتَ﴾؛ إِشْعَاراً بِحَالَةِ ٱلِٱبْتِدَاءِ.

هَـٰذَا هُوَ ٱلْقِيَاسُ فِي ٱلْعَرَبِيَّةِ وَخَطِّ ٱلْمَصَاحِفِ، وَجَاءَتْ أَحْرُفٌ فِي خَطِّ ٱلْمَصَاحِفِ خَارِجَةً عَنِ ٱلْقِيَاسِ لِمَعْنىً مَقْصُودٍ، وَوَجْهٍ مُسْتَقِيمٍ يَعْلَمُهُ مَنْ قَدَرَ لِلسَّلَفِ ٱلصَّالِحِ قَدْرَهُمْ، وَعَرَفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٩٢- فَأَوَّلٌ بِأَلِفٍ يُصَوَّرُ وَمَا يُزَادُ قَبْلُ لَا يُعْتَبَرُ

٢٩٣- نَحْوُ بِأَنَّ وَسَأُلْقِي وَفَإِنْ

ٱلْهَمْزَةُ تَقَعُ أَوَّلَ ٱلْكَلِمَةِ، وَوَسَطَهَا، وَطَرَفَهَا، وَقَدِ ٱبْتَدَأَ ٱلنَّاظِمُ بِٱلْكَلَامِ عَلَى ٱلْمُبْتَدَأَةِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْوَاقِعَةَ فِي أَوَّلِ ٱلْكَلِمَةِ تُصَوَّرُ أَلِفاً، سَوَاءٌ تَحَرَّكَتْ بِٱلْكَسْرِ، أَمْ بِٱلْفَتْحِ، أَمْ بِٱلضَّمِّ، وَأَنَّ مَا يُزَادُ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ عَلَىٰ بِنْيَةِ ٱلْكَلِمَةِ كَٱلْبَاءِ، وَٱلسِّينِ، وَٱلْفَاءِ **(لَا يُعْتَبَرُ)** أَيْ: لَا يُعَدُّ مِنْ نَفْسِ ٱلْكَلِمَةِ؛ حَتَّىٰ تَصِيرَ ٱلْهَمْزَةُ بِهِ مُتَوَسِّطَةً،

بَلْ تَبْقَىٰ عَلَىٰ حُكْمِ ٱلِٱبْتِدَاءِ؛ فَتُصَوَّرُ أَلِفاً؛ سَوَاءٌ تَحَرَّكَتْ أَيْضاً بِٱلْكَسْرِ، أَمْ بِٱلْفَتْحِ، أَمْ بِٱلضَّمِّ.

فَمِثَالُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُبْتَدَأَةِ مَفْتُوحَةً، وَمَضْمُومَةً، وَمَكْسُورَةً، ﴿أَنْعَمْتَ﴾، وَ﴿أُولَٰئِكَ﴾، وَ﴿إِيَّاكَ﴾.

وَمِثَالُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلَّتِي قَبْلَهَا مَزِيدٌ مَفْتُوحَةً، وَمَضْمُومَةً، وَمَكْسُورَةً، مَا أَشَارَ إِلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: (**نَحْوُ بِأَنَّ وَسَأُلْقِي وَفَإِنْ**).

وَٱعْلَمْ أَنَّهُ يَنْدَرِجُ فِي عُمُومِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُبْتَدَأَةِ هَمْزَةُ ٱلْوَصْلِ، نَحْوُ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾، ﴿ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ﴾؛ فَتُصَوَّرُ أَلِفاً.

وَمِمَّا يَنْدَرِجُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَمَا يُزَادُ قَبْلُ لَا يُعْتَبَرْ**) (**كَأَنْ**)، وَ(**كَأَيِّنْ**)؛ بِنَاءً عَلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْكَافِ عَلَىٰ كِلْمَتَيْ (**أَنْ**)، وَ(**أَيٍّ**)، وَهُوَ مَذْهَبُ ٱلْقُرَّاءِ، خِلَافاً لِلنُّحَاةِ فِي جَعْلِهَا بِٱلتَّرْكِيبِ جُزْءاً مِنَ ٱلْكَلِمَةِ، وَقَدْ مَثَّلَ ٱلشَّيْخَانِ بِهِمَا مَعاً لِلْمُبْتَدَأَةِ ٱلَّتِي ٱتَّصَلَ بِهَا حَرْفٌ دَخِيلٌ.

وَمِمَّا يَنْدَرِجُ فِيهِ أَيْضاً؛ نَحْوُ ﴿ٱلْأَرْضِ﴾، وَ﴿ٱلْأَحَادِيثِ﴾، وَ﴿ٱلْآخِرَةُ﴾، مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ لَمْ تُنَزَّلْ (**أَلْ**) مَنْزِلَةَ ٱلْجُزْءِ مِنْهَا.

فَإِنْ نُزِّلَتْ (**أَلْ**) مَنْزِلَةَ ٱلْجُزْءِ مِنَ ٱلْكَلِمَةِ ٱلَّتِي فِي أَوَّلِهَا هَمْزَةٌ؛ كَانَتْ ٱلْهَمْزَةُ فِي حُكْمِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ؛ لَا ٱلْمُبْتَدَأَةِ، وَذَلِكَ فِي ﴿ٱلْقُرْءَانَ﴾؛ فَإِنَّهُ لَمَّا لَزِمَتْهُ (**أَلْ**) نُزِّلَتْ مِنْهُ مَنْزِلَةَ ٱلْجُزْءِ، فَلَا يَنْدَرِجُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَمَا يُزَادُ قَبْلُ لَا يُعْتَبَرْ**).

كَمَا لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ أَيْضاً حَرْفُ ٱلْمُضَارَعَةِ، وَمِيمُ ٱسْمِ ٱلْفَاعِلِ وَٱسْمِ ٱلْمَفْعُولِ، وَهَمْزَةُ ٱلْوَصْلِ، نَحْوُ ﴿تَوَزُّهُمْ﴾، وَ﴿يُؤَتِّ﴾، وَ﴿نَّأْخُذَ﴾، وَ﴿مُّؤْمِنٌ﴾، وَ﴿مَأْنِيَّا﴾، وَنَحْوُ ﴿ٱئْتُوا۟﴾، وَ﴿فَأْذَن﴾، لِحُلُولِ ٱلْفَاءِ حُلُولَ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ، فَإِنَّ ٱلْهَمْزَةَ فِي ٱلْجَمِيعِ حُكْمُهَا حُكْمُ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ؛ لِأَنَّ ٱلْأَحْرُفَ ٱلْمُتَقَدِّمَةَ عَلَيْهَا وَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً؛ لَكِنْ يُخِلُّ إِسْقَاطُهَا بِبِنْيَةِ ٱلْكَلِمَةِ.

فَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ **(وَمَا يُزَادُ قَبْلُ لَا يُعْتَبَرُ)** يَعْنِي مِمَّا لَمْ يُنَزَّلْ مَنْزِلَةَ ٱلْجُزْءِ مِنَ ٱلْكَلِمَةِ، وَمِمَّا لَا يُخِلُّ إِسْقَاطُهُ بِبِنْيَةِ ٱلْكَلِمَةِ، سَوَاءٌ أَسْتَقَلَّ كَ**(يَوْمَ)** وَ**(حِينَ)** مِنْ ﴿يَوْمَئِذٍ﴾، وَ﴿حِينَئِذٍ﴾ ٱلْآتِيَيْنِ، أَمْ لَمْ يَسْتَقِلَّ كَمَا فِي ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٩٣- وَبِمُرَادِ ٱلْوَصْلِ بِٱلْيَاءِ لَئِنْ

٢٩٤- ثُمَّ لِئَلَّا مَعْ أَئِفْكاً يَوْمَئِذْ أَئِنَّ مَعْ أَئِنَّكُمْ وَحِينَئِذْ

٢٩٥- أَئِنْ أَئِنَّا ٱلْأَوَّلَانِ وَكَذَا أَئِمَّةٌ وَٱلْمُزْنُ فِيهَا أَئِذَا

٢٩٦- وَهَؤُلَاءِ ثُمَّ يَبْنُؤُمَّا وَأَؤُنَبِّئُ بِوَاوٍ حَتْمَا

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْوَاقِعَةَ أَوَّلَ ٱلْكَلِمَةِ تُصَوَّرُ أَلِفاً - وَإِنْ كَانَ قَبْلَهَا مَزِيدٌ - ٱسْتَثْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ - مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - أَرْبَعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً؛ كُتِبَتْ عَلَىٰ إِرَادَةِ وَصْلِهَا بِمَا قَبْلَهَا؛ فَصَارَتِ ٱلْهَمْزَةُ بِذَلِكَ فِي حُكْمِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ، مِنْهَا أَرْبَعُ كَلِمَاتٍ ٱتَّصَلَتْ بِمَا يُمْكِنُ ٱسْتِقْلَالُهُ، وَهِيَ:

﴿يَوْمَئِذٍ﴾، وَ﴿حِينَئِذٍ﴾، وَ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ﴾، وَ﴿يَـٰبَنُؤُمَّ﴾.

وَٱلْعَشَرَةُ ٱلْبَاقِيَةُ ٱتَّصَلَتْ بِمَا لَا يُمْكِنُ ٱسْتِقْلَالُهُ، وَهِيَ:

﴿لَئِنْ﴾، وَ﴿لِئَلَّا﴾، وَ﴿أَيْفِكًا﴾، وَ﴿أَيِن﴾، وَ﴿أَيِنَّكُمْ﴾، وَ﴿أَيِنَّا﴾، وَ﴿أَيِمَّةً﴾، وَ﴿أَءِذَا﴾ ٱلَّذِي فِي سُورَةِ ٱلْمُزْنِ[1]، وَ﴿أَؤُنَبِّئُكُم﴾.

أَمَّا (**لَئِنْ**) فَنَحْوُ ﴿لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾.

دَخَلَتِ ٱللَّامُ ٱلْمُوَطِّئَةُ لِلْقَسَمِ عَلَىٰ (**إِنْ**) ٱلشَّرْطِيَّةِ، فَكَانَ قِيَاسُهَا ٱلْأَلِفَ، لَكِنْ لَمَّا نُزِّلَ ٱلْجَمِيعُ مَنْزِلَةَ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْوَاحِدَةِ صَارَتِ ٱلْهَمْزَةُ - بِذَلِكَ ٱلِٱعْتِبَارِ - مُتَوَسِّطَةً؛ فَصُوِّرَتْ يَاءً؛ كَٱلْهَمْزَةِ ٱلْمَكْسُورَةِ بَعْدَ فَتْحَةِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ حَقِيقَةً.

وَأَمَّا (**لِئَلَّا**) فَنَحْوُ ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾.

دَخَلَتْ لَامُ (**كَيْ**) عَلَىٰ (**أَنْ لَا**)، فَكَانَ قِيَاسُهَا أَنْ تُصَوَّرَ أَلِفاً، لِأَنَّهَا مُبْتَدَأَةٌ؛ لَكِنْ لَمَّا نُزِّلَ ٱلْجَمِيعُ مَنْزِلَةَ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْوَاحِدَةِ؛ صَارَتْ بِذَلِكَ ٱلتَّقْدِيرِ مُتَوَسِّطَةً؛ فَصُوِّرَتْ يَاءً؛ كَٱلْهَمْزَةِ ٱلْمَفْتُوحَةِ بَعْدَ كَسْرَةٍ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ حَقِيقَةً.

وَأَمَّا (**أَيْفِكاً**) فَفِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿أَيِفْكًا ءَالِهَةً دُونَ ٱللَّهِ تُرِيدُونَ ﴿٨٦﴾﴾.

دَخَلَتْ هَمْزَةُ ٱلِٱسْتِفْهَامِ عَلَىٰ (**إِفْكاً**)؛ فَفُعِلَ بِهِ مَا فُعِلَ بِـ(**لَئِنْ**).

وَأَمَّا (**يَوْمَئِذٍ**) فَنَحْوُ ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ ٱلدَّاعِيَ﴾.

---

(١) سَيُبَيِّنُ ٱلشَّارِحُ أَنَّ سُورَةَ ٱلْمُزْنِ هِيَ سُورَةُ ٱلْوَاقِعَةُ.

أُضِيفَ (يَوْمَ) إِلَىٰ (إِذْ)؛ ثُمَّ فُعِلَ بِهِ مِثْلُ مَا فُعِلَ بِـ(لَئِنْ).

وَأَمَّا (أَئِنَّ) فَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا﴾.

وَأَمَّا (أَئِنَّكُمْ):

فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ﴾.

وَفِي ٱلنَّمْلِ وَٱلْعَنْكَبُوتِ ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ﴾.

وَفِي فُصِّلَتْ ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ﴾.

دَخَلَتْ هَمْزَةُ ٱلِاسْتِفْهَامِ عَلَىٰ (إِنَّ)، وَ(إِنَّكُمْ)؛ ثُمَّ سُلِكَ بِهِمَا مَسْلَكَ (أَئِفْكاً).

وَعُلِمَ مِنْ ذِكْرِ ٱلنَّاظِمِ ﴿أَئِنَّكُمْ﴾ مَعَ ﴿أَئِن﴾؛ عَدَمُ دُخُولِ ﴿أَءِنَّكَ﴾ فِي ٱلصَّافَّاتِ؛ إِذْ لَوْ أَرَادَ ٱلْعُمُومَ لَٱكْتَفَىٰ بِـ(أَئِنَّ) ٱلْمُجَرَّدِ عَنِ ٱلْمُقْتَرِنِ بِٱلضَّمِيرِ.

وَأَمَّا (حِينَئِذٍ) فَفِي ٱلْوَاقِعَةِ ﴿وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾﴾؛ فُعِلَ بِهِ مَا فُعِلَ بِـ(يَوْمَئِذٍ).

وَأَمَّا (أَئِنْ) فَفِي يس ﴿أَئِن ذُكِّرْتُم﴾.

دَخَلَتْ هَمْزَةُ ٱلِاسْتِفْهَامِ عَلَىٰ (إِنْ)؛ ثُمَّ سُلِكَ بِهِ مَسْلَكَ (أَئِفْكاً).

وَأَمَّا (أَئِنَّا) فَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿أَئِنَّا لَمُخْرَجُونَ﴾ وَفِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا﴾.

وَهَـٰذَانِ هُمَا ٱلْمُرَادَانِ بِقَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (أَئِنَّا ٱلْأَوَّلَانِ)؛ دَخَلَتْ هَمْزَةُ ٱلِاسْتِفْهَامِ عَلَىٰ (إِنَّا) ٱلْمُرَكَّبِ مِنْ ضَمِيرِ جَمَاعَةِ ٱلْمُتَكَلِّمِينَ وَ(إِنَّ) ٱلْمَحْذُوفَةِ ٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ لِتَوَالِي ٱلْأَمْثَالِ، ثُمَّ سُلِكَ بِهِ مَسْلَكَ (أَئِفْكاً).

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**ٱلْأَوَّلَانِ**) عَنْ (**أَئِنَّا**) ٱلثَّالِثِ؛ وَهُوَ فِي ٱلنَّازِعَاتِ ﴿أَءِنَّا لَمَرْدُودُونَ فِي ٱلْحَافِرَةِ﴾؛ فَإِنَّهُ لَمْ تُصَوَّرْ فِيهِ ٱلْهَمْزَةُ ٱلْمَكْسُورَةُ.

وَأَمَّا (**أَئِمَّةٌ**)

-فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾.

-وَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ وَٱلسَّجْدَةِ[1] ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾.

-وَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً﴾.

-وَفِيهَا أَيْضاً ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾.

وَأَصْلُهُ (**أَأْمِمَة**) عَلَىٰ وزْنِ (**أَفْعِلَة**) جَمْعُ (**إِمَام**)؛ كَ(**آلِهَة**) جَمْعُ (**إِلَـٰه**)، وَ(**آنِيَة**) جَمْعُ (**إِنَاء**)، ثُمَّ أُرِيدَ إِدْغَامُ ٱلْمِيمِ ٱلْأُولَىٰ في ٱلْمِيمِ ٱلثَّانِيَةِ؛ فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ ٱلْمِيمِ ٱلْأُولَىٰ إِلَى ٱلسَّاكِنِ قَبْلَهَا؛ فَصَارَ (**أَئِمَّة**) بِكَسْرِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ؛ فَٱقْتَضَى ٱلْقِيَاسُ فِيهَا أَنْ تُصَوَّرَ يَاءً؛ لِتَوَسُّطِهَا تَحْقِيقاً مَكْسُورَةً بَعْدَ فَتْحٍ.

وَإِنَّمَا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ لَفْظَ (**أَئِمَّة**) هُنَا مَعَ أَنَّ هَمْزَتَهُ ٱلثَّانِيَةَ مُتَوَسِّطَةٌ تَحْقِيقاً لَا تَنْزِيلاً، كَمَا قَرَّرْنَاهُ؛ تَبَعاً لِأَبِي عَمْرٍو فِي جَمْعِهِ (**أَئِمَّة**) مَعَ (**أَئِفْكاً**) وَنَظَائِرِهِ.

وَأَمَّا (**أَئِذَا**) ٱلَّذِي فِي سُورَةِ ٱلْمُزْنِ - أَيِ ٱلْوَاقِعَةِ -: فَهُوَ ﴿أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا﴾.

---

(١) آيَةُ سُورَةِ ٱلسَّجْدَةِ ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾.

دَخَلَتْ هَمْزَةُ ٱلِٱسْتِفْهَامِ عَلَىٰ (إِذَا)، ثُمَّ سُلِكَ بِهِ مَسْلَكَ (أَئِفْكاً).

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (فِي ٱلْمُزْنِ) عَنْ (أَئِذَا) ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ فَإِنَّهُ لَمْ تُصَوَّرْ فِيهِ ٱلْهَمْزَةُ ٱلْمَكْسُورَةُ، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ فِي ٱلرَّعْدِ وَغَيْرِهَا.

وَأَمَّا (هَـٰؤُلَاءِ) فَنَحْوُ ﴿أَنۢبِـُٔونِي بِأَسۡمَآءِ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾.

دَخَلَتْ (هَا) ٱلَّتِي لِلتَّنْبِيهِ عَلَىٰ (أُولَاءِ) ٱلَّذِي هُوَ ٱسْمُ إِشَارَةٍ؛ فَكَانَ قِيَاسُ هَمْزَتِهِ أَنْ تُصَوَّرَ أَلِفاً؛ إِذْ هِيَ مُبْتَدَأَةٌ ٱتَّصَلَ بِهَا كَلِمَةُ (هَا)، لَـٰكِنْ لَمَّا نُزِّلَ ٱلْجَمِيعُ مَنْزِلَةَ ٱلْكَلِمَةِ؛ صَارَتِ ٱلْهَمْزَةُ بِذَلِكَ ٱلتَّقْدِيرِ فِي حُكْمِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ، وَهِيَ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ تَصَوَّرَتْ وَاواً؛ كَٱلْهَمْزَةِ ٱلْمَضْمُومَةِ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ حَقِيقَةً.

وَمَا ٱقْتَضَاهُ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ مِنْ أَنَّ ٱلْوَاوَ ٱلْمَرْسُومَةَ فِي (هَـٰؤُلَاءِ) صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ؛ هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَذَهَبَ ٱلنُّحَاةُ إِلَىٰ أَنَّهَا زَائِدَةٌ كَٱلْوَاوِ فِي (أُولَاءِ)، وَ(أُولُوا)، وَ(أُولِي)، وَأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ غَيْرُ مُصَوَّرَةٍ.

وَأَمَّا (يَبْنَؤُمَّ) فَفِي طه ﴿قَالَ يَبۡنَؤُمَّ لَا تَأۡخُذۡ بِلِحۡيَتِي﴾.

أُضِيفَ (ٱبْنَ) ٱلْمُنَادَىٰ إِلَىٰ (أُمَّ)، فَكَانَ قِيَاسُ هَمْزَةِ (أُمَّ) أَنْ تُصَوَّرَ أَلِفاً؛ إِذْ هِيَ مُبْتَدَأَةٌ؛ لَـٰكِنْ لَمَّا نُزِّلَ ٱلْجَمِيعُ مَنْزِلَةَ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْوَاحِدَةِ؛ صَارَتْ بِذَلِكَ ٱلتَّقْدِيرِ فِي حُكْمِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ حَقِيقَةً.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ حَرْفُ ٱلنِّدَاءِ - عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ، وَهُوَ فِي

ٱلْأَعْرَافِ ﴿قَالَ ٱبْنَ أُمَّ﴾؛ فَإِنَّ هَمْزَةَ (أُمَّ) صُوِّرَتْ أَلِفاً، وَهِيَ مُنْفَصِلَةٌ عَنْ كَلِمَةِ (ٱبْنَ) فِي ٱلرَّسْمِ.

وَأَمَّا (أَؤُنَبِّئُكُمْ) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾.

دَخَلَتْ هَمْزَةُ ٱلِاسْتِفْهَامِ عَلَىٰ (أُنَبِّئُكُمْ)؛ ثُمَّ سُلِكَ بِهِ مَسْلَكَ (يَبْنَؤُمَّ).

فَجُمْلَةُ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْأَرْبَعَ عَشْرَةَ:

-مِنْهَا مَا صُوِّرَتْ هَمْزَتُهُ وَاواً، وَهُوَ ثَلَاثَةٌ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾، وَ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾، وَ﴿أَؤُنَبِّئُكُم﴾.

-وَمِنْهَا مَا صُوِّرَتْ هَمْزَتُهُ يَاءً، وَهُوَ بَاقِي ٱلْكَلِمَاتِ.

وَإِنَّمَا صُوِّرَتْ كَذَلِكَ مُرَاعَاةً لِلُغَةِ مَنْ يُجْرِي هَٰذَا ٱلنَّوْعَ مِنَ ٱلْمُبْتَدَأَةِ فِي ٱلتَّخْفِيفِ مَجْرَى ٱلْمُتَوَسِّطَةِ حَقِيقَةً، وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ مَا يُؤْخَذُ مِنْهُ كَيْفِيَّةُ ضَبْطِ هَٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (بِمُرَادِ) سَبَبِيَّةٌ، وَ(مُرَادِ) بِوَزْنِ ٱسْمِ ٱلْمَفْعُولِ؛ وَٱلْمُرَادُ بِهِ: ٱلْمَصْدَرُ.

وَقَوْلُهُ: (لَئِنْ) مَرْفُوعٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: صُوِّرَ.

وَٱلْمَعْنَىٰ: صُوِّرَ بِسَبَبِ إِرَادَةِ ٱلِاتِّصَالِ (لَئِنْ) وَنَظَائِرُهُ بِٱلْيَاءِ، وَ(هَؤُلَاءِ) وَنَظَائِرُهُ بِٱلْوَاوِ.

وَحَذَفَ آخِرَ (أَؤُنَبِّئُكُمْ) لِضَرُورَةِ ٱلْوَزْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢٩٧- فَصْلٌ وَمَا بَعْدَ سُكُونٍ حُذِفَا مَا لَمْ يَكُ ٱلسَّاكِنُ وَسْطاً أَلِفَا

٢٩٨- كَمِلْءُ يَسْأَلُونَ وَٱلنَّبِيءِ شَيْئاً وَسُوءاً سَاءَ مَعْ قُرُوءِ

لَمَّا فَرَغَ ٱلنَّاظِمُ مِنْ حُكْمِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُبْتَدَأَةِ شَرَعَ فِي حُكْمِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ وَٱلْمُتَطَرِّفَةِ ٱلْوَاقِعَتَيْنِ بَعْدَ سَاكِنٍ، وَجَمَعَهُمَا فِي فَصْلٍ وَاحِدٍ لِٱشْتِرَاكِهِمَا فِي ٱلْحُكْمِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ مَا وَقَعَ بَعْدَ سُكُونٍ مِنَ ٱلْهَمْزِ ٱلْمُتَوَسِّطِ وَٱلْمُتَطَرِّفِ حُذِفَ - أَيْ: لَمْ تُجْعَلْ لَهُ صُورَةٌ - إِلَّا إِذَا كَانَ ٱلسَّاكِنُ ٱلَّذِي قَبْلَ ٱلْهَمْزِ أَلِفاً مُتَوَسِّطاً؛ فَإِنَّهُ سَيَأْتِي حُكْمُهُ آخِرَ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ، وَهَـٰذَا ٱلِٱسْتِثْنَاءُ خَاصٌّ بِقِسْمِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ، وَسَيَأْتِي ٱلِٱسْتِثْنَاءُ أَيْضاً مِنَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ بَعْدَ أَلِفٍ.

فَإِنْ قُلْتَ: مِنْ أَيْنَ عُلِمَ أَنَّ ٱلِٱسْتِثْنَاءَ هُنَا خَاصٌّ بِقِسْمِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ عُلِمَ مِنْ وَصْفِهِ ٱلْأَلِفَ بِٱلتَّوَسُّطِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَكُونُ مُتَوَسِّطَةً إِلَّا إِذَا تَوَسَّطَ ٱلْهَمْزُ؛ بِأَنْ كَانَ بَعْدَهُ حَرْفٌ فَأَكْثَرُ؛ كَ(**دُعَاؤُكُمْ**).

وَأَمَّا إِذَا تَطَرَّفَ كَ(**يَشَاءُ**)؛ فَإِنَّ ٱلْأَلِفَ تَكُونُ حِينَئِذٍ مُتَطَرِّفَةً؛ لِكَوْنِ ٱلْهَمْزِ لَا شَكْلَ لَهُ فِي ٱلْمَصَاحِفِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ صُوَرَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ وَٱلْمُتَطَرِّفَةِ ٱلْوَاقِعَتَيْنِ بَعْدَ سَاكِنٍ سِتٌّ وَثَلَاثُونَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ كُلّاً مِنْهُمَا إِمَّا مَضْمُومَةٌ، أَوْ مَفْتُوحَةٌ، أَوْ مَكْسُورَةٌ، فَهَـٰذِهِ سِتٌّ،

وَٱلسَّاكِنٌ ٱلَّذِي قَبْلَهُمَا إِمَّا صَحِيحٌ، وَإِمَّا وَاوٌ، أَوْ يَاءٌ لَيِّنَانِ، أَوْ وَاوٌ أَوْ يَاءٌ مَدِّيَّانِ، أَوْ أَلِفٌ، فَهَذِهِ سِتٌّ أَيْضاً، تُضْرَبُ فِي ٱلسِّتَّةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ تَبْلَغُ سِتّاً وَثَلَاثِينَ، ثَمَانِ عَشْرَةَ فِي ٱلْمُتَوَسِّطَةِ، وَمِثْلُهَا فِي ٱلْمُتَطَرِّفَةِ، إِلَّا أَنَّهُ يَسْقُطُ مِنْ صُوَرِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ ثَلَاثُ صُوَرٍ، وَهِيَ ٱلْمَضْمُومَةُ وَٱلْمَفْتُوحَةُ وَٱلْمَكْسُورَةُ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ؛ لِٱسْتِثْنَاءِ ٱلنَّاظِمِ لَهَا، تَبَقَّىٰ مِنْهَا خَمْسَ عَشْرَةَ؛ تُضَمُّ إِلَىٰ صُوَرِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ ٱلثَّمَانِ عَشْرَةَ؛ فَتَكُونُ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ؛ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ مِنْهَا مَعَ ٱلضَّمِّ، وَمِثْلُهَا مَعَ ٱلْفَتْحِ، وَمِثْلُهَا مَعَ ٱلْكَسْرِ.

وَإِلَىٰ هَٰذَا ٱلتَّنْوِيعِ أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي بِتَعْدَادِ ٱلْأَمْثِلَةِ مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةِ تَرْتِيبٍ، بَلْ عَلَىٰ حَسَبَ مَا سَاعَدَهُ ٱلنَّظْمُ.

وَهَٰذَا تَرْتِيبُ مَا حَضَرَ مِنْ أَمْثِلَتِهَا مَعَ إِدْرَاجِ أَمْثِلَةِ ٱلنَّاظِمِ.

فَٱلْمَضْمُومَةُ - مُتَوَسِّطَةً وَمُتَطَرِّفَةً - نَحْوُ:

﴿مَسْـُٔولًا﴾ وَ﴿مِلْءُ﴾ وَ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾ وَ﴿شَىْءٌ﴾ وَ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾ وَ﴿سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ﴾ وَ﴿نَبِّـُٔهُمْ﴾[1] وَ﴿ٱلنَّبِىٓءُ﴾ وَ﴿دُعَآءُ﴾.

وَٱلْمَفْتُوحَةُ - مُتَوَسِّطَةً وَمُتَطَرِّفَةً - نَحْوُ:

﴿يَسْـَٔلُونَ﴾ وَ﴿ٱلْخَبْـَٔ﴾ وَ﴿سَوْءَٰتِهِمَا﴾ وَ﴿شَيْـًٔا﴾ وَ﴿سُوٓءًا﴾ وَ﴿ٱلسُّوٓءَ﴾ وَ﴿نَبِّـَٔا﴾[2] وَ﴿ٱلنَّبِىٓءُ﴾ وَ﴿سَآءَ﴾.

---

(١) هَذَا ٱلْمِثَالُ وَٱلَّذِي بَعْدَهُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى قِرَاءَةِ نَافِعٍ؛ لِأَنَّهُ يَقْرَأُ بِهَمْزِ كَلِمَةِ (النبي)، وَ(نبيهم).

(٢) انظر التعليق السابق.

وَٱلْمَكْسُورَةُ - مُتَوَسِّطَةً وَمُتَطَرِّفَةً - نَحْوُ:

﴿أَفَٰٓئِدَةُ﴾، وَ﴿بَيْنَ ٱلْمَرْءِ﴾، وَ﴿مَوْبِلًا﴾، وَ﴿دَآبِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾، وَ﴿كُلِّ شَىْءٍ﴾، وَ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾، وَ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[1]، وَ﴿لِنَبِيٍّ لَّهُمُ﴾، وَ﴿مِنَ ٱلْمَآءِ﴾.

وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ - قَرِيباً - ٱسْتِثْنَاءُ كَلِمَاتٍ دَخَلَتْ فِي هَـٰذِهِ ٱلْقَاعِدَةِ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا هُنَا، وَقَدْ مَثَّلْنَا بِبَعْضِ تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ هُنَا.

ثُمَّ قَالَ:

٢٩٩- إِلَّا حُرُوفاً خَرَجَتْ عَنْ حُكْمِهَا ... فَصُوِّرَتْ بِأَلِفٍ فِي رَسْمِهَا

٣٠٠- وَهْيَ تَنُوءُ مَعَ حَرْفِ ٱلسُّوأَىٰ ... أَنْ كَذَّبُوا وَمِثْلُهَا تَبُوأَ

٣٠١- وَٱلنَّشْأَةَ ٱلثَّلَاثُ أَيْضاً وَٱخْتُلِفْ ... فِي رَسْمِ يَسْأَلُونَ عَنْ عَنِ ٱلسَّلَفْ

٣٠٢- وَمَوْئِلًا بِٱلْيَا . . .

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْوَاقِعَةَ بَعْدَ سَاكِنٍ غَيْرِ أَلِفٍ مُتَوَسِّطٍ لَا تُجْعَلُ لَهَا صُورَةٌ؛ ٱسْتَثْنَىٰ منْ ذَلِكَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - سِتَّ كَلِمَاتٍ خَرَجَتْ عَنْ ذَلِكَ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي هُوَ عَدَمُ ٱلتَّصْوِيرِ؛ فَصُوِّرَتِ ٱلْهَمْزَةُ فِي بَعْضِهَا أَلِفاً، وَفِي بَعْضِهَا يَاءً، وَذَلِكَ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ نَفْسِهَا.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلْأُولَىٰ **(لَتَنُوءُ)** مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ﴾ فِي ٱلْقَصَصِ.

---

(١) انظر: التعليق السابق.

صُوِّرَتْ هَمْزَتُهَا أَلِفاً؛ وَلَمْ تُصَوَّرْ وَاواً مَعَ أَنَّهَا مَضْمُومَةٌ؛ كَرَاهَةَ ٱجْتِمَاعِ مِثْلَيْنِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّانِيَةُ (**ٱلسُّوأَىٰ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿ثُمَّ كَانَ عَٰقِبَةَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔوا۟ ٱلسُّوٓأَىٰٓ أَن كَذَّبُوا۟﴾.

فِي ٱلرُّومِ؛ صُوِّرَتْ هَمْزَتُهَا أَلِفاً أَيْضاً.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ(**أَن كَذَّبُوا**) - عَلَى ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ نَحْوُ ﴿إِنَّ ٱلْخِزْىَ ٱلْيَوْمَ وَٱلسُّوٓءَ﴾؛ فَإِنَّهُ لَمْ تُصَوَّرْ فِيهِ ٱلْهَمْزَةُ؛ عَلَى ٱلْقَاعِدَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ.

وَإِنَّمَا ٱحْتَرَزَ عَنْهُ وَذَلِكَ لِوُقُوعِ (**ٱلسُّوآىٰ**) فِي مَحَلٍّ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ فِيهِ لِلْإِطْلَاقِ، وَأَنْ تَكُونَ لِلتَّأْنِيثِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّالِثَةُ (**تَبُوأَ**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَا﴾ فِي ٱلْعُقُودِ.

صُوِّرَتْ هَمْزَتُهَا أَلِفاً أَيْضاً.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلرَّابِعَةُ (**ٱلنَّشْأَةَ**) فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

﴿ثُمَّ ٱللَّهُ يُنشِئُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْءَاخِرَةَ﴾ فِي ٱلْعَنْكَبُوتِ.

﴿وَأَنَّ عَلَيْهِ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْأُخْرَىٰ ﴿٤٧﴾﴾ فِي ٱلنَّجْمِ.

﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ فِي ٱلْوَاقِعَةِ.

صُوِّرَتْ هَمْزَتُهَا فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ أَلِفاً أَيْضاً.

وَإِلَىٰ هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَٱلنَّشْأَةَ ٱلثَّلَاثُ)** أَيْ: وَكَلِمَاتُ **(ٱلنَّشْأَةَ)** ٱلثَّلَاثُ.

وَقَدْ قَرَأَ جَمِيعَهَا ٱلْمَكِّيُّ وَٱلْبَصْرِيُّ بِفَتْحِ ٱلشِّينِ، وَأَلِفٍ بَعْدَهَا، وَبَعْدَ ٱلْأَلِفِ هَمْزَةٌ مَفْتُوحَةٌ[1].

ٱلْكَلِمَةُ ٱلْخَامِسَةُ **(يَسْأَلُونَ)** مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿يَسْـَٔلُونَ عَنْ أَنۢبَآئِكُمْ﴾ فِي ٱلْأَحْزَابِ:

-رُسِمَتْ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِدُونِ صُورَةٍ لِلْهَمْزَةِ؛ لِسُكُونِ ٱلسِّينِ قَبْلَهَا.

-وَفِي بَعْضِهَا بِأَلِفٍ بَيْنَ ٱلسِّينِ وَٱللَّامِ.

وَإِلَى ٱلْخَلَافِ فِي رَسْمِهَا أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(وَٱخْتُلِفْ فِي رَسْمِ يَسْأَلُونَ عَنْ عَنِ ٱلسَّلَفِ)** أَيْ: كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَ**(عَنْ)** ٱلْأُولَىٰ: مِنَ ٱلْقُرْآنِ.

وَ**(عَنِ)** ٱلثَّانِيَةِ: مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِ **(يَسْئَلُونَ)** ٱلْمَذْكُورِ بِدُونِ صُورَةٍ لِلْهَمْزَةِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ **(عَنْ)** مِنَ ٱلْخَالِي عَنْهَا؛ فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي عَدَمِ تَصْوِيرِ هَمْزَتِهِ، نَحْوُ ﴿يَسْـَٔلُونَ أَيَّانَ يَوْمُ ٱلدِّينِ ﴿١٢﴾﴾، وَنَحْوُ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ﴾.

---

(١) هَـٰكَذَا ﴿ٱلنَّشَـَٔةَ﴾.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلسَّادِسَةُ (**مَوْئِلًا**) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لَّن يَجِدُوا۟ مِن دُونِهِۦ مَوْئِلًا﴾.

صُوِّرَتْ هَمْزَتُهَا يَاءً؛ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (**وَمَوْئِلًا بِٱلْيَاءِ**).

تَنْبِيهٌ:

ٱلصَّحِيحُ أَنَّ ﴿سِيٓـَٔتْ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْمُلْكِ يُكْتَبُ بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ، لَا بِيَاءَيْنِ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي ٱلتَّنْزِيلِ.

وَٱلْمَشْهُورُ أَنَّ ﴿شَطْـَٔهُۥ﴾ يُكْتَبُ بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعدَ ٱلطَّاءِ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ.

وَبِذَلِكَ جَرَى ٱلْعَمَلُ فِي ٱللَّفْظَيْنِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ (**حُرُوفاً**) مَنْصُوبٌ عَلَى ٱلِاسْتِثْنَاءِ.

وَفَاعِلُ (**خَرَجَتْ**) ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى ٱلْحُرُوفِ، وَٱلْمُرَادُ بِهَا: ٱلْكَلِمَاتُ.

وَضَمِيرُ (**حُكْمِهَا**)، وَ(**صُوِّرَتْ**) يَعُودُ عَلَى ٱلْهَمْزَةِ.

وَضَمِيرُ (**رَسْمِهَا**) يَعُودُ عَلَى ٱلْحُرُوفِ.

وَقَوْلُهُ: (**مَوْئِلًا**) عَطْفٌ عَلَىٰ ضَمِيرِ (**صُوِّرَتْ**).

وَ(**بِٱلْيَاءِ**) عَطْفٌ عَلَىٰ (**أَلِفٍ**).

وَٱلتَّقْدِيرُ: إِلَّا كَلِمَاتٍ خَرَجَتْ عَنْ حُكْمِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ؛ فَصُوِّرَتْ هَمْزَةُ بَعْضِهَا بِٱلْأَلِفِ، وَهَمْزَةُ (**مَوْئِلًا**) بِٱلْيَاءِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٠٢- وَمَا بَعْدَ ٱلْأَلِفْ فَرَسْمُهُ مِنْ نَفْسِهِ كَمَا أَصِفْ

٣٠٣- كَقَوْلِهِ دُعَاؤُكُمْ وَمَاؤُكُمْ وَنَحْوِ أَبْنَائِهِمُ نِسَاؤُكُمْ

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْهَمْزَ ٱلْوَاقِعَ بَعْدَ سُكُونٍ لَا تُجْعَلُ لَهُ صُورَةٌ، وَٱسْتَثْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ ٱلْهَمْزَ ٱلْمُتَوَسِّطَ ٱلْوَاقِعَ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ؛ أَفَادَ هُنَا حُكْمَ ذَلِكَ ٱلْمُسْتَثْنَىٰ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْهَمْزَ ٱلْمُتَوَسِّطَ ٱلْوَاقِعَ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمَعْهُودَةِ أَوَّلَ ٱلْفَصْلِ - وَهِيَ ٱلْمُتَوَسِّطَةُ - **(رَسْمُهُ مِنْ نَفْسِهِ)** أَيْ: تُرْسَمُ صُورَتُهُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ نَفْسِهِ:

-فَإِنْ كَانَ مَفْتُوحاً صُوِّرَ أَلِفاً.

-أَوْ مَضْمُوماً صُوِّرَ وَاواً.

-أَوْ مَكْسُوراً صُوِّرَ يَاءً.

لِأَنَّ تَخْفِيفَهُ يَكُونُ بِتَسْهِيلِهِ بَيْنَ نَفْسِهِ، وَبَيْنَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُجَانِسِ لِحَرَكَتِهِ، وَلَا فَرْقَ فِي ٱلْأَلِفِ ٱلْمَذْكُورَةِ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ:

مَحْذُوفَةً؛ نَحْوُ ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ وَ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾.

أَوْ مَرْسُومَةً؛ كَمَا فِي ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلَّتِي مَثَّلَ بِهَا ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ، ثَلَاثَةٌ هَمْزَتُهَا مَضْمُومَةٌ، فَقِيَاسُهَا أَنْ تُصَوَّرَ وَاواً، وَهِيَ **(دُعَاؤُكُمْ)**، وَ**(مَاؤُكُمْ)**، وَ**(نِسَاؤُكُمْ)**، نَحْوُ:

﴿لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ﴾، ﴿إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا﴾، ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾.

وَٱلرَّابِعُ هَمْزَتُهُ مَكْسُورَةٌ فَقِيَاسُهَا أَنْ تُصَوَّرَ يَاءً وَهُوَ **(أَبْنَائِهِمْ)**.

وَلَمْ يَقَعْ لَفْظُ **(أَبْنَائِهِمْ)** فِي ٱلْقُرْآنِ[1].

قَالَ بَعْضُهُمْ: مَثَّلَ بِهِ لِيُنَبِّهَ عَلَىٰ أَنَّ هَـٰذَا ٱلْحُكْمَ عَامٌّ لِكُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ وَٱلنُّحَاةِ. ا.هـ

وَإِنَّمَا مَثَّلَ لِلْمَضْمُومَةِ وَٱلْمَكْسُورَةِ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ، وَتَرَكَ ٱلتَّمْثِيلَ لِلْمَفْتُوحَةِ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ؛ نَحْوُ ﴿جَآءَكُمْ﴾، وَ﴿وَنِدَآءً﴾، وَ﴿غُثَآءً﴾؛ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ مِنْ تَمْثِيلِهِ لَهَا أَنَّهَا تُصَوَّرُ تَحْقِيقاً؛ مَعَ أَنَّهَا لَا تُصَوَّرُ، لِأَنَّهَا لَوْ صُوِّرَتْ لَكَانَتْ صُورَتُهَا أَلِفاً؛ فَيُؤَدِّي تَصْوِيرُهَا إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ، وَسَيَقُولُ ٱلنَّاظِمُ **(وَمَا يُؤَدِّي** لِٱجْتِمَاعِ ٱلصُّورَتَيْنِ). . ٱلْبَيْتَ.

وَإِنَّمَا كَانَتِ ٱلْهَمْزَةُ فِي ﴿وَنِدَآءً﴾، وَ﴿غُثَآءً﴾، وَنَحْوِهِمَا مُتَوَسِّطَةً؛ لِوُقُوعِ حَرْفٍ لَازِمٍ بَعْدَهَا وَصْلاً وَوَقْفاً - وَهُوَ تَنْوِينُ ٱلْمَنْصُوبِ - وَلَـٰكِنَّهُ يُبْدَلُ فِي ٱلْوَقْفِ أَلِفاً.

وَمَعْنَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(كَمَا أَصِفْ)**؛ كَمَا أَذْكُرُ وَأُمَثِّلُ.

---

(١) بَلْ وَقَعَ قَرِيبٌ مِنْهُ، وَهُوَ ﴿وَأَبْنَآءَنَا﴾، وَ﴿أَبْنَآئِكُمْ﴾، وَ﴿أَبْنَآئِهِنَّ﴾، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَـٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَحَلَـٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَـٰبِكُمْ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٣٠٤- وَحَذَفَ ٱلْبَعْضُ مِنَ ٱوْلِيَاءِ مَعْ مُضْمَرٍ وَأَلِفَ ٱلْبِنَاءِ

٣٠٥- رَفْعاً وَجَرّاً وَجَزَاءُ يُوسُفَا فِي ٱلْمُقْنِعِ ٱلْهَمْزُ قَلِيلًا حُذِفَا

٣٠٦- وَنَصُّ تَنْزِيلٍ بِهَـٰذِي ٱلْأَحْرُفِ أَعْنِي جَزَاؤُهُ بِغَيْرِ أَلِفِ

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْمُتَوَسِّطَةَ ٱلْوَاقِعَةَ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ تُصَوَّرُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ نَفْسِهَا؛ ٱسْتَدْرَكَ هُنَا مَا خَالَفَ تِلْكَ ٱلْقَاعِدَةَ مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ، مَعَ ذِكْرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ.

فَأَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ وَبَعْضِ ٱلثَّانِي - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ بَعْضَ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ حَذَفَ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ مِنْ لَفْظِ **(أَوْلِيَاء)** ٱلْمَصْحُوبِ بِضَمِيرٍ؛ حَالَ كَوْنِهِ مَرْفُوعاً أَوْ مَجْرُوراً.

وَحَذَفَ ذَلِكَ ٱلْبَعْضُ - أَيْضاً - أَلِفَ ٱلْبِنَاءِ؛ أَيْ: أَلِفَ بِنْيَةِ ٱلْكَلِمَةِ؛ وَهِيَ ٱلْأَلِفُ ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ ٱلْيَاءِ.

وَقَدْ وَقَعَ **(أَوْلِيَاءُ)** ٱلْمَذْكُورُ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ:

﴿أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ.

وَ﴿أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ.

وَ﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ فِي ٱلْأَنْفَالِ.

وَ﴿نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ﴾ فِي فُصِّلَتْ.

وَ﴿لِيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ.

وَ﴿إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِكُم مَّعْرُوفًا﴾ فِي ٱلْأَحْزَابِ.

وَفُهِمَ مِنْ قَوْلِهِ: **(وَحَذَفَ ٱلْبَعْضُ)** . . . إلخ: أَنَّ غَيْرَ ذَلِكَ ٱلْبَعْضِ مِنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ أَثْبَتَ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ وَأَلِفَ ٱلْبِنَاءِ، وَهُوَ كَذَلِكَ.

وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ تَصْوِيرَ ٱلْهَمْزَةِ، وَإِثْبَاتَ ٱلْأَلِفِ، وَعَلَىٰ ما ٱخْتَارَهُ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ:

-بِقَوْلِهِ: **(مَعْ مُضْمَرٍ)** مِنَ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ نَحْوُ ﴿أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ﴾[1].

-وَبِقَيْدِ ٱلرَّفْعِ وَٱلْجَرِّ: عَنِ ٱلْمَنْصُوبِ؛ نَحْوُ ﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ﴾.

فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي عَدَمِ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِمَا.

ثُمَّ تَمَّمَ ٱلنَّاظِمُ فِي قَوْلِهِ: **(وَجَزَاءُ يُوسُفَا)** . . إلخ، بَقِيَّةَ مَا خَالَفَ تِلْكَ ٱلْقَاعِدَةَ مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ، فَأَخْبَرَ أَنَّ **(جَزَاءُ يُوسُفَ)** ذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ أَنَّ حَذْفَ صُورَةِ هَمْزِهِ قَلِيلٌ.

وَ**(جَزَاءُ يُوسُفَ)** ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ فِيهَا، وَهِيَ:

---

(١) مَنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ مِنْ سُورَةِ ٱلْأَحْقَافِ ﴿وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾﴾ وَهُوَ ٱلْمَوْضِعُ ٱلْوَحِيدُ فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلَّذِي ٱلْتَقَتْ فِيهِ هَمْزَتَا قَطْعٍ مَضْمُومَتَانِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ مُتَتَالِيَتَيْنِ.

﴿فَمَا جَزَٰٓؤُهُۥٓ إِن كُنتُمۡ كَٰذِبِينَ﴾

﴿قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحۡلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥۚ﴾.

وَفُهِمَ مِنْ قَوْلِهِ: **(قَلِيلًا حُذِفَا)** أَنَّ ٱلْكَثِيرَ إِثْبَاتُ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ، وَهُوَ كَذَلِكَ.

وَسَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ ثُبُوتِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ لِأَبِي دَاوُدَ فِي **(جَزَاءُ يُوسُفَ)**؛ لِمَجِيئِهِ عِنْدَهُ عَلَى ٱلْقَاعِدَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ.

ثُمَّ أَخْبَرَ بِأَنَّ نَصَّ ٱلتَّنْزِيلِ فِي هَٰذِهِ ٱلْأَحْرُفِ - أَيْ: كَلِمَاتِ **(جَزَاءُ يُوسُفَ)** ٱلثَّلَاثِ - بِغَيْرِ أَلِفٍ؛ أَيْ: بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ بَيْنَ ٱلزَّايِ وَصُورَةِ ٱلْهَمزَةِ.

وَأَخَّرَ ٱلنَّاظِمُ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ فِي **(أَوْلِيَاء)** ٱلْمَذْكُورِ؛ وَفِي **(جَزَاءُ يُوسُفَ)** إِلَىٰ هُنَا لِلْمُنَاسَبَةِ، وَإِنْ كَانَ مَحَلُّ حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ قَدْ تَقَدَّمَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِي كَلِمَاتِ **(جَزَاءُ يُوسُفَ)** ٱلثَّلَاثِ عَلَىٰ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ، وَعَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ بَيْنَ ٱلزَّايِ وَصُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَحَذَفَ ٱلْبَعْضُ)** فِعْلٌ وَفَاعِلٌ.

وَ**(مِنَ ٱلْأَوْلِيَاءِ)** مُتَعَلِّقٌ بِـ**(حَذَفَ)**، وَمَفْعُولُ **(حَذَفَ)** مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ، وَ**(أَلِفَ ٱلْبِنَاءِ)** عَطْفٌ عَلَى ٱلْمَفْعُولِ ٱلْمَحْذُوفِ، وَ**(رَفْعاً وَجَرّاً)** حَالَانِ مِنْ **(أَوْلِيَاءِ)**.

ثُمَّ قَالَ:

٣٠٧- فَصْلٌ وَمِمَّا قَبْلَهَا قَدْ صُوِّرَتْ سَاكِنَةً وَطَرَفاً إِنْ حُرِّكَتْ

٣٠٨- كَبَدَأَ ٱلْخَلْقَ وَنَبِّئْ يُبْدِئُ جِئْتُمْ وَأَنْشَأْتُمْ يَشَأْ وَٱللُّؤْلُؤُ

تَكَلَّمَ فِي هَٰذَا ٱلْفَصْلِ عَنِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلسَّاكِنَةِ؛ مُتَوَسِّطَةً وَمُتَطَرِّفَةً؛ وَعَنِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ ٱلْمُتَحَرِّكَةِ ٱلَّتِي قَبْلَهَا مُتَحَرِّكٌ، وَجَمَعَ ٱلْأَنْوَاعَ ٱلثَّلَاثَةَ فِي فَصْلٍ وَاحِدٍ لِٱشْتِرَاكِهَا فِي ٱلْحُكْمِ.

فَأَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ تُصَوَّرُ فِي ٱلْأَنْوَاعِ ٱلثَّلَاثَةِ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا:

-فَإِنْ كَانَتْ حَرَكَةُ مَا قَبْلَهَا فَتْحَةً صُوِّرَتْ أَلِفاً.

-أَوْ ضَمَّةً صُوِّرَتْ وَاواً.

-أَوْ كَسْرَةً صُوِّرَتْ يَاءً.

لِأَنَّهَا إِنَّمَا تُخَفَّفُ بِإِبْدَالِهَا حَرْفاً مُجَانِساً لِحَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا.

أَمَّا تَخْفِيفُ ٱلسَّاكِنَةِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ وَٱلْمُتَطَرِّفَةِ بِٱلْإِبْدَالِ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا تَخْفِيفُ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ ٱلْمُتَحَرِّكَةِ بِهِ؛ فَهُوَ فِي حَالِ سُكُونِهَا لِلْوَقْفِ ٱلَّذِي هُوَ مَحَلُّ ٱلِٱسْتِرَاحَةِ، وَلِتَخْفِيفِ ٱلْهَمْزِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ صُوَرَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلسَّاكِنَةِ - مُتَوَسِّطَةً وَمُتَطَرِّفَةً - وَٱلْمُتَطَرِّفَةِ ٱلْمُتَحَرِّكَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلسَّاكِنَةَ بِقِسْمَيْهَا تَقَعُ بَعْدَ ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ، فَهَٰذِهِ سِتٌّ.

وَٱلْمُتَحَرِّكَةُ ٱلْمُتَطَرِّفَةُ تَتَحَرَّكُ بِٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ، وَمَا قَبْلَهَا كَذَلِكَ، فَيُتَصَوَّرُ

فِيهَا تِسْعٌ، مِنْ ضَرْبِ ثَلَاثَةٍ فِي مِثْلِهَا، تُضَمُّ إِلَى ٱلسِّتِّ ٱلْأُولَىٰ؛ فتَكُونُ خَمْسَ عَشْرَةَ صُورَةً.

وَإِلَىٰ تَنَوُّعِ ذَلِكَ أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي بِتَعْدِيدِ ٱلْأَمْثِلَةِ مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةِ تَرْتِيبٍ، بَلْ عَلَىٰ حَسَبِ مَا سَاعَدَهُ ٱلنَّظْمُ.

وَتَرْتِيبُ مَا حَضَرَ مِنْ أَمْثِلَتِهَا مَعَ إِدْرَاجِ أَمْثِلَةِ ٱلنَّاظِمِ فِي:

نَحْوِ ﴿أَنشَأْتُمْ﴾، وَ﴿جِئْتُمْ﴾، وَ﴿ٱللُّؤْلُؤُ﴾.

وَنَحْوِ ﴿إِن يَشَأْ﴾، وَ﴿نَبِّئْ عِبَادِيٓ﴾.

وَنَحْوِ ﴿بَدَأَ ٱلْخَلْقَ﴾، وَ﴿بَادِيَ ٱلرَّأْيِ﴾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ هَمَزَ (بَادِيَ)[1].

وَنَحْوِ ﴿نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، وَ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ﴾، وَ﴿يُبْدِئُ﴾، وَ﴿مِن نَّبَإِى ٱلْمُرْسَلِينَ﴾، وَ﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ﴾، وَكَـ﴿ٱللُّؤْلُؤِ﴾.

وَمِنَ ٱلسَّاكِنَةِ ٱلْمَفْتُوحِ مَا قَبْلَهَا؛ ٱلْهَمْزَةُ فِي نَحْوِ ﴿فَأْتُوا۟﴾، ﴿فَأْذَنَ﴾، ﴿وَأْتَمِرُوا۟﴾؛ لِأَنَّهَا وَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا فِي حُكْمِ ٱلْمُنْفَصِلِ؛ لَـٰكِنَّهُ قَامَ مَقَامَ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ ٱلَّتِي مِنْ بِنْيَةِ ٱلْكَلِمَةِ؛ فَأُعْطِيَ لَهُ حُكْمُهَا؛ فَصُوِّرَتِ ٱلْهَمْزَةُ ٱلسَّاكِنَةُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَتِهِ؛ كَمَا صُوِّرَتْ فِي نَحْوِ ﴿ٱئْتُوا۟﴾، وَ﴿ٱؤْتُمِنَ﴾ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ.

---

(١) هُوَ أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ، هَكَذَا ﴿بَادِيَ ٱلرَّأْيِ﴾.

فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ قَالَوا إِنَّ ٱلْهَمْزَةَ فِي نَحْوِ ﴿بَدَأَ﴾، وَ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ﴾، وَ﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ﴾: صُوِّرَتْ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، وَلَمْ يَقُولُوا: صُوِّرَتْ مِنْ جِنْسِ حَرَكَتِهَا، مَعَ أَنَّهَا مُتَّحِدَةٌ مَعَ مَا قَبْلَهَا فِي ٱلْحَرَكَةِ ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّهَا لَمَّا صُوِّرَتْ فِي نَحْوِ ﴿يُبْدِئُ﴾ يَاءً مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا؛ قَالُوا إِنَّهَا صُوِّرَتْ فِي نَحْوِ ﴿بَدَأَ﴾، وَ﴿ٱللُّؤْلُؤُ﴾، وَ﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ﴾، مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا أَيْضاً؛ لِتَجْرِيَ كُلُّهَا عَلَىٰ نَسَقٍ وَاحِدٍ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(إِنْ حُرِّكَتْ)** شَرْطٌ فِي قَوْلِهِ: **(وَطَرَفاً)**.

وَلاَ مَفْهُومَ لِهَـٰذَا ٱلشَّرْطِ؛ لِأَنَّ تَمْثِيلَهُ بِٱلسَّاكِنَةِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ يُوضِّحُ أَنَّ شَرْطَ ٱلتَّحَرُّكِ لَا مَفْهُومَ لَهُ، وَإِنَّمَا ذُكِرَ لِبَيَانِ ٱلْمَقْصُودِ، حَيْثُ كَانَتِ ٱلسَّاكِنَةُ ٱلْمُتَطَرِّفَةُ قَدِ ٱسْتُفِيدَ حُكْمُهَا مِنَ ٱلْإِطْلَاقِ ٱلسَّابِقِ، فَلَمْ تَبْقَ إِلَّا ٱلْمُتَطَرِّفَةُ ٱلْمُتَحَرِّكَةُ.

وَقَوْلُهُ: **(سَاكِنَةً)** حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ **(صُوِّرَتْ)**.

وَ**(طَرَفاً)** بِمَعْنَىٰ: مُتَطَرِّفَةٍ؛ عَطْفٌ عَلَىٰ **(سَاكِنَةً)**.

وَلَا يَحْسُنُ هَـٰذَا ٱلْعَطْفُ حَتَّىٰ يُقَدَّرَ مَعَ **(سَاكِنَةً)** وَصْفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: سَاكِنَةً مُتَوَسِّطَةً وَمُتَطَرِّفَةً، وَكَأَنَّ ٱلْكَلَامَ عَلَى ٱلْقَلْبِ، وَأَصْلُهُ: وَمُتَحَرِّكَةً إِنْ طُرِّفَتْ؛ فَأَحْوَجَهُ ٱلنَّظْمُ إِلَىٰ قَلْبِ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٠٩- وَٱلْحَذْفُ فِي ٱلرُّؤْيَا وَفِي ٱدَّارَأْتُمْ وَٱلْخُلْفُ فِي ٱمْتَلَأْتِ وَٱطْمَأْنَنْتُمْ

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلسَّاكِنَةَ - مُتَوَسِّطَةً وَمُتَطَرِّفَةً - تُصَوَّرُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا؛ ٱسْتَثْنَىٰ منْ تِلْكَ ٱلْقَاعِدَةِ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - أَرْبَعَةَ أَلْفَاظٍ كُلُّهَا مِنْ قِسْمِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ ٱلسَّاكِنَةِ.

فَأَخْبَرَ بِحَذْفِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِيهَا:

ٱثْنَانِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ؛ وَهُمَا: (**ٱلرُّءْيَا**)، وَ(**ٱدَّارَأْتُمْ**).

وَٱثْنَانِ فِيهِمَا خِلَافٌ؛ وَهُمَا: (**ٱمْتَلَأْتِ**)، وَ(**ٱطْمَأْنَنْتُمْ**).

أَمَّا (**ٱلرُّءْيَا**) فَكَيْفَمَا وَقَعَ، نَحْوُ:

﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ﴾.

﴿أَفْتُونِي فِي رُءْيَايَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾.

﴿هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ﴾.

﴿ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾.

﴿قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّؤْيَا﴾.

﴿ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ﴾.

وَأَمَّا (**ٱدَّارَأْتُمْ**) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَٱدَّٰرَءْتُمْ فِيهَا﴾.

وَقَدْ نَصَّ ٱلشَّيْخَانِ عَلَىٰ حَذْفِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِي هَٰذَيْنِ ٱللَّفْظَيْنِ.

وَأَمَّا (**ٱمْتَلَأْتِ**) فَفِي ق ﴿هَلِ ٱمْتَلَأْتِ﴾.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلشَّيْخَانِ ٱخْتِلَافَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي إِثْبَاتِ صُورَةِ هَمْزِهِ وَحَذْفِهَا.

وكَلَامُ أَبِي عَمْرٍو يَقْتَضِي رُجْحَانَ حَذْفِ ٱلصُّورَةِ، وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ إِثْبَاتَهَا.

وَأَمَّا (**ٱطْمَأْنَنْتُمْ**) فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلشَّيْخَانِ ٱخْتِلَافَ ٱلْمَصَاحِفِ أَيْضاً فِي تَصْوِيرِ هَمْزِهِ وَعَدَمِ تَصْوِيرِهِ.

وَمُقْتَضَىٰ كلَامِهِمَا رُجْحَانُ ٱلتَّصْوِيرِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ فِي ﴿ٱمْتَلَأْتِ﴾، وَ﴿ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ ٱلْخِلَافَ فِي تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلسَّاكِنَةِ أَلِفاً فِي ﴿أَخْطَأْنَا﴾ آخِرَ ٱلْبَقَرَةِ، وَعَدَمِ تَصْوِيرِهَا، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ وَقَالَ: وَإِلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ أَمِيلُ. ا.هـ.

وَبِإِثْبَاتِهَا جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

ثُمَّ قَالَ:

٣١٠- فَصْلٌ وَفِي بَعْضِ ٱلَّذِي تَطَرَّفَا فِي ٱلرَّفْعِ وَاوٌ ثُمَّ زَادُوا أَلِفَا

هَـٰذَا ٱلْفَصْلُ عَقَدَهُ ٱلنَّاظِمُ لِكَلِمَاتٍ خَرَجَتْ:

-عَنْ قَاعِدَةِ فَصْلِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ.

-وَعَنْ قَاعِدَةِ فَصْلِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ.

فَصُوِّرَتِ ٱلْهَمْزَةُ فِي تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ وَاواً بَعْدَهَا أَلِفٌ، مَعَ أَنَّ قِيَاسَ مَا تَقَدَّمَ فِي ٱلْفَصْلَيْنِ ٱلسَّابِقَيْنِ:

-أَنْ لَا تُصَوَّرَ ٱلْمُتَطَرِّفَةُ ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ أَلِفٍ.

-وَأَنْ تُصَوَّرَ ٱلْمُتَطَرِّفَةُ ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ فَتْحَةٍ أَلِفاً.

فَكَلِمَاتُ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ مُسْتَثْنَاةٌ مِمَّا تَقَدَّمَ فِي ٱلْفَصْلَيْنِ، وَإِنَّمَا جَمَعَ ٱلنَّاظِمُ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي خَرَجَتْ عَنْ قِيَاسِ ٱلْفَصْلَيْنِ فِي فَصْلٍ وَاحِدٍ؛ لِٱشْتِرَاكِهَا فِي ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي هُوَ تَصْوِيرُ ٱلْهَمْزَةِ وَاواً، وَزِيَادَةُ أَلِفٍ بَعْدَهَا.

وَقَدِ ٱسْتُفِيدَ مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ **(وَفِي بَعْضِ)** وَمِنْ تَعْيِينِهِ فِيمَا سَيَأْتِي ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمُسْتَثْنَاةَ وَحَصْرَهَا: أَنَّ ٱلْقِسْمَ ٱلَّذِي ٱسْتُثْنِيَتْ مِنْهُ كَلِمَاتُ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ؛ هُوَ ٱلْهَمْزَةُ ٱلْمُتَطَرِّفَةُ ٱلْمَرْفُوعَةُ ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ أَلِفٍ، أَوْ فَتْحَةٍ.

وَقَوْلُهُ: **(وَفِي بَعْضِ ٱلَّذِي تَطَرَّفَ . . . وَاوٌ)** جُمْلَةٌ ٱسْمِيَّةٌ قُدِّمَ خَبَرُهَا.

وَ**(فِي ٱلرَّفْعِ)** حَالٌ مِنَ **(ٱلَّذِي)**، أَوْ مِنْ عَائِدِهِ؛ وَهُوَ ٱلضَّمِيرُ ٱلْفَاعِلُ بِـ**(تَطَرَّفَ)**.

ثُمَّ قَالَ:

٣١١- فَعُلَمَاءُ ٱلْعُلَمَاءُ يَبْدَأُ وَٱلضُّعَفَاءُ ٱلْمَوْضِعَانِ يَنْشَأُ

مِنْ هُنَا شَرَعَ ٱلنَّاظِمُ فِي تَعْدَادِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي خَالَفَتْ قِيَاسَ ٱلْفَصْلَيْنِ ٱلسَّابِقَيْنِ؛ فَصُوِّرَتِ ٱلْهَمْزَةُ فِيهَا وَاواً، زِيدَ بَعْدَهَا أَلِفٌ.

وَقَدْ ذَكَرَ مِنْهَا فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ؛ وَهِيَ:

(**عُلَمَاءُ**) مُعَرَّفاً وَمُنَكَّراً.

وَ(**يَبْدَأُ**).

وَ(**ٱلضَّعُفَاءُ**).

وَ(**يَنْشَأُ**).

أَمَّا (**عُلَمَاءُ**) فَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿عُلَمَٰٓؤُا۟ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾.

وَقَالَ ٱلسَّخَاوِيُّ: رَأَيْتُ فِي ٱلشَّامِيِّ ﴿عُلَمَٰٓؤُا۟ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ بِأَلِفٍ. ٱ.هـ

وَأَمَّا (**ٱلْعُلَمَاءُ**) فَفِي فَاطِرٍ ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾.

وَأَمَّا (**يَبْدَأُ**) فَنَحْوُ ﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ قُلِ ٱللَّهُ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**ٱلضُّعَفَاءُ**) فَفِي مَوْضِعَيْنِ؛ وَهُمَا:

﴿وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ ٱلضُّعَفَٰٓؤُا۟﴾ فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ.

﴿فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟﴾ فِي غَافِرٍ.

وَإِلَىٰ هَـٰذَيْنِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَٱلضُّعَفَاءُ**).

وَأَتَىٰ بِـ(**ٱلضُّعَفَاءُ**) مُقْتَرِناً بِـ(**أَلْ**) لِيَحْتَرِزَ بِهِ، وَبِقَولِهِ: (**ٱلْمَوْضِعَانِ**) عَنِ ٱلَّذِي فِي ٱلْبَقَرَةِ؛ وَهُوَ ﴿وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ﴾؛ فَإِنَّهُ رُسِمَ بِٱلْحَذْفِ عَلَىٰ قِيَاسِ مَا تَقَدَّمَ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ: أَنَّ (ٱلضُّعَفَاءُ) فِي غَافِرٍ فِيهِ خِلَافٌ؛ وَلَكِنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمْ يَعْتَمِدْهُ؛ فَلِذَا لَمْ يَحْكِهِ.

وَأَمَّا (يَنْشَأُ)[1]: فَفِي ٱلزُّخْرُفِ ﴿أَوَمَن يَنشَؤُاْ فِي ٱلْحِلْيَةِ﴾.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلشَّاطِبِيُّ فِي ٱلْعَقِيلَةِ ٱلْخِلَافَ فِيهِ[2]؛ وَلَمْ يَحْكِهِ ٱلنَّاظِمُ عَنْهُ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ وَاواً وَزِيَادَةِ أَلِفٍ بَعْدَهَا فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣١٢- وَشُفَعَاءُ يَعْبَأُ ٱلْبَلَاءُ ثُمَّ بِلَا لَامٍ مَعاً أَنْبَاءُ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَيْضاً مِنْ كَلِمَاتِ هَٰذَا ٱلْفَصْلِ ٱلْمُخَالِفَةِ لِلْقِيَاسِ؛ وَهِيَ: (شُفَعَاءُ)، وَ(يَعْبَأُ)، وَ(ٱلْبَلَاءُ)، وَ(أَنْبَاءُ) بِلَا لَامِ تَعْرِيفٍ.

أَمَّا (شُفَعَاءُ) فَفِي ٱلرُّومِ ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُم مِّن شُرَكَآئِهِمْ شُفَعَـٰٓؤُاْ﴾.

وَأَمَّا (يَعْبَأُ) فَفِي ٱلْفُرْقَانِ ﴿قُلْ مَا يَعْبَؤُاْ بِكُمْ رَبِّي﴾.

وَأَمَّا (ٱلْبَلَاءُ) فَفِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَـٰٓؤُاْ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾﴾.

وَقَدِ ٱسْتَعْمَلَ ٱلنَّاظِمُ (أَلْ) هُنَا قَيْداً لِإِخْرَاجِ ٱلْمُنَكَّرِ؛ لَكِنْ بِقَرِينَةِ ذِكْرِهِ ٱلْمُنَكَّرَ

---

(١) لَفَظَ بِهِ ٱلنَّاظِمُ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَمَنْ وَافَقَهُ (يَنْشَأُ) بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ، وَسُكُونِ ٱلنُّونِ، وَتَخْفِيفِ ٱلشِّينِ، وَقَرَأَهُ حَفْصٌ وَحَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ (يُنَشَّأُ) بِضَمِّ ٱلْيَاءِ، وَفَتْحِ ٱلنُّونِ، وَتَشْدِيدِ ٱلشِّينِ.

(٢) قَالَ فِي ٱلْعَقِيلَةِ:

وَفِي يُنَبَّأُ ٱلْإِنْسَانُ ٱلْخِلَافُ مَنْ يَنْشَأُ وَفِي مُقْنِعٍ بِٱلْوَاوِ مُسْتَطَرَا

فِي ٱلدُّخَانِ بَعْدَ هَـٰذَا، وَسَيَأْتِي هُنَاكَ بَيَانُ ٱلْمُحْتَرَزِ عَنْهُ.

وَأَمَّا (أَنْبَاءُ) بِلَا لَامِ تَعْرِيفٍ فَفِي ٱلْأَنْعَامِ وَٱلشُّعَرَاءِ ﴿أَنۢبَـٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾.

وَإِلَىٰ هَـٰذَيْنِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (مَعاً).

وَسَيَأْتِي ٱسْتِدْرَاكُ ٱلْخِلَافِ فِي (أَنْبَاءُ) ٱلَّذِي فِي ٱلشُّعَرَاءِ لِأَبِي دَاوُدَ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (بِلَا لَامٍ) عَنِ ٱلْمُقْتَرِنِ بِلَامِ ٱلتَّعْرِيفِ، وَهُوَ فِي ٱلْقَصَصِ ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ﴾، فَإِنَّهُ رُسِمَ بِحَذْفِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ عَلَى ٱلْقِيَاسِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ تَصْوِيرِ هَمْزَةِ ﴿أَنۢبَـٰٓؤُا۟﴾ بِوَاوٍ بَعْدَهَا أَلِفٌ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ، كَٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ قَبْلَهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٣١٣- جَزَاءُ ٱلْأَوَّلَانِ فِي ٱلْعُقُودِ وَسُورَةِ ٱلشُّورَىٰ منَ ٱلْمَعْهُودِ

٣١٤- وَمِثْلُهَا لِٱبْنِ نَجَاحٍ ذُكِرَا فِي ٱلْحَشْرِ وَٱلدَّانِي خِلَافاً أَثَرَا

٣١٥- وَعَنْهُمَا أَيْضاً خِلَافٌ مُشْتَهِرْ فِي سُورَةِ ٱلْكَهْفِ وَطَهَ وَٱلزُّمَرْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ ٱلثَّلَاثَةِ تَفَاصِيلَ كَلِمَاتِ (جَزَاءُ)؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَرِدْ كُلُّهَا عَلَىٰ وَجْهٍ وَاحِدٍ عِنْدَ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ، بَلْ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

-خَارِجٍ عَنِ ٱلْقِيَاسِ عِنْدَ جَمِيعِ ٱلشُّيُوخِ.

-وَخَارِجٍ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ لِأَبِي دَاوُدَ، وَمَعَ خِلَافٍ لِأَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ.

-وَخَارِجٍ عَنْهُ مَعَ خِلَافٍ لِلْشَّيْخَيْنِ.

-وَوَارِدٍ عَلَى ٱلْقِيَاسِ عِنْدَ ٱلْجَمِيعِ.

هَـٰذَا حَصْرُهَا عَلَىٰ حَسَبِ تَرْتِيبِ ٱلنَّاظِمِ.

أَمَّا ٱلْخَارِجُ عَنِ ٱلْقِيَاسِ عِنْدَ ٱلْجَمِيعِ؛ فَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ؛ وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَلْفَاظٍ:

لَفْظَا (جَزَاءُ) ٱلْأَوَّلَانِ فِي ٱلْعُقُودِ؛ وَهُمَا:

﴿وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْأَوَّلَيْنِ فِي ٱلْعُقُودِ؛ عَنِ ٱلثَّالِثِ وَٱلرَّابِعِ فِيهَا؛ وَهُمَا:

﴿وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾.

لِحَذْفِ صُورَةِ هَمْزَتِهَا عَلَى ٱلْقِيَاسِ.

وَٱللَّفْظُ ٱلثَّالِثُ فِي ٱلشُّورَىٰ؛ وَهُوَ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾.

وَأَمَّا ٱلْخَارِجُ عَنِ ٱلْقِيَاسِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ لِأَبِي دَاوُدَ؛ وَمَعَ خِلَافٍ لِأَبِي عَمْرٍو؛ فَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي، وَهُوَ وَاحِدٌ فِي ٱلْحَشْرِ ﴿وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

وَأَمَّا ٱلْخَارِجُ عَنِ ٱلْقِيَاسِ مَعَ خِلَافٍ لِلشَّيْخَيْنِ؛ فَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِٱلْبَيْتِ

ٱلثَّالِثِ، وَهُوَ ثَلَاثَةٌ:

فِي ٱلْكَهْفِ ﴿فَلَهُۥ جَزَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾.

وَفِي طه ﴿وَذَٰلِكَ جَزَآءُ مَن تَزَكَّىٰ﴾.

وَفِي ٱلزُّمَرِ ﴿ذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾.

وَأَمَّا ٱلْوَارِدُ عَلَى ٱلْقِيَاسِ عِنْدَ ٱلْجَمِيعِ؛ فَهُوَ ٱلْمَسْكُوتُ عَنْهُ مِنْ بَقِيَّةِ مَوَاضِعِ كَلِمَاتِ (**جَزَاءُ**)، كَمَوْضِعَيِ ٱلْعُقُودِ ٱلْأَخِيرَيْنِ، وَقَدْ تَقَدَّمَا.

وَيُفْهَمُ ذَلِكَ مِنْ سُكُوتِهِ عَنْهَا؛ لِبَقَائِهَا عَلَى ٱلْقَاعِدَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ فِي فَصْلِ (**وَمَا بَعْدَ سُكُونٍ حُذِفَ**).

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ وَاواً بَعْدَهَا أَلِفٌ فِي:

لَفْظَيْ (**جَزَاءُ**) ٱلْأَوَّلَيْنِ فِي ٱلْعُقُودِ.

وَفِي (**جَزَاءُ**) ٱلَّذِي فِي ٱلشُّورَىٰ.

وَفِي (**جَزَاءُ**) ٱلَّذِي فِي ٱلْحَشْرِ.

وَفِي (**جَزَاءُ**) ٱلَّذِي فِي ٱلزُّمَرِ[1].

وَعَلَىٰ حَذْفِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ مِنْ كَلِمَاتِ (**جَزَاءُ**) ٱلَّذِي هَمْزَتُهُ مُتَطَرِّفَةٌ.

---

(١) وَعَمَلُنَا عَلَىٰ مَا ذَكَرَهُ ٱلشَّارِحُ إِلَّا فِي ﴿جَزَآءُ﴾ ٱلزُّمَرِ فَعَلَىٰ حَذْفِ سُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ.

وَأَمَّا (**جَزَاءُ**) يُوسُفَ فَإِنَّ هَمْزَتَهُ مُتَوَسِّطَةٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَقَوْلُهُ: (**مِنَ ٱلْمَعْهُودِ**) أَيْ مِنَ ٱلْمَعْرُوفِ بِوَاوٍ بَعْدَهَا أَلِفٌ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (**ذُكِرَ**) يَعُودُ عَلَىٰ (**جَزَاءُ**).

وَقَوْلُهُ: (**أَثَرَ**) كَنَصَرَ، مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ؛ وَمَعْنَاهُ: رَوَىٰ، وَ(**خِلَافاً**) مَفْعُولُهُ مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣١٦- وَمَعَ أُولَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْمَلَأُ فِي ٱلنَّمْلِ عَنْ كُلٍّ وَلَفْظُ تَفْتَأُ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ - مِنْ كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ ٱلْمُخَالِفَةِ لِلْقِيَاسِ - كَلِمَتَيْنِ؛ وَهُمَا:

-(**ٱلْمَلَأُ**) فِي ٱلنَّمْلِ مُطْلَقاً، مَعَ كَلِمَةِ (**ٱلْمَلَأُ**) ٱلْأُولَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ.

-وَ(**تَفْتَأُ**).

أَمَّا (**ٱلْمَلَأُ**) فِي ٱلنَّمْلِ فَثَلَاثَةٌ:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ إِنِّىٓ أُلْقِىَ إِلَىَّ كِتَـٰبٌ كَرِيمٌ﴾.

﴿قَالَتْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَيُّكُمْ يَأْتِينِى بِعَرْشِهَا﴾.

وَأَمَّا ٱلْكَلِمَةُ ٱلْأُولَىٰ فِي ٱلْمُؤْمِنِينَ فَهِيَ ﴿فَقَالَ ٱلْمَلَؤُا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِه: (**أُولَى ٱلْمُؤْمِنِينَ**) عَنِ ٱلثَّانِيَةِ فِيهَا؛ وَهِيَ ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾.

كَمَا ٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَتَيْنِ عَنِ (**ٱلْمَلَأُ**) ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهِمَا كَٱلْأَعْرَافِ[1]؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مَرْسُومٌ بِٱلْأَلِفِ.

وَأَمَّا (**تَفْتَأُ**) فَفِي يُوسُفَ ﴿تَٱللَّهِ تَفْتَؤُاْ﴾.

وَلَمَّا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ ٱلْخِلَافَ فِيمَا قَبْلَ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ؛ ٱحْتَاجَ إِلَىٰ أَنْ يَزِيدَ هُنَا قَوْلَهُ: (**عَنْ كُلٍّ**) أَيْ: عَنْ كُلِّ ٱلْمَصَاحِفِ، أَوْ كُتَّابِهَا؛ لِيَرْفَعَ تَوَهُّمَ أَنَّ كَلِمَتَيْ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْخِلَافِ أَيْضاً.

ثُمَّ قَالَ:

٣١٧- وَبُـــرَآءُ مَـــعَـــهُ دُعَـــاءُ فِي ٱلطَّوْلِ وَٱلدُّخَانُ قُلْ بَلَاءُ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ - مِنْ كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ ٱلْمُخَالِفَةِ لِلْقِيَاسِ عَنْ كُلٍّ - ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ؛ وَهِيَ:

-(**بُرَآءُ**).

-وَ(**دُعَاءُ**) فِي ٱلطَّوْلِ - أَيْ: سُورَةِ غَافِرٍ -.

---

(١) كَٱلْأَعْرَافِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ فِيهَا، وَكَسُورَةِ هُودَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَكَسُورَةِ يُوسُفَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَكَسُورَةِ ٱلْقَصَصِ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَكَسُورَةِ ص فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.

-وَ(**بَلَاءُ**) فِي ٱلدُّخَانِ.

أَمَّا (**بُرَآءُ**) فَفِي ٱلْمُمْتَحِنَةِ ﴿إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ﴾.

وَلَمْ يُصَرِّحِ ٱلنَّاظِمُ بِحَذْفِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْأُولَىٰ من ﴿بُرَءَٰٓؤُاْ﴾، وَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ ٱلشَّيْخَانِ.

وَأَمَّا (**دُعَاءُ**) فِي ٱلطَّوْلِ فَهُوَ ﴿وَمَا دُعَٰٓؤُاْ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلرَّعْدِ؛ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ عَلَى ٱلْقِيَاسِ.

وَأَمَّا (**بَلَاءُ**) فِي ٱلدُّخَانِ فَهُوَ﴿وَءَاتَيْنَٰهُم مِّنَ ٱلْأَيَٰتِ مَا فِيهِ بَلَٰٓؤٌاْ مُّبِينٌ ﴿٣٣﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلدُّخَانِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، وَهُوَ فِي ٱلْبَقَرَةِ وَٱلْأَعْرَافِ وَإِبْرَاهِيمَ ﴿وَفِي ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾؛ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ عَلَى ٱلْقِيَاسِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣١٨- وَيَتَفَيَّأُ كَذَا يُنَبَّأُ وَفِي سِوَى ٱلتَّوْبَةِ جَاءَ نَبَأُ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ - مِنْ كَلِمَاتِ هَٰذَا ٱلْفَصْلِ ٱلْمُخَالِفَةِ لِلْقِيَاسِ - ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ أَيْضاً؛ وَهِيَ:

-(**يَتَفَيَّأُ**).

-وَ(**يُنَبَّأُ**).

-وَ(**نَبَأُ**) فِي غَيْرِ ٱلتَّوْبَةِ.

أَمَّا (**يَتَفَيَّأُ**) فَفِي ٱلنَّحْلِ ﴿يَتَفَيَّؤُاْ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ﴾.

وَأَمَّا (**يُنَبَّأُ**) فَفِي ٱلْقِيَامَةِ ﴿يُنَبَّؤُاْ ٱلْإِنسَٰنُ يَوْمَئِذٍ﴾.

وَلَمْ يَذْكُرِ ٱلشَّيْخَانِ فِيهِ خِلَافاً، وَسَيَأْتِي ٱلْخِلَافُ فِيهِ عَنِ ٱلشَّاطِبِيِّ.

وَأَمَّا (**نَبَأُ**) فِي غَيْرِ ٱلتَّوْبَةِ فَأَرْبَعَةٌ:

-فِي إِبْرَاهِيمَ ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُاْ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾.

-وَفِي ص ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُاْ ٱلْخَصْمِ﴾، ﴿قُلْ هُوَ نَبَؤٌاْ عَظِيمٌ ﴿٦٧﴾﴾.

-وَفِي ٱلتَّغَابُنِ ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُاْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**فِي سِوَى ٱلتَّوْبَةِ**) عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِيهَا؛ وَهُوَ﴿**أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ**﴾؛ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ عَلَى ٱلْقِيَاسِ.

وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ وَاواً بَعْدَهَا أَلِفٌ فِي (**يُنَبَّأُ**)؛ كَٱلْكَلِمَتَيْنِ ٱلْبَاقِيَتَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣١٩- ثُمَّتَ فِيكُمْ شُرَكَاءُ يَدْرَأُ وَشُرَكَاءُ شَرَعُوا وَتَظْمَأُ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ - مِنْ كَلِمَاتِ هَٰذَا ٱلْفَصْلِ ٱلْمُخَالِفَةِ لِلْقِيَاسِ عَنْ كُلٍّ - ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ أَيْضاً؛ وَهِيَ:

-(**شُرَكَاءُ**) فِي مَوْضِعَيْنِ.

-وَ(**يَدْرَأُ**).

-وَ(**تَظْمَأُ**).

أَمَّا (**شُرَكَاءُ**) فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ:

-فَفِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟﴾.

-وَفِي ٱلشُّورَىٰ ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدَيْ (**فِيكُمْ**)، وَ(**شَرَعُوا**) عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُمَا؛ نَحْوُ ﴿فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ﴾، ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَآءُ فَلْيَأْتُوا۟﴾، فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ عَلَى ٱلْقِيَاسِ.

وَأَمَّا (**يَدْرَأُ**) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ﴾.

وَأَمَّا (**تَظْمَأُ**) فَفِي طه ﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُا۟ فِيهَا﴾.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ ﴿ظَمَأٌ﴾؛ وَهُوَ مَرْسُومٌ عَلَى ٱلْقِيَاسِ.

وَقَوْلُهُ: (**ثُمَّتَ**) حَرْفُ عَطْفٍ، زِيدَتْ عَلَيْهَا ٱلتَّاءُ ٱلْمَفْتُوحَةُ لِتَأْنِيثِ ٱللَّفْظِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٢٠- وَأَتَوَكَّأُ وَمَا نَشَاءُ فِي هُودَ وَٱلْخِلَافُ فِي أَبْنَاءُ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ - مِنْ كَلِمَاتِ هَٰذَا ٱلْفَصْلِ ٱلْمُخَالِفَةِ لِلْقِيَاسِ - ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ أَيْضاً؛ وَهِيَ:

-(**أَتَوَكَّأُ**)، وَ(**مَا نَشَاءُ**) فِي هُودَ، مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ فِيهِمَا.

-وَ(**أَبْنَاءُ**) عَلَىٰ خِلَافٍ فِيهَا.

أَمَّا (**أَتَوَكَّأُ**) فَفِي طه ﴿أَتَوَكَّؤُاْ عَلَيْهَا﴾.

وَأَمَّا (**مَا نَشَاءُ**) فِي هُودَ؛ فَهُوَ﴿أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِيٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُاْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ:

-بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ(**مَا**) -: عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ نَحْوُ ﴿نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ﴾.

-وَبِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ: عَنِ ٱلْمُقْتَرِنِ بِمَا فِي غَيْرِهَا؛ وَهُوَ فِي ٱلْحَجِّ ﴿وَنُقِرُّ فِي ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ﴾.

فَإِنَّهُمَا مَرْسُومَانِ عَلَى ٱلْقِيَاسِ.

وَأَمَّا (**أَبْنَاءُ**) ٱلْمُخْتَلَفُ فِيهِ؛ فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ﴾.

وَقَدْ ذَكَرَهُ ٱلشَّيْخَانِ بِٱلْخِلَافِ، وَرَجَّحَ أَبُو دَاوُدَ فِيهِ ٱلْوَاوَ عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْقِيَاسِ؛ قَائِلاً: وَلَا أَمْنَعُ مِنَ ٱلْقِيَاسِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِهِ بِوَاوٍ بَعْدَهَا أَلِفٌ؛ كَٱلْكَلِمَتَيْنِ قَبْلَهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٢١- وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً ذُكِرَا فِي لَفْظِ أَبْنَاءُ ٱلَّذِي فِي ٱلشُّعَرَا

٣٢٢- وَفِي يُنَبَّأْ فِي ٱلْعَقِيلَةِ أُلِفْ وَلَيْسَ قَبْلَ ٱلْوَاوِ فِيهِنَّ أَلِفْ

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ (**أَبْنَاءُ**) فِي ٱلْأَنْعَامِ وَٱلشُّعَرَاءِ، وَ(**يُنَبَّأْ**) فِي ٱلْقِيَامَةِ؛ مِمَّا خَالَفَ

ٱلْقِيَاسَ؛ فَصُوِّرَتْ هَمْزَتُهَا بِوَاوٍ بَعْدَهَا أَلِفٌ؛ ٱسْتَدْرَكَ ٱلْخِلَافَ فِي (أَنْبَاءُ) ٱلَّذِي فِي ٱلشُّعَرَاءِ لِأَبِي دَاوُدَ، وَفِي (يُنَبَّأُ) فِي سُورَةِ ٱلْقِيَامَةِ لِلشَّاطِبِيِّ فِي ٱلْعَقِيلَةِ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ ٱخْتِلَافَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي (أَنْبَاءُ) ٱلَّذِي فِي ٱلشُّعَرَاءِ، قَالَ: فَفِي بَعْضِهَا بِوَاوٍ وَأَلِفٍ بَعْدَهَا، دُونَ أَلِفٍ قَبْلَهَا، وَفِي بَعْضِهَا بِٱلْأَلِفِ لَا غَيْرُ.

وَزَادَ مِنَ ٱلنَّقْلِ لِكُلٍّ مِنَ ٱلْوَجْهَيْنِ مَا لَا يَقْتَضِي تَرْجِيحاً.

وَقَالَ ٱلشَّاطِبِيُّ فِي (يُنَبَّأُ)

وَفِي يُنَبَأُ ٱلْإِنْسَانُ ٱلْخِلَافُ

وَهُوَ مِنْ زِيَادَةِ ٱلْعَقِيلَةِ عَلَى ٱلْمُقْنِعِ، إِذْ لَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَمْرٍو (يُنَبَّأُ) فِي ٱلْمُقْنِعِ إِلَّا بِٱلْوَاوِ وَٱلْأَلِفِ بَعْدَهَا.

وَمُقْتَضَىٰ كَلَامِ بَعْضِ شُرَّاحِ ٱلْعَقِيلَةِ؛ تَرْجِيحُ رَسْمِهِ بِٱلْأَلِفِ عَلَى ٱلْقِيَاسِ، لَكِنَّ نَقْلَ ٱلشَّيْخَيْنِ يُخَالِفُ؛ لِجَزْمِهِمَا فِيهِ بِمُخَالَفَةِ ٱلْقِيَاسِ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ ٱلْعَمَلَ فِي (أَنْبَاءُ) فِي ٱلشُّعَرَاءِ، وَفِي (يُنَبَّأُ) فِي ٱلْقِيَامَةِ؛ عَلَىٰ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ وَاواً بَعْدَهَا أَلِفٌ.

ثُمَّ لَمَّا فَرَغَ ٱلنَّاظِمُ مِنْ ذِكْرِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي خَالَفَتِ ٱلْقِيَاسَ؛ فَصُوِّرَتْ هَمْزَتُهَا وَاواً، وَزِيدَ أَلِفٌ بَعْدَهَا؛ أَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَخِيرِ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي

يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِٱنْتِفَاءِ ٱلْأَلِفِ خَطّاً - أَيْ: حَذْفِهَا قَبْلَ ٱلْوَاوِ ٱلَّتِي هِيَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ - فِي جَمِيعِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ فِي هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ، يَعْنِي مِمَّا فِيهِ ٱلْأَلِفُ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ لَفْظاً كَ﴿ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾، وَ﴿ٱلضُّعَفَٰٓؤُاْ﴾، وَ﴿شُفَعَٰٓؤُاْ﴾، وَ﴿شُرَكَٰٓؤُاْ﴾، فَلَا تُرْسَمُ تِلْكَ ٱلْأَلِفُ بِٱلْكَحْلَاءِ إِجْمَاعاً، وَإِنَّمَا تُلْحَقُ قَبْلَ ٱلْوَاوِ بِٱلْحَمْرَاءِ؛ عَلَىٰ ما ٱخْتَارَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَقَدْ وَجَّهَ ٱلشَّيْخَانِ حَذْفَهَا بِٱلِٱخْتِصَارِ، وَٱلِٱكْتِفَاءِ بِدَلَالَةِ ٱلْفَتْحَةِ قَبْلَهَا عَلَيْهَا.

وَكَانَ حَقُّ هَـٰذَا ٱلشَّطْرِ أَنْ يُذْكَرَ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ، لَـٰكِنَّ مُرَاعَاةَ ٱلْمُنَاسَبَةِ وَٱلِٱخْتِصَارِ حَسَّنَتْ ذِكْرَهُ هُنَا.

وَٱعْلَمْ أَنَّ تَرْجَمَةَ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ صَرِيحَةٌ فِي أَنَّ ٱلْوَاوَ فِي كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ وَأَنَّ ٱلْأَلِفَ بَعْدَهَا زَائِدَةٌ.

أَمَّا أَنَّ ٱلْوَاوَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ؛ فَعَلَيْهِ ٱقْتَصَرَ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ وَأَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ ٱلْوَاوُ فِي جَمِيعِ كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ؛ عَلَىٰ مُرَادِ وَصْلِ ٱلْكَلِمَةِ ٱلَّتِي ٱلْهَمْزَةُ فِي آخِرِهَا بِٱلْكَلِمَةِ ٱلَّتِي بَعْدَهَا، وَجَعْلِ ٱلْمُنْفَصِلِ خَطّاً كَٱلْمُتَّصِلِ لَفْظاً؛ كَمَا ذَكَرَهُ ٱلشَّيْخَانِ؛ فَتَكُونُ ٱلْهَمْزَةُ فِي تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ كَٱلْمُتَوَسِّطَةِ فِي نَحْوِ ﴿وَأَبْنَآؤُكُمْ﴾، وَ﴿يَذْرَؤُكُمْ﴾.

وَأَمَّا أَنَّ ٱلْأَلِفَ زَائِدَةٌ؛ فَعَلَيْهِ ٱقْتَصَرَ ٱلشَّيْخَانِ فِي ٱلرَّسْمِ، وَذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُحْكَمِ أَنَّ عِلَّةَ زِيَادَتِهَا:

- إِمَّا شَبَهُ ٱلْوَاوِ بِوَاوِ ٱلْجَمْعِ ٱلَّتِي تُلْحَقُ ٱلْأَلِفُ بَعْدَهَا؛ مِنْ حَيْثُ وَقَعَتْ طَرَفاً

مِثْلَهَا، وَهُوَ قَوْل أَبِي عَمْرِو بْنِ ٱلْعَلاَءِ.

-وَإِمَّا تَقْوِيَةٌ لِلْهَمْزَةِ وَبَيَانٌ لَهَا؛ وَهُوَ قَوْلُ ٱلْكِسَائِيِّ. ٱ.هـ

وَعَلَىٰ أَنَّ ٱلْوَاوَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ؛ وَٱلْأَلِفَ بَعْدَهَا زَائِدَةٌ؛ فَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ أَنْ تُجْعَلَ ٱلْهَمْزَةُ صَفْرَاءَ فَوْقَ ٱلْوَاوِ، وَتُجْعَلَ دَارَةٌ حَمْرَاءُ عَلَى ٱلْأَلِفِ عَلاَمَةً لِزِيَادَتِهَا، وَعَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: **(ذُكِرَا)** لِلْإِطْلاَقِ، وَنَائِبُ فَاعِلِ **(ذُكِرَا)** ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى ٱلْخِلاَفِ فِي ٱلْبَيْتِ قَبْلُ.

وَقَوْلُهُ: **(وَفِي يُنَبَّأْ)** بِإِسْكَانِ ٱلْهَمْزَةِ؛ عَلَىٰ إِجْرَاءِ ٱلْوَصْلِ مَجْرَى ٱلْوَقْفِ لِلْوَزْنِ.

وَ**(أَلِفْ)** ٱلْأَوَّلُ - بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ - بِمَعْنَىٰ: عُهِدَ.

وَ**(أَلِفْ)** ٱلثَّانِي - بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ - بِمَعْنَىٰ: حَرْفِ ٱلْأَلِفِ.

* * *

أحكام الهمزة المتوسطة والمتطرفة

ثُمَّ قَالَ:

٣٢٣- فَصْلٌ وَإِنْ مِنْ بَعْدِ ضَمَّةٍ أَتَتْ أَوْ كَسْرَةٍ فَمِنْهُمَا إِنْ فُتِحَتْ

٣٢٤- كَمِائَةٍ وَفِئَةٍ وَهُزُؤَا وَمُلِئَتْ مُؤَجَّلًا وَكُفُؤَا

ٱلْهَمْزَةُ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ سَبْعَةِ أَقْسَامٍ؛ لِأَنَّهَا:

إِمَّا مُبْتَدَأَةٌ، وَلاَ تَكُونُ إِلَّا مُتَحَرِّكَةً.

وَإِمَّا مُتَوَسِّطَةٌ سَاكِنَةٌ.

أَوْ مُتَوَسِّطَةٌ مُتَحَرِّكَةٌ سَاكِنٌ مَا قَبْلَهَا.

أَوْ مُتَوَسِّطَةٌ مُتَحَرِّكَةٌ مُتَحَرِّكٌ مَا قَبْلَهَا.

وَإِمَّا مُتَطَرِّفَةٌ؛ وَتَأْتِي فِيهَا ٱلْأَقْسَامُ ٱلثَّلَاثَةُ ٱلَّتِي فِي ٱلْمُتَوَسِّطَةِ.

وَقَدْ جَعَلَ ٱلنَّاظِمُ هَـٰذِهِ ٱلْأَقْسَامَ ٱلسَّبْعَةَ فِي أَرْبَعَةِ فُصُولٍ؛ فَخَصَّ ٱلْمُبْتَدَأَةَ بِٱلْفَصْلِ ٱلْأَوَّلِ.

وَجَمَعَ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْمُتَوَسِّطَةَ ٱلْمُتَحَرِّكَةَ، وَٱلْمُتَطَرِّفَةَ ٱلْمُتَحَرِّكَةَ ٱلْوَاقِعَتَيْنِ بَعْدَ سَاكِنٍ، فِي ٱلْفَصْلِ ٱلثَّانِي.

وَجَمَعَ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْمُتَوَسِّطَةَ ٱلسَّاكِنَةَ، وَٱلْمُتَطَرِّفَةَ ٱلسَّاكِنَةَ، وَٱلْمُتَطَرِّفَةَ ٱلْمُتَحَرِّكَةَ

بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ، فِي ٱلْفَصْلِ ٱلثَّالِثِ.

وَقَدْ عَقَدَ هَـٰذَا ٱلْفَصْلَ ٱلرَّابِعَ لِبَقِيَّةِ أَقْسَامِ ٱلْهَمْزَةِ؛ وَهُوَ قِسْمُ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ ٱلْمُتَحَرِّكَةِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ، وَيَشْتَمِلُ هَـٰذَا ٱلْقِسْمُ عَلَىٰ تِسْعِ صُوَرٍ؛ حَاصِلَةٍ مِنْ ضَرْبِ ثَلَاثِ حَرَكَاتِ ٱلْهَمْزَةِ فِي ثَلَاثِ حَرَكَاتِ مَا قَبْلَهَا - وَسَتَأْتِي أَمْثِلَتُهَا - وَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَىٰ نَوْعَيْنِ:

-نَوْعٌ يُصَوَّرُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهُ.

-وَنَوْعٌ يُصَوَّرُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ نَفْسِهِ - إِلَّا مَا ٱسْتُثْنِيَ مِنْهُ -.

وَقَدْ صَدَّرَ ٱلنَّاظِمُ هَـٰذَا ٱلْفَصْلَ بِٱلنَّوْعِ ٱلْأَوَّلِ، فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْمُتَوَسِّطَةَ إِذَا كَانَتْ مَفْتُوحَةً بَعْدَ ضَمَّةٍ، أَوْ كَسْرَةٍ، فَإِنَّهَا تُصَوَّرُ مِنْ مُجَانِسِ تِلْكَ ٱلضَّمَّةِ؛ وَهُوَ ٱلْوَاوُ، أَوِ ٱلْكَسْرَةِ؛ وَهُوَ ٱلْيَاءُ؛ لِأَنَّ قِيَاسَ تَخْفِيفِهَا بَعْدَ ٱلضَّمَّةِ ٱلْإِبْدَالُ وَاواً، وَبَعْدَ ٱلْكَسْرَةِ ٱلْإِبْدَالُ يَاءً.

ثُمَّ مَثَّلَ لِلْأَوَّلِ بِـ﴿هُزُوًا﴾، وَ﴿مُؤَجَّلًا﴾، وَ﴿كُفُوًا﴾.

وَلِلثَّانِي بِـ﴿مِائَةَ﴾، وَ﴿فِئَةٍ﴾، وَ﴿مُلِئَتْ﴾، وَمِنْهُ ﴿وَنُنشِئَكُمْ﴾، مِمَّا هُوَ فِي ٱلْأَصْلِ مُتَطَرِّفٌ؛ وَلَـٰكِنَّهُ صَارَ فِي حُكْمِ ٱلْمُتَوَسِّطِ؛ بِسَبَبِ ٱتِّصَالِ ضَمِيرٍ مُتَّصِلٍ بِهِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَنْدَرِجُ فِي هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ إِلَّا ٱلْهَمْزَةُ ٱلْمُتَوَسِّطَةُ؛ كَمَا قَرَّرْنَا، وَلَا تَنْدَرِجُ فِيهِ ٱلْهَمْزَةُ ٱلْمُتَطَرِّفَةُ ٱلْمُتَحَرِّكَةُ ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ؛ نَحْوُ (بَادِئَ

ٱلرَّأْيِ) فِي قِرَاءَةِ مَنْ هَمَزَ ﴿بَادِئَ﴾، وَإِنْ كَانَ ٱلْبَيْتُ ٱلْأَوَّلُ يُمْكِنُ صِدْقُهُ بِهَا؛ لِأَنَّ هَـٰذِهِ ٱنْدَرَجَتْ فِي صَرِيحِ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ قَبْلُ **(وَطَرَفاً إِنْ حُرِّكَتْ)**.

وَيَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمْ يَقْصِدِ ٱنْدِرَاجَهَا فِي هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ ٱقْتِصَارُهُ فِي ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلسِّتَّةِ عَلَى ٱلْمُتَوَسِّطَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٢٥- وَبَعْدَ كَسْرٍ إِنْ أَتَتْ مَضْمُومَهْ كَذَاكَ أَيْضاً أَحْرُفٌ مَعْلُومَهْ

٣٢٦- نَحْوُ نُنَبِّئُهُمُ أُنَبِّئُكْ وَبَابُهُ وَقَوْلُهُ سَنُقْرِئُكْ

لَمَّا ذَكَرَ حُكْمَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَوَسِّطَةِ إِذَا كَانَتْ مَفْتُوحَةً بَعْدَ ضَمَّةٍ أَوْ كَسْرَةٍ، أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ حُكْمَهَا هُنَا إِذَا كَانَتْ مَضْمُومَةً بَعْدَ كَسْرَةٍ.

فَأَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ إِذَا وَقَعَتْ مَضْمُومَةً بَعْدَ كَسْرَةٍ فَإِنَّهَا تَصَوَّرُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا أَيْضاً - وَهُوَ ٱلْيَاءُ - وَلَـٰكِنْ لَا مُطْلَقاً، بَلْ فِي **(أَحْرُفٍ)** أَيْ: كَلِمَاتٍ **(مَعْلُومَةٍ)** أَيْ: مَحْصُورَةٍ.

وَأَمَّا غَيْرُ تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ مِنْ بَقِيَّةِ كَلِمَاتِ هَـٰذِهِ ٱلصُّورَةِ فَقَدْ صُوِّرَ مِنْ حَرَكَةِ نَفْسِهِ، كَمَا يَأْتِي فِي عُمُومِ ٱلْبَيْتِ بَعْدُ.

وَسَبَبُ ٱخْتِلَافِ كَلِمَاتِ هَـٰذِهِ ٱلصُّورَةِ فِي ٱلرَّسْمِ ٱخْتِلَافُ لُغَةِ ٱلْعَرَبِ، وَعَلَى ٱخْتِلَافِهَا جَاءَ ٱخْتِلَافُ ٱلنُّحَاةِ.

فَذَهَبَ ٱلْأَخْفَشُ إِلَىٰ أَنَّ: ٱلْهَمْزَةَ ٱلْمَضْمُومَةَ بَعْدَ كَسْرَةٍ تُسَهَّلُ؛ إِمَّا بَيْنَ نَفْسِهَا وَبَيْنَ مُجَانِسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، وَإِمَّا بِإِبْدَالِهَا يَاءً مَحْضَةً.

وَذَهَبَ سِيبَوَيْهِ إِلَىٰ أَنَّهَا: تُسَهَّلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مُجَانِسِ حَرَكَةِ نَفْسِهَا.

فَجَاءَ ٱلْمُصْحَفُ عَلَىٰ وَفْقِ ٱللُّغَتَيْنِ، فَصُوِّرَتِ ٱلْهَمْزَةُ فِيهِ يَاءً فِي كَلِمَاتٍ مَحْصُورَةٍ؛ أَشَارَ إِلَيْهَا فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي؛ وَهِيَ (**نُنَبِّئُهُمْ**)، وَ(**أُنَبِّئُكَ**) وَبَابُهُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿سَنُقْرِئُكَ﴾.

وَٱلْمُرَادُ بِبَابِ (**نُنَبِّئُهُم**) كُلُّ مَا أَتَىٰ منْ لَفْظِهِ، نَحْوُ ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم﴾، ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾

وَضَابِطُ تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ: كُلُّ مَا فِيهِ هَمْزَةٌ مَضْمُومَةٌ بَعْدَ كَسْرَةٍ، وَلَمْ تَقَعْ فِيهِ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ وَاوُ جَمْعٍ.

وَصُوَرُ مَا عَدَا تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمُصَوَّرَةِ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: ﴿مُسْتَهْزِءُونَ﴾، وَ﴿ٱلْخَٰطِـُٔونَ﴾، وَ﴿فَمَالِـُٔونَ﴾، وَ﴿مُتَّكِـُٔونَ﴾، وَ﴿أَنْبِـُٔونِي﴾، وَ﴿لِيُطْفِـُٔوا﴾، وَ﴿لِيُوَاطِـُٔوا﴾، وَ﴿وَيَسْتَنْبِـُٔونَكَ﴾، وَشِبْهُهُ، مِمَّا وَقَعَ فِيهِ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ وَاوُ جَمْعٍ.

وَإِنَّمَا خَصُّوا ٱلْجَمْعَ بِتَصْوِيرِ هَمْزَتِهِ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ نَفْسِهَا وَلَمْ يُصَوِّرُوهَا مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا كَٱلْمُفْرَدِ؛ لِأَنَّ ٱلْجَمْعَ ثَقِيلٌ؛ فَأَرَادُوا تَخْفِيفَهُ فَعَدَلُوا فِيهِ إِلَى ٱلْوَاوِ؛ لِيَجِدُوا إِلَىٰ تَخْفِيفِهِ بِحَذْفِهَا سَبِيلاً، وَهُوَ تَأْدِيَتُهَا إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ مُتَمَاثِلَتَيْنِ، وَهُمَا ٱلْوَاوُ ٱلَّتِي هِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَوَاوُ ٱلْجَمْعِ،

وَلَوْ رَسَمُوا ٱلْهَمْزَةَ فِي ٱلْجَمْعِ يَاءً لَمْ يَجِدُوا إِلَى ٱلْحَذْفِ سَبِيلاً؛ إِذْ لَا يَجْتَمِعُ حِينَئِذٍ فِي ٱلْكَلِمَةِ صُورَتَانِ مُتَمَاثِلَتَانِ، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ: (**أَحْرُفٌ**) مُبْتَدَأٌ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: هَمْزَةُ أَحْرُفٍ، وَ(**مَعْلُومَةٌ**) صِفَتُهُ.

وَقَوْلُهُ: (**كَذَاكَ**) خَبَرُهُ، وَ(**بَعْدَ كَسْرٍ**) حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ ٱلْخَبَرِ.

وَ(**إِنْ أَتَتْ مَضْمُومَهْ**) شَرْطٌ حُذِفَ جَوَابُهُ؛ لَدَلَالَةِ ٱلْجُمْلَةِ ٱلِٱسْمِيَّةِ عَلَيْهِ.

وَسَبْكُ ٱلْبَيْتِ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْإِعْرَابِ: وَهَمْزَةُ كَلِمَاتٍ مَعْلُومَةٍ مُسْتَقِرَّةٌ كَمَا تَقَدَّمَ؛ حَالَ كَوْنِ تِلْكَ ٱلْهَمْزَةِ بَعْدَ كَسْرٍ؛ إِنْ أَتَتْ مَضْمُومَةً.

وَيَحْتَمِلُ ٱلْبَيْتُ غَيْرَ هَـٰذَا ٱلْإِعْرَابِ، وَمَا ٱقْتَصَرْنَا عَلَيْهِ هُوَ ٱلْأَظْهَرُ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٢٧- وَكَيْفَمَا حُرِّكَتَ أَوْ مَا قَبْلَهَا فِي غَيْرِ هَـٰذِهِ فَلَاحِظْ شَكْلَهَا

٣٢٨- كَيَئِسُوا وَسُئِلَتْ يَذْرَؤُكُمْ وَسَأَلُوا بَارِئِكُمْ يَكْلَؤُكُمْ

لَمَّا فَرَغَ مِنَ ٱلنَّوْعِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ نَوْعَيْ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ - وَهُوَ مَا يُصَوَّرُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهُ - شَرَعَ فِي ٱلنَّوْعِ ٱلثَّانِي؛ وَهُوَ مَا يُصَوَّرُ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ نَفْسِهِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ إِذَا حُرِّكَتْ هِيَ، وَحُرِّكَ مَا قَبْلَهَا أَيْضاً، كَيْفَمَا كَانَتْ حَرَكَةُ كُلٍّ مِنْهُمَا، وَلَمْ تَكُنْ وَاحِداً مِنْ هَـٰذِهِ ٱلصُّوَرِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ فِي ٱلنَّوْعِ ٱلْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ يُلَاحَظُ شَكْلُهَا؛

أَيْ: يُنْظَرُ فِي تَصْوِيرِهَا إِلَىٰ حرَكَتِهَا؛ فَتُصَوَّرُ مِنْ مُجَانِسِهَا:

- فَإِنْ كَانَتْ فَتْحَةً صُوِّرَتْ أَلِفاً.

-وَإِنْ كَانَتْ ضَمَّةً صُوِّرَتْ وَاواً.

-وَإِنْ كَانَتْ كَسْرَةً صُوِّرَتْ يَاءً.

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي ٱلنَّوْعِ ٱلْأَوَّلِ صُورَتَانِ، وَكَلِمَاتٌ مِنْ صُورَةِ ٱلْمَضْمُومَةِ بَعْدَ كَسْرَةٍ، وَهَـٰذَا ٱلْمُتَقَدِّمُ هُوَ ٱلَّذِي ٱحْتَرَزَ عَنْهُ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(فِي غَيْرِ هَـٰذِهِ)**، وَبَقِيَ لِهَـٰذَا ٱلنَّوْعِ ٱلثَّانِي سَبْعُ صُوَرٍ:

صُورَةٌ مِنَ ٱلْمَفْتُوحَةِ، وَهِيَ ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ فَتْحٍ.

وَصُوَرُ ٱلْمَضْمُومَةِ بَعْدَ ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ، إِلَّا مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلِمَاتِ ٱلْمَضْمُومَةِ بَعْدَ كَسْرٍ.

وَصُوَرُ ٱلْمَكْسُورَةِ بَعْدَ ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ أَيْضاً.

وَقَدْ مَثَّل لَهَا ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُرَتِّبْ أَمْثِلَتَهَا، بَلْ أَتَىٰ بِهَا عَلَىٰ حَسَبِ مَا تَأَتَّىٰ لهُ مَعَ ٱلنَّظْمِ، وَتَرْتِيبُهَا هَكَذَا:

﴿سَأَلُوا۟﴾، ﴿يَسُوا۟﴾، ﴿سُئِلَتْ﴾، ﴿بَارِئِكُمْ﴾، ﴿يَذْرَؤُكُمْ﴾، ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾، ﴿مُتَّكِـُٔونَ﴾.

وَأَسْقَطَ ٱلنَّاظِمُ ٱلْمِثَالَيْنِ ٱلْأَخِيرَيْنِ؛ رَفْعاً لِتَوَهُّمِ أَنَّهُمَا مِمَّا تُصَوَّرُ هَمْزَتُهُ

تَحْقِيقاً، وَإِنْ أَدَّىٰ إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ فَيَكُونَانِ مِنْ جُمْلَةِ ٱلْمُسْتَثْنَى ٱلْآتِي فِي قَوْلِهِ: (**وَأُثْبِتَتْ فِي سَيِّئاً وَٱلسِّيِّءِ**). . ٱلْبَيْتَ.

وَٱعْلَمْ أَنَّهُ كَمَا ٱخْتَلَفَتْ لُغَةُ ٱلْعَرَبِ وَمَذْهَبُ ٱلنُّحَاةِ فِي ٱلْمَضْمُومَةِ بَعْدَ كَسْرٍ عَلَىٰ ما تَقَدَّمَ؛ كَذَلِكَ وَقَعَ ٱلِاخْتِلَافُ فِي ٱلْمَكْسُورَةِ بَعْدَ ضَمٍّ.

فَمَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ أَنَّهَا تُسَهَّلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُجَانِسِ لِحَرَكَتِهَا، وَهُوَ ٱلْيَاءُ.

وَمَذْهَبُ ٱلْأَخْفَشِ أَنَّهَا تُسَهَّلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُجَانِسِ لِحَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا؛ وَهُوَ ٱلْوَاوُ، أَوْ تُبْدَلُ وَاواً مَحْضَةً.

وَرَسْمُ ٱلْمَصَاحِفِ مُطَابِقٌ فِي هَـٰذِهِ لِمَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ.

تَنْبِيهٌ:

مِنْ جُمْلَةِ مَا يَنْدَرِجُ فِي ضَابِطِ ٱلنَّاظِمِ (**مَلَأُ**) ٱلْمُضَافُ إِلَى ٱلضَّمِيرِ، إِذَا كَانَ مَخْفُوضاً، نَحْوُ ﴿**إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ**﴾ لِتَوَسُّطِ هَمْزَتِهِ بِٱلضَّمِيرِ، كَمَا فِي ﴿**نَقَرَؤُهُ**﴾.

فَقِيَاسُهُ عَلَىٰ هَـٰذَا: ٱلتَّصْوِيرُ بِٱلْيَاءِ، مَعَ أَنَّهُ صُوِّرَ بِٱلْأَلِفِ، وَجُعِلَتِ ٱلْيَاءُ فِيهِ زَائِدَةً - كَمَا يَأْتِي فِي ٱلنَّظْمِ - وَلَمْ يَسْتَثْنِهِ ٱلنَّاظِمُ هُنَا، وَسَيَأْتِي ٱلْكَلَامُ عَلَيْهِ حَيْثُ ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ.

وَ(**أَوْ**) فِي قَوْلِهِ: (**أَوْ مَا قَبْلَهَا**) بِمَعْنَىٰ: ٱلْوَاوِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٢٩- وَإِنْ حَذَفْتَ فِي ٱطْمَأَنُّوا فَحَسَنْ وَفِي ٱشْمَأَزَّتْ ثُمَّ فِي لَأَمْلَأَنْ

٣٣٠- وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ أَيْضاً أُثِرَا أَطْفَأَهَا وَٱخْتَارَ أَنْ يُصَوَّرَا

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّكَ **(إِنْ حَذَفْتَ)** صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ - وَهِيَ ٱلْأَلِفُ - ٱلَّتِي يَقْتَضِيهَا ٱلْقِيَاسُ فِي ﴿وَٱطْمَأَنُّواْ﴾، وَ﴿ٱشْمَأَزَّتْ﴾، وَ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾، فَإِنَّ ٱلْحَذْفَ **(حَسَنٌ)**، يَعْنِي وَٱلْوَجْهُ ٱلآخَرُ - وَهُوَ إِثْبَاتُ ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي هِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ فِي ذَلِكَ - جَائِزٌ، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ جَائِزاً لَمْ يَكُنِ ٱلْحَذْفُ حَسَناً، بَلْ مُتَحَتِّماً.

ثُمَّ أَخْبَرَ **(عَنْ أَبِي دَاوُدَ)** بِحَذْفِ صُورَةِ هَمْزَةِ ﴿أَطْفَأَهَا﴾؛ وَأَنَّهُ **(ٱخْتَارَ)** تَصْوِيرَهَا؛ يَعْنِي بِٱلْأَلِفِ ٱلَّذِي هُوَ قِيَاسُهَا.

أَمَّا **(ٱطْمَأَنُّوا)** فَفِي يُونُسَ ﴿وَرَضُواْ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱطْمَأَنُّواْ بِهَا﴾.

وَقَدْ أَجْرَىٰ بَعْضُهُمُ ٱلْوَجْهَيْنِ فِي ﴿ٱطْمَأَنَّ﴾ فِي ٱلْحَجِّ أَيْضاً.

أَمَّا **(ٱشْمَأَزَّتْ)** فَفِي ٱلزُّمَرِ ﴿ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ﴾.

وَأَمَّا **(لَأَمْلَأَنَّ)** فَفِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾، وَهَـٰذَا ٱلثَّالِثُ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا **(أَطْفَأَهَا)** فَفِي ٱلْعُقُودِ ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مُقْتَضَىٰ ما تَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ تُصَوَّرُ بِٱلْأَلِفِ وَجْهاً وَاحِداً؛ إِلَّا أَنَّهَا لَمَّا جَاءَتْ بِٱلْوَجْهَيْنِ - فَصُوِّرَتْ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ

بِٱلْأَلِفِ وَفِي بَعْضِهَا بِدُونِهَا - نَصَّ عَلَيْهَا لِيُفِيدَ أَنَّهَا مُسْتَثْنَاةٌ فِي ٱلْمَعْنَىٰ ممَّا تَقَدَّمَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ تَصْوِيرِهَا بِٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ.

وَقَوْلُهُ: (**إِنْ حَذَفْتَ**) شَرْطٌ، وَمَفْعُولُ (**حَذَفْتَ**) مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ.

وَقَوْلُهُ: (**فَحَسَنٌ**) خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: فَهُو؛ أَيِ ٱلْحَذْفُ حَسَنٌ.

وَ(**أَطْفَأَهَا**) نَائِبُ فَاعِلِ (**أُثِرَ**)؛ وَهُوَ عَلَىٰ حَذْفِ ثَلَاثِ مُضَافَاتٍ؛ أَيْ: رُوِيَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ خِلَافُ صُورَةِ هَمْزَةِ (**أَطْفَأَهَا**) أَيِ ٱلْخِلَافُ فِيهَا.

وَيُفْهَمُ هَـٰذَا ٱلتَّقْدِيرُ مِنْ سِيَاقِ ٱلْكَلَامِ ٱلسَّابِقِ، وَمِنِ ٱخْتِيَارِهِ ٱلتَّصْوِيرَ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (**أُثِرَا**)، وَ(**يُصَوَّرَا**) لِلإِطْلَاقِ.

* * *

الحكم في ما يؤدي لاجتماع صورتين متتاليتين للهمز

ثُمَّ قَالَ:

٣٣١- وَمَا يُؤَدِّي لِٱجْتِمَاعِ ٱلصُّورَتَيْنْ فَٱلْحَذْفُ عَنْ كُلٍّ بِذَاكَ دُونَ مَيْنْ

لَمَّا ذَكَرَ فِي ٱلْفُصُولِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ أَنَّ مِنْ أَحْكَامِ ٱلْهَمْزَةِ تَصْوِيرَهَا تَارَةً مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ نَفْسِهَا، وَتَارَةً مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا؛ قَيَّدَ تَصْوِيرَهَا بِمَا تَضَمَّنَهُ هَـٰذَا ٱلْبَيْتُ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - عَنْ كُلٍّ مِنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ بِأَنَّ كُلَّ صُورَةٍ لِلْهَمْزَةِ مُؤَدِّيَةٍ - أَيْ: مُوصِلَةٍ - بِسَبَبِ كَتْبِهَا وَتَصْوِيرِهَا عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ - يَعْنِي مُتَمَاثِلَتَيْنِ - مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ بَيْنَهُمَا فِي كَلِمَةٍ، أَوْ مَا تَنَزَّلَ مَنْزِلَةَ ٱلْكَلِمَةِ؛ فَإِنَّ ٱلْحَذْفَ حَاصِلٌ فِي تِلْكَ ٱلصُّورَةِ ٱلْمُؤَدِّيَةِ إِلَىٰ ذَلِكَ **(دُونَ مَيْنِ)** أَيْ: كَذِبٍ، وَسَوَاءٌ كَانَتِ ٱلصُّورَةُ ٱلْأُخْرَىٰ لِهَمْزَةٍ أَيْضاً، أَمْ لِغَيْرِهَا، وَسَتَأْتِي أَمْثِلَةُ ذَلِكَ لِلنَّاظِمِ قَرِيباً.

وَإِنَّمَا حُذِفَتْ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُؤَدِّيَةُ إِلَىٰ ذَلِكَ كَرَاهَةَ ٱجْتِمَاعِ ٱلْمِثْلَيْنِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمْ يُعَيِّنْ هُنَا ٱلْمَحْذُوفَ مِنَ ٱلصُّورَتَيْنِ فِيمَا كَانَتِ ٱلصُّورَتَانِ مَعاً فِيهِ لِلْهَمْزَتَيْنِ؛ نَحْوُ **(ءَآمَنْتُمْ)**، وَ**(أَأَسْجُدُ)**، وَسَيَذْكُرُ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ ٱلْخِلَافَ فِي أَيِّهِمَا ٱلْمَحْذُوفَةِ، وَتَرْجِيحَ مَا فِيهِ مِنَ ٱلتَّفْصِيلِ.

وَأَمَّا مَا كَانَتْ إِحْدَى ٱلصُّورَتَيْنِ فِيهِ لِلْهَمْزَةِ وَٱلْأُخْرَىٰ لِغَيْرِهَا، نَحْوُ ﴿خَٰسِـِٔينَ﴾، وَ﴿مُسْتَهْزِءُونَ﴾، فَٱلظَّاهِرُ مِنْ عِبَارَتِهِ أَنَّ ٱلْمَحْذُوفَ هُوَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ؛ إِذِ ٱلْكَلَامُ إِنَّمَا هُوَ فِيهَا لَا فِي غَيْرِهَا، فَيَكُونُ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ مُوَافِقاً لِلرَّاجِحِ عِنْدَ ٱلشَّيْخَيْنِ؛ وَهُوَ أَنَّ ٱلْمَحْذُوفَ فِي هَٰذَا ٱلْقِسْمِ هُوَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ.

تَنْبِيهٌ:

مِمَّا يُؤَدِّي تَصْوِيرُ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِ لِٱجْتِمَاعِ ٱلصُّورَتَيْنِ بَابُ ﴿ءَامِنِينَ﴾، وَ﴿ءَاخِذِينَ﴾، وَ﴿ٱلْأَمِرُونَ﴾، وَ﴿ءَاخَرِينَ﴾، وَ﴿ءَايَٰتٍ﴾، وَ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾، مِمَّا وَقَعَ فِيهِ قَبْلَ ٱلْأَلِفِ هَمْزَةٌ فِي قِسْمَيِ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ.

وَٱلْمَحْذُوفُ مِنْهُ هُوَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي بَعْدَهَا هِيَ ٱلثَّابِتَةُ، حَسَبَمَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي غَيْرِ ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾، وَبِعَكْسِهِ فِي ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾، وَلِهَٰذَا تُجْعَلُ ٱلْأَلِفُ فِي ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ حَمْرَاءَ بَعْدَ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**بِذَاكَ**) بِمَعْنَىٰ: فِي، وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ يَعُودُ عَلَىٰ (**مَا**).

ثُمَّ قَالَ:

٣٣٢- كَقَوْلِهِ آمَنْتُمُ آبَاءَكُمْ وَأَءِلَهٌ خَاسِئِينَ جَاءَكُمْ

٣٣٣- رِئْياً أَأُلْقِيَ وَفِي آبَائِيَا تُؤْوِي مَآبٍ وَكَذَا دُعَائِيَا

٣٣٤- مُسْتَهْزِئُونَ ٱلسَّيِّئَاتِ مَلْجَأَ مَآرِبٌ نَأَىٰ رَأَىٰ تَبَوَّأَ

ذَكَرَ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ ٱلثَّلَاثَةِ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ كَلِمَةً؛ مَثَّلَ بِهَا لِمَا يُؤَدِّي تَصْوِيرُ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِ إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ مُتَمَاثِلَتَيْنِ.

وَٱلْهَمْزَةُ فِي بَعْضِ تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ مِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ فُصُولِ بَابِ ٱلْهَمْزِ ٱلْأَرْبَعَةِ، وَفِي بَعْضِهَا مِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلثَّانِي مِنْهُ، وَفِي بَعْضِهَا مِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلثَّالِثِ، وَفِي بَعْضِهَا مِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلرَّابِعِ.

فَمِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلْأَوَّلِ - وَهُوَ فَصْلُ ٱلْمُبْتَدَأَةِ - ٱلْهَمْزَةُ ٱلْأُولَىٰ مِنْ ﴿ءَامَنتُم﴾، وَ﴿ءَابَآءَكُمْ﴾، وَ﴿ءَابَآءِىٓ﴾.

وَمِنْهُ أَيْضاً ٱلْهَمْزَةُ ٱلْأُولَىٰ؛ وهِيَ هَمْزَةُ ٱلِاسْتِفْهَامِ مِنْ ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾، وَ﴿ءَأُلْقِىَ﴾، وَكَذَا ٱلثَّانِيَةُ مِنْهُمَا؛ لِأَنَّ قِيَاسَهَا أَنْ تُصَوَّرَ أَلِفاً؛ إِذْ هِيَ مُبْتَدَأَةٌ، وَمَا يُزَادُ قَبْلُ لَا يُعْتَبَرُ.

وَظَاهِرُ تَمْثِيلِ ٱلنَّاظِمِ بِـ(آمَنْتُمْ) أَنَّ مُرَادَهُ نَحْوُ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ:

﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾.

﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنتُم بِهِۦٓ﴾.

مِمَّا ٱجْتَمَعَ فِيهِ هَمْزَتَانِ فَقَطْ، أُبْدِلَتْ ثَانِيَتُهُمَا أَلِفاً.

وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَنْدَرِجَ فِيهِ ﴿ءَأَمَنتُم﴾ بِٱلْأَعْرَافِ وَطه وَٱلشُّعَرَاءِ، ٱلْمُجْتَمِعُ فِيهِ ثَلَاثُ هَمَزَاتٍ، لِأَنَّهُ مِنَ ٱلْمُنَوَّعِ بِزِيَادَةِ هَمْزَةِ ٱلِاسْتِفْهَامِ؛ عَلَىٰ ما تَقَرَّرَ فِي ٱصْطِلَاحِ ٱلنَّاظِمِ، وَلَوْ رُسِمَتْ هَمَزَاتُهُ ٱلثَّلَاثُ عَلَى ٱلْقِيَاسِ لَأَدَّىٰ رَسْمُهَا

إِلَى ٱجْتِمَاعِ ثَلَاثِ صُوَرٍ مُتَمَاثِلَةٍ.

وَبَيَانُ ٱجْتِمَاعِ ٱلْهَمَزَاتِ ٱلثَّلَاثِ فِي ﴿ءَامَنتُم﴾ فِي ٱلسُّوَرِ ٱلثَّلَاثِ: أَنَّ أَصْلَهُ قَبْلَ ٱلِاسْتِفْهَامِ (**أَأْمَنْتُم**) بِهَمْزَتَيْنِ مَفْتُوحَةٍ فَسَاكِنَةٍ، فَٱلْمَفْتُوحَةُ زَائِدَةٌ، وَٱلسَّاكِنَةُ فَاءُ ٱلْكَلِمَةِ، فَأُبْدِلَتِ ٱلسَّاكِنَةُ أَلِفاً؛ عَلَىٰ ما تَقَرَّرَ فِي نَحْوِ ﴿ءَادَمَ﴾، ثُمَّ دَخَلَتْ هَمْزَةُ ٱلِاسْتِفْهَامِ، فَٱجْتَمَعَ هَمْزَتَانِ فِي ٱللَّفْظِ؛ ٱلْأُولَىٰ لِلِاسْتِفْهَامِ، وَٱلثَّانِيَةُ هِيَ ٱلزَّائِدَةُ، وَأَمَّا ٱلثَّالِثَةُ فَهِيَ فَاءُ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْمُبْدَلَةُ أَلِفاً.

وَهَٰكَذَا يُقَالُ فِي ﴿ءَأَلِهَتُنَا﴾ بِٱلزُّخْرُفِ.

وَهَٰذَا ٱلنَّوْعُ - أَعْنِي مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثُ هَمَزَاتٍ يُؤَدِّي قِيَاسُهَا إِلَى ٱجْتِمَاعِ ثَلَاثِ صُوَرٍ - دَاخِلٌ فِي عُمُومِ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**وَمَا يُؤَدِّي** لِٱجْتِمَاعِ ٱلصُّورَتَيْنِ). .ٱلْبَيْتَ، بِٱلتَّدْرِيجِ، وَهُوَ أَنْ يُنْظَرَ فِي ٱلْوُسْطَىٰ مَعَ إِحْدَىٰ طَرَفَيْهَا، فَتُحْذَفَ إِحْدَاهُمَا، ثُمَّ يُنْظَرَ فِي ٱلْبَاقِيَةِ مَعَ ٱلطَّرَفِ ٱلآخَرِ فَتُحْذَفَ أَيْضاً إِحْدَاهُمَا، وَلاَ تَبْقَى ٱلصُّورَةُ - وَهِيَ هُنَا ٱلْأَلِفُ - إِلَّا لِهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ، كَمَا ٱتَّفَقَتْ عَلَيهِ ٱلْمَصَاحِفُ.

وَٱخْتَارَ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُحْكَمِ: أَنَّهَا صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْوُسْطَىٰ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَمِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلثَّانِي ٱلْهَمْزَةُ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْأَلِفِ وَقَبْلَ ٱلْكَافِ مِنْ ﴿ءَابَآءَكُمْ﴾، و﴿جَآءَكُمْ﴾، وَبَعْدَ ٱلْأَلِفِ وَقَبْلَ ٱلْيَاءِ مِنْ ﴿ءَابَآءِىَ﴾، وَ﴿دُعَآءِىَ﴾.

وَمِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلثَّالِثِ - وَهُوَ فَصْلُ ٱلسَّاكِنَةِ - ٱلْهَمْزَةُ ٱلثَّانِيَةُ ٱلْمُبْدَلَةُ أَلِفاً مِنْ

﴿ءَامَنتُم﴾، وَ﴿ءَابَآءَكُمْ﴾، وَ﴿ءَابَآءِىَ﴾، إِذْ أَصْلُ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلثَّلَاثَةِ هَمْزَةٌ:

- فَفِي ٱلْأَوَّلِ فَاءُ (**أَفْعَل**).

- وَفِي ٱلْأَخِيرَيْنِ فَاءُ (**أَفْعَال**) بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ؛ لِأَنَّهُمَا جَمْعُ (**أَبٍ**)، ثُمَّ أُبْدِلَتِ ٱلْهَمْزَةُ أَلِفاً؛ لِوُقُوعِهَا سَاكِنَةً بَعْدَ مِثْلِهَا.

وَمِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلثَّالِثِ أَيْضاً ﴿وَرِءْيًا﴾ بِكَسْرِ ٱلرَّاءِ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِ بِٱلْهَمْزِ، وَ﴿وَتُؤْوِىٓ﴾.

وَمِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلرَّابِعِ - أَعْنِي ٱلنَّوْعَ ٱلْأَوَّلَ مِنْهُ - وَهُوَ قَوْلُهُ: (**وَإِنْ مِنْ بَعْدِ ضَمَّةٍ**). .ٱلْبَيْتَ ﴿ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾.

وَمِنَ ٱلنَّوْعِ ٱلثَّانِي مِنْهُ؛ وَهُوَ قَوْلُهُ: (**وَكَيْفَمَا حُرِّكَتْ**). .ٱلْبَيْتَ: ﴿مُسْتَهْزِءُونَ﴾، وَ﴿خَٰسِـِٔينَ﴾، وَ﴿مَثَابٍ﴾، وَ﴿مَلْجَـًٔا﴾، وَ﴿مَثَارِبُ﴾، وَ﴿وَنَاءَ﴾، وَ﴿رِءَاءَ﴾، وَ﴿تَبَوَّءَا﴾.

وَٱعْلَمْ أَنَّ بَعْضَ هَٰذِهِ ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذِهِ ٱلآيَاتِ مُكَرَّرٌ مَعَ مَا هُوَ نَظِيرٌ لَهُ، وَكَأَنَّ وَجْهَ تَكْرَارِهِ زِيَادَةُ ٱلْإِيضَاحِ؛ لِصُعُوبَةِ بَابِ ٱلْهَمْزِ، وَخُصُوصاً تِلْكَ ٱلْقَاعِدَةَ ٱلْمُمَثَّلَ لَهَا بِهَٰذِهِ ٱلْأَمْثِلَةِ، فَٱحْتِيجَ إِلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْإِيضَاحِ بِتَكْرَارِ ٱلْأَمْثِلَةِ؛ لِتَزْدَادَ تِلْكَ ٱلْقَاعِدَةُ تَطْبِيقاً؛ فَيَزْدَادَ ٱتِّضَاحُهَا، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٣٥- إِذْ رَسَمُوا بِأَلِفٍ نَأَىٰ رأَىٰ لَـٰكِنَّ يَاءً فِي رَأَىٰ مِنْ مَا رَأَىٰ

لَمَّا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ (**نَأَىٰ**) وَ(**رَأَىٰ**) فِي ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلَّتِي يُؤَدِّي تَصْوِيرُ ٱلْهَمْزَةِ فِيهَا إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ مُتَمَاثِلَتَيْنِ، ٱسْتَشْعَرَ سُؤَالَ سَائِلٍ قَالَ لَهُ: إِنَّ أَلِفَ (**نَأَىٰ**)، وَ(**رَأَىٰ**) مُبْدَلَةٌ عَنْ يَاءٍ؛ فَقِيَاسُهَا أَنْ تُكْتَبَ يَاءً عَلَى ٱلْقَاعِدَةِ ٱلْآتِيَةِ فِي قَوْلِهِ: (**وَإِنْ عَلَى ٱلْيَاءِ قَلَبْتَ أَلِفاً**). .ٱلْبَيْتَ، وَإِذَا كُتِبَتِ ٱلْأَلِفُ فِيهِمَا يَاءً عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ قِيَاسِهَا؛ لَمْ يُؤَدِّ قِيَاسُ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ مُتَمَاثِلَتَيْنِ.

فَأَجَابَ عَنْهُ بِمَا تَضَمَّنَهُ صَدْرُ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ.

وَحَاصِلُهُ أَنَّ ﴿وَنَىَٰ﴾ وَ﴿رَءَا﴾ إِنَّما كَانَ قِيَاسُ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِمَا مُؤَدِّياً لِٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ؛ لِأَنَّ كُتَّابَ ٱلْمَصَاحِفِ رَسَمُوهُمَا بِأَلِفٍ عَلَىٰ خِلَافِ قِيَاسِهِمَا.

ثُمَّ ٱسْتَثْنَى ٱلنَّاظِمُ مِنْ كَلِمَاتِ (**رَأَىٰ**) مَوْضِعَيْنِ فِي ٱلنَّجْمِ؛ رُسِمَتِ ٱلْأَلِفُ فِيهِمَا بِٱلْيَاءِ عَلَى ٱلْقِيَاسِ، وَصُوِّرَتِ ٱلْهَمْزَةُ فِيهِمَا أَلِفاً، وَهُمَا:

﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَـٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿١٨﴾﴾.

وَ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ﴿١١﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِـ(**رَأَىٰ**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِـ(**مِنْ**) بَعْدَهُ، وَ(**رَأَىٰ**) ٱلْمُقْتَرِنِ بِـ(**مَا**) قَبْلَهُ، عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلنَّجْمِ وَغَيْرِهَا غَيْرَ مُقْتَرِنٍ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْأَلِفِ مِنْ غَيْرِ صُورَةٍ لِلْهَمْزَةِ، نَحْوُ ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾﴾ ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا﴾.

وَلَمَّا أَفَادَ ٱلنَّاظِمُ تَفْصِيلَ (**رَأَىٰ**) هُنَا بِحَسَبِ ٱلِٱسْتِطْرَادِ - إِذْ مَحَلُّهُ بِٱلْقَصْدِ مَا

يَأْتِي - لَمْ يَذْكُرْ تَفْصِيلَهُ هُنَاكَ، بَلْ أَحَالَهُ عَلَىٰ ما هُنَا بِقَوْلِهِ ٱلآتِي **(وَمَا سِوَى ٱلْحَرْفَيْنِ مِنْ لَفْظِ رَأَىٰ)**، وَسَيَأْتِي هُنَاكَ بَيَانُ أَنْ لَا مُعَارَضَةَ بَيْنَ جَزْمِهِ هُنَا بِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ فِي ﴿وَنَاٰ﴾، وَ﴿رَءَا﴾ فِي غَيْرِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ لَا صُورَةَ لَهَا، وَتَجْوِيزِهِ هُنَاكَ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ.

وَقَوْلُهُ: **(مِنْ مَا)** يَلْزَمُ فِيهِ قَطْعُ **(مِنْ)** عَنْ **(مَا)**؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّ **(مِنْ)** مَضْمُومَةٌ إِلَىٰ **(رَأَىٰ)** ٱلْأَوَّلِ، وَ**(مَا)** مَضْمُومَةٌ إِلَىٰ **(رَأَىٰ)** ٱلثَّانِي.

ثُمَّ قَالَ:

٣٣٦- وَأُثْبِتَتْ فِي سَيِّئاً وَٱلسَّيِّءْ سَيِّئَةٍ هَيِّئْ وَفِي يُهَيِّئْ

٣٣٧- لَٰكِنَّ فِي ٱلسَّيِّئْ لِغَازٍ صُوِّرَا هَيِّئْ يُهَيِّئْ أَلِفاً وَأُنْكِرَا

لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ كُلَّ صُورَةٍ تُؤَدِّي بِسَبَبِ رَسْمِهَا إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ قِيَاسُهَا ٱلْحَذْفُ، سَوَاءٌ كَانَتِ ٱلصُّورَةُ ٱلْأُخْرَىٰ لِهَمْزَةٍ أُخْرَىٰ، أَمْ لِغَيْرِهَا، ٱسْتَثْنَىٰ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ تِلْكَ ٱلْقَاعِدَةِ خَمْسَ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ **(سَيِّئاً)**، وَ**(ٱلسَّيِّئ)**، وَ**(سَيِّئَةٌ)**، وَ**(هَيِّئْ)**، وَ**(يُهَيِّئْ)**.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ فِي تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْخَمْسِ **(أُثْبِتَتْ)** أَيْ: صُوِّرَتْ فِيهَا بِمَا يَقْتَضِيهِ ٱلْقِيَاسُ، مَعَ تَأْدِيَةِ ٱلصُّورَةِ فِيهَا إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ.

أَمَّا **(سَيِّئاً)** فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾.

وَأَمَّا (**ٱلسَّيِّئ**) فَكَلِمَتَانِ فِي فَاطِرٍ ﴿وَمَكْرَ ٱلسَّيِّئِۚ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦۚ﴾.

وَأَمَّا (**سَيِّئَةً**) فَنَحْوُ مَا فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، وَلَا مَدْخَلَ لِلْجَمْعِ هُنَا.

وَأَمَّا (**هَيِّئْ**)، وَ(**يُهَيِّئْ**) فَكِلَاهُمَا فِي ٱلْكَهْفِ:

﴿وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾.

وَ﴿وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُمْ مِّرْفَقًا﴾.

وَبَقِيَ كَلِمَتَانِ صُوِّرَتْ هَمْزَتُهُمَا يَاءً عَلَى ٱلْقِيَاسِ؛ مَعَ تَأْدِيَةِ ٱلصُّورَةِ فِيهِمَا إِلَى ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ، وَهُمَا:

-﴿يَئِسُوا۟﴾.

وَ﴿بِئْسَ﴾.

وَقَدْ تَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ ٱلتَّمْثِيلُ بِـ﴿يَئِسُوا۟﴾ لِمَا صُوِّرَتْ هَمْزَتُهُ يَاءً.

ثُمَّ ٱسْتَدْرَكَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي؛ فَذَكَرَ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ صُوِّرَتْ أَلِفاً عِنْدَ ٱلْغَازِي بْنِ قَيْسٍ فِي كَلِمَتِي ﴿ٱلسَّيِّ﴾، وَفِي ﴿وَهَيِّئْ﴾، وَ﴿وَيُهَيِّئْ﴾.

قَالَ ٱلنَّاظِمُ: (**وَأُنْكِرَ**) أَيْ: أُنْكِرَ تَصْوِيرُ ٱلْهَمْزَةِ أَلِفاً فِيمَا ذَكَرَهُ ٱلْغَازِي.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَأُنْكِرَ**) إِلَىٰ قَوْلِ ٱلشَّيْخَيْنِ: وَذَلِكَ خِلَافُ ٱلْإِجْمَاعِ. ٱ.هـ

وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ ما ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ.

وَٱلْغَازِي بْنُ قَيْسٍ، قُرْطُبِيٌّ، يُكَنَّىٰ أَبَا مُحَمَّدٍ، سَمِعَ مِنْ مَالِكٍ ﷺ، وَٱبْنِ أَبِي ذِئْبٍ وَجَمَاعَةٍ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَدْخَلَ إِلَى ٱلْأَنْدَلُسِ ٱلْمُوَطَّأَ، وَمَقْرَأَ نَافِعٍ، وَقَرَأَ عَلَىٰ نَافِعٍ، وَكَانَ يَحْفَظُ ٱلْمُوَطَّأَ ظَاهِراً، وَعُرِضَ عَلَيْهِ ٱلْقَضَاءُ فَأَبَىٰ.

قَالَ أَصْبَغُ بْنُ خَلِيلٍ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَٱللَّهِ مَا كَذَبْتُ كَذِبَةً مُنْذُ ٱعْتَسَلْتُ، وَلَوْلَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ قَالَهُ مَا قُلْتُهُ، وَمَا قَالَهُ عُمَرُ فَخْراً وَلاَ رِيَاءً، وَمَا قَالَهُ إِلَّا لِيُقْتَدَىٰ بِهِ، وَكَانَ رَأْساً فِي عِلْمِ ٱلْقُرْآنِ، كَثِيرَ ٱلصَّلَاةِ بِٱللَّيْلِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ.

وَٱسْمُ (**لَـٰكِنَّ**) مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**لَـٰكِنَّ فِي ٱلسَّيِّئْ**) ضَمِيرُ ٱلشَّأْنِ مَحْذُوفاً.

وَ(**ٱلسَّيِّئْ**) بِإِسْكَانِ ٱلْيَاءِ؛ عَلَىٰ إِجْرَاءِ ٱلْوَصْلِ مَجْرَى ٱلْوَقْفِ لِلْوَزْنِ.

وَقَوْلُهُ: (**هَيِّئْ**) نَائِبُ فَاعِلِ (**صُوِّرَا**)؛ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: هَمْزَةُ هَيِّئْ، وَٱلْجُمْلَةُ ٱلْفِعْلِيَّةُ خَبَرُ (**لَـٰكِنَّ**)، وَهِيَ ٱلْمُفَسِّرَةُ لِضَمِيرِ ٱلشَّأْنِ.

وَقَوْلُهُ: (**أَلِفاً**) مَفْعُولٌ ثَانٍ لِ(**صُوِّرَا**).

وَٱلْأَلِفُ فِي (**صُوِّرَا**) وَ(**أُنْكِرَا**) لِلإِطْلَاقِ.

* * *

زيادة الألف والواو والياء

ثُمَّ قَالَ:

٣٣٨- وَهَاكَ مَا زِيدَ بِبَعْضِ أَحْرُفِ مِنْ وَاوٍ أَوْ مِنْ يَاءٍ أَوْ مِنْ أَلِفِ

أَيْ: خُذْ بَيَانَ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ وَٱلْأَلِفِ؛ ٱلْمَزِيدِ كُلٌّ مِنْهَا فِي (**بَعْضِ أَحْرُفٍ**) أَيْ: كَلِمَاتٍ.

وَهَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةُ شُرُوعٌ مِن ٱلنَّاظِمِ فِي زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ وَٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ حَذْفِهَا، وَمِنْ حَذْفِ ٱلنُّونِ وَٱللَّامِ، وَمِنْ أَحْكَامِ ٱلْهَمْزِ.

وَلَمْ يُرَتِّبِ ٱلْكَلَامَ فِي زِيَادَةِ تِلْكَ ٱلْأَحْرُفِ ٱلثَّلَاثَةِ عَلَىٰ تَرْتِيبِ ٱلتَّرْجَمَةِ، بَلْ عَكَسَ:

-فَقَدَّمَ أَوَّلاً مَوَاضِعَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُتَأَخِّرَةِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ.

-ثُمَّ عَقَدَ فَصْلاً لِمَوَاضِعِ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ.

-ثُمَّ فَصْلاً آخَرَ لِمَوَاضِعِ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ.

وَكُلُّ فَصْلٍ يَنْقَسِمُ إِلَىٰ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ، وَمُخْتَلَفٍ فِيهِ، عَلَىٰ مَا سَيَأْتِي.

وَإِنَّمَا خَصُّوا ٱلْأَلِفَ وَٱلْوَاوَ وَٱلْيَاءَ بِٱلزِّيَادَةِ دُونَ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّهُمْ رَأَوْا ذَلِكَ كَٱلْجَبْرِ لِمَا ٱعْتَرَاهَا مِنَ ٱلْحَذْفِ ٱلَّذِي كَثُرَ فِيهَا.

* * *

زيادة الألف

ثُمَّ قَالَ:

٣٣٩- فَمِائَةً وَمِائَتَيْنِ فَٱرْسُمَنْ بِأَلِفٍ لِلْفَرْقِ مَعْ لَأَذْبَحَنْ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي زِيدَتْ فِيهَا ٱلْأَلِفُ بِٱتِّفَاقٍ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ؛ وَهِيَ (**مِائَةً**)، وَ(**مِائَتَيْنِ**)، وَ(**لَأَذْبَحَنَّهُ**).

فَأَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنْ يُرْسَمَ كُلٌّ مِنْهَا (**بِأَلِفٍ**) أَيْ: بِزِيَادَةِ أَلِفٍ، قَالَ ٱلشَّيْخَانِ: بِٱتِّفَاقٍ.

وَلَمْ يُعَيِّنِ ٱلنَّاظِمُ مَوْضِعَ زِيَادَتِهَا ٱعْتِمَاداً عَلَى ٱلتَّوْقِيفِ.

وَمَوْضِعُ زِيَادَتِهَا فِي ٱلْأَوَّلَيْنِ بَيْنَ ٱلْمِيمِ وَٱلْيَاءِ ٱلَّتِي هِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَفِي ٱلثَّالِثِ بَعْدَ لَامِ أَلِفٍ.

أَمَّا (**مِائَة**) فَنَحْوُ ﴿قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَأَمَّا (**مِائَتَيْنِ**) فَنَحْوُ ﴿يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِ﴾ فِي ٱلْأَنْفَالِ.

وَأَمَّا (**لَأَذْبَحَنَّهُ**) فَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ (**لِلْفَرْقِ**) يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَوْجِيهاً لِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي (**مِائَة**) فَقَطْ، يَعْنِي أَنَّ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ فِي (**مِائَة**) لِلْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ (**مِنْهُ**) ٱلْمُرَكَّبِ مِنْ (**مِنْ**)

ٱلْجَارَّةِ، وَضَمِيرِ ٱلْغَائِبِ، قَبْلَ حُدُوثِ ٱلنَّقْطِ وَٱلشَّكْلِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَصَاحِفَ كُتِبَتْ مِنْ غَيْرِ نَقْطٍ وَلاَ شَكْلٍ.

وَقِيلَ: لِلْفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ كَلِمَةِ (مَيَّةَ) ٱلَّتِي هِيَ عَلَمُ ٱمْرَأَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَقَعْ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَعَلَىٰ هَـٰذَا ٱلِاحْتِمَالِ يَكُونُ وَجْهُ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي (مِائَتَيْنِ) حَمْلَهُ عَلَى ٱلْمُفْرَدِ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: (لِلْفَرْقِ) تَوْجِيهاً لِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي (مِائَتَيْنِ) أَيْضاً، أَيْ: إِنَّمَا زِيدَتِ ٱلْأَلِفُ فِي لَفْظِ (مِائَتَيْنِ) لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَثْنِيَةِ (مَيَّةَ) ٱلَّذِي هُوَ عَلَمٌ، وَهَـٰذَا ٱلِاحْتِمَالُ هُوَ ٱلْمُتَبَادَرُ مِنْ عِبَارَتِهِ.

وَإِنَّمَا خَصُّوا ﴿مِائَةَ﴾ بِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي تَلْتَبِسُ بِغَيْرِهَا فِي ٱلصُّورَةِ ٱلْخَطِّيَّةِ كَ(فِئَةَ) فَإِنَّهَا تَلْتَبِسُ بِـ(فِيهِ) ٱلْمُرَكَّبِ مِنْ (فِي) ٱلْجَارَّةِ وَضَمِيرِ ٱلْغَائِبِ، لِكَوْنِهِمْ رَأَوْا قُوَّةَ ٱللَّبْسِ فِي (مِائَةَ) مَعَ كَثْرَةِ دَوْرِهَا فِي ٱلْكَلَامِ، دُونَ (فِئَةٍ) وَنَحْوِهِ.

وَلَمْ يُوَجِّهِ ٱلنَّاظِمُ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾.

وَقَدْ وَجَّهُوهَا فِيهِ وَفِيمَا أَشْبَهَهُ مِمَّا سَيَأْتِي كَـ﴿وَلَأَوْضَعُوا۟﴾ بِأَوْجُهٍ:

مِنْهَا أَنَّ زِيَادَتَهَا لِلدَّلَالَةِ عَلَىٰ إِشْبَاعِ حَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ؛ فَيُعْلَمُ بِذَلِكَ أَنَّ فَتْحَتَهَا مُشْبَعَةٌ؛ أَيْ: تَامَّةٌ لَا مُخْتَلَسَةٌ.

أَوْ أَنَّ زِيَادَتَهَا لِتَقْوِيَةِ ٱلْهَمْزَةِ وَبَيَانِهَا؛ لِأَنَّهَا حَرْفٌ خَفِيٌّ بَعِيدُ ٱلْمَخْرَجِ، فَقُوِّيَتْ

بِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْكِتَابَةِ؛ كَمَا قُوِّيَتْ بِزِيَادَةِ ٱلْمَدِّ فِي ٱلتِّلَاوَةِ، وَخُصَّتِ ٱلْأَلِفُ بِتَقْوِيَتِهَا دُونَ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ؛ لِكَوْنِ ٱلْأَلِفِ أَغْلَبَ عَلَىٰ صُورَتِهَا مِنْهُمَا، وَلِكَوْنِ ٱلْهَمْزَةِ وَٱلْأَلِفِ مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ.

وَٱلتَّوْجِيهُ ٱلثَّانِي لِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ وَشِبْهِهِ؛ ذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُحْكَمِ نَحْوَهُ لِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي (**مِائَة**)، وَقَالَ: وَهَـٰذَا عِنْدِي أَوْجَهُ. ٱ.هـ

وَعَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَلِفَ زَائِدَةٌ لِمَا قَدَّمْنَاهُ بَنَى ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلضَّبْطِ؛ لِأَنَّهُ نَصَّ فِيهِ عَلَىٰ لُزُومِ ٱلدَّارَةِ لِهَـٰذِهِ ٱلْأَلِفِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَنْبَنِي عَلَىٰ أَنَّهَا زَائِدَةٌ؛ لِمَا قَدَّمْنَاهُ، إِذْ لَوْ بَنَيْنَا عَلَىٰ غَيْرِهِ مِنْ بَقِيَّةِ ٱلْأَوْجُهِ ٱلَّتِي وَجَّهُوا بِهَا لَمْ تُجْعَلِ ٱلدَّارَةُ عَلَى ٱلْأَلِفِ أَصْلاً، كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ، إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

وَمَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلزَّائِدَةَ فِي ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ هِيَ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱللَّامِ هُوَ ٱلرَّاجِحُ فِيهِ وَفِيمَا أَشْبَهَهُ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُعَانِقَةُ لِلَّامِ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ.

وَقِيلَ ٱلزَّائِدَةُ هِيَ ٱلْمُعَانِقَةُ، وَٱلَّتِي بَعْدَ لَامِ أَلِفٍ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ.

وَسَيَنُصُّ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْخِلَافِ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ، وَسَنَذْكُرُ فِيهِ كَيْفِيَّةَ ضَبْطِ ذَلِكَ عَلَى ٱلْقَوْلَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (**مِائَةً**) مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ بِـ(**ٱرْسُمَنْ**)، وَ(**مِائَتَيْنِ**) عَطْفٌ عَلَيْهِ.

وَفَاءُ (**فَٱرْسُمَنْ**) زَائِدَةٌ.

وَقَوْلُهُ: (**مَعَ**) ظَرْفٌ فِي مَحَلِّ ٱلْحَالِ مِنْ (**مِائَةً وَمِائَتَيْنِ**).

ثُمَّ قَالَ:

٣٤٠- وَمَعَ لَٰكِنَّا لِشَيْءٍ وَهُمَا فِي ٱلْكَهْفِ وَٱبْنٍ وَأَنَا قُلْ حَيْثُمَا

٣٤١- لَا تَيْأَسُوا يَيْأَسْ

ذَكَرَ هُنَا مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي زِيدَتْ فِيهَا ٱلْأَلِفُ بِٱتِّفَاقٍ سِتَّ كَلِمَاتٍ: وَهِيَ: (**لَٰكِنَّا**) فِي ٱلْكَهْفِ، وَ(**لِشَيْءٍ**) فِيهَا أَيْضاً، وَ(**ٱبْنٍ**)، وَ(**أَنَا**)، وَ(**تَيْأَسُوا**)، وَ(**يَيْأَسِ**).

إِلَّا أَنَّ زِيَادَتَهَا فِي (**لَٰكِنَّا**)، وَ(**ٱبْنٍ**)، وَ(**أَنَا**) لَيْسَتْ حَقِيقَةً، كَمَا سَيَأْتِي.

وَلَمْ يُعَيِّنِ ٱلنَّاظِمُ مَوَاضِعَ ٱلزِّيَادَةِ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱعْتِمَاداً عَلَى ٱلتَّوْقِيفِ أَيْضاً.

أَمَّا (**لَٰكِنَّا**) فِي ٱلْكَهْفِ فَهُوَ ﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّي﴾.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: ﴿لَّٰكِنَّا۠﴾ كَتَبُوهُ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ بَعْدَ ٱلنُّونِ، وَٱجْتَمَعَتْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ ٱلْمَصَاحِفُ، وَٱبْنُ عَامِرٍ يُثْبِتُهَا فِي ٱللَّفْظِ وَصْلاً، وَغَيْرُهُ يَحْذِفُهَا، وَٱتَّفَقَ جَمِيعُهُمْ عَلَىٰ إِثْبَاتِهَا وَقْفاً. ا.هـ بِٱلْمَعْنَىٰ.

وَأَصْلُ (**لَٰكِنَّا**): لَكِنْ أَنَا، فَ(**لَٰكِنْ**) حَرْفُ ٱسْتِدْرَاكٍ مُخَفَّفٌ، وَ(**أَنَا**) ضَمِيرُ ٱلْمُتَكَلِّمِ ٱلْمُنْفَصِلُ، وَبِهَٰذَا ٱلْأَصْلِ قَرَأَ أُبَيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ ٱخْتَلَفَ ٱلنُّحَاةُ:

فَذَهَبَ أَبُو عَلِيٍّ ٱلْفَارِسِيُّ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ حُذِفَتِ ٱعْتِبَاطاً - أَيْ: مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ -

فَٱجْتَمَعَ نُونَانِ؛ أُولَاهُمَا سَاكِنَةٌ؛ فَأُدْغِمَتْ فِي ٱلثَّانِيَةِ.

وَذَهَبَ ٱلزَّجَّاجُ إِلَىٰ أَنَّ حَرَكَةَ ٱلْهَمْزَةِ نُقِلَتْ إِلَى ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ، ثُمَّ حُذِفَتْ، فَٱجْتَمَعَ مِثْلَانِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ؛ فَسَكَنَ أَوَّلُهُمَا وَأُدْغِمَ فِي ثَانِيهِمَا.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(فِي ٱلْكَهْفِ)** عَنْ مَا وَقَعَ فِي غَيْرِهَا مِنْ لَفْظِ **(لَـٰكِنْ)**، فَإِنَّهُ لَا أَلِفَ بَعْدَ نُونِهِ؛ لَا لَفْظاً وَلاَ رَسْماً.

نَعَمْ أَلِفُ **(لَـٰكِنَّا)** ٱلْمُرَكَّبِ مِنْ **(لَـٰكِنْ)** وَضَمِيرِ جَمَاعَةِ ٱلْمُتَكَلِّمِينَ ٱلْمَنْصُوبِ بِهِ ثَابِتَةٌ لَفْظاً وَرَسْماً؛ نَحْوُ ﴿وَلَـٰكِنَّآ أَنشَأْنَا قُرُونًا﴾.

وَأَمَّا **(لِشَيْءٍ)** فِي ٱلْكَهْفِ أَيْضاً؛ فَهُوَ ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾.

كَتَبُوهُ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ بِأَلِفٍ بَيْنَ ٱلْيَاءِ وَٱلشِّينِ، كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ - وَهُوَ ٱللَّامُ ٱلْمَكْسُورَةُ - عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهُ؛ نَحْوُ:

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾، ﴿إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾.

وَبِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلنَّحْلِ ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَـٰهُ﴾، فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لَمْ يُرْسَمْ فِيهِ أَلِفٌ بَيْنَ ٱلشِّينِ وَٱلْيَاءِ.

وَأَمَّا **(ٱبْن)** فَنَحْوُ ﴿ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَأَجْمَعَ كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ فِي قَوْلِهِ

﴿عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ وَ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ حَيْثُ وَقَعَ وُهُوَ نَعْتٌ، كَمَا رُسِمَتْ فِي ٱلْخَبَرِ فِي قَوْلِهِ ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ وَ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ فَإِنَّ ٱللَّهَ عز وجل أَخْبَرَ فِي كِتَابِهِ أَنَّ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَارَىٰ قَالُوا ذَلِكَ. ٱ.هـ

هَـٰذَا مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي (ٱبْن)، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ ٱلنَّحْوِيُّونَ مِنْ حَذْفِ أَلِفِ (ٱبْن) إِذَا وُصِفَ بِهِ عَلَمٌ، وَأُضِيفَ إِلَىٰ علَمٍ، كَمَا فِي ٱلآيَاتِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ.

وَمِثْلُ (ٱبْن): ﴿ٱبْنَتَ﴾.

وَأَمَّا (أَنَا) فَنَحْوُ ﴿قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

وَقَدْ أَطْبَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ - كَمَا ذَكَرَهُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ - عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلنُّونِ فِي كَلِمَةِ (أَنَا) ٱلْخَفِيفَةِ؛ سَوَاءٌ أَتَىٰ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَضْمُومَةٌ، أَوْ مَفْتُوحَةٌ، أَوْ مَكْسُورَةٌ، أَوْ أَلِفُ وَصْلٍ، أَوْ حَرْفٌ آخَرُ، نَحْوُ:

﴿أَنَا۠ رَبُّكُمْ﴾، وَ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ﴾، وَ﴿وَأَنَا۠ أَعْلَمُ﴾، وَ﴿أَنَا۠ ءَايِلَكَ﴾، وَ﴿أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ﴾، وَ﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ﴾، وَ﴿أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ﴾، وَشِبْهُهُ.

وَ(أَنَا) مِنَ ٱلضَّمَائِرِ ٱلْمُنْفَصِلَةِ، وَقَدِ ٱخْتَلَفَ ٱلنُّحَاةُ:

هَلِ ٱلضَّمِيرُ جُمْلَةُ أَحْرُفِهِ ٱلثَّلَاثَةِ ؟ وَهُوَ مَذْهَبُ ٱلْكُوفِيِّينَ[1].

---

(١) وَوَافَقَهُمُ ٱبْنُ مَالِكٍ؛ فَقَالَ فِي شَرْحِ ٱلتَّسْهِيلِ: زَعَمَ ٱلأَكْثَرُونَ أَنَّ أَلِفَ (أَنَا) زَائِدَةٌ لِلْوَقْفِ كَزِيَادَةِ هَاءِ ٱلسَّكْتِ، وَأَيَّدُوا ذَلِكَ بِأَنَّ ٱلْهَاءَ تُعَاقِبُهَا، كَقَوْلِ حَاتِمٍ (هَـٰذَا فَزْدِي أَنَهْ)، وَٱلصَّحِيحُ أَنَّ (أَنَا) بِثُبُوتِ ٱلأَلِفِ وَقْفاً وَوَصْلًا هُوَ ٱلأَصْلُ، وَهِيَ لُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ.

أَوِ ٱلْحَرْفَانِ ٱلْأَوَّلاَنِ فَقَطْ، وَٱلْأَلِفُ زَائِدَةٌ فِي ٱلْوَقْفِ؛ مُحَافَظَةً لِإِشْبَاعِ ٱلْحَرَكَةِ؛ لِئَلاَّ تَسْكُنَ فِي ٱلْوَقْفِ، فَتَلْتَبِسَ بِـ(أَنْ) ٱلنَّاصِبَةِ؟ وَهُوَ مَذْهَبُ ٱلْبَصْرِيِّينَ.

وَتَمِيمٌ يُثْبِتُونَ أَلِفَهُ وَصْلاً، وَغَيْرُهُمْ يَحْذِفُهَا، وَٱتَّفَقَ ٱلْجَمِيعُ عَلَىٰ إِثْبَاتِهَا وَقْفاً.

وَأَمَّا (تَأْيِسُوا)، وَ(يَيْأَسُ)

فَفِي يُوسُفَ ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾.

وَفِي ٱلرَّعْدِ ﴿أَفَلَمْ يَاْيْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾.

كَتَبُوا ٱلْكَلِمَتَيْنِ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلاَثَةِ بِأَلِفٍ زَائِدَةٍ بَيْنَ حَرْفِ ٱلْمُضَارَعَةِ وَبَيْنِ ٱلْيَاءِ بَعْدَهُ، وَقَدْ قَرَأَ ٱلْبَزِّيُّ ٱلْمَوَاضِعَ ٱلثَّلاَثَةَ - بِخُلْفٍ عَنْهُ - بِتَقْدِيمِ ٱلْهَمْزَةِ مُبْدَلَةً أَلِفاً عَلَى ٱلْيَاءِ ٱلْمَفْتُوحَةِ.

تَنْبِيهٌ:

ٱلْأَلِفُ فِي (لَـٰكِنَّا) وَ(ٱبْنُ)، وَ(أَنَا) لَيْسَتْ زَائِدَةً حَقِيقَةً؛ لِأَنَّ ٱلزَّائِدَ حَقِيقَةً هُوَ مَا لَا يُلْفَظُ بِهِ لَا وَصْلاً وَلَا وَقْفاً، وَٱلْأَلِفُ فِي ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلاَثِ لَيْسَتْ كَذَلِكَ؛ لِثُبُوتِهَا فِي (لَـٰكِنَّا) وَقْفاً لِجَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ، وَوَصْلاً لِٱبْنِ عَامِرٍ، وَثُبُوتِهَا فِي (ٱبْنِ) ٱبْتِدَاءً لِجَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ، وَثُبُوتِهَا فِي (أَنَا) وَقْفاً لِجَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ ٱلرَّسْمَ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَقْفِ وَٱلِٱبْتِدَاءِ، فَلَمَّا ثَبَتَ فِي أَحَدِهِمَا لَمْ تَكُنْ زَائِدَةً حَقِيقَةً، فَإِطْلَاقُ ٱلنَّاظِمِ ٱلزِّيَادَةَ عَلَيْهَا تَسَامُحٌ - سَيَأْتِي وَجْهُهُ -.

وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ فِي ﴿لِشَاْىْءٍ﴾ فِي ٱلْكَهْفِ، وَ﴿تَأْيْـَٔسُواْ﴾، وَ﴿يَأْيْـَٔسُ﴾ فَإِنَّهَا زَائِدَةٌ حَقِيقَةً.

وَمِمَّا وَجَّهُوا بِهِ زِيَادَتَهَا فِيهَا؛ أَنَّهَا لِتَقْوِيَةِ ٱلْهَمْزَةِ وَبَيَانِهَا لِخَفَائِهَا، وَلَمْ يُعْتَدَّ بِٱلْيَاءِ لِأَنَّهَا بِسُكُونِهَا وَكَوْنِهَا حَرْفَ لِينٍ حَاجِزٌ حَصِينٌ، وَلَمْ تُرْسَمْ تِلْكَ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ لِوُقُوعِ ٱلسَّاكِنِ قَبْلَهَا، وَٱلْأَلِفُ - وَلَوْ زَائِدَةً - إِنَّمَا تَقَعُ بَعْدَ ٱلْمُتَحَرِّكِ لَا بَعْدَ ٱلسَّاكِنِ.

وَلَمْ تُزَدِ ٱلْأَلِفُ فِي ﴿لِشَىْءٍ﴾ ٱلَّذِي فِي ٱلنَّحْلِ كَمَا زِيدَتْ فِي ٱلَّذِي فِي ٱلْكَهْفِ؛ لِقَصْدِهِمْ - وَٱللَّهُ أَعْلَمُ - ٱلتَّفْرِقَةَ بَيْنَ مَا فِي ٱلنَّحْلِ؛ لِكَوْنِهِ مُرَادَ ٱللَّهِ؛ فَلَمْ يُنَاسِبْهُ ٱلتَّغْيِيرُ، بِخِلَافِ مَا فِي ٱلْكَهْفِ لِكَوْنِهِ مُرَادَ ٱلْعَبْدِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**لِشَيْءٍ**) عَطْفٌ عَلَىٰ كَلِمَاتِ ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ، وَ(**مَعَ**) ظَرْفٌ فِي مَحَلِّ ٱلْحَالِ مِنْهُ.

وَ(**لَـٰكِنَّا**) مَقْصُودٌ لَفْظُهُ، أُضِيفَ إِلَيْهِ (**مَعَ**).

وَقَوْلُهُ: (**يَيْأَسْ**) بِسُكُونِ ٱلسِّينِ؛ إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مَجْرَى ٱلْوَقْفِ لِلْوَزْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٤١- ... وَقُلْ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي ٱسْتَيْأَسُوا ٱسْتَيْأَسَ أَيْضاً قَدْ رُسِمْ

٣٤٢- لَأَوْضَعُوا وَٱبْنُ نَجَاحٍ نَقَلَا جِيءَ لَأَنْتُمْ لَأَتَوْهَا لَإِلَىٰ

٣٤٣- وَجَاءَ أَيْضاً لَإِلَىٰ جِيءَ مَعَا لَدَى ٱلْعَقِيلَةِ

ذَكَرَ هُنَا سَبْعَةَ أَلْفَاظٍ ٱخْتَلَفَ كُتَّابُ ٱلْمَصاحِفِ فِي زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِيهَا، وَعَدَمِ زِيَادَتِهَا؛ وَهِيَ:

(ٱسْتَيْأَسُوا)، وَ**(ٱسْتَيْأَسَ)**، وَ**(لَأَوْضَعُوا)**، وَ**(جِيءَ)**، وَ**(لَأَنْتُمْ)**، وَ**(لَأَتَوْهَا)**، وَ**(لِإِلَىٰ)**.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ -:

-بِأَنَّ بَعْضَ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ زَادُوا ٱلْأَلِفَ أَيْضاً فِي **(ٱسْتَيْأَسُوا)**، وَ**(ٱسْتَيْأَسَ)**، وَ**(لَأَوْضَعُوا)**.

-وَأَنَّ ٱبْنَ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - نَقَلَ ٱلْخِلَافَ فِي زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي **(جِيءَ)**، وَ**(لَأَنْتُمْ)**، وَ**(لَأَتَوْهَا)**، وَ**(لِإِلَىٰ)**.

-وأَنَّ ٱلشَّاطِبِيَّ ذَكَرَ فِي عَقِيلَتِهِ **(لِإِلَىٰ)**، وَ**(جِيءَ)** بِٱلْخِلَافِ أَيْضاً فِي زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ.

فَهُوَ مِنْ زِيَادَاتِ ٱلْعَقِيلَةِ عَلَىٰ مَا فِي ٱلْمُقْنِعِ؛ لِأَنَّ أَبَا عَمْرٍو لَمْ يَذْكُرْهُمَا فِي ٱلْمُقْنِعِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُمَا فِي ٱلْمُحْكَمِ، وَذَكَرَ فِيهِ ٱلْخِلَافَ فِيهِمَا.

أَمَّا **(ٱسْتَيْأَسُوا)**، وَ**(ٱسْتَيْأَسَ)** فَفِي يُوسُفَ ﴿فَلَمَّا ٱسْتَيْـَٔسُوا۟ مِنْهُ خَلَصُوا۟ نَجِيًّا﴾، ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾.

وَقَدْ رُسِمَا فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلتَّاءِ، وَفِي بَعْضِهَا بِغَيْرِ أَلِفٍ - وَهُوَ ٱلْأَكْثَرُ كَمَا ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ - وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكِلَاهُمَا حَسَنٌ.

وَأَمَّا (**وَلَأَوْضَعُوا**) فَفِي ٱلتَّوْبَةِ ﴿وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ﴾.

وَقَدِ ٱخْتَلَفَتِ ٱلْمَصَاحِفُ فِيهِ، فَفِي بَعْضِهَا بِأَلِفٍ بَعْدَ لَامِ أَلِفٍ، وَفِي بَعْضِهَا بِغَيْرِ أَلِفٍ، كَمَا ذَكَرَهُ ٱلشَّيْخَانِ، وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ فِيهِ إِسْقَاطَ ٱلْأَلِفِ.

وَأَمَّا (**جِيءَ**) فَفِي ٱلزُّمَرِ ﴿وَجِا۟ىٓءَ بِٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، وَفِي ٱلْفَجْرِ ﴿وَجِا۟ىٓءَ يَوْمَئِذٍۭ بِجَهَنَّمَ﴾.

وَقَدِ ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ ٱلْمَصَاحِفُ؛ فَكُتِبَ فِي بَعْضِهَا بِأَلِفٍ بَيْنَ ٱلْجِيمِ وَٱلْيَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا بِغَيْرِ أَلِفٍ، كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَأَمَّا (**لَأَنْتُمْ**) فَفِي ٱلْحَشْرِ ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً﴾.

وَأَمَّا (**لَأَتَوْهَا**) فَفِي ٱلْأَحْزَابِ ﴿ثُمَّ سُئِلُوا۟ ٱلْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا﴾.

وَأَمَّا (**لَإِلَىٰ**) فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾، وَفِي ٱلصَّافَّاتِ ﴿ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى ٱلْجَحِيمِ ﴿٦٨﴾﴾.

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ ٱلْخِلَافَ فِي رَسْمِ هَٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلثَّلَاثَةِ بِأَلِفٍ بَعْدَ لَامِ أَلِفٍ؛ وَعَدَمِ رَسْمِهَا، وَٱخْتَارَ كَتْبَهَا بِغَيْرِ أَلِفٍ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسَّبْعَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ بِغَيْرِ أَلِفٍ[1].

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**مَعَا**) رَاجِعٌ إِلَىٰ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ ٱللَّفْظَيْنِ، وَٱلتَّقْدِيرُ: (**لَإِلَىٰ مَعاً**)، وَ(**جِيءَ مَعاً**)؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَقَعَ فِي مَوْضِعَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ.

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ مِنَ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلسَّابِقَةِ إِلَّا مِنْ ﴿وَجِا۟ىٓءَ﴾ فِي ٱلزُّمَرِ وَٱلْفَجْرِ فَبِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٤٣- . . . وَكُـلٌّ نَـسْـفَـعَـا

٣٤٤- إِذاً يَـكُـونـاً لِأَهَـبْ وَنُـونَـا لَدَىٰ كَـأَيِّـنْ رَسَـمُـوا ٱلـتَّـنْـويـنَـا

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - عَنْ كُلِّ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ بِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي (**لَنَسْفَعاً**)، وَ(**إِذاً**)، وَ(**لَيَكُوناً**)، وَ(**لِأَهَبَ**)، وَأَنَّهُمْ رَسَمُوا ٱلتَّنْوِينَ فِي (**كَأَيِّنْ**) نُوناً.

وَأَمَّا (**لَنَسْفَعاً**) فَفِي ٱلْعَلَقِ ﴿لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ﴾.

وَأَمَّا (**لَيَكُوناً**) فَفِي سُورَةِ يُوسُفَ إِخْبَاراً عَنْ قَوْلِ ٱمْرَأَةِ ٱلْعَزِيزِ فِي شَأْنِ سَيِّدِنَا يُوسُفَ ﴿وَلَيَكُونًا مِّنَ ٱلصَّٰغِرِينَ﴾.

وَٱلنُّونُ ٱلسَّاكِنَةُ فِيهِمَا هِيَ نُونُ ٱلتَّوْكِيدِ ٱلْخَفِيفَةُ، تُبْدَلُ فِي ٱلْوَقْفِ أَلِفاً، فَلِذَا كُتِبَتْ بِهِ.

وَأَمَّا (**إِذاً**) فَنَحْوُ ﴿وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾﴾.

وَقَدْ تَعَدَّدَتْ فِي ٱلْقُرْآنِ، وَهِيَ حَرْفُ جَوَابٍ وَجَزَاءٍ، فَلَيْسَ ٱلنُّونُ فِي طَرَفِهَا تَنْويناً؛ لَكِنْ لَمَّا أَشْبَهَتِ ٱلْمُنَوَّنَ ٱلْمَنْصُوبَ قُلِبَتْ نُونُهَا فِي ٱلْوَقْفِ أَلِفاً؛ فَلِذَا كُتِبَتْ بِهِ، هَـٰذَا مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي (**إِذاً**).

وَلِلنُّحَاةِ فِيهَا ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ:

كَتْبُهَا بِٱلْأَلِفِ مُطْلَقاً، وَهُوَ ٱلصَّحِيحُ.

وَكَتْبُهَا بِٱلنُّونِ مُطْلَقاً.

وَكَتْبُهَا بِٱلأَلِفِ إِنْ أُعْمِلَتْ، وَبِٱلنُّونِ إِنْ أُهْمِلَتْ.

وَأَمَّا (لِأَهَبَ) فَفِي مَرْيَمَ ﴿قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾﴾.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ قَالُونَ فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا قِرَاءَتُهُ بِٱلْهَمْزِ.

وَٱلثَّانِي قِرَاءَتُهُ بِٱلْيَاءِ ٱلْمَحْضَةِ، وَهِيَ رِوَايَةُ وَرْشٍ، وَقِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو ٱلْبَصرِيِّ.

فَعَلَىٰ قِرَاءَتِهِ بِٱلْهَمْزِ؛ يَكُونُ مُضَارِعاً مَبْدُوءاً بِهَمْزَةِ ٱلتَّكَلُّمِ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ ٱلْمُتَكَلِّمِ - وَهُوَ جِبْرِيلُ - وَإِسْنَادُ ٱلْهِبَةِ لَهُ مَجَازٌ؛ لِأَنَّ ٱلْوَاهِبَ حَقِيقَةً هُوَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ﴿لِأَهَبَ﴾ مَحْكِيّاً بِقَوْلٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: قُلْ ﴿لِأَهَبَ﴾، فَيَكُونُ ضَمِيرُ ﴿لِأَهَبَ﴾ عَائِداً عَلَى ٱلرَّبِّ تَعَالَىٰ، وَٱلْإِسْنَادُ حِينَئِذٍ حَقِيقِيٌّ.

وَعَلَىٰ قِرَاءَتِهِ بِٱلْيَاءِ؛ يَكُونُ مُضَارِعاً مَبْدُوءاً بِيَاءِ ٱلْغَيْبَةِ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ يَعُودُ عَلَى ٱلرَّبِّ؛ أَيْ: لِيَهَبَ رَبُّكِ ٱلَّذِي ٱسْتَعَذْتِ بِهِ مِنِّي؛ لِأَنَّهُ ٱلْوَاهِبُ حَقِيقَةً.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ ٱلْيَاءُ بَدَلاً مِنَ ٱلْهَمْزَةِ؛ لِٱنْفِتَاحِهَا بَعْدَ كَسْرَةٍ، وَتَنْزِيلِ ٱللَّامِ مَنْزِلَةَ جُزْءٍ مِنَ ٱلْكَلِمَةِ؛ حَتَّىٰ تَكُونَ ٱلْهَمْزَةُ مُتَوَسِّطَةً حُكْماً.

وَرَسْمُ ﴿لِأَهَبَ﴾ بِٱلْأَلِفِ مُطَابِقٌ لِقِرَاءَةِ ٱلْهَمْزِ، وَلَيْسَ مُطَابِقاً لِقِرَاءَةِ ٱلْيَاءِ

لِمُخَالَفَتِهِ لِلَّفْظِ، سَوَاءٌ قُلْنَا إِنَّ ٱلْيَاءَ حَرْفُ مُضَارَعَةٍ، أَوْ مُبْدَلَةٌ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ.

وَعَلَىٰ قِرَاءَتِهِ بِٱلْيَاءِ نَبَّهَ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ كَتْبِهِ بِٱلْأَلِفِ، إِلَّا أَنَّ أَلِفَهُ لَيْسَتْ زَائِدَةً حَقِيقَةً؛ لِثُبُوتِهَا فِي ٱلْحَالَيْنِ؛ إِذْ هِيَ عِوَضٌ عَنِ ٱلْيَاءِ؛ إِنْ قُلْنَا إِنَّ ٱلْيَاءَ فِيهِ حَرْفُ مُضَارَعَةٍ، وَصُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ؛ إِنْ قُلْنَا إِنَّ ٱلْيَاءَ فِيهِ مُبْدَلَةٌ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ؛ فَصَارَتِ ٱلْأَلِفُ كَأَنَّهَا هِيَ ٱلْيَاءُ، فَثَبَتَتْ فِي ٱلْحَالَيْنِ.

فَفِي إِطْلَاقِ ٱلنَّاظِمِ ٱلزِّيَادَةَ عَلَيْهَا تَسَامُحٌ؛ تَقَدَّمَ نَظِيرُهُ فِي أَلِفِ (**لَـٰكِنَّا**)، وَ(**ٱبْنٌ**)، وَ(**أَنَا**)، كَمَا أَنَّ فِي إِطْلَاقِهِ ٱلزِّيَادَةَ عَلَىٰ أَلِفِ (**لَنَسْفَعاً**)، وَ(**لَيَكُوناً**)، وَ(**إِذاً**) ٱلْمُتَقَدِّمَةِ تَسَامُحاً أَيْضاً؛ إِذْ لَيْسَتْ زَائِدَةً حَقِيقَةً؛ لِثُبُوتِهَا وَقْفاً.

وَكَأَنَّ وَجْهَ ٱلتَّسَامُحِ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ ٱعْتَمَدَ عَلَىٰ مَا يَأْتِي لَهُ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ؛ حَيْثُ تَكَلَّمَ فِيهِ عَلَى ٱلْأَلِفَاتِ ٱلزَّائِدَةِ حَقِيقَةً، وَحَكَمَ بِجَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَيْهَا، وَسَكَتَ عَنْ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعِ، فَسُكُوتُهُ عَنْهَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَلِفَ فِيهَا لَيْسَتْ زَائِدَةً حَقِيقَةً، وَلِهَـٰذَا لَا تُجْعَلُ عَلَيْهَا ٱلدَّارَةُ، كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي ٱلضَّبْطِ.

وَأَمَّا (**كَأَيِّنْ**) فَقَدْ كُتِبَ تَنْوِينُهَا نُوناً - كَمَا قَالَ ٱلنَّاظِمُ - وَقَدْ وَقَعَتْ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ؛ فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَـٰتَلَ﴾، وَفِي يُوسُفَ، وَفِي ٱلْحَجِّ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَفِي ٱلْعَنْكَبُوتِ، وَٱلْقِتَالِ، وَٱلطَّلَاقِ.

وَأَصْلُهَا: (**أَيٌّ**) ٱلْمُنَوَّنَةُ؛ رُكِّبَتْ مَعَ كَافِ ٱلتَّشْبِيهِ.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ (**كَأَيِّنْ**) لَيْسَتْ مِمَّا يَنْدَرِجُ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ؛ إِذْ لَمْ يَزِدْ فِيهَا حَرْفٌ مِنْ

حُرُوفِ ٱلْعِلَّةِ ٱلْمُتَرْجَمِ لِزِيَادَتِهَا، فَذِكْرُ ٱلنَّاظِمِ لَهَا هُنَا تَبَرُّعٌ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٤٥- وَزِيدَ بَعْدَ فِعْلِ جَمْعٍ كَٱعْدِلُوا وَٱسْعَوْا وَوَاوِ كَاشِفُوا وَمُرْسِلُوا

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْأَلِفَ زِيدَتْ **(بَعْدَ فِعْلِ جَمْعٍ)**؛ يَعْنِي: بَعْدَ وَاوِ فِعْلِ ٱلْجَمْعِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ ٱلْمُسْنَدِ إِلَيْهَا فِعْلُ ٱلْجَمْعِ، سَوَاءٌ كَانَ مَا قَبْلَهَا:

-مَضْمُوماً كَ﴿ٱعْدِلُواْ﴾، وَ﴿ءَامَنُواْ﴾، وَ﴿كَفَرُواْ﴾، وَ﴿لَا تُفْسِدُواْ﴾.

-أَوْ مَفْتُوحاً كَ﴿فَٱسْعَوْاْ﴾، وَ﴿ٱشْتَرَوُاْ﴾.

وَأَنَّ ٱلْأَلِفَ زِيدَتْ أَيْضاً بَعْدَ وَاوِ **(كَاشِفُوا وَمُرْسِلُوا)**، يَعْنِي: وَمَا أَشْبَهَهُمَا فِي كَوْنِ ٱلْوَاوِ مُتَطَرِّفَةً وَعَلَامَةِ رَفْعِ ٱلْجَمْعِ؛ نَحْوُ ﴿بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ﴾، وَ﴿نَاكِسُواْ رُءُوسِهِمْ﴾، وَ﴿بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾، وَ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ﴾.

وَخَرَجَ بِوَاوِ **(فِعْلِ ٱلْجَمْعِ)** وَاوُ فِعْلِ ٱلْفَرْدِ، نَحْوُ ﴿أَشْكُواْ بَثِّي﴾.

وَبِقَوْلِنَا: **(ٱلْمُسْنَدِ إِلَيْهَا فِعْلُ ٱلْجَمْعِ)** ٱلْوَاوُ ٱلَّتِي لَمْ يُسْنَدْ إِلَيْهَا فِعْلُ ٱلْجَمْعِ، نَحْوُ ﴿تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾.

وَسَيَأْتِي ٱلْكَلَامُ عَلَىٰ هَٰذَيْنِ.

وَخَرَجَ بِقَيْدِ تَطَرُّفِ ٱلْوَاوِ فِي ٱلْقِسْمَيْنِ: ٱلْوَاوُ فِي نَحْوِ ﴿يُؤْمِنُونَ﴾، وَ﴿يُقِيمُونَ﴾، وَ﴿وَيَنْهَوْنَ﴾، وَ﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، وَ﴿مُصْلِحُونَ﴾، وَنَحْوِ

﴿أَنْبِـُٔونِي﴾، وَ﴿لَن تَتَّبِعُونَا﴾، وَ﴿هُم بَٰلِغُوهُ﴾، وَ﴿وَكُلٌّ أَتَوْهُ﴾، مِمَّا تَوَسَّطَتِ ٱلْوَاوُ فِيهِ بِسَبَبِ وُقُوعِ ضَمِيرٍ مُتَّصِلٍ بَعْدَهَا وَنُونِ عَلَامَةِ رَفْعِ ٱلْفِعْلِ، أَوْ نُونِ ٱلْجَمْعِ ٱلسَّالِمِ.

وَٱلْقَاعِدَةُ ٱلْمُتَقَرِّرَةُ فِي ٱلْخَطِّ - وَهِيَ أَنَّهُ تَصْوِيرُ ٱللَّفْظِ بِحُرُوفِ هِجَائِهِ - تَقْتَضِي أَنْ لَا يُزَادَ ٱلْأَلِفُ فِي ٱلْقِسْمَيْنِ، وَلَٰكِنَّ كُتَّابَ ٱلْمَصَاحِفِ وَٱلنُّحَاةَ ٱصْطَلَحُوا عَلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِيهِمَا، وَصَارَ ٱلْأَصْلُ ٱلْأَوَّلُ مَرْفُوضاً، حَتَّىٰ إِنَّ مَا لَا يُزَادُ ٱلْأَلِفُ بَعْدَهُ مِنَ ٱلْقِسْمَيْنِ يُعَدُّ مِنَ ٱلْمُسْتَثْنَيَاتِ ٱلْمُنَبَّهِ بِهَا عَلَىٰ ذَٰلِكَ ٱلْأَصْلِ ٱلْمَرْفُوضِ.

وَسَنَذْكُرُ عِنْدَ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(وَبَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ)** وَجْهَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْوَاوِ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْقِسْمَيْنِ، وَبَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ ٱعْتَمَدَ هُنَا فِي ٱلْقُيُودِ ٱلَّتِي قَرَّرْنَا بِهَا كَلَامَهُ عَلَىٰ أَخْذِهَا مِنَ ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِهِ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ تَعْمِيمِ ٱلْحُكْمِ فِيمَا يُشْبِهُ ﴿كَاشِفُوا۟﴾، وَ﴿مُرْسِلُوا۟﴾؛ لِأَنَّهُ عَلَّقَ ٱلْحُكْمَ عَلَىٰ عَيْنِ هَٰذَيْنِ ٱللَّفْظَيْنِ، وَلَوْ قَالَ **(وَبَعْدَ وَاوٍ شِبْهَ مُرْسِلُوا)**؛ لَأَفَادَ تَعْمِيمَ ٱلْحُكْمِ.

وَلَا يَصِحُّ جَعْلُ وَاوِ **(كَاشِفُوا)** عَطْفاً عَلَى **(ٱعْدِلُوا)** حَتَّىٰ يُسْتَفَادَ ٱلتَّعْمِيمُ مِنْ كَوْنِهِ مَدْخُولاً لِلْكَافِ؛ لِأَنَّ ذَٰلِكَ يُصَيِّرُهُ مِنْ أَمْثِلَةِ فِعْلِ ٱلْجَمْعِ، وَلَيْسَ هُوَ كَذَٰلِكَ، بَلْ هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ **(فِعْلِ جَمْعٍ)** عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: بَعْدَ وَاوِ فِعْلِ جَمْعٍ، كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ فِي حَلِّ كَلَامِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٤٦- لَـٰكِنَّ مِنْ بَاؤُوا تَبَوَّؤُوا رَوَوْا إِسْقَاطَهَا وَبَعْدَ وَاوٍ مِنْ سَعَوْا

٣٤٧- فِي سَبَإٍ وَمِثْلُهَا إِنْ فَاؤُوا عَـتَـوْا عُـتُـوّاً وَكَـذَاكَ جَـاؤُوا

لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ زِيدَ بَعْدَ وَاوِ فِعْلِ ٱلْجَمْعِ ٱسْتَثْنَىٰ ستَّةَ أَلْفَاظٍ، رَوَىٰ جَمِيعُ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ إِسْقَاطَ ٱلْأَلِفِ فِيهَا بَعْدَ وَاوِ ٱلْجَمْعِ، لَفْظَانِ مُتَعَدِّدَانِ، وَأَرْبَعَةٌ غَيْرُ مُتَعَدِّدَةٌ:

فَٱللَّفْظَانِ ٱلْمُتَعدِّدَانِ (**بَاؤُوا**)، وَ(**جَاؤُوا**) حَيْثُ وَقَعَا؛ نَحْوُ:

﴿فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ﴾.

﴿وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾.

وَٱلْأَلْفَاظُ ٱلْأَرْبَعَةُ غَيْرُ ٱلْمُتَعَدِّدَةِ:

﴿تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ﴾ فِي ٱلْحَشْرِ.

وَ﴿سَعَوْ فِيٓ ءَايَٰتِنَا﴾ فِي سَبَأَ.

وَ﴿فَإِن فَآءُو﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ.

وَ﴿وَعَتَوْ عُتُوًّا﴾ فِي ٱلْفُرْقَانِ.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ:

-بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ فِي ﴿سَعَوْ﴾ عَنْ ﴿سَعَوْا﴾ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْحَجِّ، فَإِنَّهُ رُسِمَ بِأَلِفٍ

بَعْدَ ٱلْوَاوِ.

-وَبِقَيْدِ ﴿وَعَتَوْ﴾ ٱلْمُقْتَرِنِ بِهِ ﴿عُتُوًّا﴾ عَنْ غَيْرِ ٱلْمُقْتَرِنِ بِهِ، نَحْوُ ﴿وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾، ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ؛ فَإِنَّهُ رُسِمَ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلْوَاوِ أَيْضاً.

وَلَيْسَ (إِنْ) مَعَ (وَفَاؤُوا) قَيْداً؛ إِذْ لَمْ يَقَعْ فِي ٱلْقُرْآنِ غَيْرُهُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمْ يَسْتَثْنِ مِنْ وَاوِ ٱلْجَمْعِ وَاوَ﴿كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ﴾؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مُتَطَرِّفَةً؛ لِكَوْنِ ٱلضَّمِيرَيْنِ بَعْدَهَا مُتَّصِلَيْنِ مَنْصُوبَيْنِ بِٱلْفِعْلَيْنِ، لَا مُنْفَصِلَيْنِ؛ عَلَى ٱلصَّحِيحِ؛ فَلَا حَذْفَ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ أَصْلاً.

تَنْبِيهٌ:

سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنِ ٱلْخِلَافِ فِي ﴿لِّتَرْبُوَاْ﴾ فِي ٱلرُّومِ[1]، وَ﴿ءَاذَوْاْ﴾ فِي ٱلْأَحْزَابِ، مَعَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكَرَ فِي ٱلْمُقْنِعِ عَنْ بَعْضِ ٱلرُّوَاةِ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ كَلِمَةَ ﴿لِّيَرْبُوَاْ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لِّيَرْبُوَاْ فِيٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ﴾ فِي الرُّومِ؛ هَكَذَا (لِتُرْبُوا) بِتَاءِ الْخِطَابِ الْمَضْمُومَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَقَرَأَ غَيْرُهُمْ بِيَاءِ الْغَيْبِ وَفَتْحِ الْوَاوِ، فَجَاءَ الرَّسْمُ عَلَى الْقِيَاسِ عَلَى قِرَاءَةِ نَافِعٍ؛ وَهُوَ إِثْبَاتُ الأَلِفِ بَعْدَ الْوَاوِ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ الْمَوْجُودَةَ فِي آخِرِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ هِيَ وَاوُ الْجَمَاعَةِ، وَلَيْسَتْ بِوَاوِ الْفَرْدِ، وَأَمَا عَلَى قِرَاءَةِ غَيْرِ نَافِعٍ وَمَنْ وَافَقَهُ فَالْقِيَاسُ حَذْفُ الأَلِفِ لِأَنَّهَا وَاوُ الْفَرْدِ، فَجَاءَ الرَّسْمُ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ عَلَى هَٰذِهِ الْقِرَاءَةِ.

وَعَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ضَعَّفَهُ الدَّانِيُّ - وَهُوَ حَذْفُ الأَلِفِ - يَكُونُ الْقِيَاسُ مُوَافِقاً لِقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ وَمَنْ وَافَقَهُ، وَمُخَالِفاً لِقِرَاءَةِ نَافِعٍ وَمَنْ وَافَقَهُ.

بَعْدَ ٱلْوَاوِ فِيهِمَا، إِلَّا أَنَّ كَلَامَهُ يَقْتَضِي ضَعْفَهُ، وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ ٱلْخِلَافَ فِيهِمَا أَيْضاً مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحٍ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْوَاوِ فِيهِمَا.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**رَوَوْا**) جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ؛ خَبَرُ (**لَـٰكِنَّ**)، وَٱسْمُهَا: ضَمِيرُ ٱلشَّأْنِ مَحْذُوفاً، وَٱلْجُمْلَةُ ٱلْفِعْلِيَّةُ مُفَسِّرَةٌ لَهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٤٨- وَبَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ أَيْضاً ثَبَتَتْ وَبَعْدَ أَنْ يَعْفُوَ مَعْ ذُو حُذِفَتْ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ -:

-بِأَنَّ ٱلْأَلِفَ زِيدَتْ (**بَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ أَيْضاً**)؛ يَعْنِي: بَعْدَ وَاوِ فِعْلِ ٱلْفَرْدِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ.

-وَأَنَّ ٱلْأَلِفَ حُذِفَت بَعْدَ (**أَنْ يَعْفُوَ**)، وَبَعْدَ (**ذُو**) حَيْثُمَا وَقَعَتْ فِي ٱلْقُرْآنِ.

أَمَّا وَاوُ فِعْلِ ٱلْفَرْدِ ٱلْمُتَطَرِّفَةُ؛ فَهِيَ ٱلْوَاوُ ٱلَّتِي هِيَ لَامُ ٱلْفِعْلِ ٱلْمُسْنَدِ إِلَى ٱلْمُفْرَدِ، أَوْ مَا فِي مَعْنَى ٱلْمُفْرَدِ مِنَ ٱلْجَمْعِ ٱلظَّاهِرِ؛ إِذِ ٱلْفِعْلُ مَعَهُ يُؤْتَىٰ بِهِ عَلَىٰ صُورَةِ ٱلْمُسْنَدِ إِلَى ٱلْمُفْرَدِ؛ نَحْوُ ﴿إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّى﴾، ﴿فَلَا يَرْبُواْ﴾، ﴿وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾، ﴿لَن نَّدْعُوَاْ﴾، وَنَحْوُ ﴿تَتْلُواْ ٱلشَّيَـٰطِينُ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ (**ٱلْفَرْدِ**)

-عَنِ ٱلْمُسْنَدِ إِلَىٰ ضَمِيرِ تَثْنِيَةٍ، نَحْوُ ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ فَلَا يُزَادُ بَعْدَهُ أَلِفٌ.

-وَعَنِ ٱلْمُسْنَدِ عَلَىٰ ضَمِيرِ جَمْعٍ؛ لِتَقَدُّمِهِ قَبْلُ.

وَخَرَجَ بِوَصْفِ ٱلْوَاوِ بِٱلتَّطَرُّفِ:

-ٱلْوَاوُ فِي نَحْوِ ﴿أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ﴾، وَ﴿ٱلَّتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾.

-وَٱلْوَاوُ فِي نَحْوِ ﴿يَءُودُهُۥ حِفْظُهُمَا﴾، وَ﴿يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾.

فَلَا تُزَادُ ٱلْأَلِفُ بَعْدَهُمَا، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ عِبَارَةِ ٱلنَّاظِمِ يَشْمَلُهُمَا.

وَأَمَّا (**أَنْ يَعْفُوَ**) ٱلْمَحْذُوفُ بَعْدَ وَاوِهِ ٱلْأَلِفُ؛ فَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿فَأُولَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾.

وَهَٰذَا مُسْتَثْنىً منْ قَاعِدَةِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ وَاوِ فِعْلِ ٱلْفَرْدِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِـ(**يَعْفُوا**)؛ وَهُوَ(**أَنْ**) عَنْ غَيْرِ ٱلْمُجَاوِرِ لَهَا، نَحْوُ ﴿أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾، فَإِنَّهُ رُسِمَ بِٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْوَاوِ.

وَأَمَّا (**ذُو**) ٱلْمَحْذُوفُ بَعْدَ وَاوِهِ ٱلْأَلِفُ حَيْثُمَا وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ؛ فَنَحْوُ ﴿لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾، ﴿ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

وَلَيْسَ مُسْتَثْنىً منَ ٱلْقَاعِدَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ لِعَدَمِ دُخُولِهِ فِيهَا، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَأَمَّا عِنْدَ ٱلنُّحَاةِ فَزِيَادَةُ ٱلْأَلِفِ خَاصَّةٌ بِوَاوِ ٱلْجَمْعِ.

وَوَجْهُ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ هُنَا، وَفِيمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: (**وَزِيدَ بَعْدَ فِعْلِ جَمْعٍ**). .ٱلْبَيْتَ: ٱلدَّلَالَةُ عَلَىٰ فَصْلِ ٱلْكَلِمَةِ عَمَّا بَعْدَهَا، وَصِحَّةِ ٱلْوَقْفِ

عَلَيْهَا، ٱحْتِرَازاً عَمَّا إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ، نَحْوُ ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ﴾، وَ﴿فَذَبَحُوهَا﴾، وَنَحْوُ ﴿هُم بَٰلِغُوهُ﴾، وَ﴿وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَٰخِرِينَ﴾، وَنَحْوُ (نَدْعُوكُمْ)، وَ﴿نَدْعُوهُ﴾، وَهَٰذَا أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي تَوْجِيهِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَذْهَبِ أَهْلِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَأَمَّا تَوْجِيهُ زِيَادَتِهَا بِٱلْفَرْقِ بَيْنَ وَاوِ ٱلْجَمْعِ وَبَيْنَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ فِي نَحْوِ ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ﴾ وَ﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾؛ فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلنُّحَاةِ ٱلَّذِينَ يَخُصُّونَ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ بِوَاوِ ٱلْجَمْعِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(وَبَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ)** فِيهِ مُضَافٌ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: وَبَعْدَ وَاوِ فِعْلِ ٱلْفَرْدِ.

وَكَأَنَّهُ حَذَفَهُ هُنَا لِدَلَالَةِ قَوْلِهِ قَبْلَهُ: **(وَزِيدَ بَعْدَ فِعْلِ جَمْعٍ)** عَلَيْهِ، كَمَا حَذَفَ مِنْ هُنَاكَ لَفْظَ **(وَاوِ)** ٱلْمُقَدَّرِ مُضَافاً إِلَىٰ **(فِعْلِ جَمْعٍ)**؛ لِدَلَالَةِ ذِكْرِهِ هُنَا.

ثُمَّ قَالَ:

٣٤٩- وَلُؤْلُؤاً مُنْتَصِباً يَكُونُ بِأَلِفٍ فِيهِ هُوَ ٱلتَّنْوِينُ

٣٥٠- وَزَادَ بَعْضٌ فِي سِوَىٰ ذَا ٱلشَّكْلِ تَقْوِيَةً لِلْهَمْزِ أَوْ لِلْفَصْلِ

تَكَلَّمَ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ عَلَىٰ لَفْظِ **(لُؤْلُؤ)** ٱلْمُنْتَصِبِ، وَغَيْرِ ٱلْمُنْتَصِبِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ **(لُؤْلُؤاً)** إِذَا كَانَ مُنْتَصِباً فَإِنَّهُ يُرْسَمُ فِيهِ أَلِفٌ بَعْدَ وَاوِهِ ٱلثَّانِيَةِ ٱلَّتِي هِيَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ،

وَذَلِكَ ٱلْأَلِفُ هُوَ ٱلْمُبْدَلُ مِنْ تَنْوِينِهِ وَقْفاً.

وَقَدْ وَقَعَ **(لُؤْلُؤاً)** ٱلْمَنْصُوبُ فِي ٱلْحَجِّ ﴿وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾، وَمِثْلُهُ فِي فَاطِرٍ.

وَقَدْ قَرَأَهُمَا غَيْرُ نَافِعٍ وَعَاصِمٍ بِٱلْخَفْضِ[1].

وَفِي سُورَةِ ٱلْإِنْسَانِ ﴿حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا﴾.

وَإِذَا كَانَ غَيْرَ مُنْتَصِبٍ بِأَنْ كَانَ مَرْفُوعاً، أَوْ مَخْفُوضاً؛ فَفِي رَسْمِ أَلِفٍ بَعْدَ وَاوِهِ خِلَافٌ أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(وَزَادَ بَعْضٌ فِي سِوَىٰ ذا ٱلشَّكْلِ)** أَيْ: زَادَ بَعْضُ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْأَلِفَ فِي سِوَىٰ هَٰذَا ٱلشَّكْلِ - ٱلَّذِي هُوَ ٱلنَّصْبُ فِي **(لُؤْلُؤاً)** -، وَسِوَاهُ هُوَ ٱلرَّفْعُ وَٱلْخَفْضُ فِيهِ، وَقَدْ وَقَعَ فِي:

قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ﴾ فِي ٱلطُّورِ.

وَقَوْلِهِ ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾ فِي ٱلرَّحْمَٰنِ.

وَقَوْلِهِ ﴿كَأَمْثَالِ ٱللُّؤْلُؤِ ٱلْمَكْنُونِ ﴿٢٣﴾﴾ فِي ٱلْوَاقِعَةِ.

وَذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ **(لُؤْلُؤاً)** ٱلْمَنْصُوبَ؛ تَوْطِئَةً لِذِكْرِ غَيْرِ ٱلْمَنْصُوبِ؛ لِأَنَّ ٱلْمَنْصُوبَ لَيْسَ مِنْ هَٰذَا ٱلْبَابِ؛ إِذْ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلْوَاوِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَزَادَ بَعْضٌ)** يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ غَيْرَ ذَلِكَ ٱلْبَعْضِ مِنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ لَمْ

---

(١) وَأَبُو جَعْفَرٍ أَيْضاً كَنَافِعٍ وَعَاصِمٍ.

يَزِدِ ٱلْأَلِفَ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ كَذَلِكَ، كَمَا ذَكَرَهُ ٱلشَّيْخَانِ، وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ عَدَمَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلَّذِي فِي ٱلطُّورِ وَٱلْوَاقِعَةِ، وَخَيَّرَ فِي ٱلَّذِي فِي ٱلرَّحْمَنِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ عَدَمِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلَّذِي فِي ٱلطُّورِ وَٱلْوَاقِعَةِ، وَعَلَىٰ زِيَادَتِهَا فِي ٱلَّذِي فِي ٱلرَّحْمَٰنِ[1].

وَقَوْلُهُ: (**تَقْوِيَةً لِلْهَمْزِ أَوْ لِلْفَصْلِ**) تَعْلِيلٌ لِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي (**لُؤْلُؤٍ**) غَيْرِ ٱلْمَنْصُوبِ؛ يَعْنِي أَنَّهَا زِيدَتْ فِي ذَلِكَ:

إِمَّا لِتَقْوِيَةِ ٱلْهَمْزَةِ وَبَيَانِهَا، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ وَغَيْرِهِ.

وَإِمَّا لِشَبَهِ وَاوِ (**لُؤْلُؤ**) بِوَاوِ ٱلْجَمْعِ ٱلَّتِي زِيدَتْ بَعْدَهَا ٱلْأَلِفُ لِفَصْلِ ٱلْكَلِمَةِ عَمَّا بَعْدَهَا، كَمَّا تَقَدَّمَ قَرِيباً.

وَوَجْهُ شَبَهِهَا بِهَا: وُقُوعُهَا فِي ٱلطَّرَفِ، وَمُوَافَقَتُهَا لَهَا فِي ٱلصُّورَةِ.

فَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**أَوْ لِلْفَصْلِ**) غَيْرُ مُوفٍ بِٱلْعِلَّةِ ٱلثَّانِيَةِ؛ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّ ٱلْأَلِفَ زِيدَتْ فِي (**لُؤْلُؤ**) لِلْفَصْلِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِذْ ٱلْفَصْلُ عِلَّةٌ لِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ وَاوِ ٱلْجَمْعِ، لَا لِزِيَادَتِهَا بَعْدَ وَاوِ (**لُؤْلُؤ**)، وَلَوْ قَالَ (**أَوْ لِلْحَمْلِ**) أَيْ: لِحَمْلِ وَاوِ (**لُؤْلُؤ**) عَلَىٰ وَاوِ ٱلْجَمْعِ لَوَفَّىٰ بِٱلْمُرَادِ.

* * *

(١) وَجَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ (ٱلطُّورِ وَٱلرَّحْمَٰنِ وَٱلْوَاقِعَةِ).

زيادة الياء

ثُمَّ قَالَ:

٣٥١- فَصْلٌ وَيَاءٌ زِيدَ مِنْ تِلْقَاءِي وَقَبْلَ ذِي ٱلْقُرْبَىٰ أَتَىٰ إِيتَاءِي

٣٥٢- وَقَبْلُ فِي ٱلْأَنْعَامِ قُلْ مِنْ نَبَإِي وَمَا خَفَضْتَ مِنْ مُضَافِ مَلَإِ

لَمَّا فَرَغَ مِنْ مَوَاضِعِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ؛ عَقَدَ هَـٰذَا ٱلْفَصْلَ لِمَوَاضِعِ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْيَاءَ زِيدَتْ:

-فِي (**مِنْ تِلْقَاءِ**)، وَفِي (**إِيتَاءِ**) حَالَ كَوْنِهِ قَبْلَ (**ذِي ٱلْقُرْبَىٰ**).

-وَفِي (**مِنْ نَبَإِ**) فِي ٱلْأَنْعَامِ.

-وَفِيمَا خُفِضَ مِنْ (**مَلَإِ**) ٱلْمُضَافِ.

فَأَمَّا (**مِنْ تِلْقَاءِ**) فَفِي يُونُسَ ﴿**أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِ نَفْسِىٓ**﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ (**مِنْ**) عَنْ نَحْوِ ﴿**لِقَآءَ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّارِ**﴾ مِمَّا هُوَ مَنْصُوبٌ، فَإِنَّهُ لَمْ تُزَدْ فِيهِ ٱلْيَاءُ.

وَأَمَّا (**إِيتَاءِ**) ٱلْوَاقِعُ قَبْلَ (**ذِي ٱلْقُرْبَىٰ**) فَفِي ٱلنَّحْلِ[1].

---

(١) وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (قَبْلَ ذِي ٱلْقُرْبَىٰ) عَنِ غَيْرِ ٱلْوَاقِعِ قَبْلَهُ مَخْفُوضاً وَغَيْرِهِ، وَنَحْوِ ﴿وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ﴾ ﴿وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ وَكَانُواْ لَنَا عَٰبِدِينَ﴾، فَإِنَّهُ لَمْ تُزَدْ فِيهِ ٱلْيَاءُ.

وَأَمَّا (مِنْ نَبَإِ) فِي ٱلْأَنْعَامِ فَهُوَ﴿وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى ٱلْمُرْسَلِينَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ:

-بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ: عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، وَهُوَ فِي ٱلْقَصَصِ ﴿نَتْلُواْ عَلَيْكَ مِن نَّبَإِ مُوسَىٰ﴾.

-وَبِقَيْدِ (مِنْ) عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي ٱلْأَنْعَامِ خَالِياً مِنْ كَلِمَةِ (مِنْ)؛ وَهُوَ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ﴾.

وَخَرَجَ بِهِ ٱلْمَنْصُوبُ أَيْضاً؛ نَحْوُ ﴿نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾.

فَإِنَّ ٱلْيَاءَ لَمْ تُزَدْ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا.

وَأَمَّا ٱلْمَخْفُوضُ مِنْ (مَلَإٍ) ٱلْمُضَافُ؛ فَنَحْوُ ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ فَظَلَمُواْ بِهَا﴾، ﴿وَمَلَإِيْهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ:

-بِقَيْدِ ٱلْخَفْضِ عَنْ غَيْرِ ٱلْمَخْفُوضِ؛ نَحْوُ ﴿وَمَلَأَهُۥ زِينَةً وَأَمْوَٰلًا﴾.

-وَبِقَيْدِ ٱلْإِضَافَةِ عَنْ غَيْرِ ٱلْمُضَافِ؛ نَحْوُ ﴿لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾.

فَإِنَّ ٱلْيَاءَ لَمْ تُزَدْ فِيهِمَا.

وَلَمْ يُعَيِّنِ ٱلنَّاظِمُ مَوَاضِعَ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي بَعْدَهَا؛ ٱعْتِمَاداً عَلَى ٱلتَّوْقِيفِ، أَوِ ٱلشُّهْرَةِ ٱلْمُغْنِيَةِ عَنِ ٱلتَّعْرِيفِ، وَسَنَذْكُرُ ذَلِكَ مَعَ وَجْهِ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ فِيهَا آخِرَ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ حُكْمَ ٱلنَّاظِمِ هُنَا بِزِيَادَةِ ٱلْيَاءِ فِي بَابِ **(مَلإِهِ)** تَبَعَ فِيهِ ٱلشَّيْخَيْنِ، مَعَ أَنَّ قِيَاسَ قَوْلِهِ ٱلْمُتَقَدِّمِ فِي بَابِ ٱلْهَمْزَةِ:

وَحَيْثُمَا[1] حُرِّكَتْ أَوْ مَا قَبْلَهَا فِي غَيْرِ هَـٰذِهِ فَلَاحِظْ شَكْلَهَا

أَنْ تَكُونَ ٱلْيَاءُ فِي بَابِ **(مَلإِهِ)** صُورَةً لِلْهَمْزَةِ؛ إِذْ هِيَ مُتَوَسِّطَةٌ بِسَبَبِ ٱتِّصَالِ ٱلضَّمِيرِ كَمَا فِي ﴿نَقْرَؤُهُۥ﴾، وَ﴿يَكْلَؤُكُم﴾، وَلِذَا قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ ٱلْيَاءَ فِيهِ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَٱلْأَلِفَ هِيَ ٱلزَّائِدَةُ تَقْوِيَةً لِلْهَمْزَةِ، أَوْ إِشْبَاعاً لِحَرَكَةِ ٱللَّامِ.

وَأَنْكَرَهُ غَيْرُهُ.

وَقَطَعَ ٱبْنُ ٱلْجَزَرِيِّ فِي ٱلنَّشْرِ بِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ وَكَوْنِ ٱلْيَاءِ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ قَائِلاً: وَٱلْعَجَبُ مِنَ ٱلدَّانِيِّ وَٱلشَّاطِبِيِّ وَمَنْ قَلَّدَهُمَا كَيْفَ قَطَعُوا بِزِيَادَةِ ٱلْيَاءِ فِي ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾، وَ﴿مَلَإِيْهِمْ﴾. ٱ.هـ

وَعَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَلِفَ هِيَ ٱلزَّائِدَةُ، وَٱلْيَاءَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ؛ يَكُونُ ضَبْطُ بَابِ ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾ بِجَعْلِ دَارَةِ حَمْرَاءَ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا، وَجَعْلِ

(١) قَالَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ ٱلشَّارِحُ (وَكَيْفَمَا) بَدَل (وَحَيْثُمَا) .

ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً صَفْرَاءَ تَحْتَ ٱلْيَاءِ.

وَبِهَـٰذَا ٱلضَّبْطِ جَرَى ٱلْعَمَلُ فِي بَعْضِ ٱلْبِلَادِ.

وَأُجِيبَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ وَمَنْ تَبِعَهُمَا كَٱلنَّاظِمِ: بِأَنَّ إِجْرَاءَ ٱلْهَمْزِ ٱلَّذِي ٱتَّصَلَ بِهِ ٱلضَّمِيرُ مَجْرَى ٱلْمُتَوَسِّطِ حَقِيقَةً؛ إِنَّمَا هُوَ فِي ٱلْأَكْثَرِ لَا دَائِماً، أَلاَ تَرَىٰ أَنَّهُمْ حَذَفُوا فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ أَوِ ٱلْيَاءَ ٱلْمُضَافَ إِلَى ٱلضَّمِيرِ رَفْعاً وَجَرّاً، وَفِي ﴿جَزَٰٓؤُهُۥ﴾ فِي يُوسُفَ؛ مَعَ كَوْنِهِمَا مُضَافَيْنِ إِلَىٰ ضَمِيرٍ، وَإِنَّمَا حَذَفُوهَا نَظَراً إِلَى ٱلْأَصْلِ قَبْلَ ٱلْإِضَافَةِ، إِذِ ٱلْهَمْزُ طَرَفٌ حِينَئِذٍ، وَشَأْنُ ٱلْهَمْزِ ٱلْوَاقِعِ طَرَفاً بَعْدَ ٱلْأَلِفِ أَنْ لَا يُصَوَّرَ، فَلاَ يَبْعُدُ حِينَئِذٍ مَا قَالَهُ ٱلشَّيْخَانِ وَمَنْ تَبِعَهُمَا؛ نَظَراً إِلَى ٱلْأَصْلِ قَبْلَ ٱلْإِضَافَةِ، فَعَلَىٰ هَـٰذَا يَكُونُ حُكْمُ ٱلنَّاظِمِ بِزِيَادَةِ ٱلْيَاءِ فِي بَابِ ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾ كَٱلْاِسْتِثْنَاءِ لَهُ مِنْ قَوْلِهِ قَبْلُ **(وَكَيْفَمَا حُرِّكَتْ)**. ٱلْبَيْتَ، إِذْ قَاعِدَةُ ٱلْهَمْزِ ٱلْمُتَّصِلِ أَنَّهُ فِي حُكْمِ ٱلْمُتَوَسِّطِ، فَأَخْرَجَ هُنَا مِنْ تِلْكَ ٱلْقَاعِدَةِ بَابَ ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾؛ حَتَّىٰ تَكُونَ ٱلْهَمْزَةُ فِيهِ مُتَطَرِّفَةً فَتُصَوَّرَ بِٱلْأَلِفِ؛ نَظَراً إِلَىٰ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، وَتَكُونَ ٱلْيَاءُ هِيَ ٱلزَّائِدَةَ.

وَعَلَىٰ هَـٰذَا يَكُونُ ضَبْطُ بَابِ ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾ بِجَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً صَفْرَاءَ تَحْتَ ٱلْأَلِفِ، وَجَعْلِ دَائِرَةٍ حَمْرَاءَ فَوْقَ ٱلْيَاءِ؛ دَلاَلَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا، وَبِهَـٰذَا ٱلضَّبْطِ جَرَى ٱلْعَمَلُ بِبَلَدِنَا تُونُسَ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ **(قَبْلُ)** ٱلْوَاقِعُ فِي صَدْرِ ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي؛ ظَرْفٌ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلضَّمِّ؛ لِقَطْعِهِ عَنِ ٱلْإِضَافَةِ لَفْظاً، وَهُوَ فِي ٱلْمَعْنَىٰ مُضَافٌ إِلَىٰ ضَمِيرِ **(تِلْقَاءِ وَإِيتَاءِ)**.

وَقَوْلُهُ: (**مِنْ مُضَافِ**) يُقْرَأُ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ؛ لِأَنَّهُ مُضَافٌ إِلَىٰ (**مَلَإٍ**) إِضَافَةَ ٱلصِّفَةِ إِلَى ٱلْمَوْصُوفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٥٣- بِأَيِّكُمْ أَوْ مِنْ وَرَاءِ ثُمَّ مِنْ آنَاءِ مَعْ حَرْفِ بِأَيْدٍ أَفَإِنْ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ خَمْسَ كَلِمَاتٍ مِمَّا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْيَاءُ؛ وَهِيَ:

(**بِأَيِّكُمْ**)، وَ(**مِنْ وَرَاءِ**)، وَ(**مِنْ آنَاءِ**)، وَ(**بِأَيْدٍ**)، وَ(**أَفَإِنْ**).

أَمَّا (**بِأَيِّكُمْ**) فَفِي ن ﴿بِأَييِّكُمُ ٱلْمَفْتُونُ ۝٦﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ بَاءِ ٱلْجَرِّ عَنْ نَحْوِ ﴿أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾، فَإِنَّهُ لَمْ تُزَدْ فِيهِ ٱلْيَاءُ.

وَسَكَتَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَكَذَا فِي ٱلْمُرْسَلَاتِ، مَعَ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَ فِيهِمَا وَجْهَيْنِ:

-رَسْمُهُمَا بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ.

-وَرَسْمُهُمَا بِيَاءَيْنِ عَلَى ٱلْأَصْلِ.

وَٱخْتَارَ رَسْمَهُمَا بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ، وَبِهِ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَأَمَّا (**أَوْ مِنْ وَرَاءِ**) فَفِي ٱلشُّورَىٰ ﴿أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ﴾.

وَٱحْتَرَزَ:

-بِقَيْدِ (**مِنْ**) عَنْ نَحْوِ ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم﴾.

-وَبِقَيْدِ (**أَوْ**) عَنْ نَحْوِ ﴿وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ﴾.

فَإِنَّ ٱلْيَاءَ لَمْ تُزَدْ فِيهِمَا.

وَإِطْلَاقُهُ فِي (**أَوْ مِنْ وَرَاءِ**) يَشْمَلُ ٱلَّذِي فِي ٱلْحَشْرِ ﴿أَوْ مِن وَرَآءِ جُدُرٍ﴾، وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ، فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُخْرِجَهُ.

وَأَمَّا (**مِنْ آنَاءِ**) فَفِي طه ﴿وَمِنْ ءَانَآيِ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ (**مِنْ**) عَنْ نَحْوِ ﴿ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾؛ فَلَا زِيَادَةَ فِيهِ.

وَأَمَّا (**بِأَيْدٍ**) فَفِي وَٱلذَّارِيَاتِ ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْبَاءِ: عَنْ قَوْلِهِ ﴿ذَا ٱلْأَيْدِ﴾ فِي ص؛ فَإِنَّ ٱلْيَاءَ لَمْ تُزَدْ فِيهِ.

وَأَمَّا (**أَفَإِنْ**)

-فَفِي آلِ عِمْرَانَ ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ﴾.

-وَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْهَمْزَةِ: عَنْ غَيْرِ ٱلْمُقْتَرِنِ بِهَا؛ نَحْوُ ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ﴾، فَإِنَّ ٱلْيَاءَ لَمْ تُزَدْ فِيهِ.

وَقَوْلُهُ: (**بِأَيِّكُمْ أَوْ مِنْ وَرَاءِ**) مَعْطُوفَانِ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ بِحَذْفِ ٱلْعَاطِفِ.

وَٱلْحَرْفُ فِي قَوْلِهِ: (**مَعْ حَرْفِ بِأَيْدٍ**) بِمَعْنَىٰ: ٱلْكَلِمَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٥٤- وَٱلْغَازِي فِي ٱلرُّومِ مَعاً لِقَاءِ وَٱلْيَاءُ عَنْ كُلٍّ بِلَفْظِ ٱللَّائِي

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ كَلِمَتَيْنِ مِمَّا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْيَاءُ، وَهُمَا:

-(**لِقَاءِ**) مَعاً فِي ٱلرُّومِ.

-وَ(**ٱللَّائِي**).

إِلَّا أَنَّ ٱلْكَلِمَةَ ٱلْأُولَى ٱخْتَصَّ بِزِيَادَةِ ٱلْيَاءِ فِيهَا بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْإِمَامُ ٱلْغَازِي بْنُ قَيْسٍ ٱلْقُرْطُبِيُّ، وَٱلْكَلِمَةَ ٱلثَّانِيَةَ زِيدَتْ فِيهَا ٱلْيَاءُ عَنْ كُلِّ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ.

فَأَمَّا (**لِقَاءِ مَعاً فِي ٱلرُّومِ**)

-فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿بِلِقَآيِ رَبِّهِمْ لَكَـٰفِرُونَ﴾.

-وَفِي قَوْلِهِ ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَلِقَآيِ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ عَدَمِ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ فِي (**لِقَاءِ**) مَعاً[1].

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا مَخْفُوضاً وَمَنْصُوباً:

-نَحْوُ ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ.

-وَنَحْوُ ﴿مَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلْعَنْكَبُوتِ.

فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي عَدَمِ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ فِيهِ.

وَأَمَّا (**ٱللَّائِي**) ٱلْمَنْسُوبُ لِجَمِيعِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ فَـ:

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا جَرَىٰ عَلَى ٱخْتِيَارِ ٱلْغَازِي؛ وَهُوَ زِيَادَةُ ٱلْيَاءِ مَعاً فِي ٱلرُّومِ.

-فِي ٱلْأَحْزَابِ ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔي تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْ﴾.

-وَفِي ٱلْمُجَادَلَةِ ﴿إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدْنَهُمْ﴾.

وَفِي ٱلطَّلَاقِ ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ﴾، ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾[1].

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمَذْكُورَةَ فِي هَٰذَا ٱلْفَصْلِ تَنْقَسِمُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

-قِسْمٌ وَقَعَتْ فِيهِ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ، وَلَمْ يَتَقَدَّمْ عَلَيْهَا أَلِفٌ.

-وَقِسْمٌ وَقَعَتْ فِيهِ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ، وَتَقَدَّمَ عَلَيْهَا أَلِفٌ.

-وَقِسْمٌ لَمْ تَقَعْ فِيهِ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ.

فَأَمَّا ٱلْقِسْمُ **ٱلْأَوَّلُ**: **فَهُوَ ﴿مِن نَّبَإِىٍٔ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ، وَ﴿أَفَإِيْنْ﴾، وَ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾ ٱلْمَخْفُوضُ ٱلْمُضَافُ إِلَى ٱلضَّمِيرِ.**

وَأَمَّا ٱلْقِسْمُ ٱلثَّانِي: فَهُوَ ﴿مِن تِلْقَآيِ﴾، وَ﴿وَإِيتَآيِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾، وَ﴿أَوْ مِن وَرَآيِ﴾، وَ﴿وَمِنْ ءَانَآيِ﴾، وَ﴿بِلِقَآيِ﴾ مَعاً فِي ٱلرُّومِ لِلْغَازِي.

وَمَوْضِعُ رَسْمِ ٱلْيَاءِ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْقِسْمَيْنِ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ.

وَقَدْ وَجَّهُوا رَسْمَهَا فِي ٱلْقِسْمَيْنِ بِأَوْجُهٍ:

مِنْهَا أَنَّهَا زَائِدَةٌ لِتَقْوِيَةِ ٱلْهَمْزَةِ وَبَيَانِهَا، أَوْ لِلدَّلَالَةِ عَلَىٰ إِشْبَاعِ حَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ مِنْ

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ بِحَذْفِ ٱلْيَاءِ، وَقَالُونُ يُحَقِّقُ ٱلْهَمْزَةَ وَقْفاً وَوَصْلًا، وَوَرْشٌ يُسَهِّلُهَا وَصْلًا، فَإِذَا وَقَفَ فَلَهُ وَجْهَانِ ٱلتَّسْهِيلُ (مَعَ ٱلْمَدِّ وَٱلْقَصْرِ)، أَوْ إِبْدَالُهَا يَاءً سَاكِنَةً (مَعَ ٱلْمَدِّ ٱلْمُشْبَعِ).

غَيْرِ تَوَلُّدِ يَاءٍ؛ لِتَتَمَيَّزَ عَنِ ٱلْحَرَكَةِ ٱلْمُخْتَلَسَةِ.

وَعَلَىٰ كَوْنِ ٱلْيَاءِ زَائِدَةً فِي ٱلْقِسْمَيْنِ ٱقْتَصَرَ ٱلنَّاظِمُ هُنَا؛ وَعَلَيْهِ بَنَىٰ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ؛ لِأَنَّهُ نَصَّ فِيهِ عَلَىٰ لُزُومِ ٱلدَّارَةِ لِهَـٰذِهِ ٱلْيَاءِ، وَذَٰلِكَ إِنَّمَا يَنْبَنِي عَلَىٰ أَنَّهَا زَائِدَةٌ؛ لِمَا ذَكَرْنَاهُ؛ كَمَا سَيَأْتِي فِي ٱلضَّبْطِ.

وَبَقِيَ مِنْ أَلْفَاظِ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي ﴿ٱلَّتِى﴾ وَقَدْ ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ، وَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ ٱلْيَاءَ فِيهِ زَائِدَةٌ، وَظَاهِرُ كَلَامِ ٱلشَّيْخَيْنِ أَنَّهَا لَيْسَتْ زَائِدَةً، وَسَنَتَكَلَّمُ فِي آخِرِ فَنِّ ٱلضَّبْطِ عَلَىٰ يَائِهِ وَعَلَىٰ كَيْفِيَّةِ ضَبْطِهِ؛ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

وَأَمَّا ٱلْقِسْمُ ٱلثَّالِثُ وَهُوَ مَا لَمْ تَقَعْ فِيهِ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ؛ فَلَفْظَانِ؛ وَهُمَا:

-﴿بِأَيِّيكُمُ﴾.

-وَ﴿بِأَيِّيدٍ﴾.

وَمُقْتَضَى ٱلْقِيَاسِ أَنْ يُرْسَمَ كُلٌّ مِنْهُمَا بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ، إِلَّا أَنَّ كُتَّابَ ٱلْمَصَاحِفِ رَسَمُوا ٱلْأَوَّلَ وَهُوَ﴿بِأَيِّيكُمُ﴾ بِيَاءَيْنِ لِلدَّلَالَةِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْحَرْفَ ٱلْمُدْغَمَ ٱلَّذِي يَرْتَفِعُ ٱللِّسَانُ بِهِ وَبِمَا أُدْغِمَ فِيهِ ٱرْتِفَاعَةً وَاحِدَةً؛ حَرْفَانِ فِي ٱلْأَصْلِ وَفِي ٱلْوَزْنِ.

وَرَسَمُوا ٱلثَّانِيَ وَهُوَ﴿بِأَيْيدٍ﴾ بِيَاءَيْنِ أَيْضاً، ٱلْأُولَىٰ هِيَ ٱلْأَصْلِيَّةُ، وَٱلثَّانِيَةُ هِيَ ٱلزَّائِدَةُ - عَلَى ٱلْمُخْتَارِ - لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ **(أَيْدِي)** فِي نَحْوِ:

﴿بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾﴾.

وَ﴿أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾.

لِأَنَّ مَا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْيَاءُ مُفْرَدَةً بِمَعْنَى (**ٱلْقُوَّةِ**)، وَهَمْزَتُهُ فَاءُ ٱلْكَلِمَةِ، وَيَاؤُهُ عَيْنُهَا، وَدَالُهُ لَامُهَا.

وَمَا لَمْ تُزَدْ فِيهِ ٱلْيَاءُ جَمْعٌ؛ مُفْرَدُهُ: (**يَدٌ**)، بِمَعْنَى ٱلْجَارِحَةِ، وَهَمْزَتُهُ زَائِدَةٌ، وَيَاؤُهُ ٱلْأُولَىٰ فَاءُ ٱلْكَلِمَةِ، وَدَالُهُ عَيْنُهَا، وَيَاؤُهُ ٱلْأَخِيرَةُ لَامُهَا.

فَإِنْ قِيلَ: زِيَادَةُ ٱلْيَاءِ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهَا؛ لِظُهُورِ ٱلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا بِوُجُودِ ٱلْيَاءِ بَعْدَ ٱلدَّالِ فِي ٱلَّتِي بِمَعْنَى ٱلْجَوَارِحِ، وَٱنْعِدَامِهَا فِي ٱلَّتِي بِمَعْنَى (**ٱلْقُوَّةِ**).

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّهُمْ أَرَادُوا رَفْعَ تَوَهُّمِ أَنَّهَا كُلَّهَا بِمَعْنَى ٱلْجَوَارِحِ، وَأَنَّ ٱلْيَاءَ حُذِفَتْ فِي ﴿بِأَيْيْدٍ﴾؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُضَافٍ، وَثَبَتَتْ فِي نَحْوِ ﴿بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾﴾؛ لِأَجْلِ ٱلْإِضَافَةِ؛ لِأَنَّ ذَٰلِكَ هُوَ شَأْنُ كُلِّ مَا آخِرُهُ يَاءٌ؛ نَحْوُ ﴿فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَآتٍ﴾، وَ﴿إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾، فَزَادُوا ٱلْيَاءَ فِي ﴿بِأَيْيْدٍ﴾ رَفْعاً لِهَـٰذَا ٱلتَّوَهُّمِ، وَبَيَاناً لِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا.

وَخَصُّوا (**أَيْدٍ**) ٱلَّذِي بِمَعْنَى ٱلْقُوَّةِ بِٱلزِّيَادَةِ لِخِفَّتِهِ؛ بِسَبَبِ كَوْنِهِ مُفْرَداً سَالِماً مِنَ ٱلِٱعْتِلَالِ، بِخِلَافِ ﴿ٱلْأَيْدِ﴾ ٱلَّذِي بِمَعْنَى ٱلْجَوَارِحِ؛ فَإِنَّهُ ثَقِيلٌ؛ بِسَبَبِ كَوْنِهِ جَمْعاً مُعْتَلَّ ٱللَّامِ، وَٱغْتَفَرُوا ٱلْجَمْعَ بَيْنَ صُورَتَيْنِ مُتَمَاثِلَتَيْنِ فِي هَـٰذَيْنِ ٱللَّفْظَيْنِ؛ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى ٱلْأَصْلِ فِي ﴿بِأَيِّيكُمُ﴾، وَعَلَىٰ ٱلْفَرْقِ ٱلْمَذْكُورِ فِي ﴿بِأَيْيْدٍ﴾.

وَقَدْ ذَكَرُوا فِي تَوْجِيهِ رَسْمِهِمَا بِيَاءَيْنِ غَيْرَ مَا قَدَّمْنَاهُ، وَسَيَأْتِي فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ كَيْفِيَّةُ ضَبْطِهِمَا إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

وَقَوْلُهُ: **(ٱلْغَازِي)** فَاعِلٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: زَادَ، وَ**(لِقَاءِ)** مَفْعُولُ **(زَادَ)** بِتَقْدِيرِ مُضَافَيْنِ؛ أَيْ: زَادَ يَاءَ كَلِمَتَيْ **(لِقَاءِ)**.

وَٱلتَّنْوِينُ فِي قَوْلِهِ **(عَنْ كُلِّ)** عِوَضٌ مِنْ ضَمِيرِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: **(بِلَفْظِ)** بِمَعْنَىٰ: فِي.

* * *

زيادة الواو

ثُمَّ قَالَ:

٣٥٥- فَصْلٌ وَفِي أُولِي أُولُوا أُولَاتِ وَاوٌ وَفِي أُولَاءِ كَيْفَ يَاتِي

٣٥٦- وَعَنْ خِلَافٍ سَأُورِيكُمْ دُونَ مَيْنْ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي ٱلْآخِرَيْنْ

لَمَّا فَرَغَ مِنْ مَوَاضِعِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ، وَمِنْ فَصْلِ مَوَاضِعِ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ، عَقَدَ هَٰذَا ٱلْفَصْلَ لِمَوَاضِعِ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْوَاوَ زِيدَتْ:

-فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ بِٱتِّفَاقِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ؛ وَهِيَ ٱلْمَذْكُورَةُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ.

-وَفِي كَلِمَتَيْنِ بِخِلَافٍ بَيْنَهُمْ، وَهُمَا ٱلْمَذْكُورَتَانِ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي.

أَمَّا ٱلْأَرْبَعُ ٱلْمُتَّفَقُ عَلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ فِيهَا فَهِيَ:

(**أُولِي**) نَحْوُ ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾.

وَ(**أُولُوا**) نَحْوُ ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ﴾.

وَ(**أُولَات**) نَحْوُ ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾.

وَ(**أُلَاءِ**) كَيْفَ يَأْتِي فِي ٱلْقُرْآنِ؛ أَيْ: سَوَاءٌ ٱتَّصَلَ بِهِ حَرْفُ خِطَابٍ لِمُفْرَدٍ أَوْ

غَيْرِهِ، أَمْ لَا؛ نَحْوُ ﴿أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ﴾، وَ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى﴾، ﴿وَأُوْلَـٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا﴾.

وَكُلٌّ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْأَرْبَعِ مُتَعَدِّدٌ، وَقَدْ حَكَىٰ فِي ٱلْمُقْنِعِ إِجْمَاعَ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ فِي جَمِيعِهَا.

وَلاَ يَدْخُلُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**وَفِي أُولَاءِ كَيفَ يَاتِي**): (**أُولَاءِ**) ٱلَّذِي ٱتَّصَلَ بِهِ (**هَا**) ٱلتَّنْبِيهِ؛ لِأَنَّ ٱلْوَاوَ فِيهِ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ عَلَىٰ مَذْهَبِ أَهْلِ ٱلْمَصَاحِفِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ، خِلَافاً لِلنَّحْوِيِّينَ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّهَا زَائِدَةٌ، وَإِنَّ ٱلْهَمْزَةَ غَيْرُ مُصَوَّرَةٍ.

وَأَمَّا ٱلْكَلِمَتَانِ ٱلْمُخْتَلَفُ فِيهِمَا؛ فَهُمَا (**سَأُورِيكُمْ**)، وَ(**لَأُصَلِّبَنَّكُمْ**).

أَمَّا (**سَأُورِيكُمْ**) فَـ:

-فِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾.

-وَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ ﴿سَأُوْرِيكُمْ ءَايَـٰتِى فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾.

وَأَمَّا (**لَأُصَلِّبَنَّكُمْ**) فَـ:

-فِي طه ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾.

- وَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾.

وَهَـٰذَانِ هُمَا ٱلْمُرَادَانِ بِقَوْلِهِ فِي: (**ٱلْأَخِيرَيْنِ**)، وَٱحْتَرَزَ بِهِ عَنْ ﴿لَأُصَلِّبَنَّكُمْ﴾ ٱلْأَوَّلِ؛ وَهُوَ فِي ٱلْأَعْرَافِ، فَإِنَّ أَبَا عَمْرٍو حَكَى ٱتِّفَاقَ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ عَدَمِ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ فِيهِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ فِي ﴿سَأُوْرِيكُمْ﴾ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ، وَعَلَىٰ عَدَمِ زِيَادَتِهَا فِي مَوْضِعَيْ ﴿لَأُصَلِّبَنَّكُمْ﴾ ٱلْأَخِيرَيْنِ؛ كَٱلْأَوَّلِ.

وَمِمَّا وَجَّهُوا بِهِ زِيَادَةَ ٱلْوَاوِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ أَنَّهَا لِتَقْوِيَةِ ٱلْهَمْزَةِ وَبَيَانِهَا، أَوْ لِلدَّلَالَةِ عَلَىٰ إِشْبَاعِ حَرَكَتِهَا مِنْ غَيْرِ تَوَلُّدِ وَاوٍ؛ لِتَتَمَيَّزَ عَنِ ٱلْحَرَكَةِ ٱلْمُخْتَلَسَةِ.

وَقَالَ ٱلنُّحَاةُ:

-زِيدَتْ فِي (**أُولَئِكَ**) لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ (**إِلَيْكَ**).

-وَزِيدَتْ فِي (**أُولِي**) لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ (**إِلَىٰ**) ٱلْجَارَّةِ.

-وَحُمِلَ (**أُولَاءِ**) وَبَاقِي فُرُوعِهِ عَلَىٰ (**أُولَئِكَ**).

-وَحُمِلَ (**أُولُوا**) وَ(**أُولَاتُ**) عَلَىٰ (**أُولِي**).

-وَخُصَّ (**أُولَئِكَ**)، وَ(**أُولِي**) بِزِيَادَةِ ٱلْوَاوِ؛ لِكَوْنِ هَمْزَتِهِمَا مَضْمُومَةً؛ فَتُنَاسِبُهَا ٱلْوَاوُ، بِخِلَافِ (**إِلَيْكَ**)، وَ(**إِلَىٰ**) فَإِنَّ هَمْزَتَهُمَا مَكْسُورَةٌ.

وَعَلَىٰ كَوْنِ ٱلْوَاوِ زَائِدَةً فِي تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ - لِمَا ذَكَرْنَا - بَنَى ٱلنَّاظِمُ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ؛ لِأَنَّهُ نَصَّ عَلَىٰ لُزُومِ ٱلدَّارَةِ لِهَـٰذِهِ ٱلْوَاوِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَنْبَنِي عَلَىٰ أَنَّهَا زَائِدَةٌ؛ لِمَا قَدَّمْنَاهُ، إِذْ لَوْ بَنَيْنَا عَلَىٰ غَيْرِهِ مِنْ بَقِيَّةِ ٱلْأَوْجُهِ ٱلَّتِي وَجَّهُوا بِهَا لَمْ تُجْعَلِ ٱلدَّارَةُ عَلَى ٱلْوَاوِ أَصْلاً، وَسَنَذْكُرُ فِي فَنِّ ٱلضَّبْطِ كَيْفِيَّةَ ضَبْطِ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

وَقَوْلُهُ: (**سَأُورِيكُمْ**) مَعْطُوفٌ عَلَىٰ (**أُولِي**)، وَكَذَا (**لَأُصَلِّبَنَّكُمْ**)، وَقَوْلُهُ: (**وَعَنْ**

خِلَافٍ) حَالٌ مِنْهُمَا.

وَ**(دُونَ مَيْنٍ)** أَيْ: كَذِبٍ؛ صِفَةٌ لِـ**(خِلَافٍ)**، وَأَشَارَ بِهِ إِلَىٰ صِحَّتِهِ.

* * *

الإبدال الرسمي

ثُمَّ قَالَ:

٣٥٧- وَهَاكَ مَا بِأَلِفٍ قَدْ جَاءَ وَٱلْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ رَسْماً يَاءَ

أَيْ: خُذْ مَا قَدْ جَاءَ مَرْسُوماً فِي ٱلْمَصَاحِفِ بِأَلِفٍ عَلَى ٱللَّفْظِ، وَأَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ مَرْسُوماً بِٱلْيَاءِ؛ لِكَوْنِهِ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْيَاءِ.

وَهَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةُ شُرُوعٌ مِنَ ٱلنَّاظِمِ فِي ٱلْإِبْدَالِ ٱلرَّسْمِيِّ؛ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ ٱلْحَذْفِ - ٱلَّذِي هُوَ ٱلنَّقْصُ - وَمِنَ ٱلزِّيَادَةِ.

وَيَتَنَوَّعُ ٱلْإِبْدَالُ ٱلرَّسْمِيُّ إِلَىٰ نَوْعَيْنِ:

إِبْدَالُ يَاءٍ مِنْ أَلِفٍ.

وَإِبْدَالُ وَاوٍ مِنْ أَلِفٍ.

وَسَيُتَرْجِمُ لِلنَّوْعِ ٱلثَّانِي بِقَوْلِهِ: **(وَهَاكَ وَاواً عِوَضاً مِنْ أَلِفِ)**. . ٱلْبَيْتَ.

وَأَمَّا ٱلنَّوْعُ ٱلْأَوَّلُ فَلَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ فِي هَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَهُ بَعْدَهَا، وَهُوَ أَكْثَرُ مِنَ ٱلْمَذْكُورِ فِيهَا - أَعْنِي مَا جَاءَ مَرْسُوماً بِٱلْأَلِفِ - وَأَقَلُّ مِنْهُمَا مَا حُذِفَ فِيهِ ٱلْبَدَلُ وَٱلْمُبْدَلُ مِنْهُ جَمِيعاً، وَلَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ أَيْضاً؛ مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي ٱلْبَابِ، وَمِثَالُهُ **(عُقْبَاهَا)** مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَٰهَا ﴿١٥﴾﴾، فَإِنَّهُ حُذِفَ مِنْهُ ٱلْبَدَلُ وَٱلْمُبْدَلُ مِنْهُ، وَهُمَا ٱلْيَاءُ وَٱلْأَلِفُ.

وَقَوْلُهُ: (**رَسْماً**) بِمَعْنَىٰ: مَرْسُومٍ، خَبَرٌ لِـ(**يَكُونَ**).

وَ(**يَاءَ**) مَفْعُولٌ ثَانٍ لِـ(**رَسْماً**)، وَمَفْعُولُهُ **ٱلْأَوَّلُ**: **ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ فِيهِ**.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ (**رَسْماً**) مَنْصُوباً بِإِسْقَاطِ (**فِي**)، وَ(**يَاءَ**) خَبَرَ (**يَكُونَ**).

* * *

رسم الألف ياءً

ثُمَّ قَالَ:

٣٥٨- وَإِنْ عَلَى ٱلْيَاءِ قَلَبْتَ أَلِفَا فَٱرْسُمْهُ يَاءً وَسَطاً أَوْ طَرَفَا

٣٥٩- نَحْوُ هُدَاهُمْ وَهَوَاهُ وَفَتَىٰ هُدَىً عَمىً يا أَسَفَا يَا حَسْرَتَا

٣٦٠- ثُمَّ رَمَى ٱسْتَسْقَاهُ أَعْطَىٰ وٱهْتَدَىٰ طَغَىٰ مَنِ ٱسْتَعْلَىٰ وَوَلَّىٰ وَٱعْتَدَىٰ

ٱلْأَلِفَاتُ ٱلَّتِي رُسِمَتْ فِي ٱلْمَصَاحِفِ يَاءً تَنْقَسِمُ إِلَىٰ أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

١-مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءٍ.

٢-وَمُشَبَّهَةٌ بِهَا، وَهِيَ أَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ.

٣-وَمَجْهُولَةُ ٱلْأَصْلِ.

٤-وَمُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلْأَقْسَامَ ٱلثَّلَاثَةَ ٱلْأُوَلَ فِي هَٰذَا ٱلْبَابَ، وَتَرْجَمَ لِلْقِسْمِ ٱلرَّابِعِ بِقَوْلِهِ ٱلْآتِي:

ٱلْقَوْلُ فِيمَا رَسَمُوا بِٱلْيَاءِ وَأَصْلُهُ ٱلْوَاوُ لَدَى ٱبْتِلَاءِ

وَأَشَارَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ ٱلثَّلَاثَةِ إِلَىٰ حُكْمِ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ مِنْهَا، فَأَمَرَكَ أَيُّهَا ٱلْمُخَاطَبُ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ

ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّكَ إِذَا قَلَبْتَ أَلِفاً عَنْ يَاءٍ؛ أَيْ: إِذَا صَرَّفْتَ كَلِمَةً فِيهَا أَلِفٌ، فَٱنْقَلَبَتِ ٱلْأَلِفُ فِي تَصْرِيفِهَا عَنِ ٱلْيَاءِ؛ فَإِنَّكَ تَرْسُمُ ٱلْأَلِفَ يَاءً؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَصْلِهِ، وَعَلَىٰ جَوَازِ إِمَالَتِهِ، وَسَوَاءٌ كَانَ ٱلْأَلِفُ فِي وَسَطِ ٱلْكَلِمَةِ، أَمْ فِي طَرَفِهَا.

وَقَدَّمَ هَـٰذَا ٱلْقِسْمَ لِكَثْرَتِهِ، حَتَّىٰ أَعْطَىٰ فِيهِ هَـٰذَا ٱلضَّابِطَ، وَسَيَسْتَثْنِي مِنْهُ مَا خَرَجَ عَنْهُ.

ثُمَّ مَثَّلَ لِهَـٰذَا ٱلْقِسْمِ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي وَٱلثَّالِثِ بِخَمْسَةَ عَشَرَ مِثَالاً:

سَبْعَةٍ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ، وَهِيَ ٱلَّتِي فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي.

وَثَمَانِيَةٍ مِنَ ٱلْأَفْعَالِ، وَهِيَ ٱلَّتِي فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ.

فَٱلْأَسْمَاءُ ٱلسَّبْعَةُ: ﴿هُدَىٰهُمْ﴾، ﴿هَوَىٰهُ﴾، ﴿فَتَىٰ﴾، ﴿هُدًى﴾، ﴿عَمًى﴾، ﴿يَـٰٓأَسَفَىٰ﴾، ﴿يَـٰحَسْرَتَىٰ﴾.

إِلَّا أَنَّ ٱلْأَلِفَ فِي ٱلْأَوَّلَيْنِ مُتَوَسِّطَةٌ لِٱتِّصَالِهَا بِضَمِيرٍ مُتَّصِلٍ، وَفِي ٱلْبَاقِي مُتَطَرِّفَةٌ، وَفِي ٱلْخَمْسَةِ ٱلْأُولَىٰ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءٍ هِيَ لَامُ ٱلْكَلِمَةِ، كَمَا يَظْهَرُ ذَلِكَ بِٱلتَّثْنِيَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ ٱلتَّصَارِيفِ، وَفِي ٱلْأَخِيرَيْنِ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءِ ٱلْمُتَكَلِّمِ، إِذْ أَصْلُهُمَا (**يَا أَسَفِي**)، وَ(**يَا حَسْرَتِي**)، بِكَسْرِ مَا قَبْلَ ٱلْيَاءِ، ثُمَّ خُفِّفَا بِٱلْفَتْحِ؛ فَٱنْقَلَبَتِ ٱلْيَاءُ أَلِفاً، كَمَا هِيَ إِحْدَى ٱللُّغَاتِ فِي ٱلْمُنَادَى ٱلْمُضَافِ إِلَىٰ يَاءِ ٱلْمُتَكَلِّمِ، وَمِثْلُهُمَا ﴿يَـٰوَيْلَتَىٰٓ﴾.

وَٱلْأَفْعَالُ ٱلثَّمَانِيَةُ هِيَ: ﴿رَمَىٰ﴾، وَ﴿ٱسْتَسْقَىٰهُ﴾، وَ﴿أَعْطَىٰ﴾، وَ﴿ٱهْتَدَىٰ﴾،

و﴿طَغَىٰ﴾، وَ﴿ٱسْتَغْنَىٰ﴾، وَ﴿وَلَّىٰ﴾، وَ﴿ٱعْتَدَىٰ﴾.

وَأَلِفَاتُهَا كُلُّهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءٍ كَمَا يَظْهَرُ ذَلِكَ بِإِسْنَادِهَا إِلَىٰ تَاءِ ٱلضَّمِيرِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ هَـٰذَا ٱلْحُكْمَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ - وَهُوَ رَسْمُ ٱلْأَلِفِ يَاءً - خَاصٌّ بِٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعِ فِي مَحَلِّ ٱللَّامِ، وَلَا يَجْرِي فِي ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعِ فِي مَحَلِّ ٱلْعَيْنِ كَ(**بَاعَ**)، وَ(**جَاءَ**)، كَمَا يُسْتَفَادُ ذَلِكَ مِنْ أَمْثِلَةِ ٱلنَّاظِمِ.

تَنْبِيهٌ:

أَصْلُ أَلِفِ ﴿أَعْطَىٰ﴾، وَ﴿ٱسْتَغْنَىٰ﴾، وَ﴿ٱعْتَدَىٰ﴾ وَاوٌ؛ لِأَنَّهَا مِنْ (**عَطَا يَعْطُو**)، وَ(**عَلَا يَعْلُو**)، وَ(**عَدَا يَعْدُو**)، وَإِنَّمَا ٱنْقَلَبَتْ إِلَى ٱلْيَاءِ؛ لِأَنَّ ٱلثُّلَاثِيَّ إِذَا زَادَ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ - ٱسْماً كَانَ أَوْ فِعْلاً - تُرَدُّ أَلِفُهُ ٱلَّتِي أَصْلُهَا وَاوٌ إِلَى ٱلْيَاءِ، وَتَصِيرُ ٱلْيَاءُ أَصْلاً ثَانِياً فِيهِ، وَلِهَـٰذَا تَقُولُ فِي مُضَارِعِ ٱلْأَفْعَالِ ٱلْمَذْكُورَةِ (**يُعْطِي**)، وَ(**يَسْتَعْلِي**)، وَ(**يَعْتَدِي**) وَبِهَـٰذَا عَدَّهَا ٱلنَّاظِمُ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْيَاءِ ٱلَّتِي تُرْسَمُ بِٱلْيَاءِ.

وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِيمَا أَشْبَهَهَا كَ﴿يُدْعَىٰ﴾، وَ﴿يُتْلَىٰ﴾، وَ﴿يَشْقَىٰ﴾، وَ﴿يَرْضَىٰ﴾، بِٱلْيَاءِ وَٱلتَّاءِ فِي ٱلْأَرْبَعَةِ.

وَكَـ ﴿زَكَّىٰهَا﴾، وَ﴿نَجَّىٰكُم﴾، وَ﴿نَجَّىٰنَا﴾، وَ(**أَسْنَىٰ**)[1]، وَ﴿ٱلْأَشْقَى﴾، وَ﴿أَنْجَى﴾[2]، وَ﴿ٱلْأَعْلَىٰ﴾.

---

(١) كَذَا فِي ٱلْأَصْلِ، وَلَعَلَّ ٱلصَّوَابَ هُوَ ﴿أَدْنَىٰ﴾.

(٢) وَٱلْمُرَادُ مِنْهَا ﴿أَنجَىٰكُم﴾ وَنَحْوُهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٦١- وَمَا بِهِ شُبِّهَ كَٱلْيَتَامَىٰ إِحْدَىٰ وأُنْثَىٰ وكَذَا ٱلْأَيَامَىٰ

لَمَّا فَرَغَ مِنَ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ أَقْسَامِ ٱلْأَلِفَاتِ ٱلْمَرْسُومَةِ فِي ٱلْمَصاحِفِ يَاءً، وَهُوَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُنْقَلِبُ عَنِ ٱلْيَاءِ، شَرَعَ فِي ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي مِنْهَا، وَهُوَ أَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ ٱلْمُشَبَّهَةُ بِٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ ٱلْمُنْقَلِبِ عَنِ ٱلْيَاءِ، فَقَالَ: **(وَمَا بِهِ شُبِّهَ)** أَيْ: وَٱلْأَلِفُ ٱلَّذِي شُبِّهَ بِٱلْأَلِفِ ٱلْمُنْقَلِبِ عَنِ ٱلْيَاءِ - وَهُوَ أَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ - يَكُونُ مِثْلَهُ فِي رَسْمِهِ بِٱلْيَاءِ؛ لِجَرَيَانِهِ مَجْرَاهُ فِي ٱلِٱنْقِلَابِ يَاءً فِي ٱلتَّثْنِيَةِ، وَٱلْجَمْعِ بِٱلْأَلِفِ وَٱلتَّاءِ، نَحْوُ **(ٱلْأُخْرَيَانِ)** وَ**(ٱلْأُخْرَيَاتِ)**.

وَأَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ تُوجَدُ فِي خَمْسَةِ أَوْزَانٍ، وَهِيَ:

-**(فَعَالَىٰ)** بِفَتْحِ ٱلْفَاءِ.

-وَ**(فُعَالَىٰ)** بِضَمِّهَا.

-وَ**(فِعْلَىٰ)** مُثَلَّثُ ٱلْفَاءِ.

وَقَدْ مَثَّلَ ٱلنَّاظِمُ لِثَلَاثَةِ أَوْزَانٍ مِنْهَا بِأَرْبَعَةِ أَمْثِلَةٍ، هِيَ **(يَتَامَىٰ)**، وَ**(أَيَامَىٰ)**، وَ**(إِحْدَىٰ)**، وَ**(أُنْثَىٰ)**.

وَتَمْثِيلُهُ لِأَلِفِ ٱلتَّأْنِيثِ بِ**(أَيَامَىٰ)** جَرَىٰ فِيهِ عَلَىٰ مذْهَبِ ٱلْكُوفِيِّينَ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ ٱلْأَلِفَ فِيهِ وَفِيمَا كَانَ عَلَىٰ وَزْنِهِ كَ**(خَطَايَا)**، وَ**(حَوَايَا)**، وَ**(هَدَايَا)**، لَيْسَتْ لِلتَّأْنِيثِ، وَإِنَّمَا هِيَ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءٍ، وَعَلَىٰ هَٰذَا فَلَا يَصِحُّ ٱلتَّمْثِيلُ بِهِ.

وَمِثَالُ (فُعَالَىٰ) بِضَمِّ ٱلْفَاءِ ﴿كُسَالَىٰ﴾، وَ﴿سُكَٰرَىٰ﴾.

وَمِثَال (فَعْلَىٰ) بِفَتْحِ ٱلْفَاءِ (دَعْوَىٰ)، وَ﴿مَّرْضَىٰٓ﴾.

وَٱخْتُلِفَ فِي ﴿مُوسَىٰٓ﴾، وَ﴿عِيسَىٰ﴾، وَ﴿يَحْيَىٰ﴾:

فَقِيلَ: هِيَ مِنْ بَابِ (فَعْلَىٰ) مُثَلَّثِ ٱلْفَاءِ.

وَقِيلَ: لَيْسَتْ مِنْهُ لِأَنَّهَا أَعْجَمِيَّةٌ؛ وَإِنَّمَا يُوزَنُ ٱلْعَرَبِيُّ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلنَّاظِمُ لِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي قَبْلَ مِيمِ ﴿ٱلْأَيْمَٰنَ﴾، وَقَدْ نَصَّ أَبُو دَاوُدَ عَلَىٰ حَذْفِهَا، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَ(مَا) مِنْ قَوْلِهِ: (**وَمَا بِهِ شُبِّهَ**) مَوْصُولٌ ٱسْمِيٌّ؛ مُبْتَدَأٌ، وَخَبَرُهُ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: كَذَلِكَ؛ أَيْ: كَٱلْأَلِفِ ٱلْمُنْقَلِبِ عَنِ ٱلْيَاءِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٦٢- إِلَّا حُرُوفاً سَبْعَةً وَأَصْلَا ... مُطَّرِداً قَدْ بَايَنَتْ ذَا ٱلْفَصْلَا

٣٦٣- فَٱلْأَحْرُفُ ٱلسَّبْعَةُ مِنْهَا ٱلْأَقْصَا ... وَمِثْلُهُ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ أَقْصَا

٣٦٤- وَمَنْ تَوَلَّاهُ عَصَانِي ثُمَّا ... سِيمَاهُمُ فِي ٱلْفَتْحِ مَعْ طَغَا ٱلْمَا

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمُنْقَلِبَ عَنِ ٱلْيَاءِ وَمَا شُبِّهَ بِهِ - وَهُوَ أَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ - يُرْسَمَانِ بِٱلْيَاءِ، شَرَعَ يَذْكُرُ مَا خَرَجَ عَنْ ذَلِكَ، فَرُسِمَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْأَلِفِ عَلَى ٱللَّفْظِ، وَهُوَ ٱلْمُصَرَّحُ بِهِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّهُ يُسْتَثْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ:

-حُرُوفٌ - أَيْ: كَلِمَاتٌ - سَبْعٌ.

-وَأَصْلٌ مُطَّرِدٌ؛ أَيْ: ضَابِطٌ جَارٍ فِي جَمِيعِ ٱلْقُرْآنِ، وَفِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَقَوْلُهُ: **(قَدْ بَايَنَتْ ذَا ٱلْفَصْلَا)** أَيْ: خَالَفَتْهُ فِي ٱلْحُكْمِ.

وَمُرَادُهُ بِـ**(ٱلْفَصْلِ)** مَا تَقَدَّمَ مِنَ ٱلْقِسْمَيْنِ ٱللَّذَيْنِ يُرْسَمُ فِيهِمَا ٱلْأَلِفُ يَاءً.

فَٱلْأَصْلُ ٱلْمُطَّرِدُ سَيَذْكُرُهُ بَعْدُ، وَٱلْكَلِمَاتُ ٱلسَّبْعُ ٱلَّتِي رُسِمَتْ بِٱلْأَلِفِ هِيَ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي وَٱلثَّالِثِ، وَهِيَ:

-**(ٱلْأَقْصَا)**، وَ**(أَقْصَا)** فِي مَوْضِعَيْنِ.

-وَ**(مَنْ تَوَلَّاهُ)**.

-وَ**(عَصَانِي)**.

-وَ**(سِيمَاهُمْ)** فِي ٱلْفَتْحِ.

-وَ**(طَغَا ٱلْمَاءُ)**.

وَٱلْأَلِفُ فِي **(سِيمَاهُمْ)** أَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ، وَفِيمَا عَدَاهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءٍ.

أَمَّا **(ٱلْأَقْصَا)** فَفِي ٱلْإِسْرَاءِ ﴿إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾.

وَأَمَّا **(أَقْصَا)** فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ:

-فَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ﴾.

-وَفِي يس ﴿وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ﴾.

وَأَمَّا (**مَنْ تَوَلَّاهُ**) فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ مُجَاوَرَةِ ٱلضَّمِيرِ؛ مِنْ غَيْرِ ٱلْمُجَاوِرِ لَهُ؛ نَحْوُ ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ﴾؛ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْيَاءِ.

وَأَمَّا (**عَصَانِي**) فَفِي إِبْرَاهِيمَ ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَنْدَرِجُ فِيهِ ﴿عَصَاهُ﴾، وَلاَ ﴿هِيَ عَصَايَ﴾.

وَأَمَّا (**سِيمَاهُمْ**) فِي ٱلْفَتْحِ: فَهُوَ ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ؛ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، وَسَيَأْتِي فِيهِ تَفْصِيلٌ.

وَأَمَّا (**طَغَا ٱلْمَاءُ**) فَفِي ٱلْحَاقَّةِ ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِـ(**ٱلْمَاءُ**) عَنْ غَيْرِه، نَحْوُ ﴿ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿٢٤﴾﴾؛ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْيَاءِ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَسْتَثْنِ ٱلنَّاظِمُ هُنَا - كَغَيْرِهِ - ﴿مَرْضَاتِ﴾ مَعَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعِ، وَقَدْ رُسِمَ بِأَلِفٍ قَبْلَ ٱلتَّاءِ، حَيْثُ وَقَعَ، وَكَيْفَ وَقَعَ، مَعَ أَنَّ قِيَاسَ أَلِفِهِ أَنْ تُرْسَمَ يَاءً؛ لِأَنَّهَا وَإِنْ كَانَ أَصْلُهَا وَاواً مُتَحَرِّكَةً فَقُلِبَتْ أَلِفاً لِٱنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، إِلَّا أَنَّهَا

صَارَتْ إِلَى ٱلْيَاءِ؛ بِسَبَبِ زِيَادَةِ ٱلْمِيمِ فِي أَوَّلِهِ.

وَقَدْ عَدَّهُ ٱلشَّيْخَانِ فِي جُمْلَةِ ذَوَاتِ ٱلْوَاوِ ٱلَّتِي تُكْتَبُ بِٱلْأَلِفِ، وَهُوَ صَحِيحٌ بِٱلنَّظَرِ إِلَى ٱلْأَصْلِ ٱلْأَوَّلِ فِيهِ، وَلَـٰكِنْ لَمَّا صَارَتْ وَاوُهُ إِلَى ٱلْيَاءِ - كَمَا تَقَدَّمَ - كَانَ حَقُّهُ أَنْ يُرْسَمَ بِهَا، فَحِينَ رُسِمَ بِٱلْأَلِفِ ٱحْتِيجَ إِلَى ٱسْتِثْنَائِهِ؛ كَٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعِ، خِلَافاً لِمَا قَالَهُ ٱلشَّيْخَانِ: إِنَّهُ كُتِبَ بِٱلْأَلِفِ قِيَاساً عَلَىٰ نَظَائِرِهِ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْوَاوِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ **(مِنْهَا ٱلْأَقْصَا)** يُوهِمُ ٱلتَّبْعِيضَ وَعَدَمَ ٱلِٱسْتِيفَاءِ، وَلَـٰكِنَّ ٱسْتِكْمَالَ عَدَدِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمَعْدُودَةِ أَوَّلاً يَرْفَعُ ذَلِكَ ٱلْإِيهَامَ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٦٥- وَزِدْ عَلَىٰ وَجْهٍ تَرَاءَا وَنَأَىٰ وَمَا سِوَى ٱلْحَرْفَيْنِ مِنْ لَفْظِ رَأَىٰ

٣٦٦- إِذْ رُسِمَتْ بِأَلِفٍ وَٱلْأَصْلُ لَدَى ٱلثَّلَاثِ ٱلْيَاءُ إِنْ مَا تَبْلُو

لَمَّا ذَكَرَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعَ ٱلْمُسْتَثْنَاةَ مِمَّا تَقَدَّمَ؛ أَمَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنْ يُزَادَ عَلَيْهَا **(عَلَىٰ وَجْهٍ)** أَيِ: ٱحْتِمَالٍ مِنِ ٱحْتِمَالَيْنِ:

-**(تَرَاءَا)** وَ**(نَأَىٰ)**.

-وَمَا سِوَى **(ٱلْحَرْفَيْنِ)** أَيِ: ٱلْكَلِمَتَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَتَيْنِ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ مِنْ لَفْظِ **(رَأَىٰ)**.

أَمَّا (**تَرَاءَا**) فَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ﴾.

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ (**مَا مِنْ مَرْيَمٍ لِصَادِ**) أَنَّ فِي ﴿تَرَٰٓءَا﴾ أَلِفَيْنِ:

-أُولاَهُمَا أَلِفُ (**تَفَاعَلَ**)، وَهِيَ ٱلَّتِي قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ.

-وَثَانِيَتُهُمَا ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ، وَهِيَ لَامُ ٱلْكَلِمَةِ، وَمُبْدَلَةٌ مِنْ يَاءٍ.

وَأَنَّ أَصْلَهُ (**تَرَاءَيَ**) عَلَىٰ وَزْنِ (**تَفَاعَلَ**)؛ كَ(**تَخَاصَمَ**)، تَحَرَّكَتِ ٱلْيَاءُ، وَٱنْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا؛ فَقُلِبَتْ أَلِفاً.

وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ لَمْ يُرْسَمْ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ إِلَّا بِأَلِفٍ وَاحِدَةٍ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ ٱلْأُولَىٰ؛ وهِيَ أَلِفُ (**تَفَاعَلَ**)، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ لَامَ ٱلْكَلِمَةِ، وَهِيَ ٱلْمُبْدَلَةُ مِنَ ٱلْيَاءِ.

وَأَمَّا (**نَأَىٰ**) فَفِي ٱلْإِسْرَاءِ وَفُصِّلَتْ ﴿أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ﴾.

وَأَمَّا (**رَأَىٰ**) غَيْرُ كَلِمَتَيْ سُورَةِ ٱلنَّجْمِ، فَنَحْوُ ﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ، فِي ٱثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ مَوْضِعاً؛ كَمَا قَالَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ.

وَأَصْلُهُمَا (**نَأَيَ**)، وَ(**رَأَيَ**) بِوَزْنِ (**فَعَلَ**) ٱلْمَفْتُوحِ ٱلْعَيْنِ؛ فَأُبْدِلَتِ ٱلْيَاءُ أَلِفاً؛ لِتَحَرُّكِهَا وَٱنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، وَقَدْ رُسِمَا فِي ٱلْمَصَاحِفِ بِأَلِفٍ وَاحِدَةٍ:

-فَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ هِيَ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِمَا.

-وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ لَامَ ٱلْفِعْلِ ٱلْمُبْدَلَةَ مِنَ ٱلْيَاءِ.

فَعَلَى ٱلِٱحْتِمَالِ ٱلثَّانِي فِي ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ - وَهُوَ ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِ ٱلنَّاظِمِ **(عَلَىٰ وَجْهٍ)** - تُزَادُ ٱلْكَلِمَاتُ ٱلثَّلَاثُ عَلَى ٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ؛ لِمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(إِذْ رُسِمَتْ بِأَلِفٍ)**. ٱلْبَيْتَ، أَيْ: لِأَنَّ تِلْكَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثَ رُسِمَتْ بِأَلِفٍ، وَأَصْلُهَا - حِينَئِذٍ - ٱلْيَاءُ، وَيَظْهَرُ ذَلِكَ إِنِ ٱبْتَلَيْتَهَا - أَيِ: ٱخْتَبَرْتَهَا - بِأَنْ قُلْتَ: تَرَآءَيْنَا، وَنَأَيْتُ، وَرَأَيْتُ.

وَأَمَّا عَلَى ٱلِٱحْتِمَالِ ٱلْأَوَّلِ فِيهَا؛ فَلَا تَكُونُ مِنَ ٱلْقِسْمِ ٱلْمُسْتَثْنَى ٱلَّذِي رُسِمَ بِأَلِفٍ، بَلْ تَكُونُ مِمَّا حُذِفَ مِنْهُ ٱلْبَدَلُ وَٱلْمُبْدَلُ مِنْهُ - أَيِ ٱلْيَاءُ وَٱلْأَلِفُ جَمِيعاً - قَالَ ٱلشَّيْخَانِ: كَرَاهِيَةَ لِٱجْتِمَاعِ أَلِفَيْنِ. ٱ.هـ

وَهَـٰذَا بِنَاءً مِنْهُمَا عَلَىٰ تَقْدِيرِ كَتْبِهِ أَلِفاً، وَإِنَّمَا لَمْ يَجْعَلَاهُ مِنْ بَابِ **(مَا حُذِفَتِ ٱلْيَاءُ مِنْهُ ٱخْتِصَاراً)**؛ كَـ﴿عُقْبَهَا﴾ وَنَظَائِرِهِ؛ لِأَنَّ مَا كُتِبَ مِنْ هَـٰذَا ٱلْبَابِ بِأَلِفٍ أَكْثَرُ مِمَّا حُذِفَ مِنْهُ ٱلْبَدَلُ وَٱلْمُبْدَلُ مِنْهُ جَمِيعاً.

هَـٰذَا؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ ٱلْمُخْتَارَ فِي ﴿تَرَٰٓءَا﴾ حَذْفُ ٱلْأَلِفِ ٱلْأُولَىٰ، وَإِثْبَاتُ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ.

وَأَمَّا ﴿وَنَـَٔا﴾، وَ﴿رَءَا﴾ غَيْرُ كَلِمَتَيْ سُورَةِ ٱلنَّجْمِ:

-فَرَجَّحَ فِي ٱلْمُقْنِعِ أَنَّ ٱلْمَحْذُوفَةَ ٱلثَّانِيَةُ، وَرَجَّحَ فِي ٱلْمُحْكَمِ عَكْسَهُ.

-وَعَلَى ٱلْعَكْسِ ٱقْتَصَرَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

تَنْبِيهٌ:

لاَ مُعَارَضَةَ بَيْنَ تَجْوِيزِ ٱلنَّاظِمِ هُنَا أَنْ تَكُونَ أَلِفُ ﴿وَنَنَا﴾، وَ﴿رَءَا﴾ لَامَ ٱلْكَلِمَةِ، وَأَنْ تَكُونَ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ، وَبَيْنَ جَزْمِهِ آخِرَ بَابِ ٱلْهَمْزِ بِٱلْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ بَنَىٰ عَلَى ٱلْمَشْهُورِ هُنَا وَهنَاكَ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ لَامُ ٱلْكَلِمَةِ وَلاَ صُورَةَ لِلهَمْزَةِ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ هُنَا مَعَ ذَلِكَ ٱلْإِشَارَةَ إِلَى ٱلِٱحْتِمَالِ ٱلضَّعِيفِ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ صُورَةٌ لِلْهَمزَةِ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ هُنَاكَ.

وَ(**إِذْ**) فِي قَوْلِهِ: (**إِذْ رُسِمَتْ**) تَعْلِيلٌ لِزِيَادَةِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ.

وَ(**لَدَىٰ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَ(**إِنْ**) حَرْفُ شَرْطٍ، وَ(**مَا**) ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَهَا: زَائِدَةٌ، وَ(**تَبْلُو**) فِعْلُ ٱلشَّرْطِ مَجْزُومٌ بِـ(**إِنْ**)؛ وَوَاوُهُ لِلإِطْلَاقِ، وَجَوَابُ ٱلشَّرْطِ مَحْذُوفٌ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلَ ٱلشَّرْطِ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٦٧- كَذَاكَ كِلْتَا مَعَ تَتْرَا بِٱلْأَلِفْ ثُمَّ بِنَخْشَىٰ أَنْ جَنَىٰ قَدِ ٱخْتُلِفْ

ذَكَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ كَلِمَتَيْنِ رُسِمَتَا بِٱلْأَلِفِ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَهُمَا:

-(**كِلْتَا**).

-وَ(**تَتْرَا**).

وَفِي أَلِفِهِمَا ٱحْتِمَالاَنِ؛ كَمَا سَيَأْتِي.

وَعَلَىٰ أَحَدِ ٱلِٱحْتِمَالَيْنِ تَكُونَانِ شَبِيهَتَيْنِ بِـ(**تَرَاءَا**) وَتَالِيَيْهِ فِي ٱلِٱلْتِحَاقِ بِٱلْكَلِمَاتِ

ٱلسَّبْعِ ٱلَّتِي رُسِمَتْ بِٱلْأَلِفِ بَدَلَ ٱلْيَاءِ.

أَمَّا (**كِلْتَا**) فَفِي ٱلْكَهْفِ ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا﴾.

وَٱخْتُلِفَ فِي أَلِفِهِ:

فَذَهَبَ ٱلْكُوفِيُّونَ: إِلَىٰ أَنَّهَا أَلِفُ تَثْنِيةٍ، وَأَنَّهُ مُثَنّىً لفْظاً، وَمَعْنىً، وَتَاؤُهُ لِلتَّأْنِيثِ.

وَذَهَبَ ٱلْبَصْرِيُّونَ: إِلَىٰ أَنَّ أَلِفَهُ لِلتَّأْنِيثِ، وَأَنَّهُ مُفْرَدٌ لَفْظاً مُثَنّىً مَعْنىً، وَأَنَّ تَاءَهُ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ كَ(**تُجَاه**)، وَ(**تُرَاث**)، وَقِيلَ: عَنْ يَاءٍ.

وَذَهَبَ ٱلْجَرْمِيُّ مِنَ ٱلْبَصْرِيِّينَ: إِلَىٰ أَنَّ تَاءَهُ زَائِدَةٌ؛ وَأَلِفَهُ مُبْدَلَةٌ مِنْ وَاوٍ.

فَعَلَىٰ قَوْلِ ٱلْكُوفِيِّينَ إِنَّ أَلِفَهُ لِلتَّثْنِيَةِ، وَقَوْلِ ٱلْجَرْمِيِّ إِنَّ أَلِفَهُ مُبْدَلَةٌ مِنْ وَاوٍ: لَا يَكُونُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْبَابِ.

وَعَلَىٰ قَوْلِ ٱلْبَصْرِيِّينَ إِنَّ أَلِفَهُ لِلتَّأْنِيثِ: قِيَاسُهُ أَنْ يُكْتَبَ بِٱلْيَاءِ، فَحَيْثُ كُتِبَ بِٱلْأَلِفِ ٱحْتِيجَ إِلَى ٱسْتِثْنَائِهِ، كَٱلْكَلِمِ ٱلسَّبْعِ.

وَأَمَّا (**تَتْرَا**) فَفِي قَدْ أَفْلَحَ ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾.

وَقَدْ قَرَأَهُ نَافِعٌ وَمَنْ وَافَقَهُ بِٱلْأَلِفِ دُونَ تَنْوِينٍ[1].

فَقِيلَ: إِنَّ أَلِفَهُ لِلْإِلْحَاقِ.

---

(١) قَرَأَ ﴿تَتْرًا﴾ بِالتَّنْوِينِ ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَقَرَأَهُ الْبَاقُونَ بِلَا تَنْوِينٍ.

وَقِيلَ: لِلتَّأْنِيثِ، وَإِنَّهُ مَصْدَرٌ كَ(دَعْوَىٰ).

وَعَلَىٰ كُلٍّ؛ فَتَاؤُهُ مُبْدَلَةٌ مِنْ وَاوٍ، وَهُوَ مِنَ (ٱلْمُوَاتَرَةِ)؛ بِمَعْنَىٰ: ٱلْمُتَابَعَةِ مَعَ مُهْلَةٍ بَيْنَ وَاحِدٍ وَآخَرَ.

فَعَلَى ٱلْقَوْلِ بِأَنَّ أَلِفَهُ لِلْإِلْحَاقِ؛ لَا يَكُونُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْبَابِ.

وَعَلَى ٱلْقَوْلِ بِأَنَّ أَلِفَهُ لِلتَّأْنِيثِ؛ يَكُونُ مِنْهُ؛ أَيْ: مِمَّا قِيَاسُهُ أَنْ يُكْتَبَ بِٱلْيَاءِ، وَلَـٰكِنْ خُولِفَ فِيهِ ٱلْقِيَاسُ فَكُتِبَ بِٱلْأَلِفِ، فَٱحْتِيجَ عَلَىٰ ذَلِكَ ٱلْقَوْلِ إِلَى ٱسْتِثْنَائِهِ؛ كَٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعِ.

وَمُقْتَضَىٰ إِطْلَاقِ ٱلنَّاظِمِ ٱلْحُكْمَ؛ أَنَّ شُيُوخَ ٱلنَّقْلِ كُلَّهُمْ ذَكَرُوا ٱلِٱحْتِمَالَ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

ثُمَّ لَمَّا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعَ ٱلْمُسْتَثْنَاةَ بِٱتِّفَاقِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَمَا هُوَ فِي أَحَدِ ٱحْتِمَالَيْهِ مُلْحَقٌ بِهَا؛ أَتْبَعَهَا بِمَا ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ، فَأَخْبَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ كُتَّابَ ٱلْمَصَاحِفِ ٱخْتَلَفُوا فِي:

-﴿نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ فِي ٱلْعُقُودِ.

-وَ﴿وَجَنَى ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾ فِي ٱلرَّحْمَنِ.

فَكَتَبُوهُمَا فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْيَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا بِٱلْأَلِفِ.

وَأَتَىٰ بِـ(أَنْ) مَعَ (نَخْشَىٰ)؛ خَوْفاً مِنْ تَصْحِيفِ ٱلْمَبْدُوءِ بِٱلنُّونِ بِٱلْمَبْدُوءِ بِغَيْرِهَا،

نَحْوُ ﴿لَّا تَخَفْ دَرَكًا وَلَا تَخْشَىٰ﴾، وَ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ لَا لِلاَحْتِرَازِ، إِذْ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي ٱلْقُرْآنِ.

وَلَمْ يُرَجِّحْ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي ٱللَّفْظَيْنِ وَجْهاً مِنَ ٱلْوَجْهَيْنِ.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكِلاَهُمَا حَسَنٌ، وَزَادَ فِي ﴿نَخْشَىٰ﴾ ٱخْتِيَارَ كَتْبِهِ بِٱلْيَاءِ عَلَى ٱلْأَصْلِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ كَتْبِ ﴿نَخْشَىٰ﴾ بِٱلْيَاءِ، وَكَتْبِ ﴿وَجَىٰٓ﴾ بِٱلْأَلِفِ[1].

وَقَوْلُهُ: (كَذَاكَ) خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وَ(كِلْتَا) مُبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ، وَ(مَعَ) ظَرْفٌ فِي مَحَلِّ ٱلْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ ٱلْخَبَرِ، وَ(تَتْرَا) مُضَافٌ إِلَيْهِ، وَ(بِٱلْأَلِفِ) فِي مَحَلِّ ٱلْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ ٱلْخَبَرِ أَيْضاً.

وَسَبَبُ ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ هَٰكَذَا: كِلْتَا يُشْبِهُ - حَالَ كَوْنِهِ مَكْتُوباً بِٱلْأَلِفِ، وَمُصَاحِباً فِي هَٰذَا ٱلْحُكْمِ لِ(تَتْرَا) - ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثَ ٱلْمُتَقَدِّمَةَ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٦٨- وَفِي تُقَاتِهِ كَذَاكَ يُرْسَمُ لَٰكِنَّهُ حُذِفَ عَنْ بَعْضِهِمُ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ أَلِفَ ﴿تُقَاتِهِۦ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ (يُرْسَمُ) أَيْ: يَثْبُتُ فِي ٱلرَّسْمِ كَمَا رُسِمَ - أَيْ: أُثْبِتَ - أَلِفُ ﴿كِلْتَا﴾، وَ﴿تَتْرَا﴾

(١) أَمَّا ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فَقَدْ جَرَىٰ عَلَىٰ كَتْبِهِمَا بِٱلْيَاءِ.

ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ، لَكِنْ لَيْسَ أَلِفُ ﴿تُقَاتِهِۦ﴾ مُتَّفَقاً عَلَىٰ إِثْبَاتِهِ، بَلْ وَرَدَ حَذْفُهُ عَنْ بَعْضِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ.

فَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (كَذَاكَ) يَعُودُ عَلَىٰ ما تَقَدَّمَ مِنْ لَفْظَيْ (كِلْتَا)، وَ(تَرَا)، وَٱلتَّشْبِيهُ بِهِمَا بِٱعْتِبَارِ ثُبُوتِ أَلِفِهِمَا فِي ٱلرَّسْمِ.

وَهَـٰذَا ٱلْخِلَافُ ٱلَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ فِي ﴿تُقَاتِهِۦ﴾ ذَكَرَهُ ٱلشَّيْخَانِ، وَذَكَرَ بَعْدَهُ أَنَّ أَلِفَ ﴿تُقَاتِهِۦ﴾ لُمْ يُرْسَمْ فِي شَيْءٍ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ يَاءً.

زَادَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ: وَٱلْكَاتِبُ مَخَيَّرٌ فِي أَنْ يَكْتُبَ كَيْفَ شَاءَ. ٱ.هـ

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ أَلِفِهِ.

وَأَصْلُهُ (وُقَيَةٌ)؛ أُبْدِلَتْ وَاوُهُ تَاءً كَ(تُخَمَة)، وَيَاؤُهُ أَلِفاً لِتَحَرُّكِهَا وَٱنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، فَأَلِفُهُ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءٍ؛ فَكَانَ ٱلْقِيَاسُ أَنْ يُكْتَبَ بِٱلْيَاءِ، لَـٰكِنَّهُ كُتِبَ عَلَىٰ مَا فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْأَلِفِ عَلَى ٱللَّفْظِ؛ فَيَكُونُ كَٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّابِقَةِ، أَوْ لِكَرَاهَةِ ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ، وَهُمَا ٱلْيَاءُ وَٱلتَّاءُ؛ لِتَسَاوِيهِمَا صُورَةً عِنْدَ فَقْدِ ٱلنَّقْطِ، فَيَكُونُ كَٱلْأَصْلِ ٱلآتِي.

تَنْبِيهٌ:

جُمْلَةُ مَا ٱسْتَثْنَاهُ ٱلنَّاظِمُ خَمْسَ عَشْرَةَ كَلِمَةً:

-سَبْعٌ بِٱتِّفَاقٍ.

-وَخَمْسٌ عَلَى ٱحْتِمَالٍ.

-وَثَلَاثٌ عَلَى ٱخْتِلَافٍ.

وَقَدْ عُلِمَ كُلٌّ مِنْ مَحَلِّهِ ٱلْمُتَقَدِّمِ.

وَقَدْ نَقَلَ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ عَنْ أَبِي حَفْصٍ ٱلْخَرَّازِ أَنَّ ﴿طُوَىٰ﴾ فِي طه بِٱلْأَلِفِ، وَكَأَنَّ سُكُوتَ ٱلنَّاظِمِ عَنْهُ لِإِنْكَارِ أَبِي عَمْرٍو لَهُ؛ حَيْثُ قَالَ: وَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعِرَاقِيَّةِ وَغَيْرِهَا إِلَّا بِٱلْيَاءِ. ٱ.هـ

وَعَلَىٰ رَسْمِهِ بِٱلْيَاءِ ٱلْعَمَلُ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ (**يُرْسَمُ**) يَعُودُ عَلَى (**ٱلْأَلِفِ**)، وَٱلْمَجْرُورَانِ قَبْلَهُ مُتَعَلِّقَانِ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٦٩- وَٱلْأَصْلُ مَا أَدَّىٰ إِلَىٰ جَمْعِهِمَا أَنْ لَوْ عَلَى ٱلْأَصْلِ بِيَاءٍ رُسِمَا

٣٧٠- كَقَوْلِهِ ٱلدُّنْيَا وَرُؤْيَا أَحْيَا

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّهُ يُسْتَثْنَىٰ سَبْعُ كَلِمَاتٍ، وَأَصْلٌ مُطَّرِدٌ، مِمَّا يُرْسَمُ يَاءً - وَهُوَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُنْقَلِبُ عَنِ ٱلْيَاءِ، وَأَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ - وَبَيَّنَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعَ فِيمَا تَقَدَّمَ، أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ هُنَا ٱلْأَصْلَ ٱلْمُطَّرِدَ.

فَأَخْبَرَ أَنَّهُ (**مَا أَدَّىٰ**) أَيْ: كُلُّ كَلِمَةٍ أَدَّىٰ وأَوْصَلَ رَسْمُ ٱلْأَلِفِ فِيهَا بِٱلْيَاءِ عَلَى ٱلْأَصْلِ إِلَى ٱجْتِمَاعِ يَاءَيْنِ، فَيُتْرَكُ رَسْمُ ٱلْأَلِفِ بِٱلْيَاءِ، وَتُرْسَمُ أَلِفاً عَلَى ٱللَّفْظِ بِٱتِّفَاقِ ٱلْمَصَاحِفِ؛ كَرَاهَةَ ٱجْتِمَاعِ مُتَمَاثِلَيْنِ فِي ٱلصُّورَةِ، وَسَوَاءٌ كَانَتِ ٱلْأَلِفُ

بَعْدَ ٱلْيَاءِ، أَوْ قَبْلَهَا، أَوْ بَيْنَ يَاءَيْنِ، إِلَّا مَا يَأْتِي ٱسْتِثْنَاؤُهُ مِنْ ذَلِكَ فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ.

وَقَدْ مَثَّلَ بِثَلَاثَةِ أَمْثِلَةٍ؛ ٱلْأَلِفُ فِيهَا بَعْدَ ٱلْيَاءِ، وَلَوْ رُسِمَتْ فِيهَا يَاءٌ لَأَدَّىٰ إِلَى ٱجْتِمَاعِ يَاءَيْنِ، وَهِيَ:

-(ٱلدُّنْيَا).

-وَ(رُءْيَا).

-وَ(أَحْيَا).

وَٱلْأَلِفُ فِي ٱلْمِثَالَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ أَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ، وَفِي ٱلْأَخِيرِ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ يَاءٍ.

وَمِثْلُ هَـٰذِهِ ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلثَّلَاثَةِ:

﴿ٱلْعُلْيَـا﴾، وَ﴿ٱلرُّءْيَا﴾، وَ﴿رُءْيَاكَ﴾، وَ﴿ٱلْحَوَايَآ﴾، وَ﴿أَحْيَـٰهُمْ﴾، وَ﴿أَحْيَاكُمْ﴾، وَ﴿مَّحْيَـاهُمْ﴾، وَ﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾.

وَمِثَالُ ٱلْأَلِفِ قَبْلَ ٱلْيَاءِ

﴿هُدَاىَ﴾، وَ﴿يَـٰبُشْرَىٰ﴾[1]، وَ﴿مَثْوَاىَ﴾.

وَمِثَالُ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعَةِ بَيْنَ يَاءَيْنِ:

﴿رُءْيَىَ﴾، وَ﴿وَمَحْيَاىَ﴾.

---

(١) قَرَأَ ٱلْكُوفِيُّونَ كَلِمَةَ ﴿يَـٰبُشْرَىٰ﴾ بِسُورَةِ يُوسُفَ، بِحَذْفِ ٱلْيَاءِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِهَا مَفْتُوحَةً، هَـٰكَذَا ﴿يَـٰبُشْرَىَ﴾.

وَ(أَنْ) فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (أَنْ لَوْ) زَائِدَةٌ، وَ(لَوْ) مَصْدَرِيَّةٌ، وَٱلْمَصْدَرُ ٱلْمَأْخُوذُ بِهَا مِنَ ٱلْفِعْلِ وَهُوَ (رُسِمَا) فَاعِلُ (أَدَّىٰ).

وَٱلْأَلِفُ فِي (رُسِمَا) أَلِفُ ٱلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٧٠- . . . إِلَّا وَسُقْيَاهَا وَلَفْظَ يَحْيَىٰ

٣٧١- وَفِي ٱلْعَقِيلَةِ أَتَىٰ سُقْيَاهَا وَلَمْ يَجِئْ بِٱلْيَاءِ فِي سِوَاهَا

٣٧٢- وَعَنْهُمَا قَدْ جَاءَ أَيْضاً بِٱلْأَلِفْ كَنَحْوِ هَـٰذِهِ وَعَنْ بَعْضٍ حُذِفْ

ٱسْتَثْنَىٰ - هُنَا - مِنَ ٱلْأَصْلِ ٱلْمُتَقَدِّمِ بِٱعْتِبَارِ حُكْمِهِ - وَهُوَ ٱلرَّسْمُ بِٱلْأَلِفِ - لَفْظَيْنِ رُسِمَا بِٱلْيَاءِ؛ وَهُمَا:

-لَفْظُ (وَسُقْيَاهَا).

-وَلَفْظُ (يَحْيَىٰ) ٱلْمَبْدُوءِ بِٱلْيَاءِ.

أَمَّا (وَسُقْيَاهَا) فَفِي وَٱلشَّمْسِ ﴿نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَاهَا﴾.

وَقَدْ أَخْبَرَ ٱلنَّاظِمُ أَنَّهُ أَتَىٰ فِي ٱلْعَقِيلَةِ[1] - أَيْ: جَاءَ فِيهَا - بِٱلْيَاءِ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَمْ يَجِئْ بِٱلْيَاءِ فِي سِوَى ٱلْعَقِيلَةِ مِنَ ٱلْكُتُبِ ٱلْمُعْتَمَدَةِ عِنْدَهُ لِلنَّقْلِ، وَإِنَّمَا جَاءَ

(١) قَالَ الشَّاطِبِيُّ فِي الْعَقِيلَةِ فِي بَابِ (رَسْمِ بَنَاتِ الْيَاءِ وَالْوَاوِ)
لَـٰكِنَّ يَحْيَىٰ وَسُقْيَاهَا بِهَا خُبِرَا

عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ عَنْ بَعْضِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ، مِثْلَ ﴿ٱلدُّنْيَا﴾، و﴿ٱلرُّءْيَا﴾، و﴿وَأَحْيَا﴾ ٱلْمُمَثَّلِ بِهَا قَبلُ، وَبِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ عَنْ بَعْضٍ آخَرَ مِنْهُمْ كَـ﴿عُقْبَاهَا﴾ ٱلْآتِي.

فَتَحَصَّلَ فِي لَفْظِ ﴿وَسُقْيَاهَا﴾ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ:

١-رَسْمُهُ بِيَاءَيْنِ، وَهُوَ مِمَّا ٱنْفَرَدَتْ بِهِ ٱلْعَقِيلَةُ.

٢-وَرَسْمُهُ بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ مَعَ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَهَا.

٣-وَرَسْمُهُ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ بَعْدَ ٱلْيَاءِ.

وَعَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَخِيرِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا[1].

وَأَمَّا لَفْظُ (يَحْيَىٰ) ٱلْمَبْدُوءُ بِٱلْيَاءِ؛ فَنَحْوُ:

-مَا فِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ﴾.

-وَمَا فِي ٱلْأَنْفَالِ ﴿وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ﴾.

-وَ مَا فِي طه، وَسَبِّحْ ﴿لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾.

وَقَدْ رُسِمَ أَلِفُهُ بِٱلْيَاءِ بِٱتِّفَاقِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَظَاهِرُ إِطْلَاقِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي رَسْمِ أَلِفِ (يَحْيَىٰ) يَاءً؛ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ ٱسْماً عَلَماً، أَوْ فِعْلاً، وَبِهِ صَرَّحَ ٱلشَّيْخَانِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلْمَصَاحِفِ.

---

(١) وَعَلَىٰ ٱلْوَجْهِ ٱلثَّانِي جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَذَهَبَ ٱلنُّحَاةُ إِلَىٰ أَنَّهُ لَا يُرْسَمُ بِٱلْيَاءِ إِلَّا ٱلْعَلَمُ.

وَقَوْلُهُ: (**وَلَفْظَ يَحْيَىٰ**) بِٱلنَّصْبِ عَطْفٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ: (**وَسُقْيَاهَا**) ٱلْمَنْصُوبِ عَلَى ٱلِٱسْتِثْنَاءِ بِـ(**إِلَّا**).

وَوَاوُ (**وَسُقْيَاهَا**) مِنْ لَفْظِ ٱلْقُرْآنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٧٣- كَحَذْفِهِمْ هُدَايَ مَعْ مَحْيَايَ وَحَذْفِهِمْ بُشْرَايَ مَعْ مَثْوَايَ

لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ لَفْظَ ﴿وَسُقْيَهَا﴾ حُذِفَ أَلِفُهُ عَنْ بَعْضِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ دُونَ بَعْضٍ آخَرَ؛ شَبَّهَ هَـٰذَا ٱلْحُكْمَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ لِلَفْظِ ﴿وَسُقْيَهَا﴾ - وَهُوَ ٱلْحَذْفُ عَنْ بَعْضٍ دُونَ آخَرَ - بِحُكْمِ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ لِيُفِيدَ ثُبُوتَهُ لَهَا؛ كَمَا هُوَ ثَابِتٌ لِلَفْظِ ﴿وَسُقْيَهَا﴾.

فَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (**كَحَذْفِهِمْ**) يَعُودُ عَلَىٰ بَعْضِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمُتَقَدِّمِ فِي قَوْلِهِ: (**وَعَنْ بَعْضٍ حُذِفْ**)، وَلَا يَعُودُ عَلَىٰ جَمِيعِهِمْ؛ لِأَنَّ ٱلْحَذْفَ فِي ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْأَرْبَعِ لِلْبَعْضِ دُونَ ٱلْكُلِّ.

وَٱلْكَلِمَاتُ ٱلْأَرْبَعُ هِيَ:

- (**هُدَايَ**) فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَمَن تَبِعَ هُدَايَ﴾، وَفِي طه ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ﴾.

-وَ(**مَحْيَايَ**) فِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ﴾.

-وَ(**بُشْرَايَ**) فِي يُوسُفَ ﴿يَـٰبُشْرَىٰ هَـٰذَا غُلَـٰمٌ﴾.

-وَ(**مَثْوَايَ**) فِيهَا أَيْضاً ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلشَّيْخَانِ أَنَّ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلْأَرْبَعَ رُسِمَتْ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِغَيْرِ يَاءٍ وَلاَ أَلِفٍ، وَفِي بَعْضِهَا بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ.

وَكَلَامُ أَبِي عَمْرٍو يَقتَضِي تَرْجِيحَ ٱلْحَذْفِ فِي ﴿يَـٰبُشْرَىَ﴾، وَٱلْإِثْبَاتِ فِي ٱلثَّلَاثِ ٱلْأُخْرَىٰ.

وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ فِي ﴿وَمَحْيَايَ﴾، وَ﴿يَـٰبُشْرَىَ﴾، وَ﴿مَثْوَايَ﴾ ٱلْحَذْفَ، وَٱخْتَلَفَ ٱخْتِيَارُهُ فِي ﴿هُدَايَ﴾؛ فَٱخْتَارَ فِيهِ مَرَّةً ٱلْحَذْفَ، وَمَرَّةً ٱلْإِثْبَاتَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْحَذْفِ فِي ﴿يَـٰبُشْرَىَ﴾، وَعَلَى ٱلْإِثْبَاتِ فِي ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْأُخْرَىٰ.

وَقَوْلُهُ: (**كَحَذْفِهِمْ**) خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: وَذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٧٤- وَحَذَفُوا لَدَىٰ خَطَايَا كُلُّهُمْ مَا بَعْدَ يَاءٍ ثُمَّ قَبْلُ جُلُّهُمْ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ كُتَّابَ ٱلْمَصَاحِفِ حَذَفُوا كُلُّهُمْ فِي (**خَطَايَا**) ٱلْأَلِفَ ٱلْوَاقِعَ بَعْدَ ٱلْيَاءِ، وَأَنَّ جُلَّهُمْ - أَيْ: أَكْثَرَهُمْ - حَذَفُوا ٱلْأَلِفَ ٱلْوَاقِعَ قَبْلَ ٱلْيَاءِ، وَذَلِكَ:

فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَـٰيَـٰكُمْ﴾.

وَفِي طه ﴿لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَـٰيَـٰنَا﴾.

وَفِي ٱلشُّعَرَاءِ ﴿أَن يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَٰيَٰنَآ﴾.

وَفِي ٱلْعَنكَبُوتِ ﴿وَلْنَحْمِلْ خَطَٰيَٰكُمْ وَمَا هُم بِحَٰمِلِينَ مِنْ خَطَٰيَٰهُم مِّن شَىْءٍ﴾.

وَمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ صَرَّحَ بِهِ ٱلشَّيْخَانِ.

وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ مَا عَلَيْهِ ٱلْجُلُّ فِي ٱلْأَلِفِ ٱلْأَوَّلِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ ٱلْأَوَّلِ؛ كَٱلثَّانِي ٱلْمُتَّفَقِ عَلَىٰ حَذْفِهِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلثَّانِيَ فِي **(خَطَايَا)** مُنْقَلِبٌ عَنْ يَاءٍ؛ فَهُوَ ٱلَّذِي مِنْ هَٰذَا ٱلْبَابِ، وَكَانَ ٱلْقِيَاسُ أَنْ يُرْسَمَ بِٱلْيَاءِ، لَٰكِنَّهُمْ كَرِهُوا ٱجْتِمَاعَ مِثْلَيْنِ؛ فَرَسَمُوهُ بِغَيْرِ يَاءٍ، ثُمَّ إِنَّهُمْ حَذَفُوا ٱلْأَلِفَ فَصَارَ مَرْسُوماً بِغَيْرِ يَاءٍ وَلاَ أَلِفٍ.

وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلْأَوَّلُ فِي **(خَطَايَا)** فَهُوَ مَزِيدٌ، وَلَيْسَ مِنْ هَٰذَا ٱلْبَابِ، وَكَانَ حَقُّ ٱلنَّاظِمِ أَنْ يَذْكُرَهُ فِي مَحَلِّ ٱلْأَلِفَاتِ، وَإِنَّمَا أَخَّرَهُ عَنْ مَحَلِّهِ إِلَىٰ هُنَا - تَبَعاً لِغَيْرِهِ - لِمُجَاوَرَتِهِ لِمَا هُوَ مِنْ هَٰذَا ٱلْبَابِ.

وَقَوْلُهُ: **(جُلُّهُمْ)** فَاعِلُ فِعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: **(حَذَفُوا)**.

وَ**(قَبْلُ)** ظَرْفٌ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلضَّمِّ، وَهُوَ صِلَةٌ لِمَوْصُولٍ مَحْذُوفٍ؛ يَدُلُّ عَلَيْهِ ٱلْمَوْصُولُ قَبْلَهُ، وَٱلتَّقدِيرُ: ثُمَّ حَذَفَ جُلُّهُمْ مَا قَبْلَ ٱلْيَاءِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٧٥- وَٱلْخُلْفُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ فِي أَحْيَاهُمْ ثُمَّتَ أَحْيَاكُمْ وَفِي مَحْيَاهُمْ

٣٧٦- ثُمَّ بِهِ فِي فُصِّلَتْ أَحْيَاهَا

جَمِيعُ مَا ذَكَرَهُ هُنَا إِلَىٰ تَمَامِ سَبْعَةِ أَبْيَاتٍ هُوَ لِأَبِي دَاوُدَ وَحْدَهُ، وَقَدْ أَخْبَرَ هُنَا عَنْهُ بِٱخْتِلَافِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ وَإِثْبَاتِهَا فِي أَرْبَعَةِ أَلْفَاظٍ، وَهِيَ:

(أَحْيَاهُمْ).

وَ(أَحْيَاكُمْ).

وَ(مَحْيَاهُمْ).

وَ(أَحْيَاهَا) فِي فُصِّلَتْ.

أَمَّا (أَحْيَاهُمْ) فَفِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْ﴾.

وَأَمَّا (أَحْيَاكُمْ) فَفِيهَا ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ﴾.

وَأَمَّا (مَحْيَاهُمْ) فَفِي ٱلشَّرِيعَةِ ﴿سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ﴾.

وَأَمَّا (أَحْيَاهَا) فِي فُصِّلَتْ: فَهُوَ ﴿إِنَّ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاهَا لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰٓ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ وَهُوَ فِي ٱلْمَائِدَةِ ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ ثَابِتَةٌ بِٱتِّفَاقٍ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ[1]؛ وَهِيَ مِنَ ٱلْأَصْلِ ٱلْمُجْمَعِ عَلَىٰ حَذْفِ يَائِهِ كَرَاهَةَ ٱجْتِمَاعِ يَاءَيْنِ.

---

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي مَوْضِعِ فُصِّلَتْ، وَحَذْفِهَا مِنَ ٱلْبَوَاقِي.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (بِهِ) بِمَعْنَىٰ: فِي، وَٱلضَّمِيرُ يَعُودُ عَلَى ٱلتَّنْزِيلِ.

وَقَوْلُهُ: (أَحْيَاهَا) بَدَلٌ مِنْ فُصِّلَتْ، وَ(بِهِ) حَالٌ مِنْ (أَحْيَاهَا).

وَسَبْكُ ٱلْبَيْتِ وَٱلشَّطْرِ بَعْدُ: وَٱلْخُلْفُ وَاقِعٌ فِي (أَحْيَاهُمْ)، ثُمَّ فِي (أَحْيَاكُمْ)، وَفِي (مَحْيَاهُمْ) حَالَ كَوْنِهِ فِي ٱلتَّنْزِيلِ، وَفِي فُصِّلَتْ فِي (أَحْيَاهَا) حَالَ كَوْنِهِ فِي ٱلتَّنْزِيلِ أَيْضاً.

ثُمَّ قَالَ:

٣٧٦- **وَٱلْحَذْفُ دُونَ ٱلْيَاءِ فِي عُقْبَاهَا**

٣٧٧- **وَلَفْظُ سِيمَاهُمْ إِلَيْهِ تَالِ فِي ٱلْبَكْرِ وَٱلرَّحْمَنِ وَٱلْقِتَالِ**

٣٧٨- **ثُمَّ ٱجْتَبَاهُ وَهُمَا حَرْفَانِ فِي نُونَ مَعْ طَهَ كَذَا أَوْصَانِي**

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ دُونَ رَسْمِ ٱلْيَاءِ فِي أَرْبَعَةِ أَلْفَاظٍ؛ وَهِيَ:

-(عُقْبَاهَا).

-وَ(سِيمَاهُمْ) فِي ٱلْبَكْرِ - أَيِ ٱلْبَقَرَةِ - وَفِي ٱلرَّحْمَنِ، وَٱلْقِتَالِ.

-وَ(ٱجْتَبَاهُ) فِي ن وَطَهَ.

-وَ(أَوْصَانِي).

أَمَّا (عُقْبَاهَا) فَفِي ٱلشَّمْسِ ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَٰهَا ﴿١٥﴾﴾.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ سَبَبُ حَذْفِ ٱلْيَاءِ مِنْهُ كَرَاهَةَ ٱجْتِمَاعِ صُورَتَيْنِ مُتَمَاثِلَتَيْنِ - وَهُمَا ٱلْبَاءُ وَٱلْيَاءُ - لِأَنَّهُمَا قَبْلَ ٱلنَّقْطِ مُتَمَاثِلَانِ.

وَأَمَّا (**سِيمَاهُمْ**) :فِي ٱلسُّوَرِ ٱلثَّلَاثِ:

فَٱلَّذِي فِي ٱلْبَقَرَةِ: ﴿تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾.

وَٱلَّذِي فِي ٱلرَّحْمَٰنِ: ﴿يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَٰهُمْ﴾.

وَٱلَّذِي فِي ٱلْقِتَالِ: ﴿فَلَعَرَفْنَٰهُم بِسِيمَٰهُمْ﴾.

وَأَلِفُ (**عُقْبَىٰ**)، وَ(**سِيمَىٰ**) لِلتَّأْنِيثِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّوَرِ ٱلثَّلَاثِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ وَهُوَ ثَلَاثَةٌ، مِنْهَا ٱثْنَانِ فِي ٱلْأَعْرَافِ:

-﴿يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَٰهُمْ﴾.

-﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ﴾.

وَهُمَا دَاخِلَانِ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: (**وَمَا بِهِ شُبِّهَ كَٱلْيَتَامَىٰ**)؛ فَيُرْسَمَانِ بِٱلْيَاءِ.

-وَوَاحِدٌ فِي ٱلْفَتْحِ؛ تَقَدَّمَ فِي ٱلْأَحْرُفِ ٱلسَّبْعَةِ ٱلْمَرْسُومَةِ بِٱلْأَلِفِ.

وَأَمَّا (**ٱجْتَبَاهُ**) فِي ٱلسُّورَتَيْنِ:

فَٱلَّذِي فِي ن ﴿فَٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٥٠﴾﴾.

وَٱلَّذِي فِي طه ﴿ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴿١٢٢﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيدِ ٱلسُّورَتَيْنِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهِمَا، وَهُوَ فِي ٱلنَّحْلِ، وَسَيَأْتِي قَرِيباً.

وَأَمَّا (**أَوْصَانِي**) فَفِي مَرْيَمَ ﴿وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ﴾.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَحْسَبُ أَنَّهُمْ كَتَبُوا ﴿أَجْنَبَهُ﴾، وَ﴿وَأَوْصَنِى﴾ بِغَيْرِ يَاءٍ؛ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ ثَلَاثُ صُوَرٍ؛ وَهِيَ:

-ٱلتَّاءُ، وَٱلْيَاءُ، وَٱلْبَاءُ فِي ﴿أَجْنَبَهُ﴾.

-وَٱلنُّونُ وَٱلْيَاءَانِ فِي ﴿وَأَوْصَنِى﴾.

لِأَنَّ ٱلْمُصْحَفَ كُتِبَ مِنْ غَيْرِ شَكْلٍ وَلاَ نَقْطٍ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا لِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ، دُونَ رَسْمِ ٱلْيَاءِ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ فِي ٱلنَّظْمِ.

تَنْبِيهٌ:

سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ ﴿رُءْيَىَ﴾ ٱلْأَوَّلِ فِي يُوسُفَ، وَ﴿رُءْيَىَ﴾ ٱلثَّانِي فِيهَا، مَعَ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ نَصَّ عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفِهِمَا ٱلْمَوْجُودَةِ فِي ٱللَّفْظِ بَيْنَ ٱلْيَاءَيْنِ، وَبِهِ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**إِلَيْهِ**) يَعُودُ عَلَىٰ لَفْظِ (**عُقْبَاهَا**).

وَمَعْنَىٰ قَوْلِهِ: (**تَالِ**) تَابِعٌ فِي ٱلْحُكْمِ لِلَفْظِ (**عُقْبَاهَا**).

وَفِي كَلَامِهِ حَالٌ مَحْذُوفَةٌ يَدُلُّ عَلَيْهَا قَوْلُهُ قَبْلُ: (**وَٱلْخُلْفُ فِي ٱلتَّنْزِيلِ**)، وَقَوْلُهُ بَعْدُ: (**وَذَكَرَ ٱلتَّنْزِيلُ أَيْضاً**).

وَتَقْدِيرُ تِلْكَ ٱلْحَالِ: وَٱلْحَذْفُ دُونَ ٱلْيَاءِ فِي (**عُقْبَاهَا**) وَكَذَا وَكَذَا فِي ٱلتَّنْزِيلِ.

وَبِدُونِ تَقْدِيرِهَا يُوهِمُ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ ٱلْحَذْفَ فِي ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْأَرْبَعَةِ مُطْلَقٌ، مَعَ أَنَّهُ مُقَيَّدٌ بِأَبِي دَاوُدَ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٧٩- وَذَكَرَ ٱلتَّنْزِيلُ أَيضاً كَلِمَا بِـأَلِفٍ أَوْ يَـاءٍ أَوْ دُونَـهُـمَـا

٣٨٠- آتَـانِيَ ٱلْكِتَـابَ وَٱجْتَبَـاكُـمُ كَذَاكَ فِي ٱلنَّحْلِ ٱجْتَبَاهُ يُرْسَمُ

أَخْبَرَ أَنَّ صَاحِبَ ٱلتَّنْزِيلِ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - ذَكَرَ أَيْضاً كَلِمَاتٍ رُسِمَتْ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْأَلِفِ، وَفِي بَعْضِهَا بِٱلْيَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا بِدُونِهِمَا، وَهِيَ ثَلَاثٌ:

-(**آتَانِيَ ٱلْكِتَابَ**).

-وَ(**ٱجْتَبَاكُم**).

-وَ(**ٱجْتَبَاهُ**) فِي ٱلنَّحْلِ.

أَمَّا ﴿ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ﴾: فَفِي مَرْيَمَ، وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِـ(**ٱلْكِتَابَ**) مِنْ غَيْرِ ٱلْمُجَاوِرِ لَهُ، وَهُوَ فِي ٱلنَّمْلِ ﴿فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ ٱللَّهُ خَيْرٌ﴾ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْيَاءِ وَجْهاً وَاحِداً.

وَأَمَّا (**ٱجْتَبَاكُمْ**) فَفِي ٱلْحَجِّ ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾.

وَأَمَّا (**ٱجْتَبَاهُ**) فِي ٱلنَّحْلِ، فَهُوَ﴿ٱجْتَبَىٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، وَهُوَ كَلِمَتَانِ تَقَدَّمَتَا قَبْلَ هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ.

وَقَدْ حَسَّنَ أَبُو دَاوُدَ ٱلْأَوْجُهَ ٱلثَّلَاثَةَ، إِلَّا أَنَّ كَلَامَهُ يَقْتَضِي أَنَّ كَتْبَ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ بِٱلْيَاءِ مِنْ مُجَرَّدِ ٱخْتِيَارِهِ، لَا أَنَّهُ كُتِبَ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ؛ كَمَا يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ.

وَمُقْتَضَىٰ حَمْلِ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ عَلَى ٱلنَّظَائِرِ - وَسُكُوتِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَدِّهَا فِي ٱلْمُسْتَثْنَيَاتِ بَعْدَ تَقْرِيرِ ٱلْقَاعِدَةِ فِي ذَوَاتِ ٱلْيَاءِ - تَرْجِيحُ رَسْمِهَا بِٱلْيَاءِ، وَهُوَ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

تَنْبِيهٌ:

سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ ﴿أَرَنِيَ﴾ مَعاً فِي يُوسُفَ، وَعَنْ ﴿نَادَىٰنَا﴾ فِي ٱلصَّافَّاتِ[1]، مَعَ أَنَّ كَلَامَ أَبِي دَاوُدَ يُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ:

١-رَسْمُهَا بِٱلْيَاءِ.

٢-أَوْ بِٱلْأَلِفِ.

٣-أَوْ بِدُونِهِمَا.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِهِمَا بِٱلْيَاءِ.

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَلَقَدْ نَادَىٰنَا نُوحٌ فَلَنِعْمَ ٱلْمُجِيبُونَ ﴿٧٥﴾﴾.

وَقَوْلُهُ: (**ٱلتَّنْزِيلُ**) فَاعِلٌ بِـ(**ذَكَرَ**) عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: ذَكَرَ صَاحِبُ ٱلتَّنْزِيلِ.

وَ(**كُلَّمَا**) مَفْعُولٌ بِهِ لِـ(**ذَكَرَ**).

ثُمَّ قَالَ:

٣٨١- وَلَنْ تَرَانِي مَعَهُ تَرَانِي بِأَلِفٍ أَوْ يَاءِ ٱلْحَرْفَانِ

أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ بِأَنَّ ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾، وَ﴿فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ كُتِبَا مَعاً فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِأَلِفٍ، وَفِي بَعْضِهَا بِيَاءٍ، وَهَٰكَذَا قَالَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ، زَادَ: وَكِلَاهُمَا حَسَنٌ. اْ.هـ

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِ ٱللَّفْظَيْنِ بِٱلْيَاءِ.

تَنْبِيهٌ:

سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ لَفْظِ ﴿أَرَىٰ﴾ فِي ٱلنَّحْلِ، وَعَنْ ﴿أَرَىٰ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿مَالِىَ لَآ أَرَى ٱلْهُدْهُدَ﴾ فِي ٱلنَّمْلِ، مَعَ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ ذَكَرَ فِيهِمَا وَجْهَيْنِ كَهَٰذَيْنِ ٱللَّفْظَيْنِ، وَٱخْتَارَ رَسْمَهُمَا بِٱلْيَاءِ، وَبِهِ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**ٱلْحَرْفَانِ**) مَعْنَاهُ: ٱلْكَلِمَتَانِ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنْ (**لَنْ تَرَانِي**)، وَ(**تَرَانِي**).

ثُمَّ قَالَ:

٣٨٢- وَٱلْيَاءُ عَنْهُمَا بِمَا قَدْ جُهِلَا أَصْلًا بِكِلْمٍ وَهْيَ حَتَّىٰ وإِلَىٰ

٣٨٣- أَنَّىٰ فِي ٱلِٱسْتِفْهَامِ قُلْ ثُمَّ عَلَىٰ حَرْفِيَّةٌ وَمِثْلُهَا مَتَىٰ بَلَىٰ

لَمَّا فَرَغَ مِنَ ٱلْقِسْمَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ مِنْ أَقْسَامِ ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي كُتِبَتْ يَاءً - وَهُمَا ٱلْمُنْقَلِبَةُ عَنْ يَاءٍ، وَأَلِفُ ٱلتَّأْنِيثِ - ٱنْتَقَلَ إِلَى ٱلْقِسْمِ ٱلثَّالِثِ - وَهُوَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمَجْهُولَةُ - وَهِيَ ٱلَّتِي لَا يُعْرَفُ هَلْ أَصْلُهَا ٱلْيَاءُ، أَوِ ٱلْوَاوُ، فَأَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِأَنَّهَا كُتِبَتْ يَاءً، وَذَلِكَ فِي سَبْعِ كَلِمَاتٍ؛ ذَكَرَ مِنْهَا فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ سِتَّةً:

-(**حَتَّىٰ**).

-وَ(**إِلَىٰ**).

-وَ(**أَنَّىٰ**) ٱلِٱسْتِفْهَامِيَّةَ.

-وَ(**عَلَىٰ**) ٱلْحَرْفِيَّةَ.

-وَ(**مَتَىٰ**) ٱلِٱسْتِفْهَامِيَّةَ.

-وَ(**بَلَىٰ**).

وَسَيَذْكُرُ ٱلْكَلِمَةَ ٱلسَّابِعَةَ؛ وَهِيَ (**لَدَىٰ**).

وَهَٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتُ ٱلسَّبْعُ قِسْمَانِ:

-أَسْمَاءٌ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ (**أَنَّىٰ**)، وَ(**مَتَىٰ**) ٱلِٱسْتِفْهَامِيَّتَانِ، وَ(**لَدَىٰ**)، عَلَىٰ خِلَافٍ يَأْتِي فِيهَا وَتَفْصِيلٍ.

-وَحُرُوفٌ وَهِيَ (**حَتَّىٰ**)، وَ(**عَلَىٰ**)، وَ(**إِلَىٰ**)، وَ(**بَلَىٰ**).

أَمَّا (حَتَّىٰ) فَنَحْوُ ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ﴾.

وَقَدْ نَقَلَ أَبُو عَمْرٍو أَنَّهَا رُسِمَتْ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْأَلِفِ، ثُمَّ قَالَ: وَلاَ عَمَلَ عَلَىٰ ذٰلِكَ؛ لِمُخَالَفَةِ ٱلْإِمَامِ وَمَصَاحِفِ ٱلْأَمْصَارِ. اَ.هـ

وَقَدْ وُجِّهَ رَسْمُهَا بِٱلْيَاءِ بِأُمُورٍ، مِنْهَا شَبَهُهَا بِأَلِفِ ٱلتَّأْنِيثِ؛ حَيْثُ كَانَتْ رَابِعَةً كَأَلِفِ (دَعْوَىٰ).

وَأَمَّا (إِلَىٰ) فَنَحْوُ ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾، وَرُسِمَتْ بِٱلْيَاءِ فَرْقاً بَيْنَهَا وَبَيْنَ (إِلَّا) ٱلْمُشَدَّدَةِ.

وَأَمَّا (أَنَّىٰ) ٱلِٱسْتِفْهَامِيَّةُ؛ فَهِيَ ٱلْوَاقِعَةُ قَبْلَ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ (شَلَيْتَهُ)، وَقَدْ وَرَدَ مِنْهَا فِي ٱلْقُرْآنِ ثَمَانِيَةٌ وَعِشْرُونَ مَوْضِعاً؛ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّهَا ٱسْتِفْهَامِيَّةٌ، وَهُوَ رَأْيُ بَعْضِ ٱلْمُفَسِّرِينَ، وَسَيَأْتِي وَجْهُ رَسْمِهَا بِٱلْيَاءِ.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: (فِي ٱلِٱسْتِفْهَامِ) عَنْ (أَنَّا) ٱلْمُرَكَّبَةِ مِنْ (أَنَّ) ٱلْمَفْتُوحَةِ ٱلْمُشَدَّدَةِ، وَضَمِيرِ جَمَاعَةِ ٱلْمُتَكَلِّمِينَ ٱلْمَحْذُوفِ مِنْهَا إِحْدَى ٱلنُّونَاتِ ٱلثَّلَاثِ؛ فَإِنَّهَا مَرْسُومَةٌ بِٱلْأَلِفِ؛ نَحْوُ ﴿بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

وَأَمَّا (عَلَىٰ) ٱلْحَرْفِيَّةُ؛ وَهِيَ ٱلْجَارَّةُ: فَنَحْوُ ﴿عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (حَرْفِيَّةً) عَنْ (عَلَا ٱلْفِعْلِيَّةِ؛ فَإِنَّهَا مَرْسُومَةٌ بِٱلْأَلِفِ، نَحْوُ ﴿عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾.

وَرُسِمَتْ (عَلَىٰ) ٱلْحَرْفِيَّةُ بِٱلْيَاءِ؛ فَرْقاً بَيْنَهَا وَبَيْنَ (عَلَا ٱلْفِعْلِيَّةِ.

وَقَدْ ذَكَرَ فِي ٱلْمُقْنِعِ أَنَّ وَجْهَ رَسْمِ (عَلَىٰ)، وَ(إِلَىٰ) بِٱلْيَاءِ عِنْدَ ٱلنَّحْوِيِّينَ: ٱنْقِلَابُ أَلِفِهِمَا يَاءً مَعَ ضَمِيرٍ.

وَأَمَّا (مَتَىٰ) ٱلِٱسْتِفْهَامِيَّةُ: فَنَحْوُ ﴿مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾.

وَأَمَّا (بَلَىٰ) فَنَحْوُ ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً﴾.

وَرُسِمَتْ ﴿أَنَّىٰ﴾، وَ﴿مَتَىٰ﴾، وَ﴿بَلَىٰ﴾ بِٱلْيَاءِ عَلَىٰ مُرَادِ ٱلْإِمَالَةِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**بِمَا قَدْ جُهِلَا**) بَدَلِيَّةٌ عَلَىٰ حَدِّ: هَـٰذَا بِذَاكَ.

وَ(مَا) مَوْصُولٌ ٱسْمِيٌّ وَاقِعٌ عَلَى ٱلْأَلِفَاتِ، وَٱلْأَلِفُ فِي (**جُهِلَا**) لِلإِطْلَاقِ.

و(**أَصْلًا**) تَمْيِيزٌ مُحَوَّلٌ عَنْ نَائِبِ ٱلْفَاعِلِ؛ أَيْ: بِمَا قَدْ جُهِلَ أَصْلُهُ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِكِلْمِ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَ(**كِلْمِ**) بِكَسْرِ ٱلْكَافِ وَسُكُونِ ٱللَّامِ؛ ٱسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٍّ لِـ(**كِلْمَةٍ**) بِكَسْرِ ٱلْكَافِ وَسُكُونِ ٱللَّامِ أَيْضاً، عَلَىٰ إِحْدَى ٱللُّغَاتِ فِيهَا.

وَقَوْلُهُ: (**فِي ٱلِٱسْتِفْهَامِ**) حَالٌ مِنْ (**أَنَّىٰ**)، وَ(**حَرْفِيَّةً**) حَالٌ مِنْ (**عَلَىٰ**).

ثُمَّ قَالَ:

٣٨٤- وَفِي لَدَىٰ فِي غَافِرٍ يُخْتَلَفُ وَفِي لَدَا ٱلْبَابِ ٱتِّفَاقاً أَلِفُ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلْكَلِمَةَ ٱلسَّابِعَةَ؛ تَمَامَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي أَلِفُهَا مَجْهُولَةٌ، وَهِيَ (**لَدَىٰ**).

فَأَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيخَيْنِ بِٱخْتِلَافِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي أَلِفِ ﴿لَدَى ٱلْحَنَاجِرِ﴾ فِي غَافِرٍ،

فَفِي بَعْضِهَا بِٱلْيَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا بِٱلْأَلِفِ، وَبِٱتِّفَاقِهَا عَلَى ٱلْأَلِفِ فِي ﴿لَدَا ٱلْبَابِ﴾ فِي يُوسُفَ.

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَأَكْثَرُهَا فِي غَافِرٍ عَلَى ٱلْيَاءِ.

وَقَالَ ٱلْمُفَسِّرُونَ: مَعْنَى ٱلَّذِي فِي يُوسُفَ (عِنْدَ)، وَٱلَّذِي فِي غَافِرٍ (فِي)؛ فَلِذَا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا فِي ٱلْكِتَابَةِ.

وَقَالَ ٱلنَّحْوِيُّونَ: ٱلْمَرْسُومُ بِٱلْأَلِفِ عَلَى ٱللَّفْظِ، وَٱلْمَرْسُومُ بِٱلْيَاءِ لِٱنْقِلَابِ ٱلْأَلِفِ يَاءً مَعَ ٱلْإِضَافَةِ إِلَى ٱلضَّمِيرِ. اْ.هـ

وَٱقْتَصَرَ أَبُو دَاوُدَ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنَ ٱلتَّنْزِيلِ عَلَى ٱلْيَاءِ فِي ﴿لَدَى﴾ فِي غَافِرٍ، وَحَكَىٰ فِيهَا ٱلْخِلَافَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِ ﴿لَدَى﴾ فِي غَافِرٍ بِٱلْيَاءِ عَلَىٰ مَا فِي أَكْثَرِ ٱلْمَصَاحِفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٨٥- وَٱبْنُ نَجَاحٍ قَالَ عَنْ بَعْضٍ أُثِرْ تَعْساً بِيَاءٍ وَهْوَ غَيْرُ مُشْتَهِرْ

أَخْبَرَ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - أَنَّهُ قَالَ (**أُثِرَ**) أَيْ: رُوِيَ عَنْ بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ، أَوِ ٱلرُّوَاةِ ٱلنَّاقِلِينَ عَنْهَا أَنَّ (**تَعْساً**) فِي ٱلْقِتَالِ كُتِبَ بِيَاءٍ بَدَلَ أَلِفِ ٱلتَّنْوِينِ.

قَالَ ٱلنَّاظِمُ: (**وَهْوَ غَيْرُ مُشْتَهِرِ**) أَيْ: وَٱلْمُشْتَهِرُ هُوَ رَسْمُهُ بِٱلْأَلِفِ، وَهُوَ ٱلَّذِي ٱخْتَارَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ (**تَعْسا**) مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمَفْتُوحَةِ ٱلْمُنَوَّنَةِ، فَأَلِفُهُ بَدَلٌ مِنَ ٱلتَّنْوِينِ فِي ٱلْوَقْفِ، وَلَيْسَتْ وَاحِداً مِنَ ٱلْأَقْسَامِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلَّتِي تَقَدَّمَ أَنَّهَا تُرْسَمُ يَاءً.

وَٱلْأَسْمَاءُ ٱلْمَفْتُوحَةُ ٱلْمُنَوَّنَةُ قِسْمَانِ: مَقْصُورٌ، وَغَيْرُ مَقْصُورٍ.

فَٱلْقِسْمُ غَيْرُ ٱلْمَقْصُورِ: مِنْهَا مَا كَانَ آخِرُهُ صَحِيحاً، وَفَتْحَتُهُ حَرَكَةَ إِعْرَابٍ، نَحْوُ ﴿فَتَعْسًا﴾ وَ﴿أَمْتًا﴾ وَ﴿سُدًّا﴾[1] بِتَشْدِيدِ ٱلدَّالِ، وَقِيَاسُ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ أَنْ يُكْتَبَ بِٱلْأَلِفِ؛ وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ ٱلتَّنْوِينِ فِي ٱلْوَقْفِ.

وَٱلْقِسْمُ ٱلْمَقْصُورُ مِنْهَا هُوَ مَا آخِرُهُ أَلِفٌ، حُذِفَتْ لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ بَعْدَ قَلْبِهَا عَنْ يَاءٍ أَوْ وَاوٍ.

وَجُمْلَةُ ٱلْوَارِدِ مِنْ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ فِي ٱلْقُرْآنِ خَمْسَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، نَظَمَهَا ٱلشَّيْخُ ٱبْنُ عَاشِرٍ فِي قَوْلِهِ:

مُصَلًّىَ أَذًىَ غُزًّىَ عَمًىَ مُفْتَرًىَ هُدًىٰ ... مُسَمًّىَ قُرًىَ مَثْوًىَ فَتًىَ وَضُحًىَ سُدًىٰ

مُصَفًّىَ سِوًىَ مَوْلًىَ فَذِي ٱلْقَصْرُ عَمَّهَا ... سِوَاهَا صَحِيحُ ٱللَّامِ إِعْرَابُهُ بَدَا

وَلَمْ يَذْكُرْ مَعَهَا (**رِباً**) مَعَ أَنَّهُ مِنْ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ.

وَقِيَاسُ مَا قُلِبَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ عَنْ يَاءٍ أَنْ يُرْسَمَ بِٱلْيَاءِ، وَإِنْ كَانَتْ أَلِفُهُ فِي ٱلْأَصْلِ وَاواً كَـ﴿غُزًّى﴾ جَمْعِ غَازٍ؛ مِنْ: غَزَا يَغْزُو، فَقُلِبَتِ ٱلْوَاوُ يَاءً فِي ٱلْمُفْرَدِ، وَهُوَ(**غَازٍ**) لِتَطَرُّفِهَا بَعْدَ كَسْرَةٍ.

---

(١) قَرَأَهُ نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ بِضَمِّ ٱلسِّينِ، وَوَافَقَهُمُ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْكَهْفِ، وَٱلْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا.

وَأَمَّا مَا قُلِبَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ عَنْ وَاوٍ؛ فَقِيَاسُهُ أَنْ يُرْسَمَ بِٱلْأَلِفِ كَ:

-﴿ضُحَى﴾ لِأَنَّهُ مِنْ: ٱلضَّحْوَةِ.

-وَ﴿رِبًا﴾.

لَٰكِنْ سَيَنُصُّ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ أَنَّ ﴿ضُحَى﴾ مِنَ ٱلْمُسْتَثْنَيَاتِ ٱلْمَرْسُومَةِ بِٱلْيَاءِ، وَعَلَىٰ أَنَّ ﴿رِبًا﴾ مُخْتَلَفٌ فِي رَسْمِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٨٦- ٱلْقَوْلُ فِيمَا رَسَمُوا بِٱلْيَاءِ وَأَصْلُهُ ٱلْوَاوُ لَدَا ٱبْتِلَاءِ

أَيْ: هَٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي ٱلْأَلِفِ ٱلَّذِي رَسَمَهُ كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْيَاءِ؛ وَٱلْحَالُ أَنَّ أَصْلَهُ ٱلْوَاوُ **(لَدَا ٱبْتِلَاءِ)** أَيْ: عِنْدَ ٱخْتِبَارِهِ بِٱلْقَوَاعِدِ؛ كَتَثْنِيَةِ ٱلِٱسْمِ، وَإِسْنَادِ ٱلْفِعْلِ إِلَىٰ تَاءِ ٱلضَّمِيرِ.

وَهَٰذَا مِنَ ٱلنَّاظِمِ شُرُوعٌ فِي ٱلْقِسْمِ ٱلرَّابِعِ مِنْ أَقْسَامِ ٱلْأَلِفَاتِ ٱلْمَرْسُومَةِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ يَاءً؛ وَهُوَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُنْقَلِبُ عَنْ وَاوٍ فِي ٱلْأَسْمَاءِ ٱلثُّلَاثِيَّةِ، وَٱلْأَفْعَالِ ٱلثُّلَاثِيَّةِ.

وَإِنَّمَا أَفْرَدَ هَٰذَا ٱلْقِسْمَ بِتَرْجَمَةٍ لِعَدَمِ ٱنْدِرَاجِهِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ ٱلسَّابِقَةِ ٱلْمَعْقُودَةِ لِمَا ٱلْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يُرْسَمَ يَاءً؛ إِذْ لَيْسَ ٱلْأَصْلُ فِي هَٰذَا ٱلْقِسْمِ ٱلرَّابِعِ أَنْ يُرْسَمَ يَاءً، بَلِ ٱلْأَصْلُ وَٱلْغَالِبُ فِيهِ أَنْ يُرْسَمَ أَلِفاً كَمَا يُتَلَفَّظُ بِهِ؛ وَلِذَا ٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ

عَلَىٰ رَسْمِ كُلِّ ٱسْمٍ ثُلَاثِيٍّ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْوَاوِ، أَوْ فِعْلٍ ثُلَاثِيٍّ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْوَاوِ بِٱلْأَلِفِ، نَحْوُ ﴿ٱلصَّفَا﴾ وَ﴿شَفَا﴾ وَ﴿سَنَا﴾ وَ﴿أَبَآ أَحَدِ﴾ وَ﴿خَلَا﴾ وَ﴿دَعَآ﴾ وَ﴿عَفَا﴾ وَ﴿عَلَا﴾ وَ﴿وَلَعَلَا﴾ وَ﴿دَنَا﴾ وَ﴿بَدَا﴾ وَ﴿نَجَا﴾ وَشِبْهِ ذَلِكَ؛ إِلَّا مَا سَيَأْتِي ٱسْتِثْنَاؤُهُ.

وَلَمَّا كَانَ ٱلْأَصْلُ وَٱلْغَالِبُ فِي هَٰذَا ٱلْقِسْمِ أَنْ يُكْتَبَ أَلِفاً؛ لَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلنَّاظِمُ إِلَّا لِمَا خَرَجَ مِنْهُ عَنِ ٱلْغَالِبِ بِكَتْبِهِ إِمَّا وَاواً - وَهُوَ ٱلْآتِي فِي ٱلتَّرْجَمَةِ بَعْدَ هَٰذِهِ - وَإِمَّا يَاءً؛ وَهُوَ مَا عَقَدَ لَهُ هَٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةَ.

ثُمَّ قَالَ

٣٨٧- وَٱلْيَاءُ فِي سَبْعٍ فَمِنْهُنَّ سَجَىٰ ... زَكَىٰ وَفِي ٱلضُّحَىٰ جَمِيعاً كَيْفَ جَا

٣٨٨- وَفِي ٱلْقُوَىٰ جَاءَ وَفِي دَحَاهَا ... وَفِي تَلَاهَا ثُمَّ فِي طَحَاهَا

٣٨٩- وَلَمْ يَجِئْ لَفْظُ ٱلْقُوَىٰ فِي مُقْنِعِ ... وَمِنْ عَقِيلَةٍ وَتَنْزِيلٍ وُعِي

قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ ٱلْأَصْلَ فِي ٱلْأَلِفِ ٱلْمُنْقَلِبِ عَنِ ٱلْوَاوِ أَنْ يُكْتَبَ أَلِفاً، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ ٱلنَّاظِمُ صَرِيحاً؛ وَلَٰكِنْ تَعَرَّضَ لِمَا خَرَجَ مِنْهُ عَنِ ٱلْأَصْلِ.

فَأَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْيَاءَ رُسِمَتْ عِوَضاً عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُنْقَلِبِ عَنِ ٱلْوَاوِ فِي سَبْعِ كَلِمَاتٍ، وَهِيَ فِي تَرْتِيبِ ٱلنَّاظِمِ (**سَجَىٰ**)، وَ(**زَكَىٰ**)، وَ(**ٱلضُّحَىٰ**) جَمِيعاً كَيْفَ جَاءَ، وَ(**ٱلْقُوَىٰ**)، وَ(**دَحَاهَا**)، وَ(**تَلَاهَا**)، وَ(**طَحَاهَا**).

وَهَـٰذِهِ ٱلسَّبْعُ؛ مِنْهَا كَلِمَتَانِ مِنْ نَوْعِ ٱلِاسْمِ، وَهُمَا (ٱلضُّحَىٰ) وَ(ٱلْقُوَىٰ).

وَٱلْبَاقِي مِنْ نَوْعِ ٱلْفِعْلِ.

أَمَّا ﴿سَجَىٰ﴾: فَفِي سُورَةِ وَٱلضُّحَىٰ.

وَأَمَّا (زَكَىٰ) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾.

وَأَمَّا (ٱلضُّحَىٰ جميعاً) أَيْ: فِي جَمِيعِ ٱلْقُرْآنِ، (كَيفَ جَاءَ) أَيْ: عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ مِنْ تَعْرِيفٍ بِـ(أَلْ) أَوْ بِٱلْإِضَافَةِ، أَوْ تَنْكِيرٍ، فَفِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ﴾.

﴿وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا﴾، وَ﴿إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا﴾ كِلَاهُمَا فِي سُورَةِ وَٱلنَّازِعَاتِ.

﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ۝١﴾ فِي سُورَةِ وَٱلشَّمْسِ.

وَ﴿ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ.

وَ﴿وَأَن يُحْشَرَ ٱلنَّاسُ ضُحًى﴾ فِي طه.

وَأَمَّا (ٱلْقُوَىٰ) فَفِي وَٱلنَّجْمِ ﴿شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾.

وَأَمَّا (دَحَاهَا) فَفِي وَٱلنَّازِعَاتِ ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ۝٣٠﴾.

وَأَمَّا ﴿نَلَىٰهَا﴾، وَ﴿طَحَىٰهَا﴾: فَفِي سُورَةِ ٱلشَّمْسِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ بِأَنَّ لَفْظَ ﴿ٱلْقُوَىٰ﴾ لَمْ يَجِئْ فِي ٱلْمُقْنِعِ؛ أَيْ: لَمْ يَذْكُرْهُ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ، بَلْ سَكَتَ عَنْهُ، وَقَدْ ذَكَرَهُ ٱلشَّاطِبِيُّ فِي

ٱلْعَقِيلَةِ[1]، وَأَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ؛ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(وَمِنْ عَقِيلَةٍ وَتَنْزِيلٍ وُعِي)** أَيْ: حُفِظَ لَفْظُ ﴿ٱلْقُوَىٰ﴾ مِنْهُمَا وَحْدَهُمَا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا ذُكِرَ فِيهِمَا دُونَ ٱلْمُقْنِعِ.

وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ رَسْمِهِ بِٱلْيَاءِ؛ كَبَقِيَّةِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٩٠- وَأَلْحِقِ ٱلْعُلَىٰ بِهَـٰذَا ٱلْفَصْلِ لِكَـتْـبِـهِ بِـٱلْيَـا خِـلَافَ ٱلْأَصْـلِ

لَمَّا ذَكَرَ - تَبَعاً لِشُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - مَا خَرَجَ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْوَاوِ عَنْ أَصْلِهِ - ٱلَّذِي هُوَ ٱلْكَتْبُ بِٱلْأَلِفِ - فَرُسِمَ بِٱلْيَاءِ، ٱسْتَدْرَكَ عَلَيْهِمْ لَفْظَ ﴿ٱلْعُلَىٰ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿تَنزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ وَٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلْعُلَى ﴿٤﴾﴾ فِي أَوَّلِ طه؛ فَأَمَرَ بِأَنْ يُلْحَقَ بِهَـٰذَا ٱلْفَصْلِ؛ لِكَتْبِهِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْيَاءِ عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْأَصْلِ.

وَٱلْأَصْلُ أَنْ يُكْتَبَ بِٱلْأَلِفِ؛ لِأَنَّهُ ٱسْمٌ ثُلَاثِيٌّ مَأْخُوذٌ مِنَ **(ٱلْعُلُوِّ)**، فَأَلِفُهُ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ، كَٱلْكَلِمَاتِ ٱلسَّبْعِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، فَيُضَمُّ إِلَيْهَا حَتَّىٰ تَصِيرَ كَلِمَاتُ ٱلْفَصْلِ ثَمَانِيَةً.

وَإِنَّمَا رُسِمَتِ ٱلْكَلِمَاتُ ٱلثَّمَانِيَةُ بِٱلْيَاءِ عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْأَصْلِ؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ جَوَازِ إِمَالَتِهَا.

---

(١) قَالَ الشَّاطِبِيُّ فِي الْعَقِيلَةِ:

كَيْفَ الضُّحَىٰ وَالْقُوَىٰ دَحَىٰ تَلَىٰ وَطَحَىٰ سَجَىٰ زَكَىٰ وَاوُهَا بِالْيَاءِ قَدْ سُطِرَا

وَقَوْلُهُ: (**خِلَافَ ٱلْأَصْلِ**) مَنْصُوبٌ عَلَىٰ أَنَّهُ نَعْتٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ مَعْمُولٍ لِـ(**كَتْبِهِ**) أَيْ: كَتْباً خِلَافَ ٱلْأَصْلِ، أَيْ: مُخَالِفاً لِلْأَصْلِ.

* * *

رسم الألف واواً

ثُمَّ قَالَ:

٣٩١- وَهَاكَ وَاواً عِوَضاً مِنْ أَلِفِ قَدْ وَرَدَتْ رَسْماً بِبَعْضِ أَحْرُفِ

أَيْ: خُذْ **(وَاواً)** فِي ٱلرَّسْمِ **(عِوَضاً مِنْ أَلِفٍ)** فِي ٱللَّفْظِ **(قَدْ وَرَدَتْ)** تِلْكَ ٱلْوَاوُ فِي ٱلرَّسْمِ عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ **(بِبَعْضِ أَحْرُفٍ)** أَيْ: فِي بَعْضِ كَلِمَاتٍ.

وَهَـٰذَا مِنَ ٱلنَّاظِمِ شُرُوعٌ فِي ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي مِنْ قِسْمَيِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُنْقَلِبِ عَنْ وَاوٍ، بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَكِلَا ٱلْقِسْمَيْنِ جَاءَ عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْأَصْلِ فِي ٱلرَّسْمِ، وَذَلِكَ أَنَّ ٱلْأَصلَ وَٱلْغَالِبَ فِي ٱلْأَلِفِ ٱلْمُنْقَلِبِ عَنْ وَاوٍ أَنْ يُرْسَمَ أَلِفاً، كَمَا تَقَدَّمَ، وَقَدْ تَعَرَّضَ ٱلنَّاظِمُ لِمَا خَرَجَ عَنْ هَـٰذَا ٱلْأَصْلِ، وَهُوَ قِسْمَانِ:

-قِسْمٌ رُسِمَ يَاءً عِوَضاً عَنْ أَلِفٍ، وَهُوَ ٱلْقِسْمُ ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي تَقَدَّمَ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ ٱلْمَفْرُوغِ مِنْهَا.

-وَقِسْمٌ رُسِمَ وَاواً عِوَضاً عَنْ أَلِفٍ، وَهُوَ ٱلْقِسْمُ ٱلثَّانِي ٱلَّذِي عَقَدَ لَهُ هَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةَ.

وَهَـٰذَا ٱلنَّوْعُ ٱلثَّانِي مِنْ نَوْعَيِ ٱلْإِبْدَالِ ٱلرَّسْمِيِّ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ فِي شَرْحِ قَوْلِهِ: **(وَهَاكَ مَا بِأَلِفٍ قَدْ جَاءَ)**. . ٱلْبَيْتَ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٩٢- وَٱلْوَاوُ فِي مَنَاةَ وَٱلنَّجَاةِ وَحَرْفَي ٱلْغَدَاةِ مَعْ مِشْكَاةِ

٣٩٣- وَفِي ٱلرِّبَا وَكَيْفَمَا ٱلْحَيَاةُ أَوِ ٱلصَّلَاةُ وَكَذَا ٱلزَّكَاةُ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ ٱلْوَاوَ رُسِمَتْ عِوَضاً مِنَ ٱلْأَلِفِ فِي ثَمَانِيَةِ أَلْفَاظٍ، وَهِيَ فِي تَرْتِيبِ ٱلنَّاظِمِ (**مَنَاة**)، وَ(**ٱلنَّجَاة**)، وَ(**ٱلغَدَاةِ**)، وَ(**مِشْكَاةِ**)، وَ(**ٱلرِّبَا**)، وَ(**ٱلْحَيَاة**)، وَ(**ٱلصَّلَاة**)، وَ(**ٱلزَّكَاة**)، كَيْفَمَا وَقَعَتِ ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْأَخِيرَةُ.

وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ لَفْظٌ تَاسِعٌ فِيهِ خِلَافٌ؛ وَهُوَ﴿مِّن رِّبًا﴾ فِي ٱلرُّومِ.

أَمَّا (**مَنَاة**) فَفِي ٱلنَّجْمِ ﴿وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾﴾.

وَهُوَ ٱسْمُ صَنَمٍ، وَٱسْتِئْنَاؤُهُ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْوَاوِ - عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ[1]- مَبْنِيٌّ عَلَىٰ أَنَّ أَصْلَ أَلِفِهِ وَاوٌ، وَقَدْ حَكَىٰ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءُ فِيهِ ٱخْتِلَافاً.

وَأَمَّا (**ٱلنَّجَاةِ**) فَفِي غَافِرٍ ﴿مَا لِيٓ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ﴾.

وَأَلِفُهُ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ فِي ٱلْمَاضِي: نَجَوْتُ، وَفِي ٱلْمُضَارِعِ: أَنْجُو.

وَأَمَّا (**ٱلْغَدَاةِ**) فَفِي مَوْضِعَيْنِ، مَوْضِعٌ فِي ٱلْأَنْعَامِ، وَهُوَ ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ﴾ وَمِثْلُهُ فِي ٱلْكَهْفِ، وَإِلَيْهِمَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَحَرْفَي ٱلْغَدَاةِ**) أَيْ: وَكَلِمَتَيِ (**ٱلْغَدَاةِ**) فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

---

(١) قَرَأَهُ جَمِيعُ الْقُرَّاءِ ﴿وَمَنَوٰةَ﴾ بِلَا هَمْزٍ بَيْنَ الأَلِفِ وَالتَّاءِ، وَقَرَأَهُ ابْنُ كَثِيرٍ ﴿وَمَنَوْءَةَ﴾ بِزِيَادَةِ هَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ بَيْنَ الأَلِفِ وَالتَّاءِ.

وَقَدْ قَرَأَهُمَا ٱبْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ ٱلْغَيْنِ وَإِسْكَانِ ٱلدَّالِ؛ بَعْدَهَا وَاوٌ مَفْتُوحَةٌ[1].

وَأَلِفُ (**غَدَاةِ**) مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ، وَأَصْلُهَا (**غَدَوَةٌ**) بِفَتْحِ ٱلْوَاوِ، فَقُلِبَتِ ٱلْوَاوُ أَلِفاً لِتَحَرُّكِهَا وَٱنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.

وَأَمَّا (**مِشْكَاةٍ**) فَفِي ٱلنُّورِ ﴿كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾.

وَٱلْمِشْكَاةُ: ٱلْكُوَّةُ غَيْرُ ٱلنَّافِذَةِ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ أَصْلَ أَلِفِهَا ٱلْوَاوُ، وَإِنَّهَا مِنْ (**شَكَوْتَ**)، وَلَكِنْ صَيَّرَتْهُ ٱلزِّيَادَةُ فِي أَوَّلِهِ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْيَاءِ، فَٱسْتِثْنَاؤُهُ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْوَاوِ مُشْكِلٌ.

وَأَمَّا (**ٱلرِّبَا**) فَنَحْوُ ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا﴾.

وَقَدْ وَقَعَ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ، خَمْسَةٍ فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَوَاحِدٍ فِي آلِ عِمْرَانَ، وَوَاحِدٍ فِي ٱلنِّسَاءِ.

وَأَلِفُهُ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ وَاوٍ؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرُ (**رَبَوْتُ - أَرْبُو**)؛ وَمَعْنَاهُ: ٱلزِّيَادَةُ.

وَأَمَّا (**ٱلْحَيَاةُ**)، وَ(**ٱلصَّلَاةُ**)، وَ(**ٱلزَّكَاةُ**) كَيْفَمَا وَقَعَتْ هَٰذِهِ ٱلثَّلَاثَةُ؛ مِنْ تَعْرِيفٍ بِـ(**أَلْ**)، أَوْ بِٱلْإِضَافَةِ، أَوْ تَنْكِيرٍ، فَنَحْو ﴿إِلَّا خِزْيٌ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ﴾.

وَنَحْوُ ﴿يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، ﴿مِن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ﴾، ﴿وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ﴾، ﴿خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾.

---

(١) هٰكَذَا ﴿بِٱلْغُدْوَةِ﴾.

وَسَيَأْتِي قَرِيباً ٱلْخِلَافُ فِي ٱلْمُضَافِ مِنْهَا إِلَى ٱلضَّمِيرِ.

وَٱسْتِثْنَاءُ أَلِفِ ﴿ٱلْحَيَوَةِ﴾ مِنْ ذَوَاتِ ٱلْوَاوِ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ مَذْهَبِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ أَصْلَهُ وَاوٌ، وَدَلِيلُهُ ظُهُورُهَا فِي (حَيَوَان).

وَأَمَّا (ٱلصَّلَاةُ) فَجَمْعُهَا عَلَىٰ (صَلَوَات)، دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ أَلِفَهَا مُنْقَلِبٌ عَنْ وَاوٍ.

وَدَلِيلُ كَوْنِ ٱلْأَلِفِ فِي (ٱلزَّكَاة) أَصْلُهُ ٱلْوَاوُ أَنَّهَا مَصْدَرُ (زَكَوْتُ - أَزْكُو).

وَوَجْهُ رَسْمِ هَذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ بِٱلْوَاوِ: ٱلتَّنْبِيهُ عَلَىٰ أَصْلِهَا؛ مَعَ ٱلْإِشَارَةِ إِلَىٰ أَنَّ بَعْضَ ٱلْعَرَبِ يَمِيلُ بِلَفْظِ ٱلْأَلِفِ إِلَى ٱلْوَاوِ، وَإِنْ كَانَتْ لُغَةً غَيْرَ فُصْحَىٰ لَمْ يُقْرَأْ بِهَا.

وَقَوْلُهُ: (ٱلْحَيَاةُ) فَاعِلٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ بَعْدَ (كَيْفَمَا)؛ تَقْدِيرُهُ: وَقَعَ.

وَ(ٱلصَّلَاةُ) عَطْفٌ عَلَى (ٱلْحَيَاةُ).

وَ(أَوْ) بِمَعْنَى: ٱلْوَاوِ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٩٤- مَا لَمْ تُضِفْهُنَّ إِلَىٰ ضَمِيرِ فَأَلِفٌ وَٱلثَّبْتُ فِي ٱلْمَشْهُورِ

لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثَ ٱلْأَخِيرَةَ وَهِيَ (ٱلْحَيَاةُ)، وَ(ٱلصَّلَاةُ)، وَ(ٱلزَّكَاةُ) رُسِمَ أَلِفُهَا وَاواً كَيْفَمَا وَقَعَتْ؛ أَخْرَجَ مِنْ ذَلِكَ مَا أُضِيفَ مِنْهَا إِلَىٰ ضَمِيرٍ.

فَ(مَا) مِنْ قَوْلِهِ: (مَا لَمْ تُضِفْهُنَّ) مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي (لَمْ تُضِفْهُنَّ) يَعُودُ عَلَى ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ فِي آخِرِ ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ.

أَيْ: مَحَلُّ رَسْمِهَا بِٱلْوَاوِ مَا لَمْ تُضِفْهُنَّ إِلَىٰ ضَمِيرٍ؛ أَيْ: مُدَّةَ عَدَمِ نُطْقِكَ بِهِنَّ

مُضَافَةً إِلَىٰ ضَمِيرٍ.

فَإِنْ أَضَفْتَهُنَّ إِلَىٰ ضَمِيرٍ فَإِنَّهُنَّ لَا يُرْسَمْنَ بِٱلْوَاوِ، بَلْ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ فِي ٱلْوَجْهِ ٱلْمَشْهُورِ، وَهُوَ ٱلْأَكْثَرُ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلْغَيْرُ ٱلْمَشْهُورِ حَذْفُ ٱلْأَلِفِ فِيهِنَّ، وَهُوَ ٱلْأَقَلُّ.

فَمِثَالُ كَلِمَةِ **(ٱلْحَيَاةِ)** مُضَافَةً إِلَى ٱلضَّمِيرِ:

﴿حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾.

وَ﴿فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾.

وَ﴿قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾.

وَمِثَالُ كَلِمَةِ **(ٱلصَّلَاة)** مُضَافَةً إِلَى ٱلضَّمِيرِ:

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾.

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ﴾.

﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾.

﴿قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ﴾.

وَلَمْ تَقَعْ كَلِمَةُ **(ٱلزَّكَاة)** مُضَافَةً فِي ٱلْقُرْآنِ.

فَتَحَصَّلَ:

-أَنَّ مَا عُرِّفَ بِـ**(أَلْ)** مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ، أَوْ أُضِيفَ إِلَىٰ ظَاهِرٍ مِنْهَا؛ يُرْسَمُ

بِٱلْوَاوِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ.

-وَأَنَّ مَا أُضِيفَ مِنْهَا إِلَىٰ ضَمِيرٍ، فِيهِ خِلَافٌ، وَٱلْمَشْهُورُ رَسْمُهُ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ، وَعَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ.

وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا مُنَكَّراً؛ نَحْوُ ﴿حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾، وَ﴿زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ فَمُقْتَضَىٰ كلَامِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي رَسْمِهِ بِٱلْوَاوِ، وَيُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ أَنَّ فِيهِ خِلَافاً، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِهِ بِٱلْوَاوِ.

وَقَوْلُهُ: **(فَأَلِفٌ)** مُبْتَدَأٌ؛ حُذِفَ خَبَرُهُ؛ تَقْدِيرُهُ: فِيهِنَّ.

وَقَوْلُهُ: **(ٱلثَّبْتُ)** خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: وَحُكْمُهُ ٱلثَّبْتُ.

ثُمَّ قَالَ:

٣٩٥- وَبَعْضُهُمْ فِي ٱلرُّومِ أَيْضاً كَتَبَا وَاواً بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ مِنْ رِبَا

٣٩٦- مَعْ أَلِفٍ كَرَسْمِهِمْ سِوَاهُ كَذَا ٱمْرُؤٌ وَكُلُّهُمْ رَوَاهُ

أَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِٱلْخِلَافِ عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي **(مِنْ رِبًا)** مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا﴾ فِي ٱلرُّومِ، فَبَعْضُهُمْ كَتَبَ أَلِفَهُ وَاواً مَعَ زِيَادَةِ أَلِفٍ بَعْدَهَا، يَعْنِي: وَغَيْرُ ذَلِكَ ٱلْبَعْضِ كَتَبَهُ أَلِفاً؛ كَغَيْرِهِ مِنَ ٱلْمَقْصُورِ ٱلْوَاوِيِّ.

وَلَمْ يُرَجِّحِ ٱلشَّيْخَانِ وَاحِداً مِنْهُمَا، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِهِ بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ بَعْدَ ٱلْبَاءِ.

ثُمَّ شَبَّهَ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ فِي هَٰذِهِ ٱلْكَلِمَةِ بِزِيَادَةِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْأَلِفَ بَعْدَ ٱلْوَاوِ

فِي رَسْمِهِمْ غَيْرَهُ مِنْ كَلِمَاتِ ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾؛ لِأَنَّهُ قَدَّمَ أَنَّ أَلِفَهُ كُتِبَتْ وَاواً، فَٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي كَتَبَهَا ٱلرُّسَّامُ بَعْدَهَا مُتَعَيِّنَةٌ لِلزِّيَادَةِ.

ثُمَّ شَبَّهَ - أَيْضاً - كَلِمَاتِ ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ فِي زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْوَاوِ بِكَلِمَةِ ﴿ٱمْرُؤٌاْ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ، وَذَلِكَ أَنَّ هَمْزَتَهَا صُوِّرَتْ وَاواً عَلَىٰ قِيَاسِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ بَعْدَ حَرَكَةٍ، فَٱلْأَلِفُ ٱلْمَكْتُوبَةُ بَعْدَهَا مُتَعَيِّنَةٌ لِلزِّيَادَةِ أَيْضاً.

قَالَ ٱلنَّاظِمُ: **(وَكُلُّهُمْ رَوَاهُ)**؛ يَعْنِي رَوَىٰ رَسْمَ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْوَاوِ فِي كَلِمَاتِ ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ غَيْرِ ٱلْمُنَكَّرِ، وَفِي كَلِمَةِ ﴿ٱمْرُؤٌاْ﴾.

وَإِنَّمَا قَالَ: **(وَكُلُّهُمْ رَوَاهُ)**؛ رَفْعاً لِتَوَهُّمِ أَنَّ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا هِيَ عَنْ بَعْضِ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ كَكَلِمَةِ ﴿رِّبَا﴾ ٱلْمُنَكَّرِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمَّا ذَكَرَ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ ٱسْتَطْرَدَ زِيَادَتَهَا فِي ﴿ٱمْرُؤٌاْ﴾، وَكَانَ ٱلْأَنْسَبُ بِهَا بَعْضَ ٱلْفُصُولِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، كَفَصْلِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ.

وَوَجْهُ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾، وَ﴿رِّبَا﴾[1]: حَمْلُ وَاوِهِمَا عَلَىٰ وَاوِ ٱلْجَمْعِ؛ لِشَبَهِهَا بِهَا فِي ٱلصُّورَةِ، وَفِي وُقُوعِهَا طَرَفاً.

وَوَجْهُ زِيَادَتِهَا بَعْدَ ٱلْوَاوِ فِي ﴿ٱمْرُؤٌاْ﴾ إِمَّا:

-ٱلْحَمْلُ عَلَىٰ وَاوِ ٱلْجَمْعِ أَيْضاً، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَمْرِو بْنِ ٱلْعَلَاءِ.

-وَإِمَّا تَقْوِيَةُ ٱلْهَمْزَةِ وَبَيَانُهَا، وَهُوَ قَوْلُ ٱلْكِسَائِيِّ.

---

(١) عَلَى ٱلْقَوْلِ بِكِتَابَةِ أَلِفِهِ وَاواً وَزِيَادَةِ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلْوَاوِ.

الموصول والمفصول

ثُمَّ قَالَ:

٣٩٧- بَابُ حُرُوفٍ وَرَدَتْ بِٱلْفَصْلِ فِي رَسْمِهَا عَلَىٰ وِفَاقِ ٱلْأَصْلِ

أَيْ: هَـٰذَا بَابُ بَيَانِ **(حُرُوفٍ)** أَيْ: كَلِمَاتٍ **(وَرَدَتْ)** فِي ٱلْمَصَاحِفِ **(بِٱلْفَصْلِ فِي رَسْمِهَا)**.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْفَصْلِ: ٱلْقَطْعُ؛ أَيْ: قَطْعُ ٱلْكَلِمَةِ عَمَّا بَعْدَهَا فِي ٱلرَّسْمِ.

وَضِدُّ ٱلْفَصْلِ: ٱلْوَصْلُ.

وَٱلْفَصْلُ هُوَ ٱلْأَصْلُ، وَلِأَصَالَتِهِ قَالَ ٱلنَّاظِمُ هُنَا **(عَلَىٰ وِفَاقِ ٱلْأَصْلِ)**.

فَإِنْ قُلْتَ: حَيْثُ كَانَ ٱلْفَصْلُ هُوَ ٱلْأَصْلَ؛ فَكَانَ حَقُّ ٱلنَّاظِمِ أَلَّا يَتَعَرَّضَ إِلَّا لِمَا خَرَجَ عَنِ ٱلْأَصْلِ، وَهُوَ ٱلْمَوْصُولُ.

وَٱلْجَوَابُ: أَنَّهُ إِنَّمَا تَعَرَّضَ - كَغَيْرِهِ - لِلْمَفْصُولِ ٱخْتِصَاراً لِقِلَّتِهِ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَى ٱلْمَوْصُولِ، وَلَوْ تَعَرَّضُوا إِلَىٰ جَمِيعِ مَا جَاءَ مَوْصُولاً عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْأَصْلِ لَطَالَ ٱلْكَلَامُ، وَفَاتَ ٱلِٱخْتِصَارُ.

وَهَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةُ شُرُوعٌ مِنَ ٱلنَّاظِمِ فِي مَسَائِلِ ٱلْفَصْلِ وَٱلْوَصْلِ، بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ مَسَائِلِ ٱلْإِبْدَالِ ٱلرَّسْمِيِّ.

وَقَدْ جَعَلَ ٱلنَّاظِمُ مَسَائِلَ ٱلْفَصْلِ وَٱلْوَصْلِ فِي بَابَيْنِ:

-أَوَّلُهُمَا: هَـٰذَا ٱلْبَابُ؛ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ عَلَى ٱلْمَفْصُولِ مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ، وَيُعْلَمُ مِنْهُ أَنَّ مَا لَهُ نَظِيرٌ مِنْهَا - وَلَمْ يُذْكَرْ - يُكْتَبُ مَوْصُولاً.

-وَثَانِيهِمَا: ٱلْبَابُ ٱلَّذِي بَعْدَهُ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ عَلَى ٱلْمَوْصُولِ مِنَ ٱلْكَلِمَاتِ، وَيُعْلَمُ مِنْهُ أَنَّ مَا لَهُ نَظِيرٌ مِنْهَا - وَلَمْ يُذْكَرْ - يُكْتَبُ مَفْصُولاً.

وَقَدْ ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ سِتَّةَ فُصُولٍ:

-ٱشْتَمَلَ ٱلْفَصْلُ ٱلثَّانِي مِنْهَا عَلَىٰ تِسْعَةِ أَنْوَاعٍ مِنَ ٱلْمَقْطُوعِ.

-وَٱلثَّالِثُ عَلَىٰ نَوْعَيْنِ مِنْهُ.

-وَٱلرَّابِعُ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ مِنْهُ.

-وَٱشْتَمَلَ كُلُّ فَصْلٍ مِنَ ٱلْفُصُولِ ٱلْبَاقِيَةِ عَلَىٰ نَوْعٍ مِنْهُ فَقَطْ.

وَٱلْأَنْوَاعُ ٱلَّتِي ٱشْتَمَلَ عَلَيْهَا ٱلْفَصْلُ ٱلثَّانِي وَٱلثَّالِثُ وَٱلرَّابِعُ بَعْضُهَا مُتَعَدِّدٌ، وَبَعْضُهَا مُتَّحِدٌ.

وَقَوْلُهُ: (**بِٱلْفَصْلِ**)؛ مُتَعَلِّقٌ بِـ(**وَرَدَتْ**)، وَ(**فِي رَسْمِهَا**) مُتَعَلِّقٌ (**بِٱلْفَصْلِ**).

وَقَوْلُهُ: (**عَلَىٰ وِفَاقِ ٱلْأَصْلِ**)؛ يُحْتَمَلُ تَعَلُّقُهُ (**بِٱلْفَصْلِ**)، أَوْ بِـ(**وَرَدَتْ**).

ثُمَّ قَالَ:

٣٩٨- أَنْ لَا يَقُولُوا وَأَقُولَ فُصِلَا ثُمَّ مَعاً بِهُودَ لَيْسَ ٱلْأَوَّلَا

٣٩٩- وَتَوْبَةٍ وَٱلْحَجِّ مَعْ يَاسِينَا وَفِي ٱلدُّخَانِ مَعَ حَرْفِ نُونَا

٤٠٠- وَٱلْأَمْتِحَانِ وَكَذَاكَ رُوِيَا عَنْ بَعْضِهِمْ أَيْضاً بِحَرْفِ ٱلْأَنْبِيَا

هَٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلْأَوَّلُ مِنْ فُصُولِ هَٰذَا ٱلْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ **(أَنْ لَا)** بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ وَسُكُونِ ٱلنُّونِ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِقَطْعِ كَلِمَةِ **(أَنْ)** عَنْ كَلِمَةِ **(لَا)** بَعْدَهَا فِي أَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعاً، عَشَرَةٌ مَقْطُوعَةٌ بِٱتِّفَاقِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَفِي ٱلْحَادِي عَشَرَ خِلَافٌ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ وَٱلثَّانِي:

﴿أَن لَّا يَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾.

وَ﴿أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾.

كِلَاهُمَا فِي ٱلْأَعْرَافِ.

وَإِلَيْهِمَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(أَنْ لَا يَقُولُوا وَأَقُولُ فُصِلَا)**؛ أَيْ: قُطِعَا.

وَٱلْأَلِفُ فِي **(فُصِلَا)** أَلِفُ ٱلِاثْنَيْنِ؛ تَعُودُ عَلَىٰ هَٰذَيْنِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ وَٱلرَّابِعُ:

﴿وَأَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ فِي هُودَ.

وَ﴿أَن لَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ إِنَّنِيٓ أَخَافُ﴾، وَهُوَ ٱلثَّانِي فِي هُودَ.

وَإِلَىٰ هَـٰذَيْنِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**ثُمَّ مَعاً بِهُودَ لَيْسَ ٱلْأَوَلَّا**)؛ أَيْ: ثُمَّ (**أَنْ لَا**) مَعاً فِي هُودَ غَيْرَ ٱلْأَوَّلِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**لَيْسَ ٱلْأَوَّلَا**) عَنِ ٱلْأَوَّلِ فِيهَا؛ وَهُوَ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۚ إِنَّنِى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾﴾ فَإِنَّهُ مَوْصُولٌ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْخَامِسُ ﴿أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ﴾ فِي آخِرِ ٱلتَّوْبَةِ.

وَقَدْ تَعَدَّدَ (**أَنْ لَا**) فِيهَا بِثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، هَـٰذَا، وَ﴿أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ﴾ وَ﴿وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُواْ﴾.

وَمُقْتَضَىٰ إِطْلَاقِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ ٱلثَّلَاثَةَ مَقْطُوعَةٌ، مَعَ أَنَّ ٱلْمَقْطُوعَ هُوَ ٱلْوَاقِعُ فِي آخِرِهَا فَقَطْ، وَلِذَا أُصْلِحَ فَقِيلَ:

وَآخِرَ ٱلتَّوْبَةِ مَعْ يَاسِينَا وَٱلْحَجِّ وَٱلدُّخَانِ ثُمَّ نُونَا

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسُ ﴿أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا﴾ فِي ٱلْحَجِّ.

ٱلسَّابِعُ ﴿أَن لَّا تَعْبُدُواْ ٱلشَّيْطَـٰنَۖ﴾ فِي يس.

ٱلثَّامِنُ ﴿وَأَن لَّا تَعْلُواْ عَلَى ٱللَّهِۖ﴾ فِي ٱلدُّخَانِ.

ٱلتَّاسِعُ ﴿أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا ٱلْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ ﴿٢٤﴾﴾ فِي ن وَٱلْقَلَمِ.

ٱلْعَاشِرُ ﴿عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ فِي ٱلْمُمْتَحِنَةِ.

ٱلْحَادِي عَشَرَ ﴿أَن لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَـٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ فِي

ٱلْأَنْبِيَاءِ، وَقَدِ ٱخْتُلِفَ فِيهِ، فَرُوِيَ بِٱلْفَصْلِ، وَرُوِيَ بِٱلْوَصْلِ، وَقَدِ ٱسْتَحَبَّ أَبُو دَاوُدَ فَصْلَهُ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَفُهِمَ مِنْ تَخْصِيصِ ٱلنَّاظِمِ ٱلْقَطْعَ بِهَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ؛ أَنَّ مَا عَدَاهَا كُتِبَ مَوْصُولاً.

وَمَعْنَىٰ وَصْلِ مَا عَدَا هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ: تَنْزِيلُ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْأُولَىٰ مَعَ ٱلثَّانِيَةِ مَنْزِلَةَ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْوَاحِدَةِ تَحْقِيقاً، فَلَا تُرْسَمُ ٱلنُّونُ؛ مِنْ أَنَّ ٱلْقَاعِدَةَ أَنَّ ٱلْمُدْغَمَيْنِ فِي كَلِمَةٍ يُكْتَفَىٰ فِيهِمَا بِصُورَةِ ٱلثَّانِي؛ نَظَراً إِلَى ٱللَّفْظِ، وَلَا كَذَلِكَ إِذَا كَانَا فِي كَلِمَتَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يُرْسَمَانِ مَعاً؛ نَظَراً إِلَى ٱلتَّفْكِيكِ بِتَقْدِيرِ ٱلْوَقْفِ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(ٱلأَوَّلَا)** أَلِفُ ٱلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٠١- فَصْلٌ وَغَيْرَ ٱلنُّورِ مِن مَّا مَلَكَتْ وَفِي ٱلْمُنَافِقِينَ مِن مَّا قُطِعَتْ

٤٠٢- وَٱلْخُلْفُ لِلدَّانِيِّ فِي ٱلْمُنَافِقِينْ وَلِأَبِي دَاوُدَ فِي ٱلرُّومِ يَبِينْ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلثَّانِي مِنْ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ ٱلنَّاظِمُ تِسْعَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ ٱلْمَقْطُوعِ، وَقَدَّمَ مِنْهَا: **(مِنْ مَا)**.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِقَطْعِ **(مِنْ)** ٱلْجَارَّةِ، مِنْ **(مَا)** ٱلْمَوْصُولَةِ ٱلْمَجْرُورَةِ بِهَا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

ٱلْأَوَّلُ وَٱلثَّانِي فِي غَيْرِ سُورَةِ ٱلنُّورِ، وَهُمَا:

﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ.

﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم﴾ فِي ٱلرُّومِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**غَيْرَ ٱلنُّورِ**) مِنَ ٱلْوَاقِعِ فِيهَا؛ وَهُوَ﴿وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾؛ فَإِنَّهُ مَوْصُولٌ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ فِي ٱلْمُنَافِقِينَ، وَهُوَ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُمْ﴾.

ثُمَّ ٱسْتَدْرَكَ فِي ٱلَّذِي فِي ٱلْمُنَافِقِينَ خِلَافاً لِأَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ، وَفِي ٱلَّذِي فِي ٱلرُّومِ خِلَافاً لِأَبِي دَاوُدَ.

وَقَدْ تَلَخَّصَ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ ٱلَّذِي فِي ٱلنِّسَاءِ مُتَّفَقٌ عَلَىٰ قَطْعِهِ، وَٱلآخَرَانِ فِي قَطْعِهِمَا خِلَافٌ، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ قَطْعِهِمَا.

وَفُهِمَ مِنْ تَعْيِينِ ٱلنَّاظِمِ هَٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعَ لِلْقَطْعِ؛ أَنَّ مَا عَدَاهَا وُصِلَتْ فِيهِ (**مِنْ**) بِـ(**مَا**)، نَحْوُ ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾.

وَمَعْنَى ٱلْوَصْلِ - هُنَا - كَمَا تَقَدَّمَ فِي (**أَنْ لَا**).

وَقَوْلُهُ: (**مِنْ مَا مَلَكَتْ**) مُبْتَدَأٌ، وَ(**غَيْرَ ٱلنُّورِ**) مَنْصُوبٌ عَلَى ٱلِاسْتِثْنَاءِ مِنْهُ، قُدِّمَ عَلَيْهِ، وَ(**مِنْ**) عَطْفٌ عَلَى ٱلْمُبْتَدَإِ، وَ(**فِي ٱلْمُنَافِقِينَ**) حَالٌ مِنْ لَفْظِ (**مِنْ مَا**)، وَجُمْلَةُ (**قُطِعَتْ**) خَبَرُ ٱلْمُبْتَدَإِ مَعَ مَا عُطِفَ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ: (**يَبِينْ**) مَعْنَاهُ: يَظْهَرُ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٠٣- وَقَطْعُ مِنْ مَعْ ظَاهِرٍ مَعْ إِنَّمَا مِنْ قَبْلِ تُوعَدُونَ ٱلْأُولَىٰ عَنْهُمَا

لَمَّا أَفَادَ بِمَنْطُوقِ ٱلْبَيْتَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ قَطْعَ (مِنْ) عَنْ (مَا) ٱلْمَوْصُولَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، وَأَفْهَمَ أَنَّ مَا عَدَاهَا مَوْصُولٌ؛ خَشِيَ أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنَّ هَـٰذَا ٱلْمَفْهُومَ شَامِلٌ لِـ(مِنْ) ٱلْجَارَّةِ لِلِاسْمِ ٱلظَّاهِرِ ٱلَّذِي وَقَعَتْ (مَا) فِي أَوَّلِهِ جُزْءاً مِنْهُ، نَحْوُ ﴿مِن مَّالٍ وَبَنِينَ﴾، مَعَ أَنَّهَا مَقْطُوعَةٌ لَا مَوْصُولَةٌ.

فَأَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ - رَفْعاً لِذَلِكَ ٱلتَّوَهُّمِ - بِقَطْعِ كَلِمَةِ (مِنْ) حَالَ كَوْنِهَا مَعَ (ظَاهِرٍ)، يَعْنِي: مَعَ ٱسْمٍ ظَاهِرٍ فِي أَوَّلِهِ (مَا) وَاقِعَةً جُزْءاً مِنْهُ؛ كَٱلْمِثَالِ ٱلسَّابِقِ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ﴾، وَ﴿مِّن مَّالِ ٱللَّهِ﴾، وَ﴿مِن مَّارِجٍ﴾.

وَإِنَّمَا حَمَلْنَا ٱلِٱسْمَ ٱلظَّاهِرَ فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ، وَلِأَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي يُتَوَهَّمُ وَصْلُهُ؛ لِمُشَابَهَتِهِ صُورَةً لِـ(مِنْ) ٱلْجَارَّةِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَهَا (مَا) ٱلْمَوْصُولَةُ، وَأَمَّا غَيْرُ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ فَلَا يُتَوَهَّمُ ذَلِكَ فِيهِ، وَلِهَـٰذَا لَمْ نَحْمِلِ ٱلِٱسْمَ ٱلظَّاهِرَ فِي كَلَامِهِ عَلَىٰ ما قَابَلَ ٱلْمُضْمَرَ؛ حَتَّىٰ يَعُمَّ ٱلنَّوْعَ ٱلْمَذْكُورَ وَغَيْرَهُ، نَحْوُ ﴿مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾، وَ﴿مِّن رِّبَاكُم﴾، وَ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ ٱلنَّاظِمُ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِقَطْعِ (إِنَّ) ٱلْمَكْسُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُشَدَّدَةِ ٱلنُّونِ؛ عَنْ (مَا) ٱلْمَوْصُولَةِ ٱلْوَاقِعَةِ قَبْلَ (تُوعَدُونَ) ٱلْأُولَىٰ في ٱلْقُرْآنِ؛ وَهِيَ فِي

ٱلْأَنْعَامِ ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**ٱلْأُولَىٰ**) عَنْ غَيْرِ ٱلْأُولَىٰ؛ وَهِيَ:

فِي ٱلذَّارِيَاتِ ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ ۝٥﴾.

وَفِي ٱلْمُرْسَلَاتِ ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَاقِعٌ ۝٧﴾.

كَمَا ٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلتَّقَدُّمِ عَلَىٰ ﴿تُوعَدُونَ﴾ عَنْ غَيْرِ ٱلْمُتَقَدِّمِ عَلَيْهِ، نَحْوُ:

﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾.

وَ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾.

وَفُهِمَ مِنْ تَعْبِينِهِ هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعَ لِلْقَطْعِ؛ أَنَّ مَا عَدَاهُ مَوْصُولٌ؛ لَـٰكِنْ سَيَنُصُّ بَعْدُ عَلَى ٱلْخِلَافِ فِي وَصْلِ ﴿إِنَّمَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلنَّحْلِ.

وَقَوْلُهُ: (**ٱلْأُولَىٰ**) صِفَةٌ لِـ(**إِنَّمَا**).

ثُمَّ قَالَ:

٤٠٤- وَعَن مَّنِ ٱلْحَرْفَانِ قُلْ وَعَن مَّا نُهُوا وَفِي ٱلرَّعْدِ أَتَىٰ وإِن مَّا

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِقَطْعِ كَلِمَةِ (**عَنْ**) مِنْ كَلِمَةِ (**مَنْ**) ٱلْمَوْصُولَةِ، وَذَلِكَ كَلِمَتَانِ:

-﴿عَن مَّن يَشَآءُ﴾ فِي ٱلنُّورِ.

-وَ﴿عَن مَّن تَوَلَّىٰ﴾ فِي ٱلنَّجْمِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْهُمَا بِقَطْعِ كَلِمَةِ (عَنْ) مِنْ كَلِمَةِ (مَا) ٱلْمَوْصُولَةِ ٱلْمُجَاوِرَةِ لِـ(نُهُوا)؛ وَذَلِكَ فِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿فَلَمَّا عَتَوْاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنْهُ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ وَهُوَ ﴿نُهُواْ﴾: عَنِ ٱلْخَالِي مِنْهُ، نَحْوُ ﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾، ﴿عَمَّا سَلَفَ﴾، ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ أَيْضاً بِقَطْعِ كَلِمَةِ (إِنْ) ٱلْمَكْسُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلسَّاكِنَةِ ٱلنُّونِ؛ عَنْ كَلِمَةِ (مَا) فِي ٱلرَّعْدِ، وَهُوَ ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، نَحْوُ مَا فِي يُونُسَ بِٱللَّفْظِ ٱلْمُتَقَدِّمِ، وَمَا فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَفُصِّلَتْ ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ﴾.

وَأَفْهَمَ تَخْصِيصُهُ ٱلْفَصْلَ فِي (عَنْ مَا)، وَ(إِنْ مَا) بِمَوْضِعٍ وَاحِدٍ أَنَّ مَا عَدَاهُ مَوْصُولٌ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٠٥- كَذَاكَ أَن لَّمْ مَعَ إِن لَّمْ فُصِلَا إِلَّا فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا ٱلْأَوَّلَا

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ بِفَصْلِ كَلِمَةِ (أَنْ) ٱلْمَفْتُوحِ ٱلْهَمْزَةِ، ٱلسَّاكِنَةِ ٱلنُّونِ؛ عَنْ كَلِمَةِ (لَمْ) مِنْ غَيرِ ٱسْتِثْنَاءٍ، نَحْوُ ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ﴾ ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ۝٧﴾.

وَبِفَصْلِ كَلِمَةِ (إِنْ) ٱلْمَكْسُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ، ٱلسَّاكِنَةِ ٱلنُّونِ؛ عَنْ كَلِمَةِ (لَمْ)، نَحْوُ ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ﴾، ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ﴾، ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ﴾.

ثُمَّ ٱسْتَثْنَىٰ مِنْ فَصْلِ (إِنْ لَمْ) لَفْظَ ﴿فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُواْ﴾ ٱلْأَوَّلَ؛ وَهُوَ فِي هُودَ

﴿فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ﴾ فَيَكُونُ مَوصُولاً.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ (**ٱلْأَوَّلِ**) عَنِ ٱلثَّانِي؛ وَهُوَ فِي ٱلْقَصَصِ ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ﴾؛ فَإِنَّهُ مَفْصُولٌ كَغَيْرِهِ مِنْ نَظَائِرِهِ، حَسَبَمَا صَرَّحَ بِهِ ٱلشَّيْخَانِ فِيمَا عَدَا مَوْضِعَ هُودَ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (**فُصِلَا**) وَ(**ٱلْأَوَّلَا**) لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٠٦- وَمَعْ غَنِمْتُمْ كَثُرَتْ بِٱلْوَصْلِ وَإِنَّمَا عِنْدَ كَذَا فِي ٱلنَّحْلِ

٤٠٧- لَٰكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي ٱلْأَنْفَالِ لِٱبْنِ نَجَاحٍ غَيْرُ ٱلِٱتِّصَالِ

٤٠٨- وَأَنَّمَا تَدْعُونَ عَنْهُ يُقْطَعُ ثَانٍ وَبِٱلْحَرْفَيْنِ جَاءَ ٱلْمُقْنِعُ

أَخْبَرَ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ:

-بِكَثْرَةِ وَصْلِ كَلِمَةِ (**أَنَّ**) ٱلْمَفْتُوحَةِ ٱلْهَمْزَةِ، ٱلْمُشَدَّدَةِ ٱلنُّونِ؛ بِكَلِمَةِ (**مَا**) ٱلْمُجَاوِرَةِ لِـ(**غَنِمْتُمْ**) ٱلْوَاقِعَةِ فِي ٱلْأَنْفَالِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم﴾.

-وَبِكَثْرَةِ وَصْلِ كَلِمَةِ (**إِنَّ**) ٱلْمَكْسُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ، ٱلْمُشَدَّدَةِ ٱلنُّونِ، بِكَلِمَةِ (**مَا**) ٱلْمُجَاوِرَةِ لِـ(**عِنْدَ**) ٱلْوَاقِعَةِ فِي ٱلنَّحْلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿إِنَّمَا عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

يَعْنِي: وَقِلَّةُ ٱلْقَطْعِ فِيهِمَا.

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ ٱبْنَ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - لَمْ يَذْكُرْ فِي ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم﴾ فِي

ٱلْأَنْفَالِ إِلَّا ٱلِاتِّصَالَ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ - أَيْضاً - بِقَطْعِ كَلِمَةِ (أَنَّ) ٱلْمَفْتُوحَةِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُشَدَّدَةِ ٱلنُّونِ؛ مِنْ كَلِمَةِ (مَا) ٱلْمُجَاوِرَةِ لِـ(تَدْعُونَ) ٱلْوَاقِعَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلْبَٰطِلُ﴾ فِي سُورَةِ لُقْمَانَ؛ وَهُوَ ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: (ثَانٍ).

وَٱحْتَرَزَ بِهِ عَنِ ٱلْأَوَّلِ؛ وَهُوَ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ فِي ٱلْحَجِّ؛ لِأَنَّ أَبَا دَاوُدَ سَكَتَ عَنْهُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ بِقَطْعِ (ٱلْحَرْفَيْنِ) أَيْ: كَلِمَتَيْ ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ﴾ فِي لُقْمَانَ وَٱلْحَجِّ.

فَتَحَصَّلَ أَنَّ ٱلْمَوَاضِعَ ٱلْمَقْطُوعَةَ فِيهَا (أَنَّمَا) ٱلْمَفْتُوحَةَ ٱلْهَمْزَةِ وِفَاقاً وَخِلَافاً ثَلَاثَةٌ:

ٱلْأَوَّلُ ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم﴾ فِي ٱلْأَنْفَالِ، ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو فِي ٱلْمُقْنِعِ بِٱلْوَجْهَيْنِ، وَرَجَّحَ فِيهِ ٱلْوَصْلَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَبُو دَاوُدَ إِلَّا ٱلْوَصْلَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ﴾ فِي لُقْمَانَ، ٱتَّفَقَ ٱلشَّيْخَانِ عَلَىٰ قَطْعِهِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ﴾ فِي ٱلْحَجِّ، ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو بِٱلْقَطْعِ، وَسَكَتَ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ:

وَصْلِ ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم﴾فِي ٱلْأَنْفَالِ.

وَقَطْعِ ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ﴾ فِي لُقْمَانَ وَٱلْحَجِّ.

وَمَا عَدَا هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعَ ٱلثَّلَاثَةَ مَوْصُولٌ بِٱتِّفَاقٍ؛ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ، نَحْوُ ﴿أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾ ﴿أَنَّمَا نُمِدُّهُم﴾.

وَمَا ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ قَطْعِ (أَنَّمَا) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَـٰمٌ﴾: لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا (إِنَّمَا) ٱلْمَكْسُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْوَاقِعَةُ فِي ٱلنَّحْلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿إِنَّمَا عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾؛ فَرَجَّحَ فِيهَا ٱلشَّيْخَانِ ٱلْوَصْلَ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَمَا عَدَاهَا مَوْصُولٌ بِٱتِّفَاقٍ؛ كَمَا يُفْهِمُهُ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ، نَحْوُ ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾، ﴿إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ﴾.

وَلَـٰكِنْ لَا يَدْخُلُ فِي عُمُومِ وَصْلِ (إِنَّمَا) ٱلْمَكْسُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَـَٔاتٍ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ؛ لِمَا تَقَدَّمَ فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ مِنْ أَنَّ (إِنَّمَا) فِيهِ مَقْطُوعَةٌ.

وَٱلضَّمِيرُ ٱلْمُسْتَتِرُ فِي قَوْلِهِ: (كَثُرَتْ) يَعُودُ عَلَىٰ (أَنَّمَا)، وَ(مَعْ غَنِمْتُمْ) ظَرْفٌ فِي مَحَلِّ ٱلْحَالِ مِنْهُ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي (لَـٰكِنَّهُ) ضَمِيرُ ٱلشَّأْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٠٩- فَصْلٌ وَأَم مَّنْ قَطَعُوهُ فِي ٱلنِّسَا أَم مَّنْ خَلَقْنَا ثُمَّ أَم مَّنْ أُسِّسَا

٤١٠- كَذَاكَ أَم مَّنْ رَسَمُوا فِي فُصِّلَتْ وَمِثْلُهَا وَلَاتَ حِينٍ شُهِّرَتْ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلثَّالِثُ مِنْ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ نَوْعَيْنِ مِنَ ٱلْمَقْطُوعِ، وَهُمَا (**أَمْ مَنْ**)، وَ(**لَاتَ حِينَ**).

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - عَنْ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ بِقَطْعِ كَلِمَةِ (**أَمْ**) عَنْ كَلِمَةِ (**مَنْ**) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ:

﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ.

وَ﴿أَم مَّنْ خَلَقْنَآ﴾ فِي وَٱلصَّافَّاتِ.

وَ﴿أَم مَّنْ أُسِّسَ بُنْيَـٰنُهُۥ﴾ فِي ٱلتَّوْبَةِ[1].

وَ﴿أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ فِي فُصِّلَتْ.

وَبِقَطْعِ كَلِمَةِ (**لَاتَ**) مِنْ (**حِينَ**) فِي ص ﴿فَنَادَواْ وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾؛ عَلَى ٱلْمَشْهُورِ فِي ﴿وَّلَاتَ حِينَ﴾.

أَمَّا كَلِمَاتُ (**أَمْ مَنْ**) فَقَدْ صَرَّحَ ٱلشَّيْخَانِ بِقَطْعِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَرْبَعَةِ مِنْهَا، وَوَصْلِ مَا عَدَاهَا، نَحْوُ:

﴿أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾.

﴿أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ﴾.

---

(١) قَرَأَهُمَا غَيْرُ نَافِعٍ وَٱبْنِ عَامِرٍ هَـٰكَذَا ﴿أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ﴾.

﴿أَمَّن لَّا يَهِدِّيٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ﴾.

وَقَدْ أَفَادَ ٱلنَّاظِمُ وَصْلَ مَا عَدَا ٱلْأَرْبَعَةَ بِمَفْهُومِ تَعْيِينِ مَوَاضِعِ ٱلْقَطْعِ.

وَأَمَّا ﴿وَلَاتَ حِينَ﴾ فَٱقْتَصَرَ أَبُو دَاوُدَ فِيهِ عَلَى ٱلْقَطْعِ.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: كَتَبُوا ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ فِي ص بِقَطْعِ ٱلتَّاءِ مِنَ ٱلْحَاءِ.

ثُمَّ ذَكَرَ بِسَنَدِهِ إِلَىٰ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: فِي ٱلْإِمَامِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **(وَلَا تَحِينَ مَنَاصٍ)** ٱلتَّاءُ مُتَّصِلَةٌ بِ(حِينَ).

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَلَمْ نَجِدْ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ.

وَقَدْ رَدَّ مَا حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِنَا؛ إِذْ عَدِمُوا وُجُودَ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْقَدِيمَةِ وَغَيْرِهَا.

قَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ ٱبْنُ ٱلْأَنْبَارِيِّ: وَكَذَلِكَ هُوَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْجُدُدِ وَٱلْعُتُقِ بِقَطْعِ ٱلتَّاءِ مِنْ (حِينَ).

وَقَالَ نُصَيْرٌ: ٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ كِتَابَةِ **(وَلَاتَ)** بِٱلتَّاءِ؛ يَعْنِي مُنْفَصِلَةً. ا.هـ كَلَامُ أَبِي عَمْرٍو.

وَأَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ ٱلْقَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ، وَإِنْكَارُهُمْ عَلَيْهِ غَيْرُ مُتَّجِهٍ، لِأَنَّهُ حَكَىٰ مَا رَأَىٰ، وَهُوَ عَدْلٌ ضَابِطٌ، وَقَدْ نَسَبَ عَاصِمٌ ٱلْجَحْدَرِيُّ إِلَى ٱلْإِمَامِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ رَسْمَ أَلِفِ ﴿طَابَ﴾ بِٱلْيَاءِ، وَلَمْ يُنْكِرُوهُ حَيْثُ ٱنْفَرَدَ بِرِوَايَتِهِ عَنْهُ، كَمَا أَنْكَرُوا عَلَىٰ أَبِي عُبَيْدٍ وَصْلَ ٱلتَّاءِ بِ(حِينَ) هُنَا، وَتَمَسُّكُهُمْ بِعَدَمِ وُجُودِ

مَا حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ لَا يَنْهَضُ؛ لِأَنَّ نِسْبَةَ مَا حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ إِلَى ٱلْإِمَامِ، وَنِسْبَةَ مَا حَكَاهُ ٱلْجَحْدَرِيُّ إِلَيْهِ؛ يَقْتَضِي كُلٌّ مِنْهُمَا بِمَفْهُومِهِ أَنَّ غَيْرَ ٱلْإِمَامِ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ بِخِلَافِ ذَلِكَ.

وَقَدْ ثَبَتَ فِي كَلَامِ ٱلْعَرَبِ زِيَادَةُ ٱلتَّاءِ فِي أَوَّلِ كَلِمَاتٍ مِنْ أَسْمَاءِ ٱلزَّمَانِ؛ مِنْهَا **(حِينَ)**، كَقَوْلِهِمْ: كَانَ هَـٰذَا تَحِينَ كَانَ ذَاكَ.

وَكَقَوْلِ ٱلشَّاعِرِ:

ٱلْعَاطِفُونَ تَحِينَ مَا مِنْ عَاطِفٍ وَٱلْمُطْعِمُونَ زَمَانَ أَيْنَ ٱلْمُطْعِمُ[1]

وَلَمَّا كَانَ إِنْكَارُ مَنْ أَنْكَرَ عَلَىٰ أَبِي عُبَيْدٍ غَيْرَ مُتَّجِهٍ؛ لَمْ يَنْقُلْهُ ٱلنَّاظِمُ، بَلْ حَرَّرَ ٱلْعِبَارَةَ حَيْثُ قَالَ: **(وَمِثْلُهَا وَلَاتَ حِينَ شُهِّرَتْ)**.

وَلَا شَكَّ أَنَّ شُهْرَةَ ٱلْفَصْلِ فِي ﴿وَلَاتَ حِينَ﴾ صَحِيحَةٌ؛ ٱعْتِبَاراً بِمَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ ٱلْمَصَاحِفِ، وَهُوَ ٱلْمَعْمُولُ بِهِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(وَمِثْلُهَا)** يَعُودُ عَلَىٰ كَلِمَاتِ **(أَمْ مَنْ)** ٱلْأَرْبَعِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤١١- فَصْلٌ فَمَالِ هَـٰؤُلَاءِ فَٱقْطَعَا مَالِ ٱلَّذِينَ مَالِ هَـٰذَا ٱلْأَرْبَعَا

---

(١) ٱلْبَيْتُ لِأَبِي وَجْزَةَ ٱلسَّعْدِيِّ، وَٱلشَّاهِدُ فِيهِ (تَحِينَ) حَيْثُ زَادَ ٱلتَّاءَ فِي أَوَّلِ ٱسْمِ ٱلزَّمَانِ (حِينَ)، وَخَرَّجَهُ ٱلنُّحَاةُ عَلَىٰ أَنَّ هَـٰذِهِ ٱلتَّاءَ هِيَ هَاءُ ٱلسَّكْتِ لَحِقَتْ قَوْلَهُ: (ٱلْعَاطِفُونَهْ)، وَخَرَّكَهَا ٱلشَّاعِرُ لِلضَّرُورَةِ فَأَبْدَلَهَا تَاءً مَفْتُوحَةً، وَقِيلَ إِنَّ ٱلْأَصْلَ (لَاتَ حِينَ مَا مِنْ عَاطِفٍ) فَحَذَفَ ٱلشَّاعِرُ (لَا) وَأَبْقَى ٱلتَّاءَ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

٤١٢- وَحَيْثُمَا ثُمَّ بِطَوْلٍ يَوْمَ هُمْ وَٱلذَّارِيَاتِ وَكَذَا قَالَ ٱبْنَ أُمّ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلرَّابِعُ مِنْ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ ٱلْمَقْطُوعِ، وَهِيَ (**مَالِ**)، وَ(**حَيْثُمَا**)، وَ(**يَوْمَ هُمْ**)، وَ(**ٱبْنَ أُمَّ**)، وَقَدَّمَ مِنْهَا (**مَالِ**).

فَأَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِقَطْعِ لَامِ ٱلْجَرِّ مِنَ ٱلْمَجْرُورِ بَعْدَهَا فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

﴿**فَمَالِ هَـٰٓؤُلَآءِ**﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ.

وَ﴿**فَمَالِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟**﴾ فِي ٱلْمَعَارِجِ.

وَ﴿**مَالِ هَـٰذَا ٱلْكِتَـٰبِ**﴾ فِي ٱلْكَهْفِ.

وَ﴿**مَالِ هَـٰذَا ٱلرَّسُولِ**﴾ فِي ٱلْفُرْقَانِ.

ثُمَّ أَمَرَ بِقَطْعِ كَلِمَةِ (**حَيْثُ**) مِنْ كَلِمَةِ (**مَا**) وَذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ فِي ٱلْبَقَرَةِ؛ وَهُمَا:

﴿**وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ**﴾.

﴿**وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ لِئَلَّا**﴾.

ثُمَّ أَمَرَ بِقَطْعِ كَلِمَةِ (**يَوْمَ**) مِنْ ضَمِيرِ (**هُمْ**) فِي:

مَوْضِعِ ٱلطَّوْلِ - أَيْ: سُورَةِ غَافِرٍ - وَهُوَ ﴿**يَوْمَ هُم بَـٰرِزُونَ**﴾.

وَفِي ٱلْمَوْضِعِ ٱلْأَوَّلِ فِي ٱلذَّارِيَاتِ؛ وَهُوَ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ ﴿١٣﴾﴾.

وَعُلِمَ أَنَّ مُرَادَهُ ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ فِيهَا مِنْ إِتْيَانِهِ بِـ(يَوْمَ هُمْ) مَفْتُوحَ ٱلْمِيمِ وَمَضْمُومَ ٱلْهَاءِ، لِيُخْرِجَ ٱلْمَوْضِعَ ٱلثَّانِيَ فِيهَا، وَهُوَ﴿مِن يَوْمِهِمُ ٱلَّذِى يُوعَدُونَ﴾ فَإِنَّهُ مَكْسُورُ ٱلْمِيمِ وَٱلْهَاءِ، وَهُوَ مَوْصُولٌ.

ثُمَّ أَخْبَرَ بِقَطْعِ كَلِمَةِ (ٱبْنَ) مِنْ كَلِمَةِ (أُمَّ) فِي مَوْضِعِ ٱلْأَعْرَافِ؛ وَهُوَ ﴿قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ مُجَاوَرَةِ (قَالَ) عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي طه وَهُوَ ﴿قَالَ يَبْنَؤُمَّ﴾؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُجَاوِرٍ لِـ(قَالَ) لِفَصْلِهِ عَنْهُ بِحَرْفِ ٱلنِّدَاءِ، وَهُوَ(يَا)، وَسَيَأْتِي وَصْلُ هَـٰذَا ٱلْمُحْتَرَزِ عَنْهُ.

وَقَدْ صَرَّحَ ٱلشَّيْخَانِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ بِمَا أَفَادَهُ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ قَطْعَ لَامِ ٱلْجَرِّ فِي ﴿فَمَالِ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ وَنَظَائِرِهِ وَإِنْ جَاءَ عَلَى ٱلْأَصْلِ ٱلْأَوَّلِ لَـٰكِنَّهُ مُخَالِفٌ لِلأَصْلِ ٱلثَّانِي، وَذَلِكَ لِأَنَّ ٱلْأَصْلَ ٱلْأَوَّلَ فِي جَمِيعِ ٱلْكَلِمَاتِ هُوَ ٱلْقَطْعُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يَعْرِضُ لِبَعْضِ ٱلْكَلِمَاتِ مَا يَصِيرُ بِهِ ٱلْوَصْلُ أَصْلاً ثَانِياً فِيهِ؛ كَكَوْنِ ٱلْكَلِمَةِ لَا تَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهَا؛ كَٱللَّامِ وَٱلْبَاءِ وَٱلْكَافِ، ٱلَّتِي هِيَ مِنْ حُرُوفِ ٱلْمَعْنَىٰ، فَرَسَمَ كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ لَامَ ٱلْجَرِّ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَرْبَعَةِ عَلَى ٱلْأَصْلِ ٱلْأَوَّلِ - وَهُوَ ٱلْقَطْعُ - وَرَسَمُوا سَائِرَ مَا يُمَاثِلُهَا مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلَّتِي فِيهَا لَامُ ٱلْجَرِّ عَلَى ٱلْأَصْلِ ٱلثَّانِي - وَهُوَ ٱلْوَصْلُ - تَنْبِيهاً عَلَىٰ جَوَازِ ٱلْوَجْهَيْنِ عِنْدَهُمْ، وَٱسْتِعْمَالِ ٱلْأَمْرَيْنِ فِي عَصْرِهِمْ.

وَأَمَّا ﴿وَحَيْثُ مَا﴾، وَ﴿يَوْمَ هُم﴾، وَ﴿ٱبْنَ أُمَّ﴾ فَجَاءَ كُلٌّ مِنْهَا عَلَى ٱلْأَصْلِ ٱلْأَوَّلِ، وَهُوَ ٱلْقَطْعُ.

وَإِنَّمَا خَصُّوا ﴿يَوْمَ هُم﴾ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ بِٱلْقَطْعِ؛ لِأَنَّ لَفْظَ ﴿هُم﴾ فِيهِمَا ضَمِيرٌ مُنْفَصِلٌ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ مُبْتَدَإٍ، خَبَرُهُ مَا بَعْدَهُ، وَ﴿يَوْمَ﴾ مُضَافٌ إِلَى ٱلْجُمْلَةِ، فَلِذَا فُصِلَ مِنْ ﴿هُم﴾، بِخِلَافِ غَيْرِ هَـٰذَيْنِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿مِن يَوْمِهِمُ ٱلَّذِى يُوعَدُونَ﴾، فَإِنَّ (هُمْ) فِيهِ ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ مَخْفُوضٌ بِإِضَافَةِ (يَوْمَ) إِلَيْهِ، فَصَارَا كَٱلْكَلِمَةِ ٱلْوَاحِدَةِ، فَوُصِلَا.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (**فَٱقْطَعَا**) مُبْدَلَةٌ مِنْ نُونِ ٱلتَّوْكِيدِ ٱلْخَفِيفَةِ.

وَأَلِفُ (**أَرْبَعَا**) لِلإِطْلَاقِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِطَوْلٍ**)؛ بِمَعْنَىٰ: فِي.

ثُمَّ قَالَ:

٤١٣- فَصْلٌ وَقُلْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهْ بِٱلْقَطْعِ مِنْ غَيْرِ ٱخْتِلَافٍ رَسَمُوهْ

٤١٤- لَـٰكِنَّ فِي ٱلنِّسَاءِ قَبْلَ رُدُّوا وَجَاءَ أُمَّةً بِخُلْفٍ عَدُّوا

٤١٥- وَكُلَّمَا أُلْقِيَ أَيْضاً نُقِلَا وَٱخْتَارَ فِي تَنْزِيلِهِ أَنْ يُوصَلَا

٤١٦- وَٱلْخُلْفُ فِي ٱلْمُقْنِعِ قَبْلَ دَخَلَتْ وَظَاهِرُ ٱلتَّنْزِيلِ وَصْلٌ إِذْ سَكَتْ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلْخَامِسُ مِنْ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَابِ، وَقَدْ تَعَرَّضَ فِيهِ إِلَىٰ مَوَاضِعِ قَطْعِ (**كُلَّ مَا**)، وَجُمْلَتُهَا - وِفَاقاً وَخِلَافاً - خَمْسَةٌ:

مَوْضِعٌ مُتَّفَقٌ عَلَىٰ قَطْعِهِ.

وَٱلْبَاقِي مُخْتَلَفٌ فِيهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ، وَٱلْمُخْتَلَفَ فِيهِ فِيمَا بَعْدَهُ.

فَأَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنْ يُقَالَ:

-إِنَّ (كُلَّ مَا) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ؛ رَسَمَهُ كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْقَطْعِ مِنْ غَيْرِ ٱخْتِلَافٍ بَيْنَهُمْ.

-وَأَنَّ شُيُوخَ ٱلنَّقْلِ عَدُّوا ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ، وَ﴿كُلَّ مَا جَآءَ أُمَّةً رَّسُولُهَا كَذَّبُوهُ﴾ فِي ٱلْمُؤْمِنِينَ؛ بِخُلْفٍ - أَيْ: بِٱخْتِلَافٍ - بَيْنَ كُتَّابِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي قَطْعِ هَٰذَيْنِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ، وَعَدَمِ قَطْعِهِمَا.

-وَإِنَّ مَوْضِعَ ٱلْمُلْكِ؛ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ﴾ نُقِلَ بِٱلْخِلَافِ أَيْضاً؛ أَيْ: نَقَلَ فِيهِ ٱلشُّيُوخُ ٱلْخِلَافَ؛ كَٱلْمَوْضِعَيْنِ قَبْلَهُ.

وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ فِي تَنْزِيلِهِ وَصْلَهُ.

ثُمَّ أَخْبَرَ ٱلنَّاظِمُ أَنَّ ٱلْخِلَافَ وَقَعَ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَأَنَّ ظَاهِرَ تَنْزِيلِ أَبِي دَاوُدَ وَصْلُهُ؛ لِأَنَّهُ سَكَتَ عَنْهُ عِنْدَ تَعْيِينِ مَوَاضِعِ ٱلْقَطْعِ فِي سُورَةِ ٱلنِّسَاءِ وَفِي مَحَلِّهِ مِنَ ٱلْأَعْرَافِ بَعْدَ أَنْ أَدْرَجَهُ فِي عُمُومِ مَا حُكْمُهُ ٱلْوَصْلُ فِي سُورَةِ ٱلنِّسَاءِ.

وَٱلْمَعْمُولُ بِهِ عِنْدَنَا:

-فِي ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ، وَ﴿كُلَّ مَا جَآءَ أُمَّةً﴾ فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقَطْعُ.

-وَفِي مَوْضِعَيِ ٱلْأَعْرَافِ وَٱلْمُلْكِ ٱلْوَصْلُ.

وَأَمَّا مَوْضِعُ إِبْرَاهِيمَ فَمُتَّفَقٌ عَلَىٰ قَطْعِهِ كَمَا عَلِمْتَ، وَمَا عَدَا ٱلْمَوَاضِعَ ٱلْخَمْسَةَ مَوْصُولٌ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ؛ نَحْوُ ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌ﴾، ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾.

وَقَوْلُهُ: (**عَدُّوا**) جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ خَبَرُ (**لَـٰكِنَّ**)، وَٱسْمُهَا ضَمِيرُ ٱلشَّأْنِ مَحْذُوفٌ مُفَسَّرٌ بِجُمْلَةِ ٱلْخَبَرِ.

وَقَوْلُهُ: (**نُقِلَا**) بِٱلْبِنَاءِ لِلنَّائِبِ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ؛ كَأَلِفِ (**يُوصَلَا**).

ثُمَّ قَالَ:

٤١٧- فَصْلٌ وَفِي مَا وَاحِدٍ وَعَشَرَهْ فِي مَا فَعَلْنَ ثَانِياً فِي ٱلْبَقَرَهْ

٤١٨- وَوَسَطَ ٱلْعُقُودِ حَرْفٌ وَمَعَا فِي سُورَةِ ٱلْأَنْعَامِ كُلٌّ قُطِعَا

٤١٩- وَٱلْأَنْبِيَا وَٱلشُّعَرَا وَوَقَعَتْ وَٱلنُّورُ وَٱلرُّومُ كَذَاكَ وَقَعَتْ

٤٢٠- وَمِثْلُهَا ٱلْحَرْفَانِ أَيْضاً فِي ٱلزُّمَرْ وَخُلْفُ مُقْنِعٍ بِكُلٍّ مُسْتَطَرْ

٤٢١- وَخُلْفُ تَنْزِيلٍ بِغَيْرِ ٱلشُّعَرَا وَٱلْأَنْبِيَا وَٱقْطَعْهُمَا إِذْ كَثُرَا

هَـٰذَا هُوَ سَادِسُ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَابِ، وَهُوَ خَاتِمَتُهُ، وَقَدْ تَعَرَّضَ فِيهِ لِلْكَلَامِ عَلَىٰ (**فِي مَا**).

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَىٰ ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِقَطْعِ كَلِمَةِ (فِي) عَنْ كَلِمَةِ (مَا) فِي أَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعاً:

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ ﴿فِي مَا فَعَلْنَ﴾ ٱلْوَاقِعُ ثَانِياً فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَهُوَ ٱلَّذِي بَعْدَهُ ﴿فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (ثَانِياً) عَنِ ٱلْأَوَّلِ فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَهُوَ ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾؛ فَإِنَّهُ مَوْصُولٌ.

كَمَا ٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِـ(فَعَلْنَ) عَنْ غَيْرِ ٱلْمُجَاوِرِ لَهُ؛ نَحْوَ ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ فَإِنَّهُ مَوْصُولٌ أَيضاً.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي ﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾؛ فِي وَسْطِ ٱلْعُقُودِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلتَّوَسُّطِ: مِنَ ٱلْمُتَطَرِّفِ؛ وَهُوَ فِي آخِرِهَا ﴿فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾ فَإِنَّهُ مَوْصُولٌ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ وَٱلرَّابِعُ ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾، ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾؛ كِلَاهُمَا فِي ٱلْأَنْعَامِ.

وَإِلَيْهِمَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (وَمعاً فِي سُورَةِ ٱلْأَنْعَامِ). . ٱلْبَيْتَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْخَامِسُ ﴿وَهُمْ فِى مَا ٱشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَٰلِدُونَ﴾ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسُ ﴿أَتُتْرَكُونَ فِى مَا هَٰهُنَآ ءَامِنِينَ ﴿١٤٦﴾﴾ فِي ٱلشُّعَرَاءِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّابِعُ ﴿وَنُنشِئَكُمْ فِى مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْوَاقِعَةِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّامِنُ ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَآ أَفَضْتُمْ﴾ فِي ٱلنُّورِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلتَّاسِعُ ﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِي مَا رَزَقْنَـٰكُمْ﴾ فِي ٱلرُّومِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْعَاشِرُ، وَٱلْحَادِي عَشَرَ:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

﴿أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُواْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

كِلاَهُمَا فِي ٱلزُّمَرِ.

وَإِلَيْهِمَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَمِثْلُهَا ٱلْحرْفَانِ)** أَيْ: ٱلْكَلِمَتَانِ **(أَيضاً فِي ٱلزُّمَر)**.

ثُمَّ أَخْبَرَ:

-أَنَّ أَبَا عَمْرٍو نَقَلَ فِي **(ٱلْمُقْنِعِ)** ٱلْخِلاَفَ فِي ٱلْكُلِّ - أَيِ ٱلْأَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعاً -.

-وَأَنَّ أَبَا دَاوُدَ نَقَلَ ٱلْخِلاَفَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ ٱلشُّعَرَاءِ، وَمَوْضِعِ ٱلْأَنْبِيَاءِ.

ثُمَّ أَمَرَ بِقَطْعِ كَلِمَتَيْ **(فِي)**، وَ**(مَا)** إِحْدَاهُمَا عَنِ ٱلْأُخْرَىٰ فِي هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَحَدَ عَشَرَ، لِكَثْرَتِهِ فِيهَا؛ كَمَا ٱقْتَضَاهُ صَنِيعُ أَبِي عَمْرٍو فِي **(ٱلْمُقْنِعِ)**.

وَبِٱلْقَطْعِ فِي جَمِيعِهَا جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَأَفْهَمَ تَخْصِيصُ ٱلنَّاظِمِ ٱلْقَطْعَ بِٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَحَدَ عَشَرَ أَنَّ مَا عَدَاهَا مَوْصُولٌ، وَهُوَ كَذَلِكَ.

تَنْبِيهٌ:

سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ لَفْظِ **(أَنْ لَو)**، وَلَفْظِ **(آلِ يَاسِين)**.

أَمَّا لَفْظُ **(أَنْ لَوْ)** فَوَقَعَ فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَفِي ٱلرَّعْدِ، وَفِي سَبَإٍ، وَفِي ٱلْجِنِّ[1].

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ قَطْعَ **(أَنْ)** عَنْ **(لَوْ)** فِي غَيْرِ سُورَةِ ٱلْجِنِّ، وَوَصْلَهُ فِي سُورَةِ ٱلْجِنِّ.

وَكَأَنَّ ٱلنَّاظِمَ سَكَتَ عَنْ ذَلِكَ؛ لِمَا قَالَهُ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ: إِنَّ مَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ أَبُو عَمْرٍو وَلاَ غَيْرُهُ مِمَّنِ ٱطَّلَعْتُ عَلَىٰ كَلاَمِهِ، وَلاَ رَأَيْتُ أَحَداً كَتَبَ ﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُواْ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ﴾ بِغَيْرِ نُونٍ، فَهَـٰذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ هَـٰذَا يُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ ٱلنَّاسُ - وَٱللَّهُ أَعْلَمُ - وَإِنَّما هِيَ كُلُّهَا بِٱلنُّونِ، وَلِذَلِكَ تَرَكُوا ذِكْرَهَا. ٱ.هـ

وَعَلَىٰ قَطْعِ **(أَنْ لَوْ)** فِي ٱلسُّوَرِ ٱلْأَرْبَعِ ٱلْعَمَلُ[2].

وَأَمَّا لَفْظُ ﴿ءَالِ يَاسِينَ﴾ فَفِي **(وَٱلصَّافَّاتِ)**، وَقَدْ ذَكَرَ ٱلشَّيْخَانِ قَطْعَ ٱللاَّمِ فِيهِ مِنَ ٱلْيَاءِ، وَكَأَنَّ سُكُوتَ ٱلنَّاظِمِ عَنْهُ لِمَجِيءِ قَطْعِ ٱللاَّمِ فِيهِ فِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَٱلشَّامِيِّ

---

(١) وَهِيَ: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٠٠].
﴿أَفَلَمْ يَاْيْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [الرعد: ٣١].
﴿فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُواْ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤].
﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُواْ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا﴾ [الجن: ١٦].

(٢) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ ٱلْفَصْلِ مَا عَدَا مَوْضِعَ ٱلْجِنِ فَبِٱلْوَصْلِ، عَلَىٰ مَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ.

عَلَى ٱلْأَصْلِ، إِذْ هُوَ كَلِمَتَانِ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِمَا[1]، وَإِنَّما يَكُونُ ٱلْقَطْعُ فِيهِ مُخَالِفاً لِلْخَطِّ ٱلْقِيَاسِيِّ فِي قِرَاءَةِ غَيْرِهِمَا بِكَسْرِ ٱلْهَمْزَةِ وَسُكُونِ ٱللَّامِ؛ لِكَوْنِهِ فِيهَا كَٱلْكَلِمَةِ ٱلْوَاحِدَةِ.

وَقَوْلُهُ: **(قُطِعَا)** مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، وَأَلِفُهُ: لِلإِطْلَاقِ.

(وَٱلْأَنْبِيَا وَٱلشُّعَرَا) كُلٌّ مِنْهُمَا مَقْصُورٌ لِلْوَزْنِ.

وَ**(وَقَعَتْ)** آخِرَ ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ: ٱسْمٌ لِلسُّورَةِ.

وَ**(وَقَعَتْ)** آخِرَ ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي: فِعْلٌ مَاضٍ.

وَمَعْنَىٰ قَوْلِهِ: **(يُسْتَطَرْ)** يُكْتَبُ، وَ**(إِذْ)** فِي قَوْلِهِ: **(إِذْ كَثُرَا)** تَعْلِيلٌ لِـ**(وَٱقْطَعْهُما)**، وَأَلِفُ **(كَثُرَا)** لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٢٢- ٱلْقَوْلُ فِي وَصْلِ حُرُوفٍ رُسِمَتْ عَلَىٰ وِفَاقِ ٱللَّفْظِ إِذْ تَأَلَّفَتْ

أَيْ: هَٰذَا **(ٱلْقَوْلُ فِي وَصْلِ حُرُوفٍ)** أَيْ: كَلِمَاتٍ **(رُسِمَتْ)** فِي ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ **(وِفَاقِ ٱللَّفْظِ)** لِكَوْنِهَا **(تَأَلَّفَتْ)** أَيِ: ٱجْتَمَعَتْ وَٱتَّصَلَتْ بِمَا بَعْدَهَا فِي حَالِ ٱلتَّلَفُّظِ بِهَا.

---

(١) ٱلْمُرَادُ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلصَّافَّاتِ ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ ﴿١٣٠﴾﴾؛ حَيْثُ يَقْرَؤُهَا نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَيَعْقُوبُ بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ، وَأَلِفٍ بَعْدَهَا، وَكَسْرِ ٱللَّامِ؛ هَٰكَذَا ﴿ءَالِ يَاسِينَ﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِكَسْرِ ٱلْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ ٱللَّامِ، دُونَ أَلِفٍ قَبْلَهَا؛ هَٰكَذَا ﴿إِلْ يَاسِينَ﴾.

وَهَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةُ عَقَدَهَا ٱلنَّاظِمُ لِمَا خَرَجَ بِسَبَبِ وَصْلِهِ عَنِ ٱلْأَصْلِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْقَطْعُ، وَلِذَا قَالَ هُنَا (**عَلَىٰ وِفَاقِ ٱللَّفْظِ**)، وَقَالَ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ ٱلسَّابِقَةِ (**عَلَىٰ وِفَاقِ ٱلْأَصْلِ**).

وَقَدْ ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ خَمْسَةَ فُصُولٍ، ٱشْتَمَلَ كُلٌّ مِنَ ٱلْفَصْلِ ٱلْأَوَّلِ وَٱلثَّانِي وَٱلرَّابِعِ عَلَىٰ نَوْعٍ وَاحِدٍ، وَٱشْتَمَلَ ٱلْفَصْلُ ٱلثَّالِثُ عَلَىٰ نَوْعَيْنِ، وَٱلْخَامِسُ عَلَى ٱثْنَي عَشَرَ نَوْعاً.

وَقَوْلُهُ: (**عَلَىٰ وِفَاقِ**) مُتَعَلِّقٌ بِـ(**رُسِمَتْ**)، وَ(**إِذْ**) فِي قَوْلِهِ: (**إِذْ تَأَلَّفَتْ**) تَعْلِيلٌ لِلْوَصْلِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٢٣- فَأَيْنَمَا فِي ٱلْبِكْرِ وَٱلنَّحْلِ فَصِلْ وَفِي ٱلنِّسَاءِ عَنْ سُلَيْمَانَ نُقِلْ

٤٢٤- وَعَنْهُ أَيْضاً جَاءَ فِي ٱلْأَحْزَابِ وَذَانِ لِلدَّانِيِّ بِٱلْضِطْرَابِ

٤٢٥- وَعَنْهُمَا مَعاً خِلَافٌ أُثِرَا فِي مَوْضِعٍ وَهْوَ ٱلَّذِي فِي ٱلشُّعَرَا

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلْأَوَّلُ مِنْ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ (**أَيْنَمَا**).

فَأَمَرَ فِي صَدْرِ ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِوَصْلِ كَلِمَةِ (**أَيْنَ**) بِكَلِمَةِ (**مَا**) فِي مَوْضِعَيْنِ:

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ ﴿**فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ**﴾ فِي ٱلْبِكْرِ - أَيْ: سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ -.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمُجَاوِرِ لِلْفَاءِ: مِنَ ٱلْوَاقِعِ فِيهَا غَيْرِ مُجَاوِرٍ لِلْفَاءِ، وَهُوَ ﴿**أَيْنَ مَا**

تَكُونُواْ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا﴾.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي ﴿أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ فِي ٱلنَّحْلِ.

ثُمَّ أَخْبَر عَنْ سُلَيْمَانَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ -:

-بَوَصْلِ (أَيْنَمَا) ٱلَّذِي فِي ٱلنِّسَاءِ، وَهُوَ﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ﴾.

-وَبِوَصْلِ (أَيْنَمَا) ٱلَّذِي فِي ٱلْأَحْزَابِ وَهُوَ ﴿أَيْنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ بِـ:

-أَنَّ هَـٰذَيْنِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ لِأَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ (بِٱضْطِرَابٍ) أَيْ: بِٱخْتِلَافٍ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ.

-وَأَنَّ ٱلشَّيْخَيْنِ أُثِرَ عَنْهُمَا - أَيْ: رُوِيَ عَنْهُمَا مَعاً - ٱلْخِلَافُ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي ٱلَّذِي فِي ٱلشُّعَرَاءِ، وَهُوَ ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٩٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾.

فَتَحَصَّلَ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ جُمْلَةَ مَوَاضِعِ وَصْلِ (أَيْنَمَا) وَفِاقاً وَخِلَافاً خَمْسَةٌ:

-مَوْضِعَانِ مُتَّفَقٌ عَلَىٰ وَصْلِهِمَا، وَهُمَا ٱلَّذِي فِي ٱلْبَقَرَةِ ٱلْوَاقِعُ بَعْدَ ٱلْفَاءِ، وَٱلَّذِي فِي ٱلنَّحْلِ.

-وَثَلَاثَةٌ مُخْتَلَفٌ فِيهَا، وَهِيَ ٱلَّتِي فِي ٱلنِّسَاءِ، وَٱلْأَحْزَابِ، وَٱلشُّعَرَاءِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْوَصْلِ فِي مَوْضِعَيِ ٱلنِّسَاءِ، وَٱلْأَحْزَابِ، وَعَلَى ٱلْقَطْعِ فِي مَوْضِعِ ٱلشُّعَرَاءِ.

وَفُهِمَ مِنْ تَعْيِينِ ٱلنَّاظِمِ هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعَ ٱلْخَمْسَةَ لِلْوَصْلِ؛ أَنَّ مَا عَدَاهَا مَقْطُوعٌ، كَٱلْمُحْتَرَزِ عَنْهُ بِٱلْفَاءِ فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَكَٱلَّذِي فِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ وَفِي غَافِرٍ ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾.

وَٱلْفَاءُ فِي (**فَأَيْنَما**) مِنْ لَفْظِ ٱلْقُرْآنِ، وَهُوَ مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لِـ(**صِلْ**).

وَٱلْفَاءُ ٱلدَّاخِلَةُ عَلَىٰ (**صِلْ**) زَائِدَةٌ.

وَقَوْلُهُ: (**أُثِرَا**) فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٢٦- فَصْلٌ وَقُلْ بِٱلْوَصْلِ بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي ٱلْأَعْرَافِ رَوَوْا

٤٢٧- وَخُلْفُهُ لِٱبْنِ نَجَاحٍ رُسِمَا وَعَنْهُمَا كَذَاكَ فِي قُلْ بِئْسَما

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلثَّانِي مِنْ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ (**بِئْسَمَا**).

فَأَمَرَ فِي صَدْرِ ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنْ يُقَالَ بِوَصْلِ كَلِمَةِ (**بِئْسَ**) بِكَلِمَةِ (**مَا**) ٱلْمُجَاوِرِ لِـ(**اشْتَرَوْا**) وَهُوَ فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ﴾.

ثُمَّ أَخْبَرَ عَنِ ٱلشُّيُوخِ ٱلَّذِينَ أَخَذُوا عَنْ أَبِي عَمْرٍو ٱلْمُقْنِعَ وَأَدَّوْهُ بِٱلْوَسَائِطِ إِلَى ٱلنَّاظِمِ وَغَيْرِهِ، رَوَوْا فِيهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ٱلْوَصْلَ فِي (**بِئْسَمَا**) فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَهُوَ ﴿قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنۢ بَعْدِيٓ﴾.

وَأَنَّ ٱلْخِلَافَ فِي هَـٰذَا ٱلَّذِي فِي ٱلْأَعْرَافِ (**رُسِمَ**) أَيْ: قُيِّدَ وَذُكِرَ (لِٱبْنِ نَجَاحٍ)

وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ.

وَأَنَّ ٱلْخِلَافَ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ عَنِ ٱلشَّيْخَيْنِ فِي (بِئْسَمَا) ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ (قُلْ) وَهُوَ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ أَيْضاً.

فَتَحَصَّلَ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ مَوَاضِعَ وَصْلِ (بِئْسَمَا) وِفَاقاً وَخِلَافاً ثَلَاثَةٌ:

مَوْضِعٌ مُتَّفَقٌ عَلَىٰ وَصْلِهِ، وَهُوَ﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْاْ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ.

وَمَوْضِعَانِ مُخْتَلَفٌ فِيهِمَا؛ وَهُمَا:

﴿بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي﴾ في ٱلْأَعْرَافِ.

وَ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ أَيْضاً.

وَٱلْعَمَلُ فِيهِما عِنْدَنَا عَلَى ٱلْوَصْلِ.

وَفُهِمَ مِنْ تَعْيِينِ ٱلنَّاظِمِ هَٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعَ ٱلثَّلَاثَةَ لِلْوَصْلِ؛ أَنَّ مَا عَدَاهَا مَقْطُوعٌ بِٱتِّفَاقٍ، وَهُوَ سِتَّةُ مَوَاضِعَ:

مَوْضِعٌ فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَهُوَ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾.

وَمَوْضِعٌ بِآلِ عِمْرَانَ، وَهُوَ﴿فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾.

وَأَرْبَعَةُ مَوَاضِعَ فِي ٱلْمَائِدَةِ:

وَهِيَ ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾.

وَ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾.

وَ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾.

وَ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾.

وَقَوْلُهُ: (رُسِمَا) فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٢٨- فَصْلٌ لِكَيْلَا جَاءَ مِنْ ذَا ٱلْبَابِ فِي ٱلْحَجِّ وَٱلْحَدِيدِ وَٱلْأَحْزَابِ

٤٢٩- ثَانٍ وَعَنْ خُلْفٍ بِآلِ عِمْرَانْ وَبِٱتِّفَاقٍ وَيْكَأَنَّ ٱلْحَرْفَانْ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلثَّالِثُ مِنْ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ نَوْعَيْنِ مِنَ ٱلْمَوْصُولِ، وَهُمَا:

-(**لِكَيْلَا**).

-وَ(**وَيْكَأَنَّ**).

وَقَدَّمَ ٱلْكَلَامَ عَلَىٰ (**لِكَيْلَا**).

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ (**لِكَيْلَا**) جَاءَ مِنْ هَـٰذَا ٱلْبَابِ؛ ٱلَّذِي هُوَ بَابُ ٱلْوَصْلِ؛ بِمَعْنَىٰ أَنَّ كَلِمَةَ (**كَيْ**) رُسِمَتْ مُتَّصِلَةً بِـ(**لَا**) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ:

-ثَلَاثَةٌ بِٱتِّفَاقِ ٱلْمَصَاحِفِ.

-وَٱلرَّابِعُ بِخُلْفٍ عَنْهَا.

أَمَّا ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْمُتَّفَقُ عَلَىٰ وَصْلِهَا فَهِيَ:

-﴿لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنۢ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْـًٔا﴾ فِي ٱلْحَجِّ.

-وَ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ فِي ٱلْحَدِيدِ.

-وَ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ فِي ٱلْأَحْزَابِ، وَهُوَ ٱلثَّانِي فِيهَا.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلثَّانِي: عَنِ ٱلْأَوَّلِ فِيهَا، وَهُوَ ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ﴾.

وَأَمَّا ٱلْمَوْضِعُ ٱلْمُخْتَلَفُ فِيهِ فَهُوَ ﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ.

وَظَاهِرُ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ شُيُوخَ ٱلنَّقْلِ كُلَّهُمْ ذَكَرُوا فِيهِ ٱلْخِلَافَ، مَعَ أَنَّ ٱلشَّاطِبِيَّ لَمْ يَحْكِ فِي ٱلْعَقِيلَةِ خِلَافاً فِي وَصْلِهِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِي هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ عَلَى ٱلْوَصْلِ.

وَفُهِمَ مِنْ تَعْيِينِ ٱلنَّاظِمِ هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعَ ٱلْأَرْبَعَةَ لِلْوَصْلِ أَنَّ مَا عَدَاهَا مَقْطُوعٌ بِٱتِّفَاقٍ، وَهُوَ ثَلَاثَةُ مَوَاضِعَ:

-﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ﴾ وَهُوَ ٱلْأَوَّلُ فِي ٱلْأَحْزَابِ ٱلْمُحْتَرَزُ عَنْهُ فِيمَا تَقَدَّمَ.

-وَ﴿لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْـًٔا﴾ فِي ٱلنَّحْلِ.

-وَ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾ فِي ٱلْحَشْرِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ في ٱلشَّطْرِ ٱلْأَخِيرِ مِنَ ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي - مَعَ ٱلْإِطْلَاقِ أَيْضاً بِٱتِّفَاقِ ٱلْمَصَاحِفِ - عَلَىٰ وَصْلِ كَلِمَتَيْ ﴿وَيْكَأَنَّ﴾؛ وَهُمَا فِي ٱلْقَصَصِ:

-﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ﴾.

-﴿وَيْكَأَنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾.

وَ(**وَيْ**) ٱسْمُ فِعْلٍ عِنْدَ ٱلْخَلِيلِ وَسِيبَوَيْهِ كَ(**صَهْ**)؛ وَمَعْنَاهُ: أَعْجَبُ، وَٱلْكَافُ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْيَاءِ هِيَ كَافُ ٱلتَّشْبِيهِ فِي ٱلْأَصْلِ، دَخَلَتْ عَلَىٰ (**أَنَّ**) إِلَّا أَنَّهَا جُرِّدَتْ هُنَا مِنَ ٱلتَّشْبِيهِ، وَصَارَ مَجْمُوعُ (**كَأَنَّ**) لِلتَّحْقِيقِ.

وَمُرَادُ ٱلنَّاظِمِ بِٱلْوَصْلِ فِي ﴿وَيْكَأَنَّ﴾ وَصْلُ ٱلْيَاءِ بِٱلْكَافِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي يُحْتَاجُ لِلتَّنْبِيهِ عَلَيْهِ، لِعَدَمِ مَجِيئِهِ عَلَى ٱلْأَصْلِ، ٱلَّذِي هُوَ ٱلْقَطْعُ.

وَأَمَّا وَصْلُ ٱلْكَافِ بِـ(**أَنَّ**)؛ فَإِنَّهُ لَا يُحْتَاجُ إِلَى ٱلتَّنْبِيهِ عَلَيْهِ؛ لِمَجِيئِهِ عَلَى ٱلْأَصْلِ فِي ٱلْحَرْفِ ٱلْإِفْرَادِيِّ.

وَقَوْلُهُ: (**ثَانٍ**) خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: وَهُوَ ثَانٍ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِآلِ عِمْرَانْ**) بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَقَوْلُه: (**ٱلْحَرْفَانْ**) مَعْنَاهُ: ٱلْكَلِمَتَانِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٣٠- فَصْلٌ وَصِلْ أَلَّنْ مَعاً فِي ٱلْكَهْفِ وَفِي ٱلْقِيَامَةِ بِغَيْرِ خُلْفِ

٤٣١- كَذَاكَ فِي ٱلْمُزَمِّلِ ٱلْوَصْلُ ذُكِرْ فِي مُقْنِعٍ عَنْ بَعْضِهِمْ وَمَا شُهِرْ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلرَّابِعُ مِنْ فُصُولِ هَـٰذَا ٱلْبَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ (**أَلَّنْ**).

فَأَمَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَىٰ ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِوَصْلِ (**أَنْ**) ٱلْمَفْتُوحَةِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلسَّاكِنَةِ ٱلنُّونِ، بِكَلِمَةِ (**لَنْ**)؛ فِي مَوْضِعَيِ ٱلْكَهْفِ وَٱلْقِيَامَةِ مَعاً، وَهُمَا:

-﴿أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُمْ مَّوْعِدًا﴾.

-وَ﴿أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ﴾.

بِغَيْرِ خِلَافٍ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ فِيهِمَا.

ثُمَّ أَخْبَرَ بِأَنَّ ٱلْوَصْلَ أَيْضاً ذُكِرَ فِي ٱلْمُقْنِعِ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي مَوْضِعِ ٱلْمُزَمِّلِ، وَهُوَ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ﴾، وَلَـٰكِنَّهُ غَيْرُ مَشْهُورٍ فِيهِ، وَٱلْمَشْهُورُ هُوَ قَطْعُهُ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَمَعْنَىٰ وَصْلِ (**أَنْ**) بِـ(**لَنْ**) تَنْزِيلُ ٱلْكَلِمَتَيْنِ مَنْزِلَةَ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْوَاحِدَةِ تَحْقِيقاً، فَلَا تُرْسَمُ ٱلنُّونُ مِنْ (**أَنْ**)؛ لِقَاعِدَةِ أَنَّ ٱلْمُدْغَمَيْنِ فِي كَلِمَةٍ يُكْتَفَىٰ فِيهِمَا بِصُورَةِ ٱلثَّانِي؛ نَظَراً إِلَى ٱللَّفْظِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُهُ فِي (**أَنْ لَا**)، وَسَيَأْتِي نَحْوُهُ فِي كَلِمَاتٍ مِنَ ٱلْبَيْتَيْنِ بَعْدُ.

وَأَفْهَمَ تَعْبِينُ ٱلنَّاظِمِ ٱلْمَوَاضِعَ ٱلثَّلَاثَةَ لِلْوَصْلِ أَنَّ مَا عَدَاهَا مَقْطُوعٌ بِاتِّفَاقٍ نَحْوُ: ﴿أَن لَّن يَنقَلِبَ﴾.

﴿أَن لَّن يُبْعَثُوٓاْ﴾.

﴿أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾.

وَقَوْلُهُ: (ذُكِرْ) فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، وَمِثْلُهُ (شُهِرْ).

ثُمَّ قَالَ:

٤٣٢- فَصْلٌ وَرُبَّمَا وَمِمَّنْ فِيمَ ثُمْ أَمَّا نِعِمَّا عَمَّ صِلْ وَيَبْنَؤُمْ

٤٣٣- كَالُوهُمُ أَوْ وَزَنُوهُمْ مِمَّا خُلِقَ مَعْ كَأَنَّمَا وَمَهْمَا

هَٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلْخَامِسُ مِنْ فُصُولِ هَٰذَا ٱلْبَابِ، وَهُوَ خَاتِمَتُهُ، وَقَدْ تَعَرَّضَ فِيهِ لِٱثْنَيْ عَشَرَ نَوْعاً مِنَ ٱلْمَوْصُولِ، فَأَمَرَ بِوَصْلِهَا كُلِّهَا:

ٱلنَّوْعُ **ٱلْأَوَّلُ**: (رُبَّمَا) وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ: (رُبَّ)، وَ(مَا).

وَقَدْ وَقَعَ فِي سُورَةِ ٱلْحِجْرِ ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾﴾.

وذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو بِٱلْوَصْلِ عَنْ جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ.

ٱلنَّوْعُ ٱلثَّانِي: (مِمَّنْ) وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَةِ (مِنْ) ٱلْجَارَّةِ، وَ(مَنْ) بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ.

وَقَدْ وَقَعَ مُتَعَدِّداً؛ نَحْوُ ﴿مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾، ﴿مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ﴾.

وَقَدْ ذُكِرَ فِي ٱلْمُقْنِعِ أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي شَيءٍ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي وَصْلِهِ.

ٱلنَّوْعُ ٱلثَّالِثُ: (فِيمَ) وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ (فِي) ٱلْجَارَّةِ، وَ(مَا) ٱلِٱسْتِفْهَامِيَّةِ، وَقَدْ وَقَعَ:

-فِي ٱلنِّسَاءِ ﴿قَالُوٓاْ فِيمَ كُنتُمۡ﴾.

-وَفِي ٱلنَّازِعَاتِ ﴿فِيمَ أَنتَ مِن ذِكۡرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾﴾.

وَٱعْلَمْ أَنَّ (مَا) ٱلِٱسْتِفْهَامِيَّةَ إِذَا جُرَّتْ يُحْذَفُ أَلِفُهَا لَفْظاً وَرَسْماً؛ فَرْقاً بَيْنَ ٱلِٱسْتِفْهَامِ وَٱلْخَبَرِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِإِسْكَانِ ٱلْمِيمِ عَلَى ٱلرَّسْمِ عِنْدَ غَالِبِ ٱلْقُرَّاءِ[1].

ٱلنَّوْعُ ٱلرَّابِعُ: (أَمَّا) بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ ٱلْمِيمِ، وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ (أَمْ)، وَ(مَا)، وَقَدْ وَقَعَ:

فِي ٱلْأَنْعَامِ ﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ مَوْضِعَانِ.

وَفِي ٱلنَّمْلِ ﴿أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، ﴿أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا مَدْخَلَ هُنَا لِنَحْوِ ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴿١٠﴾﴾.

ٱلنَّوْعُ ٱلْخَامِسُ: (نِعِمَّا) وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ (نِعْمَ)، وَ(مَا) وَقَدْ وَقَعَ:

فِي ٱلْبَقَرَةِ ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾.

وَفِي ٱلنِّسَاءِ ﴿نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾.

---

(١) وَيَقِفُ عَلَيْهَا ٱلْبَزِّيُّ وَيَعْقُوبُ بِهَاءِ ٱلسَّكْتِ، وَلِلْبَزِّيِّ وَجْهٌ آخَرُ؛ وَهُوَ ٱلْوَقْفُ بِلَا هَاءٍ كَٱلْجَمَاعَةِ، وَهُوَ أَيْضاً لِيَعْقُوبَ مِنْ بَعْضِ طُرُقِ ٱلنَّشْرِ.

ٱلنَّوْعُ ٱلسَّادِسُ: (عَمَّ) وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ (عَنْ) ٱلْجَارَّةِ، وَ(مَا) ٱلِاسْتِفْهَامِيَّةِ.

وَقَدْ وَقَعَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ ٱلنَّبَإِ ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝١﴾.

ٱلنَّوْعُ ٱلسَّابِعُ: (يَبْنَؤُمَّ) وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنَ (يَا) ٱلَّتِي هِيَ حَرْفُ نِدَاءٍ، وَمِنْ (ٱبْنِ)، وَ(أُمِّ)، وَقَدْ وَقَعَ فِي طه ﴿يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ (يا) عَنِ ٱلْخَالِي عَنْهَا، وَهُوَ فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَطْعُهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا ٱلْمُرَادُ بِٱلْوَصْلِ فِي ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾؟ هَلْ وَصْلُ ٱلْيَاءِ بِٱلْبَاءِ، أَوْ وَصْلُ ٱلنُّونِ بِصُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ.

فَٱلْجَوَابُ مَا قَالَهُ بَعْضُهُمْ:

إِنَّ ذِكْرَ ٱلنَّاظِمِ ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾ هُنَا لِإِفَادَةِ ٱتِّصَالِ ٱلْيَاءِ بِٱلْبَاءِ وَحَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ، لَا لِإِفَادَةِ ٱتِّصَالِ ٱلنُّونِ بِصُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ لِتَقَدُّمِهِ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ، وَدَلِيلُهُ عَدَمُ ذِكْرِهِ هُنَا لِـ(يَوْمَئِذٍ)، وَ(حِينَئِذٍ)، حَيْثُ تَقَدَّمَا هُنَاكَ، وَهُوَ كَلَامٌ ظَاهِرٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ.

وَمَا ذُكِرَ مِنْ حَذْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ مِنَ (ٱبْنِ) فِي ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾ هُوَ صَرِيحُ كَلَامِ أَبِي دَاوُدَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ، وَيُسْتَفَادُ مِنَ ٱلْمُقْنِعِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ ٱللَّبِيبُ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ خِلَافاً لِمَنْ قَالَ بِإِثْبَاتِهَا رَسْماً.

وَأَمَّا حَذْفُ أَلِفِ (يَا) مِنْ ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾ فِي ٱلرَّسْمِ فَيُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفَاتِ:

وَمَا أَتَىٰ تَنْبِيهاً أَوْ نِدَاءَ . . . ٱلْبَيْتِ.

ٱلنَّوْعُ ٱلثَّامِنُ وَٱلتَّاسِعُ: (كَالُوهُمْ)، وَ(وَزَنُوهُمْ).

وَقَدْ وَقَعَا فِي سُورَةِ ٱلْمُطَفِّفِينَ ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣﴾.

وَقَدْ حَكَىٰ في ٱلتَّنْزِيلِ إِجْمَاعَ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ وَصْلِ هَٰذَيْنِ ٱلنَّوْعَيْنِ.

وَمَعْنَى ٱلْوَصْلِ فِيهِمَا: تَرْكُ رَسْمِ ٱلْأَلِفِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلِانْفِصَالِ بَعْدَ ٱلْوَاوِ؛ لِكَوْنِ ٱلضَّمِيرَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ مَنْصُوبَيْنِ بِٱلْفِعْلَيْنِ عَلَى ٱلصَّحِيحِ، خِلَافاً لِمَنْ جَعَلَهُمَا مُنْفَصِلَيْنِ لِتَوْكِيدِ ٱلضَّمِيرَيْنِ ٱلْمَرْفُوعَيْنِ بِٱلْفَاعَلِيَّةِ، وَلِرَفْعِ ٱحْتِمَالِ ٱلضَّمِيرَيْنِ ٱلْمُقْتَضِي لِرَسْمِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْوَاوِ، نَصَّ ٱلنَّاظِمُ كَغَيْرِهِ عَلَى ٱلْوَصْلِ فِي هَٰذَيْنِ ٱلنَّوْعَيْنِ، وَإِنَّما لَمْ يَنُصَّ كَغَيْرِهِ عَلَى ٱلِاتِّصَالِ فِيمَا شَابَهَهُما؛ نَحْوُ ﴿فَهَزَمُوهُم﴾ وَ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ﴾، وَ﴿تَقْتُلُوهُمْ﴾؛ لِعَدَمِ ٱحْتِمالِ ٱنْفِصَالِ ٱلضَّمِيرِ فِي ذَلِكَ، إِذْ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِٱنْفِصَالِ ٱلضَّمِيرِ فِي نَحْوِ ﴿فَهَزَمُوهُم﴾.

ٱلنَّوْعُ ٱلْعَاشِرُ: (مِمَّ)؛ وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَةِ (مِنْ) ٱلْجَارَّةِ، وَ(مَا) ٱلِاسْتِفْهَامِيَّةِ.

وَقَدْ وَقَعَ فِي سُورَةِ ٱلطَّارِقِ ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ مِمَّ خُلِقَ ۝٥﴾، لَا غَيْرُ.

فَذِكْرُ ٱلنَّاظِمِ ﴿خَلَقَ﴾ مَعَ ﴿مِمَّ﴾ لِبَيَانِ ٱلْوَاقِعِ لَا لِٱلِاحْتِرَازِ.

ٱلنَّوْعُ ٱلْحَادِي عَشَرَ: (كَأَنَّما)؛ وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ (كَأَنَّ) بِتَشْدِيدِ ٱلنُّونِ، وَ(مَا)، وَهُوَ مَوْصُولٌ حَيْثُما وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ نَحْوُ:

-﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾.

-﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ﴾.

-﴿فَكَأَنَّمَا خَرَّ﴾.

ٱلنَّوْعُ ٱلثَّانِي عَشَرَ: (مَهْمَا)؛ وَقَدْ وَقَعَ فِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿وَقَالُوا۟ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ﴾.

وَقَدْ حَكَىٰ في ٱلْمُقْنِعِ وَصْلَهُ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ.

وَلِلنَّحْوِيِّينَ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ ٱسْمُ شَرْطٍ بَسِيطٌ غَيْرُ مُرَكَّبٍ، وَٱخْتَارَهُ ٱبْنُ هِشَامٍ فِي مُغْنِيهِ.

ثَانِيهَا: أَنَّهُ مُرَكَّبٌ مِنْ (مَهْ)، وَ(مَا) ٱلشَّرْطِيَّةِ.

ثَالِثُهَا: أَنَّهُ مُرَكَّبٌ مِنْ (مَا) ٱلشَّرْطِيَّةِ، وَ(مَا) ٱلْمَزِيدَةِ، وَلَكِنْ أُبْدِلَتِ ٱلْأَلِفُ ٱلْأُولَىٰ هَاءً دَفْعاً لِلتَّكْرَارِ.

فَعَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلْأَوَّلِ: يَكُونُ ٱلتَّنْبِيهُ عَلَىٰ وَصْلِهَا لِرَفْعِ ٱحْتِمَالِ ٱلتَّرْكِيبِ، لَا لِكَوْنِ وَصْلِهَا عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْأَصْلِ.

وَعَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلثَّانِي وَٱلثَّالِثِ: يَكُونُ ٱلْأَصْلُ فِيهَا ٱلْقَطْعُ، وَلَكِنَّهَا وُصِلَتْ كَغَالِبِ أَلْفَاظِ هَٰذَا ٱلْبَابِ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذَا ٱلْبَابِ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ مِنْ وَصْلِ كَلِمَةِ (إِنْ) ٱلْمَكْسُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ، ٱلسَّاكِنَةِ ٱلنُّونِ، بِكَلِمَةِ (لَا)، نَحْوُ ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟﴾، ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾.

وَقَدْ نَصَّ أَبُو دَاوُدَ فِي ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾ عَلَىٰ أَنَّهُم كَتَبُوهُ عَلَى ٱلْإِدْغَامِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ **(رُبَّمَا)** يُقْرَأُ بِتَشْدِيدِ ٱلْبَاءِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ غَيْرِ نَافِعٍ[1] لِلْوَزْنِ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: **(مِمَّا)** لِلإِطْلَاقِ.

وَ**(مَعْ)** بِسُكُونِ ٱلْعَيْنِ.

* * *

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِتَخْفِيفِ ٱلْبَاءِ مِنْ ﴿رُبَمَا﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا.

هاء التأنيث

ثُمَّ قَالَ:

٤٣٤- وَهَاكَ مَا لِظَاهِرٍ أَضَفْتَا مِنْ هَاءِ تَأْنِيثٍ وَخُطَّ بِٱلتَّا

أَيْ: خُذْ مَا أَضَفْتَهُ إِلَىٰ ظَاهِرٍ مِنَ ٱسْمِ ذِي هَاءِ تَأْنِيثٍ؛ فِي حَالِ كَوْنِهِ خُطَّ بِٱلتَّاءِ؛ أَيْ: رُسِمَتْ هَاؤُهُ فِي ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلتَّاءِ كَ﴿رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾، وَ﴿نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾، وَ﴿لِسُنَّتِ ٱللَّهِ﴾، فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلآتِيَةِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْإِضَافَةِ: عَنْ مَا خُتِمَ بِهَاءِ ٱلتَّأْنِيثِ وَلِمْ يُضَفْ، كَ(رَحْمَةٍ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾؛ لِتَعَيُّنِ رَسْمِهِ بِٱلْهَاءِ، إِلَّا مَا يَذْكُرُهُ فِي ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْإِضَافَةِ إِلَىٰ ظَاهِرٍ مِنَ ٱلْإِضَافَةِ إِلَىٰ ضَمِيرٍ؛ كَ(رَحْمَتِي)؛ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾؛ لِتَعَيُّنِ رَسْمِهِ بِٱلتَّاءِ.

وَكَما تُسَمَّىٰ هَٰذِهِ ٱلْهَاءُ هَاءَ تَأْنِيثٍ؛ تُسْمَىٰ أَيْضاً تَاءَ تَأْنِيثٍ.

وَٱخْتُلِفَ: أَيُّهُمَا ٱلْأَصْلُ؟

فَذَهَبَ ٱلْبَصْرِيُّونَ: إِلَىٰ أَنَّ ٱلْأَصْلَ ٱلتَّاءُ.

وَذَهَبَ ٱلْكُوفِيُّونَ: إِلَىٰ أَنَّ ٱلْأَصْلَ ٱلْهَاءُ.

وَقَدْ أَخْرَجَ ٱلنَّاظِمُ بِتَسْمِيَتِهَا (**هَاءَ تَأْنِيثٍ**) ٱلتَّاءَ فِي جَمْعِ ٱلْمُؤَنَّثِ؛ كَ﴿جَنَّتِ

﴿عَدْنٍ﴾، وَفِي ٱلْفِعْلِ كَـ﴿قَالَتِ﴾.

كَمَا خَرَجَ ٱلْفِعْلُ ٱلَّذِي ٱتَّصَلَتْ بِهِ ٱلتَّاءُ بِقَيْدِ ٱلْإِضَافَةِ.

وَقَدِ ٱسْتُفِيدَ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ أَنَّ مَا لَمْ يُذْكَرْ أَثْنَاءَهَا مِنْ هَاءَاتِ ٱلتَّأْنِيثِ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ، وَهُوَ كَذَلِكَ.

وَقَدِ ٱتَّفَقَ ٱلْقُرَّاءُ ٱلسَّبْعَةُ عَلَى ٱلْوَقْفِ بِٱلْهَاءِ فِيمَا رُسِمَ مِنْهَا هَاءً، وَٱخْتَلَفُوا فِيمَا رُسِمَ مِنْهَا تَاءً، عَلَىٰ مَا بُيِّنَ فِي عِلْمِ ٱلْقِرَاءَاتِ.

وَقَدِ ٱشْتَمَلَتْ هَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةُ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ فُصُولٍ، تَضَمَّنَتْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، ذَكَرَ مِنْهَا ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْفَصْلِ ٱلْأَوَّلِ كَلِمَةَ (**رَحْمَة**)، وَفِي ٱلثَّانِي كَلِمَةَ (**نِعْمَة**)، وَفِي ٱلثَّالِثِ كَلِمَةَ (**سُنَّة**)، وَفِي ٱلرَّابِعِ ٱلْعَشْرَةَ ٱلْبَاقِيَةَ.

وَقَوْلُهُ: (**لِظَاهِرِ**) مُتَعَلِّقٌ بِـ(**أَضَفْتَ**).

وَقَوْلُهُ: (**مِنْ هَاءِ تَأْنِيثٍ**) بَيَانٌ لِـ(**مَا**) عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: مِنْ ذِي هَاءِ تَأْنِيثٍ.

وَجُمْلَةُ (**وَخُطَّ بِٱلتَّا**) حَالِيَّةٌ مُقْتَرِنَةٌ بِوَاوِ ٱلْحَالِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٣٥- وَرَحْمَةٌ بِٱلتَّاءِ فِي ٱلْبِكْرِ وَفِي ... سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ وَنَصِّ ٱلزُّخْرُفِ

٤٣٦- مَعاً وَفِي هُوْدَ أَتَتْ وَمَرْيَمَا ... وَٱلرُّومِ كُلٌّ بِٱتِّفَاقٍ رُسِمَا

٤٣٧- كَذَا بِمَا رَحْمَةٍ أَيْضاً ذُكِرَتْ ... لِٱبْنِ نَجَاحٍ وَبِهَاءٍ شُهِّرَتْ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلْأَوَّلُ مِنْ فُصُولِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ كَلِمَةَ (رَحْمَة).

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ (رَحْمَة) رُسِمَتْ بِٱلتَّاءِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ، كُلٌّ مِنْهَا بِٱتِّفَاقٍ مِنَ ٱلْمَصَاحِفِ:

ٱلْمَوْضِعُ **ٱلْأَوَّلُ**: ﴿أُولَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلْبِكْرِ، أَيْ: سُورَةَ ٱلْبَقَرَةِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ وَٱلرَّابِعُ: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾، ﴿وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ كِلَاهُمَا فِي ٱلزُّخْرُفِ.

وَإِلَيْهِمَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَنَصِّ ٱلزُّخْرُفِ مَعاً**).

فَقَوْلُهُ: (**مَعاً**) حَالٌ مِنْ (**نَصِّ ٱلزُّخْرُفِ**)؛ لِأَنَّ ٱلْمُرَادَ بِهِ ٱلْكَلِمَتَانِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْخَامِسُ: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ فِي سُورَةِ هُودَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسُ: ﴿ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ﴾ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّابِعُ: ﴿فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلرُّومِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ عَنِ ٱبْنِ نَجَاحٍ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِأَنَّ ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ رُسِمَتْ بِٱلتَّاءِ، وَأَنَّ ٱلْمَشْهُورَ فِيهَا ٱلْهَاءُ.

وَهَـٰذَا ٱلْمَوْضِعُ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمُضَافٍ، وَٱلتَّرْجَمَةُ مَعْقُودَةٌ لِلْمُضَافِ ٱلْمَخْتُومِ بِهَاءِ ٱلتَّأْنِيثِ، وَلَـٰكِنَّهُ ذَكَرَهُ هُنَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْسَبُ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَٱلْعَمَلُ فِيهِ عَلَى ٱلْمَشْهُورِ، وَهُوَ ٱلرَّسْمُ بِٱلْهَاءِ.

وَٱلْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (مَرْيَمَا)، وَ(رُسِمَا) لِلإِطْلَاقِ.

وَمَفْعُولُ (رُسِمَا) مَحْذُوفٌ؛ أَيْ: رُسِمَ تَاءً.

ثُمَّ قَالَ:

٤٣٨- فَصْلٌ وَنِعْمَتٌ بِتَاءٍ عَشَرَهْ وَوَاحِدٌ مِنْهَا أَخِيرُ ٱلْبَقَرَهْ

٤٣٩- وَآلُ عِمْرَانَ تَعُدُّ وَاحِدَهْ وَمَعَ إِذْ هَمَّ بِنَصِّ ٱلْمَائِدَهْ

٤٤٠- ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ أَيْضاً حَرْفَانْ لَا أَوَّلَا وَفَاطِرٌ وَلُقْمَانْ

٤٤١- ثُمَّ ثَلَاثُ ٱلنَّحْلِ أَعْنِي ٱلْأُخَرَا وَوَاحِدٌ فِي ٱلطُّورِ لَيْسَ أَكْثَرَا

٤٤٢- نِعْمَةُ رَبِّي عَنْ سُلَيْمَانَ رُسِمْ عَنِ ٱبْنِ قَيْسٍ وَعَطَاءٍ وَحَكَمْ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلثَّانِي مِنْ فُصُولِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ كَلِمَةَ (نِعْمَةَ).

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ (نِعْمَةَ) رُسِمَتْ بِٱلتَّاءِ فِي أَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعاً:

ٱلْمَوْضِعُ **ٱلْأَوَّلُ**: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم﴾ أَخِيرُ ٱلْبَقَرَةِ.

وَٱحْتَرَزَ بِٱلْأَخِيرِ: عَنْ غَيْرِ ٱلْأَخِيرِ فِيهَا، وَهُوَ ﴿وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ﴾؛ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يَشْمَلُ ﴿فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾؛ لِعَدَمِ ٱلْإِضَافَةِ، وَلَـٰكِنْ لَمَّا

خَشِيَ تَوَهُّمَ دُخُولِهِ رَفَعَهُ بِقَوْلِهِ: **(تَعُدُّ وَاحِدَةْ)**.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ: ﴿ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ فِي ٱلْمَائِدَةِ.

وَقَيَّدَهُ بِمُصَاحَبَةِ ﴿إِذْ هَمَّ﴾ ٱحْتِرَازاً مِنَ ٱلَّذِي قَبْلَهُ فِيهَا؛ وَهُوَ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ﴾ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ.

وَقَوْلُهُ: **(بِنَصِّ ٱلْمَائِدَةْ)** إِيضَاحٌ؛ لِلاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ بِقَيْدِ ﴿إِذْ هَمَّ﴾.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلرَّابِعُ وَٱلْخَامِسُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾، ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾؛ كِلاَهُمَا فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ.

وَإِلَيْهِمَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ أَيْضاً حَرْفَانِ)** أَيْ: كَلِمَتَانِ، وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: **(لَا أَوَّلَا)** عَنِ ٱلْأَوَّلِ فِيهَا، وَهُوَ﴿ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنجَىٰكُم﴾ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسُ: ﴿ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾ فَاطِر.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّابِعُ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱلْفُلْكَ تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِنِعْمَتِ ٱللَّهِ﴾ فِي لُقْمَانَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّامِنُ وَٱلتَّاسِعُ وَٱلْعَاشِرُ:

﴿وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾.

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾.

﴿وَٱشْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾.

وَهِيَ ٱلْمَوَاضِعُ ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْأَخِيرَةُ فِي ٱلنَّحْلِ، وَلِذَا قَالَ ٱلنَّاظِمُ (**أَعْنِي ٱلْأُخَرَا**).

وَٱحْتَرَزَ بِهِ عَنِ ٱلْمَوْضِعِ ٱلْأَوَّلِ وَٱلثَّانِي فِيهَا، وَهُمَا:

-﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾.

-﴿أَفَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾.

فَإِنَّهُما مَرْسُومَانِ بِٱلْهَاءِ.

وَلاَ مَدْخَلَ لِغَيْرِ ٱلْمُضَافِ هُنَا؛ وَهُوَ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾؛ حَتَّىٰ يَحْتَاجَ إِلَى ٱلِٱحْتِرَازِ عَنْهُ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْحَادِي عَشَرَ ﴿فَمَآ أَنتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾ فِي ٱلطُّورِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْخَامِسِ عَنْ سُلَيْمَانَ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ - بِأَنَّ (**نِعْمَتَ**) ٱلْمُقْتَرِنَ بِكَلِمَةِ (**رَبِّي**) فِي ٱلصَّافَّاتِ وَهُوَ ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنتُ مِنَ ٱلْمُحْضَرِينَ ﴿٥٧﴾﴾ رُسِمَ أَيْ: بِٱلتَّاءِ عَنِ:

-ٱلْغَازِي بْنِ قَيْسٍ.

-وَعَطَاءٍ ٱلْخُرَاسَانِيِّ.

-وَحَكَمِ ٱبْنِ عِمْرَانَ ٱلنَّاقِطِ ٱلْأَنْدَلُسِيِّ.

وَأَشْعَرَ تَخْصِيصُ رَسْمِ هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ بِٱلْأَئِمَّةِ ٱلثَّلَاثَةِ؛ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ نَقَلَ عَنْ غَيْرِهِمْ رَسْمَهُ بِٱلْهَاءِ، وَهُوَ كَذَلِكَ.

وَعَلَىٰ رَسْمِهِ بِٱلْهَاءِ ٱلْعَمَلُ.

وَقَوْلُهُ: (**ٱلأُخَرَا**) جَمْعُ ٱلْأُخْرَىٰ؛ بِمَعْنَى: (**ٱلْأَخِيرَةِ**)؛ ضِدُّ (**ٱلْأُولَىٰ**).

وَٱلْأَلِفُ فِيهِ وَفِي قَوْلِهِ: (**أَكْثَرَا**) أَلِفُ ٱلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٤٣- فَصْلٌ وَسُنَّةٌ ثَلَاثٌ فَاطِرِ وَقَبْلُ فِي ٱلْأَنْفَالِ ثُمَّ غَافِرِ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلثَّالِثُ مِنْ فُصُولِ ٱلتَّرْجَمَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ كَلِمَةَ (**سُنَّة**).

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّ كَلِمَةَ (**سُنَّة**) رُسِمَتْ بِٱلتَّاءِ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ:

-ثَلَاثَةٌ فِي فَاطِرٍ، وَهِيَ:

-﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ ٱلْأَوَّلِينَ﴾، ﴿فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحْوِيلًا﴾.

-وَٱلْمَوْضِعُ ٱلرَّابِعُ فِي ٱلْأَنْفَالِ، وَهُوَ ﴿وَإِن يَعُودُوا۟ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾.

-وَٱلْمَوْضِعُ ٱلْخَامِسُ فِي غَافِرٍ؛ وَهُوَ ﴿سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِۦ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِتَعْيِينِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْخَمْسَةِ عَنْ غَيْرِهَا، نَحْوُ:

-﴿سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا﴾ فِي ٱلْإِسْرَاءِ.

-﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ﴾ فِي ٱلْأَحْزَابِ.

-﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ﴾ فِي ٱلْفَتْحِ.

فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ.

وَقَوْلُهُ: (قَبْلُ) أَيْ: قَبْلَ فَاطِرٍ؛ وَهُوَ حَالٌ مِنَ (ٱلْأَنْفَالِ).

ثُمَّ قَالَ:

٤٤٤- فَصْلٌ وَأَحْرُفٌ كَذَاكَ رُسِمَتْ مِنْهَا ٱبْنَةٌ وَفِي ٱلدُّخَانِ شَجَرَتْ

٤٤٥- وَٱمْرَأَةٌ سَبْعَتُهَا وَقُرَّتْ عَيْنٍ كَذَا بَقِيَّتٌ وَفِطْرَتْ

٤٤٦- ثُمَّ فَنَجْعَلْ لَعْنَةً وَلَعْنَتْ فِي ٱلنُّورِ قُلْ وَٱلْمُزْنُ فِيهَا جَنَّتْ

٤٤٧- وَمَعْصِيَتْ مَعاً وَفِي ٱلْأَعْرَافِ كَلِمَةٌ جَاءَتْ عَلَىٰ خِلَافِ

٤٤٨- فَرَجَّحَ ٱلتَّنْزِيلُ فِيهَا ٱلْهَاءَ وَمُقْنِعٌ حَكَاهُمَا سَوَاءَ

هَـٰذَا هُوَ ٱلْفَصْلُ ٱلرَّابِعُ مِنْ فُصُولِ ٱلتَّرْجَمَةِ وَهُوَ خَاتِمُهَا، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهِ بَقِيَّةَ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلَّتِي رُسِمَتْ بِٱلتَّاءِ، وَهِيَ عَشْرَةٌ.

فَأَخْبَرَ - مَعَ إِطْلَاقِ ٱلْحُكْمِ ٱلَّذِي يُشِيرُ بِهِ إِلَى ٱتِّفَاقِ شُيُوخِ ٱلنَّقْلِ - بِأَنَّها رُسِمَتْ بِٱلتَّاءِ كَٱلْكَلِمَاتِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ؛ إِلَّا ٱلْكَلِمَةَ ٱلْعَاشِرَةَ، فَفِيهَا ٱلْخِلَافُ ٱلْآتِي:

ٱلْكَلِمَةُ ٱلْأُولَىٰ: ﴿ٱبْنَتَ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ﴾ فِي ٱلتَّحْرِيمِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّانِيَةُ: ﴿شَجَرَتَ﴾ فِي ٱلدُّخَانِ ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ: عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، وَهُوَ﴿أَذَٰلِكَ خَيْرٌ نُّزُلًا أَمْ شَجَرَةُ ٱلزَّقُّومِ ﴿٦٢﴾﴾ فِي ٱلصَّافَّاتِ، فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ.

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يُحْتَاجُ إِلَى ٱلِاحْتِرَازِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَهُ فِي ٱلصَّافَّاتِ أَيْضاً؛ وَهُوَ﴿شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ﴾ لِفَقْدِ ٱلْإِضَافَةِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّالِثَةُ ﴿ٱمْرَأَتُ﴾، فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

-فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ﴾.

-وَفِي يُوسُفَ ﴿ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا﴾، ﴿قَالَتِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ﴾.

-وَفِي ٱلْقَصَصِ ﴿وَقَالَتِ ٱمْرَأَتُ فِرْعَوْنَ﴾.

-وَفِي ٱلتَّحْرِيمِ ﴿ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ﴾، وَ﴿ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ﴾.

وَلاَ يَخْفَىٰ أَنَّهُ لَا يُتَوَهَّمُ ٱنْدِرَاجُ غَيْرِ ٱلْمُضَافِ؛ نَحْوُ:

﴿أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾.

﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ﴾.

﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً﴾.

لِأَنَّ ٱلتَّرْجَمَةَ لَمْ تَنْعَقِدْ لِغَيْرِ ٱلْمُضَافِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلرَّابِعَةُ: ﴿قُرَّتُ عَيْنٍ﴾ فِي ٱلْقَصَصِ.

وَقَيَّدَهَا بِٱلْمُجَاوِرِ؛ وَهُوَ لَفْظُ (عَيْنٍ) ٱحْتِرَازاً عَنْ غَيْرِ ٱلْمُجَاوِرِ لَهُ، وَهُوَ:

فِي ٱلْفُرْقَانِ ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾.

وَفِي ٱلسَّجْدَةِ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾.

فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلْخَامِسَةُ: ﴿بَقِيَّتُ ٱللَّهِ﴾ فِي هُودَ.

وَلاَ يُتَوَهَّمُ دُخُولُ: ﴿أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ﴾؛ لِمَا تَقَدَّمَ قَرِيباً.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلسَّادِسَةُ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ﴾ فِي ٱلرُّومِ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلسَّابِعَةُ: ﴿لَّعْنَتَ﴾ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَهُمَا:

-﴿فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ.

- ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧﴾ فِي ٱلنُّورِ[1].

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ عَنْ غَيْرِهِمَا، فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ نَحْوُ ﴿فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ﴾، وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلثَّامِنَةُ: ﴿وَجَنَّتُ نَعِيمٍ﴾ فِي ٱلْمُزْنِ؛ أَيْ: سُورَةِ ٱلْوَاقِعَةِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ؛ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا؛ فَإِنَّهُ مَرْسُومٌ بِٱلْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿أَمْ جَنَّةُ ٱلْخُلْدِ﴾ فِي ٱلْفُرْقَانِ.

---

(١) قَرَأَهَا غَيْرُ نَافِعٍ وَيَعْقُوبَ هَٰكَذَا ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧﴾.

﴿مِن وَرَثَةِ جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ﴾ فِي ٱلشُّعَرَاءِ.

وَهُوَ مُتَعَدِّدٌ.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلتَّاسِعَةُ: ﴿وَمَعْصِيَتِ﴾ فِي مَوْضِعَيْنِ بِسُورَةِ ٱلْمُجَادِلَةِ، وَهُمَا:

-﴿وَيَتَنَٰجَوْنَ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ﴾.

-﴿فَلَا تَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ﴾.

ٱلْكَلِمَةُ ٱلْعَاشِرَةُ: (كَلِمَةُ) فِي ٱلْأَعْرَافِ ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ﴾.

وَقَدْ أَخْبَرَ بِأَنَّها جَاءَتْ عَلَىٰ خِلَافٍ فِيهَا بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ:

فَرَجَّحَ صَاحِبُ ٱلتَّنْزِيلِ رَسْمَهَا بِٱلْهَاءِ عَلَىٰ رَسْمِهَا بِٱلتَّاءِ.

وَصَاحِبُ ٱلْمُقْنِعِ حَكَىٰ فِيهَا ٱلْوَجْهَيْنِ مُسْتَوِيَيْنِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِهَا بِٱلْهَاءِ[1]، وَإِنِ ٱقْتَصَرَ ٱلشَّاطِبِيُّ فِي ٱلْعَقِيلَةِ عَلَىٰ رَسْمِهَا بِٱلتَّاءِ.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَيْدِ ٱلسُّورَةِ عَنِ ٱلْوَاقِعِ فِي غَيْرِهَا، نَحْوُ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ﴾ فِي هُودَ؛ فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي رَسْمِهِ بِٱلْهَاءِ.

---

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ رَسْمِهَا بِٱلتَّاءِ، فَتَقِفُ عَلَيْهَا بِٱلتَّاءِ، وَأَمَا عَلَى رَسْمِهَا بِٱلْهَاءِ فَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِٱلْهَاءِ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ مِنْ جُمْلَةِ ٱلْأَلْفَاظِ ٱلْمَرْسُومَةِ بِٱلتَّاءِ كَلِمَتَيْ **(ذَاتَ)**، وَ**(مَرْضَاتِ)**، نَحْوُ:

﴿ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ﴾.

وَ﴿ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾.

وَ﴿بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾.

وَ﴿ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾.

وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَذْكُرَهُمَا؛ لِشُمُولِ ٱلتَّرْجَمَةِ لَهُمَا.

وَقَدْ ذَكَرَهُمَا ٱلشَّيْخَانِ، كَمَا ذَكَرَا ﴿هَيْهَاتَ﴾ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ بِـ**(قَدْ أَفْلَحَ)**، وَ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾، فِي ص، وَ﴿ٱللَّاتَ﴾ فِي ٱلنَّجْمِ.

وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَذْكُرَ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ أَيْضاً؛ لِكَتْبِهَا بِٱلتَّاءِ مَعَ ٱخْتِلَافِ ٱلْقُرَّاءِ فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَشْمَلْهَا تَرْجَمَتُهُ، إِمَّا بِأَنْ يُدْرِجَهَا فِيهَا، كَمَا أَدْرَجَ فِيهَا ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ﴾، وَإِمَّا بِأَنْ يُفْرِدَهَا بِتَرْجَمَةٍ تَخُصُّهَا.

وَقَوْلُهُ: **(ٱبْنَتٌ)**، وَ**(ٱمْرَأَتٌ)**، وَ**(بَقِيَّتٌ)**، وَ**(فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ)**، وَ**(كَلِمَةٌ)** يُقْرَأُ كُلٌّ مِنْهَا بِٱلتَّنْوِينِ لِإِقَامَةِ ٱلْوَزْنِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَمَعْصِيَتْ)** يُقْرَأُ بِٱلسُّكُونِ لِلْوَزْنِ أَيْضاً.

* * *

خاتمة القسم الأول (فن الرسم)

ثُمَّ قَالَ:

٤٤٩- قَدِ ٱنْتَهَىٰ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَىٰ ... مَا مَنَّ مِنْ إِنْعَامِهِ وَأَكْمَلَا

٤٥٠- فِي صَفَرٍ سَنَةَ إِحْدَىٰ عَشْرَهْ ... مِنْ بَعْدِ سَبْعِمِائَةٍ لِلْهِجْرَهْ

٤٥١- خَمْسِينَ بَيْتاً مَعَ أَرْبَعِمِائَهْ ... وَأَرْبَعاً تَبْصِرَةً لِلنَّشْأَهْ

٤٥٢- عَسَىٰ بِرُشْدِهِمْ بِهِ أَنْ أُرْشَدَا ... مِنْ ظُلَمِ ٱلذَّنْبِ إِلَىٰ نُورِ ٱلْهُدَىٰ

٤٥٣- بِجَاهِ سَيِّدِ ٱلْوَرَى ٱلشَّفِيعِ ... مُحَمَّدٍ ذِي ٱلْمَحْتِدِ ٱلرَّفِيعِ

٤٥٤- صَلَّىٰ عَلَيْهِ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلْ ... وَآلِهِ مَا لَاحَ نَجْمٌ أَوْ أَفَلْ

أَخْبَرَ بِٱنْتِهَاءِ ٱلرَّجَزِ ٱلَّذِي رَامَهُ وَقَصَدَهُ، وَٱسْتَعَانَ عَلَيْهِ بِمَوْلاَهُ وَٱعْتَمَدَهُ، وَلاَ شَكَّ أَنَّ ٱلْإِعَانَةَ عَلَىٰ إِتْمَامِهِ نِعْمَةٌ عُظْمَىٰ مِنْ نِعَمِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَلِذَا حَمِدَ ٱللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ مَا مَنَّ - أَيْ: أَنْعَمَ - بِهِ مِنْ **(إِنْعَامِهِ)** بِجَمِيعِ ٱلنِّعَمِ؛ ٱلَّتِي مِنْ جُمْلَتِهَا ٱلْإِعَانَةُ عَلَىٰ إِتْمَامِ هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَأَكْمَلَا)** عَطْفٌ عَلَىٰ **(مَنَّ)**؛ أَيْ: وَعَلَىٰ ما أَكْمَلَ بِهِ ٱلنِّعَمَ، وَهُوَ ٱلْإِيمَانُ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، لِأَنَّ كُلَّ نِعْمَةٍ إِنَّما تَكْمُلُ بِٱلْإِيمانِ، وَبِدُونِهِ تَكُونُ نَاقِصَةً، وَلِذَا كَانَ هُوَ أَعْظَمَ ٱلنِّعَمِ.

ثُمَّ أَخْبَرَ بِأَنَّ ٱنْتِهَاءَ هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ كَانَ فِي شَهْرِ صَفَرٍ سَنَةَ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ بَعْدَ

سَبْعِمِائَةٍ لِلْهِجْرَةِ ٱلْمَعْهُودَةِ فِي ٱلتَّارِيخِ، وَهِيَ هِجْرَةُ ٱلنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ، وَبِأَنَّ عِدَّةَ أَبْيَاتِ هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ أَرْبَعُمِائَةِ بَيْتٍ وَأَرْبَعَةٌ وَخَمْسُونَ بَيْتاً.

وَقَدْ نُقِلَ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ مَا نَصُّهُ:

يَقُولُ نَاظِمُ هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ: لَمَّا ٱنْتَهَىٰ نَظْمُ هَـٰذَا ٱلرَّجَزِ فِي ٱلتَّارِيخِ ٱلْمَذْكُورِ بَلَغَ أَرْبَعَمِائَةِ بَيْتٍ، وَسَبْعَةً وَثَلَاثِينَ بَيْتاً، ثُمَّ ٱنْتُسِخَ وَٱنْتَشَرَ، وَرَوَاهُ بِذَلِكَ أُنَاسٌ شَتَّىٰ، ثُمَّ عَثَرْتُ فِيهِ عَلَىٰ مَوَاضِعَ كُنْتُ وَهِمْتُ فِيهَا، فَأَصْلَحْتُهَا، فَبَلَغَ أَرْبَعَةً وَخَمْسِينَ بَيْتاً وَأَرْبَعَمِائَةٍ، فَصَارَ ٱلآنَ يَنِيفُ عَلَىٰ مَا بَقِيَ مِنْهُ سَبْعَةَ عَشَرَ بَيْتاً، فَمَنْ قَيَّدَ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلنُّسْخَةِ فَلْيُثْبِتْ هَـٰذَا بِآخِرِهَا؛ لِيُوقَفَ عَلَىٰ صِحَّتِهِ، وَٱللَّهُ تَعَالَىٰ وَلِيُّ ٱلتَّوْفِيقِ بِمَنِّهِ، لاَ رَبَّ غَيْرُهُ، وَلاَ مَعْبُودَ سِوَاهُ. ٱ.هـ

وَقَوْلُهُ: **(تَبْصِرَةً)** حَالٌ مِنْ فَاعِلِ **(ٱنْتَهَىٰ)**؛ ٱلْعَائِدِ عَلَى ٱلرَّجَزِ.

وَ**(ٱلنَّشْأَهْ)** كَـ**(كَتَبَةٍ)**؛ جَمْعُ نَاشِئٍ، وَمُرَادُهُ بِهِمْ: ٱلْمُبْتَدِئُونَ فِي ٱلْعِلْمِ.

يَعْنِي أَنَّ هَـٰذَا ٱلرَّجَزَ يُبَصِّرُ ٱلْمُبْتَدِئِينَ - أَيْ: يُعَرِّفُهُمْ - كَيْفِيَّةَ كِتَابَةِ ٱلْقُرْآنِ، وَلَوْ كِبَاراً فِي ٱلسِّنِّ.

ثُمَّ تَرَجَّىٰ مِنَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ - بِسَبَبِ رُشْدِهِمْ وَهِدَايَتِهِمْ بِهَـٰذَا ٱلرَّجَزِ إِلَىٰ كَيْفِيَّةِ ٱلْكِتَابَةِ - أَنْ يُرْشِدَهُ تَعَالَىٰ - أَيْ: يُخْرِجَهُ مِنَ ٱلظُّلَمِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلذُّنُوبُ، إِلَى ٱلنُّورِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْهُدَىٰ.

وَ**(ٱلظُّلَمُ)** بِضَمِّ ٱلظَّاءِ، وَفَتْحِ ٱللَامِ: جَمْعُ ظُلْمَةٍ؛ ضِدُّ ٱلنُّورِ.

ثُمَّ تَوَسَّلَ بِجَاهِ سَيِّدِ ٱلْوَرَى ٱلشَّفِيعِ ٱلَّذِي يَحْتَاجُ إِلَىٰ شَفَاعَتِهِ عِنْدَ ٱللَّهِ جَمِيعُ ٱلْكُبَرَاءِ سَيِّدِنَا وَمَوْلاَنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ.

وَٱلْجَاهُ: ٱلْمَنْزِلَةُ.

وَٱلْوَرَىٰ: ٱلْخَلْقُ.

ثُمَّ وَصَفَهُ عَلَىٰ جِهَةِ ٱلْمَدْحِ بِأَنَّهُ صَاحِبُ **(ٱلْمَحْتِدِ ٱلرَّفِيعِ)**.

وَ**(ٱلْمَحْتِدُ)** بِفَتْحِ ٱلْمِيمِ وَكَسْرِ ٱلتَّاءِ؛ وَبِٱلدَّالِ: ٱلْأَصْلُ.

وَ**(ٱلرَّفِيعُ)** ٱلشَّرِيفُ ٱلْقَدْرِ.

ثُمَّ دَعَا رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ وَآلِهِ ٱلْكِرَامِ.

ثُمَّ عَلَّقَ ٱسْتِمْرَارَ ٱلصَّلَاةِ بِٱسْتِمْرَارِ طُلُوعِ ٱلنُّجُومِ وَغُرُوبِهَا، وَهُوَ أَمْرٌ بَاقٍ بِبَقَاءِ ٱلدُّنْيَا.

فَقَوْلُهُ: **(صَلَّىٰ عليْهِ رَبُّنَا)** لَفْظُهُ لَفْظُ ٱلْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ ٱلدُّعَاءُ، أَيْ: صَلِّ يَا رَبَّنَا عَلَيْهِ.

وَمَعْنَىٰ **(عَزَّ)** ٱمْتَنَعَ مِنْ سِمَاتِ ٱلْمُحْدَثَاتِ.

وَمَعْنَىٰ **(جَلَّ)** تَعَاظَمَ.

وَفَاعِلُ كُلٍّ مِنْهُمَا: ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَىٰ **(رَبُّنَا)**.

وَقَوْلُهُ: **(مَا لَاحَ نَجْمٌ)** مَعْنَاهُ: مَا طَلَعَ نَجمٌ، وَ**(مَا)** مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ.

وَقَوْلُهُ: **(أَوْ أَفَلَ)** بِفَتْحِ ٱلْفَاءِ، مَعْنَاهُ: أَوْ غَرُبَ.

دليل الحيران

على

مورد الظمآن

تأليف

الإمام العلامة المتقن المحقق الشيخ إبراهيم بن أحمد المارغني التونسي

القسم الثاني

(فن الضبط)



قَالَ مُؤَلِّفُهُ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُ:

هَـٰذَا مَا يَسَّرَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ مِنْ شَرْحِ ٱلنَّظْمِ ٱلْمُتَضَمِّنِ لِفَنِّ ٱلرَّسْمِ، وَهَا أَنَا ذَا أُتْبِعُهُ بِحَوْلِ ٱللَّهِ وَقُوَّتِهِ بِشَرْحِ ٱلذَّيْلِ ٱلْمُتَضَمِّنِ لِفَنِّ ٱلضَّبْطِ، فَأَقُولُ مُسْتَعِيناً بِٱللَّهِ:

قَالَ ٱلنَّاظِمُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

٤٥٥- هَـٰذَا تَمَامُ نَظْمِ رَسْمِ ٱلْخَطِّ وَهَا أَنَا أُتْبِعُهُ بِٱلضَّبْطِ

٤٥٦- كَيْمَا يَكُونُ جَامِعاً مُفِيدَا عَلَى ٱلَّذِي أَلَّفْتُهُ مَعْهُودَا

٤٥٧- مُسْتَنْبَطاً مِنْ زَمَنِ ٱلْخَلِيلِ مُشْتَهِراً فِي أَهْلِ هَـٰذَا ٱلْجِيلِ

ٱلْمُشَارُ إِلَيْهِ بِـ(ذَا)؛ مِنْ قَوْلِهِ: (**هَـٰذَا تَمَامُ**)؛ هُوَ ٱلْبَيْتُ ٱلْأَخِيرُ مِنْ نَظْمِ ٱلرَّسْمِ ٱلْمُسَمَّىٰ بِعُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ، ٱلَّذِي أَلَّفَهُ قَبْلَ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ، وَذَيَّلَهُ بِنَظْمِ ٱلضَّبْطِ؛ ٱلْمُتَّصِلِ ٱلْيَوْمَ بِـ(**مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**).

وَقَوْلُهُ: (**تَمَامُ**)؛ بِمَعْنَىٰ: مُتَمِّمٌ - بِكَسْرِ ٱلْمِيمِ -.

وَٱلْمُتَمَّمُ - بِفَتْحِهَا -: هُوَ عُمْدَةُ ٱلْبَيَانِ؛ ٱلَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: (**نَظْمِ رَسْمِ ٱلْخَطِّ**).

فَإِنِ ٱعْتَبَرْتَ ٱتِّصَالَ هَـٰذَا ٱلذَّيْلِ ٱلْيَوْمَ بِـ(**مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**) حَتَّىٰ صارَ كَٱلْجُزْءِ مِنْهُ؛ كَانَ ٱلْمُشَارُ إِلَيْهِ بِـ(**ذَا**) هُوَ ٱلْبَيْتَ ٱلْأَخِيرَ ٱلْمُتَمِّمَ لِـ(**مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**) ٱلَّذِي هُوَ قَوْلُهُ: (**صَلَّىٰ عَلَيْهِ رَبُّنَا**). . ٱلْبَيْتَ.

وَكَانَ ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: (**نَظْمِ رَسْمِ ٱلْخَطِّ**)؛ هُوَ (**مَوْرِدَ ٱلظَّمْآنِ**).

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْخَطِّ هُنَا: ٱلْمَخْطُوطُ؛ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْمَصَاحِفُ ٱلْعُثْمَانِيَّةُ.

وَ(**هَا**) مِنْ قَوْلِهِ: (**وَهَا أَنَا**)؛ حَرْفُ تَنْبِيهٍ، وَ(**أَنَا**): ضَمِيرُ ٱلْمُتَكَلِّمِ، كَنَّىٰ بِهِ ٱلنَّاظِمُ عَنْ نَفْسِهِ.

وَقَوْلُهُ: (**أُتْبِعُهُ**)؛ بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ (**أَتْبَعَ**) ٱلرُّبَاعِيِّ.

وَقَوْلُهُ: (**بِٱلضَّبْطِ**)؛ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: بِفَنِّ ٱلضَّبْطِ، وَسَيَأْتِي تَعْرِيفُهُ فِي ٱلْمُقَدِّمَةِ.

ثُمَّ عَلَّلَ قَوْلَهُ: (**أُتْبِعُهُ بِٱلضَّبْطِ**)؛ بِقَوْلِهِ: (**كَيْمَا يَكُونُ جَامِعاً**).

وَٱلضَّمِيرُ ٱلْمُسْتَتِرُ فِي (يَكُونُ): عَائِدٌ عَلَى ٱلتَّأْلِيفِ.

أَيْ: إِنَّما أَتْبَعْتُ ٱلرَّسْمَ بِٱلضَّبْطِ؛ لِأَجْلِ أَنْ يَكُونَ ٱلتَّأْلِيفُ جَامِعاً لِفَنَّيِ ٱلرَّسْمِ وَٱلضَّبْطِ.

(**مُفِيداً**)؛ أَيْ: إِفَادَةً تَامَّةً.

وَقَوْلُهُ: (**عَلَى ٱلَّذِي أَلْفَيْتُهُ**)؛ مُتَعَلِّقٌ بِـ(**أُتْبِعُهُ**).

وَ(**أَلْفَيْتُ**) - هُنَا - بِمَعْنَىٰ: **أَصَبْتُ، فَلَا تَطْلُبُ إِلَّا** مَفْعُولاً وَاحِداً، وَهُوَ - هُنَا - ٱلضَّمِيرُ ٱلْمُتَّصِلُ بِهَا.

وَ(**مَعْهُودَا**): حَالٌ مِنْهُ، وَكَذَا قَوْلُهُ: (**مُسْتَنْبَطاً**)، وَ(**مُشْتَهِراً**): حَالَانِ مِنْهُ.

وَٱلْمَعْهُودُ: ٱلْمُتَعَارَفُ.

وَٱلْمُسْتَنْبَطُ: ٱلْمُسْتَخْرَجُ وَٱلْمُخْتَرَعُ.

وَ(مِنْ) **فِي قَوْلِهِ: (مِنْ زَمَنِ ٱلْخَلِيلِ)**؛ بِمَعْنَىٰ: فِي.

وَعَبَّرَ ٱلنَّاظِمُ بِـ**(ٱلْجِيلِ) عَنِ ٱلزَّمَانِ، وَأَرَادَ زَمَانَهُ**.

وَٱلْمَعْرُوفُ عِنْدَ ٱللُّغَوِيِّينَ أَنَّ ٱلْجِيلَ: ٱلصِّنْفُ مِنَ ٱلنَّاسِ.

وَٱلْمُرَادُ بِـ**(ٱلْخَلِيلِ)**: ٱلْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ؛ شَيْخُ سِيبَوَيْهِ، ٱلْمَرْجُوعُ إِلَيْهِ فِي كَلَامِ ٱلْعَرَبِ لُغَةً، وَنَحْواً، وَتَصْرِيفاً، وَعَرُوضاً، وَرَسْماً، وَضَبْطاً.

وَكَانَ عَابِداً، زَاهِداً، وَرِعاً، يُذْكَرُ أَنَّهُ صَلَّى ٱلصُّبْحَ بِوَضُوءِ ٱلْعَتَمَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَهُوَ ٱلْمُسْتَنْبِطُ لِلضَّبْطِ ٱلَّذِي ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ وَٱرْتَضَاهُ.

إِلَّا أَنَّ عِبَارَتَهُ غَيْرُ مُوفِيَةٍ بِمَا قَصَدَهُ مِنْ كَوْنِ مَا ٱرْتَضَاهُ هُوَ مَا ٱسْتَنْبَطَهُ ٱلْخَلِيلُ؛ لِأَنَّ لَفْظَهُ لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَىٰ كَوْنِهِ مُسْتَنْبَطاً فِي زَمَنِ ٱلْخَلِيلِ، وَلَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْخَلِيلَ هُوَ ٱلْمُسْتَنْبِطُ لَهُ.

وَٱلْخَلِيلُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَلَّفَ كِتَاباً فِي ٱلضَّبْطِ.

ثُمَّ قَالَ ٱلنَّاظِمُ:

٤٥٨- فَقُلْتُ طَالِباً مِنَ ٱلْوَهَّابِ عَوْناً وَتَوْفِيقاً إِلَى ٱلصَّوَابِ

مَقُولُ (قُلْتُ): هُوَ مَا بَعْدَ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ؛ إِلَىٰ آخِرِ ٱلرَّجَزِ.

وَقَوْلُهُ: **(طَالِباً)**؛ حَالٌ مِنَ ٱلتَّاءِ فِي **(قُلْتُ)**.

وَ(**ٱلْوَهَّابِ**): مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَىٰ، وَمَعْنَاهُ: ٱلْكَثِيرُ ٱلْعَطَاءِ تَفَضُّلاً.

وَقَوْلُهُ: (**عَوْناً**)؛ مَفْعُولٌ لِـ(**طَالِباً**)، وَٱلْمُرَادُ بِهِ: ٱلْإِعَانَةُ.

وَقَوْلُهُ: (**تَوْفِيقاً**)؛ عَطْفٌ عَلَىٰ (**عَوْناً**).

وَٱلتَّوْفِيقُ: خَلْقُ ٱلْقُدْرَةِ عَلَى ٱلطَّاعَةِ، وَعَبَّرَ بِهِ هُنَا عَلَى ٱلْهِدَايَةِ إِلَى ٱلصَّوَابِ ٱلَّذِي هُوَ ضِدُّ ٱلْخَطَإِ.

* * *

مُقَدِّمَةُ فَنِّ ٱلضَّبْطِ

عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ مَا يَدُلُّ عَلَىٰ عَوَارِضِ ٱلْحَرْفِ، ٱلَّتِي هِيَ ٱلْفَتْحُ، وَٱلضَّمُّ، وَٱلْكَسْرُ، وَٱلسُّكُونُ، وَٱلشَّدُّ، وَٱلْمَدُّ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا سَيَأْتِي.

وَيُرَادِفُ ٱلضَّبْطَ: ٱلشَّكْلُ.

وَأَمَّا ٱلنَّقْطُ: فَيُطْلَقُ بِٱلِاشْتِرَاكِ عَلَىٰ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ ٱلضَّبْطُ وَٱلشَّكْلُ، وَعَلَى ٱلْإِعْجَامِ ٱلدَّالِّ عَلَىٰ ذَاتِ ٱلْحَرْفِ، وَهُوَ ٱلنَّقْطُ؛ أَفْرَاداً وَأَزْوَاجاً، ٱلْمُمَيِّزُ بَيْنَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُعْجَمِ وَٱلْمُهْمَلِ.

وَمَوْضُوعُ فَنِّ ٱلضَّبْطِ: ٱلْعَلَامَاتُ ٱلدَّالَّةُ عَلَىٰ عَوَارِضِ ٱلْحَرْفِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلْحَرَكَةُ، وَٱلسُّكُونُ، وَغَيْرُهُمَا مِمَّا سَيَأْتِي.

وَمِنْ فَوَائِدِهِ: إِزَالَةُ ٱللَّبْسِ عَنِ ٱلْحُرُوفِ؛ بِحَيْثُ إِنَّ ٱلْحَرْفَ إِذَا ضُبِطَ بِمَا يَدُلُّ عَلَىٰ تَحْرِيكِهِ بِإِحْدَى ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ لَا يَلْتَبِسُ بِٱلسَّاكِنِ، وَكَذَا ٱلْعَكْسُ.

وَإِذَا ضُبِطَ بِمَا يَدُلُّ عَلَىٰ تَحْرِيكِهِ بِحَرَكَةٍ مَخْصُوصَةٍ؛ لَا يَلْتَبِسُ بِٱلْمُتَحَرِّكِ بِغَيْرِهَا.

وَإِذَا ضُبِطَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى ٱلتَّشْدِيدِ؛ لَا يَلْتَبِسُ بِٱلْحَرْفِ ٱلْمُخَفَّفِ.

وَإِذَا ضُبِطَ بِمَا يَدُلُّ عَلَىٰ زِيَادَتِهِ؛ لَا يَلْتَبِسُ بِٱلْحَرْفِ ٱلْأَصْلِيِّ، . . . وَهَٰكَذَا .

وَٱلضَّبْطُ كُلُّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَصْلِ بِإِجْمَاعِ عُلَمَاءِ ٱلْفَنِّ، إِلَّا مَوَاضِعَ مُسْتَثْنَاةً تُعْلَمُ

مِمَّا سَيَأْتِي، بِخِلَافِ ٱلرَّسْمِ؛ فَإِنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلِٱبْتِدَاءِ وَٱلْوَقْفِ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي مُقَدِّمَةِ فَنِّ ٱلرَّسْمِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْعَرَبَ لَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ شَكْلٍ وَنَقْطٍ، فَكَانُوا يُصَوِّرُونَ ٱلْحَرَكَاتِ حُرُوفاً:

-فَيُصَوِّرُونَ ٱلْفَتْحَةَ أَلِفاً، وَيَضَعُونَهَا بَعْدَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَفْتُوحِ.

-وَيُصَوِّرُونَ ٱلضَّمَّةَ وَاواً، وَيَضَعُونَهَا بَعْدَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَضْمُومِ.

-وَيُصَوِّرُونَ ٱلْكَسْرَةَ يَاءً، وَيَضَعُونَها بَعْدَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَكْسُورِ.

فَتَدُلُّ هَـٰذِهِ ٱلْأَحْرُفُ ٱلثَّلَاثَةُ عَلَىٰ ما تَدُلُّ عَلَيْهِ ٱلْحَرَكَاتُ ٱلثَّلَاثُ، مِنَ ٱلْفَتْحِ، وَٱلضَّمِّ، وَٱلْكَسْرِ.

وَلَمَّا كَتَبَ ٱلصَّحَابَةُ ﷺ ٱلْقُرْآنَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ؛ لَمْ يُصَوِّرُوا فِيهَا تِلْكَ ٱلْأَحْرُفَ ٱلدَّالَّةَ عَلَىٰ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ ٱلْحَرَكَاتُ ٱلثَّلَاثُ؛ مَخَافَةَ أَنْ تَلْتَبِسَ بِأَحْرُفِ ٱلْمَدِّ وَٱللِّينِ وَٱلْأُصُولِ، وَلَمْ يَكُنِ ٱلضَّبْطُ بِٱلْعَلَامَاتِ ٱلآتِيَةِ مَوْجُوداً عِنْدَهُمْ.

وَٱلصَّحِيحُ أَنَّ ٱلْمُسْتَنبِطَ ٱلْأَوَّلَ لِلضَّبْطِ هُوَ أَبُو ٱلْأَسْوَدِ ٱلدُّؤَلِيُّ.

وَسَبَبُ ٱسْتِنْبَاطِهِ لَهُ: أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ؛ أَمِيرَ ٱلْبَصْرَةِ فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ؛ كَانَ لَهُ ٱبْنٌ ٱسْمُهُ عُبَيْدُ ٱللَّهِ، وَكَانَ يَلْحَنُ فِي قِرَاءَتِهِ.

فَقَالَ زِيَادٌ لِأَبِي ٱلْأَسْوَدِ: إِنَّ لِسَانَ ٱلْعَرَبِ دَخَلَهُ ٱلْفَسَادُ، فَلَوْ وَضَعْتَ شَيْئاً

يُصْلِحُ ٱلنَّاسُ بِهِ كَلَامَهُمْ، يُعْرِبُونَ بِهِ ٱلْقُرْآنَ.

فَٱمْتَنَعَ أَبُو ٱلْأَسْوَدِ.

فَأَمَرَ زِيَادٌ رَجُلاً يَجْلِسُ فِي طَرِيقِ أَبِي ٱلْأَسْوَدِ، فَإِذَا مَرَّ بِهِ قَرَأَ شَيْئاً مِنَ ٱلْقُرْآنِ، وَتَعَمَّدَ ٱللَّحْنَ.

فَقَرَأَ ٱلرَّجُلُ عِنْدَ مُرُورِ أَبِي ٱلْأَسْوَدِ بِهِ ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥٓ﴾؛ بِخَفْضِ ٱللَّامِ مِنْ ﴿وَرَسُولُهُۥٓ﴾، فَٱسْتَعْظَمَ ذَلِكَ أَبُو ٱلْأَسْوَدِ، وَقَالَ: مَعَاذَ ٱللَّهِ أَنْ يَتَبَرَّأَ ٱللَّهُ مِنْ رَسُولِهِ، فَرَجَعَ مِنْ فَوْرِهِ إِلَىٰ زِيَادٍ، وَقَالَ لَهُ: قَدْ أَجَبْتُكَ إِلَىٰ مَا سَأَلْتَ.

فَٱخْتَارَ رَجُلاً عَاقِلًا فَطِناً، وَقَالَ لَهُ: خُذِ ٱلْمُصْحَفَ، وَصِبَاغاً يُخَالِفُ لَوْنَ ٱلْمِدَادِ:

فَإِذَا فَتَحْتُ شَفَتَيَّ فَٱنْقُطْ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ نُقْطَةً.

وَإِذَا ضَمَمْتُهَا؛ فَٱنْقُطْ أَمَامَهُ.

وَإِذَا كَسَرْتُهُمَا؛ فَٱنْقُطْ تَحْتَهُ.

فَإِذَا أَتْبَعْتُهُ بِغُنَّةٍ - يَعْنِي تَنْوِيناً - فَٱنْقُطْ نُقْطَتَيْنِ.

فَبَدَأَ بِأَوَّلِ ٱلْمُصْحَفِ حَتَّىٰ أَتَىٰ عَلَىٰ آخِرِهِ.

فَكَانَ ضَبْطُ أَبِي ٱلْأَسْوَدِ نَقْطاً مُدَوَّراً، كَنَقْطِ ٱلْإِعْجَامِ، إِلَّا أَنَّهُ مُخَالِفٌ لَهُ فِي ٱللَّوْنِ، وَأَخَذَ ذَلِكَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ، وَأَخَذَهُ مِنْهُمُ ٱلْخَلِيلُ.

ثُمَّ إِنَّ ٱلْخَلِيلَ ٱخْتَرَعَ نَقْطاً آخَرَ؛ يُسَمَّى ٱلْمُطَوَّلَ، وَهُوَ ٱلْأَشْكَالُ ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْمَأْخُوذَةُ مِنْ صُوَرِ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ، وَجَعَلَ مَعَ ذَلِكَ ٱلشَّدَّ شِيناً، أَخَذَهَا مِنْ أَوَّلِ (**شَدِيدٍ**)، وَعَلَامَةَ ٱلْخِفَّةِ[1] (**خَاءً**) أَخَذَهَا مِنْ أَوَّلِ (**خَفِيفٍ**)، وَوَضَعَ ٱلْهَمْزَ وَٱلْإِشْمَامَ وَٱلرَّوْمَ، فَٱتَّبَعَهُ ٱلنَّاسُ عَلَىٰ ذَلِكَ إِلَىٰ زَمَنِ ٱلنَّاظِمِ؛ فَلِذَلِكَ ٱخْتَارَهُ فِي هَـٰذَا ٱلنَّظْمِ، وَٱسْتَمَرَّ ٱلْعَمَلُ بِهِ إِلَىٰ وَقْتِنَا هَـٰذَا، لَـٰكِنْ مَعَ بَعْضِ تَغْيِيرٍ فِيهِ؛ كَمَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ.

* * *

(١) أَيِ ٱلسُّكُونِ.

باب القول في أحكام وضع الحركة

ثُمَّ قَالَ:

٤٥٩- ٱلْقَوْلُ فِي أَحْكَامِ وَضْعِ ٱلْحَرَكَهْ فِي ٱلْحَرْفِ كَيْفَمَا أَتَتْ مُحَرَّكَهْ

أَيْ: هَـٰذَا (**ٱلْقَوْلُ**) فِي صِفَاتِ (**وَضْعِ ٱلْحَرَكَةِ**) ٱلْمُصَاحِبَةِ لِلْحُرُوفِ، (**كَيْفَمَا**) جَاءَتْ تِلْكَ ٱلْحُرُوفُ (**مُحَرَّكَهْ**) أَيْ: بِٱلْفَتْحِ، أَوْ بِٱلضَّمِّ، أَوْ بِٱلْكَسْرِ.

فَقَوْلُهُ: (**أَحْكَامِ**)؛ بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ؛ جَمْعُ (**حُكْمٍ**)؛ بِمَعْنَى ٱلصِّفَةِ.

وَيُرْوَىٰ بِكَسْرِ ٱلْهَمْزَةِ؛ عَلَىٰ أَنَّهُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَىٰ: ٱلْإِتْقَانِ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْحَرَكَةِ: ٱلْجِنْسُ ٱلشَّامِلُ لِلْفَتْحَةِ، وَٱلضَّمَّةِ، وَٱلْكَسْرَةِ.

وَ(**فِي**) **مِنْ قَوْلِهِ**: (**فِي ٱلْحَرْفِ**)؛ لِلْمُصَاحَبَةِ، مِثْلُهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ﴾ أَيْ: مَعَ أُمَمٍ.

وَ(**أَلْ**) فِي (**ٱلْحَرْفِ**): لِلِٱسْتِغْرَاقِ؛ فَيَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ ٱلْحُرُوفِ؛ حَتَّىٰ حُرُوفِ فَوَاتِحِ ٱلسُّورِ، نَحْوُ ﴿الٓمٓ ۝١﴾ وَ﴿قٓ﴾ وَ﴿نٓ﴾؛ فَتُضْبَطُ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ ٱلدَّانِيُّ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ[1].

وَأَمَّا نُزُولُ ٱلْمَطِّ عَلَيْهَا فَسَنَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ فِي ٱلْبَابِ ٱلَّذِي بَعْدَ هَـٰذَا.

وَقَوْلُهُ: (**مُحَرَّكَهْ**)؛ حَالٌ مِنْ فَاعِلِ (**أَتَتْ**)؛ ٱلَّذِي هُوَ ضَمِيرٌ عَائِدٌ عَلَى

(١) وَجَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ تَجْرِيدِ حُرُوفِ ٱلْفَوَاتِحِ مِنَ ٱلشَّكْلِ.

ٱلْحَرْفِ، وَأَنَّثَ ضَمِيرَهُ وَٱلْحَالَ ٱلآتِيَةَ مِنْهُ؛ نَظَراً إِلَىٰ مَعْنَاهُ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى ٱلْحُرُوفِ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾؛ مَعْنَاهُ: أَوِ ٱلْأَطْفَالِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٠- فَفَتْحَةٌ أَعْلَاهُ وَهْيَ أَلِفُ مَبْطُوحَةٌ صُغْرَىٰ وضَمٌّ يُعْرَفُ

٤٦١- وَاواً كَذَا أَمَامَهُ أَوْ فَوْقَا وَتَحْتَهُ ٱلْكَسْرَةُ يَاءً تُلْقَىٰ

أَشَارَ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ إِلَىٰ صِفَةِ ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ، وَإِلَىٰ مَحَلِّهَا مِنَ ٱلْحُرُوفِ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ ٱلَّذِي ٱخْتَارَهُ؛ لِجَرَيَانِ ٱلْعَمَلِ بِهِ، كَمَا تَقَدَّمَ، وَإِنْ كَانَ ٱلدَّانِيُّ ٱخْتَارَ نَقْطَ أَبِي ٱلْأَسْوَدِ.

فَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(أَعْلَاهُ)**؛ إِلَىٰ مَحَلِّ ٱلْفَتْحَةِ؛ يَعْنِي أَنَّهَا تُوضَعُ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ، وَلَمْ يَحْكِ قَوْلَ مَنْ جَعَلَهَا أَمَامَ ٱلْحَرْفِ لِضَعْفِهِ.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(مَبْطُوحَةٌ صُغْرَىٰ)**؛ إِلَىٰ صِفَتِهَا.

وَجُعِلَتْ **(مَبْطُوحَةً)** أَيْ: مَبْسُوطَةً وَمَمْدُودَةً مِنَ ٱلْيَمِينِ إِلَى ٱلْيَسَارِ؛ لِئَلَّا تَلْتَبِسَ بِأَصْلِهَا ٱلَّذِي هُوَ ٱلْأَلِفُ.

وَجُعِلَتْ صَغِيرَةً؛ لِتَظْهَرَ مَزِيَّةُ ٱلْأَصْلِ عَلَىٰ ٱلْفَرْعِ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ صِفَةِ ٱلضَّمَّةِ بِقَوْلِهِ: **(وَضَمٌّ يُعْرَفُ وَاواً كَذَا)** أَيْ: صَغِيرَةً، كَمَا ذَكَرَ فِي ٱلْفَتْحَةِ.

وَأَشَارَ إِلَىٰ مَحَلِّهَا بِقَوْلِهِ: **(أَمَامَهُ أَوْ فَوْقَا)**؛ أَيْ:

-لَكَ وَضْعُ ٱلضَّمَّةِ أَمَامَ ٱلْحَرْفِ؛ عَلَىٰ قَوْلٍ.

-وَلَكَ وَضْعُهَا فَوْقَهُ؛ عَلَىٰ قَوْلٍ آخَرَ.

وَبَقِيَ قَوْلٌ ثَالِثٌ بِوَضْعِهَا فِي نَفْسِ ٱلْحَرْفِ، وَلَمْ يَحْكِهِ ٱلنَّاظِمُ لِضَعْفِهِ.

وَٱلْمُخْتَارُ عِنْدَ ٱلْمُبَرِّدِ وَجَمَاعَةٍ: وَضْعُهَا فَوْقَ ٱلْحَرْفِ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ مَحَلِّ وَضْعِ ٱلْكَسْرَةِ بِقَوْلِهِ: **(وَتَحْتَهُ ٱلْكَسْرَةُ)** أَيْ: تَحْتَ ٱلْحَرْفِ؛ سَوَاءٌ كَانَ مُعَرَّقاً؛ أَوْ غَيْرَ مُعَرَّقٍ، إِلَّا أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُعَرَّقاً كَٱلنُّونِ؛ فَإِنَّ ٱلْكَسْرَةَ تُوضَعُ فِي أَوَّلِ تَعْرِيقِهِ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ صِفَةِ ٱلْكَسْرَةِ بِقَوْلِهِ: **(يَاءٌ تُلْقَىٰ)**.

وَفِيهِ حَذْفُ ٱلنَّعْتِ؛ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلَهُ عَلَيْهِ.

وَٱلتَّقْدِيرُ: تُلْقَىٰ يَاءً صَغِيرَةً.

وَمَعْنَىٰ **(تُلْقَىٰ)**: تُوضَعُ.

وَتَكُونُ ٱلْيَاءُ ٱلصَّغِيرَةُ مَرْدُودَةً؛ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ ٱلشَّيْخَانِ.

وَظَاهِرُ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ وَغَيْرِهِ؛ أَنَّ ٱلْوَاوَ ٱلدَّالَّةَ عَلَى ٱلضَّمَّةِ، وَٱلْيَاءَ ٱلدَّالَّةَ عَلَى ٱلْكَسْرَةِ، لَهُمَا رَأْسٌ.

وَذَكَرَ بَعْضُ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ إِسْقَاطَ رَأْسِهِمَا؛ كَمَا أُسْقِطَ بَعْضُ ٱلْأَلِفِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلْفَتْحَةِ.

وَفِي كَلَامِ ٱلدَّانِيِّ وَغَيْرِهِ مَا يُشْعِرُ بِهِ، وَعَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا، إِلَّا أَنَّ ٱلْيَاءَ يَسْقُطُ رَأْسُهَا بِٱلْكُلِّيَّةِ، وَتَسْقُطُ نُقْطَتَاهَا، وَتَبْقَىٰ جَرَّتُهَا فَقَطْ.

وَأَمَّا ٱلْوَاوُ فَيَسْقُطُ مِنْ رَأْسِهَا ٱلدَّارَةُ فَقَطْ، وَيَكُونُ شَكْلُهَا مُعْوَجّاً[1].

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثَ ٱلْمُتَقَدِّمَةَ شَامِلَةٌ لِحَرَكَاتِ ٱلْبِنَاءِ وَٱلْإِعْرَابِ وَغَيْرِهِمَا، كَحَرَكَاتِ ٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ، وَٱلْإِتْبَاعِ، وَٱلنَّقْلِ، فَضَبْطُهَا كُلُّهَا وَاحِدٌ، وَلِذَلِكَ ٱقْتَصَرَ أَبُو ٱلْأَسْوَدِ فِي قَضِيَّتِهِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ عَلَى ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ، وَتَبِعَهُ ٱلدَّانِيُّ وَٱلنَّاظِمُ فِي ذَلِكَ، وَفِي تَقْدِيمِ ٱلْفَتْحَةِ عَلَى ٱلْكَسْرَةِ، وَمِنْ قَضِيَّتِهِ أُخِذَتْ أَسْمَاءُ هَٰذِهِ ٱلْحَرَكَاتِ وَمَحَلُّهَا.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**فَوْقَا**)؛ بِٱلنَّصْبِ؛ مَعَ عَدَمِ ٱلتَّنْوِينِ؛ عَلَىٰ نِيَّةِ لَفْظِ ٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٢- ثُمَّتَ إِنْ أَتْبَعْتَهَا تَنْوِينَا فَزِدْ إِلَيْهَا مِثْلَهَا تَبْيِينَا

لَمَّا فَرَغَ مِنَ ٱلْكَلَامِ عَلَى ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ أَتْبَعَهَا بِٱلْكَلَامِ عَلَى ٱلتَّنْوِينِ؛ ٱقْتِدَاءً بِأَبِي ٱلْأَسْوَدِ.

---

(١) وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ عَدَمِ حَذْفِ ٱلدَّارَةِ مِنَ ٱلضَّمَّةِ، فَلَا يُحْذَفُ مِنْهَا شَيْءٌ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِه: (**أَتْبَعْتَهَا**)، وَ(**إِلَيهَا**)، وَ(**مِثْلَهَا**)؛ يَعُودُ عَلَى ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثِ.

أَيْ: إِنْ أَتْبَعْتَ ٱلْحَرَكَاتِ ٱلثَّلَاثَ تَنْويناً؛ بِأَنْ نَطَقْتَ بِهِ بَعْدَهَا (**فَزِدْ إِلَيْهَا مِثْلَهَا**) بِأَنْ تَزِيدَ إِلَىٰ ٱلْفَتْحَةِ فَتْحَةً أُخْرَىٰ، وَإِلَى ٱلضَّمَّةِ ضَمَّةً أُخْرَىٰ، وَإِلَى ٱلْكَسْرَةِ كَسْرَةً أُخْرَىٰ؛ لِأَجْلِ أَنْ تُبيِّنَ بِذَلِكَ أَنَّ بَعْدَ ٱلْحَرَكَةِ فِي ٱللَّفْظِ نُوناً تُسَمَّىٰ تَنْويناً.

وَلَمَّا كَانَتْ هَـٰذِهِ ٱلنُّونُ لَا تَأْتِي إِلَّا بَعْدَ تَمَامِ ٱلْكَلِمَةِ، وَكَانَ غَيْرُهَا لَا يَأْتِي كَذَلِكَ، بَلْ يَأْتِي فِي أَوَّلِ ٱلْكَلِمَةِ، أَوْ وَسَطِهَا، أَوْ مُتَمِّماً لَهَا، فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فِي ٱلتَّعْبِيرِ، فَقِيلَ لِمَا هُوَ مِنْ نَفْسِ ٱلْكَلِمَةِ نُونٌ، عَلَى ٱلْأَصْلِ، وَعَبَّرَ عَنْ هَـٰذِهِ بِٱلتَّنْوِينِ؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ ذَلِكَ، وَلَمَّا حَصَلَ ٱلْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي ٱلتَّعْبِيرِ جَاءَ ٱلْخَطُّ تَابِعاً لِذَلِكَ، فَرُسِمَ مَا هُوَ مِنْ نَفْسِ ٱلْكَلِمَةِ نُوناً عَلَى ٱلْأَصْلِ، وَلَمْ يُرْسَمِ ٱلتَّنْوِينُ، وَلَمَّا لَمْ يُرْسَمِ ٱحْتَاجَ أَهْلُ ٱلضَّبْطِ إِلَىٰ أَنْ يَجْعَلُوا لَهُ عَلَامَةً تُنَبِّهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ ٱلْأَنْسَبُ أَنْ يُنَبَّهَ عَلَيْهِ بِعَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ؛ لِكَوْنِهِ سَاكِناً، لَـٰكِنَّهُمْ جَعَلُوا لَهُ عَلَامَةً كَعَلَامَةِ ٱلْحَرَكَةِ؛ لِكَوْنِهِ مُلَازِماً لَهَا، بِحَيْثُ لَا يَأْتِي إِلَّا بَعْدَهَا؛ وَلِكَوْنِهِ مُشَابِهاً لَهَا فِي ٱلثُّبُوتِ وَصْلاً، وَٱلْحَذْفِ وَقْفاً.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**ثُمَّتَ**)؛ حَرْفُ عَطْفٍ؛ زِيدَتْ عَلَيْهَا ٱلتَّاءُ ٱلْمَفْتُوحَةُ لِتَأْنِيثِ ٱللَّفْظِ.

وَقَوْلُهُ: (**تَبْيِينَا**)؛ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ؛ عِلَّةٌ لِقَوْلِهِ: (**زِدْ**).

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٣- وَإِنْ تَقِفْ بِأَلِفٍ فِي ٱلنَّصْبِ هُمَا عَلَيْهِ فِي أَصَحِّ ٱلْكُتْبِ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ أَنَّكَ إِذَا وَقَفْتَ عَلَى ٱلْمَنْصُوبِ ٱلْمُنَوَّنِ بِٱلْأَلِفِ؛ لِكَوْنِهِ كُتِبَ بِهَا عَلَىٰ مُرَادِ ٱلْوَقْفِ؛ نَحْوُ ﴿غَفُوراً رَّحِيماً﴾ فَإِنَّ عَلَامَتَي ٱلنَّصْبِ وَٱلتَّنْوِينِ يُوضَعَانِ مَعاً عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي يُوقَفُ عَلَيْهَا بِهِ، يَعْنِي مَعَ ٱنْفِصَالِهَا عَنْهُمَا.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**فِي أَصَحِّ ٱلْكُتْبِ**)؛ إِلَىٰ أَنَّ فِي هَـٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ غَيْرَ هَـٰذَا ٱلْقَوْلِ، وَسَيُصَرَّحُ بِهِ بَعْدُ، وَسَنَذْكُرُ ٱلْمَعْمُولَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (**وَإِنْ تَقِفْ بِأَلِفٍ فِي ٱلنَّصْبِ**)؛ عَنِ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمُنَوَّنَةِ ٱلَّتِي لَا يُوقَفُ عَلَيْهَا بِٱلْأَلِفِ، فَإِنَّ عَلَامَتَي ٱلْحَرَكَةِ وَٱلتَّنْوِينِ يُوضَعَانِ فِيهَا؛ عَلَىٰ نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ:

-فَيُوضَعَانِ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُتَحَرِّكِ بِٱلْفَتْحِ، أَوْ بِٱلضَّمِّ، كَـ﴿رَحْمَةً﴾ ٱلْمَنْصُوبِ وَٱلْمَرْفُوعِ، وَكَـ﴿رَّحِيمٌ﴾ ٱلْمَرْفُوعِ.

-وَيُوضَعَانِ تَحْتَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُتَحَرِّكِ بِٱلْكَسْرِ؛ كَـ﴿رَحْمَةٍ﴾ ،وَ﴿رَّحِيمٍ﴾ ٱلْمَجْرُورَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (**هُمَا عَلَيْهِ**)؛ مُبْتَدَأٌ، وَخَبَرٌ، وَٱلْجُمْلَةُ جَوَابُ (**إِنْ**) ٱلشَّرْطِيَّةِ، وَحُذِفَ مِنْهُ ٱلْفَاءُ ٱلرَّابِطَةُ لِلضَّرُورَةِ.

وَ(**ٱلْكُتْبِ**) مِنْ قَوْلِهِ (**فِي أَصَحِّ ٱلْكُتْبِ**):

-يُرْوَىٰ بِفَتْحِ ٱلْكَافِ؛ عَلَىٰ أَنَّهُ مَصْدَرُ (كَتَبَ).

-وَيُرْوَىٰ بضَمِّهَا؛ عَلَىٰ أَنَّهُ جَمْعُ (كِتَابٍ)، وَعَلَىٰ هَـٰذِهِ ٱلرِّوَايَةِ لَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ مُضَافٍ، وَٱلتَّقْدِيرُ: فِي أَصَحِّ أَقْوَالِ ٱلْكُتُبِ؛ أَيْ: كُتُبِ ٱلضَّبْطِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٤- سَوَاءٌ إِنْ رُسِمَ أَوْ إِنْ جَاءَ وَهُوَ مُلْحَقٌ كَنَحْوِ مَاءَ

يَعْنِي أَنَّ ٱلْحُكْمَ بِوَضْعِ عَلَامَتَيِ ٱلنَّصْبِ وَٱلتَّنْوِينِ عَلَىٰ أَلِفِ ٱلْمَنْصُوبِ ٱلْمُنَوَّنِ؛ لَا فَرْقَ فِيهِ بَيْنَ كَوْنِ ٱلْأَلِفِ ثَابِتَةً فِي ٱلرَّسْمِ نَحْوُ ﴿عَلِيماً حَكِيماً﴾، أَوْ مَحْذُوفَةً مِنَ ٱلرَّسْمِ وَأُلْحِقَتْ بِٱلْحَمْرَاءِ.

وَقَوْلُهُ (كَنَحْوِ مَاءَ):

-يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِثَالاً لِلثَّانِي فَقَطْ، وَلَمْ يُمَثِّلْ لِلْأَوَّلِ لِوُضُوحِهِ.

-وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِثَالاً لَهُ وَلِمَا قَبْلَهُ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ فِي ضَبْطِ نَحْوِ ﴿مَآءَ﴾، وَ﴿غُثَآءَ﴾، وَ﴿مِرَآءَ﴾، وَ﴿ٱفْتِرَآءً﴾ ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ عَلَىٰ ما ذَكَرَهُ أَئِمَّةُ ٱلنَّقْطِ:

-أَرْجَحُهَا عِنْدَهُمْ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ، أَنْ تُجْعَلَ ٱلْهَمْزَةُ نُقْطَةً صَفْرَاءَ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ، وَعَلَامَتَا ٱلنَّصْبِ وَٱلتَّنْوِينِ عَلَى ٱلْهَمْزَةِ، وَلَا يُلْحَقُ بَعْدَهَا شَيءٌ.

وَإِنَّما كَانَ هَـٰذَا ٱلْوَجْهُ هُوَ ٱلْأَرْجَحَ؛ لِكَوْنِ ٱلضَّبْطِ مَبْنِيّاً عَلَى ٱلْوَصْلِ؛ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

-ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: مِثْلُهُ، وَتُلْحَقُ ٱلْأَلِفُ حَمْرَاءَ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ، وَتُجْعَلُ عَلَامَتَا ٱلنَّصْبِ وَٱلتَّنْوِينِ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْحَمْرَاءِ[1]؛ بِنَاءً عَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلْمُتَقَدِّمِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: جَعْلُ ٱلْأَلِفِ ٱلْحَمْرَاءِ قَبْلَ ٱلْكَحْلَاءِ، وَٱلْهَمْزَةِ بَيْنَهُمَا، وَعَلَامَتَيِ ٱلنَّصْبِ وَٱلتَّنْوِينِ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ[2].

فَأَلِفُ ٱلتَّنْوِينِ مَرْسُومٌ فِي هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ، وَمُلْحَقٌ بِٱلْحَمْرَاءِ فِي ٱلْوَجْهِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ، فَصَحَّ أَنْ يَكُونَ نَحْوُ ﴿مَآءً﴾ مِثَالاً لِلْقِسْمَيْنِ.

وَ(**أَنْ**) ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ قَوْلِهِ: (**سَوَاءٌ**) وَبَعْدَ قَوْلِهِ: (**أَوْ**):

-يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ؛ عَلَىٰ أَنَّها مَصْدَرِيَّةٌ.

-وَيَصِحُّ أَنْ تَكُونَ بِكَسْرِهَا؛ عَلَىٰ أَنَّها زَائِدَةٌ.

وَجُمْلَةُ قَوْلِهِ: (**وَهُوَ مُلْحَقٌ**)؛ فِي مَحَلِّ ٱلْحَالِ مِنْ فَاعِلِ (**جَاءَ**)، ٱلَّذِي هُوَ ضَمِيرُ ٱلْأَلِفِ.

أَيْ: سَوَاءٌ فِي ذَلِكَ رَسْمُهُ وَمَجِيئُهُ مُلْحَقاً.

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٥- وَإِنْ يَكُنْ يَاءَ كَنَحْوِ مُفْتَرَىٰ هُمَا عَلَى ٱلْيَاءِ كَذَا ٱلنَّصُّ سَرَىٰ

يَعْنِي: وَإِنْ (**يَكُنِ**) ٱلْأَلِفُ ٱلْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ فِي ٱلِٱسْمِ ٱلْمُنَوَّنِ مَكْتُوباً فِي ٱلْخَطِّ

(١) هكذا (مَآءٌ).

(٢) هَكَذَا (مَـٰٓءٌ).

(**يَاءً**)؛ فَإِنَّكَ تَضَعُ عَلَامَتَي ٱلنَّصْبِ وَٱلتَّنْوِينِ عَلَى ٱلْيَاءِ، كَمَا تَضَعُهُمَا عَلَى ٱلْأَلِفِ فِي نَحْوِ (**عَلِيماً حَكِيماً**)، ثُمَّ مَثَّلَ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (**كَنَحْوِ مُفْتَرَىٰ**)، يَعْنِي مِنْ كُلِّ ٱسْمٍ مَقْصُورٍ مُنَوَّنٍ رُسِمَتْ أَلِفُهُ يَاءً؛ سَوَاءٌ كَانَ:

مَرْفُوعاً، نَحْوُ ﴿مَا هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّفْتَرًى﴾.

أَوْ مَنْصُوباً، نَحْوُ ﴿سَمِعْنَا فَتًى﴾.

أَوْ مَجْرُوراً، نَحْوُ ﴿فِى قُرًى مُّحَصَّنَةٍ﴾.

وَأَصْلُ (**مُفْتَرىً**): مُفْتَرَيٌ؛ بِفَتْحِ ٱلرَّاءِ وَتَنْوِينِ ٱلْيَاءِ، تَحَرَّكَتِ ٱلْيَاءُ، وَٱنْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، فَقُلِبَتْ أَلِفاً، فَٱلْتَقَىٰ سَاكِنَانِ؛ ٱلْأَلِفُ وَٱلتَّنْوِينُ، فَحُذِفَ مَا سَبَقَ؛ وَهُوَ ٱلْأَلِفُ، وَهَٰكَذَا يُقَالُ فِيمَا أَشْبَهَهُ.

وَٱخْتُلِفَ فِي أَلِفِ هَٰذَا ٱلنَّوْعِ ٱلْمَلْفُوظِ بِهَا فِي ٱلْوَقْفِ:

-فَقَالَ ٱلْمَازِنِيُّ: هِيَ أَلِفُ ٱلتَّنْوِينِ مُطْلَقاً.

-وَقَالَ ٱلْكِسَائِيُّ: هِيَ ٱلْمُنْقَلِبَةُ عَنِ ٱلْيَاءِ مُطْلَقاً.

-وَقَالَ سِيبَوَيْهِ بِٱلتَّفْصِيلِ؛ قِيَاساً عَلَى ٱلصَّحِيحِ، فَفِي ٱلْمَنْصُوبِ هِيَ أَلِفُ ٱلتَّنْوِينِ، وَفِي غَيْرِهِ هِيَ بَدَلُ ٱلْيَاءِ.

وَقَوْلُهُ: (**كَذَا ٱلنَّصُّ سَرَىٰ**)؛ مَعْنَاهُ: كَذَا شَاعَ ٱلنَّصُّ فِي هَٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ بَيْنَ أَهْلِ ٱلضَّبْطِ، وَكَنَّىٰ بِهِ عَنْ شُهْرَةِ مَا ذَكَرَهُ هُنَا، وَسَيَأْتِي قَوْلٌ آخَرُ مُقَابِلٌ لَهُ.

وَقَوْلُهُ: (**هُمَا عَلَى ٱلْيَاءِ**)؛ مُبْتَدَأٌ، وَخَبَرٌ، وَٱلْجُمْلَةُ جَوَابُ (**إِنْ**) ٱلشَّرْطِيَّةِ،

وَحُذِفَ مِنْهُ ٱلْفَاءُ ٱلرَّابِطَةُ لِلضَّرُورَةِ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي نَظِيرِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٦- وَقِيلَ فِي ٱلْحَرْفِ ٱلَّذِي مِنْ قَبْلُ حَسَبَمَا ٱلْيَوْمَ عَلَيْهِ ٱلشَّكْلُ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ أَنَّ فِي ٱلْمُنَوَّنِ ٱلَّذِي يُوقَفُ عَلَيْهِ بِٱلْأَلِفِ قَوْلاً آخَرَ؛ وَهُوَ وَضْعُ عَلَامَتَيِ ٱلْحَرَكَةِ وَٱلتَّنْوِينِ عَلَى ٱلْحَرْفِ ٱلْمُحَرَّكِ ٱلَّذِي قَبْلَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمَرْسُومَةِ فِي نَحْوِ ﴿عَلِيمًا﴾، وَقَبْلَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُلْحَقَةِ بِٱلْحَمْرَاءِ فِي نَحْوِ (مَآءً)، وَقَبْلَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمَرْسُومَةِ يَاءً فِي نَحْوِ ﴿مُّفْتَرًى﴾.

وَهَٰذَا ٱلْقَوْلُ مُقَابِلٌ لِلْقَوْلِ ٱلَّذِي قَدَّمَهُ؛ وَهُوَ وَضْعُ عَلَامَتَيِ ٱلْحَرَكَةِ وَٱلتَّنْوِينِ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمَرْسُومَةِ فِي نَحْوِ (**عَلِيماً**)، وَعَلَى ٱلْمُلْحَقَةِ فِي نَحْوِ(**مَآءً**)، وَعَلَى ٱلْيَاءِ فِي نَحْوِ (**مُفْتَرىً**).

وهَذَا ٱلْقَوْلُ ٱلَّذِي قَدَّمَهُ هُوَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ نُقَّاطُ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلْكُوفَةِ وَٱلْبَصْرَةِ، وَٱخْتَارَهُ ٱلشَّيْخَانِ، وَجَرَىٰ بِهِ عَمَلُ ٱلْجُمْهُورِ، وَعَلَيْهِ عَمَلُنَا ٱلْآنَ.

وَوَجْهُهُ: أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمَوْقُوفَ عَلَيْهَا لَمَّا لَمْ تُوجَدْ فِي ٱلْوَصْلِ؛ خِيفَ أَنْ يُتَوَهَّمَ زِيَادَتُهَا فِي ٱلرَّسْمِ؛ فَوُضِعَتْ عَلَامَةُ ٱلتَّنْوِينِ عَلَيْهَا إِشَارَةً إِلَىٰ أَنَّها مُبْدَلَةٌ مِنَ ٱلتَّنْوِينِ، وَٱسْتَدْعَى ٱلتَّنْوِينُ وَضْعَ ٱلْفَتْحَةِ مَعَهُ عَلَى ٱلْأَلِفِ؛ لِمُلَازَمَتِهِ لِلْحَرَكَةِ، بِحَيْثُ لَا يَأْتِي إِلَّا بَعْدَهَا، كَمَا تَقَدَّمَ، فَلِذَلِكَ وُضِعَتِ ٱلْعَلَامَتَانِ مَعاً عَلَى ٱلْأَلِفِ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهَا.

وَٱلْقَوْلُ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ هُوَ قَوْلُ ٱلْخَلِيلِ، وَسِيبَوَيْهِ، وَٱخْتَارَهُ

بَعْضُهُمْ، وَأَشَارَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(حَسَبَما ٱلْيَوْمَ عَلَيْهِ ٱلشَّكْلُ)** إِلَىٰ جَرَيَانِ ٱلْعَمَلِ بِهِ فِي زَمَانِهِ(١).

وَبَقِيَ فِي ٱلْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ آخَرَانِ:

-أَحَدُهُمَا: وَضْعُ ٱلْحَرَكَةِ عَلَىٰ حَرْفِهَا، وَوَضْعُ عَلَامَةِ ٱلتَّنْوِينِ عَلَى ٱلْأَلِفِ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ(٢).

-وَٱلْقَوْلُ ٱلْآخَرُ: وَضْعُ حَرَكَةِ ٱلْحَرْفِ عَلَيْهِ، ثُمَّ تُعَادُ مَعَ ٱلتَّنْوِينِ فَيُوضَعَانِ مَعاً عَلَى ٱلْأَلِفِ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ(٣).

وَلَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ هَـٰذَيْنِ ٱلْقَوْلَيْنِ لِضَعْفِهِمَا.

وَقَوْلُهُ: **(فِي ٱلْحَرْفِ)**؛ خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ **(هُمَا)**.

وَ**(فِي)** بِمَعْنَىٰ: عَلَىٰ.

وَقَوْلُهُ: **(حَسَبَمَا)**؛ بِفَتْحِ ٱلسِّينِ، وَ**(حَسَبَ)** بِمَعْنَىٰ: مِثْلِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٧- وَفِي إِذاً ثُمَّتَ نُونٍ إِنْ تَخِفْ لَنَسْفَعاً وَلَيَكُوناً فِي ٱلْأَلِفْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذا ٱلْبَيْتِ نُونَيْنِ؛ جَعَلَ أَهْلُ ٱلضَّبْطِ عَلَامَتَهُمَا كَعَلَامَةِ ٱلتَّنْوِينِ،

---

(١) وَهُوَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِي ضَبْطِ ٱلْمَصَاحِفِ.

(٢) هَـٰكَذَا: (عليمَاً)؛ و(مفترَىً).

(٣) هَـٰكَذَا: (عليمَاً)؛ و(مفترَىً).

وَوَضَعُوهَا أَيْنَ تُوضَعُ عَلَامَةُ ٱلتَّنْوِينِ:

-ٱلنُّونُ ٱلْأُولَىٰ: ٱلنُّونُ مِنْ (إِذاً)؛ نَحْوُ ﴿وَإِذًا لَّآتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾﴾، ﴿وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

وَهِيَ حَرْفُ جَوَابٍ وَجَزَاءٍ، فَلَيْسَ ٱلنُّونُ فِي طَرَفِهَا تَنْويناً، لَكِنْ لَمَّا أَشْبَهَتِ ٱلْمُنَوَّنَ ٱلْمَنْصُوبَ؛ قُلِبَتْ نُونُهَا فِي ٱلْوَقْفِ أَلِفاً فَكُتِبَتْ بِهِ، وَجَعَلَ أَهْلُ ٱلضَّبْطِ عَلَامَتَهَا كَعَلَامَةِ ٱلتَّنْوِينِ، وَوَضَعُوهَا مَعَ ٱلْفَتْحَةِ عَلَى ٱلْأَلِفِ.

ٱلنُّونُ ٱلثَّانِيَةُ: نُونُ (لَنَسْفَعاً)، وَ(لِيَكُوناً)، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ:

﴿لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ﴾ فِي ٱلْعَلَقِ.

﴿وَلَيَكُونًا مِّنَ ٱلصَّٰغِرِينَ﴾ فِي يُوسُفَ.

وَٱلنُّونُ ٱلسَّاكِنَةُ فِيهِمَا هِيَ نُونُ ٱلتَّوْكِيدِ ٱلْخَفِيفَةُ، قِيَاسُهَا أَنْ تُبْدَلَ فِي ٱلْوَقْفِ أَلِفاً، فَلِذَا كُتِبَتْ بِهِ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَجَعَلَ أَهْلُ ٱلضَّبْطِ عَلَامَتَهَا كَعَلَامَةِ ٱلتَّنْوِينِ، وَوَضَعُوهَا مَعَ ٱلْفَتْحَةِ عَلَى ٱلْأَلِفِ أَيْضاً.

وَإِلَىٰ مَحَلِّ وَضْعِ عَلَامَتَيِ ٱلْفَتْحِ وَٱلنُّونَيْنِ أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: (فِي ٱلْأَلِفْ)، وَهُوَ خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ.

وَ(فِي): بِمَعْنَىٰ: عَلَىٰ.

وَقَوْلُهُ: (وَفِي إِذاً)؛ مُتَعَلِّقٌ بِمَا تَعَلَّقَ بِهِ ٱلْخَبَرُ.

وَقَوْلُهُ (إِنْ تَخِفْ):

-يُرْوَىٰ بِفَتْحِ (**أَنْ**) عَلَىٰ أَنَّهَا زَائِدَةٌ.

وَ(**تَخِفْ**): بِكَسْرِ ٱلْخَاءِ؛ مِنْ خَفَّ ٱلشَّيْءُ، صَارَ خَفِيفاً؛ صِفَةٌ لِـ(**نُونٍ**)؛ عَلَىٰ تَقْدِيرِ مُضَافٍ قَبْلَ (**نُونٍ**).

وَقَوْلُهُ: (**لَنَسْفَعاً**)، وَ(**لِيَكُوناً**)؛ بَدَلٌ مِنَ ٱلْمُضَافِ ٱلْمَحْذُوفِ.

-وَيُرْوَىٰ بِكَسْرِ (**إِنْ**) عَلَىٰ أَنَّها شَرْطِيَّةٌ.

وَسَبْكُ ٱلْبَيْتِ - بِمُقَدَّرَاتِهِ - هَٰكَذَا:

وَهُمَا - أَيِ ٱلْعَلَامَتَانِ - كَائِنَتَانِ عَلَى ٱلْأَلِفِ فِي (**إِذاً**)، ثُمَّ فِي ذِي نُونٍ خَفِيفَةٍ ٱلَّذِي هُوَ (**لَنَسْفَعاً**)، وَ(**لِيَكُوناً**).

وَكَأَنَّ ٱقْتِصَارَ ٱلنَّاظِمِ عَلَىٰ وَضْعِ ٱلْعَلَامَتَيْنِ عَلَى ٱلْأَلِفِ؛ تَبَعاً لِظَاهِرِ كَلَامِ ٱلشَّيْخَيْنِ.

وَٱلْمُحَقِّقُونَ جَعَلُوا ظَاهِرَ كَلَامِهِمَا عَلَى ٱخْتِيَارِ ذَلِكَ، لَا عَلَىٰ تَعْيِينِهِ، فَلَا يُنَافِي جَرَيَانَ ٱلْقَوْلِ بِجَعْلِ ٱلْعَلَامَتَيْنِ هُنَا عَلَى ٱلْحَرْفِ ٱلَّذِي قَبْلَ ٱلْأَلِفِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ فِي ٱلتَّنْوِينِ، بَلْ فِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ مَا يُشْعِرُ بِأَنَّ ٱلْأَقْوَالَ ٱلْأَرْبَعَةَ ٱلْمُتَقَدِّمَةَ فِي ٱلتَّنْوِينِ تَجْرِي هُنَا، وَلَٰكِنَّ ٱلْمُخْتَارَ مَا ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٨- وَقَبْلَ حَرْفِ ٱلْحَلْقِ رَكَّبْتَهُما وَقَبْلَ مَا سِوَاهُ أَتْبَعْتَهُمَا

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ أَنَّ عَلَامَتَي ٱلْحَرَكَةِ وَٱلتَّنْوِينِ:

-إِذَا وَقَعَتَا قَبْلَ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ فَإِنَّهُما تُرَكَّبَانِ، أَيْ: تُجْعَلُ عَلَامَةُ ٱلتَّنْوِينِ فَوْقَ عَلَامَةِ ٱلْحَرَكَةِ.

-وَإِذَا وَقَعَتَا قَبْلَ حَرْفٍ غَيْرِ حَلْقِيٍّ فَإِنَّهُما تُجْعَلَانِ مُتَتَابِعَتَيْنِ؛ أَيْ: تُجْعَلُ عَلَامَةُ ٱلتَّنْوِينِ أَمَامَ عَلَامَةِ ٱلْحَرَكَةِ.

وَأَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلتَّرْكِيبِ قَبْلَ حَرْفِ ٱلْحَلْقِ، فَدَخَلَتْ حُرُوفُ ٱلْحَلْقِ ٱلسِّتَّةُ [ٱلْهَمْزَةُ، وَٱلْهَاءُ، وَٱلْعَيْنُ، وَٱلْحَاءُ، وَٱلْغَيْنُ، وَٱلْخَاءُ].

فَٱلْهَمْزَةُ، نَحْوُ ﴿مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾، وَ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، وَ﴿مِنْ عَيْنٍ ءَانِيَةٍ﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَتْ مُحَقَّقَةً، أَوْ مَحْذُوفَةً بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا عَلَىٰ رِوَايَةِ وَرْشٍ؛ لِأَنَّهَا فِي حُكْمِ ٱلثَّابِتَةِ؛ مُرَاعَاةً لِلْأَصْلِ.

وَٱلْهَاءُ، نَحْوُ ﴿جُرُفٍ هَارٍ﴾.

وَٱلْعَيْنُ، نَحْوُ ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

وَٱلْحَاءُ، نَحْوُ ﴿لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾.

وَٱلْغَيْنُ، نَحْوُ ﴿لَغَفُوٌّ غَفُورٌ﴾.

وَٱلْخَاءُ، نَحْوُ ﴿عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

بِنَاءً عَلَى ٱلْمَشْهُورِ مِنْ أَنَّ حُكْمَ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ وَٱلتَّنْوِينِ عِنْدَ ٱلْغَيْنِ وَٱلْخَاءِ ٱلْإِظْهَارُ، وَأَمَّا عَلَىٰ مَا جَاءَ شَاذًّا عَنْ نَافِعٍ مِنَ ٱلْإِخْفَاءِ عِنْدَهُمَا، وَبِهِ قَرَأَ

أَبُو جَعْفَرٍ مِنَ ٱلْقُرَّاءِ ٱلْعَشَرَةِ[١]؛ فَٱلْحُكْمُ ٱلْإِتْبَاعُ.

وَظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّ ٱلْحُكْمَ مَعَ ٱلْحَرْفِ غَيْرِ ٱلْحَلْقِيِّ ٱلْإِتْبَاعُ، سَوَاءٌ كَانَ:

-مُتَحَرِّكاً، نَحْوُ﴿عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾، وَ﴿قَوْمًا صَٰلِحِينَ﴾، وَ﴿عَلِيمٌۢ بِمَا﴾.

-أَمْ سَاكِناً وَتَحَرَّكَ ٱلتَّنْوِينُ للتَّخَلُّصِ مِنَ ٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ، نَحْوُ ﴿مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ ٱنظُرْ﴾، وَ﴿رَّحِيمًا ﴿٥﴾ ٱلنَّبِيُّ﴾.

وَلَا نَصَّ لِلْمُتَقَدِّمِينَ فِي ٱلسَّاكِنِ، وَٱلْمُحَقِّقُونَ مِنَ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ حَكَمُوا بِٱلتَّرْكِيبِ مَعَهُ، وَٱسْتَثْنَوا مِنْ ذَلِكَ ﴿عَادًا ٱلْأُولَىٰ﴾ فَحَكَمُوا فِيهِ بِٱلْإِتْبَاعِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَحَرَّكْ فِيهِ ٱلتَّنْوِينُ، وَلِذَلِكَ أُدْغِمَ[٢].

وَمَا حَكَمَ بِهِ ٱلْمُحَقِّقُونَ مِنَ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ هُوَ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَوَجْهُ ٱلتَّرْكِيبِ مَعَ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ، وَٱلْإِتْبَاعِ مَعَ غَيْرِهَا: أَنَّ حُرُوفَ ٱلْحَلْقِ لَمَّا بَعُدَ مَخْرَجُهَا عَنْ مَخْرَجِ ٱلتَّنْوِينِ حَتَّىٰ أُظْهِرَ ٱلتَّنْوِينُ عِنْدَهَا فِي ٱللَّفْظِ؛ أُشِيرَ بِٱلتَّرْكِيبِ إِلَى ٱلْبُعْدِ ٱلْمَذْكُورِ فِي تَرْكِيبٍ؛ إِذْ فِي ٱلتَّنْوِينِ إِبْعَادٌ لَهُ عَنْ

---

(١) قَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ بِإِخْفَاءِ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ وَٱلتَّنْوِينِ عِنْدَ ٱلْخَاءِ وَٱلْغَيْنِ - وَهُمَا مِنْ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ - فِي جَمِيعِ ٱلْقُرْآنِ، وَٱسْتَثْنَىٰ ثَلَاثَةَ مَوَاضِعَ قَرَأَهَا بِٱلإِظْهَارِ، وَهِيَ: ﴿فَسَيُنْغِضُونَ﴾ فِي ٱلإِسْرَاءِ، و﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ، وَ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ فِي ٱلْمَائِدَةِ.

وَلَهُ أَيْضاً فِي هَٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلإِظْهَارُ مِنْ بَعْضِ طُرُقِ ٱلنَّشْرِ.

(٢) هَٰذَا عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَأَبِي جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبَ حَيْثُ يَقْرَؤُونَهَا هَٰكَذَا (عَادَا لُولَىٰ)، أَمَّا عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْبَاقِينَ بِٱلإِظْهَارِ فَٱلْحُكْمُ فِي ٱلتَّنْوِينِ هُوَ ٱلتَّرْكِيبُ.

حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ خَطّاً، كَمَا كَانَ بَعِيداً مِنْهَا لَفْظاً.

وَلَمَّا لَمْ تَبْعُدْ بَقِيَّةُ ٱلْحُرُوفِ عَنْ مَخْرَجِ ٱلتَّنْوِينِ كَبُعْدِ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ، بَلْ مِنْهَا مَا قَرُبَ جِدّاً، وَمِنْهَا مَا قَرُبَ فَقَطْ، حَتَّىٰ كَانَ حُكْمُ ٱلتَّنْوِينِ عِنْدَهَا ٱلْإِدْغَامَ فِي بَعْضٍ، وَٱلْإِخْفَاءَ عِنْدَ بَعْضٍ، وَٱلْقَلْبَ عِنْدَ بَعْضٍ، أُشِيرَ بِٱلْإِتْبَاعِ إِلَىٰ قُرْبِهِ مِنْهَا، إِذْ إِتْبَاعُ ٱلتَّنْوِينِ لِلْحَرَكَةِ تَقْرِيبٌ لَهُ مِنْ تِلْكَ ٱلْحُرُوفِ خَطّاً؛ كَمَا كَانَ قَرِيباً مِنْهَا لَفْظاً.

وَقَوْلُهُ (**رَكَّبْتَهُمَا**):

-أَكْثَرُ ٱلرِّوَايَاتِ فِيهِ بِفَتْحِ ٱلْكَافِ، وَسُكُونِ ٱلْبَاءِ، وَبَعْدَهَا تَاءٌ؛ عَلَىٰ أَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ، وَفَاعِلٌ، وَلَفْظُهُ لَفْظُ ٱلْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ ٱلطَّلَبُ، أَيْ: رَكِّبْهُمَا.

-وَفِي بَعْضِ ٱلرِّوَايَاتِ بِكَسْرِ ٱلْكَافِ، وَفَتْحِ ٱلْبَاءِ، بَعْدَهَا نُونُ ٱلتَّوْكِيدِ ٱلْخَفِيفَةُ، وَمَعْنَاهَا ظَاهِرٌ.

وَبِمِثْلِ هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ يُرْوَىٰ قَوْلُهُ: (**أَتْبَعْتَهُمَا**).

❋ ❋ ❋

حكم الحروف الواقعة بعد التنوين

ثُمَّ قَالَ:

٤٦٩- وَٱلشَّدُّ بَعْدُ فِي هِجَاءِ لَمْ نَرَا وَغَيْرَهُ فَعَرِّهِ كَيْفَ جَرَىٰ

ذَكَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ أَنَّ ٱلتَّنْوِينَ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهُ حَرْفٌ مِنَ ٱلْحُرُوفِ ٱلْمَجْمُوعَةِ فِي هِجَاءِ (لَمْ نَرَ)، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ [ٱللَّامُ، وَٱلْمِيمُ، وَٱلنُّونُ، وَٱلرَّاءُ] نَحْوُ:

﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾، ﴿هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾، ﴿يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾، ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

فَإِنَّ ذَلِكَ ٱلْحَرْفَ يُشَدَّدُ بِعَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ ٱلْآتِيَةِ فِي ٱلْبَابِ ٱلَّذِي بَعْدَ هَٰذَا.

ثُمَّ أَمَرَ بِتَعْرِيَةِ غَيْرِ ٱلْأَحْرُفِ ٱلْأَرْبَعَةِ - يَعْنِي مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ - كَيْفَ جَرَىٰ ذَلِكَ ٱلْغَيْرُ عَلَىٰ لِسَانِكَ فِي ٱلتِّلَاوَةِ، أَيْ: سَوَاءٌ كَانَ:

-مِمَّا يَظْهَرُ عِنْدَهُ ٱلتَّنْوِينُ، وَهُوَ حُرُوفُ ٱلْحَلْقِ ٱلسِّتَّةُ ٱلْمُتَقَدِّمَةُ، نَحْوُ ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

-أَوْ مِمَّا يُقْلَبُ عِنْدَهُ ٱلتَّنْوِينُ، وَهُوَ ٱلْبَاءُ، نَحْوُ ﴿عَلِيمٌۢ بِمَا﴾.

-أَوْ مِمَّا يُدْغَمُ عِنْدَهُ ٱلتَّنْوِينُ إِدْغَاماً نَاقِصاً، وَهُوَ ٱلْيَاءُ وَٱلْوَاوُ، نَحْوُ ﴿قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ ۝٨﴾.

-أَوْ مِمَّا يُخْفَىٰ عِنْدَهُ ٱلتَّنْوِينُ، وَهُوَ ٱلْحُرُوفُ ٱلْخَمْسَةَ عَشَرَ ٱلْبَاقِيَةُ، نَحْوُ

﴿غَفُورٌ شَكُورٌ﴾.

فَهَـٰذِهِ كُلُّهَا تُعَرَّىٰ مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ.

وَأَمَّا ٱلْحَرَكَةُ فَلَا تُعَرَّىٰ مِنْهَا، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ وَضْعِهَا؛ إِذْ لَا مُوجِبَ لِذَهَابِهَا.

وَوَجْهُ تَشْدِيدِ حُرُوفِ (لَمْ نَرَ) بَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ: ٱلتَّنْبِيهُ عَلَىٰ أَنَّ ٱلتَّنْوِينَ أُدْغِمَ فِي ذَلِكَ ٱلْحَرْفِ إِدْغَاماً تَامّاً، قُلِبَ لِأَجْلِهِ ٱلتَّنْوِينُ؛ وَصَارَ مِنْ جِنْسِ ذَلِكَ ٱلْحَرْفِ، وَلِأَجْلِ ذَلِكَ سُمِّيَ هَـٰذَا ٱلنَّوْعُ بِٱلْإِدْغَامِ ٱلْخَالِصِ.

وَلَمَّا لَمْ يُدْغَمِ ٱلتَّنْوِينُ فِي غَيْرِ هَـٰذِهِ ٱلْأَحْرُفِ ٱلْأَرْبَعَةِ إِدْغَاماً تَامّاً؛ عُرِّيَ ذَلِكَ ٱلْغَيْرُ مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ تَنْبِيهاً عَلَىٰ ذَلِكَ.

وَقَوْلُهُ: (وَٱلشَّدُّ)؛ مُبْتَدَأٌ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: وَعَلَامَةُ ٱلشَّدِّ.

وَ(فِي هِجَاءِ): خَبَرُهُ.

وَ(فِي) بِمَعْنَىٰ: عَلَىٰ.

وَقَوْلُهُ: (بَعْدُ) - أَيْ بَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ -: حَالٌ مِنْ (هِجَاءِ لَمْ نَرَ).

وَٱلْفَاءُ فِي قَوْلِهِ: (فَعَرِّهِ)؛ زَائِدَةٌ، وَٱلْأَلِفُ فِي (نَرَا): لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٧٠- هَـٰذَا إِذَا أَبْقَيْتَ عِنْدَ ٱلْيَاءِ وَٱلْوَاوِ غُنَّةً لَدَى ٱلْأَدَاءِ

٤٧١- كَانَا كَبَاقِي ٱلْأَحْرُفِ ٱلْمُعْرَاةِ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ وَلَدَى ٱلنُّحَاةِ

٤٧٢- ٱلْفَرْقُ بَيْنَ مُدْغَمٍ وَمُخْفَىٰ هَـٰذَا مُـشَـدَّدٌ وَهَـٰذَا خَـفَّـا

يَعْنِي أَنَّ مَحَلَّ تَعْرِيَةِ ٱلْيَاءِ وَٱلْوَاوِ مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ إِذَا أَبْقَيْتَ غُنَّةَ ٱلتَّنْوِينِ عِنْدَ ٱجْتِمَاعِهِ مَعَهُمَا فِي ٱلْأَدَاءِ - أَيِ ٱلتِّلَاوَةِ - بِأَنْ كُنْتَ تَقْرَأُ بِقِرَاءَةِ مَنْ يُبْقِي ٱلْغُنَّةَ عِنْدَهُمَا - وَهُمْ غَالِبُ ٱلْقُرَّاءِ - فَيَكُونَانِ حِينَئِذٍ عَارِيَيْنِ مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ، كَبَاقِي ٱلْحُرُوفِ ٱلَّتِي لَا تُشَدَّدُ؛ وَهِيَ حُرُوفُ ٱلْإِظْهَارِ، وَٱلْقَلْبِ، وَٱلْإِخْفَاءِ، ٱلْمُتَقَدِّمَةُ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ ٱلْجَمِيعِ.

وَأَمَّا إِذَا لَمْ تُبْقِ غُنَّةَ ٱلتَّنْوِينِ عِنْدَ ٱلْيَاءِ وَٱلْوَاوِ - كَمَا هُوَ رِوَايَةُ خَلَفٍ عَنْ حَمْزَةَ[1] - فَإِنَّكَ تَضَعُ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ فَوْقَهَا؛ إِشَارَةً إِلَىٰ أَنَّ ٱلْإِدْغَامَ تَامٌّ، أَيْ لَمْ تَبْقَ مَعَهُ ذَاتُ ٱلْمُدْغَمِ - وَهُوَ هُنَا ٱلتَّنْوِينُ - وَلَا صِفَتُهُ - وَهِيَ هُنَا ٱلْغُنَّةُ -.

وَإِنَّما لَمْ تُوضَعْ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ مَعَ إِبْقَاءِ ٱلْغُنَّةِ؛ لِأَنَّ ٱلْإِدْغَامَ نَاقِصٌ، أَيْ أُدْغِمَتْ مَعَهُ ٱلذَّاتُ، وَأُبْقِيَتِ ٱلصِّفَةُ، وَهِيَ هُنَا ٱلْغُنَّةُ، فَلَوْ وُضِعَتْ مَعَهُ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ لَٱلْتَبَسَ بِٱلْإِدْغَامِ ٱلتَّامِّ.

---

(١) هَـٰذَا مِنْ طَرِيقِ ٱلشَّاطِبِيَّةِ وَأَصْلِهَا، أَمَّا مِنْ بَعْضِ طُرُقِ ٱلنَّشْرِ فَقَدْ وَافَقَ ٱلدُّورِيُّ عَنِ ٱلْكِسَائِيِّ - فِي وَجْهٍ عَنْهُ - خَلَفاً عَنْ حَمْزَةَ فِي تَرْكِ ٱلْغُنَّةِ عِنْدَ ٱلْيَاءِ فَقَطْ، وَلَهُ وَجْهٌ آخَرُ وَهُوَ إِبْقَاءُ ٱلْغُنَّةِ عِنْدَهَا.

قَالَ ٱبْنُ ٱلْجَزَرِيِّ فِي ٱلطَّيِّبَةِ:

وَٱلْكُلُّ فِي يَنْمُو بِهَا وَضِقْ حَذَفْ فِي ٱلْوَاوِ وَٱلْيَا وَتَرَىٰ فِي ٱلْيَا ٱخْتَلَفْ

وَقَوْلُ ٱبْنِ ٱلْجَزَرِيِّ: (بِهَا) أَيْ بِٱلْغُنَّةِ.

وَقَدْ تَبَرَّعَ ٱلنَّاظِمُ بِٱشْتِرَاطِ إِبْقَاءِ ٱلْغُنَّةِ، إِذْ كَلَامُهُ فِي ضَبْطِ قِرَاءَةِ نَافِعٍ، وَلَمْ يُرْوَ عَنْهُ ٱلْإِدْغَامُ ٱلتَّامُّ فِي ٱلْيَاءِ وَٱلْوَاوِ.

وَمَا تَقَدَّمَ مِنْ وَضْعِ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ فِي ٱلْإِدْغَامِ ٱلتَّامِّ وَعَدَمِ وَضْعِهَا فِي ٱلْإِدْغَامِ ٱلنَّاقِصِ هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلضَّبْطِ، وَٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُحْكَمِ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَخَالَفَهُمُ ٱلنُّحَاةُ فِي ذَلِكَ؛ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(وَلَدَى ٱلنُّحَاةِ . . . إلخ)**؛ يَعْنِي أَنَّ ٱلنُّحَاةَ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ ٱلْمُدْغَمِ وَٱلْمُخْفَىٰ:

-فَيَضَعُونَ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْمُدْغَمِ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ مُشَدَّدٌ فِي ٱللَّفْظِ.

-وَلَا يَضَعُونَهَا عِنْدَ ٱلْمُخْفَىٰ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّهُ مُخَفَّفٌ فِي ٱللَّفْظِ.

وَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ ٱلْإِدْغَامِ ٱلتَّامِّ وَٱلْإِدْغَامِ ٱلنَّاقِصِ، بَلْ يَضَعُونَ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ فِي كِلَيْهِمَا.

وَيُلْزِمُهُمْ ٱلْتِبَاسُ ٱلنَّاقِصِ بِٱلتَّامِّ.

فَإِنْ قُلْتَ: يَرِدُ عَلَىٰ أَهْلِ ٱلضَّبْطِ أَنَّ ٱلْيَاءَ وَٱلْوَاوَ إِذَا لَمْ يُشَدَّدَا مَعَ إِبْقَاءِ غُنَّةِ ٱلتَّنْوِينِ؛ يُتَوَهَّمُ أَنَّ ٱلْحُكْمَ عِنْدَهُمَا ٱلْإِخْفَاءُ.

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ هَـٰذَا ٱلتَّوَهُّمَ يَدْفَعُهُ شُهْرَةُ عَدَدِ حُرُوفِ ٱلْإِخْفَاءِ، إِذْ لَمْ يَعُدَّ فِيهَا أَحَدٌ ٱلْيَاءَ وَٱلْوَاوَ.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي ٱلَّذِي نَسَبَهُ ٱلنَّاظِمُ لِلنُّحَاةِ ذَكَرَهُ ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُقْنِعِ مَعَ ٱلْوَجْهِ

ٱلْأَوَّلِ، وَكَذَا أَبُو دَاوُدَ، إِلَّا أَنَّهُما لَمْ يَخُصَّا ٱلْوَجْهَ ٱلثَّانِيَ بِٱلنُّحَاةِ كَمَا فَعَلَ ٱلنَّاظِمُ.

وَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ مِنْ قَوْلِهِ: **(هَذَا إِذَا أَبْقَيْتَ)**؛ يَعُودُ عَلَى ٱلْحُكْمِ ٱلسَّابِقِ؛ وَهُوَ تَعْرِيَةُ غَيْرِ هِجَاءٍ **(لَمْ نَرَ)**، وَلَا يَصِحُّ عَوْدُ ٱسْمِ ٱلْإِشَارَةِ مِنْ قَوْلِهِ: **(هَذَا مُشَدَّدٌ وَهَـٰذَا خَفَّا)**؛ عَلَىٰ **(مُدْغَمٍ وَمُخْفَىٰ)**، وَإِنَّما يَعُودُ عَلَىٰ مَا دَلَّ عَلَيْهِ **(مُدْغَمٌ وَمُخْفَىٰ)**، وَهُوَ ٱلْمُدْغَمُ فِيهِ، وَٱلْمُخْفَىٰ عِنْدَهُ.

وَقَوْلُهُ: **(خَفَّا)**؛ فِعْلٌ مَاضٍ مَفْتُوحُ ٱلْأَوَّلِ، وَلَا يَصِحُّ ضَمُّهُ؛ لِأَنَّهُ لَازِمٌ، وَلَا يُبْنَىٰ لِلنَّائِبِ إِلَّا ٱلْمُتَعَدِّي، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٧٣- وَعَوِّضَنْ إِنْ شِئْتَ مِيماً صُغْرَىٰ مِنْهُ لِبَاءٍ إِذْ بِذَاكَ يُقْرَا

يَعْنِي أَنَّ ٱلتَّنْوِينَ إِذَا لَقِيَ ٱلْبَاءَ، نَحْوُ ﴿عَلِيمٌۢ بِمَا﴾ جَازَ فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَجْعَلَ عَلَامَتَهُ كَعَلَامَةِ ٱلْحَرَكَةِ، وَتُتْبِعَهَا لَهَا عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: **(وَقَبْلَ مَا سِوَاهُ أَتْبَعْتَهُمَا)**؛ لِأَنَّ ٱلْبَاءَ دَاخِلَةٌ فِيمَا سِوَىٰ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ تُعَوِّضَ مِنْهُ مِيماً صُغْرَىٰ؛ أَيْ: تَجْعَلَ مِيماً صَغِيرَةً عِوَضاً مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّنْوِينِ.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(إِنْ شِئْتَ)**؛ إِلَىٰ أَنَّكَ مُخَيَّرٌ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ.

وَعَلَّلَ ٱلْوَجْهَ ٱلثَّانِيَ بِقَوْلِهِ: **(إِذْ بِذَاكَ يُقْرَا)**؛ أَيْ: لِأَنَّ ٱلتَّنْوِينَ عِنْدَ ٱلْبَاءِ يُقْلَبُ

مِيماً فِي ٱلْقِرَاءَةِ، فَيَكُونُ تَصْوِيرُهُ مِيماً فِي ٱلضَّبْطِ مُشْعِراً بِذَلِكَ.

وَٱقْتَصَرَ ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُحْكَمِ عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ.

وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ ٱلْوَجْهَيْنِ، وَٱخْتَارَ ٱلْوَجْهَ ٱلثَّانِيَ، وَبِهِ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَإِذَا صَوَّرْتَ ٱلتَّنْوِينَ مِيماً فَلَا تَجْعَلْ عَلَيْهَا عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ؛ لِأَنَّها بِمَنْزِلَةِ ٱلْحَرَكَةِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلتَّنْوِينِ، فَكَما أَنَّ ٱلسُّكُونَ لَا يُجْعَلُ عَلَى ٱلْحَرَكَةِ، لَا يُجْعَلُ عَلَىٰ مَا تَنَزَّلَ مَنْزِلَتَهَا.

وَٱللَّامُ فِي قَوْلِهِ: **(لِبَاءٍ)** بِمَعْنَىٰ: عِنْدَ.

وَقَوْلُهُ: **(يُقْرَا)**:

-يَصِحُّ ضَبْطُهُ بِٱلْيَاءِ ٱلْمَضْمُومَةِ، فَيَكُونُ فِيهِ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ عَائِدٌ عَلَى ٱلتَّنْوِينِ.

-وَيَصِحُّ ضَبْطُهُ بِٱلتَّاءِ ٱلْمَفْتُوحَةِ عَلَى ٱلْخِطَابِ؛ أَيْ: تَقْرَأُ أَنْتَ.

وَأَلِفُهُ عَلَىٰ كِلَا ٱلضَّبْطَيْنِ مُبْدَلَةٌ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ.

* * *

حكم النون الساكنة

ثُمَّ قَالَ:

٤٧٤- وَحُكْمُ نُونٍ سَكَنَتْ أَنْ تُلْقِي سُكُونَهَا عِنْدَ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ

لَمَّا فَرَغَ مِنْ أَحْكَامِ ٱلتَّنْوِينِ أَتْبَعَهُ بِٱلْكَلَامِ عَلَىٰ أَحْكَامِ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ، لِمُشَارَكَتِهَا لِلتَّنْوِينِ فِي أَكْثَرِ ٱلْأَحْكَامِ.

فَأَشَارَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَىٰ أَنَّ حُكْمَ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ إِذَا لَقِيَهَا أَحَدُ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ ٱلسِّتَّةِ أَنْ تُلْقِيَ عَلَى ٱلنُّونِ - أَيْ: تَضَعَ عَلَيْهَا - عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ ٱلْآتِيَةِ؛ إِشَارَةً إِلَىٰ أَنَّ ٱلنُّونَ عِنْدَ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ مُظْهَرَةٌ فِي ٱللَّفْظِ؛ لِبُعْدِ مَخْرَجِهَا مِنْ مَخْرَجِهِنَّ، كَمَا أَنَّ تَرْكِيبَ ٱلتَّنْوِينِ عِنْدَ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ إِشَارَةٌ إِلَىٰ ذَلِكَ عَلَىٰ مَا قَدَّمْنَاهُ، فَتَصْوِيرُ ٱلسُّكُونِ هُنَا بِمَنْزِلَةِ ٱلتَّرْكِيبِ فِي ٱلتَّنْوِينِ، وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ ٱلنُّونُ مَعَ حَرْفِ ٱلْحَلْقِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَا فِي كَلِمَتَيْنِ، نَحْوُ:

﴿وَيَنْعَوْنَ﴾، وَ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ لِقَالُونَ.

وَأَمَّا وَرْشٌ فَيَنْقُلُ حَرَكَةَ هَمْزَةِ ﴿ءَامَنَ﴾ إِلَىٰ نُونِ ﴿مَنْ﴾.

فَمَنْ أَخَذَ بِرِوَايَتِهِ يَضْبِطُ ٱلنُّونَ فِي ذَلِكَ وَمَا أَشْبَهَهُ بِٱلْحَرَكَةِ لَا بِٱلسُّكُونِ.

وَنَحْوُ: ﴿مِنْهَا﴾، و﴿مِنْ هَادٍ﴾، وَ﴿أَنْعَمْتَ﴾، وَ﴿مِّنْ عَمَلٍ﴾، وَ﴿وَٱنْحَرْ﴾،

وَ﴿مَنْ حَآدَّ﴾، وَ﴿فَسَيُنْغِضُونَ﴾، وَ﴿مِّنْ غِلٍّ﴾، وَ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾، وَ﴿وَمَنْ خَفَّتْ﴾.

وَهَـٰذَا ٱلْحُكْمُ فِي غَيْرِ ٱلْغَيْنِ وَٱلْخَاءِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَفِي ٱلْغَيْنِ وَٱلْخَاءِ كَذَلِكَ عَلى ٱلْمَشْهُورِ، وَأَمَّا عَلَىٰ مَا جَاءَ شَاذّاً عَنْ نَافِعٍ مِنَ ٱلْإِخْفَاءِ عِنْدَهُمَا، وَبِهِ قَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ مِنَ ٱلْقُرَّاءِ ٱلْعَشَرَةِ، فَحُكْمُ ٱلنُّونِ عِنْدَهُمَا كَحُكْمِهَا عِنْدَ حُرُوفِ ٱلْإِخْفَاءِ، وَسَيَأْتِي إِثْرَ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ.

وَقَوْلُهُ: (**تُلْقِي**)؛ بِضَمِّ ٱلتَّاءِ مِنْ (**أَلْقَىٰ**)، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِـ(**أَنْ**) لَـٰكِنَّهُ سَكَّنَهُ لِلْوَقْفِ.

وَ(**سُكُونَهَا**): مَفْعُولُ (**تُلْقِي**) عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: عَلَامَةَ سُكُونِهَا.

ثُمَّ قَالَ:

٤٧٥- وَعِنْدَ كُلِّ مَا سِوَاهُ تُعْرَىٰ وَإِنْ تَشَأْ صَوَّرْتَ مِيماً صُغْرَىٰ

٤٧٦- مِنْ قَبْلِ بَاءٍ ثُمَّ شَدٌّ يَلْزَمُ فِي كُلِّ مَا ٱلتَّنْوِينُ فِيهِ يُدْغَمُ

ذَكَرَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ أَنَّ حُكْمَ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ عِنْدَ غَيْرِ ٱلْحَرْفِ ٱلْحَلْقِيِّ أَنْ تُعَرَّىٰ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ.

وَشَمَلَ قَوْلُهُ: (**كُلَّ مَا سِوَاهُ**):

-حُرُوفَ ٱلْإِخْفَاءِ ٱلْخَمْسَةَ عَشْرَةَ ٱلْمَعْلُومَةَ؛ مُتَّصِلَةً مَعَ ٱلنُّونِ، أَوْ مُنْفَصِلَةً عَنْهَا، نَحْوُ ﴿أَنتَ﴾، وَ﴿إِن كُنتُمْ﴾.

-وَحَرْفَ ٱلْقَلْبِ؛ وَهُوَ ٱلْبَاءُ؛ مُتَّصِلَةً مَعَ ٱلنُّونِ، أَوْ مُنْفَصِلَةً عَنْهَا، نَحْوُ ﴿مُّنْبَثًّا﴾، وَ﴿مِنۢ بَعْدِ﴾.

-وَحُرُوفَ ٱلْإِدْغَامِ ٱلتَّامِّ وَٱلنَّاقِصِ؛ وَهِيَ حُرُوفُ (**يَرْمِلُونَ**)، نَحْوُ ﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾، ﴿مِن لَّدُنْهُ﴾، ﴿وَمَن يَعْمَلْ﴾، ﴿مِن وَالٍ﴾، لَكِنْ بِشَرْطِ ٱنْفِصَالِ ٱلْيَاءِ وَٱلْوَاوِ عَنِ ٱلنُّونِ؛ كَمَا مَثَّلْنَا.

وَأَمَّا إِذَا كَانَا مُتَّصِلَيْنِ مَعَهَا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، نَحْوُ ﴿ٱلدُّنْيَا﴾، وَ﴿قِنْوَانٌ﴾، فَٱلْحُكْمُ تَصْوِيرُ سُكُونِهَا؛ لِأَنَّها مُظْهَرَةٌ حِينَئِذٍ.

وَظَاهِرُ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ تَعْرِيَتُهَا لِعُمُومِهِ، وَسَيَذْكُرُ وَجْهاً آخَرَ فِي ٱلنُّونِ عِنْدَ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ ٱلْمُنْفَصِلَيْنِ عَنْهَا، وَهُوَ إِثْبَاتُ عَلَامَةِ سُكُونِهَا.

وَإِنَّما عَرِيَتِ ٱلنُّونُ عِنْدَ مَا سِوَى ٱلْحَرْفِ ٱلْحَلْقِيِّ؛ إِشَارَةً إِلَىٰ قُرْبِهَا مِمَّا بَعْدَهَا فِي ٱلْمَخْرَجِ، حَتَّىٰ أُدْغِمَتْ فِي بَعْضٍ، وَقُلِبَتْ عِنْدَ بَعْضٍ، وَأُخْفِيَتْ عِنْدَ بَعْضٍ، كَمَا أَنَّ إِتْبَاعَ ٱلتَّنْوِينِ إِشَارَةٌ إِلَىٰ ذَلِكَ، عَلَىٰ مَا قَدَّمْنَاهُ.

فَتَعْرِيَةُ ٱلنُّونِ هُنَا بِمَنْزِلَةِ ٱلْإِتْبَاعِ فِي ٱلتَّنْوِينِ.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَإِنْ تَشَأْ صَوَّرْتَ مِيماً صُغْرَىٰ مِنْ قَبْلِ بَاءٍ**)؛ إِلَىٰ أَنَّ ٱلنُّونَ ٱلسَّاكِنَةَ إِذَا لَقِيَتِ ٱلْبَاءَ، نَحْوُ ﴿مِنۢ بَعْدِ﴾ جَازَ لَكَ فِيهَا وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: تَعْرِيَتُهَا مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ؛ حَسَبَما دَلَّ عَلَيْهِ ٱلْعُمُومُ ٱلسَّابِقُ، وَهَٰذَا ٱلْوَجْهُ هُوَ ٱخْتِيَارُ ٱلدَّانِيِّ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ تُصَوَّرَ مِيماً صَغِيرَةً؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّ ٱلنُّونَ ٱنْقَلَبَتْ فِي ٱللَّفْظِ مِيماً، لِمُؤاخَاتِهَا لِلنُّونِ فِي ٱلْغُنَّةِ، وَقُرْبِهَا مِنَ ٱلْبَاءِ فِي ٱلْمَخْرَجِ، وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ هُوَ ٱخْتِيَارُ أَبِي دَاوُدَ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَتُوضَعُ تِلْكَ ٱلْمِيمُ عَلَى ٱلنُّونِ فِي مَكَانِ ٱلسُّكُونِ، عَلَىٰ مَا نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ، وَلَا تُجْعَلُ عَلَى ٱلْمِيمِ عَلَامَةُ ٱلسُّكُونِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلتَّنْوِينِ عِنْدَ ٱلْبَاءِ.

وَقَوْلُهُ: **(ثُمَّ شَدٌّ يَلْزَمُ . . . إلخ)**؛ يَعْنِي بِهِ أَنَّ وَضْعَ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ يَلْزَمُ فِي كُلِّ حَرْفٍ يُدْغَمُ فِيهِ ٱلتَّنْوِينُ إِدْغَاماً خَالِصاً فِي ٱللَّفْظِ، وَيُشَدَّدُ بَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ فِي ٱلضَّبْطِ، وَذَلِكَ حُرُوفُ **(لَمْ نَرَ)** ٱلْمُتَقَدِّمَةُ فِي قَوْلِهِ: **(وَٱلشَّدُّ بَعْدُ فِي هِجَاءِ لَمْ نَرَا)**.

وَأَمْثِلَتُهَا بَعْدَ ٱلنُّونِ ﴿مِن لَّدُنْهُ﴾، ﴿مِن مَّا﴾، ﴿مِّن نِّعْمَةٍ﴾، ﴿مِن رِّزْقٍ﴾.

وَوَجْهُ تَشْدِيدِهَا بَعْدَ ٱلنُّونِ: ٱلتَّنْبِيهُ عَلَىٰ أَنَّها أُدْغِمَتْ فِيهَا ٱلنُّونُ إِدْغَاماً تَامّاً؛ كَمَا تَقَدَّمَ فِي ٱلتَّنْوِينِ.

وَفُهِمَ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ مَا عَدَا حُرُوفَ **(لَمْ نَرَ)** **لَا** تُجْعَلُ عَلَيْهِ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ بَعْدَ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ، وَهُوَ كَذَلِكَ إِلَّا ٱلْوَاوَ وَٱلْيَاءَ، فَسَيَتَكَلَّمُ عَلَيْهِمَا فِي ٱلْبَيْتَيْنِ بَعْدُ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلنَّاظِمُ وَلَا غَيْرُهُ إِلَىٰ ضَبْطِ ٱلْمِيمِ عِنْدَ ٱلْبَاءِ، نَحْوُ ﴿وَمَا هُم

﴿بِمُؤْمِنِينَ﴾؛ وَٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ عَمَلُنَا:

أَنَّ ضَبْطَهَا كَضَبْطِ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ عِنْدَ حُرُوفِ ٱلْإِخْفَاءِ، وَهُوَ أَنْ تُعَرَّىٰ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ، وَلَا تُجْعَلَ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْبَاءِ.

وَهَـٰذَا مَبْنِيٌّ عَلَىٰ أَنَّ حُكْمَ ٱلْمِيمِ ٱلسَّاكِنَةِ عِنْدَ ٱلْبَاءِ ٱلْإِخْفَاءُ مَعَ الغُنَّةِ، وَهُوَ ٱلْمُخْتَارُ عِنْدَ ٱلْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ ٱلْأَدَاءِ لِجَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ.

وَأَخَذَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ ٱلْأَدَاءِ فِيهَا بِٱلْإِظْهَارِ ٱلتَّامِّ لِجَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(سِوَاهُ)**؛ يَعُودُ عَلَىٰ حَرْفِ ٱلْحَلْقِ ٱلْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: **(حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ)**؛ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلسَّابِقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٧٧- وَٱلْوَاوُ وَٱلْيَاءُ إِذَا أَبْقَيْتَا غُنَّتَهَا عِنْدَهُمَا أَثْبَتَّا

٤٧٨- عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ وَٱلسُّكُونَا إِنْ شِئْتَ أَوْ عَرِّهِمَا وَٱلنُّونَا

تَكَلَّمَ هُنَا عَلَىٰ حُكْمِ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ ٱلْوَاقِعَيْنِ بَعْدَ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ، وَعَلَىٰ حُكْمِ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَهُمَا نَحْوُ ﴿مَن يَعْمَلْ﴾، ﴿مِن وَالٍ﴾.

فَذَكَرَ أَنَّ ٱلْوَاوَ وَٱلْيَاءَ إِذَا أَبْقَيْتَ عِنْدَهُمَا غُنَّةَ ٱلنُّونِ، بِأَنْ أَدْغَمْتَ فِيهِمَا ٱلنُّونَ إِدْغَاماً نَاقِصاً عَلَىٰ قِرَاءَةِ غَالِبِ ٱلْقُرَّاءِ، فَإِنَّ ٱلْحُكْمَ فِي ٱلنُّونِ وَمَا بَعْدَهَا مِنَ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ ٱلتَّخْيِيرُ بَيْنَ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَضَعَ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَىٰ إِدْغَامِ ٱلنُّونِ

فِيهِمَا، وَتَضَعَ عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ عَلَى ٱلنُّونِ؛ للدَّلَالَةِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْإِدْغَامَ نَاقِصٌ بِسَبَبِ إِبْقَاءِ غُنَّةِ ٱلْمُدْغَمِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلنُّونُ، وَهَـٰذَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: **(أَثْبَتَّا عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ وَٱلسُّكُونَا)**؛ أَيْ: عَلَامَةَ سُكُونِ ٱلنُّونِ، وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ هُوَ مُخْتَارُ ٱلشَّيْخَيْنِ، وَبِهِ جَرَىٰ ٱلْعَمَلُ[1].

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ تُعَرِّيَ ٱلنُّونَ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ إِشْعَاراً بِإِدْغَامِهَا فِيمَا بَعْدَهَا، وَتُعَرِّيَ ٱلْوَاوَ وَٱلْيَاءَ مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ، لَا مِنَ ٱلْحَرَكَةِ؛ إِشْعَاراً بِأَنَّ ٱلنُّونَ لَمْ تُدْغَمْ فِيهِمَا إِدْغَاماً خَالِصاً.

وَإِنَّما جَوَّزُوا هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ فِي ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ بَعْدَ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ، وَٱقْتُصِرَ عَلَىٰ تَعْرِيَتِهِمَا بَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ إِذَا أُبْقِيَتْ غُنَّتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ وُضِعَتْ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ بَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ لَٱلْتَبَسَ ٱلْإِدْغَامُ ٱلنَّاقِصُ بِٱلْإِدْغَامِ ٱلتَّامِّ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ، بِخِلَافِ وَضْعِهَا عَلَيْهِمَا بَعْدَ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ، فَإِنَّهُ لَا ٱلْتِبَاسَ فِيهِ؛ لِأَنَّ وَضْعَ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ عَلَى ٱلنُّونِ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْإِدْغَامَ غَيْرُ خَالِصٍ.

وَفُهِمَ مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(إِذَا أَبْقَيْتَا غُنَّتَهَا عِنْدَهُمَا)**؛ أَنَّكَ إِذَا لَمْ تُبْقِ غُنَّتَهَا عِنْدَهُمَا - كَمَا هُوَ رِوَايَةُ خَلَفٍ عَنْ حَمْزَةَ - فَإِنَّ ٱلضَّبْطَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ، بَلْ يَكُونُ بِوَضْعِ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، وَتَعْرِيَةِ ٱلنُّونِ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ، لِأَنَّ ٱلْإِدْغَامَ حِينَئِذٍ خَالِصٌ.

---

(١) أَيْ: عِنْدَ ٱلْمَغَارِبَةِ، وَأَمَّا ٱلْمَشَارِقَةُ فَجَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَهُمْ عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلثَّانِي وَهُوَ تَعْرِيَةُ ٱلنُّونِ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ، وَتَرْكِ تَشْدِيدِ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ. (ٱلقاضي)

وَمَا أَفَادَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ ٱلضَّبْطِ.

وَخَالَفَهُمُ ٱلنُّحَاةُ فِي ذَلِكَ؛ فَقَالُوا: لَا بُدَّ مِنْ وَضْعِ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ بَعْدَ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ فِي ٱلْإِدْغَامِ ٱلتَّامِّ وَٱلْإِدْغَامِ ٱلنَّاقِصِ، عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ فِي ٱلتَّنْوِينِ.

وَقَدْ تَبَرَّعَ ٱلنَّاظِمُ بِٱشْتِرَاطِ إِبْقَاءِ ٱلْغُنَّةِ فِي ٱلنُّونِ؛ إِذْ كَلَامُهُ فِي ضَبْطِ قِرَاءَةِ نَافِعٍ، وَلَمْ يُرْوَ عَنْهُ ٱلْإِدْغَامُ ٱلتَّامُّ فِي ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلتَّنْوِينِ، نَعَمْ، رُوِيَ عَنْهُ شَاذّاً إِبْقَاءُ غُنَّةِ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ وَٱلتَّنْوِينِ عِنْدَ ٱللَّامِ وَٱلرَّاءِ[1]، فَعَلَىٰ هَـٰذِهِ ٱلرِّوَايَةِ يَكُونُ ٱلْإِدْغَامُ نَاقِصاً، وَيَكُونُ ضَبْطُ ٱلنُّونِ وَٱللَّامِ وَٱلرَّاءِ ٱلْوَاقِعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَبَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ كَضَبْطِ ٱلنُّونِ وَٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ ٱلْوَاقِعِينَ بَعْدَهَا وَبَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ، وَقَدْ عَلِمْتَهُ.

تَنْبِيهٌ:

ٱتَّفَقَ أَهْلُ ٱلْأَدَاءِ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْغُنَّةَ ٱلظَّاهِرَةَ:

-مَعَ ٱلْإِدْغَامِ فِي ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ: غُنَّةُ ٱلْمُدْغَمِ، وَهُوَ ٱلنُّونُ ٱلسَّاكِنَةُ وَٱلتَّنْوِينُ، فَيَكُونُ ٱلْإِدْغَامُ نَاقِصاً.

-وَمَعَ ٱلْإِدْغَامِ فِي ٱلنُّونِ؛ نَحْوُ ﴿مِن نَّصِيرٍ﴾، ﴿يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾: غُنَّةُ ٱلْمُدْغَمِ فِيهِ، فَيَكُونُ ٱلْإِدْغَامُ تَامّاً.

---

(١) قُلْتُ: بَلْ هِيَ قِرَاءَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ عَنْ نَافِعٍ قَدْ جَاءَتْ مِنْ بَعْضِ طُرُقِ ٱلنَّشْرِ، وَقَدْ مَنَعَهَا بَعْضُ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ عَنِ ٱلْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ.

وَٱخْتَلَفُوا فِي ٱلْغُنَّةِ مَعَ ٱلْإِدْغَامِ فِي ٱلْمِيمِ، نَحْوُ ﴿مِن مَّآءٍ﴾، ﴿هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾:

فَٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْجُمْهُورُ - وَهُوَ ٱلصَّحِيحُ - أَنَّها غُنَّةُ ٱلْمِيمِ ٱلْمُدْغَمِ فِيهَا.

وَقِيلَ: غُنَّةُ ٱلْمِيمِ ٱلْمُبْدَلَةِ مِنَ ٱلنُّونِ وَٱلتَّنْوِينِ.

وَقِيلَ: غُنَّتُهَا وَغُنَّةُ ٱلْمِيمِ ٱلْمُدْغَمِ فِيهَا.

وَقِيلَ: غُنَّةُ ٱلنُّونِ وَٱلتَّنْوِينِ.

فَعَلَى ٱلْأَقْوَالِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْأُوَلِ يَكُونُ ٱلْإِدْغَامُ تَامّاً، وَيَكُونُ ٱلضَّبْطُ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ؛ وَهُوَ أَنْ تُعَرِّيَ ٱلنُّونَ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ، وَتَضَعَ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْمِيمِ، كَٱلنُّونِ بَعْدَ ٱلنُّونِ.

وَعَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلرَّابِعِ يَكُونُ ٱلْإِدْغَامُ نَاقِصاً، وَيَكُونُ ضَبْطُ ٱلنُّونِ وَٱلْمِيمِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَهَا وَبَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ كَضَبْطِ ٱلنُّونِ وَٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ ٱلْوَاقِعَيْنِ بَعْدَهَا وَبَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَٱلسُّكُونَا)**؛ عَطْفٌ عَلَىٰ **(عَلَامَةَ)**.

وَقَوْلُهُ: **(وَٱلنُّونَا)**؛ عَطْفٌ عَلَى ٱلضَّمِيرِ ٱلْمَنْصُوبِ فِي قَوْلِهِ: **(عَرِّهِمَا)**.

* * *

ضبط المشم والمختلس والممال

ثُمَّ قَالَ:

٤٧٩- وَكُلُّ مَا ٱخْتُلِسَ أَوْ يُشَمُّ فَٱلشَّكْلُ نَقْطٌ وَٱلتَّعَرِّي حُكْمُ

لَمَّا تَكَلَّمَ عَلَى ٱلْحَرَكَةِ ٱلْخَالِصَةِ، وَعَلَى ٱلتَّنْوِينِ، شَرَعَ فِي ٱلْكَلَامِ عَلَى ٱلْحَرَكَةِ غَيْرِ ٱلْخَالِصَةِ، وَقَسَّمَهَا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

-مُخْتَلَسَةٍ.

-وَمُشَمَّةٍ.

-وَمُمَالَةٍ.

وَسَيَتَكَلَّمُ عَلَى ٱلْقِسْمِ ٱلثَّالِثِ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ بَعْدُ.

وَتَكَلَّمَ هُنَا عَلَىٰ ضَبْطِ ٱلْقِسْمَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ، فَذَكَرَ أَنَّ كُلَّ مَا ٱخْتُلِسَ مِنَ ٱلْحَرَكَاتِ، أَوْ أُشِمَّ مِنْهَا، فَفِي ضَبْطِهِ وَجْهَانِ:

-أَحَدُهُمَا:

أَنْ يُجْعَلَ ٱلشَّكْلُ ٱلدَّالُّ عَلَيْهِ نَقْطاً مُدَوَّراً؛ كَنَقْطِ ٱلْإِعْجَامِ؛ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ بِٱلْحَرَكَةِ ٱلْخَالِصَةِ، وَإِلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(فَٱلشَّكْلُ نَقْطٌ)**، وَيُجْعَلُ هَـٰذَا ٱلنَّقْطُ بِٱلْحَمْرَاءِ.

وَيُوضَعُ فِي ٱلِٱخْتِلَاسِ:

-فَوْقَ ٱلْحَرْفِ إِنْ كَانَ مَفْتُوحاً؛ كَعَيْنِ ﴿تَعْدُواْ﴾.

-وَتَحْتَهُ إِنْ كَانَ مَكْسُوراً؛ كَعَيْنِ ﴿نِعِمَّا﴾.

-أَمَّا فِي ٱلْإِشْمَامِ فَسَيَنُصُّ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ أَنَّهُ يُوضَعُ أَمَامَ ٱلْحَرْفِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي:

أَنْ يُعَرَّى ٱلْحَرْفُ ٱلَّذِي ٱخْتُلِسَتْ حَرَكَتُهُ، أَوْ أُشِمَّتْ مِنْ شَكْلِ ٱلْحَرَكَةِ ٱلْخَالِصَةِ، وَمِنْ عِوَضِهَا، وَهُوَ ٱلنَّقْطُ ٱلْمُدَوَّرُ.

وَإِلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَٱلتَّعَرِّي حُكْمُ)**؛ أَيْ: حُكْمٌ آخَرُ؛ يَعْنِي وَجْهاً ثَانِياً فِي ٱلضَّبْطِ.

وَٱلِاخْتِلَاسُ عِنْدَ ٱلْقُرَّاءِ: ٱخْتِطَافُ ٱلْحَرَكَةِ بِسُرْعَةٍ حَتَّىٰ يَذْهَبَ ٱلْقَلِيلُ، وَيَبْقَى ٱلْكَثِيرُ.

وَيَكُونُ فِي ٱلْحَرَكَاتِ كُلِّهَا.

وَقَدْ رَوَاهُ قَالُونُ عَنْ نَافِعٍ فِي عَيْنِ ﴿نِعِمَّا﴾، و﴿تَعْدُواْ﴾، وَفِي هَاءِ ﴿يَهْدِّي﴾، وَخَاءِ ﴿يَخِصِّمُونَ﴾؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّ أَصْلَهَا ٱلسُّكُونُ.

وَرَوَىٰ وَرْشٌ فِيهَا ٱلْحَرَكَةَ ٱلتَّامَّةَ، وَضَبْطُهَا عَلَىٰ رِوَايَتِهِ ظَاهِرٌ، وَكَذَا عَلَىٰ رِوَايَةِ إِسْكَانِهَا لِقَالُونَ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْإِشْمَامِ - هُنَا -: ٱلنُّطْقُ بِحَرَكَةٍ تَامَّةٍ مُرَكَّبَةٍ مِنْ حَرَكَتَيْنِ؛ ضَمَّةٍ

وَكَسْرَةٍ، وَجُزْءُ ٱلضَّمَّةِ مُقَدَّمٌ؛ وَهُوَ ٱلْأَقَلُّ، وَيَلِيهِ جُزْءُ ٱلْكَسْرَةِ؛ وَهُوَ ٱلْأَكْثَرُ، هَـٰذَا هُوَ ٱلصَّحِيحُ فِي مَعْنَاهُ[١].

وَقَدْ قَرَأَ بِهِ نَافِعٌ فِي سِينِ ﴿سِيٓءَ﴾، و﴿سِيٓئَتْ﴾؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّ أَصْلَهَا ٱلضَّمُّ، وَإِنَّما كَانَتِ ٱلْحَرَكَةُ ٱلْمُخْتَلَسَةُ وَٱلْمُشَمَّةُ غَيْرَ خَالِصَتَيْنِ؛ لِأَنَّ ٱلْأُولَىٰ مَشُوبَةٌ بِسُكُونٍ، وَٱلثَّانِيَةَ كَسْرَةٌ مَشُوبَةٌ بِضَمَّةٍ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ[٢] فِي ضَبْطِ مَا ٱخْتُلِسَ أَوْ أُشِمَّ هُوَ ٱخْتِيَارُ ٱلدَّانِيِّ، وَبِهِ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي[٣] هُوَ ٱخْتِيَارُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: لِأَنَّ ٱلْإِشْمَامَ وَٱلِاخْتِلَاسَ لَا يُؤْخَذَانِ مِنَ ٱلْخَطِّ، بَلْ بِٱلْمُشَافَهَةِ مِنَ ٱلشَّيْخِ، فَٱلتَّعْرِيَةُ تَحْمِلُ عَلَى ٱلسُّؤَالِ. أ.هـ

وَٱلْأَظْهَرُ ٱخْتِيَارُ ٱلدَّانِيِّ؛ إِذْ قَدْ يَظُنُّ ٱلنَّاظِرُ أَنَّ ٱلتَّعَرِّيَ غَفْلَةٌ مِنَ ٱلنَّاقِطِ، فَيَقْرَؤُهُ بِحَرَكَةٍ خَالِصَةٍ، بِخِلَافِ ضَبْطِ سَائِرِ ٱلْحُرُوفِ.

---

(١) قَالَ ٱلْمُرَادِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَىٰ أَلْفِيَّةِ ٱبْنِ مَالِكٍ (فِي بَابِ ٱلنَّائِبِ عَنِ ٱلْفَاعِلِ) عَنْ كَيْفِيَةِ ٱلْإِشْمَامِ: وَٱلْأَقْرَبُ مَا قَرَّرَهُ بَعْضُ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ، فَقَالَ: كَيْفِيَّةُ ٱللَّفْظِ أَنْ يُلْفَظَ عَلَىٰ فَاءِ ٱلْكَلِمَةِ بِحَرَكَةٍ تَامَّةٍ مُرَكَّبَةٍ مِنْ حَرَكَتَيْنِ إِفْرَازاً لَا شُيُوعاً، جُزْءُ ٱلضَّمَّةِ مُقَدَّمٌ وَهُوَ ٱلْأَقَلُّ، يَلِيهِ جُزْءُ ٱلْكَسْرَةِ وَهُوَ ٱلْأَكْثَرُ، وَمِنْ ثَمَّ تَمَحَّضَتِ ٱلْيَاءُ، وَهَـٰذِهِ ٱللُّغَةُ أَعْنِي لُغَةَ ٱلْإِشْمَامِ فَصِيحَةٌ تَلِي لُغَةَ ٱلْكَسْرِ فِي ٱلْفَصَاحَةِ. أ.هـ

(٢) وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ ٱلشَّكْلُ ٱلدَّالُّ عَلَى ٱلْمُخْتَلَسِ وَٱلْمُشَمِّ نَقْطاً مُدَوَّراً، كَنَقْطِ ٱلْإِعْجَامِ.

(٣) وَهُوَ أَنْ يُعَرَّى ٱلْحَرْفُ ٱلَّذِي ٱخْتُلِسَتْ حَرَكَتُهُ، أَوْ أُشِمَّتْ مِنْ شَكْلِ ٱلْحَرَكَةِ ٱلْخَالِصَةِ، وَمِنْ عِوَضِهَا.

ثُمَّ قَالَ:

٤٨٠- وَعَوِّضَنَّ ٱلْفَتْحَةَ ٱلْمُمَالَهْ بِٱلنَّقْطِ تَحْتَ ٱلْحَرْفِ لِلْإِمَالَهْ

٤٨١- أَوْ عَرِّهِ وَٱلنَّقْطُ فِي إِشْمَامِ سِيءَ وَسِيئَتْ هُوَ مِنْ أَمَامِ

تَكَلَّمَ - هُنَا - عَلَىٰ ضَبْطِ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّالِثِ مِنْ أَقْسَامِ ٱلْحَرَكَةِ غَيْرِ ٱلْخَالِصَةِ، وَهُوَ ٱلْفَتْحَةُ ٱلْمُمَالَةُ، وَإِنَّما كَانَتْ غَيْرَ خَالِصَةٍ؛ لِأَنَّهَا مَشُوبَةٌ بِٱلْكَسْرَةِ، كَمَا سَيَتَّضِحُ.

وَٱلْإِمَالَةُ: ضِدُّ ٱلْفَتْحِ ٱلْخَالِصِ، وَتَنْقَسِمُ عِنْدَ ٱلْقُرَّاءِ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ: مَحْضَةٍ، وَغَيْرِ مَحْضَةٍ.

فَٱلْمَحْضَةُ: هِيَ أَنْ تُقَرِّبَ ٱلْفَتْحَةَ مِنَ ٱلْكَسْرَةِ، وَٱلْأَلِفَ مِنَ ٱلْيَاءِ، مِنْ غَيْرِ قَلْبٍ خَالِصٍ، وَلَا إِشْبَاعٍ مُبَالَغٍ فِيهِ، وَتُسَمَّىٰ بِٱلْإِمَالَةِ ٱلْكُبْرَىٰ، وَرُبَّمَا عُبِّرَ عَنْهَا بِٱلْكَسْرِ.

وَغَيْرُ ٱلْمَحْضَةِ: مَا بَيْنَ ٱلْفَتْحِ ٱلْخَالِصِ وَٱلْإِمَالَةِ ٱلْمَحْضَةِ، وَلِذَا يُقَالُ لَها بَيْنَ بَيْنَ، وَبَيْنَ ٱللَّفْظَيْنِ، وَتُسَمَّىٰ بِٱلْإِمَالَةِ ٱلصُّغْرَىٰ، وَبِٱلتَّقْلِيلِ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ فِي ضَبْطِ ٱلْفَتْحَةِ ٱلْمُمَالَةِ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تُعَوِّضَهَا بِٱلنَّقْطِ ٱلْمُدَوَّرِ؛ لِئَلَّا تَلْتَبِسَ بِٱلْفَتْحَةِ ٱلْخَالِصَةِ، وَيُجْعَلَ هَـٰذَا ٱلنَّقْطُ بِٱلْحَمْرَاءِ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ: (**وَعَوِّضَنَّ**)؛ أَنَّ ٱلْفَتْحَةَ لَا تُوضَعُ عَلَى ٱلْحَرْفِ ٱلْمُمَالِ، وَهُوَ

كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ ٱلْعِوَضَ وَٱلْمُعَوَّضَ عَنْهُ لَا يَجْتَمِعَانِ.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(تَحْتَ ٱلْحَرْفِ)**؛ إِلَىٰ بيَانِ مَحَلِّ ٱلنَّقْطِ.

وَ**(أَلْ)** فِي **(ٱلْحَرْفِ)**: بَدَلٌ مِنَ ٱلضَّمِيرِ؛ أَيْ: تَحْتَ حَرْفِهَا، وَلَيْسَ ٱلْمُرَادُ تَحْتَ ٱلْأَلِفِ ٱلنَّاشِيءِ عَنْهَا، كَمَا عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ ٱلْجَهَلَةِ.

وَلَا فَرْقَ فِي تَعْوِيضِ ٱلْفَتْحَةِ ٱلْمُمَالَةِ بِٱلنَّقْطِ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ ٱلْإِمَالَةُ رَائِيَّةً، أَوْ يَائِيَّةً، فِي فَوَاتِحِ ٱلسُّوَرِ، أَوْ فِي غَيْرِهَا، مَحْضَةً، أَوْ غَيْرَ مَحْضَةٍ، وَلَا بَيْنَ أَنْ يَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلنَّاشِيءُ عَنِ ٱلْفَتْحَةِ ثَابِتاً، أَوْ مَحْذُوفاً، كُتِبَ بِٱلْيَاءِ، أَمْ لَا، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ نَحْوُ: ﴿مَجْرِيهَا﴾، وَ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، وَ ﴿ٱلْأَبْرَارِ﴾، وَ﴿ٱلٓمٓرٰ﴾، وَ﴿هَارٍ﴾، وَ﴿مُرْسَىٰهَا﴾، وَ﴿خَطَٰيَٰهُمْ﴾، لَٰكِنْ بِشَرْطِ أَنْ تَكُونَ ٱلْإِمَالَةُ:

-وَصْلاً وَوَقْفاً، كَمَا فِي هَٰذِهِ ٱلْأَمْثِلَةِ، وَكَمَا فِي نَحْوِ ﴿ٱلنَّهَارِ﴾، فَإِنَّ ٱلْجُمْهُورَ عَلَىٰ إِمَالَتِهِ فِي ٱلْوَقْفِ كَٱلْوَصْلِ؛ لِعُرُوضِ ٱلسُّكُونِ.

-أَوْ وَصْلاً فَقَطْ؛ كَمَا فِي ﴿ٱلنَّهَارِ﴾ أَيْضاً؛ عِنْدَ مَنْ لَمْ يُمِلْهُ وَقْفاً؛ ٱعْتِدَاداً بِسُكُونِ ٱلْوَقْفِ.

وَأَمَّا مَا كَانَتِ ٱلْإِمَالَةُ فِيهِ وَقْفاً، وَيُقْرَأُ فِي ٱلْوَصْلِ بِٱلْفَتْحِ كَٱلْأَسْمَاءِ ٱلْمَقْصُورَةِ، وَمَا لَقِيَهُ سَاكِنٌ مُنْفَصِلٌ؛ نَحْوُ ﴿مُّفْتَرًى﴾، وَ﴿وَتَرَى ٱلشَّمْسَ﴾، وَ﴿مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾، فَٱلصَّوَابُ ضَبْطُهُ بِمَا يَدُلُّ عَلَىٰ ٱلْفَتْحَةِ ٱلْخَالِصَةِ؛ لِإِجْمَاعِهِمْ

عَلَىٰ أَنَّ ٱلضَّبْطَ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَصْلِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَقَوْلُهُ: **(لِلإِمَالَهْ)**؛ عِلَّةٌ لِقَوْلِهِ: **(عَوِّضَنَّ)**؛ أَيْ إِنَّما كَانَ هَـٰذَا ٱلتَّعْوِيضُ لِأَجْلِ أَنْ يَدُلَّ عَلَى ٱلْقِرَاءَةِ بِٱلْإِمَالَةِ، فَلَوْ لَمْ يُقْرَأْ بِهَا، بَلْ بِٱلْفَتْحَةِ ٱلْخَالِصَةِ - كَمَا هُوَ رِوَايَةُ قَالُونَ فِي أَكْثَرِ مَا يُمِيلُهُ وَرْشٌ - لَمْ تُعَوَّضْ بِٱلنَّقْطِ، بَلْ تَكُونُ فَتْحَةً كَمَا فِي غَيْرِهَا.

وَفِي بَعْضِ ٱلنُّسَخِ: **(لِلدَّلَالَهْ)**؛ أَيْ: لِأَجْلِ أَنْ يَدُلَّ ٱلنَّقْطُ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْفَتْحَةَ مُمَالَةٌ.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ هُوَ ٱخْتِيَارُ ٱلدَّانِيِّ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: تَعْرِيَةُ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُمَالِ مِنَ ٱلْمُعَوَّضِ مِنْهُ وَٱلْعِوَضُ؛ لِيَقَعَ ٱلسُّؤَالُ عِنْدَ رُؤْيَةِ ذَلِكَ، كَمَا فِي ٱلِٱخْتِلَاسِ وَٱلْإِشْمَامِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(أَوْ عَرِّهِ)** أَيْ: عَرِّ ٱلْحَرْفَ ٱلْمُمَالَ مِنَ ٱلْفَتْحَةِ وَمِنَ ٱلنَّقْطِ.

وَلَمَّا كَانَ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ أَوَّلاً يُوهِمُ أَنَّ مَوْضِعَ ٱلنَّقْطِ هُوَ مَوْضِعُ ٱلشَّكْلِ فِي ٱلْمُخْتَلَسِ وَٱلْمُشَمِّ، وَكَانَ ٱلْحُكْمُ عِنْدَ أَئِمَّةِ هَـٰذَا ٱلْفَنِّ أَنَّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِٱلْمُخْتَلَسِ؛ دَفَعَ ذَلِكَ ٱلْإِيهَامَ بِقَوْلِهِ: **(وَٱلنَّقْطُ فِي إِشْمَامِ ... إلخ)**؛ أَيْ: أَنَّ نَقْطَ ٱلْمُشَمِّ مَحَلُّهُ أَمَامَ ٱلْحَرْفِ؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّهُ يُشَارُ بِٱلْكَسْرَةِ إِلَى ٱلضَّمَّةِ هَـٰكَذَا ﴿سِيٓـَٔ بِهِمْ﴾، ﴿سِيٓـَٔتْ وُجُوهُ﴾.

وَٱقْتَصَرَ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ لِجَرَيَانِ ٱلْعَمَلِ بِهِ.

وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ غَيْرُ مَعْمُولٍ بِهِ، وَهُوَ أَنْ تُجْعَلَ نُقْطَةُ ٱلْإِشْمَامِ حَمْرَاءَ فِي وَسَطِ ٱلسِّينِ؛ إِشْعَاراً بِأَنَّهُ لَمْ يَرْتَقِ إِلَىٰ مَرْتَبَةِ ٱلضَّمَّةِ، وَلَمْ يَنْحَطَّ إِلَىٰ مَرْتَبَةِ ٱلْكَسْرَةِ، وَلَا تُجْعَلُ ٱلنُّقْطَةُ فَوْقَ ٱلسِّينِ، كَمَا زَعَمَ بَعْضُهُمْ.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: (**سِيءَ وَسِيئَتْ**)؛ مِنْ ﴿تَأْمَنَّا﴾ فَإِنَّهُ وَإِنْ قَرَأَ نَافِعٌ بِإِشْمَامِ نُونِهِ فِي وَجْهٍ، وَبِإِخْفَاءِ حَرَكَتِهَا فِي وَجْهٍ آخَرَ، إِلَّا أَنَّ ٱلنَّاظِمَ أَخَّرَ ٱلْكَلَامَ عَلَيْهِ إِلَىٰ بَابِ ٱلنَّقْصِ مِنَ ٱلْهِجَاءِ، وَسَنُبَيِّنُ فِيهِ ٱلْمُرَادَ بِٱلْوَجْهَيْنِ مَعَ كَيْفِيَّةِ ضَبْطِ ﴿تَأْمَنَّا﴾ عَلَيْهِمَا.

وَقَوْلُهُ: (**مِنْ أَمَامِ**)؛ يُقْرَأُ بِٱلْخَفْضِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ؛ لِحَذْفِ ٱلْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَنِيَّةِ لَفْظِهِ؛ أَيْ: مِنْ أَمَامِ ٱلسِّينِ.

* * *

باب السكون والتشديد والمد

ثُمَّ قَالَ:

٤٨٢- ٱلْقَوْلُ فِي ٱلسُّكُونِ وَٱلتَّشْدِيدِ وَمَوْضِعِ ٱلْمَطِّ مِنَ ٱلْمَمْدُودِ

أَيْ: هَـٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي بَيَانِ أَحْكَامِ ٱلسُّكُونِ وَٱلتَّشْدِيدِ، وَفِي بَيَانِ مَوْضِعِ ٱلْمَطِّ مِنَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَمْدُودِ.

وَٱلْمَطُّ وَٱلْمَدُّ لَفْظَانِ مُتَرَادِفَانِ.

وَأَحْكَامُ ٱلسُّكُونِ وَٱلتَّشْدِيدِ ٱلَّتِي بَيَّنَهَا فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ هِيَ عَلَامَتُهُمَا، وَمَحَلُّهُمَا، وَأَنَّهُ لَا يُكْتَفَىٰ بِعَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ عَنْ عَلَامَةِ ٱلْحَرَكَةِ.

وَأَمَّا ٱلْمَطُّ فَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِعَلَامَتِهِ، وَسَنُبَيِّنُهَا بَعْدُ.

وَهَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظُ ٱلَّتِي هِيَ ٱلسُّكُونُ، وَٱلتَّشْدِيدُ، وَٱلْمَطُّ، وَٱلْمَدُّ، مَصَادِرُ فِي ٱلْأَصْلِ، وَهِيَ فِي ٱلِاصْطِلَاحِ أَسْمَاءٌ لِلْأَشْكَالِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلْمَعَانِي ٱلْقَائِمَةِ بِٱلْحَرْفِ.

وَقَوْلُهُ: (**مِنَ ٱلْمَمْدُودِ**)؛ حَالٌ مِنْ (**مَوْضِعُ**).

ثُمَّ قَالَ:

٤٨٣- فَدَارَةٌ عَلَامَةُ ٱلسُّكُونِ أَعْلَاهُ وَٱلتَّشْدِيدُ حَرْفُ ٱلشِّينِ

ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتِ:

-عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ، وَمَحَلَّهُ.

-وَعَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ، وَمَحَلَّهُ.

فَعَلَامَةُ ٱلسُّكُونِ أَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: **(فَدَارَةٌ عَلَامَةُ ٱلسُّكُونِ)**.

وَمَحَلُّهُ أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(أَعْلَاهُ)**.

فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: فَعَلَامَةُ ٱلسُّكُونِ دَارَةٌ تُجْعَلُ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ ٱلسَّاكِنِ؛ أَيْ: مُنْفَصِلَةً عَنْهُ.

فَٱلضَّمِيرُ فِي **(أَعْلَاهُ)**: عَائِدٌ عَلَى ٱلْحَرْفِ ٱلسَّاكِنِ ٱلْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: **(ٱلسُّكُونِ)**؛ لِأَنَّ ٱلسُّكُونَ صِفَةٌ، وَكُلُّ صِفَةٍ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ مَوْصُوفٍ تَقُومُ بِهِ.

وَٱقْتَصَرَ فِي عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ عَلَى ٱلدَّارَةِ؛ ٱعْتِمَاداً عَلَى ٱخْتِيَارِ أَبِي دَاوُدَ، وَٱقْتِدَاءً بِٱلْأَكْثَرِينَ مِنْ نُقَّاطِ مَدِينَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ دَارَةً، وَأَخَذُوهَا مِمَّا تَقَرَّرَ عِنْدَ أَهْلِ ٱلْحِسَابِ مِنْ جَعْلِ دَارَةٍ صَغِيرَةٍ في ٱلْمَنْزِلَةِ ٱلْخَالِيَةِ مِنَ ٱلْعَدَدِ، دَلَالَةً عَلَى ٱلْخُلُوِّ، فَلَمَّا كَانَ ٱلْحَرْفُ ٱلسَّاكِنُ خَالِياً مِنَ ٱلْحَرَكَةِ جَعَلُوا عَلَيْهِ تِلْكَ ٱلدَّارَةَ دَلِيلاً عَلَىٰ خُلُوِّهِ مِنَ ٱلْحَرَكَةِ، وَجَرَىٰ بِذَلِكَ عَمَلُ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ، وَعَلَيْهِ عَمَلُنَا ٱلآنَ.

وَفِيهِ مَذَاهِبُ أُخَرَ لَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَيْهَا ٱلنَّاظِمُ؛ لِكَوْنِ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ تَرَكُوا ٱلْعَمَلَ بِهَا.

-مِنْهَا مَذْهَبُ ٱلْخَلِيلِ وَأَصْحَابِهِ[1]: أَنَّ عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ خَاءٌ، هَكَذَا ﴿ٱلْحَمْدُ

(١) وَعَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِي مَصَاحِفِ ٱلْمَشَارِقَةِ.

لِلَّهِ﴾، وَأَرَادُوا بِذَلِكَ ٱلْحَرْفَ ٱلْأَوَّلَ مِنْ (خَفِيفٍ).

-وَمِنْهَا مَذْهَبُ نُقَّاطِ ٱلْأَنْدَلُسِ: أَنَّ عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ جَرَّةٌ، وَأَرَادُوا بِذَلِكَ مَذْهَبَ ٱلْخَلِيلِ، لَٰكِنَّهُمْ أَسْقَطُوا رَأْسَ ٱلْخَاءِ، وَأَبْقَوْا مَطَّتَهَا، إِلَّا أَنَّ مَذْهَبَهُمْ إِنَّما يَحْسُنُ مَعَ نَقْطِ ٱلدُّوَلِيِّ.

-وَمِنْهَا مَذْهَبُ بَعْضِ ٱلنُّحَاةِ، وَٱلْأَقَلِّ مِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ: أَنَّ عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ هَاءٌ وَاقِفَةٌ.

فَهَـٰؤُلَاءِ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ بِٱفْتِقَارِ ٱلسَّاكِنِ إِلَىٰ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ.

وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ نُقَّاطِ ٱلْعِرَاقِ، فَلَمْ يَجْعَلُوا لِلسُّكُونِ عَلَامَةً أَصْلاً.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ، وَمَحَلِّهِ، بِقَوْلِهِ: **(وَٱلتَّشْدِيدُ حَرْفُ ٱلشِّينِ)**؛ أَيْ: وَعَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ شِينٌ، يُرِيدُ غَيْرَ مُعَرَّقَةٍ، وَلَا مَجْرُورَةٍ، وَلَا مَنْقُوطَةٍ، وَيُرِيدُ أَيْضاً أَنَّهَا أَعْلَاهُ، أَيْ: أَعْلَى ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ، وَحَذَفَ **(أَعْلَاهُ)** مِنْ هُنَا لِدَلَالَةِ **(أَعْلَاهُ)** ٱلْأَوَّلِ عَلَيْهِ، وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ هُوَ مَذْهَبُ ٱلْخَلِيلِ وَأَصْحَابِهِ.

وَإِنَّما قَالَ ٱلنَّاظِمُ: **(حَرْفُ ٱلشِّينِ)**، وَلَمْ يَقُلْ: **(حَرْفُ ٱلسِّينِ)**؛ لِأَنَّ ٱلْخَلِيلَ أَخَذَ ٱلْحَرْفَ ٱلْأَوَّلَ مِنْ **(شَدِيدٍ)**؛ وَهُوَ ٱلشِّينُ، وَجَعَلَهُ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ، مُحْتَجّاً بِأَنَّ ٱلْعَرَبَ تَسْتَغْنِي بِٱلْحَرْفِ ٱلْأَوَّلِ مِنَ ٱلْكَلِمَةِ وَٱلْكَلَامِ، بِدَلِيلِ قَوْلِ ٱلشَّاعِرِ:

نَـادُوهُـمُ إِذْ أَلْجَـمُـوا أَلَا تَـا قَـالَوا جَمِيعاً كُلُّهُمْ أَلَا فَا

أَرَادَ بِٱلْأَوَّلِ **(أَلَا تَرْكَبُونَ)**، وَبِٱلثَّانِي **(أَلَا فَٱرْكَبُوا)**.

وَعَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ غَالِبُ نُقَّاطِ ٱلْمَشْرِقِ، وَٱخْتَارَهُ أَبُو دَاوُدَ لِمَنْ يَنْقُطُ بِٱلْحَرَكَاتِ ٱلْمَأْخُوذَةِ مِنَ ٱلْحُرُوفِ؛ لِكَوْنِ مُخْتَرِعِ ٱلْجَمِيعِ وَاحِداً، وَهُوَ ٱلْخَلِيلُ، وَبِهَـٰذَا ٱلْوَجْهِ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَسَيَذْكُرُ ٱلنَّاظِمُ غَيْرَ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٨٤- وَيُجْعَلُ ٱلشَّكْلُ كَمَا قُلْنَاهُ أَمَامَهُ أَوْ تَحْتُ أَوْ أَعْلَاهُ

يَعْنِي أَنَّكَ لَا تَكْتَفِي بِعَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ - ٱلَّتِي هِيَ ٱلشِّينُ ٱلْمَجْعُولَةُ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ - بَلْ لَا بُدَّ أَنْ تُضِيفَ إِلَيْهَا شَكْلَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ، فَتَجْعَلُهُ عَلَى ٱلصِّفَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، بِأَنْ تَجْعَلَ:

-شَكْلَ ٱلْفَتْحَةِ أَلِفاً صَغِيرَةً مَبْطُوحَةً.

-وَشَكْلَ ٱلضَّمَّةِ وَاواً صَغِيرَةً.

-وَشَكْلَ ٱلْكَسْرَةِ يَاءً صَغِيرَةً.

وَهَـٰذَا هُوَ ٱلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: **(كَمَا قُلْنَاهُ)**؛ أَيْ: مِثْلَ ٱلصِّفَةِ ٱلَّتِي ذَكَرْنَاهَا لِلشَّكْلِ فِي ٱلْبَابِ ٱلسَّابِقِ.

وَقَوْلُهُ: **(أَمَامَهُ أَوْ تَحْتُ أَوْ أَعْلَاهُ)**؛ أَرَادَ بِهِ بَيَانَ مَحَلِّ شَكْلِ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ، وَهُوَ جَوَابٌ عَنْ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ؛ كَأَنَّ قَائِلاً قَالَ لَهُ: فِي أَيِّ مَحَلٍّ يُجْعَلُ ٱلشَّكْلُ ٱلَّذِي عَلَى ٱلصِّفَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ ؟ فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ:

-(**أَمَامَهُ**) أَيْ: يُجْعَلُ أَمَامَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ، يَعْنِي فِي ٱلضَّمِّ؛ عَلَىٰ قَوْلٍ.

-(**أَوْ تَحْتُ**) أَيْ: تَحْتَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ يَعْنِي فِي ٱلْكَسْرِ.

-(**أَوْ أَعْلَاهُ**) أَيْ: أَعْلَى ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ، يَعْنِي فِي ٱلْفَتْحِ، وَمِثْلُهُ فِي ٱلْمَحَلِّ لِلضَّمِّ؛ عَلَىٰ قَوْلٍ آخَرَ، وَهُوَ ٱلْمُخْتَارُ ٱلْمَعْمُولُ بِهِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَلَمْ يُبَيِّنِ ٱلنَّاظِمُ هَلِ ٱلْفَتْحَةُ تُوضَعُ فَوْقَ ٱلشِّينِ، أَوْ تَحْتَهُ.

وَكَذَا ٱلضَّمَّةُ - عَلَى ٱلْقَوْلِ بِجَعْلِهَا فَوْقَ ٱلْحَرْفِ - هَلْ تُوضَعُ فَوْقَ ٱلشِّينِ، أَوْ تَحْتَهُ ؟

وَٱلَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ ٱلدَّانِيُّ وَغَيْرُهُ - وَبِهِ ٱلْعَمَلُ - أَنَّهُما يُوضَعَانِ فَوْقَ ٱلشِّينِ.

وَوَجْهُهُ: أَنَّهُما لَمَّا تَوَارَدَا مَعَ ٱلشِّينِ عَلَىٰ مَحَلٍّ وَاحِدٍ، وَكَانَتِ ٱلْحَرَكَةُ تَدُلُّ عَلَىٰ شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ ٱلتَّحْرِيكُ، وَٱلشِّينُ يَدُلُّ عَلَىٰ شَيْئَيْنِ ٱلتَّحْرِيكِ وَٱلشَّدِّ؛ حَصَلَتْ لِلشِّينِ مَزِيَّةٌ ٱسْتَوْجَبَ بِهَا ٱلْقُرْبَ مِنَ ٱلْحَرْفِ.

وَأَمَّا ٱلْكَسْرَةُ فَلَمْ تُورَدْ مَعَ ٱلشِّينِ عَلَىٰ مَحَلٍّ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّها تُوضَعُ مِنْ أَسْفَلَ، وَمِثْلُهَا ٱلضَّمَّةُ عَلَى ٱلْقَوْلِ بِجَعْلِهَا أَمَامَ ٱلْحَرْفِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**أَوْ تَحْتُ**)؛ أَصْلُهُ: أَوْ تَحْتَهُ؛ أَيِ ٱلْحَرْفِ، فَحَذَفَ ٱلْمُضَافَ إِلَيْهِ، وَنَوَىٰ مَعْنَاهُ؛ فَبَنَاهُ عَلَى ٱلضَّمِّ.

وَ(**أَوْ**): فِيهِ وَفِيمَا بَعْدَهُ لِلتَّنْوِيعِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٨٥- وَبَعْضُ أَهْلِ ٱلضَّبْطِ دَالاً جَعَلَهْ يَكُونُ إِنْ كَانَ بِكَسْرٍ أَسْفَلَهْ

٤٨٦- وَفَوْقَهُ فَتْحاً وَفِي ٱنْضِمَامِهْ يَكُونُ لَا ٱمْتِرَاءَ مِنْ أَمَامِهْ

٤٨٧- وَطَرَفَاهُ فَوْقُ قَائِمَانِ وَفِي سِوَى ٱلْأَعْلَىٰ مُنَكَّسَانِ

ذَكَرَ هُنَا عَلَامَةً أُخْرَىٰ لِلتَّشْدِيدِ، فَأَخْبَرَ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ ٱلضَّبْطِ جَعَلَ عَلَامَتَهُ دَالاً، وَٱلْمُرَادُ بِهَـٰذَا ٱلْبَعْضِ نُقَّاطُ مَدِينَةِ ٱلنَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، وَهُمْ نُقَّاطُ ٱلْأَنْدَلُسِ، وَأَرَادُوا بِذَلِكَ ٱلدَّالَ مِنْ (**شَدَّ**)؛ وَكَأَنَّهُمْ رَجَّحُوهَا عَلَى ٱلشِّينِ لِتَكْرَارِهَا فِي ٱللَّفْظِ، فَصَارَتْ بِذَلِكَ ثُلُثَيِ ٱلْكَلِمَةِ، وَذَلِكَ فِي حُكْمِ ٱلْكُلِّ، فَكَأَنَّها هِيَ ٱللَّفْظَةُ كُلُّهَا، وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ هُوَ ٱخْتِيَارُ ٱلدَّانِيِّ.

ثُمَّ ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ أَنَّ هَـٰذَا ٱلدَّالَ لَا يَخْتَصُّ بِأَعْلَى ٱلْحَرْفِ، كَمَا ٱخْتَصَّ بِهِ ٱلشِّينُ، بَلْ يَخْتَلِفُ مَحَلُّهُ بِٱخْتِلَافِ ٱلْحَرَكَةِ:

-فَإِنْ كَانَتِ ٱلْحَرَكَةُ كَسْرَةً؛ كَانَ ٱلدَّالُ تَحْتَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ، وَإِلَىٰ هَـٰذَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**يَكُونُ إِنْ كَانَ بِكَسْرٍ أَسْفَلَهْ**)؛ أَيْ: يَكُونُ ٱلدَّالُ عَلَىٰ أَسْفَلِ ٱلْحَرْفِ؛ إِنْ كَانَ ٱلْحَرْفُ مُحَرَّكاً بِٱلْكَسْرِ.

-وَإِنْ كَانَتِ ٱلْحَرَكَةُ فَتْحَةً؛ كَانَ ٱلدَّالُ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ، وَإِلَىٰ هَـٰذَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَفَوْقَهُ فَتْحاً**)؛ أَيْ: وَيَكُونُ ٱلدَّالُ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ إِنْ كَانَ ذَا فَتْحٍ.

-وَإِنْ كَانَتِ ٱلْحَرَكَةُ ضَمَّةً؛ كَانَ ٱلدَّالُ أَمَامَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ لَا فَوْقَهُ، وَإِلَىٰ

هَـٰذَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَفِي ٱنْضِمَامِهْ يَكُونُ لَا** ٱمْتِرَاءَ مِنْ أَمَامِهْ).

وَمَعْنَىٰ: (**لَا ٱمْتِرَاءَ**)؛ لَا شَكَّ.

ثُمَّ ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ أَنَّ طَرَفَيْ هَـٰذَا ٱلدَّالِ - أَيْ: جَنَاحَيْهِ -:

-يَكُونَانِ قَائِمَيْنِ إِلَىٰ أَعْلَىٰ؛ إِنْ وُضِعَ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ، وَذَلِكَ فِي ٱلْفَتْحِ فَقَطْ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

-وَيَكُونَانِ مُنَكَّسَيْنِ إِلَىٰ أَسْفَلَ؛ إِنْ وُضِعَ فِي (**سِوَى ٱلْأَعْلَىٰ**) **ٱلَّذِي عَبَّرَ بِـ(فَوْقُ)**.

وَسِوَاهُ هُوَ:

-ٱلْأَمَامُ فِي ٱلضَّمِّ.

وَٱلْأَسْفَلُ فِي ٱلْكَسْرِ، عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ.

هَـٰكَذَا: (**ٱللَّهُ**)، (**ٱلْحَقُّ**)، (**بِرَبِّ**).

ثُمَّ قَالَ:

٤٨٨- مِنْ غَيْرِ شَكْلَةٍ لِمَا تَنَزَّلَا مَنْزِلَهَا وَٱلْبَعْضُ مِنْهُمْ أَشْكَلَا

٤٨٩- كَأَوَّلٍ وَبَعْضُهُمْ فِي ٱلطَّرَفِ

تَكَلَّمَ هُنَا عَلَىٰ حُكْمِ حَرَكَةِ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُشَدَّدِ عَلَىٰ مَذْهَبِ نُقَّاطِ ٱلْمَدِينَةِ ٱلَّذِينَ

يَجْعَلُونَ عَلَامَةَ ٱلشَّدِّ دَالاً، فَذَكَرَ أَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْحَرَكَةِ مَعَ ٱلدَّالِ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ:

ٱلْأَوَّلُ: أَنَّ ٱلدَّالَ يُغْنِي عَنْهَا، وَإِلَىٰ هَـٰذَا ٱلْقَوْلِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(مِنْ غَيْرِ شَكْلَةٍ)**؛ أَيْ: مِنْ غَيْرِ وَضْعِ عَلَامَةِ ٱلْحَرَكَةِ.

وَٱللَّامُ فِي قَوْلِهِ: **(لِمَّا تَنَزَّلَا)**؛ لِلتَّعْلِيلِ، وَ(مَا): مَصْدَرِيَّةٌ.

أَيْ: وَإِنَّما لَمْ تُوضَعِ ٱلشَّكْلَةُ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْقَوْلِ؛ لِتَنَزُّلِ ٱلدَّالِ مَنْزِلَتَهَا؛ لِأَنَّهُ يُوضَعُ فِي مَوْضِعِهَا؛ كَمَا تَقَدَّمَ، فَفِيهِ بَيَانٌ لِلشَّدِّ وَلِلشَّكْلَةِ مَعاً، وَبِٱخْتِيَارِ هَـٰذَا ٱلْقَوْلِ صَرَّحَ أَبُو دَاوُدَ.

ٱلْقَوْلُ ٱلثَّانِي: أَنَّهُ يُجْمَعُ بَيْنَ ٱلشَّدِّ وَٱلشَّكْلِ؛ تَأْكِيداً فِي ٱلْبَيَانِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَٱلْبَعْضُ مِنْهُمْ أَشْكَلَا كَأَوَّلِ)**؛ أَيْ: وَضَعَ ٱلْبَعْضُ مِنْهُمُ ٱلشَّكْلَ مَعَ ٱلدَّالِ مُطْلَقاً، كَوَضْعِهِ فِي ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلشَّدُّ بِٱلشِّينِ، وَهَـٰذَا ٱلْقَوْلُ رَجَّحَهُ بَعْضُ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ.

وَلَمْ يَتَكَلَّمِ ٱلنَّاظِمُ وَلَا غَيْرُهُ مِنَ ٱلْمُتَقَدِّمِينَ عَلَىٰ مَحَلِّ ٱلْحَرَكَةِ مِنَ ٱلشَّدِّ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْقَوْلِ، وَٱسْتَظْهَرَ أَنْ يَكُونَ ٱلشَّدُّ هُوَ ٱلَّذِي يَلِي ٱلْحَرْفَ مِنْ أَيِّ جِهَةٍ كَانَ؛ قِيَاساً عَلَىٰ مَا إِذَا كَانَ ٱلشَّدُّ بِٱلشِّينِ.

ٱلْقَوْلُ ٱلثَّالِثُ بِٱلتَّفْصِيلِ: وَهُوَ أَنَّ ٱلْحَرْفَ ٱلْمُشَدَّدَ:

-إِنْ كَانَ فِي آخِرِ ٱلْكَلِمَةِ جُمِعَ فِيهِ بَيْنَ ٱلشَّدِّ وَٱلشَّكْلِ؛ لِأَنَّ ٱلْأَطْرَافَ مَحَلُّ ٱلتَّغْيِيرِ، فَيُطْلَبُ فِيهَا ٱلْبَيَانُ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا.

-وَإِنْ كَانَ ٱلْحَرْفُ ٱلْمُشَدَّدُ أَوَّلَ ٱلْكَلِمَةِ، أَوْ وَسَطَهَا ٱكْتُفِيَ فِيهِ بِٱلشَّدِّ.

وَإِلَىٰ هَـٰذَا ٱلْقَوْلِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَبَعْضُهُمْ فِي ٱلطَّرَفِ)**؛ أَيْ: وَبَعْضُهُمْ أَشْكَلَ فِي ٱلطَّرَفِ، دُونَ ٱلْأَوَّلِ وَٱلْوَسَطِ.

قَالَ ٱلدَّانِيُّ: وَهُوَ قَوْلٌ حَسَنٌ. ا.هـ

وَبَقِيَ فِي عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ وُجُوهٌ أُخْرَىٰ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهَا ٱلنَّاظِمُ لِضَعْفِهَا، وَتَرْكِ ٱلْعَمَلِ بِهَا، وَإِنْكَارِ ٱلشُّيُوخِ لَهَا.

ثُمَّ قَالَ:

٤٨٩- وَفَـوْقَ وَاوٍ ثُـمَّ يَـا وَأَلِفِ

٤٩٠- مَطٌّ لِهَمْزٍ بَعْدَهَا تَأَخَّرَا وَسَاكِنٍ أُدْغِمَ أَوْ أَنْ أُظْهِرَا

بَيَّنَ هُنَا مَوْضِعَ ٱلْمَطِّ ٱلْمُشَارِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ فِي ٱلتَّرْجَمَةِ: **(وَمَوْضِعُ ٱلْمَطِّ مِنَ ٱلْمَمْدُودِ)**.

فَذَكَرَ أَنَّ ٱلْمَطَّ - ٱلَّذِي هُوَ ٱلْمَدُّ - يُجْعَلُ فَوْقَ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلْأَلِفُ، وَٱلْوَاوُ ٱلسَّاكِنَةُ ٱلْمَضْمُومُ مَا قَبْلَهَا، وَٱلْيَاءُ ٱلسَّاكِنَةُ ٱلْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْفَوْقِيَّةِ: أَنْ يَكُونَ بَيْنَ ٱلْمَدِّ وَحَرْفِهِ بَيَاضٌ؛ كَمَا كَانَ فِي ٱلْحَرَكَةِ، وَيَكُونَ حَرْفُ ٱلْمَدِّ مُقَابِلاً لِوَسَطِ ٱلْمَدِّ، عَلَى ٱلْمُخْتَارِ.

وَقِيلَ: يَكُونُ ٱبْتِدَاءُ ٱلْمَدِّ مِنْ حَرْفِ ٱلْمَدِّ، وَيَمُرُّ بِهِ إِلَى ٱلْهَمْزَةِ، أَوِ ٱلسَّاكِنِ.

وَلَا يَدْخُلُ فِي حُرُوفِ ٱلْمَدِّ هُنَا مَا كَانَ مِنْهَا مُبْدَلاً مِنَ ٱلْهَمْزَةِ كَمَا فِي

﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾، و﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ كُنتُم﴾، وَ﴿شَآءَ ٱنشَرَهُۥ﴾، عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْبَدَلِ لِوَرْشٍ؛ لِأَنَّهُ سَيَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ.

وَقَدْ بَيَّنَ ٱلنَّاظِمُ مَوْضِعَ ٱلْمَدِّ، وَلَمْ يُبَيِّنْ عَلَامَتَهُ - وَهِيَ صُورَتُهُ ٱلدَّالَّةُ عَلَيْهِ -، وَكَأَنَّهُ لَمَّا رَأَىٰ صُورَتَهُ مُوافِقَةً لِلَفْظِهِ - ٱلَّذِي هُوَ مَدٌّ - لَمْ يَحْتَجْ إِلَىٰ بَيَانِهَا، إِلَّا أَنَّ صُورَتَهُ تُطْمَسُ مِيمُهَا، وَيُزَالُ ٱلطَّرَفُ ٱلْأَعْلَىٰ مِنْ دَالِهَا هَٰكَذَا (ـــ)؛ فَرْقاً بَيْنَهَا وَبَيْنَ لَفْظِهِ.

وَقَوْلُهُ: **(لِهَمْزٍ بَعْدَهَا تَأَخَّرَا أَوْ سَاكِنِ)**؛ أَشَارَ بِهِ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْعِلَّةَ فِي وَضْعِ ٱلْمَدِّ هُوَ وُجُودُ ٱلْهَمْزِ أَوِ ٱلسَّاكِنِ بَعْدَ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ وُجُودُ ٱلْهَمْزِ أَوِ ٱلسَّاكِنِ بَعْدَهَا فِي ٱللَّفْظِ سَبَباً فِي ٱمْتِدَادِ ٱلصَّوْتِ بِهَا وُضِعَ عَلَيْهَا صُورَةُ مَدٍّ فِي ٱلضَّبْطِ؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّهَا فِي ٱللَّفْظِ مَمْدُودَةٌ.

وَقَوْلُهُ: **(تَأَخَّرَا)**؛ مُسْتَغْنَىً عَنْهُ بِقَوْلِهِ: **(بَعْدَهَا)**.

وَقَوْلُهُ: **(أُدْغِمَ أَوْ أَنْ أُظْهِرَا)**؛ تَعْمِيمٌ فِي ٱلسَّاكِنِ.

فَمِثَالُ ٱلْهَمْزِ بَعْدَهَا ﴿جَآءَ﴾، وَ﴿قُرُوٓءٍ﴾، و﴿سِيٓـَٔتْ﴾.

وَمِثَالُ ٱلسَّاكِنِ ٱلْمُدْغَمِ، أَوِ ٱلْمُظْهَرِ بَعْدَهَا ﴿ٱلْحَآقَّةُ ۝١﴾، وَ﴿وَمَحْيَايَ﴾، عِنْدَ مَنْ سَكَّنَ يَاءَهُ[1].

وَخَالَفَ نُقَّاطُ ٱلْعِرَاقِ فِي هَٰذَا فَلَمْ يَجْعَلُوا لِلْمَدِّ عَلَامَةً، وَرَأَوْا أَنَّ وُجُودَ

(١) هِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ - بِخُلْفٍ عَنْ وَرْشٍ - وَأَبِي جَعْفَرٍ.

ٱلسَّبَبِ كَافٍ فِي ذَلِكَ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ قَوْلَ ٱلنَّاظِمِ: (لِهَمْزٍ)؛ يَدْخُلُ فِيهِ ٱلْهَمْزُ ٱلْمُتَّصِلُ ٱلْمُغَيَّرُ، وَٱلْهَمْزُ ٱلْمُنْفَصِلُ.

فَٱلْأَوَّلُ: نَحْوُ ﴿وَٱلَّتِى﴾ عِنْدَ وَرْشٍ[1]، وَ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ ان﴾، وَ﴿أَوْلِيَآءُ اوْلَـٰٓئِكَ﴾، وَ﴿شَا أَنشَرَهُۥ﴾؛ عِنْدَ قَالُونَ[2].

وَٱلثَّانِي: نَحْوُ ﴿بِمَآ أُنزِلَ﴾.

فَيُوضَعُ ٱلْمَطُّ عِنْدَ وَرْشٍ فِي ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ بِنَاءً عَلَىٰ أَحَدِ ٱلْوَجْهَيْنِ فِي حَرْفِ ٱلْمَدِّ ٱلْوَاقِعِ قَبْلَ ٱلْهَمْزِ ٱلْمُغَيَّرِ، وَهُوَ وَجْهُ ٱلْمَدِّ.

وَيُوضَعُ ٱلْمَطُّ لِوَرْشٍ فِي ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي؛ لِأَنَّهُ يَمُدُّهُ ٱتِّفَاقاً، وَلِقَالُونَ بِنَاءً عَلَىٰ أَحَدِ ٱلْوَجْهَيْنِ لَهُ فِيهِ، وَهُوَ وَجْهُ ٱلْمَدِّ.

---

(١) قَالَ ٱلشَّيْخُ ٱلضَّبَّاعُ فِي إِرْشَادِ ٱلْمُرِيدِ: قَرَأَ ٱلْكُوفِيُّونَ وَٱبْنُ عَامِرٍ لَفْظَ (ٱللَّائِي) فِي ٱلْأَحْزَابِ وَٱلْمُجَادِلَةِ وَمَوْضِعَي ٱلطَّلَاقِ بِهَمْزَةٍ وَيَاءٍ بَعْدَهُ عَلَىٰ وَزْنِ (ٱلدَّاعِي).
وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَٱلْبَزِّيُّ بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، وَقَرَأَهُمَا أَيْضاً وَرْشٌ بِتَسْهِيلِ ٱلْهَمْزَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلْيَاءِ مَعَ ٱلْمَدِّ وَٱلْقَصْرِ، وَيُوقَفُ لَهُمْ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ بِإِسْكَانِ ٱلْيَاءِ مَعَ ٱلْمَدِّ ٱلطَّوِيلِ، وَيَجُوزُ لَهُمْ أَيْضاً ٱلْوَقْفُ بِٱلرَّوْمِ مَعَ تَسْهِيلِ ٱلْهَمْزَةِ بِٱلْمَدِّ وَٱلْقَصْرِ إِلَىٰ ذَلِكَ أَشَارَ صَاحِبُ «إِتْحَافِ ٱلْبَرِيَّةِ» بِقَوْلِهِ:

وَبِـٱلـرَّوْمِ كُـلُّ الـلَّاءِ سَـهِّـلْ وَأَبْـدِلَا ... بِـيَـا سَـاكِـنٍ وَقْـفـاً لِمَـنْ فِـيـهِ سَـهَّـلَا

وَقَرَأَ قُنْبُلٌ وَقَالُونُ (ٱللَّاءِ) بِهَمْزَةٍ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ فِي ٱلْجَمِيعِ.

(٢) قَرَأَ قَالُونُ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ إِن﴾ وَ ﴿أَوْلِيَآءُ أُوْلَـٰٓئِكَ﴾ بِتَسْهِيلِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْأُولَىٰ مَعَ ٱلْمَدِّ وَٱلْقَصْرِ، وَقَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ ﴿شَآ أَنشَرَهُۥ﴾ بِإِسْقَاطِ ٱلْأُولَىٰ مَعَ ٱلْمَدِّ وَٱلْقَصْرِ.

وَأَمَّا عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْقَصْرِ؛ فَلَا يُوضَعُ ٱلْمَطُّ لَا فِي ٱلْمُغَيَّرِ وَلَا فِي ٱلْمُنْفَصِلِ.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(بَعْدَهَا)**؛ عَمَّا إِذَا تَقَدَّمَ ٱلْهَمْزُ عَلَىٰ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ، نَحْوُ ﴿ءَامَنَ﴾، وَ﴿أُوتُوا۟﴾، وَ**(إِيمَان)**؛ فَإِنَّهُ لَا يُوضَعُ عَلَيْهَا ٱلْمَطُّ عِنْدَ قَالُونَ؛ لِكَوْنِهِ يَقْرَؤُهَا بِٱلْقَصْرِ ٱتِّفَاقاً، وَمِثْلُهُ وَرْشٌ عَلَىٰ رِوَايَةِ قَصْرِهَا وَتَوَسُّطِهَا لَهُ، وَأَمَّا عَلَىٰ رِوَايَةِ إِشْبَاعِهَا لَهُ فَيُوضَعُ ٱلْمَطُّ عَلَيْهَا، كَمَا إِذَا تَأَخَّرَ عَنْهَا ٱلْهَمْزُ، وَإِنَّما لَمْ يُوضَعِ ٱلْمَطُّ عَلَىٰ رِوَايَةِ ٱلتَّوَسُّطِ مَعَ أَنَّ فِيهِ زِيَادَةً عَلَى ٱلْمَدِّ ٱلطَّبِيعِيِّ؛ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ ٱلْمَدُّ ٱلْمُتَوَسِّطُ بِٱلْمَدِّ ٱلْمُشْبَعِ.

تَنْبِيهٌ:

مُرَادُ ٱلنَّاظِمِ بِـ**(ٱلسَّاكِنِ)**: ٱلسَّاكِنُ ٱلْمَوْجُودُ مَعَ حَرْفِ ٱلْمَدِّ وَصْلاً وَوَقْفاً، كَمَا فِي ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلسَّابِقَةِ.

فَيَخْرُجُ ٱلسَّاكِنُ ٱلَّذِي يُوجَدُ وَصْلاً خَاصَّةً، وَيُحْذَفُ لِأَجْلِهِ حَرْفُ ٱلْمَدِّ لَفْظاً فِي ٱلْوَصْلِ، نَحْوُ:

-﴿وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾.

-﴿قَالُوا۟ ٱطَّيَّرْنَا﴾.

-﴿أَفِى ٱللَّهِ شَكٌّ﴾.

فَلَا يُوضَعُ ٱلْمَطُّ فِي ذَلِكَ خَطّاً؛ لِعَدَمِ وُجُودِ حَرْفِ ٱلْمَدِّ لَفْظاً.

وَيَخْرُجُ ٱلسَّاكِنُ ٱلْمَوْجُودُ وَقْفاً خَاصَّةً؛ سَوَاءٌ كَانَ ٱلْوَقْفُ مَعَهُ:

-بِوُجُوبِ ٱلْإِشْبَاعِ - عَلَى ٱلتَّحْقِيقِ - كَمَا فِي ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾، وَ﴿مُّزْجَىٰةٌ﴾[1].

-أَوْ بِجَوَازِهِ؛ نَحْوُ ﴿نَسْتَعِينُ﴾، وَ﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، وَ﴿مَتَابِ﴾.

فَلَا يُوضَعُ ٱلْمَطُّ فِي ذَلِكَ خَطّاً؛ لِكَوْنِ حَرْفِ ٱلْمَدِّ يُقْصَرُ فِي ٱلْوَصْلِ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ ٱلسَّاكِنِ بَعْدَهُ وَصْلاً، وَٱلنَّقْطُ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَصْلِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَسَاكِنٍ)**؛ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ **(لِهَمْزٍ)**.

وَٱلْأَظْهَرُ فِي **(أَنْ)** مِنْ قَوْلِهِ: **(أَوْ أَنْ أُظْهِرَا)**؛ أَنْ تَكُونَ مَفْتُوحَةَ ٱلْهَمْزَةِ زَائِدَةً.

---

(١) ٱلْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ أَنَّ تَاءَ ٱلتَّأْنِيثِ فِي كَلِمَةِ (ٱلصَّلَاةِ) وَ(مُزْجَاةٍ) وَنَحْوِهِمَا إِذَا وُقِفَ عَلَيْهَا فَإِنَّهَا تُبْدَلُ هَاءً سَاكِنَةً، وَهَذَا ٱلسُّكُونُ لَازِمٌ؛ أَيْ لَا تَكُونُ هَاءً إِلَّا إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةً، فَمِنْ هُنَا رَأَىٰ ٱلشَّارِحُ وُجُوبَ ٱلْإِشْبَاعِ فِي حَرْفِ ٱلْمَدِّ ٱلْوَاقِعِ قَبْلَ ٱلْهَاءِ ٱلسَّاكِنَةِ؛ لِأَنَّ سُكُونَهَا لَازِمٌ، هَذَا رَأْيُ ٱلشَّارِحِ وَٱلشَّيْخِ ٱلْأَمِينِ ٱلطَّرَابُلْسِيِّ.

وَهُنَاكَ رَأْيٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّ حَرْفَ ٱلْمَدِّ ٱلْوَاقِعِ قَبْلَ هَذِهِ ٱلْهَاءِ يَجُوزُ فِيهِ ثَلَاثَةُ ٱلْعَارِضِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ وُجُودَ هَذِهِ ٱلْهَاءِ عَارِضٌ، لَأَنَّهَا فِي ٱلْأَصْلِ تَاءٌ، فَيُقَاسُ عَلَىٰ غَيْرِهِ مِنَ ٱلْمُدُودِ.

ذَكَرَ هَذَيْنِ ٱلرَّأْيَيْنِ ٱلشَّيْخُ عَبْدُ ٱلْفَتَّاحِ ٱلْمَرْصَفِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كِتَابِهِ هِدَايَةِ ٱلْقَارِي (١/ ٣٢٢) وَقَالَ بَعْدَهُ: وَلَا مَانِعَ عِنْدِي مِنَ ٱلْأَخْذِ بِٱلْوَجْهَيْنِ، غَيْرَ أَنِّي أَمِيلُ إِلَى ٱلْإِشْبَاعِ أَكْثَرَ؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ (اللائي) فِي ٱلْوَقْفِ بِٱلْيَاءِ ٱلسَّاكِنَةِ لِوَرْشٍ وَمُوَافِقِيهِ، فَٱلْيَاءُ فِي (اللائي) لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي ٱلْوَقْفِ، وَكَذَلِكَ هَاءُ ٱلتَّأْنِيثِ لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي ٱلْوَقْفِ أَيْضاً، وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِشْبَاعِ فِي (اللائي) عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْوَقْفِ بِٱلْيَاءِ ٱلسَّاكِنَةِ لِوَرْشٍ وَمَنْ وَافَقَهُ مِنَ ٱلْقُرَّاءِ، فَإِذَا ٱعْتَبَرْنَا ٱلْمُدُودَ ٱلثَّلَاثَةَ فِيهِ؛ إِذاً فَلْنَعْتَبِرْهَا فِي وَقْفِ (اللائي) أَيْضاً، إِذِ ٱلْحُجَّةُ وَاحِدَةٌ، وَلَا قَائِلَ بِذَلِكَ.

وَعَلَيْهِ؛ فَٱلْإِشْبَاعُ هُوَ ٱلْمُعْتَمَدُ، بَلْ هُوَ ٱلْوَاجِبُ فِي ٱلْوَقْفِ عَلَىٰ نَحْوِ (الصلاة)، كَمَا قَرَّرَهُ ٱلْمَارِغْنِيُّ وَٱلطَّرَابُلْسِيُّ. هداية القاري إلى تجويد كلام الباري (١/ ٣٢٢).

وإذا وقف بالمدود الثلاثة فيه - على القول الثاني - فينبغي الوقف بوجه الإشباع احتياطا وخروجا من الخلاف. اهـ

وَيَصِحُّ كَسْرُ ٱلْهَمْزَةِ، وَتَكُونُ شَرْطِيَّةً، حُذِفَ جَوَابُها لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ، وَ(**أَوْ**) حِينَئِذٍ بِمَعْنَى ٱلْوَاوِ؛ أَيْ: وَإِنْ أُظْهِرَ ٱلسَّاكِنُ فَكَذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٩١- كَذَا لِوَرْشٍ مِثْلُ يَاءِ شَيْءٍ فِي مَدِّهِ وَنَحْوُ وَاوُ ٱلسَّوءِ

ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ حُكْمَ حَرْفَيِ ٱللِّينِ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَهُمَا هَمْزَةٌ، كَيَاءِ ﴿شَيْءٍ﴾، وَوَاوِ ﴿ٱلسَّوْءِ﴾، فَأَخْبَرَ أَنَّهُما كَحُرُوفِ ٱلْمَدِّ فِي جَعْلِ ٱلْمَطِّ فَوْقَهُمَا عَلَىٰ رِوَايَةِ مَدِّهِمَا لِوَرْشٍ - أَيْ: مَدّاً مُشْبَعاً - لِأَنَّ ٱلْمَدَّ إِذَا أُطْلِقَ إِنَّما يُحْمَلُ عَلَى ٱلْمُشْبَعِ.

وَأَمَّا عَلَىٰ رِوَايَةِ ٱلتَّوَسُّطِ فِيهَا لِوَرْشٍ فَلَا يُوضَعُ ٱلْمَطُّ عَلَيْهِمَا؛ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ ٱلْمَدُّ ٱلْمُتَوَسِّطُ بِٱلْمَدِّ ٱلْمُشْبَعِ، كَمَا لَا يُوضَعُ ٱلْمَطُّ عَلَيْهِما عَلَىٰ رِوَايَةِ مَنْ قَصَرَهُمَا.

وَقَوْلُهُ: (**فِي مَدِّهِ**)؛ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ، أَيْ: فِي رِوَايَةِ مَدِّهِ، وَٱلضَّميرُ فِيهِ عَائِدٌ عَلَىٰ حَرْفِ ٱللِّينِ ٱلَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ (**شَيءٍ**)، وَ(**ٱلسَّوء**).

وَقَوْلُهُ: (**وَنَحْوُ**)؛ بِٱلرَّفْعِ عَطْفٌ عَلَىٰ (**مِثْلُ**).

ثُمَّ قَالَ:

٤٩٢- وَإِنْ تَكُنْ سَاقِطَةً فِي ٱلْخَطِّ أَلْحَقْتَهَا حَمْرَا لِجَعْلِ ٱلْمَطِّ

٤٩٣- وَإِنْ تَشَأْ إِلْحَاقَهَا تَرَكْتَا وَمَطَّةً مَوْضِعَهَا جَعَلْتَا

لَمَّا تَكَلَّمَ عَلَىٰ حُكْمِ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱلثَّابِتَةِ فِي ٱلْخَطِّ، وَمَا أُلْحِقَ بِهَا مِنْ حَرْفَيِ ٱللِّينِ، أَشَارَ هُنَا إِلَىٰ حُكْمِ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَهَا هَمْزٌ أَوْ سُكُونٌ إِذَا كَانَتْ

سَاقِطَةً - أَيْ: مَحْذُوفَةً فِي خَطِّ ٱلْمُصْحَفِ - فَذَكَرَ فِيهَا وَجْهَيْنِ:

ٱلْأَوَّلُ: أَنْ تُلْحِقَهَا بِٱلْحَمْرَاءِ لِأَجْلِ أَنْ يُجْعَلَ عَلَيْهَا ٱلْمَطُّ، إِذِ ٱلْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يُجْعَلَ فَوْقَ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ، فَإِذَا لَمْ تُوجَدْ فِي ٱلْخَطِّ أُلْحِقَتْ مُحَافَظَةً عَلَىٰ هَٰذَا ٱلْأَصْلِ.

وَسَوَاءٌ كَانَ سَبَبُ ٱلْمَدِّ:

-هَمْزاً مُتَّصِلاً، نَحْوُ: ﴿شُفَعَـٰٓؤُاْ﴾، وَ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ وَ﴿لِيَسُـۥٓـُٔواْ﴾.

-أَوْ هَمْزاً مُنْفَصِلاً، نَحْوُ ﴿ٱلسُّوَأَىٰٓ أَن﴾، وَ﴿فَأَوُۥاْ إِلَى﴾، وَ﴿لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ﴾، وَ﴿بِهِۦٓ إِن كُنتَ﴾، وَ﴿تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾، وَ﴿لَـٰٓئِنْ أَخَّرْتَنِۦٓ إِلَىٰ﴾.

وَكَذَلِكَ **(الدَّاعِي إِذَا)**، وَ**(عَلَيْكُمُو أَنْفُسَكُمْ) عِنْدَ وَرْشٍ، وَ(وَإِنْ تَرَنِي أَنَا) عِنْدَ قَالُونَ**.

أَوْ كَانَ ٱلسَّبَبُ سُكُوناً، نَحْوُ ﴿وَٱلصَّـٰٓفَّـٰتِ﴾، وَ﴿أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّي﴾، وَ﴿تُشَـٰٓقُّونَ﴾، وَ﴿وَمَحْيَايَ﴾ عِنْدَ مَنْ حَذَفَ أَلِفَهُ[1].

وَإِلَىٰ هَٰذَا ٱلْوَجْهِ أَشَارَ بِٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ.

وَقَوْلُهُ: **(حَمْرَا)**؛ تَصْرِيحٌ بِمَا عُلِمَ ٱلْتِزَاماً مِنْ قَوْلِهِ: **(أَلْحَقْتَهَا)**، وَذَلِكَ لِأَنَّ

---

(١) يَعْنِي: حَذَفَ أَلِفَهُ رَسْماً؛ حَيْثُ ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ أَنَّ خِلَافاً وَقَعَ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ مِنْ كَلِمَةِ ﴿وَمَحْيَايَ﴾ فِي قَوْلِهِ:

كَحَذْفِهِمْ هُدَايَ مَعْ مَحْيَايَ ... وَحَذْفِهِمْ بُشْرَايَ مَعْ مَثْوَايَ

وَذَكَرَ ٱلشَّارِحُ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ ٱخْتَارَ ٱلْحَذْفَ فِيهَا، هَٰكَذَا ﴿وَمَحْيَىَّ﴾.

ٱلتَّعْبِيرَ بِٱلْإِلْحَاقِ يَسْتَلْزِمُ فِي عُرْفِ أَهْلِ ٱلضَّبْطِ أَنْ يَكُونَ ٱلْمُلْحَقُ بِٱلْحُمْرَةِ، فَإِذَا صَرَّحَ بِهَا مَعَ ٱلْإِلْحَاقِ كَانَ مِنْ بَابِ ٱلتَّصْرِيحِ بِٱللَّازِمِ لِلإِيضَاحِ، وَهَـٰذَا بِخِلَافِ ٱلتَّعْبِيرِ بِٱلرَّسْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَلْزِمُ ٱلْحَمْرَاءَ، إِذْ أَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ عَلَىٰ مَا يُكْتَبُ بِٱلْكَحْلَاءِ مِمَّا هُوَ ثَابِتٌ فِي ٱلْمَصَاحِفِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ لَا تُلْحِقَ حُرُوفَ ٱلْمَدِّ ٱلْمَحْذُوفَةَ، بَلْ تَسْتَغْنِيَ بِجَعْلِ ٱلْمَطِّ فِي مَوْضِعِهَا، فَيَدُلُّ عَلَى ٱلْحَرْفِ وَعَلَىٰ كَوْنِهِ مَمْدُوداً، وَإِلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ أَشَارَ بِٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي.

وَقَدْ نَصَّ عَلَىٰ هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ ٱلشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا، وَصَرَّحَ أَبُو دَاوُدَ بِٱخْتِيَارِ ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ، وَبِهِ صَدَّرَ ٱلدَّانِيُّ، وَلِذَا قَدَّمَهُ ٱلنَّاظِمُ، وَبِهِ جَرَىٰ عَمَلُنَا.

تَنْبِيهٌ:

لَا يَدْخُلُ فِيمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ - فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ - حُرُوفُ ٱلْمَدِّ ٱلَّتِي فِي أَوَائِلِ ٱلسُّوَرِ، وَإِنْ كَانَتْ سَاقِطَةً فِي ٱلْخَطِّ؛ لِلإِجْمَاعِ عَلَىٰ أَنَّها لَا تُلْحَقُ، وَأَمَّا نُزُولُ ٱلْمَطِّ عَلَى ٱلْحُرُوفِ ٱلَّتِي قَبْلَهَا ٱلْمَرْسُومَةِ فِي فَوَاتِحِ ٱلسُّوَرِ؛ نَحْوُ ﴿الٓمٓ ۝١﴾، ﴿قٓ﴾، ﴿نٓ﴾ فَلَمْ يَرِدْ فِيهِ نَصٌّ عَنِ ٱلْمُتَقَدِّمِينَ، وَلِذَا لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ ٱلنَّاظِمُ.

وَقَدِ ٱخْتَلَفَ فِيهِ ٱلْمُتَأَخِّرُونَ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِنُزُولِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِعَدَمِهِ، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ نُزُولِهِ، وَيُجْعَلُ فَوْقَهَا عَلَىٰ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُجْعَلُ أَمَامَهَا عَلَىٰ مَحَلِّ حَرْفِ ٱلْمَدِّ لَوْ كُتِبَ؛ هَـٰكَذَا ﴿يسٓ۝١﴾ ﴿قٓ﴾﴿نٓ﴾، وَقَالَ فِي ﴿الٓمٓ۝١﴾ يُجْعَلُ ٱلْمَطُّ بَيْنَ ٱلْأَلِفِ وَٱللَّامِ؛ لِأَنَّ

ذَلِكَ هُوَ مَوْضِعُ إِلْحَاقِ ٱلْأَلِفِ لَوْ كُتِبَ، إِذِ ٱلصَّحِيحُ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمَحْذُوفَ ٱلْمُعَانِقَ لِلَّامِ يُلْحَقُ مِنَ ٱلْيَمِينِ، كَمَا سَيَأْتِي.

وَقَوْلُهُ: (**وَإِنْ تَشَأْ**)؛ شَرْطٌ، وَمَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: غَيْرَ إِلْحَاقِ ٱلْحُرُوفِ.

وَ(**تَرَكْتَا**): جَوَابُ ٱلشَّرْطِ.

وَ(**إِلْحَاقَهَا**): مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ لِـ(**تَرَكْتَا**).

وَ(**مَطَّةً**): مَفْعُولٌ أَوَّلُ لِـ(**جَعَلْتَا**).

وَ(**مَوْضِعَهَا**): ظَرْفٌ فِي مَحَلِّ ٱلْمَفْعُولِ ٱلثَّانِي لَهُ.

وَهَـٰذِهِ ٱلْجُمْلَةُ مَعْطُوفَةٌ عَلَىٰ جُمْلَةِ جَوَابِ ٱلشَّرْطِ.

وَٱلْأَلِفُ فِي (**تَرَكْتَا**)، وَ(**جَعَلْتَا**): أَلِفُ ٱلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٩٤- وَمِثْلُ هَـٰذَا حُكْمُهَا يَكُونُ إِنْ لَمْ يَكُنْ هَمْزٌ وَلَا سُكُونُ

٤٩٥- فِي كُلِّ مَا قَدْ زِدتَّهُ مِنْ يَاءِ أَوْ صِلَةٍ أَتَتْكَ بَعْدَ ٱلْهَاءِ

تَعَرَّضَ هُنَا إِلَىٰ حُكْمِ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱلسَّاقِطَةِ فِي ٱلْخَطِّ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَعْدَهَا هَمْزٌ وَلَا سُكُونٌ.

فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يُخَيَّرُ فِيهَا بَيْنَ أَنْ تُلْحَقَ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَبَيْنَ أَنْ يُسْتَغْنَىٰ عنْ إِلْحَاقِهَا بِجَعْلِ ٱلْمَطِّ فِي مَوْضِعِهَا، كَمَا خُيِّرَ فِيهَا إِذَا كَانَ بَعْدَهَا هَمْزٌ أَوْ سُكُونٌ.

فَٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ فِي قَوْلِهِ: **(وَمِثْلُ هَـٰذَا)**؛ رَاجِعٌ إِلَى ٱلتَّخْيِيرِ ٱلْمُتَقَدِّمِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي **(حُكْمُهَا)**: يَعُودُ عَلَىٰ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱلسَّاقِطَةِ.

فَإِنْ قُلْتَ: ظَاهِرُ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(وَمِثْلُ هَـٰذَا حُكْمُهَا)** . . . ٱلْبَيْتَ، يَقْتَضِي وَضْعَ ٱلْمَطِّ عَلَىٰ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱلْمُلْحَقَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَعْدَهَا هَمْزٌ وَلَا سُكُونٌ، مَعَ أَنَّهُ لَا يُوضَعُ عَلَيْهَا حِينَئِذٍ.

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ مُرَادَ ٱلنَّاظِمِ أَنَّ مَا هُنَا مِثْلُ مَا تَقَدَّمَ فِي ٱلتَّخْيِيرِ فِي ٱلْإِلْحَاقِ وَعَدَمِهِ، لَا فِيمَا زَادَ عَلَىٰ ذَلِكَ، إِذْ مِنَ ٱلْمَعْلُومِ أَنَّ ٱلْمَطَّ إِنَّما يُوضَعُ عَلَىٰ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ إِذَا كَانَ بَعْدَهَا هَمْزٌ أَوْ سُكُونٌ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ مَوْضِعِ ٱلتَّخْيِيرِ ٱلْمَذْكُورِ بِقَوْلِهِ: **(فِي كُلِّ مَا زِدتَّهُ مِنْ يَاءِ)**. ٱلْبَيْتَ، أَيْ: فِي كُلِّ مَا قَرَأْتَهُ لِنَافِعٍ بِزِيَادَةِ ٱلْيَاءِ، وَفِي كُلِّ صِلَةٍ أَتَتْكَ بَعْدَ هَاءِ ٱلضَّمِيرِ.

وَٱلْمُرَادُ بِزِيَادَةِ ٱلْيَاءِ زِيَادَتُهَا فِي ٱللَّفْظِ عَلَىٰ خَطِّ ٱلْمُصْحَفِ، سَوَاءٌ كَانَتْ:

-أَصْلِيَّةً، كَٱلْيَاءِ فِي ﴿يَوْمَ يَأْتِ﴾[1]، وَفِي ﴿ٱلْمُهْتَدِ﴾[2].

---

(١) ٱلْمُرَادُ بِهِ مَوْضِعُ سُورَةِ هُودَ ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾؛ فَقَدْ أَثْبَتَ يَاءَهُ نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَٱلْكِسَائِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَصْلًا، وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ فِي ٱلْحَالَيْنِ، وَحَذَفَهَا ٱلْبَاقُونَ فِي ٱلْحَالَيْنِ.

(٢) ٱلْمُرَادُ بِهِ مَوْضِعَا ٱلْإِسْرَاءِ وَٱلْكَهْفِ، حَيْثُ أَثْبَتَ يَاءَهُمَا نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَصْلًا، وَيَعْقُوبُ فِي ٱلْحَالَيْنِ، وَحَذَفَهُمَا ٱلْبَاقُونَ فِي ٱلْحَالَيْنِ.

-أَوْ زَائِدَةً عَلَىٰ أُصُولِ ٱلْكَلِمَةِ، كَٱلْيَاءِ فِي ﴿أَن يَهْدِيَنِ﴾[١]، وَفِي ﴿إِذَا دَعَانِ﴾[٢].

وَٱلْمُرَادُ بِصِلَةِ ٱلْهَاءِ: صِلَةُ هَاءِ ضَمِيرِ ٱلْوَاحِدِ ٱلْمُذَكَّرِ، سَوَاءٌ كَانَتْ وَاواً أَوْ يَاءً، نَحْوُ ﴿إِنَّ رَبَّهُۥ كَانَ بِهِۦ بَصِيرًا﴾.

وَمِثْلُ صِلَةِ هَاءِ ٱلضَّمِيرِ فِي ٱلتَّخْيِيرِ ٱلْمَذْكُورِ صِلَةُ مِيمِ ٱلْجَمْعِ إِذَا لَمْ يَقَعْ بَعْدَهَا هَمْزٌ، وَكَأَنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهَا بِكَوْنِهِ بَنَىٰ نَظْمَهُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ مِنْ رِوَايَةِ وَرْشٍ، وَقَالُونَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ وَرْشاً رَوَىٰ عَنْ نَافِعٍ إِسْكَانَ مِيمِ ٱلْجَمْعِ إِذَا لَمْ يَقَعْ بَعْدَهَا هَمْزٌ، وَٱلْأَشْهَرُ عَنْ قَالُونَ إِسْكَانُهَا.

وَٱعْلَمْ: أَنَّ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ مِنَ ٱلتَّخْيِيرِ فِي ٱلْيَاءِ ٱلزَّائِدَةِ، وَفِي صِلَةِ هَاءِ ٱلضَّمِيرِ، وَمِثْلُهُمَا صِلَةُ مِيمِ ٱلْجَمْعِ؛ هُوَ مِمَّا ٱنْفَرَدَ بِهِ أَبُو دَاوُدَ، وَأَمَّا ٱلدَّانِيُّ فَلَيْسَ عِنْدَهُ فِي ذَلِكَ إِلَّا ٱلْإِلْحَاقُ، وَلَا يُكْتَفَىٰ فِيهِ بِٱلْمَدِّ عِنْدَهُ.

وَمَذْهَبُ ٱلدَّانِيِّ هُوَ ٱلْأَصَحُّ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ عَمَلُنَا.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(إِنْ لَمْ يَكُنْ هَمْزٌ وَلَا سُكُونُ)**: عَمَّا كَانَ فِيهِ بَعْدَ حَرْفِ

---

(١) ٱلْمُرَادُ بِهِ مَوْضِعُ ٱلْكَهْفِ ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴿٢٤﴾﴾ حَيْثُ أَثْبَتَ يَاءَهُ وَصْلًا نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَأَثْبَتَهَا فِي ٱلْحَالَيْنِ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ، وَحَذَفَهَا ٱلْبَاقُونَ فِي ٱلْحَالَيْنِ.

(٢) ٱلْمُرَادُ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ حَيْثُ أَثْبَتَ ٱلْيَاءَ وَصْلًا وَرْشٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَقَالُونُ بِخُلْفٍ عَنْهُ، وَأَثْبَتَهَا فِي ٱلْحَالَيْنِ يَعْقُوبُ، وَحَذَفَهَا ٱلْبَاقُونَ فِي ٱلْحَالَيْنِ.

ٱلْمَدِّ هَمْزٌ؛ نَحْوُ ﴿لَـٰكِنَّ أَخَّرْتَنِۦٓ إِلَىٰٓ﴾، وَ﴿تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا﴾، وَ﴿بِهِۦٓ إِن كُنتَ﴾؛ فَإِنَّهُ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ ٱلسَّابِقِ: **(وَإِنْ تَكُنْ سَاقِطَةً فِي ٱلْخَطِّ)** . . . إلخ.

وَأَمَّا مَا كَانَ فِيهِ بَعْدَ حَرْفِ ٱلْمَدِّ سَاكِنٌ، نَحْوُ ﴿بِهِ ٱللَّهُ﴾، وَ﴿بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ﴾ فَإِنَّهُ لَا صِلَةَ فِيهِ، وَلَا زِيَادَةَ حَتَّىٰ يُحْتَرَزَ عَنْهُ.

غَيْرَ أَنَّهُ وَقَعَتِ ٱلزِّيَادَةُ قَبْلَ ٱلسَّاكِنِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، لَكِنْ مَعَ تَحْرِيكِ ٱلْيَاءِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿ءَاتَنِۦَ ٱللَّهُ﴾ فِي ٱلنَّمْلِ، فَلَعَلَّ ٱلنَّاظِمَ مِنْهُ ٱحْتَرَزَ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٩٦- كَذَا قِيَاسُ نَحْوِ لَا يَسْتَحْيِي كَقَوْلِهِ أَنْتَ وَلِيِّي يُحْيِي

لَمَّا ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ مَا نَصَّ ٱلشُّيُوخُ عَلَى ٱلتَّخْيِيرِ فِيهِ بَيْنَ ٱلْإِلْحَاقِ وَٱلِاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ بِٱلْمَطِّ، وَهُوَ ٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ، وَصِلَةُ هَاءِ ٱلضَّمِيرِ، إِذْ لَمْ يَكُنْ بَعْدَهُمَا هَمْزٌ وَلَا سُكُونٌ، تَعَرَّضَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَىٰ مَا لَمْ يَنُصُّوا عَلَيْهِ، وَهُوَ مَا لَيْسَ بَعْدَهُ هَمْزٌ وَلَا سُكُونٌ مِمَّا ٱجْتَمَعَ فِيهِ يَاءَانِ، وَحُذِفَتْ مِنْهُمَا ٱلثَّانِيَةُ - عَلَى ٱلْمُخْتَارِ - لِكَوْنِهَا سَاكِنَةً فِي ٱلطَّرَفِ، نَحْوُ:

﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾.

وَ﴿أَنتَ وَلِيِّۦ﴾.

و﴿يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾.

فَذَكَرَ أَنَّ قِيَاسَهُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ مَا نَصُّوا عَلَيْهِ فِي ٱلتَّخْيِيرِ بَيْنَ ٱلْإِلْحَاقِ وَٱلِاسْتِغْنَاءِ

عَنْهُ بِٱلْمَطِّ، لِأَنَّ ٱلْيَاءَ فِي ذَلِكَ سَقَطَتْ مِنَ ٱلطَّرَفِ خَطّاً لَا لَفْظاً، وَهِيَ سَاكِنَةٌ، فَكَانَتْ كَٱلْيَاءِ ٱلزَّائِدَةِ فِي ﴿نَبِّئْ﴾[1]، و﴿وَعِيدِ﴾[2]؛ إِذْ هِيَ أَيضاً سَاكِنَةٌ سَاقِطَةٌ مِنَ ٱلطَّرْفِ خَطّاً لَا لَفْظاً، فَلِذَا حَكَمَ ٱلنَّاظِمُ بِقِيَاسِ مَا هُنَا عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ، وَقِيَاسُهُ صَحِيحٌ، وَٱلْعَمَلُ فِيمَا ذَكَرَهُ هُنَا عَلَى ٱلْإِلْحَاقِ، دُونَ ٱلِٱكْتِفَاءِ بِٱلْمَدِّ مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ.

فَإِنْ جَاءَ بَعْدَ حَرْفِ ٱلْمَدِّ هُنَا هَمْزٌ، نَحْوُ ﴿لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ﴾ دَخَلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ قَبْلَ هَـٰذَا: **(وَإِنْ تَكُنْ سِاقطَةً فِي ٱلْخَطِّ)** ... إلخ.

وَإِنْ جَاءَ بَعْدَهُ سُكُونٌ؛ نَحْوُ ﴿نُحِّي ٱلْمَوْتَىٰ﴾؛ كَانَ سَاقِطاً فِي ٱلْوَصْلِ لَفْظاً، فَلَا يُلْحَقُ؛ لِإِجْمَاعِهِمْ عَلَىٰ أَنَّ ٱلضَّبْطَ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَصْلِ إِلَّا مَوَاضِعَ مُسْتَثْنَاةً لَمْ يَذْكُرُوا هَـٰذَا مِنْهَا، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَىٰ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُلْحَقُ؛ إِذْ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلْمُعْتَبَرِينَ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(كَقَوْلِهِ)**:

-وَقَعَ فِي بَعْضِ ٱلنُّسَخِ بِٱلْكَافِ؛ عَلَىٰ أَنَّهُ تَمْثِيلٌ لِنَحْوِ ﴿لَا يَسْتَحْيِۦٓ﴾.

-وَفِي بَعْضِهَا بِٱلْوَاوِ بَدَلَ ٱلْكَافِ.

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿قَالَ ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿٦٤﴾﴾ حَيْثُ أَثْبَتَ ٱلْيَاءَ فِيهَا وَصْلًا نَافِعٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَٱلْكِسَائِيُّ، وَأَثْبَتَهَا فِي ٱلْحَالَيْنِ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَيَعْقُوبُ، وَحَذَفَهَا ٱلْبَاقُونَ فِي ٱلْحَالَيْنِ.

(٢) فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ؛ مَوْضِعٌ فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَوْضِعَانِ فِي سُورَةِ ق، فَقَدْ أَثْبَتَ ٱلْيَاءَ فِي جَمِيعِهَا وَصْلًا وَرْشٌ، وَأَثْبَتَهَا فِي ٱلْحَالَيْنِ فِي ٱلْجَمِيعِ يَعْقُوبُ، وَحَذَفَهَا ٱلْبَاقُونَ فِي ٱلْحَالَيْنِ.

باب ضبط المدغم والمظهر

ثُمَّ قَالَ:

٤٩٧- ٱلْقَوْلُ فِي ٱلْمُدْغَمِ أَوْ مَا يُظْهَرُ فَـمُـظْـهَـرٌ سُـكُـونُـهُ مُـصَـوَّرُ

٤٩٨- وَحَرِّكِ ٱلْحَرْفَ ٱلَّذِي مِنْ بَعْدُ حَـسَـبَـمَـا يُـقْـرَأْ وَلَا يُـشَـدُّ

أَيْ: هَـٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي أَحْكَامِ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُدْغَمِ، وَأَحْكَامِ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُظْهَرِ يَعْنِي: وَأَحْكَامَ مَا بَعْدَهُمَا مِنَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُدْغَمِ فِيهِ، وَٱلْحَرْفِ ٱلْمُظْهَرِ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ عَلَيْهِمَا أَيْضاً فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ.

وَقَولُهُ: (**فَمُظْهَرٌ سُكُونُهُ مُصَوَّرُ**)؛ مَعْنَاهُ أَنَّ مَا قَرَأْتَهُ لِنَافِعٍ بِٱلْإِظْهَارِ فَإِنَّكَ تَجْعَلُ عَلَيْهِ عَلَامَةَ ٱلسُّكُونِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ؛ سَوَاءٌ كَانَ:

-مُجْمَعاً عَلَىٰ إِظْهَارِهِ؛ كَٱللَّامِ وَٱلْمِيمِ مِنَ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، وَٱلْفَاءِ وَٱلْغَيْنِ وَٱلْيَاءِ مِنْ ﴿أَفْرِغْ عَلَيْنَا﴾.

-أَوْ مِمَّا ٱخْتَلَفَ فِيهِ ٱلْقُرَّاءُ، وَقَرَأَهُ نَافِعٌ بِٱلْإِظْهَارِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ عَنْهُ، نَحْوُ ﴿قَدْ سَمِعَ﴾، أَوْ مِنْ رِوَايَةِ قَالُونَ فَقَطْ نَحْوُ ﴿حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾، أَوْ مِنْ رِوَايَةِ وَرْشٍ فَقَطْ؛ نَحْوُ ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾[1].

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ بِجَزْمِ كَلِمَةِ ﴿يُعَذِّبُ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ، فَأَدْغَمَ قَالُونُ ٱلْبَاءَ ٱلْمَجْزُومَةَ فِي ٱلْمِيمِ بَعْدَهَا، وَأَظْهَرَهَا وَرْشٌ.

فَٱلْحُكْمُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ أَنْ يُجْعَلَ عَلَى ٱلسَّاكِنِ عَلَامَةُ ٱلسُّكُونِ؛ دَلَالَةً عَلَىٰ أَنَّهُ مُظْهَرٌ فِي ٱللَّفْظِ.

ثُمَّ أَمَرَكَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي بِأَنْ تُحَرِّكَ ٱلْحَرْفَ ٱلَّذِي مِنْ بَعْدِ ٱلسَّاكِنِ ٱلْمُظْهَرِ بِٱلْحَرَكَةِ ٱلَّتِي يُقْرَأُ بِهَا، مِنْ فَتْحَةٍ، أَوْ ضَمَّةٍ، أَوْ كَسْرَةٍ، وَهُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: **(حَسَبَمَا يُقْرَأُ)** أَيْ: تَحْرِيكاً مِثْلَ تَحْرِيكِ يُقْرَأُ بِهِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَلَا يُشَدُّ)**؛ لَفْظُهُ لَفْظُ ٱلْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ ٱلنَّهْيُ، أَيْ: حَرِّكِ ٱلْحَرْفَ ٱلَّذِي مِنْ بَعْدُ؛ وَلَا تُشَدِّدْهُ؛ أَيْ: لَا تَجْعَلْ عَلَيْهِ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ، إِذْ لَا مُوجِبَ لَهَا.

وَ**(أَوْ) فِي قَوْلِهِ: (أَوْ مَا يَظْهَرُ)**؛ بِمَعْنَىٰ: ٱلْوَاوِ.

وَقَوْلُهُ: **(حَسَبَمَا)**؛ بِفَتْحِ ٱلسِّينِ.

وَقَوْلُهُ: **(يُقْرَأْ)**؛ بِإِسْكَانِ ٱلْهَمْزَةِ لِلْوَزْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٩٩- وَعَرِّ مَا بِصَوْتِهِ أَدْغَمْتَهُ وَكُلَّ حَرْفٍ بَعْدَهُ شَدَّدتَّهُ

لَمَّا فَرَغَ مِنْ حُكْمِ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُظْهَرِ وَمَا بَعْدَهُ شَرَعَ فِي حُكْمِ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُدْغَمِ وَمَا بَعْدَهُ.

وَقَسَّمَ ٱلْمُدْغَمَ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

-قِسْمٌ أُدْغِمَ بِصَوْتِهِ؛ أَيْ: مَعَ صِفَتِهِ؛ وَيُسَمَّىٰ إِدْغَامُهُ تَامّاً، وَكَامِلاً، وَخَالِصاً.

-وَقِسْمٌ أُدْغِمَ مَعَ إِبْقَاءِ صَوْتِهِ؛ أَيْ: صِفَتِهِ، ويُسَمَّىٰ إِدْغَامُهُ نَاقِصاً.

وَسَيَتَكَلَّمُ عَلَى ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي إِثْرَ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ.

وَتَكَلَّمَ هُنَا عَلَى ٱلْقِسْمَ ٱلْأَوَّلِ، فَذَكَرَ أَنَّ حُكْمَهُ تَعْرِيَةُ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُدْغَمِ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّهُ أُدْغِمَ فِيمَا بَعْدَهُ ذَاتاً وَصِفَةً، وَأَنَّ كُلَّ حَرْفٍ بَعْدَ ٱلْمُدْغَمِ يُشَدَّدُ - أَيْ: تُوضَعُ عَلَيْهِ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ - تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّهُ أُدْغِمَ فِيهِ مَا قَبْلَهُ، وَصَارَا مَعاً كَحَرْفٍ وَاحِدٍ مُشَدَّدٍ يَرْتَفِعُ ٱللِّسَانُ عَنْهُ ٱرْتِفَاعَةً وَاحِدَةً.

وَلَا فَرْقَ فِي هَـٰذَا ٱلْحُكْمِ:

بَيْنَ أَنْ يَكُونَ ٱلْحَرْفَانِ مُتَمَاثِلَيْنِ؛ نَحْوُ ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ﴾، أَوْ غَيْرَ مُتَمَاثِلَيْنِ؛ نَحْوُ ﴿بَلْ رَانَ﴾.

وَلَا بَيْنَ أَنْ يَكُونَ ٱلْإِدْغَامُ:

-مُجْمَعاً عَلَيْهِ؛ نَحْوُ ﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ﴾، وَ﴿وَإِنْ عُدتُّمْ﴾، وَ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ﴾، وَ﴿ٱضْرِب بِّعَصَاكَ﴾.

-أَوْ مُخْتَلَفاً فِيهِ، وَقَرَأَ بِهِ نَافِعٌ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ عَنْهُ؛ نَحْوُ ﴿أَخَذتُّ﴾، أَوْ رَوَاهُ عَنْهُ وَرْشٌ فَقَطْ؛ نَحْوُ ﴿وَلَقَد ضَّرَبْنَا﴾، أَوْ قَالُونُ فَقَطْ؛ نَحْوُ ﴿وَيُعَذِّب مَّن يَشَآءُ﴾.

فَحُكْمُ ٱلْمُخْتَلَفِ فِيهِ عِنْدَ مَنْ يُدْغِمُهُ تَعْرِيَةُ ٱلْأَوَّلِ، وَتَشْدِيدُ ٱلثَّانِي، كَٱلْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ.

وَٱلْبَاءُ مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**بِصَوْتِهِ**)؛ بِمَعْنَىٰ: مَعَ.

وَفِي بَعْضِ ٱلنُّسَخِ: (**وَعَرِّ مَا أَدْغَمْتَهُ وَصَوْتَهُ**)؛ وَهُوَ أَصْرَحُ فِي ٱلْمَعْنَى ٱلْمَقْصُودِ.

وَقَوْلُهُ: (**شَدَّدتَّهُ**)؛ لَفْظُهُ لَفْظُ ٱلْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ ٱلْأَمْرُ، أَيْ: وَكُلُّ حَرْفٍ بَعْدَهُ شَدِّدْهُ.

وَيَجُوزُ فِي (**كُلُّ**): ٱلنَّصْبُ، وَٱلرَّفْعُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٠٠- ثُمَّ ٱلَّذِي أَدْغَمْتَ مَعْ إِبْقَاءِ صَوْتِ كَطَاءٍ عِنْدَ حَرْفِ ٱلتَّاءِ

٥٠١- صَوِّرْ سُكُونَ ٱلطَّاءِ إِنْ أَرَدتَّا وَشَدِّدَنَّ بَعْدَهُ حَرْفَ ٱلتَّا

٥٠٢- أَوْ عَرِّ إِنْ شِئْتَ كِلَا ٱلْحَرْفَيْنِ وَٱلْأَوَّلُ ٱخْتِيرَ مِنَ ٱلْوَجْهَيْنِ

تَكَلَّمَ هُنَا عَلَىٰ حُكْمِ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي مِنْ قِسْمَيِ ٱلْمُدْغَمِ، وَهُوَ مَا أُدْغِمَ مَعَ إِبْقَاءِ صَوْتِهِ - أَيْ: صِفَتِهِ - ٱلْمُسَمَّىٰ إِدْغَامُهُ نَاقِصاً، وَمِنْهُ إِدْغَامُ ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ فِي ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ مَعَ إِبْقَاءِ ٱلْغُنَّةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَمِنْهُ مَا مَثَّلَ بِهِ ٱلنَّاظِمُ هُنَا وَهُوَ إِدْغَامُ ٱلطَّاءِ فِي ٱلتَّاءِ مِنْ ﴿أَحَطتُ﴾، و﴿بَسَطتَ﴾، و﴿فَرَّطتُ﴾، لِجَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ فِي ضَبْطِهِ وَجْهَيْنِ عَلَىٰ سَبِيلِ ٱلتَّخْيِيرِ:

ٱلْأَوَّلُ: أَنْ تُصَوِّرَ سُكُونَ ٱلطَّاءِ، وَتَضَعَ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلتَّاءِ.

ٱلثَّانِي: أَنْ تُعَرِّيَ ٱلطَّاءَ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ، وَتُعَرِّيَ ٱلتَّاءَ مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّشْدِيدِ، دُونَ ٱلْحَرَكَةِ.

وَهَـٰذَانِ ٱلْوَجْهَانِ هُمَا ٱلْمُتَقَدِّمَانِ؛ مَعَ تَوْجِيهِهِمَا فِي إِدْغَامِ ٱلنُّونِ فِي ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ مَعَ إِبْقَاءِ ٱلْغُنَّةِ.

قَالَ ٱلنَّاظِمُ: **(وَٱلْأَوَّلُ ٱخْتِيرَ مِنَ ٱلْوَجْهَيْنِ)**؛ أَيْ: ٱلْأَوَّلُ مِنْ هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ هُوَ مُخْتَارُ ٱلشَّيْخَيْنِ وَغَيْرِهِمَا، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ[1].

وَمِنَ ٱلْمُدْغَمِ إِدْغَاماً نَاقِصاً: ٱلْقَافُ فِي ٱلْكَافِ مِنْ ﴿نَخْلُقكُّم﴾ بِٱلْمُرْسَلَاتِ عَلَىٰ أَحَدِ ٱلْوَجْهَيْنِ فِيهِ، وَهُوَ إِدْغَامُ ذَاتِ ٱلْقَافِ فِي ٱلْكَافِ مَعَ إِبْقَاءِ ٱلِٱسْتِعْلَاءِ ٱلَّذِي هُوَ صِفَةٌ لِلْقَافِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَكِّيٌّ وَجَمَاعَةٌ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ ضَبْطُهُ كَضَبْطِ ﴿أَحَطتُ﴾ وَنَحْوِهِ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلْآخَرُ فِيهِ: إِدْغَامُ ٱلْقَافِ فِي ٱلْكَافِ ذَاتاً وَصِفَةً، وَهُوَ مَذْهَبُ ٱلْجُمْهُورِ، وَحَكَى ٱلدَّانِيُّ ٱلْإِجْمَاعَ عَلَيْهِ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ ٱلْإِدْغَامُ تَامّاً، وَيُضْبَطُ كَسَائِرِ ٱلْمُدْغَمَاتِ إِدْغَاماً تَامّاً، بِأَنْ تُعَرِّيَ ٱلْقَافَ مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ، وَتَجْعَلَ عَلَامَةَ ٱلتَّشْدِيدِ عَلَى ٱلْكَافِ، وَبِهَـٰذَا جَرَى ٱلْعَمَلُ فِي ضَبْطِهِ.

---

(١) وَجَرَى ٱلعَمَلُ فِي ٱلمَصَاحِفِ ٱلمِصْرِيَّةِ عَلَى ٱلوَجْهِ ٱلثَّانِي (ٱلقاضي)

تَنْبِيهٌ:

مِمَّا يُنَاسِبُ أَنْ يُذْكَرَ هُنَا؛ حُكْمُ فَوَاتِحِ ٱلسُّوَرِ، وَذَلِكَ أَنَّ فِيهَا ٱلْإِظْهَارَ وَٱلْإِخْفَاءَ، وَٱلْإِدْغَامَ ٱلْخَالِصَ، وٱلْإِدْغَامَ ٱلنَّاقِصَ.

فَأَمَّا ٱلْإِظْهَارُ فَهُوَ:

فِي ٱلدَّالِ مِنْ **(صَادْ)** حَيْثُ وَقَعَ[1].

وَفِي ٱلْمِيمِ مِنْ **(ميمْ)** حَيْثُ وَقَعَتْ.

وَفِي ٱلْمِيمِ مِنْ **(لَامْ)** عِنْدَ ٱلرَّاءِ.

وَفِي ٱلْفَاءِ مِنْ **(كَافْ)**، وَ**(قَافْ)**، وَمِنْ **(أَلِفْ)** حَيْثُ وَقَعَ.

وَفِي ٱلنُّونِ مِنْ **(يس)** عِنْدَ قَالُونَ، وَمِنْ **(ن وَٱلْقَلَمِ)** عِنْدَهُ، وَعِنْدَ وَرْشٍ عَلَى ٱلْأَشْهَرِ لَهُ.

فَٱلْحُكْمُ أَنْ يُحَرَّكَ ٱلْحَرْفُ ٱلَّذِي بَعْدَهَا بِحَرَكَتِهِ، ولَا يُشَدَّدَ؛ إِذْ لَا مُوجِبَ لِتَشْدِيدِهِ، سَوَاءٌ:

-كَانَ مَا بَعْدَهَا مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْحُرُوفِ، نَحْوُ ﴿الٓر﴾؛ فَإِنَّكَ تُحَرِّكُ ٱللَّامَ وَٱلرَّاءَ، وَلَا تُشَدِّدُهُمَا؛ لِإِظْهَارِ فَاءِ **(أَلِفْ)**، وَمِيمِ **(لَامْ)**.

-أَوْ كَانَ مَا بَعْدَهَا مِنْ غَيْرِ هَـٰذِهِ ٱلْحُرُوفِ؛ نَحْوُ ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ﴾، وَ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾، فَإِنَّكَ تُحَرِّكُ ٱلذَّالَ مِنْ ﴿ذَٰلِكَ﴾، وَٱلتَّاءَ مِنْ ﴿تَنزِيلُ﴾ وَلَا تُشَدِّدُهُمَا.

---

(١) يُلَاحَظُ خِلَافُ ٱلْقُرَّاءِ فِي إِظْهَارِ وَإِدْغَامِ فَاتِحَةِ مَرْيَمَ (ٱلقاضي)

وَأَمَّا ٱلْإِخْفَاءُ فَإِنَّهُ:

-فِي ٱلنُّونِ مِنْ (**عَيْن**) فِي فَاتِحَتَيْ مَرْيَمَ وَٱلشُّورَىٰ.

-وَفِي ٱلنُّونِ مِنْ (**سِينْ**) فِي فَاتِحَتَي ٱلنَّمْلِ وَٱلشُّورَىٰ.

وَٱلْحُكْمُ فِيهِ كَٱلْحُكْمِ فِي ٱلْإِظْهَارِ سَوَاءً؛ لِأَنَّ ٱلْفَرْقَ بَيْنَ ٱلْإِظْهَارِ وَٱلْإِخْفَاءِ إِنَّما يَظْهَرُ فِي ضَبْطِ ٱلْمُسَكَّنِ وَتَرْكِ ضَبْطِهِ، وَٱلْمُسَكَّنُ غَيْرُ مَوْجُودٍ هُنَا فِي ٱلرَّسْمِ.

وَأَمَّا ٱلْإِدْغَامُ ٱلْخَالِصُ فَهُوَ:

-فِي ٱلْمِيمِ مِنْ (**لَامْ**) قَبْلَ (**مِيمْ**).

-وَفِي ٱلنُّونِ مِنْ ﴿طسٓمٓ ۝١﴾.

وَٱلْحُكْمُ فِيهِ تَشْدِيدُ مَا بَعْدَهُ، وَهُوَ (**مِيم**).

وَأَمَّا ٱلْإِدْغَامُ ٱلنَّاقِصُ فَهُوَ:

-فِي نُونِ ﴿يسٓ ۝١﴾ عِنْدَ وَرْشٍ، وَعَلَىٰ وَجْهٍ عِنْدَهُ أَيْضاً فِي ﴿نٓۚ وَٱلْقَلَمِ﴾.

وَٱلْحُكْمُ فِيهِ: تَعْرِيَةُ مَا بَعْدَهُ مِنْ عَلَامَةِ ٱلشَّدِّ، عَلَى ٱلْمُخْتَارِ ٱلْمَعْمُولِ بِهِ.

وَوِجْهُهُ: أَنَّ ٱلنُّونَ مِنْ ﴿يسٓ ۝١﴾، وَ﴿نٓ﴾، لَمَّا لَمْ تُرْسَمْ؛ أُعْطِيَتِ ٱلْوَاوُ بَعْدَهَا حُكْمَ ٱلْوَاوِ بَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ، فَلَمْ تُشَدَّدْ.

وَ(**ثُمَّ**) **فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ**: (**ثُمَّ ٱلَّذِي**)؛ لِتَرْتِيبِ ٱلْإِخْبَارِ، فلَا تَدُلُّ عَلَىٰ مُهْلَةٍ.

* * *

باب أحكام ضبط الهمز

ثُمَّ قَالَ:

٥٠٣- ٱلْقَوْلُ فِي ٱلْهَمْزِ وَكَيْفَ جُعِلَا مُحَقَّقاً وَرَدَ أَوْ مُسَهَّلَا

أَيْ: هَـٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي بَيَانِ أَحْكَامِ ٱلْهَمْزِ، وَٱلْمُرَادُ بِٱلْأَحْكَامِ هُوَ مَا سَيَذْكُرُهُ فِي ٱلْبَابِ مِنْ:

-هَيْئَةِ ٱلْهَمْزَةِ: هَلْ هِيَ نُقْطَةٌ أَوْ عَيْنٌ؟

-وَلَوْنِهَا: هَلْ هِيَ صَفْرَاءُ، أَوْ حَمْرَاءُ؟

-وَمَوْضِعِهَا: إِنْ لَمْ تَكُنْ لَهَا صُورَةٌ فِي ٱلْمُصْحَفِ، وَٱمْتِحَانِ مَوْضِعِهَا.

-وَمَحَلِّهَا مِنْ صُورَتِهَا: إِنْ كَانَتْ لَهَا صُورَةٌ فِي ٱلْمُصْحَفِ.

-وَلَوَازِمِ تَغْيِيرِهِ: مِنْ مَدٍّ وَغَيْرِهِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَكَيْفَ جُعِلَا)**؛ مِنْ عَطْفِ ٱلْخَاصِّ عَلَى ٱلْعَامِّ، إِذْ هُوَ دَاخِلٌ فِي ٱلْأَحْكَامِ؛ لِأَنَّهُ مُحْتَمِلٌ لِهَيْئَةِ ٱلْهَمْزَةِ وَلَوْنِهَا، وَكَرَّرَهُ مَعَ دُخُولِهِ فِيمَا قَبْلَهُ ٱعْتِنَاءً بِهِ لِكَثْرَتِهِ بِٱلنِّسْبَةِ إِلَىٰ غَيْرِهِ مِنْ أَحْكَامِ ٱلْبَابِ.

وَقَوْلُهُ: **(مُحَقَّقاً)**، **(أَوْ مُسَهَّلَا)**؛ حَالَانِ مِنْ ضَمِيرِ **(وَرَدَ)** ٱلْعَائِدِ عَلَى ٱلْهَمْزَةِ.

وَمُرَادُهُ بِٱلتَّسْهِيلِ: ٱلتَّخْفِيفُ عَلَىٰ أَيِّ وَجْهٍ كَانَ، لَا ٱلتَّسْهِيلُ بَيْنَ بَيْنَ فَقَطْ.

وَهَـٰذَا ٱلْبَابُ يَلْزَمُ مَزِيدُ ٱلِٱعْتِنَاءِ بِهِ؛ لِكَوْنِهِ أَعْظَمَ أَبْوَابِ هَـٰذَا ٱلنَّظْمِ تَنْوِيعاً،

وَأَكْثَرَهَا تَأْصِيلاً وَتَفْرِيعاً، وَأَدَقَّهَا تَعْلِيلاً وَتَوْجِيهاً، وَأَحْوَجَهَا بَيَاناً وَتَنْبِيهاً.

ثُمَّ قَالَ:

٥٠٤- فَضَبْطُ مَا حُقِّقَ بِٱلصَّفْرَاءِ نَـقْـطٌ وَمَـا سُـهِّـلَ بِـٱلْحَـمْـرَاءِ

تَكَلَّمَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ عَلَىٰ حُكْمَيْنِ مِنْ أَحْكَامِ ٱلْهَمْزَةِ:

أَحَدُهُمَا: هَيْئَتُهَا.

وَٱلثَّانِي: لَوْنُها.

فَأَمَّا هَيْئَتُهَا: فَذَكَرَ أَنَّها نَقْطٌ - يَعْنِي مُدَوَّراً - كَنَقْطِ ٱلْإِعْجَامِ فِي ٱلصُّورَةِ، سَوَاءٌ كَانَتْ مُحَقَّقَةً، أَوْ مُسَهَّلَةً، وَسَيَذْكُرُ أَنَّها تُكْتَبُ عَيناً أَيْضاً.

وَأَمَّا لَوْنُهَا: فَصُفْرَةٌ، أَوْ حُمْرَةٌ، فَأَشَارَ إِلَىٰ أَنَّها إِنْ كَانَتْ مُحَقَّقَةً فِي ٱللَّفْظِ فَهِيَ فِي ٱلْخَطِّ صَفْرَاءُ ٱللَّوْنِ، سَوَاءٌ كَانَتْ:

-أَوَّلاً، نَحْوُ ﴿أَنَاْ﴾.

-أَوْ وَسَطاً، نَحْوُ ﴿سَأَلُوٓاْ﴾.

-أَوْ آخِراً، نَحْوُ ﴿بَدَأَ﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَتْ صُورَتُهَا:

-أَلِفاً؛ كَمَا مَثَّلْنَا.

-أَوْ يَاءً، نَحْوُ ﴿يُبْدِئُ﴾.

-أَوْ وَاواً، نَحْوُ ﴿يَعْبَؤُا۟﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَتْ:

-مُصَوَّرَةً نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ.

-أَوْ غَيْرَ مُصَوَّرَةٍ[1]، نَحْوُ ﴿ءَانِيَةٍ﴾، و﴿ٱلْأَفْـِٔدَةِ﴾، و﴿مِّلْءُ﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَتْ:

-مُتَحَرِّكَةً؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

-أَوْ سَاكِنَةً، نَحْوُ ﴿ٱلرُّءْيَا﴾، و﴿وَرِءْيًا﴾، وَ﴿سُؤْلَكَ﴾، وَ﴿نَبِّئْ﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَتْ:

-مُفْرَدَةً كَمَا تَقَدَّمَ.

-أَوْ مُجْتَمِعَةً مَعَ غَيْرِهَا، نَحْوُ ﴿ءَأَسْجُدُ﴾، ﴿ءَأَلِهَتُنَا﴾، و﴿شَأْنَهُمْ﴾.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَمَا سُهِّلَ بِٱلْحَمْرَاءِ)**؛ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ إِنْ كَانَتْ مُسَهَّلَةً - يَعْنِي مُخَفَّفَةً فِي ٱللَّفْظِ - فَهِيَ فِي ٱلْخَطِّ حَمْرَاءُ ٱللَّوْنِ.

وَظَاهِرُهُ يَقْتَضِي ٱلْعُمُومَ؛ كَٱلَّذِي قَبْلَهُ، لَٰكِنَّ ٱلنَّاظِمَ سَيُخَصِّصُهُ بَعْدَ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ بِٱلتَّسْهِيلِ بَيْنَ بَيْنَ، وَبِٱلْبَدَلِ حَرْفاً مُحَرَّكاً، فَلَا يَدْخُلُ فِي ٱلْمُخَفَّفِ بِٱلْإِسْقَاطِ، وَلَا بِٱلنَّقْلِ، وَلَا بِٱلْبَدَلِ حَرْفاً سَاكِناً.

---

(١) غَيْرُ ٱلْمُصَوَّرَةِ هِيَ ٱلَّتِي لَمْ تُكْتَبْ عَلَىٰ أَلِفٍ أَوْ وَاوٍ أَوْ يَاءٍ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ حُكْمَ حَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ، وَٱلَّذِي عِنْدَهُمْ أَنَّ ٱلْمُحَقَّقَةَ تُحَرَّكُ كَسَائِرِ ٱلْحُرُوفِ.

وَأَمَّا ٱلْمُخَفَّفَةُ فَإِنْ سُهِّلَتْ بَيْنَ بَيْنَ فَلَا تُحَرَّكُ؛ إِذْ حَرَكَتُهَا غَيْرُ خَالِصَةٍ، وَلَا فَرْقَ فِي عَدَمِ تَحْرِيكِهَا بَيْنَ ﴿أَوُنَبِّئُكُم﴾، وَبَابِ ﴿أَإِفْكًا﴾؛ وَغَيْرِهِمَا، عَلَى ٱلْمُخْتَارِ ٱلْمَعْمُولِ بِهِ.

وَكَذَلِكَ لَا تُحَرَّكُ ٱلْمُبْدَلَةُ حَرْفَ مَدٍّ.

وَأَمَّا ٱلْمُبْدَلَةُ حَرْفاً مُحَرَّكاً؛ نَحْوُ ﴿لِيَلَّا﴾، وَ﴿مُّوَجَّلَا﴾ عِنْدَ وَرْشٍ[1]، فَقِيلَ:

-تُحَرَّكُ.

-وَقِيلَ: لَا تُحَرَّكُ.

وَٱلْعَمَلُ عَلَىٰ تَحْرِيكِهَا.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(نَقْطٌ)**؛ خَبَرٌ عَنْ قَوْلِهِ: **(فَضَبْطُ)**.

وَقَوْلُهُ: **(بِٱلصَّفْرَاءِ)**؛ هُوَ فِي ٱلْأَصْلِ نَعْتٌ لِـ**(نَقْطٌ)**، لَكِنَّهُ لَمَّا قُدِّمَ عَلَيْهِ رَجَعَ حَالاً.

---

(١) قَرَأَ وَرْشٌ كَلِمَةَ ﴿لِيَلَّا﴾ بِإِبْدَالِ ٱلْهَمْزَةِ يَاءً مَفْتُوحَةً، وَقَرَأَ كَلِمَةَ ﴿مُّؤَجَّلَا﴾ بِإِبْدَالِ ٱلْهَمْزَةِ وَاواً مَفْتُوحَةً.

وَ(**مَا سُهِّلَ**): مُبْتَدَأٌ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: وَنَقْطُ مَا سُهِّلَ، وَخَبَرُهُ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: (**نَقْطٌ**).

وَ(**بِٱلْحَمْرَاءِ**): نَعْتٌ لِـ(**نَقْطٌ**) **ٱلْمَحْذُوفِ**.

ثُمَّ قَالَ:

٥٠٥- وَذَا ٱلَّذِي ذَكَرْتُ فِي ٱلْمُسَهَّلِ سُهِّلَ بَيْنَ بَيْنَ أَوْ بِٱلْبَدَلِ

٥٠٦- إِذَا تَحَرَّكَ

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ضَبْطَ ٱلْهَمْزِ ٱلْمُسَهَّلِ نَقْطٌ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَٱقْتَضَىٰ لَفْظُهُ ٱلْمُتَقَدِّمُ عُمُومَ هَـٰذَا ٱلضَّبْطِ فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ ٱلتَّسْهِيلِ؛ لِكَوْنِهِ أَرَادَ بِٱلْمُسَهَّلِ فِيمَا تَقَدَّمَ ٱلْمُخَفَّفَ، أَشَارَ هُنَا إِلَىٰ تَخْصِيصِ ذَلِكَ ٱلْعُمُومِ، فَأَخْبَرَ أَنَّ ٱلضَّبْطَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ فِي ٱلْهَمْزِ ٱلْمُسَهَّلِ خَاصٌّ بِمَا سُهِّلَ بَيْنَ بَيْنَ، وَبِمَا أُبْدِلَ حَرْفاً مُحَرَّكاً.

أَمَّا تَسْهِيلُ بَيْنَ بَيْنَ فَجُعِلَتْ عَلَامَتُهُ نُقْطَةً؛ تَشْبِيهاً لَهُ بِٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُحَقَّقَةِ، لِمَا فِيهِ مِنْ بَعْضِ ٱلْهَمْزَةِ، إِذْ هِيَ تُسَهَّلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَرْفِ شَكْلِهَا.

وَأَمَّا مَا أُبْدِلَ حَرْفاً مُحَرَّكاً فَإِبْقَاءُ حَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِ صَيَّرَ ٱلْهَمْزَةَ كَأَنَّهَا بَاقِيَةٌ، فَجُعِلَتْ عَلَامَتُهَا نُقْطَةً، بِخِلَافِ مَا أُبْدِلَ حَرْفَ مَدٍّ، فَإِنَّ ٱلْهَمْزَةَ ذَهَبَتْ فِيهِ، وَذَهَبَتْ حَرَكَتُهَا، وَٱلْحَرْفُ ٱلَّذِي جِيءَ بِهِ أَجْنَبِيٌّ.

وَقَوْلُهُ: (**سُهِّلَ بَيْنَ بَيْنَ**) **يَشْمَلُ مَوَاضِعَ** مِنْهَا:

-﴿أَرَأَيْتَ﴾[١]، وَ﴿هَٰٓأَنتُمْ﴾[٢].

-وَبَابُ ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾، لِقَالُونَ، وَكَذَا وَرْشٌ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلتَّسْهِيلِ لَهُ.

-وَبَابُ ﴿ءَآللَّهُ﴾ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلتَّسْهِيلِ فِيهِ.

فَتُجْعَلُ فِي ٱلْجَمِيعِ نُقْطَةٌ حَمْرَاءُ فِي رَأْسِ ٱلْأَلِفِ؛ دَلَالَةً عَلَى ٱلتَّسْهِيلِ بَيْنَ بَيْنَ.

فَإِنْ كَانَتِ ٱلْأَلِفُ مَحْذُوفَةً كَأَلِفِ ﴿أَرَءَيْتَ﴾ أُلْحِقَتْ، وَجُعِلَتِ ٱلنُّقْطَةُ فِي رَأْسِهَا، عَلَىٰ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ.

-وَمِنْهَا بَابُ ﴿أَءَلَهٌ﴾، وَبَابُ ﴿ءَأُنزِلَ﴾، مِمَّا صُوِّرَتْ فِيهِ إِحْدَى ٱلْهَمْزَتَيْنِ فَقَطْ، فَإِنَّ نَقْطَهُ - عَلَى ٱلْمُخْتَارِ عِنْدَ ٱلنَّاظِمِ وَبِهِ ٱلْعَمَلُ - أَنْ تُجْعَلَ ٱلصَّفْرَاءُ فِي رَأْسِ ٱلْأَلِفِ، وَٱلْحَمْرَاءُ فِي ٱلسَّطْرِ بَعْدَهَا عَلَامَةَ ٱلتَّسْهِيلِ، وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ فِيهِ غَيْرُ هَٰذَا ٱلْوَجْهِ.

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ ﴿رَأَيْتَ﴾ كَيْفَ جَاءَ إِذَا كَانَ مَصْحُوباً بِهَمْزَةِ ٱلاسْتِفْهَامِ، نَحْوُ ﴿أَرَءَيْتَكُمْ﴾ ﴿أَفَرَءَيْتُم﴾ ﴿أَرَءَيْتَ﴾ ﴿أَفَرَءَيْتَ﴾ بِتَسْهِيلِهَا بَيْنَ بَيْنَ، وَلِوَرْشٍ وَجْهٌ آخَرُ وَهُوَ إِبْدَالُهَا أَلِفاً خَالِصَةً مَعَ ٱلْمَدِّ ٱلْمُشْبَعِ.

(٢) قَرَأَ وَرْشٌ ﴿هَٰٓأَنتُمْ﴾ أَيْنَ جَاءَ فِي ٱلْقُرْآنِ بِغَيْرِ أَلِفٍ عَلَىٰ وَزْنِ (سَأَلْتُمْ)، وَقَرَأَهَا قَالُونُ بِٱلأَلِفِ عَلَىٰ وَزْنِ (قَاتَلْتُمْ)، وَكِلَاهُمَا يُسَهِّلَانِ ٱلْهَمْزَةَ، وَجَاءَ عَنْ وَرْشٍ إِبْدَالُهَا مَعَ ٱلْمَدِّ ٱلْمُشْبَعِ لِلسَّاكِنَيْنِ، فَصَارَ لِقَالُونَ تَسْهِيلُ ٱلْهَمْزَةِ مَعَ ٱلْأَلِفِ، وَلِوَرْشٍ تَسْهِيلُهَا بِلَا أَلِفٍ، وَإِبْدَالُهَا أَيْضاً أَلِفاً مَعَ ٱلْمَدِّ ٱلْمُشْبَعِ.

-وَمِنْهَا ﴿جَآءَ أُمَّةً﴾، وَبَابُ ﴿وَجَآءَ إِخْوَةُ﴾[١]، وَكَذَلِكَ بَابُ ﴿يَشَآءُ إِلَىٰ﴾ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلتَّسْهِيلِ[٢].

وَكَذَلِكَ ٱلْمُتَّفِقَتَانِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ، نَحْوُ ﴿شَآءَ أَنشَرَهُۥ﴾ عَلَىٰ وَجْهِ تَسْهِيلِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْهُمَا لِوَرْشٍ.

فَٱلْحُكْمُ فِي ٱلْجَمِيعِ أَنْ تُجْعَلَ نُقْطَةٌ حَمْرَاءُ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُسَهَّلَةِ.

-وَمِنْهَا ﴿أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ﴾، وَبَابُ ﴿عَلَى ٱلْبَغَآءِ إِنْ﴾ عِنْدَ قَالُونَ.

فَٱلْحُكْمُ أَنْ تُجْعَلَ نُقْطَةٌ حَمْرَاءُ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْأُولَىٰ دَلَالَةً عَلَى ٱلتَّسْهِيلِ، وَبِهَٰذَا جَرَى ٱلْعَمَلُ، وَسَيَأْتِي لِلنَّاظِمِ فِي ذَلِكَ غَيْرُ هَٰذَا ٱلْوَجْهِ.

وَقَوْلُهُ: **(أَوْ بِٱلْبَدَلِ إِذَا تَحَرَّكَ)**؛ يَشْمَلُ مَوَاضِعَ أَيْضاً:

-مِنْهَا ﴿إِيلَٰفِ﴾، و﴿لِأَهَبَ﴾[٣]، وَبَابُ ﴿مُؤَجَّلًا﴾.

فَٱلْحُكْمُ فِيهَا جَعْلُ نُقْطَةٍ حَمْرَاءَ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ مِنَ ٱلصُّورَةِ دَلَالَةً عَلَىٰ إِبْدَالِهَا حَرْفاً مُحَرَّكاً.

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٌ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ ﴿جَآءَ أُمَّةً﴾ وَ ﴿وَجَآءَ إِخْوَةُ﴾ وَنَحْوَهُ، بِتَسْهِيلِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ فِيهِمَا بَيْنَ بَيْنَ.

(٢) قَرَأَ نَافِعٌ وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَرُوَيْسٌ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ ﴿يَشَآءُ إِلَىٰ﴾ بِوَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا إِبْدَالُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ واواً مَكْسُورَةً، وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي تَسْهِيلُهَا بَيْنَ بَيْنَ.

(٣) قَرَأَ وَرْشٌ وَقَالُونُ فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ بِإِبْدَالِ ٱلْهَمْزَةِ يَاءً مَفْتُوحَةً مِنْ كَلِمَةِ ﴿لِأَهَبَ﴾ بِسُورَةِ مَرْيَمَ، وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي لِقَالُونَ بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ، كَٱلْبَاقِينَ.

وَسَنَذْكُرُ فِي ﴿لِأَهَبَ﴾ غَيْرَ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ، مَعَ بَيَانِ مَا جَرَىٰ عَلَيْهِ ٱلْعَمَلُ فِيهِ.

-وَمِنْهَا بَابُ ﴿مِن وِعَآءِ أَخِيهِ﴾، و﴿وَبَنَسَمَآءُ أَقْلِعِى﴾[1]، فَٱلْحُكْمُ جَعْلُ نُقْطَةٍ حَمْرَاءَ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُبْدَلَةِ؛ دَلَالَةً عَلَى ٱلْبَدَلِ.

-وَمِنْهَا بَابُ ﴿يَشَآءُ إِلَىٰ﴾ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِبْدَالِ.

-وَ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ إِن﴾، و﴿عَلَى ٱلْبَغَآءِ إِنْ﴾ عِنْدَ مَنْ يُبْدِلُهُما يَاءً مَكْسُورَةً[2].

فَٱلْحُكْمُ جَعْلُ نُقْطَةٍ حَمْرَاءَ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُبْدَلَةِ دَلَالَةً عَلَى ٱلْبَدَلِ.

وَأَخْرَجَ بِقَوْلِهِ: **(إِذَا تَحَرَّكَ) مَوَاضِعَ**:

-مِنْهَا ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾، و﴿هَـٰٓأَنتُمْ﴾، وَبَابُ ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾، وَبَابُ ﴿ءَآللَّهُ﴾، عِنْدَ مَنْ يَقْرَؤُهَا كُلَّهَا بِإِبْدَالِ ٱلْهَمْزَةِ حَرْفَ مَدٍّ، فَإِنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْمُبْدَلَةَ حَرْفَ مَدٍّ لَا تُجْعَلُ ٱلنُّقْطَةُ فِي مَوْضِعِهَا.

-وَمِنْهَا ٱلْهَمْزَةُ ٱلثَّانِيَةُ مِنَ ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ فِي كَلِمَتَيْنِ عَلَىٰ وَجْهِ إِبْدَالِهَا لِوَرْشٍ حَرْفَ مَدٍّ، فَلَا تُجْعَلُ ٱلنُّقْطَةُ فِي مَوْضِعِهَا.

-وَمِنْهَا ٱلْهَمْزَةُ ٱلسَّاكِنَةُ إِذَا أُبْدِلَتْ، نَحْوُ ﴿ءَامَنَ﴾، و﴿يُومِنُ﴾ و﴿وَبِيرٍ﴾،

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَمَنْ وَافَقَهُ بِإِبْدَالِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ يَاءً مَفْتُوحَةً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿مِن وِعَآءِ أَخِيهِ﴾ وَنَحْوِهِ، وَقَرَأَ بِإِبْدَالِهَا وَاواً مَفْتُوحَةً مِنْ ﴿وَبَنَسَمَآءُ أَقْلِعِى﴾ وَنَحْوِهِ.

(٢) لِوَرْشٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ إِن﴾ وَ ﴿عَلَى ٱلْبَغَآءِ إِنْ﴾ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ؛ تَسْهِيلُ ٱلثَّانِيَةِ بَيْنَ بَيْنَ، أَوْ إِبْدَالُهَا يَاءً سَاكِنَةً مَدِّيَّةً، أَوْ إِبْدَالُهَا يَاءً مَكْسُورَةً، وَهَذَا ٱلْوَجْهُ ٱلْأَخِيرُ هُوَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلشَّارِحُ عَنْ بَعْضِهِمْ.

وَشِبْهِهِ، فَلَا تُجْعَلُ ٱلنُّقْطَةُ فِي مَوْضِعِهَا.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

إِطْلَاقُ ٱلنَّاظِمِ فِيمَا سُهِّلَ بَيْنَ بَيْنَ يَقْتَضِي دُخُولَ بَابِ ﴿أَيْفَكًا﴾، وَ﴿أَوُنَبِّئُكُمْ﴾، وَ﴿ٱلَّتِى﴾؛ مِمَّا لِلْهَمْزَةِ ٱلْمُسَهَّلَةِ فِيهِ صُورَةٌ، فَيَكُونُ حُكْمُهَا جَعْلُ نُقْطَةٍ حَمْرَاءَ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُسَهَّلَةِ عَلَامَةً لِلتَّسْهِيلِ، وَذَلِكَ تَحْتَ ٱلْيَاءِ، وَفَوْقَ ٱلْوَاوِ، وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ حَسَنٌ، وَهُوَ ٱلَّذِي يُعْطِيهِ ٱلْقِيَاسُ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِي بَابِ ﴿أَيْفَكًا﴾، غَيْرَ أَنَّ ٱلْمُتَقَدِّمِينَ لَمْ يَنُصُّوا عَلَيْهِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ، وَسَنَذْكُرُ مَا نَصُّوا عَلَيْهِ فِيهَا مَعَ بَيَانِ مَا جَرَىٰ بِهِ عَمَلُنَا فِي ﴿أَوُنَبِّئُكُمْ﴾، و﴿ٱلَّتِى﴾.

ٱلثَّانِي:

لَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلشَّيْخَانِ لِكَيْفِيَّةِ ضَبْطِ ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ مَعاً، فِي ٱلْأَحْزَابِ لِقَالُونَ، وَ﴿بِٱلسُّوٓءِ إِلَّا﴾ فِي سُورَةِ يُوسُفَ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِبْدَالِ لَهُ.

وَٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ فِي ضَبْطِهِمَا لَهُ أَنْ تُعَرَّى ٱلْيَاءُ فِي ﴿ٱلنَّبِى﴾ مَعاً، وَٱلْوَاوُ فِي ﴿بِٱلسُّو إِلَّا﴾ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِبْدَالِ مِنْ عَلَامَتَيِ ٱلتَّشْدِيدِ وَٱلْحَرَكَةِ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ ٱلْمُدْغَمِ فِيهِ رَسْماً فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ.

وَبَيَانُهُ أَنَّ ٱلرَّسْمَ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلِٱبْتِدَاءِ وَٱلْوَقْفِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ

ٱلْمَوْقُوفَ عَلَيْهِ لِقَالُونَ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ هَمْزَةٌ، وَلَا وُجُودَ لَهَا فِي ٱلْمُصْحَفِ، فَيَتَعَيَّنُ أَنْ تَكُونَ ٱلْيَاءُ ٱلْمَرْسُومَةُ فِي ﴿ٱلنَّبِى﴾ مَعاً، وَٱلْوَاوُ ٱلْمَرْسُومَةُ فِي ﴿بِٱلسُّو إِلَّا﴾ هُمَا ٱلنَّاشِئَتَانِ عَنِ ٱلْحَرَكَةِ قَبْلَهُمَا، وَهُمَا ٱلْمُدْغَمَانِ فِي وَصْلٍ قَالُونَ، فَيَلْزَمُ تَعْرِيَتُهُمَا.

وَإِلَىٰ هَٰذَا أَشَارَ ٱلشَّيْخُ سَيِّدِي عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ بْنُ ٱلْقَاضِي بِقَوْلِهِ:

بِـٱلـسُّـوِّ فِـي ٱلـصِّـدِّيـقِ وَٱلـنَّـبِـيِّ مَعاً لَدَى ٱلْأَحْزَابِ يَا صَفِيِّ
بِـٱلْهَـمْـزِ فِـي ٱلْوَقْـفِ لِقَـالُونَ وَرَدَ فَخُذْ بِهِ وَرُدَّ قَوْلَ مَنْ جَحَدَ
وَلَا تَضَعْ فِي ضَبْطِهِ شَكْلاً وَلَا شَدّاً لِفَقْدِ مُدْغَمٍ فِيهِ جَلَا

وَهَٰذَا بِخِلَافِ ﴿ٱلنَّبِىُّ﴾ لِوَرْشٍ، فَإِنَّهُ يُوضَعُ فِيهِ عَلَى ٱلْيَاءِ عَلَامَةُ ٱلتَّشْدِيدِ وَٱلْحَرَكَةُ - عَلَى ٱلصَّوَابِ - لِوُجُودِ ٱلْمُدْغَمِ فِيهِ وَصْلاً وَوَقْفاً، فَيَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ ٱلْمَحْذُوفُ مِنْهُ رَسْماً هِيَ ٱلْيَاءَ ٱلْأُولَىٰ؛ عَلَىٰ قَاعِدَةِ ٱلْمُدْغَمَيْنِ فِي كَلِمَةٍ كَـ﴿ٱلْوَلِىُّ﴾.

وَٱلْمَوْجُودُ فِيهِ رَسْماً هِيَ ٱلْيَاءُ ٱلثَّانِيَةُ ٱلْمُدْغَمُ فِيهَا؛ ٱلَّتِي أَصْلُهَا ٱلْهَمْزَةُ؛ ٱكْتُفِيَ بِصُورَتِهَا عَنْ صُورَةِ ٱلْمُدْغَمِ عَلَىٰ قِيَاسِ ٱلْمُدْغَمَتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ تُجْعَلُ نُقْطَةٌ بِٱلْحَمْرَاءِ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْكَلِمَاتِ لِإِبْدَالِ ٱلْهَمْزَةِ حَرْفاً مُحَرَّكاً حَتَّىٰ أُدْغِمَتْ فِيهِ ٱلْيَاءُ وَٱلْوَاوُ ؟

قُلْتُ: ذَكَرَ ٱلْعَلَامَةُ ٱلتَّنَسِيُّ مَا مَعْنَاهُ أَنَّ شَرْطَ ضَبْطِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُبْدَلَةِ حَرْفاً مُحَرَّكاً

بِٱلْحَمْرَاءِ أَنْ لَا يُؤَدِّيَ ٱلْإِبْدَالُ إِلَى ٱلْإِدْغَامِ.

أَمَّا إِنْ أَدَّىٰ إِلَيْهِ فَلَا يُجْعَلُ لَهَا نُقْطَةٌ أَصْلاً، قَالَ: وَذَلِكَ ﴿ٱلنَّبِيءُ﴾ لِوَرْشٍ، وَ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ فِي حَرْفِي ٱلْأَحْزَابِ لِقَالُونَ، وَ﴿بِٱلسُّوءِ إِلَّا﴾ عَلَىٰ قَوْلٍ عِنْدَهُ. ٱنْتَهَىٰ[1].

وَٱعْتَرَضَهُ ٱلشَّيْخُ ٱبْنُ عَاشِرٍ بِمَا يُعْلَمُ بِٱلْوُقُوفِ عَلَيْهِ، وَقَالَ: فِي ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ مَعاً، لِقَالُونَ، و﴿بِٱلسُّوءِ إِلَّا﴾ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِبْدَالِ لَهُ، ٱلْقِيَاسُ علَىٰ مُقْتَضَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ فِي ٱلضَّبْطِ:

وَذَا ٱلَّذِي ذَكَرْتُ فِي ٱلْمُسَهَّلِ سُهِّلَ بَيْنَ بَيْنَ أَوْ بِٱلْبَدَلِ إِذَا تَحَرَّكَ

أَنْ تُجْعَلَ ٱلْهَمْزَةُ نُقْطَةً بِٱلْحَمْرَاءِ فِي ٱلسَّطْرِ؛ لِإِبْدَالِهَا حَرْفاً مُحَرَّكاً حَتَّىٰ أُدْغِمَتْ فِيهَا ٱلْوَاوُ وَٱلْيَاءُ قَبْلَهَا. ا.هـ

وَٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ عَدَمُ وَضْعِ ٱلنُّقْطَةِ فِي ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ مَعاً، وَفِي ﴿بِٱلسُّوءِ

---

(١) قَالَ ٱلْإِمَامُ ٱلتِّنَسِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَىٰ هَٰذَا ٱلْقِسْمِ مِنْ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ - أَعْنِي قِسْمَ ٱلضَّبْطِ -: أَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ فِي قَوْلِهِ (أَوْ بِٱلْبَدَلِ إِذَا تَحَرَّكَ)، وَلَا بُدَّ مِنْ تَقْيِيدِهِ؛ إِذْ مَا يُؤَدِّي ٱلْإِبْدَالُ فِيهِ إِلَى ٱلْإِدْغَامِ، لَيْسَ حُكْمُهُ ذَلِكَ، بَلْ لَا تُجْعَلُ فِيهِ نُقْطَةٌ أَصْلًا، وَذَلِكَ ﴿ٱلنَّبِيءُ﴾ لِوَرْشٍ، وَ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ فِي حَرْفَيِ ٱلْأَحْزَابِ لِقَالُونَ، وَ﴿بِٱلسُّوءِ إِلَّا﴾ عَلَىٰ قَوْلٍ عِنْدَهُ.
وَهَٰذَا وَإِنْ لَمْ يَنُصُّوا عَلَيْهِ، فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِمَّا لَهُمْ فِي ضَبْطِ ﴿ٱلنَّبِيِّتِنَ﴾ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلتَّشْدِيدِ؛ إِذْ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ فِيهِ جَعْلَ ٱلنُّقْطَةِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلْهَمْزَةِ تَحْتَ ٱلْيَاءِ، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ. (ٱنْظُرِ ٱلطِّرَازَ فِي شَرْحِ ضَبْطِ ٱلْخَرَّازِ لِلإِمَامِ ٱلتِّنَسِيِّ / ١٦٦) بتحقيق د. أحمد شرشال حَفِظه ٱلله.

إِلَّا﴾، عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِبْدَالِ لِقَالُونَ كَـ﴿ٱلَّتِىٓءُ﴾ لِوَرْشٍ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**فِي ٱلْمُسَهَّلِ**)؛ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ؛ خَبَرٌ عَنْ قَوْلِهِ: (**ذَا**).

وَجُمْلَةُ (**سُهِّلَ**): فِي مَوْضِعِ ٱلْحَالِ مِنَ (**ٱلْمُسَهَّلِ**).

ثُمَّ قَالَ:

٥٠٦- فَفِي مُؤَجَّلَا وَبَابِهِ مِنْ فَوْقِهِ إِنْ أُبْدِلَا

٥٠٧- وَهَٰكَذَا بِأَلِفٍ مِنْ لِأَهَبْ لِمَنْ إِلَىٰ ٱلْيَاءِ قِرَاءَةً ذَهَبْ

أَتَى ٱلنَّاظِمُ بِمَا ذَكَرَهُ هُنَا تَمْثِيلاً لِمَا أُبْدِلَ حَرْفاً مُحَرَّكاً، وَزِيَادَةً فِي ٱلْبَيَانِ، إِذْ هُوَ مُنْدَرِجٌ فِي قَوْلِهِ: (**أَوْ بِٱلْبَدَلِ إِذَا تَحَرَّكَ**)؛ كَمَا قَرَّرْنَاهُ قَبْلُ.

وَلَمَّا كَانَ ٱلْمُبْدَلُ حَرْفاً مُحَرَّكاً يَتَنَوَّعُ إِلَىٰ مَا وَافَقَتْ صُورَتُهُ تِلَاوَتَهُ، وَإِلَىٰ مَا خَالَفَتْ صُورَتُهُ تِلَاوَتَهُ؛ مَثَّلَ لِكِلَا ٱلنَّوْعَيْنِ:

فَمَثَّلَ لِلنَّوْعِ ٱلْأَوَّلِ بِـ﴿مُّؤَجَّلَا﴾ وَبَابِهِ؛ عِنْدَ مَنْ أَبْدَلَهُ، وَأَرَادَ بِبَابِهِ نَحْوَ ﴿مُؤَذِّنٌ﴾، وَ﴿لِتَّلَّا﴾.

وَمَثَّلَ لِلنَّوْعِ ٱلثَّانِي بِـ﴿لِأَهَبَ﴾، إِذْ صُورَةُ هَمْزِهِ فِي ٱلرَّسْمِ أَلِفٌ، وَهِيَ مُخَالِفَةٌ لِلْيَاءِ عِنْدَ مَنْ قَرَأَ بِهَا.

وَمِثْلُ ﴿لِأَهَبَ﴾:

-نَحْوُ ﴿وَيَسَمَآءُ أَقْلِعِى﴾، وَ﴿مِن وِعَآءِ أَخِيهِ﴾.

-وَنَحْوُ ﴿يَشَآءُ إِلَىٰ﴾، و﴿هَٰٓؤُلَآءِ إِن﴾ عِنْدَ مَنْ أَبْدَلَ ٱلثَّانِيَةَ يَاءً.

إِذْ كُلُّهَا لَا تُوَافِقُ صُورَةُ ٱلْهَمْزِ فِيهَا ٱلتِّلَاوَةَ.

فَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**وَهَـٰكَذَا بِأَلِفٍ مِنْ لِأَهَبْ**) يَعْنِي: وَبَابَهُ أَيْضاً.

وَمَا ذَكَرَهُ فِي ﴿لِأَهَبَ﴾ مِنْ جَعْلِ نُقْطَةٍ حَمْرَاءَ عَلَى ٱلْأَلِفِ دَلَالَةً عَلَى ٱلْإِبْدَالِ؛ هُوَ ٱلَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ ٱلدَّانِيِّ، وَصَرَّحَ بِهِ بَعْضُ ٱلْأَئِمَّةِ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي بَعْضِ نُسَخِ ذَيْلِ ٱلتَّنْزِيلِ، وَعُمِلَ بِهِ فِي بَعْضِ ٱلْبِلَادِ.

وَٱقْتَصَرَ أَبُو دَاوُدَ - حَسَبَمَا هُوَ فِي عِدَّةِ نُسَخٍ مِنَ ٱلذَّيْلِ - عَلَىٰ جَعْلِ يَاءٍ بِٱلْحَمْرَاءِ عَلَى ٱلْأَلِفِ؛ بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ ٱلْيَاءَ عِنْدَ مَنْ قَرَأَ بِهَا مُبْدَلَةٌ مِنَ ٱلْهَمْزِ.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ ٱلَّذِي ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ هُوَ ٱلَّذِي ٱخْتَارَهُ ٱللَّبِيبُ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا بِتُونُسَ، وَهُوَ ٱلَّذِي يَجْرِي مَعَ كَوْنِ ٱلْيَاءِ فِي ﴿لِأَهَبَ﴾ حَرْفَ مُضَارَعَةٍ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱللَّبِيبُ أَوْجُهاً أُخْرَىٰ فِي ﴿لِأَهَبَ﴾ لَمْ يَصْحَبْهَا عَمَلٌ لِضَعْفِهَا.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**فِي مُؤَجَّلَا**)، وَ(**مِنْ فَوْقِهِ**)؛ يَتَعَلَّقَانِ بِـ(**تَجْعَلُ**) مَحْذُوفاً، وَيُقَدَّرُ مِثْلُهُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي؛ لِتَتَعَلَّقَ بِهِ مَجْرُورَاتُهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٠٨- وَٱلْحُكْمُ فِي أُخْرَاهُمَا كَٱلْحُكْمِ مِنْ بَعْدِ كَسْرٍ وَرَدَتْ أَوْ ضَمِّ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ حُكْمَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ - مِنَ ٱلْهَمْزَتَيْنِ ٱلْمُجْتَمِعَتَيْنِ فِي كَلِمَتَيْنِ

- إِذَا أُبْدِلَتِ ٱلثَّانِيَةُ حَرْفاً مُحَرَّكاً.

فَأَخْبَرَ أَنَّ ٱلْحُكْمَ فِي **(أُخْرَاهُمَا)**؛ أَيِ: ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ كَٱلْحُكْمِ ٱلسَّابِقِ فِي ﴿مُّؤَجَّلًا﴾، وَ﴿لِأَهَبَ﴾ مِنْ جَعْلِ نُقْطَةٍ حَمْرَاءَ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُبْدَلَةِ، وَذَلِكَ إِذَا وَقَعَتِ ٱلْهَمْزَةُ ٱلثَّانِيَةُ مِنْ بَعْدِ كَسْرٍ، أَوْ ضَمٍّ فِي ٱلْهَمْزَةِ ٱلْأُولَىٰ.

فَمِثَالُهَا بَعْدَ ٱلْكَسْرِ:

﴿مِن وِعَآءِ أَخِيهِ﴾، وَنَحْوُهُ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ إِن﴾، وَ﴿عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ﴾ عِنْدَ مَنْ يُبْدِلُ ٱلثَّانِيَةَ يَاءً مَكْسُورَةً.

وَمِثَالُهَا بَعْدَ ٱلضَّمِّ:

﴿وَبَسَمَآءُ أَقْلِعِي﴾، وَنَحْوُهُ ﴿يَشَآءُ إِلَىٰ﴾ عَلَىٰ مَذْهَبِ مَنْ يُبْدِلُ ٱلثَّانِيَةَ وَاواً.

وَمَا ذَكَرَهُ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ هُوَ مِنْ بَابِ ﴿لِأَهَبَ﴾؛ إِذْ صُورَتُهُ لَا تُوافِقُ تِلَاوَتَهُ، كَمَا قَدَّمْنَا، فَكَانَ ٱللَّائِقُ أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهُ بِٱلتَّمْثِيلِ بِـ﴿لِأَهَبَ﴾، لَٰكِنْ لَمَّا كَانَ ٱلْهَمْزُ فِي ﴿لِأَهَبَ﴾ مُفْرَداً، وَفِيمَا هُنَا مُجْتَمِعاً مَعَ هَمْزٍ آخَرَ خَشِيَ ٱلنَّاظِمُ أَنْ يُتَوَهَّمَ ٱفْتِرَاقُهُمَا فِي ٱلْحُكْمِ، فَأَشَارَ بِهَٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْحُكْمَ فِي ٱلْجَمِيعِ وَاحِدٌ، وَمَا ذَكَرَهُ هُنَا هُوَ ٱلَّذِي ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ ٱلشَّيْخَانِ، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَأَجَازَ بَعْضُهُمْ أَنْ تُجْعَلَ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ وَاوٌ حَمْرَاءُ، فِي نَحْوِ ﴿وَبَسَمَآءُ أَقْلِعِي﴾، وَيَاءٌ حَمْرَاءُ فِي نَحْوِ ﴿مِن وِعَآءِ أَخِيهِ﴾، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ ٱلدَّانِيُّ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(كَٱلْحُكْمِ)**؛ فِيهِ حَذْفُ ٱلنَّعْتِ؛ أَيْ: كَٱلْحُكْمِ ٱلسَّابِقِ.

وَجُملَةُ (وَرَدَتْ): حَالٌ مِنْ (أُخْرَاهُمَا).

وَقَوْلُهُ: (مِنْ بَعْدِ كَسْرٍ)؛ مُتَعَلِّقٌ بِـ(وَرَدَتْ).

وَ(أَوْ ضَمِّ): مَعْطُوفٌ عَلَىٰ (كَسْرٍ).

ثُمَّ قَالَ:

٥٠٩- وَإِنْ تَشَأْ صَوَّرْتَ هَمْزاً أَوَّلَا وَاواً وَيَا حَمْرَا لِمَنْ قَدْ سَهَّلَا

٥١٠- أُولَاهُمَا لَدَى ٱتِّفَاقِ ٱلْهَمْزَتَيْنْ إِنْ جَاءَتَا بِٱلضَّمِّ أَوْ مَكْسُورَتَيْنْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ أَنَّ ٱلْهَمْزَتَيْنِ فِي كَلِمَتَيْنِ إِذَا ٱتَّفَقَتَا:

فِي ٱلضَّمِّ نَحْوُ ﴿أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ﴾.

أَوْ فِي ٱلْكَسْرِ نَحْوُ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ إِن﴾.

يَجُوزُ لِمَنْ سَهَّلَ أُولَاهُمَا بَيْنَ بَيْنَ - وَهُوَ قَالُونُ[1] - أَنْ تَجْعَلَ فِي مَوْضِعِ ٱلْمُسَهَّلَةِ مِنْهُمَا صُورَةً حَمْرَاءَ مِنْ جِنْسِ حَرَكَتِهَا؛ وَاواً إِنْ كَانَتْ مَضْمُومَةً، وَيَاءً إِنْ كَانَتْ مَكْسُورَةً.

وَقَدْ تَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ أَنَّ كُلَّ مَا سُهِّلَ بَيْنَ بَيْنَ تُجْعَلُ فِيهِ نُقْطَةٌ حَمْرَاءُ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزِ.

وَهَـٰذَانِ ٱلنَّوْعَانِ ٱلْمَذْكُورَانِ هُنَا مِنْ ذَلِكَ، فَيَتَحَصَّلُ فِيهِما وَجْهَانِ:

---

(١) وَٱلْبَزِّيُّ.

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَجْعَلَ نُقْطَةً حَمْرَاءَ فِي مَوْضِعِ ٱلْمُسَهَّلَةِ، وَهُوَ ٱلْمَأْخُوذُ مِنْ عُمُومِ مَا تَقَدَّمَ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلآخَرُ: هُوَ ٱلْمَذْكُورُ هُنَا.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلشَّيْخَانِ هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ.

وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ ٱلْوَجْهَ ٱلأَوَّلَ، وَبِه جَرَى ٱلْعَمَلُ، كَمَا قَدَّمْنَا.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(بِٱلضَّمِّ)**؛ رَاجِعٌ إِلَىٰ قَوْلِهِ: **(وَاواً)**.

وَقَوْلُهُ: **(أَوْ مَكْسُورَتَيْنْ)**؛ رَاجِعٌ إِلَىٰ قَوْلِهِ: **(وَيَا)**.

فَفِي كَلَامِهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ مُرَتَّبٌ.

وَقَوْلُهُ: **(أَوَّلَا)**؛ نَعْتٌ لِـ**(هَمْزاً)** أَيْ: **هَمْزاً سَابِقاً**.

وَقَوْلُهُ: **(وَاواً)**؛ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلنَّعْتِ؛ أَيْ وَاواً حَمْرَاءَ، وَحَذَفَهُ لِدَلَالَةِ مَا بَعْدَهُ عَلَيْهِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: **(بِٱلضَّمِّ)**؛ بِمَعْنَىٰ: مَعَ.

ثُمَّ قَالَ:

٥١١- وَكُلَّ مَا وَجَدتَّهُ مِنْ نَبْرِ مِنْ غَيْرِ صُورَةٍ فَضَعْ فِي ٱلسَّطْرِ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ مَحَلَّ وَضْعِ ٱلْهَمْزِ ٱلَّذِي لَا صُورَةَ لَهُ فِي ٱلْمُصْحَفِ.

فَأَمَرَ بِأَنْ يُوضَعَ فِي ٱلسَّطْرِ كُلُّ مَا وُجِدَ مِنْ نَبْرٍ لَا صُوْرَةَ لَهُ؛ أَيْ: لَمْ يُصَوَّرْ فِي

ٱلْمُصْحَفِ ٱلْعُثْمَانِيِّ بِٱلْأَلِفِ، وَلَا بِٱلْوَاوِ، وَلَا بِٱلْيَاءِ.

وَٱلنَّبْرُ عِنْدَ سِيبَوَيْهِ وَٱلْجَمْهُورِ مُرَادِفٌ لِلْهَمْزِ؛ كَانَ مُحَقَّقاً أَوْ مُخَفَّفاً، وَهُوَ ٱلَّذِي عِنْدَ ٱلنَّاظِمِ.

وَقَالَ ٱلْخَلِيلُ: ٱلنَّبْرُ خَاصٌّ بِٱلْهَمْزِ ٱلْمُخَفَّفِ.

وَلَا فَرْقَ فِي وَضْعِ ٱلْهَمْزِ فِي ٱلسَّطْرِ - إِذَا لَمْ تَكُنْ لَهُ صُورَةٌ - بَيْنَ أَنْ يَكُونَ:

أَوَّلاً؛ نَحْوُ ﴿ءَاسِنٍ﴾.

أَوْ وَسَطاً؛ نَحْوُ ﴿شَٰطْـَٔهُۥ﴾.

أَوْ آخِراً؛ نَحْوُ ﴿مِلْءُ﴾.

وَلَا بَيْنَ أَنْ يَكُونَ:

-مُحَقَّقاً؛ كَمَا مَثَّلْنَا.

-أَوْ مُبْدَلاً حَرْفاً مُحَرَّكاً، نَحْوُ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ءَالِهَةً﴾.

-أَوْ مُسَهَّلاً بَيْنَ بَيْنَ؛ نَحْوُ ﴿أَءِلَٰهٌ﴾.

عَلَى ٱلْمُخْتَارِ ٱلْمَعْمُولِ بِهِ.

وَلَا فَرْقَ أَيْضاً بَيْنَ جَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً، كَمَا عِنْدَ نُقَّاطِ ٱلْمَصَاحِفِ، وَبَيْنَ جَعْلِهَا عَيْناً كَمَا عِنْدَ ٱلنُّحَاةِ وَٱلْكُتَّابِ.

وَإِذَا لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ مَظَّةٌ كَـ﴿مِلْءُ﴾ و﴿أَءِلَٰهٌ﴾ فَلَا إِشْكَالَ فِي وَضْعِ ٱلْهَمْزِ فِي

بَيَاضِ ٱلسَّطْرِ.

وَأَمَّا إِنْ كَانَ هُنَاكَ مَطَّةٌ كَـ﴿شَطْـَٔهُۥ﴾ فَصَرَّحَ أَبُو دَاوُدَ بِأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ تَكُونُ مُتَّصِلَةً بِٱلْمَطَّةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقْطَعَهَا، وَهُوَ ٱلصَّوَابُ ٱلْمَعْمُولُ بِهِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**وَكُلَّ**)؛ بِٱلنَّصْبِ، مَفْعُولُ (**فَضَعْ**)، وَٱلْفَاءُ زَائِدَةٌ.

وَ(**مِنْ**) **فِي قَوْلِهِ**: (**مِنْ غَيْرِ**)؛ بِمَعْنَى ٱلْبَاءِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥١٢- وَمَا بِشَكْلٍ فَوْقَهُ مَا يُفْتَحُ مَعْ سَاكِنٍ وَمَا بِكَسْرٍ يُوضَحُ

٥١٣- مِنْ تَحْتُ وَٱلْمَضْمُومُ فَوْقَهُ أُلِفْ لَٰكِنَّهُ بِوَسَطٍ مِنَ ٱلْأَلِفْ

تَعَرَّضَ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ إِلَىٰ مَحَلِّ وَضْعِ ٱلْهَمْزِ ٱلَّذِي لَهُ صُورَةٌ، وَهِيَ ٱلَّتِي عَبَّرَ عَنْهَا هُنَا بِٱلشَّكْلِ.

فَلَفْظُ (**ٱلشَّكْلِ**) عِنْدَ ٱلنَّاظِمِ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ ٱلْحَرَكَةِ، وَبَيْنَ صُورَةِ ٱلْهَمْزِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلْأَلِفُ، أَوِ ٱلْوَاوُ، أَوِ ٱلْيَاءُ.

فَقَوْلُهُ: (**وَمَا بِشَكْلٍ فَوْقَهُ مَا يُفْتَحُ مَعْ سَاكِنٍ**)؛ مَعْنَاهُ أَنَّ ٱلْهَمْزَ ٱلَّذِي لَهُ شَكْلٌ - إِنْ كَانَ مَفْتُوحاً أَوْ سَاكِناً - فَإِنَّهُ يُجْعَلُ فَوْقَ ٱلشَّكْلِ، سَوَاءٌ كَانَ:

-أَوَّلاً، نَحْوُ ﴿أَنتُمْ﴾.

-أَوْ وَسَطاً، نَحْوُ ﴿سَأَلُوا۟﴾، وَ﴿ٱلْبَأْسَ﴾.

-أَوْ آخِراً، نَحْوُ ﴿بَدَأَ﴾، و﴿ٱقْرَأْ﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَتِ ٱلصُّورَةُ:

-أَلِفاً، كَمَا مَثَّلْنَا.

-أَوْ وَاواً، نَحْوُ ﴿مُؤَجَّلًا﴾، و﴿يُؤْمِنُ﴾ لِقَالُونَ.

-أَوْ يَاءً، نَحْوُ ﴿فِئَةٍ﴾، وَ﴿وَهَيِّئْ﴾.

وَقَوْلُهُ: **(وَمَا بِكَسْرٍ يُوضَحُ مِنْ تَحْتُ)**؛ مَعْنَاهُ أَنَّ ٱلْهَمْزَ إِذَا كَانَ مَكْسُوراً جُعِلَ تَحْتَ ٱلشَّكْلِ، سَوَاءٌ كَانَ:

-أَوَّلاً، نَحْوُ ﴿إِنَّ﴾.

-أَوْ وَسَطاً، نَحْوُ ﴿فَإِن﴾.

-أَوْ آخِراً، نَحْوُ ﴿نَبَإٍ﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَتِ ٱلصُّورَةُ:

-أَلِفاً، كَمَا مَثَّلْنَا.

-أَوْ يَاءً، نَحْوُ ﴿سُئِلَتْ﴾.

-أَوْ وَاواً، نَحْوُ ﴿ٱللُّؤْلُؤِ﴾.

وَقَوْلُهُ: **(وَٱلْمَضْمُومُ فَوْقَهُ أُلِفْ) . . . إلخ، مَعْنَاهُ أَنَّ ٱلْهَمْزَ إِذَا كَانَ مَضْمُوماً جُعِلَ فَوْقَ ٱلشَّكْلِ، لَكِنْ لَا** مُطْلَقاً، بَلْ إِذَا صُوِّرَ بِوَاوٍ، أَوْ يَاءٍ؛ نَحْوُ

﴿يَكْلَؤُكُم﴾، وَ﴿يُنشِئُ﴾.

وَأَمَّا إِذَا صُوِّرَ بِأَلِفٍ فَإِنَّهُ يُجْعَلُ فِي وَسَطِهِ، نَحْوُ ﴿أُكُلُهَا دَآئِمٌ﴾ لَٰكِنْ بِشَرْطِ أَنْ لَا تُقْطَعَ ٱلْمَطَّةُ.

وَحُكْمُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُسَهَّلَةِ وَٱلْمُبْدَلَةِ حَرْفاً مُحَرَّكاً حُكْمُ ٱلْمُحَقَّقَةِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ.

وَهَلْ تَكُونُ ٱلْهَمْزَةُ مُتَّصِلَةً بِصُورَتِهَا، أَوْ يَبْقَىٰ بَيْنَهُمَا بَيَاضٌ؟

حَكَى ٱلدَّانِيُّ فِي ذَلِكَ قَوْلَيْنِ، وَٱخْتَارَ ٱلْقَوْلَ بِٱلِاتِّصَالِ مُطْلَقاً، وَبِهِ ٱلْعَمَلُ.

وقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**بِوَسَطِ مِنَ ٱلْأَلِفْ**)؛ صَرِيحٌ فِي ٱتِّصَالِ ٱلْهَمْزَةِ بِصُورَتِهَا، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ إِلَّا فِي ٱلْمَضْمُومَةِ ٱلْمُصَوَّرَةِ بِأَلِفٍ، وَكَلَامُهُ فِي غَيْرِهَا مُجْمَلٌ، فَإِذَا رُدَّ ٱلْمُجْمَلُ إِلَى ٱلْمُفَسَّرِ وَافَقَ كَلَامُهُ مُخْتَارَ ٱلدَّانِيِّ.

وَقَوْلُهُ: (**يُوضَحُ**)؛ بِٱلْبِنَاءِ لِلنَّائِبِ، مَعْنَاهُ: يُبَيَّنُ؛ أَيْ: فِي ٱلْخَطِّ.

وَقَوْلُهُ: (**أُلِفْ**)؛ بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ: فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ؛ بِمَعْنَىٰ: عُهِدَ.

وَأَمَّا (**ٱلْأَلِفْ**): فِي آخِرِ ٱلْبَيْتِ فَهُوَ ٱسْمٌ لِلْحَرْفِ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِوَسَطِ**) **بِمَعْنَىٰ: فِي.**

ثُمَّ قَالَ:

٥١٤- ثُمَّ ٱمْتَحِنْ مَوْضِعَهُ بِٱلْعَيْنِ حَيْثُ ٱسْتَقَرَّتْ ضَعْهُ دُونَ مَيْنِ

٥١٥- كَعَامَنُوا فِي آمَنُوا وَٱلسُّوءِ فِي ٱلسُّوءِ وَٱلْمُسِيءُ كَٱلْمُسِيعِ

ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ مَا يُمْتَحَنُ بِهِ مَوْضِعُ ٱلْهَمْزِ، فَأَمَرَ بِأَنْ يُمْتَحَنَ - أَيْ: يُخْتَبَرَ - مَوْضِعُهُ بِٱلْعَيْنِ؛ بِأَنْ يُنْطَقَ بِهَا فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزِ، فَٱلْمَوْضِعُ ٱلَّذِي تَظْهَرُ فِيهِ ٱلْعَيْنُ فِيهِ يُوضَعُ ٱلْهَمْزُ خَطّاً، وَهَـٰذَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: **(حَيْثُ ٱسْتَقَرَّتْ)** أَيِ: ٱلْعَيْنُ **(ضَعْهُ)**؛ أَيِ: ٱلْهَمْزَ كَيْفَ مَا كَانَ؛ **(دُونَ مَيْنِ)** أَيْ: دُونَ كَذِبٍ.

وَهَـٰذَا ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ ذَكَرَهُ ٱلنُّقَّاطُ وَغَيْرُهُمْ، وَإِنَّما ٱحْتَاجُوا لِذِكْرِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَرَادَ وَضْعَ ٱلْهَمْزَةِ قَدْ يُشْكِلُ عَلَيْهِ مَحَلُّ وَضْعِهَا لِكَوْنِ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ لَمْ تُوضَعْ فِيهَا ٱلْهَمْزَةُ، بَلْ جُعِلَ مَوْضِعُهَا خَالِياً، فَجَاءَ مَنْ بَعْدَ ٱلسَّلَفِ وَأَحْدَثَ لِلْهَمْزَةِ هَيْئَةً، إِمَّا نَقْطاً، أَوْ عَيْناً.

ثُمَّ مَثَّلَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي بِثَلَاثَةِ أَمْثِلَةٍ لِمَا يُمْتَحَنُ بِٱلْعَيْنِ:

ٱلْأَوَّلُ: ﴿ءَامَنُواْ﴾، وَأَشَارَ بِهِ إِلَىٰ مَا وَقَعَ فِيهِ بَعْدَ ٱلْهَمْزِ حَرْفُ مَدٍّ، فَيَدْخُلُ فِيهِ نَحْوُ ﴿مَسْئُولًا﴾، و﴿مُّتَّكِـِٔينَ﴾، فَتَقُولُ: **(عَامَنُوا)**، وَ**(مَسْعُولَا)**، وَ**(مُتَّكِعِينَ)**، فَظَهَرَتِ ٱلْعَيْنُ قَبْلَ ٱلْأَلِفِ وَٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، فَتُجْعَلُ ٱلْهَمْزَةُ فِي مَكَانِهَا.

وَٱلْمِثَالُ ٱلثَّانِي: ﴿ٱلسُّوٓءَ﴾ مَثَّلَ بِهِ لِلْهَمْزِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ وَاوٌ.

وَٱلْمِثَالُ ٱلثَّالِثُ: ﴿ٱلْمُسِيٓءُ﴾ مَثَّلَ بِهِ لِلْهَمْزِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ يَاءٌ، وَلَمْ يُمَثِّلْ لِلْهَمْزِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ أَلِفٌ؛ نَحْوُ ﴿دُعَآءَ﴾ ٱكْتِفَاءً عَنْهُ بِمِثَالَيِ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ ٱلْوَاقِعَيْنِ قَبْلَ ٱلْهَمْزِ.

وَهَـٰذِهِ ٱلْأَمْثِلَةُ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا قَدْ يُتَوَهَّمُ فِيهَا جَعْلُ ٱلْهَمْزَةِ فِي حَرْفِ ٱلْمَدِّ، فَلِذَا ٱقْتَصَرَ عَلَيْهَا، وَإِلَّا فَٱلِٱمْتِحَانُ بِٱلْعَيْنِ يَعُمُّ ٱلْهَمْزَ ٱلَّذِي لَا صُورَةَ لَهُ كَأَمْثِلَةِ ٱلنَّاظِمِ، وَٱلْهَمْزَ ٱلَّذِي لَهُ صُورَةٌ، نَحْوُ ﴿سَأَلُوا۟﴾، وَ﴿مُّؤَجَّلًا﴾، وَ﴿فِتْنَةٍ﴾.

وَ(**ثُمَّ**) **فِي قَوْلِهِ**: (**ثُمَّ ٱمْتَحِنْ**)؛ لِمُجَرَّدِ ٱلْعَطْفِ، وَلَيْسَتْ لِلْمُهْلَةِ، بَلْ وَلَا لِلتَّرْتِيبِ؛ لِأَنَّ مَرْتَبَةَ ٱلِٱمْتِحَانِ بِٱلْعَيْنِ سَابِقَةٌ عَلَىٰ مَا ٱسْتُفِيدَ مِنْ قَوْلِهِ: (**وَكُلَّ مَا وَجَدتَّهُ مِنْ نَبْرِ**) وَمَا بَعْدَهُ.

وَقَوْلُهُ: (**مَوْضِعَهُ**)؛ مَفْعُولٌ بِهِ لِ(**ٱمْتَحِنْ**) وَلَيْسَ بِظَرْفٍ.

ثُمَّ قَالَ:

٥١٦- وَخُصَّتِ ٱلْعَيْنُ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنْ شِدَّةٍ وَقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا

٥١٧- لِأَجْلِ ذَا خُطَّتْ عَنِ ٱلثِّقَاتِ عَيْناً مِنَ ٱلْكُتَّابِ وَٱلنُّحَاةِ

يَعْنِي أَنَّ وَجْهَ ٱخْتِصَاصِ ٱلْعَيْنِ بِٱلِٱمْتِحَانِ بِهَا دُونَ غَيْرِهَا مِنَ ٱلْحُرُوفِ هُوَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلْهَمْزَةِ مِنَ ٱلْمُنَاسَبَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: كَوْنُ ٱلْهَمْزَةِ شَدِيدَةً، وَٱلْعَيْنُ فِيهَا بَعْضُ ٱلشِّدَّةِ، بِخِلَافِ سَائِرِ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ.

وَٱلثَّانِي: أَنَّهُمَا مَعاً مِنْ حُرُوفِ ٱلْحَلْقِ، بِخِلَافِ سَائِرِ حُرُوفِ ٱلشِّدَّةِ لَيْسَ يَخْرُجُ مِنْهَا شَيءٌ مِنَ ٱلْحَلْقِ.

فَمَا يُشَارِكُ ٱلْهَمْزَةَ مِنْ حُرُوفِ ٱلْهِجَاءِ؛ إِمَّا يُشَارِكُهَا فِي ٱلْمَخْرَجِ فَقَطْ، أَوْ فِي

ٱلصِّفَةِ فَقَطْ مَا عَدَا ٱلْعَيْنَ؛ فَإِنَّها تُشَارِكُهَا فِي ٱلْمَخْرَجِ وَٱلصِّفَةِ.

وَهَـٰذَا ٱلتَّوْجِيهُ ذَكَرَهُ ٱلدَّانِيُّ، وَزَادَ فِي ٱلتَّوْجِيهِ ٱشْتِرَاكَهُمَا فِي ٱلْجَهْرِ، وَكَوْنَ ٱلْعَيْنِ أَكْثَرَ دَوْراً مِنْ غَيْرِهَا.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْمُنَاسَبَةَ ٱلْمَذْكُورَةَ بَيْنَ ٱلْهَمْزَةِ وَٱلْعَيْنِ أَوْجَبَتْ لِلْهَمْزَةِ أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا يَرْجِعُ إِلَى ٱللَّفْظِ: وَهُوَ ٱمْتِحَانُ مَوْضِعِهَا بِٱلْعَيْنِ دُونَ غَيْرِهَا، وَهُوَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِيمَا تَقَدَّمَ.

وَٱلْأَمْرُ ٱلثَّانِي يَرْجِعُ إِلَى ٱلْخَطِّ: وَهُوَ تَصْوِيرُهَا بِصُورَةِ ٱلْعَيْنِ، دُونَ صُورَةِ غَيْرِهَا مِنَ ٱلْحُرُوفِ.

وَإِلَىٰ هَـٰذَا أَشَارَ هُنَا فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي، فَقَوْلُهُ: **(لِأَجْلِ ذَا)** أَيْ: لِأَجْلِ مَا بَيْنَ ٱلْهَمْزَةِ وَٱلْعَيْنِ مِنَ ٱلْمُنَاسَبَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ خُطَّتْ - أَيْ: كُتِبَتِ - ٱلْهَمْزَةُ صُورَةَ عَيْنٍ **(عَنِ ٱلثِّقَاتِ مِنَ ٱلْكُتَّابِ وَٱلنُّحَاةِ)**.

وَٱلنُّحَاةُ مَعْرُوفُونَ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْكُتَّابِ - هُنَا -: أَصْحَابُ ٱلرَّسَائِلِ وَٱلْأَشْعَارِ.

وَأَمَّا نُقَّاطُ ٱلْمَصَاحِفِ فَمُجْمِعُونَ عَلَىٰ جَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً؛ كَانَتْ لَهَا صُورَةٌ فِي ٱلْمُصْحَفِ أَوْ لَا.

نَعَمْ، جَرَى ٱلْعَمَلُ بِجَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُحَقَّقَةِ عَيْناً فِي أَلْوَاحِ ٱلتَّعْلِيمِ.

وَقَوْلُهُ: **(عَنِ ٱلثِّقَاتِ)**:

-هُوَ فِي بَعْضِ ٱلنُّسَخِ بِٱلثَّاءِ ٱلْمُثَلَّثَةِ جَمْعُ ثِقَةٍ، وَهُوَ ٱلْعَدْلُ ٱلْمَأْمُونُ.

-وَفِي بَعْضِهَا بِٱلتَّاءِ ٱلْمُثَنَّاةِ فَوْقُ جَمْعُ تَاقٍ بِمَعْنَىٰ: تَقِيٍّ.

ثُمَّ قَالَ:

٥١٨- وَكُلُّ مَا مِنْ هَمْزَتَيْنِ وَرَدَا فِي كِلْمَةٍ بِصُورَةٍ قَدْ أُفْرِدَا

٥١٩- فَقِيلَ صُورَةٌ لِلْأُولَىٰ مِنْهُمَا وَقِيلَ بَلْ هِيَ إِلَىٰ ثَانِيهِمَا

يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا ٱجْتَمَعَ هَمْزَتَانِ فِي كَلِمَةٍ، وَلَيْسَ فِيهَا إِلَّا صُورَةٌ وَاحِدَةٌ؛ فَقَد ٱخْتُلِفَ، هَلْ تِلْكَ ٱلصُّورَةُ لِلْهَمْزَةِ ٱلْأُولَىٰ، أَوْ لِلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ ؟

وَدَخَلَ فِي عُمُومِ كَلَامِهِ:

ٱلْهَمْزَتَانِ ٱلْمَفْتُوحَتَانِ، نَحْوُ ﴿ءَأَسْجُدُ﴾، و﴿ءَآللَّهُ﴾.

وَٱلْمَفْتُوحَةُ فَٱلْمَضْمُومَةُ، نَحْوُ ﴿أَءُنزِلَ﴾.

وَٱلْمَفْتُوحَةُ فَٱلْمَكْسُورَةُ، نَحْوُ ﴿أَءِلَٰهٌ﴾.

وَٱلْمَفْتُوحَةُ فَٱلسَّاكِنَةُ، نَحْوُ ﴿ءَامَنَ﴾.

وَدَخَلَ فِيهِ أَيْضاً مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثُ هَمَزَاتٍ، نَحْوُ ﴿ءَأَلِهَتُنَا﴾ ٱلْوَاقِعُ فِي ٱلزُّخْرُفِ، فَإِنَّكَ إِذَا قَطَعْتَ ٱلنَّظَرَ عَنِ ٱلثَّالِثَةِ كَانَ ٱلْأُولَيَانِ دَاخِلَتَيْنِ فِي قِسْمِ ٱلْمَفْتُوحَتَيْنِ، وَإِنْ قَطَعْتَ ٱلنَّظَرَ عَنِ ٱلْأُولَىٰ كَانَ ٱلْأُخْرَيَانِ دَاخِلَتَيْنِ فِي قِسْمِ ٱلْمَفْتُوحَةِ فَٱلسَّاكِنَةِ.

وَقَوْلُهُ: **(فَقِيلَ صُورَةٌ لِلأَوْلَىٰ منْهُما)**؛ هُوَ مَذْهَبُ ٱلْفَرَّاءِ، وَعَلَّلَ بِتَصَدُّرِهَا، وَبِأَنَّهَا جِيءَ بِهَا لِمَعْنىً في ٱلْأَكْثَرِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَقِيلَ بَلْ هِيَ إِلَىٰ ثَانِيهِمَا)**؛ هُوَ مَذْهَبُ ٱلْكِسَائِيِّ، وَعَلَّلَ بِأَنَّ ٱلْأُولَىٰ زَائِدَةٌ دَائِماً، فَهِيَ أَوْلَىٰ بِحَذْفِ صُورَتِهَا.

وَأَخَذَ ٱلنُّقَّاطُ بِٱلْقَوْلَيْنِ عَلَىٰ مَا سَيَتَبَيَّنُ مِمَّا بَعْدُ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: **(بِصُورَةٍ قَدْ أُفْرِدَا)**؛ مِمَّا فِيهِ صُورَتَانِ، وَذَلِكَ ﴿أَوْنَبِّئْكُم﴾، وَبَابُ، ﴿أَبِفْكًا﴾، فَإِنَّ حُكْمَهُمَا مُخَالِفٌ لِحُكْمِ هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ، وَقَدْ ذَكَرَ ٱلْمُتَقَدِّمُونَ فِيهِمَا وَجْهَيْنِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ سَهَّلَ ٱلْهَمزَةَ ٱلثَّانِيَةَ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: جَعْلُ دَارَةٍ عَلَى ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، وَجَعْلُ نُقْطَةٍ أَمَامَ ٱلْوَاوِ، وَنُقْطَةٍ تَحْتَ ٱلْيَاءِ، وَٱسْتَحْسَنَ هَـٰذَا ٱلْوَجْهَ ٱلدَّانِيُّ.

وَوَجْهُهُ عَلَى ٱلتَّحْقِيقِ: أَنَّ ٱلنُّقْطَةَ عَلَامَةٌ لِلْهَمْزَةِ ٱلْمُسَهَّلَةِ، وَٱلدَّارَةُ لِتَوَهُّمِ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ؛ لِأَنَّ قَائِلَ ذَلِكَ يَرَىٰ أَنَّ هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعَ لَيْسَ بِمَحَلٍّ لِلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، وَإِنَّما هُوَ مَحَلٌّ لِلْأَلِفِ؛ لَـٰكِنَّهَا لَمْ تُجْعَلْ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ صُورَتَانِ، فَصَارَتِ ٱلْوَاوُ وَٱلْيَاءُ عِنْدَهُ كَأَنَّهُما زَائِدَتَانِ، فَجُعِلَتْ عَلَيْهِمَا ٱلدَّارَةُ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: تَعْرِيَةُ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ مِنَ ٱلنُّقْطَةِ وَٱلدَّارَةِ، وَٱسْتَحْسَنَهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَوَجْهُهُ: أَنَّ ٱلْأَدَاءَ إِنَّما يُؤْخَذُ مِنَ ٱلشُّيُوخِ مُشَافَهَةً، فَٱلتَّعْرِيَةُ تُوجِبُ ٱلسُّؤَالَ.

وَزَادَ بَعْضُ ٱلْعُلَمَاءِ وَجْهاً ثَالِثاً فِيهِمَا؛ وَهُوَ ٱلِاكْتِفَاءُ بِٱلنُّقْطَةِ عَنِ ٱلدَّارَةِ.

وَهَـٰذَا - ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ - هُوَ ٱلَّذِي يَقْتَضِيهِ قَوْلُ ٱلنَّاظِمِ فِيمَا تَقَدَّمَ: **(وَذَا ٱلَّذِي ذَكَرْتُ فِي ٱلْمُسَهَّلِ)** إلخ؛ كَمَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ هُنَاكَ، غَيْرَ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ يَجْعَلُ ٱلنُّقْطَةَ ٱلْمُكْتَفَىٰ بِهَا عَلَامَةَ ٱلتَّسْهِيلِ، وَمَنْ يَقُولُ بِٱلْوَجْهِ ٱلثَّالِثِ يَجْعَلُ ٱلنُّقْطَةَ عَلَامَةَ ٱلْحَرَكَةِ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلَّذِي ٱقْتَضَاهُ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ فِيمَا تَقَدَّمَ هُوَ ٱلَّذِي يُعْطِيهُ ٱلْقِيَاسُ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا فِي بَابِ ﴿أَيْفِكًا﴾؛ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي شَرْحِ أَوَّلِ ٱلنَّاظِمِ: **(وَذَا ٱلَّذِي ذَكَرْتَ فِي ٱلْمُسَهَّلِ ... إلخ)**.

وَأَمَّا ﴿أَوْنَبِّئُكُم﴾؛ فَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا بِتُونُسَ فِي ضَبْطِهِ عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ ٱلَّذِي ٱسْتَحْسَنَهُ ٱلدَّانِيُّ؛ وَهُوَ جَعْلُ دَارَةٍ عَلَى ٱلْوَاوِ، وَجَعْلُ نُقْطَةٍ أَمَامَ ٱلْوَاوِ[1].

وَعُمِلَ فِي بَعْضِ ٱلْبِلَادِ بِجَعْلِ نُقْطَةٍ فَقَطْ فَوْقَ ٱلْوَاوِ[2].

فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ أَعْرَضَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ ذِكْرِ ٱلدَّارَةِ مَعَ أَنَّ ٱلْوَاوَ فِي ﴿أَوْنَبِّئُكُم﴾، وَٱلْيَاءَ فِي ﴿أَيْفِكًا﴾؛ كِلَاهُمَا كَٱلزَّائِدِ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَوْجِيهِ ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ ؟

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمَّا قَدَّمَ فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْوَاوَ وَٱلْيَاءَ فِي ذَلِكَ كُتِبَتَا عَلَىٰ مُرَادِ ٱلْوَصْلِ، لَا عَلَىٰ أَنَّهُما زَائِدَتَانِ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِ ٱلدَّارَةِ، وَٱقْتَصَرَ عَلَى ٱنْدِرَاجِ ذَلِكَ فِي عُمُومِ ٱلتَّسْهِيلِ بَيْنَ بَيْنَ ٱلَّذِي يُكْتَفَىٰ فِيهِ بِٱلنَّقْطِ، وَذَلِكَ مِنْهُ حَسَنٌ جِدّاً رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(١) هَـٰكَذَا ﴿أَوْءَنَبِّئُكُم﴾.

(٢) هَـٰكَذَا ﴿أَوْنَبِّئُكُم﴾.

وَقَوْلُهُ: (**قَدْ أُفْرِدَا**)؛ حَالٌ مِنْ فَاعِلِ (**وَرَدَ**).

وَمَعْنَىٰ (**أُفْرِدَ**): خُصَّ.

وَقَوْلُهُ: (**صُورَةٌ**)؛ خَبَرٌ لِمُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: هِيَ.

وَقَوْلُهُ: (**هِيَ**)؛ مُبْتَدَأٌ؛ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ؛ أَيْ: صُورَةٌ.

وَ(**إِلَىٰ**) **فِي قَوْلِهِ**: (**إِلَىٰ ثانِيهِمَا**)؛ بِمَعْنَىٰ: ٱللَّامِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٢٠- وَذَا ٱلْأَخِيرُ ٱخْتِيرَ فِي ٱلْمُتَّفِقَيْنْ وَأَوَّلُ ٱلْوَجْهَيْنِ فِي ٱلْمُخْتَلِفَيْنْ

يَعْنِي أَنَّ ٱلنُّقَّاطَ أَخَذُوا بِٱلْمَذْهَبَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ، وَٱخْتَارُوا كُلّاً مِنْهُمَا فِي نَوْعٍ مِنَ ٱلْهَمْزَتَيْنِ.

فَٱلْمَذْهَبُ ٱلْأَخِيرُ - ٱلَّذِي هُوَ مَذْهَبُ ٱلْكِسَائِيِّ - وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ٱلْمُتَقَدِّمُ: (**وَقِيلَ بَلْ هِيَ إِلَىٰ ثانِيهِمَا**)؛ ٱخْتَارُوهُ فِي نَوْعِ ٱلْهَمْزَتَيْنِ ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ.

وَمُرَادُهُ بِٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ - هُنَا -: ٱلْمُتَّفِقَتَانِ فِي ٱلصُّورَةِ؛ لَوْ صُوِّرَتِ ٱلْهَمْزَتَانِ مَعاً، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ:

-مَا كَانَتْ هَمْزَتَاهُ مَفْتُوحَتَيْنِ؛ نَحْوُ ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾، وَ﴿ءَآللَّهُ﴾.

-وَمَا كَانَتِ ٱلثَّانِيَةُ فِيهِ سَاكِنَةً، نَحْوُ ﴿ءَامَنَ﴾.

وَلَوْ حَمَلْنَا كَلَامَهُ عَلَى ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ فِي ٱلْحَرَكَةِ لَلَزِمَ خُرُوجُ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي مِنْ هَٰذَا

ٱلنَّوْعِ، وَدُخُولُهُ فِي ٱلنَّوْعِ ٱلثَّانِي، وَذَلِكَ مُخَالِفٌ لِمَا عِنْدَ ٱلنُّقَّاطِ.

وَٱلْمَذْهَبُ ٱلْأَوَّلُ - ٱلَّذِي هُوَ مَذْهَبُ ٱلْفَرَّاءِ - وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ٱلْمُتَقَدِّمُ: **(فَقِيلَ صُورَةٌ لِلْأُولَىٰ منْهُما)**؛ ٱخْتَارُوهُ فِي نَوْعِ ٱلْهَمْزَتَيْنِ ٱلْمُخْتَلِفَتَيْنِ.

وَمُرَادُهُ - أَيْضاً - بِٱلْمُخْتَلِفَتَيْنِ هُنَا: ٱلْمُخْتَلِفَتَانِ فِي ٱلصُّورَةِ؛ لَوْ صُوِّرَتِ ٱلْهَمْزَتَانِ مَعاً، فَيَخْرُجُ مِنْهُ حِينَئِذٍ مَا كَانَتْ فِيهِ ٱلثَّانِيَةُ سَاكِنَةً، وَيَدْخُلُ فِيهِ بَابُ ﴿ءَٱلِهَةٌ﴾، وَبَابُ ﴿ءَأُنزِلَ﴾ مِمَّا لَمْ يُصَوَّرْ فِيهِ إِحْدَى ٱلْهَمْزَتَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَأَوَّلُ ٱلْوَجْهَيْنِ)**؛ مُبْتَدَأٌ، خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: **(ٱخْتِيرَ)**؛ دَلَّ عَلَيْهِ **(ٱخْتِيرَ)** ٱلْأَوَّلُ.

وَمُرَادُهُ بِـ**(ٱلْوَجْهَيْنِ)**: ٱلْمَذْهَبَانِ ٱلْمُتَقَدِّمَانِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٢١- فَفِي ٱتِّفَاقٍ تُجْعَلُ ٱلْمُبَيَّنَهْ مِنْ قَبْلِهَا وَفَوْقَهَا ٱلْمُلَيَّنَهْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ وَمَا بَعْدَهُ ٱلنَّقْطَ ٱلْمُسَبَّبَ عَلَى ٱلِٱخْتِيَارِ ٱلَّذِي قَدَّمَهُ.

فَأَشَارَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَىٰ أَنَّكَ إِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْكِسَائِيِّ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْمُخْتَارُ عِنْدَ ٱلنُّقَّاطِ فِي نَوْعِ ٱلْهَمْزَتَيْنِ ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ؛ نَحْوُ ﴿ءَأَنتَ﴾، ﴿ءَآللَّهُ﴾؛ فَكَيْفِيَّةُ ٱلنَّقْطِ فِيهِ أَنْ تَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْمُحَقَّقَةَ - وَهِيَ ٱلَّتِي عَبَّرَ عَنْهَا بِٱلْمُبَيَّنَةِ - نُقْطَةً صَفْرَاءَ قَبْلَ ٱلصُّورَةِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلْأَلِفُ، وَتَجْعَلَ عَلَى ٱلْأَلِفِ عَلَامَةَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُسَهَّلَةِ بَيْنَ بَيْنَ - ٱلَّتِي عَبَّرَ عَنْهَا بِٱلْمُلَيَّنَةِ - نُقْطَةً حَمْرَاءَ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلنَّقْطَ، فَظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ يَجْرِي عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلتَّسْهِيلِ بَينَ بَيْنَ، وَعَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْبَدَلِ حَرْفَ مَدٍّ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ ٱلنَّقْطِ، بَلْ هُوَ عِنْدَهُمْ خَاصٌّ بِقِرَاءَةِ ٱلتَّسْهِيلِ بَيْنَ بَيْنَ.

فَٱلْجَوَابُ: إِنَّما فَعَلَ ذَلِكَ ٱتِّكَالاً عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ لَهُ مِنْ أَنَّ عَلَامَةَ ٱلتَّسْهِيلِ إِنَّما تُجْعَلُ لِلْمُسَهَّلِ بَيْنَ بَيْنَ، أَوْ بِٱلْبَدَلِ حَرْفاً مُحَرَّكاً، دُونَ مَا أُبْدِلَ حَرْفَ مَدٍّ، وَلِذَلِكَ لَا يَرِدُ عَلَيْهِ مَا كَانَتِ ٱلثَّانِيَةُ فِيهِ سَاكِنَةً مِنْ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ نَحْوَ﴿ءَامَنَ﴾.

فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: ٱجْعَلِ ٱلْأُولَىٰ منَ ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ - وَهِيَ ٱلْمُحَقَّقَةُ ٱلَّتِي عَبَّرَ عَنْهَا بِٱلْمُبَيَّنَةِ - نُقْطَةً صَفْرَاءَ قَبْلَ ٱلْأَلِفِ، وَٱجْعَلِ ٱلثَّانِيَةَ إِنْ كَانَتْ مُسَهَّلَةً بَيْنَ بَيْنَ - وَهُوَ مُرَادُهُ بِٱلْمُلَيَّنَةِ - نُقْطَةً حَمْرَاءَ عَلَى ٱلْأَلِفِ.

فَلَا يَدْخُلُ فِي كَلَامِهِ ٱلْمُبْدَلَةُ حَرْفَ مَدٍّ؛ سَاكِنَةً كَانَتْ أَوْ مُتَحَرِّكَةً.

وَفِي قَوْلِهِ: **(ٱلْمُبَيَّنَهْ)**؛ إِشْعَارٌ بِأَنَّ هَـٰذَا ٱلْحُكْمَ خَاصٌّ بِمَا إِذَا كَانَتْ مُحَقَّقَةً.

وَأَمَّا لَوْ خُفِّفَتْ بِٱلنَّقْلِ نَحْوُ﴿رَحِيمٌ ﴿١٢﴾ ءَاشْفَقْتُمْ﴾فَلَاتُجْعَلُ ٱلصَّفْرَاءُ، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ ٱلَّذِي يُجْعَلُ حِينَئِذٍ فِي مَوْضِعِهَا إِنَّما هُوَ جَرَّةٌ، كَمَا سَيَقُولُهُ بَعْدَ هَـٰذَا.

تَنْبِيهٌ:

ٱقْتَصَرَ ٱلنَّاظِمُ وَغَيْرُهُ عَلَىٰ بَيَانِ نَقْطِ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلتَّسْهِيلِ، وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا عَلَىٰ نَقْطِهِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْبَدَلِ حَرْفَ مَدٍّ، لِأَنَّ ٱلْمُبْدَلَ حَرْفَ مَدٍّ لَا تُجْعَلُ عَلَيْهِ عَلَامَةٌ، حَسَبَمَا دَلَّ عَلَيْهِ كَلَامُهُ أَوَّلَ ٱلْبَابِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: **(مِنْ قَبْلِهَا)**، وَقَوْلِهِ: **(فَوْقَهَا)**؛ يَعُودُ عَلَى ٱلصُّورَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٢٢- وَفِي ٱخْتِلَافِ فَوْقَهَا ٱلصَّفْرَاءُ وَنُقْطَةٌ أَمَامَهَا حَمْرَاءُ

٥٢٣- وَإِنْ تَشَأْ فَٱجْعَلْ هُنَا مَا سُهِّلَا وَاواً بِنَحْوِ قَوْلِهِ أَأُنْزِلَا

٥٢٤- وَٱلْيَاءَ فِي ٱلْبَاقِي مِنَ ٱلْمُخْتَلِفِ حَمْرَا

ذَكَرَ هُنَا وَجْهَيْنِ مَبْنِيَّيْنِ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْفَرَّاءِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْمُخْتَارُ عِنْدَ ٱلنُّقَّاطِ فِي نَوْعِ ٱلْهَمْزَتَيْنِ ٱلْمُخْتَلِفَتَيْنِ نَحْوُ ﴿أَءُنزِلَ﴾، ﴿أَءِلَٰهٌ﴾:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنْ تَجْعَلَ ٱلصَّفْرَاءَ - ٱلَّتِي هِيَ ٱلْمُحَقَّقَةُ - فَوْقَ ٱلصُّورَةِ، وَتَجْعَلَ عَلَامَةَ ٱلْمُسَهَّلَةِ نُقْطَةً حَمْرَاءَ فِي ٱلسَّطْرِ، إِذْ لَا صُورَةَ لَهَا؛ حَسَبَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: **(وَكُلَّ مَا وَجَدتَّهُ مِنْ نَبْرِ)** ... ٱلْبَيْتَ.

وَإِلَىٰ هَٰذَا ٱلْوَجْهِ أَشَارَ بِٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ.

إِلَّا أَنَّ فِي قَوْلِهِ: **(فَوْقَهَا ٱلصَّفْرَاءُ)**؛ إِجْمَالاً؛ لِأَنَّ هُنَاكَ مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ مَا لَا تُجْعَلُ فِيهِ ٱلصَّفْرَاءُ، وَهُوَ حَيْثُ تُنْقَلُ حَرَكَةُ ٱلْهَمْزَةِ إِلَىٰ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ ﴿حَاجِزًا ءَالِهَةٌ﴾، ﴿ٱلْخَٰلِقُ ۝٧ ءَانزِلَ﴾، فَإِنَّكَ لَا تَجْعَلُ ٱلصَّفْرَاءَ عَلَى ٱلْأَلِفِ إِذَا نَقَطْتَ لِوَرْشٍ، وَإِنَّما تَجْعَلُ هُنَاكَ جَرَّةً، لَكِنَّ هَٰذَا ٱلْإِجْمَالَ سَيُفَسِّرُهُ ٱلنَّاظِمُ بَعْدَ هَٰذَا بِقَوْلِهِ: **(وَإِنْ يَكُنْ مُسَكَّنٌ مِنْ قَبْلُ)** ... إلخ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: كَٱلْوَجْهِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ؛ إِلَّا أَنَّكَ تُلْحِقُ وَاواً حَمْرَاءَ فِي بَابِ

﴿أَءُنزِلَ﴾ وَتَجْعَلُ فَوْقَهَا عَلَامَةَ ٱلتَّسْهِيلِ، وَيَاءً حَمْـرَاءَ فِي بَابِ ﴿أَءِلَهٌ﴾ وَتَجْعَلُ تَحْتَهَا عَلَامَةَ ٱلتَّسْهِيلِ، وَحُكْمُ هَـٰذِهِ ٱلْيَاءِ فِي ٱلِٱتِّصَالِ بِمَا بَعْدَهَا حُكْمُ ٱلثَّابِتَةِ، وَلِذَلِكَ سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ عَنْ بَيَانِهِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ عَلَىٰ وِفَاقِ ٱلْأَصْلِ، وَإِنَّما لَمْ يُصَرِّحْ بِنُقْطَةِ ٱلتَّسْهِيلِ؛ لِأَنَّهُ ٱكْتَفَىٰ بِمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: **(وَنَقْطُ مَا سُهِّلَ بِٱلْحَمْرَاءِ)**.

وَيُحْتَمَلُ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ يَرَى ٱلِٱكْتِفَاءَ بِإِلْحَاقِ ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ عَنْ نُقْطَةِ ٱلتَّسْهِيلِ، وَيَكُونُ مَا أُلْحِقَ عِوَضاً عَنِ ٱلنُّقْطَةِ، وَإِلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ ٱلثَّانِي أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَإِنْ تَشَأْ . . . إلخ)**، وَهُوَ وَجْهٌ مَرْجُوحٌ عِنْدَ ٱلنُّقَّاطِ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ هُوَ ٱلرَّاجِحُ عِنْدَهُمْ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَقَوْلُهُ: **(وَاواً)**؛ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلنَّعْتِ؛ أَيْ: حَمْرَاءَ، يَدُلُّ عَلَيْهِ **(حَمْرَا)** ٱلَّذِي بَعْدَهُ.

(وَٱلْيَاءَ): مَنْصُوبٌ بِٱلْعَطْفِ عَلَىٰ **(وَاواً)**، وَ(**حَمْرَا**): حَالٌ مِنَ **(ٱلْيَاءَ)**.

وَ(**فِي ٱلْبَاقِي**): مُتَعَلِّقٌ بِـ(**ٱجْعَلْ**)، وَ(**مِنَ ٱلْمُخْتَلَفِ**): حَالٌ مِنَ **(ٱلْبَاقِي)**.

وَٱلْبَاقِي مِنَ **(ٱلْمُخْتَلَفِ)**: هُوَ بَابُ ﴿أَءِلَهٌ﴾؛ كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ ٱلْهَمْزَتَيْنِ فِي هَـٰذَا ٱلْفَصْلِ مُنْحَصِرَتَانِ فِي قِسْمَيْنِ:

-مَفْتُوحَةٌ فَمَضْمُومَةٌ، وَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(بِنَحْوِ قَوْلِهِ أَأُنْزِلَ)**.

-وَمَفْتُوحَةٌ فَمَكْسُورَةٌ، وَهُوَ ٱلَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ بِٱلْبَاقِي.

ثُمَّ قَالَ:

٥٢٤- وَأَآلِهَتُنَا فِي ٱلزُّخْرُفِ

٥٢٥- وَقَوْلُهُ آمَنْتُمُو مُسْتَفْهَمَا ٱلْحُكْمُ فِيهِنَّ كَمَا تَقَدَّمَا

٥٢٦- لَٰكِنَّ بَعْدَ أَلِفٍ أَلْحَقْتَا حَمْرَاءَ مِثْلَ هَٰذِهِ إِنْ أَنْتَا

٥٢٧- جَعَلْتَ هَٰذِهِ هِيَ ٱلْمُلَيَّنَهْ وَإِنْ جَعَلْتَهَا هِيَ ٱلْمُسَكَّنَهْ

٥٢٨- فَٱلْأَلِفَ ٱلْحَمْرَاءَ قَبْلُ أَلْحِقَنْ وَٱنْقُطْ عَلَيْهَا أَوْ بِنَقْطٍ عَوِّضَنْ

ذَكَرَ هُنَا حُكْمَ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثُ هَمَزَاتٍ، وَلَمْ يُرْسَمْ إِلَّا بِصُورَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ ﴿ءَأَٰلِهَتُنَا﴾ فِي ٱلزُّخْرُفِ، و﴿ءَأَمِنتُم﴾ ٱلْمُسْتَفْهَمُ بِهِ.

أَمَّا ﴿ءَأَٰلِهَتُنَا﴾ فِي ٱلزُّخْرُفِ فَهُوَ ﴿وَقَالُوٓاْ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ﴾.

وَقَيَّدَهُ بِٱلزُّخْرُفِ ٱحْتِرَازاً مِمَّا فِي غَيْرِهَا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا﴾.

وَأَمَّا ﴿ءَأَمِنتُم﴾ ٱلْمُسْتَفْهَمُ بِهِ؛ أَيِ ٱلَّذِي فِي أَوَّلِهِ هَمْزَةُ ٱسْتِفْهَامٍ، فَفِي ثَلَاثَةُ مَوَاضِعَ، مَوْضِعٌ فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَمَوْضِعٌ فِي طه، وَمَوْضِعٌ فِي ٱلشُّعَرَاءِ.

وَقَيَّدَهُ بِٱلِٱسْتِفْهَامِ ٱحْتِرَازاً مِنْ غَيْرِ هَٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلثَّلَاثَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنتُم بِهِۦٓ﴾.

وَضَمِيرُ (فِيهِنَّ) مِنْ قَوْلِهِ: (**ٱلْحُكْمُ فِيهِنَّ كَمَا تَقَدَّمَا**)؛ يَعُودُ عَلَىٰ ﴿ءَأَٰلِهَتُنَا﴾، وَ﴿ءَأَمِنتُم﴾، وَجَمَعَهُ بِٱعْتِبَارِ ٱلْمَوَاضِعِ، إِذْ مَوَاضِعُ ﴿ءَامَنتُم﴾ ثَلَاثَةٌ؛ كَمَا ذَكَرْنَا.

وَمَعْنَىٰ كَلَامِهِ أَنَّ حُكْمَ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثُ هَمَزَاتٍ؛ كَٱلْحُكْمِ ٱلْمُتَقَدِّمِ فِيمَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ هَمْزَتَانِ مُتَّفِقَتَانِ، فَيَجْرِي هُنَا مَا قَدَّمَهُ هُنَاكَ مِنَ ٱلْخِلَافِ فِي كَوْنِ ٱلصُّورَةِ لِلْأُولَىٰ، أَوْ لِلثَّانِيَةِ، وَمِنِ ٱخْتِيَارِ كَوْنِهَا لِلثَّانِيَةِ، وَمَا يَنْبَنِي عَلَى ٱلِٱخْتِيَارِ ٱلْمَذْكُورِ مِنَ ٱلضَّبْطِ.

وَلَمَّا كَانَ عُمُومُ قَوْلِهِ: **(ٱلْحُكْمُ فِيهِنَّ كَمَا تَقَدَّمَا)**؛ يَقْتَضِي ٱخْتِيَارَ جَعْلِ ٱلصُّورَةِ لِغَيْرِ ٱلْأُولَىٰ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي ٱلْهَمْزَتَيْنِ ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ، وَٱحْتَمَلَ هُنَا أَنْ تَكُونَ ٱلصُّورَةُ لِلْوُسْطَىٰ، وَأَنْ تَكُونَ لِلْأَخِيرَةِ؛ ٱسْتَدْرَكَ أَوْجُهَ ٱلضَّبْطِ ٱلْمُتَفَرِّعَةَ عَلَى ٱلِٱحْتِمَالَيْنِ بِقَوْلِهِ: **(لَكِنَّ بَعْدَ أَلِفٍ أَلْحَقْتَا)** . . . **إلخ، وَجُمْلَتُهَا ثَلَاثَةٌ**.

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنْ تُلْحِقَ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ أَلِفاً حَمْرَاءَ **(مِثْلَ هَـٰذِهِ)** أَيْ: مِثْلَ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ.

وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: **(مِثْلَ هَـٰذِهِ)**؛ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْحَمْرَاءَ تَكُونُ مُسَاوِيَةً لِلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ فِي ٱلصُّورَةِ وَٱلْقَدْرِ، وَإِنْ كَانَتْ مُخَالِفَةً لَهَا فِي ٱللَّوْنِ.

وَهَـٰذَ ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ جَعْلِ ٱلصُّورَةِ لِلْوُسْطَىٰ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(إِنْ أَنْتَا جَعَلْتَ هَـٰذِهِ هِيَ ٱلْمُلَيَّنَهْ)**؛ أَيْ: إِنَّما تُلْحِقُ ٱلْأَلِفَ ٱلْحَمْرَاءَ بَعْدَ ٱلْكَحْلَاءِ إِذَا جَعَلْتَ هَـٰذِهِ - أَيِ ٱلْكَحْلَاءَ - هِيَ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُلَيَّنَةِ - أَيِ ٱلْمُسَهَّلَةِ - لِنَافِعٍ، وَهِيَ ٱلْهَمْزَةُ ٱلْوُسْطَىٰ.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ هُوَ ٱلْمُخْتَارُ عِنْدَ ٱلنُّقَّاطِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَوَالَى ٱلْحَذْفُ مَعَهُ، بِخِلَافِ

غَيْرِهِ، وَلِهَـٰذَا بَدَأَ بِهِ ٱلنَّاظِمُ، وَبِه جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَلَمْ يُنَبِّهِ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ جَعْلِ ٱلنُّقْطَةِ - ٱلَّتِي هِيَ عَلَامَةُ ٱلتَّسْهِيلِ - عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ فِي هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ، كَمَا لَمْ يُنَبِّهْ عَلَىٰ جَعْلِ ٱلنُّقْطَةِ ٱلصَّفْرَاءِ فِي ٱلسَّطْرِ لِدُخُولِ ذَلِكَ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: **(ٱلْحُكْمُ فِيهِنَّ كَمَا تَقَدَّمَا)**.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ تُلْحِقَ ٱلْأَلِفَ ٱلْحَمْرَاءَ قَبْلَ ٱلْكَحْلَاءِ، وَتَجْعَلَ عَلَيْهَا عَلَامَةَ ٱلتَّسْهِيلِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ: أَنْ تُعَوِّضَ ٱلْأَلِفَ ٱلْحَمْرَاءَ بِنُقْطَةٍ حَمْرَاءَ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ، بِأَنْ تَكْتَفِيَ بِٱلنُّقْطَةِ عَنْ إِلْحَاقِ ٱلْأَلِفِ.

وَهَـٰذَانِ ٱلْوَجْهَانِ مَرْجُوحَانِ، وَهُمَا مَبْنِيَّانِ عَلَىٰ جَعْلِ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ صُورَةً لِلْأَخِيرَةِ، كَمَا أَشَارَ إِلَىٰ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: **(وَإِنْ جَعَلْتَهَا)**، أَيِ ٱلْأَلِفَ ٱلْكَحْلَاءَ هِيَ ٱلْمُسَكَّنَةَ، أَيْ: صُورَةً لِلْهَمْزَةِ ٱلْمُسَكَّنَةِ ٱلْمُبْدَلَةِ ٱلْآنَ أَلِفاً، وَهِيَ ٱلْأَخِيرَةُ، **(فَٱلْأَلِفَ ٱلْحَمْرَاءَ قَبْلُ أَلْحِقْنَ)**. .ٱلْبَيْتَ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ عَلَىٰ حُكْمِ ٱلْمُحَقَّقَةِ وَٱلْمُبْدَلَةِ حَرْفَ مَدٍّ ٱكْتِفَاءً بِمَا تَقَدَّمَ.

وَهَـٰذِهِ ٱلْأَوْجُهُ ٱلثَّلَاثَةُ مُفَرَّعَةٌ عَلَىٰ تَسْهِيلِ ٱلثَّانِيَةِ بَيْنَ بَيْنَ، وَهُوَ رِوَايَةُ قَالُونَ، وَٱلرَّاجِحُ ٱلْمَقْرُوءُ بِهِ لِوَرْشٍ.

وَرُوِيَ عَنْ وَرْشٍ أَيْضاً إِبْدَالُ ٱلثَّانِيَةِ أَلِفاً، وَهِيَ رِوَايَةٌ ضَعِيفَةٌ، وَلِضَعْفِهَا لَمْ يَتَكَلَّمِ ٱلْمُتَقَدِّمُونَ عَلَى ٱلنَّقْطِ ٱلْمَبْنِيِّ عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَتْ رَاجِحَةً فِي غَيْرِ هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ مِنَ ٱلْمَفْتُوحَتَيْنِ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلْمُتَأَخِّرُونَ فِي ضَبْطِ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثُ هَمَزَاتٍ وُجُوهاً كَثِيرَةً لِقَالُونَ وَوَرْشٍ؛ أَنْهَاهَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ سِتِّينَ وَجْهاً، بَعْضُهَا مُفَرَّعٌ عَلَىٰ تَسْهِيلِ ٱلثَّانِيَةِ، وَبَعْضُهَا مُفَرَّعٌ عَلَىٰ إِبْدَالِهَا، وَلَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلنَّاظِمُ مِنْهَا إِلَّا لِلْأَوْجُهِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ لِضَعْفِ مَا عَدَاهَا.

تَنْبِيهٌ:

ٱخْتُلِفَ فِي إِيصَالِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُلْحَقَةِ إِلَى ٱلسَّطْرِ، وَعَدَمِ إِيصَالِهَا، كَمَا ٱخْتُلِفَ فِي إِيصَالِ سَائِرِ ٱلْمَحْذُوفَاتِ ٱلْمُلْحَقَةِ إِلَىٰ مَا أُثْبِتْ كَٱلْيَاءِ فِي ﴿إِيلَٰفِهِمْ﴾.

وَٱلْمُحَقِّقُونَ عَلَى ٱلْإِيصَالِ، وَجَعْلِ ٱلْمَحْذُوفِ عَلَىٰ صِفَةِ ٱلثَّابِتِ إِلَّا فِي ٱللَّوْنِ.

وَفِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**مِثْلَ هَـٰذِهِ**)؛ إِشَارَةٌ إِلَى ٱخْتِيَارِ إِيصَالِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُلْحَقَةِ.

وَٱخْتَارَ ٱللَّبِيبُ عَدَمَ ٱلْإِيصَالِ فِي ٱلْكُلِّ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ عَدَمِ إِيصَالِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُلْحَقَةِ، وَعَلَىٰ إِيصَالِ غَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ ٱلْمُلْحَقَاتِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**لَـٰكِنَّ بَعْدَ أَلِفٍ**)؛ فِيهِ حَذْفُ ٱسْمِ (**لَـٰكِنَّ**)، وَٱلتَّقْدِيرُ: لَـٰكِنَّكَ.

وَ(**أَلْحَقْنَا**): خَبَرُهَا، وَهُوَ بِمَعْنَىٰ: تُلْحِقُ.

وَقَوْلُهُ: (**بَعْدَ أَلِفٍ**)؛ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلنَّعْتِ؛ أَيْ: أَلِفٍ كَحْلَاءَ.

وَكُلٌّ مِنْ قَوْلِهِ: (حَمْرَاءَ)، وَقَوْلُهُ: (مِثْلَهَا)؛ نَعْتٌ لِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: أَلِفاً.

ثُمَّ قَالَ:

٥٢٩- وَإِنْ يَكُنْ مُسَكَّنٌ مِنْ قَبْلُ صَحَّ فَحُكْمُهَا لِوَرْشٍ نَقْلُ

٥٣٠- تُسْقِطُهَا مِنْ بَعْدِ نَقْلِ شَكْلِهَا وَجَرَّةً تَجْعَلُ فِي مَحَلِّهَا

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْهَمْزَتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ مُتَّفِقَتَيْنِ أَوْ مُخْتَلِفَتَيْنِ تُجْعَلُ ٱلْأُولَىٰ مِنْهُمَا نُقْطَةً صَفْرَاءَ، وَأَشْعَرَ كَلَامُهُ ٱلْمُتَقَدِّمُ بِأَنَّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِمَا إِذَا كَانَتِ ٱلْأُولَىٰ مُحَقَّقَةً، تَعَرَّضَ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ إِلَىٰ حُكْمِ ٱلْأُولَىٰ إِذَا لَمْ تُحَقَّقْ.

فَأَخْبَرَ بِأَنَّهُ إِذَا كَانَ سَاكِنٌ صَحِيحٌ قَبْلَهَا؛ فَحُكْمُهَا لِوَرْشٍ نَقْلٌ؛ يَعْنِي نَقْلُ حَرَكَتِهَا إِلَى ٱلسَّاكِنِ ٱلْمَذْكُورِ، وَإِسْقَاطُهَا مِنَ ٱللَّفْظِ، وَبَقِيَ شَرْطٌ آخَرُ مِنْ شُرُوطِ ٱلنَّقْلِ؛ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ ٱلسَّاكِنُ مُنْفَصِلاً، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ٱلنَّاظِمُ؛ لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ هُنَا عَلَىٰ نَوْعٍ خَاصٍّ، وَهُوَ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ هَمْزَتَانِ فِي كَلِمَةٍ، وَكَانَ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْأُولَىٰ فِيهِ سَاكِنٌ صَحِيحٌ كَمَا تَقَدَّمَ، وَهَـٰذَا ٱلنَّوْعُ لَا يُوجَدُ ٱلسَّاكِنُ قَبْلَهُ إِلَّا مُنْفَصِلاً، وَسَيَتَكَلَّمُ فِي ٱلْبَابِ ٱلَّذِي بَعْدَ هَـٰذَا عَلَىٰ أَحْكَامِ ٱلنَّقْلِ فِي ٱلْهَمْزِ ٱلْمُفْرَدِ، وَٱلْمُجْتَمِعِ مَعَ آخَرَ.

وَقَوْلُهُ: (تُسْقِطُهَا)؛ جَوَابٌ عَنْ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ، كَأَنَّهُ قِيلَ لَهُ: هَـٰذَا حُكْمُهَا فِي ٱلْقِرَاءَةِ، فَمَا حُكْمُهَا فِي ٱلضَّبْطِ؟

فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ: (تُسْقِطُهَا) أَيْ: أَسْقِطِ ٱلْهَمْزَةَ ٱلْأُولَىٰ فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ مِنَ ٱلْخَطِّ

(**مِنْ بَعْدِ نَقْلِ شَكْلِهَا**)؛ أَيْ: حَرَكَتِهَا، وَ(**تَجْعَلُ**) أَيْ: وَٱجْعَلْ جَرَّةً:

-فِي مَحَلِّهَا؛ وَهُوَ ٱلْأَلِفُ فِي نَحْوِ ﴿قُلْ ءَأُنَبِّئُكُم﴾، وَ﴿حَاجِزًۢا ۖ لَّهُۥ﴾.

-وَٱلسَّطْرِ فِي نَحْوِ ﴿قُلْ ءَأَنتُمْ﴾، و﴿رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ءَأَشْفَقْتُمْ﴾.

وَنَبَّهَ عَلَىٰ مَحَلِّ ٱلْجَرَّةِ، وَلَمْ يُنَبِّهْ عَلَىٰ شَكْلِ ٱلْهَمْزَةِ أَيْنَ يُجْعَلُ؟

وَٱلَّذِي عِنْدَهُمْ وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ أَنْ يُجْعَلَ عَلَى ٱلسَّاكِنِ ٱلَّذِي نُقِلَ إِلَيْهِ، فَيَصِيرُ مُحَرَّكاً بِحَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ، وَهَـٰذَا إِذَا كَانَ ٱلسَّاكِنُ ٱلْمَنْقُولُ إِلَيْهِ غَيْرَ تَنْوِينٍ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ تَنْويناً، نَحْوُ ﴿حَاجِزًۢا ۖ لَّهُۥ﴾، وَ﴿رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ءَأَشْفَقْتُمْ﴾، فَلَا يُجْعَلُ شَكْلُ ٱلْهَمْزِ؛ أَيْ: لَا يُوضَعُ أَصْلاً؛ عَلَىٰ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ، وَسَيَأْتِي وَجْهُهُ فِي ٱلْبَابِ ٱلَّذِي بَعْدَ هَـٰذَا، مَعَ بَيَانِ أَنَّ جَرَّةَ ٱلنَّقْلِ هَلْ تُوصَلُ بِصُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ أَوْ تُفْصَلُ عَنْهَا ؟

وَقَوْلُهُ: (**مُسَكَّنٌ**)؛ فَاعِلُ (**يَكُنْ**)؛ لِأَنَّهُ مِنْ كَانَ ٱلتَّامَّةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٣١- وَقَبْلِ ذِي ٱلْكَحْلَاءِ أَيْضاً تَجْعَلُ حَمْرَا عَلَىٰ مَذْهَبِ مَنْ قَدْ يَفْصِلُ

٥٣٢- لَدَى ٱتِّفَاقٍ وَٱخْتِلَافٍ بَعْدَهْ وَإِنْ تَشَأْ عَوِّضْهُمَا بِمَدَّهْ

تَكَلَّمَ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ عَلَىٰ ضَبْطِ أَلِفِ ٱلْإِدْخَالِ عَلَىٰ مَذْهَبِ قَالُونَ، حَيْثُ يَفْصِلُ بِهَا بَيْنَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُحَقَّقَةِ وَٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُسَهَّلَةِ ٱلْمُجْتَمِعَتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ؛ سَوَاءٌ كَانَتَا:

-مُتَّفِقَتَيْنِ، نَحْوُ ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾.

-أَوْ مُخْتَلِفَتَيْنِ، نَحْوُ ﴿أَمْ لَهُ﴾.

فَذَكَرَ فِي ضَبْطِهَا وَجْهَيْنِ مَبْنِيَّيْنِ عَلَىٰ مَا ٱخْتَارَهُ ٱلنُّقَّاطُ مِنْ أَنَّ ٱلصُّورَةَ لِلْأَخِيرَةِ فِي ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ، وَلِلْأُولَىٰ فِي ٱلْمُخْتَلِفَتَيْنِ:

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ: أَنْ تَجْعَلَ - أَيْ: تُلْحِقَ - فِي ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ قَبْلَ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ أَلِفاً حَمْرَاءَ؛ هِيَ أَلِفُ ٱلْإِدْخَالِ، بِحَيْثُ تَكُونُ بَيْنَ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ، وَبَيْنَ ٱلنُّقْطَةِ ٱلصَّفْرَاءِ، وَتُلْحِقَ فِي ٱلْمُخْتَلِفَتَيْنِ أَلِفاً حَمْرَاءَ؛ هِيَ أَلِفُ ٱلْإِدْخَالِ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ؛ فَتَكُونَ بَيْنَ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ وَبَيْنَ ٱلنُّقْطَةِ ٱلْحَمْرَاءِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(وَإِنْ تَشَأْ عَوِّضْهُمَا بِمَدَّهْ)**؛ وَهُوَ كَٱلَّذِي قَبْلَهُ إِلَّا أَنَّكَ تُعَوِّضُ ٱلْأَلِفَ ٱلْحَمْرَاءَ فِي ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ، وَٱلْأَلِفَ ٱلْحَمْرَاءَ فِي ٱلْمُخْتَلِفَتَيْنِ **(بِمَدَّهْ)**؛ أَيْ: تَجْعَلُ فِي مَوْضِعِ ٱلْأَلِفِ ٱلْحَمْرَاءِ فِي ٱلْقِسْمَيْنِ مَدَّةً عِوَضاً عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلْحَمْرَاءِ.

وَبِٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَلَمْ يَذْكُرِ ٱلْمُتَقَدِّمُونَ فِي عَلَامَةِ ٱلْإِدْخَالِ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ مِنَ ٱلْوَجْهَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرُوا ٱلْجَمْعَ بَيْنَهُمَا، وَهُوَ جَعْلُ أَلِفٍ حَمْرَاءَ فَوْقَهَا مَدَّةٌ، وَهَـٰذَا مِنْهُمْ - وَٱللَّهُ أَعْلَمُ - بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ ذَلِكَ ٱلْمَدَّ ٱلْمُدْخَلَ لَيْسَ بِمُشْبَعٍ، بَلْ هُوَ طَبِيعِيٌّ، وَهُوَ ٱلْمَقْرُوءُ بِهِ عِنْدَنَا.

وَأَجَازَ ٱلْمُتَأَخِّرُونَ ٱلْجَمْعَ بَيْنَ ٱلْوَجْهَيْنِ بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمَدَّ ٱلْمُدْخَلَ مُشْبَعٌ[١].

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(عَلَىٰ مَذْهَبِ مَنْ قَدْ يَفْصِلُ)**:

-مِنْ مَذْهَبِ وَرْشٍ ٱلَّذِي لَا يَفْصِلُ مُطْلَقاً.

-وَمِنْ رِوَايَةِ قَالُونَ عَدَمُ ٱلْفَصْلِ فِي ﴿أَيِمَّةً﴾.

-وَفِيمَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثُ هَمَزَاتٍ، وَفِي ﴿أَشَهِدُوا﴾ فِي ٱلزُّخْرُفِ[٢].

عَلَىٰ أَحَدِ ٱلْوَجْهَيْنِ فِي هَٰذَا ٱلْأَخِيرِ.

وَقَوْلُهُ: **(ٱلْكَحْلَاءِ)**؛ نَعْتٌ لِمَحْذُوفٍ؛ أَيِ ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ.

وَقَوْلُهُ: **(حَمْرَا)**؛ نَعْتٌ لِمَحْذُوفٍ أَيْضاً؛ أَيْ: أَلِفاً حَمْرَاءَ.

وَضَمِيرُ ٱلِٱثْنَيْنِ فِي قَوْلِهِ: **(عَوِّضْهُمَا)**؛ يَعُودُ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْحَمْرَاءِ ٱلَّتِي قَبْلَ ٱلْكَحْلَاءِ فِي ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ، وَٱلْأَلِفِ ٱلْحَمْرَاءِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْكَحْلَاءِ فِي ٱلْمُخْتَلِفَتَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٣٣- وَهَمْزُ آلَانَ إِذَا مَا أُبْدِلَا وَبَابِهِ مَطٌّ عَلَيْهِ جُعِلَا

---

(١) ٱلْإِشْبَاعُ فِي أَلِفِ ٱلْفَصْلِ ضَعِيفٌ جِدّاً فَلَا يُقْرَأُ بِهِ. (ٱلقاضي).

(٢) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالى ﴿أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ﴾ حَيْثُ يَقْرَؤُهَا نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِهَمْزَتَيْنِ؛ ٱلْأُولَىٰ مَفْتُوحَةٍ، وَٱلثَّانِيَةِ مَضْمُومَةٍ مُسَهَّلَةٍ، وَٱلشِّينُ سَاكِنَةٌ، وَقَالُونُ وَأَبُو جَعْفَرٍ يُدْخِلَانِ بَيْنَ ٱلْهَمْزَتَيْنِ أَلِفَ ٱلْفَصْلِ، وَلِقَالُونَ وَجْهٌ بِعَدَمِ ٱلْإِدْخَالِ، وَوَرْشٌ بِلَا إِدْخَالٍ، وَقَرَأَهَا ٱلْبَاقُونَ بِهَمْزَةٍ وَاحِدَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَٱلشِّينُ مَفْتُوحَةٌ.

تَكَلَّمَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمُبْدَلَةِ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ فِي ﴿ءَآلْـَٰٔنَ﴾ وَبَابِهِ، هَلْ يُجْعَلُ عَلَيْهَا ٱلْمَدُّ، أَوْ لَا يُجْعَلُ ؟

وَمُرَادُهُ بِـ(**ٱلْآنَ وَبَابِهِ**) **هُوَ مَا دَخَلَ فِيهِ هَمْزَةُ ٱلِاسْتِفْهَامِ عَلَىٰ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ مِنَ ٱلْأَسْمَاءِ، وَذَٰلِكَ:**

-﴿ءَآلْـَٰٔنَ﴾ بِمَوْضِعَيْ يُونُسَ.

-وَ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾ مَعاً بِٱلْأَنْعَامِ.

-وَ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾ بِـ(**يُونُسَ**).

-وَ﴿ءَآللَّهُ خَيْرٌ﴾ بِٱلنَّمْلِ.

وَلِجَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ فِي ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْأَلْفَاظِ وَجْهَانِ:

-ٱلْإِبْدَالُ حَرْفَ مَدٍّ، وَهُوَ ٱلْأَشْهَرُ.

-وَٱلتَّسْهِيلُ بَيْنَ بَيْنَ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ هَـٰذَا مِنْ بَابِ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ هَمْزَتَانِ مُتَّفِقَتَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ ٱلْمُخْتَارَ فِي ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ كَوْنُ ٱلصُّورَةِ لِلثَّانِيَةِ، وَقَدْ بَنَى ٱلنَّاظِمُ هُنَا عَلَى ٱلْمُخْتَارِ، فَذَكَرَ أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ ٱلثَّانِيَةَ إِذَا أُخِذَ فِيهَا بِٱلْإِبْدَالِ حَرْفَ مَدٍّ فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ كَسَائِرِ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱلَّتِي وَقَعَ بَعْدَهَا سَبَبُ إِشْبَاعِ ٱلْمَدِّ، فَيَلْزَمُ حِينَئِذٍ جَعْلُ ٱلْمَطِّ - أَيِ ٱلْمَدِّ - عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْكَحْلَاءِ ٱلَّتِي هِيَ صُورَةٌ لِلثَّانِيَةِ، هَـٰكَذَا ﴿ءَآللَّهُ﴾.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: **(إِذَا مَا أُبْدِلَا)** مِمَّا إِذَا أُخِذَ فِيهَا بِٱلتَّسْهِيلِ بَيْنَ بَيْنَ، فَإِنَّ ٱلْحُكْمَ حِينَئِذٍ يَكُونُ كَٱلْحُكْمِ فِي بَابِ ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾ عِنْدَ مَنْ سَهَّلَ ٱلثَّانِيَةَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ.

إِلَّا أَنَّهُ ٱتُّفِقَ هُنَا عَلَىٰ عَدَمِ ٱلْإِدْخَالِ لِضَعْفِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ﴿ءَآلَـٰنَ﴾ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ[1] مِمَّا ٱتَّفَقَ وَرْشٌ وَقَالُونُ فِيهِ عَلَىٰ نَقْلِ حَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ إِلَى ٱللَّامِ، وَٱخْتُلِفَ فِي ٱلْمَدِّ لِأَجْلِ ذَلِكَ:

فَمَنِ ٱعْتَدَّ بِٱلنَّقْلِ لَا يَجْعَلُ ٱلْمَدَّ مُشْبَعاً، فَلَا يَنْزِلُ ٱلْمَدُّ عَلَىٰ مَذْهَبِهِ، وَهَـٰذَا هُوَ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَمَنْ لَمْ يَعْتَدَّ بِٱلنَّقْلِ كَانَ ٱلْمَدُّ عِنْدَهُ مُشْبَعاً، فَيَنْزِلُ ٱلْمَدُّ عَلَىٰ مَذْهَبِهِ، وَهَـٰذَا هُوَ ٱلَّذِي بَنَىٰ عَلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ هُنَا، وَلِذَلِكَ حَسُنَ مِنْهُ ٱلْإِتْيَانُ بِـ**(ءَآلْـَٰٔنَ)** ٱلَّذِي هُوَ مَحَلُّ ٱلْخِلَافِ، فَإِنَّهُ إِذَا حُكِمَ بِنُزُولِ ٱلْمَدِّ فِي هَـٰذَا مَعَ وُجُودِ ٱلْخِلَافِ فِيهِ، كَانَ نُزُولُهُ فِيمَا لَا خِلَافَ فِيهِ، وَهُو ﴿ءَآللَّهُ﴾، وَ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾ مِنْ بَابِ أَوْلَىٰ، بِخِلَافِ مَا لَوْ أَتَىٰ بِغَيْرِ ﴿ءَآلَـٰنَ﴾ كَـ﴿ءَآللَّهُ﴾، فَقَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّ ﴿ءَآلَـٰنَ﴾ لَا يَكُونُ حُكْمُهُ كَذَلِكَ.

وَ**(مَا)** مِنْ قَوْلِهِ: **(إِذَا مَا أُبْدِلَا)**؛ زَائِدَةٌ.

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَٱبْنُ وَرْدَانَ كَلِمَةَ (ءَآلَـٰنَ) فِي مَوْضِعَيْ يُونُسَ بِنَقْلِ حَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱللَّامِ إِلَى ٱللَّامِ مَعْ حَذْفِ ٱلْهَمْزَةِ، فَتَكُونُ ٱللَّامُ فِي قِرَاءَتِهِمَا مُحَرَّكَةً بِٱلْفَتْحِ، وَعَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْبَاقِينَ سَاكِنَةً وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ مَفْتُوحَةٌ.

وَقَوْلُهُ: (**وَبَابِهِ**)؛ يُقْرَأُ بِٱلْجَرِّ عَطْفاً عَلَى (**آلآنَ**).

ثُمَّ قَالَ:

٥٣٤- وَلَكَ فِي أَأَنْتَ أَنْ تَعْتَبِرَهْ وَبَابِهِ وَلَا تَقِسْ شَا أَنْشَرَهْ

تَعَرَّضَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمُبْدَلَةِ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ فِي بَابِ ﴿ءَآنتَ﴾ هَلْ يُوضَعُ عَلَيْهَا ٱلْمَدُّ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْإِبْدَالِ، أَوْ لَا يُوضَعُ ؟

وَبَابُ ﴿ءَآنتَ﴾ هُوَ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ هَمْزَتَانِ مَفْتُوحَتَانِ فِي كَلِمَةٍ لَيْسَتِ ٱلثَّانِيَةُ مِنْهُمَا هَمْزَةَ وَصْلٍ، نَحْوُ ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾، ﴿ءَأَعْجَمِيٌّ﴾، ﴿ءَأَرْبَابٌ﴾.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ فِيهِ وَجْهَيْنِ مَبْنِيَّيْنِ عَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلْمُخْتَارِ فِي ٱلْمُتَّفِقَتَيْنِ، وَهُوَ جَعْلُ ٱلصُّورَةِ للثَّانِيَةِ.

ٱلْوَجْهُ ٱلْأَوَّلُ أَنْ تَضَعَ ٱلْمَدَّ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمُبْدَلَةِ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلثَّانِيَةِ، قِيَاساً عَلَىٰ بَابِ ﴿ءَآلَـٰنَ﴾.

وَإِلَىٰ هَٰذَا ٱلْوَجْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَلَكَ فِي أَأَنْتَ أَنْ تَعْتَبِرَهُ وَبَابِهِ**).

أَيْ: لَكَ أَنْ تَعْتَبِرَ فِي ﴿ءَآنتَ﴾ وَبَابِهِ حُكْمَ ﴿ءَآلَـٰنَ﴾ ٱلْمُتَقَدِّمِ، فَتَضَعَ ٱلْمَدَّ عَلَى ٱلْأَلِفِ فِي بَابِ ﴿ءَآنتَ﴾ قِيَاساً عَلَىٰ بَابِ ﴿ءَآلَـٰنَ﴾ إِذَا أُبْدِلَ؛ يَعْنِي: وَلَكَ أَنْ لَا تَعْتَبِرَهُ، فَلَا تَضَعَ ٱلْمَدَّ عَلَى ٱلْأَلِفِ فِي بَابِ ﴿ءَآنتَ﴾، وَهَٰذَا هُوَ ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي.

وَبِٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَٱلسَّبَبُ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ مُرَاعَاةُ ٱلْأَصْلِ، أَوِ ٱلْحَالِ:

-فَإِنْ رُوعِيَ فِي بَابِ ﴿ءَآنتَ﴾ أَصْلُ ٱلْأَلِفِ فَلَا يُوضَعُ عَلَيْهَا ٱلْمَدُّ؛ لِأَنَّ أَصْلَهَا هَمْزَةٌ مُتَحَرِّكَةٌ.

-وَإِنْ رُوعِيَ حَالُهَا - ٱلآنَ - وُضِعَ ٱلْمَدُّ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّها حَرْفُ مَدٍّ بَعْدَهُ سَبَبُ ٱلْإِشْبَاعِ.

وَفُهِمَ مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(فِي أَأَنْتَ وَبَابِهِ)** أَنَّ هَـٰذَا ٱلْحُكْمَ إِنَّما هُوَ فِيمَا وَقَعَ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُبْدَلَةِ فِيهِ سَاكِنٌ.

وَأَمَّا مَا وَقَعَ بَعْدَهَا فِيهِ مُتَحَرِّكٌ؛ وَذَلِكَ ﴿ءَالِدُ﴾، وَ﴿ءَامِنتُم﴾ فِي سُورَةِ ٱلْمُلْكِ فَلَا يُوضَعُ فِيهِ ٱلْمَدُّ، إِذْ لَا سَبَبَ بَعْدَهُ.

وَقَوْلُهُ: **(وَلَا تَقِسْ شَا أَنْشَرَهْ)**؛ بَعْدَهُ مَعْطُوفٌ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: **(وَبَابِهِ)**، بِدَلِيلِ مَا قَبْلَهُ.

وَيَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ هَمْزَتَانِ مُتَّفِقَتَانِ فِي كَلِمَتَيْنِ، وَأُخِذَ فِيهِ بِقِرَاءَةِ مَنْ يُبْدِلُ ٱلثَّانِيَةَ مِنْهُمَا حَرْفَ مَدٍّ، وَوُجِدَ بَعْدَهُ سَاكِنٌ كَ﴿شَآءَ انشَرَهُۥ﴾ فَإِنَّكَ لَا تَضَعُ فِيهِ عَلَىٰ حَرْفِ ٱلْمَدِّ ٱلْمُبْدَلِ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ مَدّاً أَصْلاً، وَلَا فَرْقَ فِي عَدَمِ وَضْعِ ٱلْمَدِّ بَيْنَ ٱلْمَفْتُوحَتَيْنِ وَغَيْرِهِمَا؛ كَ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ ان كُنتُمْ﴾.

أَمَّا مَنْ يُرَاعِي ٱلْأَصْلَ فَعَدَمُ نُزُولِ ٱلْمَدِّ عِنْدَهُ ظَاهِرٌ، وَإِذَا كَانَ ٱلْمَدُّ لَا يَنْزِلُ عِنْدَهُ فِيمَا كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَحْرَىٰ مَا كَانَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ.

وَأَمَّا مَنْ لَا يُرَاعِي ٱلْأَصْلَ؛ بَلْ يَنْظُرُ إِلَى ٱلْحَالِ؛ فَيُفَرِّقُ بَيْنَ مَا كَانَ مِنْ كَلِمَةٍ، وَمَا كَانَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ بِلُزُومِ ٱلْمَدِّ فِي ٱلْأَوَّلِ وَصْلاً وَوَقْفاً، وَعَدَمِ لُزُومِهِ فِي ٱلثَّانِي، إِذْ لَا وُجُودَ لَهُ فِي ٱلْوَقْفِ فِيهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَ أَرْبَابِ هَـٰذَا ٱلْفَنِّ أَنَّ ٱلنَّقْطَ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَصْلِ، فَيَنْبَغِي لِذَلِكَ أَنْ يُجْعَلَ ٱلْمَدُّ فِيمَا كَانَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ لِوُجُودِهِ فِي ٱلْوَصْلِ.

قُلْتُ: أُجِيبَ بِأَنَّ ٱلنَّاظِمَ كَأَنَّهُ رَأَىٰ أَنَّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِمَا بَقِيَ عَلَىٰ أَصْلِهِ كَٱلْمُحَقَّقِ، أَوْ نَزَلَ مَنْزِلَتَهُ كَٱلْمُسَهَّلِ بَيْنَ بَيْنَ، أَوْ بِٱلْبَدَلِ حَرْفاً مُحَرَّكاً.

وَأَمَّا مَا خَرَجَ عَنْ أَصْلِهِ بِٱلْكُلِّيَّةِ؛ فَإِنَّما يُرَاعَىٰ فِيهِ ٱتِّفَاقُ حَالَتَيِ ٱلْوَصْلِ وَٱلْوَقْفِ، فَلِذَلِكَ مَنَعَ قِيَاسَهُ عَلَىٰ بَابِ ﴿ءَآلَـٰنَ﴾[1].

وَلَوِ ٱتَّفَقَ ٱلْوَصْلُ وَٱلْوَقْفُ؛ فَإِنَّمَا يُرَاعَى ٱتِّفَاقُهُمَا؛ عِنْدَ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى ٱلْحَالِ خَاصَّةً، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ بَابِ ﴿ءَآنتَ﴾ مَعَ ٱتِّفَاقِ حَالَتَيِ ٱلْوَصْلِ وَٱلْوَقْفِ فِيهِ لَا يُوضَعُ فِيهِ ٱلْمَدُّ؛ إِذَا رُوعِيَ أَصْلُهُ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ هُوَ مِنْ رَأْيِهِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إِذْ لَمْ يَتَكَلَّمْ مَنْ تَقَدَّمَهُ فِي ذَلِكَ بِوَجْهٍ، وَكَلَامُهُ فِي ذَلِكَ صَحِيحٌ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ تَمَكُّنِهِ فِي هَـٰذَا ٱلْفَنِّ.

* * *

(١) هَـٰذِهِ حَالَةٌ خَرَجَتْ عَنْ قَاعِدَةِ أَنَّ الضَّبْطَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ ٱلْوَصْلِ.

باب ضبط الصلة والابتداء والنقل

ثُمَّ قَالَ:

٥٣٥- ٱلْقَوْلُ فِي ٱلصِّلَةِ عِنْدَ ٱلْوَصْلِ وَحُكْمِ ٱلِٱبْتِدَاءِ ثُمَّ ٱلنَّقْلِ

أَيْ: هَٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي بَيَانِ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ:

ٱلْأَوَّلُ: حُكْمُ صِلَةِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ عِنْدَ وَصْلِ ٱلْكَلِمَةِ ٱلَّتِي فِيهَا أَلِفُ ٱلْوَصْلِ بِٱلْكَلِمَةِ ٱلَّتِي قَبْلَهَا.

وَٱلثَّانِي: حُكْمُ ٱلِٱبْتِدَاءِ بِأَلِفِ ٱلْوَصْلِ.

وَٱلثَّالِثُ: حُكْمُ جَرَّةِ ٱلنَّقْلِ عِنْدَ مَنْ أَخَذَ بِٱلنَّقْلِ، وَقَدْ ذَكَرَهَا ٱلنَّاظِمُ فِيمَا سَيَأْتِي عَلَىٰ هَٰذَا ٱلتَّرْتِيبِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ أَلِفَ ٱلْوَصْلِ - وَتُسَمَّىٰ هَمْزَةَ ٱلْوَصْلِ - لَمَّا كَانَتْ سَاقِطَةً فِي ٱلْوَصْلِ وَضَعُوا عَلَامَةً تَدُلُّ عَلَىٰ سُقُوطِهَا فِيهِ، وَتِلْكَ ٱلْعَلَامَةُ هِيَ ٱلصِّلَةُ، وَٱلْمُرَادُ بِهَا جَرَّةٌ صَغِيرَةٌ تُجْعَلُ بِٱلْحَمْرَاءِ فَوْقَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، أَوْ تَحْتَهُ، أَوْ وَسَطَهُ، عَلَىٰ مَا سَيَذْكُرُهُ ٱلنَّاظِمُ.

وَأَمَّا ٱلِٱبْتِدَاءُ فَكَانَ ٱلْقِيَاسُ أَنْ لَا تُجْعَلَ لَهُ عَلَامَةٌ؛ لِأَنَّ ٱلنَّقْطَ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَصْلِ لَا عَلَى ٱلِٱبْتِدَاءِ، وَهَٰكَذَا ٱلْحُكْمُ فِيهِ عِنْدَ ٱلْمَشَارِقَةِ أَنْ لَا تُجْعَلَ لَهُ عَلَامَةٌ رَعْياً لِلْقَاعِدَةِ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ فَٱخْتَارُوا جَعْلَ عَلَامَةِ ٱلِٱبْتِدَاءِ، إِمَّا لِأَنَّهُ يُخْشَىٰ بِسَبَبِ جَعْلِ عَلَامَةِ ٱلسُّقُوطِ أَنْ يَكُونَ أَلِفُ ٱلْوَصْلِ سَاقِطًا وَصْلاً وَوَقْفاً، وَإِمَّا خَشْيَةَ

أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنْ يَكُونَ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِمَوْضِعِ ٱلصِّلَةِ، فَجَعَلُوا عَلَامَةَ ٱلِٱبْتِدَاءِ تَنْبِيهاً عَلَىٰ ثُبُوتِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ فِي ٱلْوَقْفِ، وَعَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَكُونُ ٱبْتِدَاؤُهُ تَابِعاً لِمَحَلِّ ٱلصِّلَةِ، وَٱصْطَلَحُوا عَلَىٰ جَعْلِ تِلْكَ ٱلْعَلَامَةِ نُقْطَةً كَنُقْطَةِ ٱلْإِعْجَامِ صُورَةً لَا لَوْناً.

وَأَمَّا ٱلنَّقْلُ فَلَمَّا كَانَتِ ٱلْهَمْزَةُ تَسْقُطُ مَعَهُ وَصْلاً، وَلَا تَثْبُتُ إِلَّا وَقْفاً؛ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ فَرْقٌ، فَجُعِلَتْ فِيهِ ٱلْجَرَّةُ ٱلدَّالَّةُ عَلَى ٱلسُّقُوطِ؛ كَمَا جُعِلَتْ فِي هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ، غَيْرَ أَنَّهُمْ فَرَّقُوا بَيْنَهُمَا فِي ٱلْعِبَارَةِ، فَسَمَّوا ٱلَّتِي فِي هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ صِلَةً لِلْمُنَاسَبَةِ، وَأَبْقَوْا ٱلَّتِي فِي ٱلنَّقْلِ عَلَى ٱسْمِهَا ٱلْأَصْلِيِّ ٱلَّذِي هُوَ جَرَّةٌ.

وَقَوْلُهُ: **(فِي ٱلصِّلَةِ)**؛ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: فِي حُكْمِ ٱلصِّلَةِ.

وَقَوْلُهُ: **(ثُمَّ ٱلنَّقْلِ)**؛ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافَيْنِ؛ أَيْ: ثُمَّ حُكْمِ جَرَّةِ ٱلنَّقْلِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٣٦- فَصِلَةٌ لِلْحَرَكَاتِ تَتْبَعُ ... فَفَوْقَهُ مِنْ بَعْدِ فَتْحٍ تُوضَعُ

٥٣٧- وَتَحْتَهُ إِنْ كَسْرَةً وَوَسَطَهْ ... إِنْ ضَمَّةً كَذَا أَتَتْ مُرْتَبِطَهْ

أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ هُنَا مَوْضِعَ ٱلصِّلَةِ - ٱلَّتِي هِيَ ٱلْجَرَّةُ -.

فَأَخْبَرَ أَنَّ ٱلصِّلَةَ تَتْبَعُ ٱلْحَرَكَاتِ؛ يَعْنِي أَنَّهَا تَكُونُ تَابِعَةً فِي ٱلْخَطِّ لِحَرَكَةِ مَا قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ فِي ٱللَّفْظِ:

-فَإِذَا نُطِقَ بِمَا قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ مَفْتُوحاً وُضِعَتِ ٱلصِّلَةُ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ؛ نَحْوُ ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ﴾.

-وَإِنْ نُطِقَ بِمَا قَبْلَهُ مَكْسُوراً وُضِعَتِ ٱلصِّلَةُ تَحْتَ ٱلْأَلِفِ؛ نَحْوُ ﴿وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾.

-وَإِنْ نُطِقَ بِمَا قَبْلَهُ مَضْمُوماً وُضِعَتِ ٱلصِّلَةُ فِي وَسْطِ ٱلْأَلِفِ؛ نَحْوُ ﴿ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَتْ تِلْكَ ٱلْحَرَكَاتُ:

-لَازِمَةً، كَٱلْأَمْثِلَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ.

-أَمْ عَارِضَةً؛ نَحْوُ ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾، ﴿قَالَتِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ﴾، ﴿قُلِ ٱنظُرُوا۟﴾.

فَعُلِمَ مِنْ هَـٰذَا أَنَّ مَوْضِعَ ٱلصِّلَةِ يَدُلُّ عَلَىٰ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ ٱلصِّلَةَ تَدُلُّ عَلَىٰ سُقُوطِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، فَتَكُونُ ٱلصِّلَةُ دَالَّةً عَلَىٰ أَمْرَيْنِ:

-وَجُودُهَا يَدُلُّ عَلَىٰ سُقُوطِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ.

-وَمَوْضِعُهَا يَدُلُّ عَلَىٰ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْمُرَاعَىٰ هوَ حَرَكَةُ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَلْفُوظِ بِهِ قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ؛ كَمَا ذَكَرْنَا، وَلَا عِبْرَةَ بِٱلْحَرْفِ ٱلْمَوْجُودِ فِي ٱلْخَطِّ ٱلسَّاقِطِ فِي ٱللَّفْظِ وَصْلاً، نَحْوُ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾، و﴿قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ﴾، و﴿فِى ٱللَّهِ﴾.

وَلَا فَرْقَ فِي ٱلْحَرْفِ ٱلْمَلْفُوظِ بِهِ قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ:

-بَيْنَ أَنْ تَكُونَ لَهُ صُورَةٌ فِي ٱلْخَطِّ؛ نَحْوُ مَا تَقَدَّمَ.

-وَبَيْنَ أَنْ لَا تَكُونَ لَهُ صُورَةٌ فِي ٱلْخَطِّ، نَحْوُ ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ﴾، ﴿نُفُورًا ۝٤٢

ٱسْتِكْبَارًا﴾، ﴿مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ ٱنظُرْ﴾.

وَقَوْلُهُ: **(كَذَا أَتتْ مُرْتَبِطَهْ)**؛ مَعْنَاهُ: أَنَّ هَـٰذِهِ ٱلصِّلَةَ جَاءَتْ هَـٰكَذَا مُرْتَبِطَةً بِحَرَكَةِ مَا قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، عَلَىٰ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَكَأَنَّهُ قَصَدَ بِهَـٰذَا ٱلتَّنْبِيهَ عَلَىٰ قَوْلِ ٱلْمَشَارِقَةِ: إِنَّ ٱلصِّلَةَ لَا تَرْتَبِطُ بِحَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، بَلْ تُجْعَلُ دَالاً مَقْلُوبَةً فَوْقَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ دَائِماً، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

أَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ - كَٱلشَّيْخَيْنِ - فِي جَعْلِ ٱلصِّلَةِ فِي أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، وَلَمْ يُفَصِّلُوا بَيْنَ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهُ مِمَّا يُمْكِنُ ٱلْوَقْفُ عَلَيْهِ، نَحْوُ ﴿فِي ٱللَّهِ﴾، و﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾، أَوْ مِمَّا لَا يُمْكِنُ ٱلْوَقْفُ عَلَيْهِ؛ نَحْوُ ﴿وَٱللَّهُ﴾، وَ﴿بِٱللَّهِ﴾.

وَقَدْ نَصَّ بَعْضُ عُلَمَاءِ ٱلْفَنِّ عَلَىٰ أَنَّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِأَلِفِ ٱلْوَصْلِ ٱلَّذِي يُمْكِنُ ٱلْوَقْفُ عَلَىٰ مَا قَبْلَهُ، وَأَمَّا مَا لَا يُمْكِنُ ٱلْوَقْفُ عَلَىٰ مَا قَبْلَهُ فَلَا تُجْعَلُ فِيهِ ٱلصِّلَةُ، وَبِهَـٰذَا ٱلتَّفْصِيلِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَجُمْلَةُ مَا وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ مِمَّا لَا يُمْكِنُ ٱلْوَقْفُ عَلَيْهِ سِتَّةُ أَحْرُفٍ يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: **(فَكُلْ وَتُبْ)**، نَحْوُ ﴿فَٱللَّهُ﴾، ﴿كَٱلطَّوْدِ﴾، ﴿لِٱبْنِهِۦ﴾، ﴿وَٱلطُّورِ ﴿١﴾﴾، ﴿تَٱللَّهِ﴾، ﴿بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾[1].

---

(١) فِي ٱلْأَصْلِ ﴿بِنْسِمِ ٱللَّهِ﴾.

ٱلثَّانِي:

قَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(ووَسَطَهْ إِنْ ضَمَّةً)**؛ هُوَ كَقَوْلِ ٱلشَّيْخَيْنِ **(جُعِلَتْ فِي وَسَطِ ٱلْأَلِفِ)**، وَذَلِكَ صَرِيحٌ فِي ٱتِّصَالِ ٱلصِّلَةِ بِأَلِفِ ٱلْوَصْلِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي ٱلْوَسَطِ إِلَّا لِمَا كَانَ مُتَّصِلاً، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يُعَبِّرُوا بِمَا هُوَ صَرِيحٌ فِي ٱلِٱتِّصَالِ، إِلَّا فِي أَلِفِ ٱلْوَصْلِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ ٱلضَّمِّ، وَعِبَارَتُهُمْ فِي أَلِفِ ٱلْوَصْلِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ ٱلْفَتْحِ وَٱلْكَسْرِ مُجْمَلَةٌ، فَإِذَا رُدَّ ٱلْمُجْمَلُ إِلَى ٱلْمُفَسَّرِ كَانَتِ ٱلصِّلَةُ مُتَّصِلَةً بِأَلِفِ ٱلْوَصْلِ فِي جَمِيعِ ٱلْأَحْوَالِ، وَبِهَٰذَا جَرَىٰ عَمَلُنَا.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: **(فَفَوْقَهُ ... وَتَحْتَهُ ... وَوَسَطَهْ)**؛ يَعُودُ عَلَىٰ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ.

وَقَوْلُهُ **(كَسْرَةً)**:

-يَصِحُّ نَصْبُهُ عَلَىٰ أَنَّهُ خَبَرٌ لِـ**(كَانَ) مَحْذُوفَةٍ؛ أَيْ: إِنْ كَانَ شَكْلُ مَا قَبْلَهَا كَسْرَةً**[1].

-وَيَصِحُّ رَفْعُهُ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: إِنْ وُجِدَتْ قَبْلَهُ كَسْرَةٌ.

وَمِثْلُ هَٰذَا يَجْرِي فِي قَوْلِهِ: **(إِنْ ضَمَّةً)**.

ثُمَّ قَالَ:

---

(١) قَالَ ٱبْنُ مَالِكٍ فِي ٱلْأَلْفِيَّةِ فِي حَذْفِ (كانَ) وَإِبْقَاءِ خَبَرِهَا:

وَيَحْذِفُونَهَا وَيُبْقُونَ ٱلْخَبَرْ ... وَبَعْدَ إِنْ وَلَوْ كَثِيراً ذَا ٱشْتَهَرْ

٥٣٨- وَإِنْ تُنَوِّنْ تَحْتَهُ جَعَلْتَا وَوَسَطاً إِنْ ثَالِثاً أَلْزَمْتَا
٥٣٩- ضَمّاً

لَمَّا ذَكَرَ قَبْلَ هَـٰذَا أَنَّ ٱلصِّلَةَ تَكُونُ تَابِعَةً لِحَرَكَةِ ٱلْحَرْفِ ٱلَّذِي قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، وَكَانَ مُرَادُهُ مِنْ ذَلِكَ حَرَكَةَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَلْفُوظِ بِهِ لَا ٱلْمَوْجُودِ خَطّاً؛ خَافَ أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنَّ ٱلْمُرَادَ ٱلْحَرْفُ ٱلْمَوْجُودُ خَطّاً، فَأَتَىٰ بِهَـٰذَا ٱلْكَلَامِ لِيَرْفَعَ ذَلِكَ ٱلتَّوَهُّمَ، وَيُنَبِّهَ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمُرَادَ حَرَكَةُ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَلْفُوظِ بِهِ؛ وُجِدَ فِي ٱلْخَطِّ أَمْ لَا، كَمَّا قَدَّمْنَاهُ.

وَمَعْنَىٰ كَلَامِهِ أَنَّ أَلِفَ ٱلْوَصْلِ إِنْ كَانَ قَبْلَهُ تَنْوِينٌ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَحْرِيكِهِ لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ، وَٱلْأَصْلُ فِي ٱلتَّحْرِيكِ لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ ٱلْكَسْرُ إِلَّا لِعَارِضٍ، فَلِذَلِكَ حُكِمَ بِأَنَّهُ مَهْمَا وُجِدَ ٱلتَّنْوِينُ قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ جُعِلَتِ ٱلصِّلَةُ تَحْتَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّ ٱلتَّنْوِينَ إِنَّما نُطِقَ بِهِ مَكْسُوراً، فَجُعِلَتِ ٱلصِّلَةُ مِنْ أَسْفَلَ تَنْبِيهاً عَلَىٰ كَسْرِ ٱلتَّنْوِينِ، وَذَلِكَ نَحْوُ ﴿نُفُورًا ﴿٤٢﴾ ٱسْتِكْبَارًا﴾، ﴿حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾ ٱنفِرُوا﴾، ﴿بِغُلَـٰمٍ ٱسْمُهُۥ﴾.

فَإِنْ لَمْ يُنْطَقْ بِٱلتَّنْوِينِ مَكْسُوراً بَلْ أُبْقِيَ عَلَىٰ سُكُونِهِ، وَذَلِكَ فِي ﴿عَاداً ٱلْأُولَىٰ﴾ بِٱلنَّجْمِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَمَنْ وَافَقَهُ بِإِدْغَامِ تَنْوِينِ ﴿عَاداً﴾ فِي ٱللَّامِ مِنَ ﴿ٱلْأُولَىٰ﴾ فَظَاهِرُ إِطْلَاقِ ٱلنَّاظِمِ كَغَيْرِهِ مِنَ ٱلْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّ ٱلْحُكْمَ فِيهِ كَٱلْمَكْسُورِ.

وَقَالَ ٱلْمُتَأَخِّرُونَ: ٱلْمُعْتَبَرُ حِينَئِذٍ حَرَكَةُ مَا قَبْلَ ٱلتَّنْوِينِ، فَتُجْعَلُ ٱلصِّلَةُ حِينَئِذٍ

فَوْقَ ٱلْأَلِفِ نَظَراً إِلَىٰ حَرَكَةِ ٱلدَّالِ لَا سِيَّمَا وَلَفْظُ ٱلتَّنْوِينِ قَدْ ذَهَبَ بِٱلْإِدْغَامِ. وَبِمَا قَالَهُ ٱلْمُتَأَخِّرُونَ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

فَإِنْ نُطِقَ بِٱلتَّنْوِينِ مَضْمُوماً فَٱلْحُكْمُ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (**وَوَسَطاً إِنْ ثَالِثاً أَلْزَمْتَا ضَمّاً**)، يَعْنِي أَنَّ ثَالِثَ حُرُوفِ ٱلْكَلِمَةِ ٱلَّتِي أَوَّلُها أَلِفُ وَصْلٍ إِذَا ضُمَّ ضَمَّةً لَازِمةً؛ فَٱجْعَلِ ٱلصِّلَةَ فِي وَسَطِ ٱلْأَلِفِ؛ إِشْعَاراً بِأَنَّ ٱلتَّنوِينَ ٱلْمَنْطُوقَ بِهِ قَبْلَهَا مَضْمُومٌ، وَذَلِكَ نَحْوُ ﴿مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ ٱنظُرْ﴾، وَ﴿مُّبِينٍ ﴿٨﴾ ٱقْتُلُوا﴾ فِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَمَنْ وَافَقَهُ بِضَمِّ ٱلتَّنْوِينِ إِتْبَاعاً لِلثَّالِثِ، وَٱسْتِثْقَالاً لِلْخُرُوجِ مِنْ كَسْرٍ إِلَىٰ ضَمٍّ؛ لِأَنَّ ٱلسَّاكِنَ ٱلْفَاصِلَ بَيْنَهُمَا فِي ٱللَّفْظِ لَيْسَ بِحَاجِزٍ حَصِينٍ.

فَتَحَصَّلَ أَنَّ أَلِفَ ٱلْوَصْلِ ٱلْوَاقِعَةَ بَعْدَ ٱلتَّنْوِينِ:

-تَارَةً تُوضَعُ ٱلصِّلَةُ فِي وَسَطِهَا، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ ٱلثَّالِثُ مَضْمُوماً ضَمّاً لَازِماً.

-وَتَارَةً تُوضَعُ فَوْقَهَا، وَذَلِكَ فِي ﴿عَاداً ٱلْأُولَىٰ﴾.

-وَتَارَةً تُوضَعُ تَحْتَهَا، وَذَلِكَ فِيمَا عَدَا ٱلْقِسْمَيْنِ.

وَخَرَجَ بِضَمِّ ٱلثَّالِثِ نَحْوُ ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾﴾؛ لِأَنَّ ٱلْكَلِمَةَ ٱلَّتِي فِي أَوَّلِهَا أَلِفُ ٱلْوَصْلِ - وَهِيَ (**أَلْ**) - ثُنَائِيَّةٌ لَا ثَالِثَ لَهَا، وَٱلْحَرْفُ ٱلْمَضْمُومُ - وَهُوَ ٱلْمِيمُ - أَوَّلُ كَلِمَةٍ أُخْرَىٰ، فَلِذَلِكَ كُسِرَ ٱلتَّنْوِينُ وَجُعِلَتِ ٱلصِّلَةُ تَحْتَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ لَا فِي وَسَطِهِ.

وَخَرَجَ بِٱلضَّمَّةِ ٱللَّازِمَةِ ٱلضَّمَّةُ ٱلَّتِي لَا تَلْزَمُ، نَحْوُ ﴿بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ﴾؛ إِذْ هِيَ

حَرَكَةُ إِعْرَابٍ تَخْتَلِفُ بِحَسَبِ ٱلْعَوَامِلِ؛ فَلِذَلِكَ كَانَ ٱلتَّنْوِينُ مَعَهَا مَكْسُوراً.

وَقَوْلُهُ: (**تُنَوِّنْ**)؛ بِضَمِّ ٱلتَّاءِ وَكَسْرِ ٱلْوَاوِ، وَفِعْلُ ٱلشَّرْطِ - ٱلَّذِي هُوَ (**إِنْ**) ومَفْعُولُهُ - مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: مَا قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، أَيْ: وَإِنْ تَنْطِقْ بِمَا قَبْلَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ مُنَوِّناً.

وَقَوْلُهُ: (**جَعَلْتَ**)؛ جَوَابُ ٱلشَّرْطِ، وَمَفْعُولُهُ ٱلْأَوَّلُ مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: ٱلصِّلَةَ، وَ(**تَحْتَهُ**): فِي مَحَلِّ ٱلْمَفْعُولِ ٱلثَّانِي، وَٱلْهَاءُ عَائِدَةٌ عَلَىٰ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ.

وَ(**جَعَلْتَ**): لَفْظُهُ لَفْظُ ٱلْخَبَرِ؛ وَمَعْنَاهُ ٱلْأَمْرُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٣٩- وَوَضْعُ ضَبْطِ ٱلِٱبْتِدَاءِ نَقْطٌ كَوَضْعِ ٱلشَّكْلِ بِٱلْخَضْرَاءِ

٥٤٠- أَمَامَهُ إِذَا بِضَمٍّ ٱبْتَدَأْتْ وَفَوْقُ إِنْ فَتْحٌ وَتَحْتُ إِنْ كَسَرْتْ

تَكَلَّمَ هُنَا عَلَىٰ ضَبْطِ ٱلِٱبْتِدَاءِ بِأَلِفِ ٱلْوَصْلِ، فَذَكَرَ عَلَامَةَ ٱلِٱبْتِدَاءِ عِنْدَ مَنْ يَجْعَلُهَا، وَذَكَرَ لَوْنَهَا وَمَحَلَّهَا.

فَأَشَارَ إِلَىٰ أَنَّ عَلَامَةَ ٱلِٱبْتِدَاءِ نُقْطَةٌ تُوضَعُ كَوَضْعِ ٱلشَّكْلِ ٱلْمَوْجُودِ وَصْلاً.

وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ: (**كَوَضْعِ ٱلشَّكْلِ**)؛ إِفَادَةَ أَنَّ نُقْطَةَ ٱلِٱبْتِدَاءِ تُفْصَلُ عَنْ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ فِي جَمِيعِ ٱلْأَحْوَالِ، كَمَا يُفْصَلُ ٱلشَّكْلُ عَنِ ٱلْحَرْفِ، وَهَـٰذَا هُوَ ٱلتَّحْقِيقُ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ، خِلَافاً لِمَنْ قَالَ بِٱتِّصَالِ نُقْطَةِ ٱلِٱبْتِدَاءِ بِأَلِفِ ٱلْوَصْلِ.

وَوَجْهُ ٱلْفَصْلِ: أَنَّ ٱلَّذِي عِنْدَ ٱلْأَئِمَّةِ أَنَّ هَـٰذِهِ ٱلنُّقْطَةَ هِيَ حَرَكَةُ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ

جُعِلَتْ كَنَقْطِ ٱلْإِعْجَامِ عَلَىٰ ضَبْطِ أَبِي ٱلْأَسْوَدِ ٱلدُّؤَلِيِّ ٱلْمُتَقَدِّمِ، وَٱلْإِجْمَاعُ عَلَىٰ أَنَّ حَرَكَةَ ٱلْفَتْحِ وَٱلْكَسْرِ لَا تَكُونُ مُتَّصِلَةً بِحَرْفِهَا، وَكَذَلِكَ حَرَكَةُ ٱلضَّمِّ عِنْدَ ٱلْجُمْهُورِ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ لَوْنِ نُقْطَةِ ٱلِٱبْتِدَاءِ؛ فَقَالَ: **(بِٱلْخَضْرَاءِ)** أَيْ: أَنَّ نُقْطَةَ ٱلِٱبْتِدَاءِ تُجْعَلُ بِٱلْخَضْرَاءِ، لَا بِٱلْحَمْرَاءِ ٱلَّتِي يُجْعَلُ بِهَا ٱلشَّكْلُ ٱلْمَوْجُودُ وَصْلاً، وَإِنَّما خَالَفُوا بَيْنَهُمَا فِي ٱللَّوْنِ تَنْبِيهاً عَلَىٰ أَنَّ جَعْلَ عَلَامَةِ ٱلِٱبْتِدَاءِ مُخَالِفٌ لِلْقَاعِدَةِ ٱلَّتِي هِيَ بِنَاءُ ٱلنَّقْطِ عَلَى ٱلْوَصْلِ.

ثُمَّ بَيَّنَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي مَحَلَّ عَلَامَةِ ٱلِٱبْتِدَاءِ ٱلَّتِي هِيَ ٱلنُّقْطَةُ ٱلْخَضْرَاءُ، فَقَالَ إِنَّكَ:

-إِذَا ٱبْتَدَأْتَ بِأَلِفِ ٱلْوَصْلِ مَضْمُومَةً جَعَلْتَ ٱلنُّقْطَةَ أَمَامَ ٱلْأَلِفِ، نَحْوُ ﴿مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ ٱنظُرْ﴾.

-وَإِذَا ٱبْتَدَأْتَ بِهَا مَفْتُوحَةً جَعَلْتَ ٱلنُّقْطَةَ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ؛ نَحْوُ ﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾.

-وَإِذَا ٱبْتَدَأْتَ بِهَا مَكْسُورَةً جَعَلْتَ ٱلنُّقْطَةَ تَحْتَ ٱلْأَلِفِ، نَحْوُ ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾.

فَنُقْطَةُ ٱلِٱبْتِدَاءِ إِنَّمَا يُعْتَبَرُ فِيهَا حَرَكَةُ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ نَفْسِهَا، لَا حَرَكَةُ مَا قَبْلَهَا.

وَٱسْتُفِيدَ مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(إِذَا بِضَمٍّ ٱبْتَدَأْتْ)**؛ أَنَّ عَلَامَةَ ٱلِٱبْتِدَاءِ لَا تُجْعَلُ إِلَّا فِيمَا يُمْكِنُ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِهِ وَٱلْوَقْفُ عَلَىٰ مَا قَبْلَهُ، كَٱلْأَمْثِلَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، وَأَمَّا مَا لَا يُمْكِنُ ٱلِٱبْتِدَاءُ بِهِ لِعَدَمِ إِمْكَانِ ٱلْوَقْفِ عَلَىٰ مَا قَبْلَهُ، وَهُوَ حُرُوفُ **(فَكُلْ**

وَتُبْ) ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، نَحْوُ ﴿فَاللَّهُ﴾، ﴿كَالَّذِينَ﴾، ﴿لِابْنِهِۦ﴾، ﴿وَاللَّهُ﴾، ﴿تَاللَّهِ﴾، ﴿بِاللَّهِ﴾، فَلَا تُجْعَلُ فِيهِ نُقْطَةُ ٱلِابْتِدَاءِ؛ إِذْ لَا يُبْتَدَأُ بِهِ، وَهَذَا هُوَ ٱلَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ كَلَامُ ٱلشَّيْخَيْنِ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٤١- وَحُكْمُهَا لِوَرْشِهِمْ فِي ٱلنَّقْلِ كَحُكْمِهَا فِي أَلِفَاتِ ٱلْوَصْلِ

٥٤٢- فَفَوْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ أَوْ وَسَطَا فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزِ ٱلَّذِي قَدْ سَقَطَا

لَمَّا كَانَتِ ٱلْهَمْزَةُ ٱلْمَنْقُولَةُ حَرَكَتُهَا تَسْقُطُ فِي ٱلْوَصْلِ وَتَثْبُتُ فِي ٱلِابْتِدَاءِ؛ صَارَتْ كَهَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ فِي جَعْلِ ٱلْجَرَّةِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلسُّقُوطِ، وَفِي تَبَعِيَّةِ مَحَلِّ ٱلْجَرَّةِ لِمَا قَبْلَهَا، وَلِذَلِكَ شَبَّهَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ - كَغَيْرِهِ - حُكْمَ ٱلْجَرَّةِ فِي ٱلنَّقْلِ لِوَرْشٍ بِحُكْمِ ٱلصِّلَةِ فِي أَلِفَاتِ ٱلْوَصْلِ، فَٱلْهَمْزَةُ إِذَا نُقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَىٰ مَا قَبْلَهَا بِٱلشُّرُوطِ ٱلْمَعْلُومَةِ تَسْقُطُ مِنَ ٱللَّفْظِ، وَتُجْعَلُ جَرَّةٌ كَجَرَّةِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ فِي مَحَلِّهَا دَالَّةً عَلَى ٱلسُّقُوطِ، وَيَكُونُ مَحَلُّ تِلْكَ ٱلْجَرَّةِ تَابِعاً لِمَا قَبْلَهَا، وَٱلْمُعْتَبَرُ فِيمَا قَبْلَهَا مَا كَانَ مَنْطُوقاً بِهِ:

-فَإِنْ نُطِقَ بِهِ مَفْتُوحاً وُضِعَتِ ٱلْجَرَّةُ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ، نَحْوُ ﴿قَدَ افْلَحَ﴾، و﴿الٓمٓ ۝١ احَسِبَ ٱلنَّاسُ﴾، وَ﴿فِي كَبَدٍ ۝٤ ايَحْسِبُ﴾.

-وَإِنْ نُطِقَ بِهِ مَكْسُوراً وُضِعَتْ تَحْتَ ٱلْأَلِفِ، نَحْوُ ﴿مِّنِ امْلَقٍۖ﴾، وَ﴿جَمْعًا ۝٥ انَّ ٱلِانسَنَ﴾، و﴿رَّافِعَةٌ ۝٣ اذَا﴾.

-وَإِنْ نُطِقَ بِهِ مَضْمُوماً وُضِعَتْ وَسَطَ ٱلْأَلِفِ، نَحْوُ ﴿قُلُ اوحِيَ﴾، و﴿لِأَيِّ يَوْمٍ اجِّلَتْ ﴿١٢﴾﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَ ٱلْحَرْفُ ٱلْمَنْطُوقُ بِهِ قَبْلَهَا مَوْجُوداً فِي ٱلْخَطِّ أَمْ لَا؛ كَمَا تَقَدَّمَ فِي ٱلتَّمْثِيلِ.

وَإِلَىٰ تَفْصِيلِ تَبَعِيَّةِ جَرَّةِ ٱلنَّقْلِ إِلَىٰ مَا قَبْلَهَا أَشَارَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي بِقَوْلِهِ:

(فَفَوْقَهُ): أَيِ ٱلْأَلِفِ، يَعْنِي إِنْ نُطِقَ قَبْلَهُ بِفَتْحٍ.

(أَوْ تَحْتَهُ): أَيِ ٱلْأَلِفِ؛ يَعْنِي إِنْ نُطِقَ قَبْلَهُ بِكَسْرٍ.

(أَوْ وَسَطاً): يَعْنِي إِنْ نُطِقَ قَبْلَهُ بِضَمٍّ.

فَ**(أَوْ) فِي كَلَامِهِ لِلتَّفْصِيلِ لَا** لِلتَّخْيِيرِ، وَلِرَفْعِ تَوَهُّمِ أَنَّها لِلتَّخْيِيرِ أَتَىٰ بِقَوْلِهِ: **(فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزِ ٱلَّذِي قَدْ سَقَطَا)**.

وَمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ وَغَيْرُهُ مِنَ ٱلْأَئِمَّةِ مِنْ أَنَّ ٱلْجَرَّةَ ٱلدَّالَّةَ عَلَى ٱلسُّقُوطِ، هِيَ ٱلَّتِي تُجْعَلُ فِي مَوْضِعِ ٱلْهَمْزَةِ؛ مَفْتُوحةً كَانَتْ، أَوْ مَضْمُومةً، أَوْ مَكْسُورَةً، هُوَ ٱلْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ، وَٱلْمَعْمُولُ بِهِ، خِلَافاً لِمَنْ قَالَ: تُجْعَلُ فِي مَوْضِعِ ٱلْمَفْتُوحَةِ فَتْحَةٌ، وَفِي مَوْضِعِ ٱلْمَضْمُومَةِ ضَمَّةٌ، وَفِي مَوْضِعِ ٱلْمَكْسُورَةِ كَسْرَةٌ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا تَقَدَّمَ مِنْ وَضْعِ ٱلْجَرَّةِ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ أَوْ تَحْتَهَا أَوْ فِي وَسَطِهَا مَحَلُّهُ إِذَا كَانَتِ ٱلْهَمْزَةُ مُنْفَصِلَةً عَنِ ٱلسَّاكِنِ، كَمَا فِي ٱلْأَمْثِلَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَتِ ٱلْهَمْزَةُ مُتَّصِلَةً بِهِ، وَذَلِكَ فِي ﴿رِداً﴾، وَلَامِ ٱلتَّعْرِيفِ، نَحْوُ

﴿عَاداً ٱلأُولَىٰ﴾، و﴿ٱلأَرْضِ﴾، و﴿ٱلآزِفَةِ﴾، فَلَا تُوضَعُ ٱلْجَرَّةُ أَصْلاً، كَمَا ذَكَرَهُ بَعْضُ عُلَمَاءِ ٱلْفَنِّ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ:

تَكَلَّمَ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ مَحَلِّ جَرَّةِ ٱلنَّقْلِ، وَسَكَتَ عَنْ شَكْلِ ٱلْهَمْزَةِ؛ أَيْنَ يُوضَعُ ؟ وَٱلَّذِي عِنْدَهُمْ - وَبِه جَرَى ٱلْعَمَلُ - أَنْ يُوضَعَ عَلَى ٱلسَّاكِنِ ٱلَّذِي نُقِلَ إِلَيْهِ، فَيَصِيرَ مُحَرَّكاً بِحَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ، وَهَـٰذَا إِذَا كَانَ ٱلسَّاكِنُ ٱلْمَنْقُولُ إِلَيْهِ غَيْرَ تَنْوِينٍ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ تَنْويناً، نَحْوُ ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ اَوِ اِطْعَـٰمٌ﴾، ﴿فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعًا ﴿٥﴾ انَّ ٱلِانسَـٰنَ﴾، ﴿رَّافِعَةٌ ﴿٣﴾ اذَا رُجَّتِ﴾، ﴿لِأَيِّ يَوْمٍ اجِّلَتْ ﴿١٢﴾﴾، فَلَا يُوضَعُ ٱلشَّكْلُ ٱلْمَنْقُولُ مِنَ ٱلْهَمْزِ أَصْلاً؛ لِأَنَّ ٱلتَّنْوِينَ لَمَّا ذَهَبَ مِنَ ٱلْخَطِّ صَحِبَتْهُ حَرَكَةُ ٱلنَّقْلِ ٱلَّتِي حُرِّكَ بِهَا، فَٱكْتُفِيَ عَنِ ٱلْجَمِيعِ بِوَضْعِ حَرَكَةٍ مُجَانِسَةٍ لِحَرَكَةِ ٱلْحَرْفِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ، كَمَا ٱكْتُفِيَ بِوَضْعِهَا فِي حَالِ سُكُونِهِ؛ لِذَهَابِهِ مَعَ سُكُونِهِ مِنَ ٱلْخَطِّ.

وَمِمَّا يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ ﴿الٓمٓ ﴿١﴾ احَسِبَ ٱلنَّاسُ﴾ فَإِنَّ أَكْثَرَ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْمِيمَ ٱلسَّاكِنَةَ - ٱلَّتِي هِيَ ٱلْمِيمُ ٱلثَّانِيَةُ - هِيَ ٱلْمَحْذُوفَةُ مِنَ ٱلْخَطِّ، وَلَمَّا حُذِفَتْ مِنْهُ صَحِبَتْهَا حَرَكَةُ ٱلنَّقْلِ، وَلِهَـٰذَا لَا تُوضَعُ عَلَى ٱلْمِيمِ ٱلْمَرْسُومَةِ حَرَكَةُ ٱلنَّقْلِ - عَلَىٰ مَا جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ - وَإِنَّما تُوضَعُ كَسْرَتُهَا تَحْتَهَا.

ٱلثَّانِي:

تَشْبِيهُهُمْ جَرَّةَ ٱلنَّقْلِ بِصِلَةِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ يَقْتَضِي ٱتِّصَالَهَا بِٱلْأَلِفِ، كَمَا فِي أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، وَهُوَ ٱلْجَارِي عَلَى ٱلْقَوْلِ بِٱتِّصَالِ ٱلْهَمْزَةِ بِصُورَتِهَا ٱلَّذِي ٱخْتَارَهُ ٱلدَّانِيُّ، وَقَدْ قَدَّمْنَاهُ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ.

وَٱخْتَارَ جَمَاعَةٌ مِنَ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ فَصْلَ جَرَّةِ ٱلنَّقْلِ عَنِ ٱلْأَلِفِ؛ لِيَحْصُلَ ٱلْفَرْقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صِلَةِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، وَهَـٰذَا ٱلِٱخْتِيَارُ جَارٍ عَلَى ٱلْقَوْلِ بِفَصْلِ ٱلْهَمْزَةِ عَنْ صُورَتِهَا ٱلَّذِي قَدَّمْنَاهُ عَنِ ٱلدَّانِيِّ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ أَيْضاً.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(أَوْ وَسَطَا)**؛ صَرِيحٌ فِي ٱلِٱتِّصَالِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي ٱلْوَسَطِ إِلَّا لِمَا كَانَ مُتَّصِلاً بِصُورَتِهِ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلِٱتِّصَالِ.

وَمَا ٱحْتَجَّ بِهِ مَنِ ٱخْتَارَ ٱلِٱنْفِصَالَ مِنْ طَلَبِ ٱلْفَرْقِ بَيْنَ جَرَّةِ ٱلنَّقْلِ وَصِلَةِ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ مُسْتَغْنىً عنْهُ؛ لِأَنَّ ٱلْفَرْقَ بَيْنَهُمَا حَاصِلٌ بِوُجُودِ نُقْطَةِ ٱلِٱبْتِدَاءِ فِي أَلِفِ ٱلْوَصْلِ، وَٱنْعِدَامِهَا فِي ٱلنَّقْلِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: **(وَحُكْمُهَا)** ٱلْأَوَّلِ؛ عَائِدٌ عَلَى ٱلْجَرَّةِ، وَفِي **(حُكمِهَا)** ٱلثَّانِي: عَائِدٌ عَلَى ٱلصِّلَةِ.

وَٱلضَّمِيرُ ٱلْمُضَافُ إِلَيْهِ **(وَرْشٌ)**[1]: **عَائِدٌ عَلَى ٱلْقُرَّاءِ**.

---

(١) فِي قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ فِي ٱلْبَيْتِ (لِوَرْشِهِمْ).

ثُمَّ قَالَ:

٥٤٣- فَإِنْ أَتَىٰ مِنْ بَعْدِ هَمْزٍ أَلِفُ فَقَبْلَهُ مَحَلَّ هَمْزٍ تَأْلَفُ

لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ جَرَّةَ ٱلنَّقْلِ تُوضَعُ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ، أَوْ تَحْتَهُ، أَوْ وَسَطَهُ، قَدَّرَ كَأَنَّ سَائِلاً قَالَ لَهُ: هَـٰذَا إِذَا كَانَ ٱلْأَلِفُ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ ٱلَّتِي نُقِلَتْ حَرَكَتُهَا، فَمَا ٱلْحُكْمُ إِذَا كَانَتِ ٱلْهَمْزَةُ لَا صُورَةَ لَهَا ؟ وَٱلْأَلِفُ إِنَّمَا هُوَ حَرْفُ مَدٍّ بِٱلْأَصَالَةِ، نَحْوُ ﴿وَلَقَدَ ءَاتَيْنَا﴾، ﴿حمٓ ءٓ﴾.

فَأَشَارَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَىٰ جَوَابِ هَـٰذَا ٱلسُّؤَالِ، فَقَالَ:

إِذَا أَتَاكَ أَلِفٌ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ ٱلَّتِي لَا صُورَةَ لَهَا، ٱلْمَنْقولِ حَرَكَتُهَا، فَإِنَّكَ تَضَعُ ٱلْجَرَّةَ قَبْلَ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْمَحَلِّ ٱلَّذِي كُنْتَ تَأْلَفُ فِيهِ ٱلْهَمْزَةَ - أَيْ: تَعْهَدُهَا - وَهُوَ ٱلسَّطْرُ؛ إِذْ هُوَ مَوْضِعُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلَّتِي لَا صُورَةَ لَهَا، كَمَا تَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ ٱلَّذِي ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ؛ هُوَ أَحَدُ وَجْهَيْنِ ذَكَرَهُمَا ٱلنُّقَّاطُ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي كَٱلْأَوَّلِ؛ إِلَّا أَنَّكَ تَجْعَلُ دَارَةً عَلَى ٱلْأَلِفِ؛ إِشْعَاراً بِأَنَّهُ سَاكِنٌ؛ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ حَرَكَةَ ٱلْهَمْزَةِ إِلَيْهِ نُقِلَتْ، وَلِضَعْفِ هَـٰذَا ٱلتَّوَهُّمِ ٱخْتَارَ ٱلنُّقَّاطُ ٱلْوَجْهَ ٱلْأَوَّلَ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَقَوْلُهُ: (**مَحَلَّ**)؛ يُقْرَأُ بِٱلنَّصْبِ؛ عَلَىٰ أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ: (**قَبْلَهُ**).

* * *

باب إلحاق المحذوف في الرسم

ثُمَّ قَالَ:

٥٤٤- ٱلْقَوْلُ فِي ٱلنَّقْصِ مِنَ ٱلْهِجَاءِ

أَيْ: هَـٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي بَيَانِ حُكْمِ ٱلْحُرُوفِ ٱلَّتِي نَقَصَتْ مِنَ ٱلْهِجَاءِ؛ يَعْنِي حُذِفَتْ مِنْ خَطِّ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ، وَأَكْثَرُ مَا وُجِدَ ٱلْحَذْفُ فِي حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلَّتِي هِيَ: **(ٱلْأَلِفُ، وَٱلْوَاوُ، وَٱلْيَاءُ)**؛ لِكَثْرَتِهَا، وَرُبَّما كَانَ فِي ٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ لِشَبَهِهَا بِحُرُوفِ ٱلْمَدِّ؛ لِأَنَّهُ يُصَوَّتُ بِهَا كَحَرْفِ ٱلْمَدِّ.

وَٱلْحَذْفُ فِي حُرُوفِ ٱلْمَدِّ عَلَىٰ مَا سَيَذْكُرُهُ ٱلنَّاظِمُ يَكُونُ إِمَّا:

-لِٱجْتِمَاعِ مِثْلَيْنِ.

-أَوْ لِلِٱخْتِصَارِ.

-أَوْ لِوُجُودِ عِوَضِهِ مِنْ يَاءٍ، أَوْ وَاوٍ.

وَٱلْأَوَّلُ يَكُونُ إِمَّا:

-لِٱجْتِمَاعِ أَلِفَيْنِ.

-أَوْ لِٱجْتِمَاعِ وَاوَيْنِ.

-أَوْ لِٱجْتِمَاعِ يَاءَيْنِ.

وَكُلٌّ مِنْهَا يَكُونُ أَحَدُ ٱلْمِثْلَيْنِ فِيهِ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ، وَغَيْرَ صُورَةٍ لَهَا.

وَإِنَّما تَعَرَّضُوا لِحُكْمِ ٱلْحُرُوفِ ٱلْمَحْذُوفَةِ مِنَ ٱلْخَطِّ؛ لِأَنَّ ٱللَّفْظَ لَمَّا كَانَ يَقْتَضِي وُجُودَهَا وَلَمْ تُوجَدْ فِي ٱلرَّسْمِ؛ خَافُوا أَنْ يُتَوَهَّمَ سُقُوطُهَا لَفْظاً لِسُقُوطِهَا رَسْماً، فَتَعَرَّضُوا لِحُكْمِهَا رَفْعاً لِذَلِكَ ٱلتَّوَهُّمِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٤٤- . . . إِنْ شِئْتَ أَنْ تُلْحِقَ بِٱلْحَمْرَاءِ

٥٤٥- أَوَّلَ مَا ٱلثَّانِي بِهِ قَد دَّخَلَا عَلَامَةً لِلْجَمْعِ أَوْ أَنْ أُصِّلَا

٥٤٦- نَحْوَ ٱلنَّبِيئِينَ تَرَاءَا

قَسَّمَ ٱلنَّاظِمُ ٱجْتِمَاعَ ٱلْمِثْلَيْنِ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

-قِسْمٌ يَكُونُ أَوَّلُ ٱلْمِثْلَيْنِ فِيهِ سَاكِناً.

-وَقِسْمٌ يَكُونُ فِيهِ مَضْمُوماً.

-وَقِسْمٌ يَكُونُ فِيهِ مُشَدَّداً.

وَسَيَتَكَلَّمُ فِيمَا سَيَأْتِي عَلَى ٱلْقِسْمَيْنِ ٱلْأَخِيرَيْنِ، وَتَكَلَّمَ هُنَا عَلَى ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ.

فَأَشَارَ إِلَىٰ أَنَّهُ إِذَا ٱجْتَمَعَ مِثْلَانِ وَحُذِفَ أَحَدُهُمَا مِنَ ٱلرَّسْمِ وَكَانَ أَوَّلُهُمَا سَاكِناً، وَثَانِيهِمَا أَصْلِيّاً، أَوْ دَالّاً عَلَى ٱلْجَمْعِ وَبَنَيْتَ عَلَىٰ أَنَّ ثَانِيَ ٱلْمِثْلَيْنِ هُوَ ٱلثَّابِتُ، وَأَوَّلَهُمَا هُوَ ٱلْمَحْذُوفُ، فَإِنَّكَ فِي ٱلْمِثْلِ ٱلْأَوَّلِ بِٱلْخِيَارِ، إِنْ شِئْتَ أَلْحَقْتَهُ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُلْحِقْهُ أَصْلاً، يَعْنِي: وَتَجْعَلُ فِي مَوْضِعِهِ مَدّاً، دَلَالَةً عَلَىٰ أَنَّهُ مَمْدُودٌ، وَلَا فَرْقَ فِي هَـٰذَا ٱلتَّخْيِيرِ بَيْنَ أَنْ

يَكُونَ ٱلْمِثْلَانِ يَاءَيْنِ، أَوْ أَلِفَيْنِ، أَوْ وَاوَيْنِ، وَإِنْ كَانَ ٱلنَّاظِمُ إِنَّما مَثَّلَ لِلْيَاءَيْنِ، وَٱلْأَلِفَيْنِ.

فَمَثَّلَ لِلْيَاءَيْنِ بـ(**ٱلنَّبِيِّينَ**) **وَهُوَ مِمَّا ٱجْتَمَعَ فِيهِ يَاءَانِ، أُولَاهُمَا** سَاكِنَةٌ جِيءَ بِهَا لِبِنَاءِ (**فَعِيلٍ**)، وَهِيَ ٱلَّتِي بَيْنَ عَيْنِ ٱلْكَلِمَةِ وَلَامِهَا، وَٱلثَّانِيَةُ هِيَ عَلَامَةُ ٱلْجَمْعِ وَٱلْإِعْرَابِ.

وٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ كَتْبِهِ بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ؛ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ فِيهِ يَاءَانِ، إِذْ لَا وُجُودَ لِلْهَمْزِ ٱلْفَاصِلِ بَيْنَهُمَا خَطّاً، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ ٱلْيَاءُ ٱلْمَحْذُوفَةُ هِيَ ٱلْأُولَىٰ، وَأَن تَكُونَ هِيَ ٱلثَّانِيَةَ، وَرَجَّحَ ٱلدَّانِيُّ حَذْفَ ٱلْأُولَىٰ، وَرَجَّحَ أَبُو دَاوُدَ حَذْفَ ٱلثَّانِيَةِ كَمَا قَدَّمَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ.

وَعَلَىٰ مَا رَجَّحَهُ ٱلدَّانِيُّ يَأْتِي فِي ضَبْطِ (ٱلنَّبِيِّـۧـۧـۧ

وَسَيَتَكَلَّمُ عَلَىٰ مَا إِذَا كَانَتِ ٱلْأَلِفُ ٱلْأُولَىٰ أَصْلِيَّةً، وَٱلثَّانِيَةُ أَلِفَ ٱلِاثْنَيْنِ، وَذَلِكَ فِي ﴿جَآءَانَا﴾[1].

وَٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ كَتْبِ ﴿تَرَىٰهُ﴾ بِأَلِفٍ وَاحِدَةٍ؛ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ فِيهِ مِثْلَانِ، إِذِ ٱلْهَمْزَةُ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي ٱلْخَطِّ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلشَّيْخَانِ ٱحْتِمَالَ أَنْ تَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمَرْسُومَةُ فِيهِ هِيَ ٱلْأُولَىٰ، وَأَنْ تَكُونَ هِيَ ٱلثَّانِيَةَ.

وَصَرَّحَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ بِٱخْتِيَارِ حَذْفِ ٱلْأُولَىٰ، وَإِثْبَاتِ ٱلثَّانِيَةِ تَبَعاً لِلشَّيْخَيْنِ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ هُنَاكَ.

وَعَلَيْهِ يَأْتِي فِي ضَبْطِهِ ٱلْوَجْهَانِ ٱلْمُخَيَّرُ فِيهِمَا هُنَا.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَهُوَ أَنْ تُلْحِقَ ٱلْأَلِفَ ٱلَّتِي قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَتَضَعَ عَلَيْهَا ٱلْمَدَّ، لِوُجُودِ سَبَبِهِ، وَتَجْعَلَ ٱلْأَلِفَ ٱلَّتِي بَعْدَهَا سَوْدَاءَ.

وَقَدْ تَكَلَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ عَلَىٰ ﴿تَرَىٰهُ﴾ بِأَبْسَطَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ هُنَا.

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَنَا قَالَ يَٰلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ ٱلْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ ٱلْقَرِينُ ﴿٣٨﴾﴾ فِي سُورَةِ ٱلزُّخْرُفِ، حَيْثُ قَرَأَهَا نَافِعٌ وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِمَدِّ ٱلْهَمْزَةِ، أَيْ بِأَلِفٍ بَيْنَ ٱلْهَمْزَةِ وَٱلنُّونِ؛ هَٰكَذَا (جَاءَانَا) عَلَى ٱلتَّثْنِيَةِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِقَصْرِ ٱلْهَمْزَةِ، أَيْ بِعَدَمِ ٱلْمَدِّ بَيْنَ ٱلْهَمْزَةِ وَٱلنُّونِ، عَلَى ٱلْإِفْرَادِ، هَٰكَذَا ﴿جَآءَنَا﴾.

وَمِمَّا يَشْمَلُهُ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ هُنَا ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾؛ لِأَنَّهُ مِمَّا ٱجْتَمَعَ فِيهِ مِثْلَانِ؛ أَوَّلُهُما سَاكِنٌ، وَٱلثَّانِي دَالٌّ عَلَى ٱلْجَمْعِ.

وَٱلْمِثْلَانِ فِيهِ وَاوَانِ؛ ٱلْأُولَىٰ عَيْنُ ٱلْكَلِمَةِ، وَهِيَ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلسِّينِ، وَٱلثَّانِيَةُ ضَمِيرُ ٱلْجَمْعِ، وَهِيَ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ.

وَٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ كَتْبِهِ بِوَاوٍ وَاحِدَةٍ؛ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ فِيهِ وَاوَانِ، إِذِ ٱلْهَمْزُ ٱلْفَاصِلُ بَيْنَهُمَا غَيْرُ مَوْجُودٍ خَطّاً، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ ٱلْوَاوُ ٱلْمَحْذُوفَةُ هِيَ ٱلْأُولَىٰ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ هِيَ ٱلثَّانِيَةَ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ فِي ٱلرَّسْمِ ٱلتَّصْرِيحُ بِتَرْجِيحِ حَذْفِ ٱلْأُولَىٰ وَثُبُوتِ ٱلثَّانِيَةِ، وَهُوَ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ هُنَاكَ، وَعَلَيْهِ يَأْتِي فِي ضَبْطِهِ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ هُنَا مِنَ ٱلتَّخْيِيرِ بَيْنَ أَنْ تُلْحِقَ ٱلْوَاوَ ٱلْأُولَىٰ بِٱلْحَمْرَاءِ فِي ٱلسَّطْرِ، وَتَجْعَلَ ٱلْمَدَّ عَلَيْهَا لِوُجُودِ سَبَبِهِ، وَبَيْنَ أَنْ لَا تُلْحِقَهَا، وَتُعَوِّضَهَا بِمَدٍّ تَضَعُهُ فَوْقَ ٱلْجَرَّةِ، عَلَىٰ مَوْضِعِ ٱلْوَاوِ[1].

وَبِٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَقَوْلُهُ: (**إِنْ شِئْتَ**)؛ شَرْطٌ حُذِفَ جَوَابُهُ؛ أَيْ: فَأَلْحِقْ.

وَ(**أَوَّلَ**): مَفْعُولٌ بِـ(**تُلْحِقَ**)، وَ(**مَا**) ٱلَّتِي أُضِيفَ إِلَيْهَا (**أَوَّلَ**): صَادَقَةٌ عَلَىٰ مِثْلَيْنِ، وَٱلْبَاءُ فِي (**بِهِ**): بِمَعْنَىٰ: مِنْ، وَٱلضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَىٰ لَفْظِ: (**مَا**).

---

(١) هَٰكَذَا ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾.

وَ(**أَنْ**) **فِي قَوْلِهِ**: (**أَوْ أَنْ أُصِلَا**؛ مَفْتُوحَةُ ٱلْهَمْزَةِ زَائِدَةٌ.

وَ(**أُصِلَا**: مَعْطُوفٌ عَلَىٰ (**قَدْ دَخَلَا**.

وَسَبْكُ ٱلْكَلَامِ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُلْحِقَ أَوَّلَ مِثْلَيْنِ ٱلثَّانِي مِنْهُمَا - دَخَلَ عَلَامَةً لِلْجَمْعِ، أَوْ أُصِلاً، أَيْ: كَانَ أَصْلِيّاً - فَأَلْحِقْ.

وَقَدْ أَحْسَنَ ٱلنَّاظِمُ فِي قَوْلِهِ: (**عَلَامَةً لِلْجَمْعِ**)، إِذْ لَوْ قَالَ: ضَمِيرَ جَمْعٍ لَخَرَجَ مِنْهُ (**ٱلنَّبِيئِينَ**).

وَلَوْ قَالَ: عَلَامَةَ إِعْرَابٍ؛ لَخَرَجَ مِنْهُ ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾، فَأَتَىٰ بِعِبَارَةٍ شَامِلَةٍ لِلْقِسْمَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٤٦- ثُمَّ مَا أُولَاهُمَا ضُمَّتْ فَفِي ٱلثَّانِي كَمَا

٥٤٧- هَـٰذَا كَيَلْوُونَ

تَكَلَّمَ هُنَا عَلَى ٱلْمِثْلَيْنِ إِذَا ضُمَّ أَوَّلُهُمَا كَـ﴿يَلْوُونَ﴾، وَهُوَ ٱلْقِسْمُ ٱلثَّانِي مِنْ أَقْسَامِ ٱجْتِمَاعِ ٱلْمِثْلَيْنِ.

فَذَكَرَ أَنَّ حُكْمَ ثَانِي ٱلْفِعْلَيْنِ فِيهِ كُحْكُمِ أَوَّلِ ٱلْمِثْلَيْنِ فِي هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ ٱلَّذِي تَقَدَّمَ لَهُ، وَهُوَ ٱلتَّخْيِيرُ فِي إِلْحَاقِهِ وَعَدَمِ إِلْحَاقِهِ، عَلَىٰ مَا سَنُبَيِّنُهُ.

ثُمَّ مَثَّلَ لِذَلِكَ بِـ﴿يَلْوُونَ﴾، وَقَدِ ٱجْتَمَعَ فِيهِ وَفِيمَا مَاثَلَهُ كَـ﴿يَسْتَوُونَ﴾، وَ﴿ٱلْغَاوُونَ﴾، وَاوَانِ:

-إِحْدَاهُمَا عَيْنُ ٱلْكَلِمَةِ، وَهِيَ ٱلْأُولَى ٱلْمَضْمُومَةُ.

-وَٱلْأُخْرَىٰ سَاكِنَةٌ؛ عَلَامَةُ ٱلْجَمْعِ.

وَسَيَتَكَلَّمُ عَلَىٰ مَا إِذَا كَانَتِ ٱلْأُولَىٰ مَضْمُومَةً، وَٱلثَّانِيَةُ سَاكِنَةً لِبِنَاءِ ٱلْكَلِمَةِ، نَحْوُ ﴿مَا وُرِيَ﴾.

وَٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ كَتْبِ ﴿يَلْوُونَ﴾ وَنَحْوِهِ بِوَاوٍ وَاحِدَةٍ، لِئَلَّا يَجْتَمِعَ مِثْلَانِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ ٱلْوَاوُ ٱلْمَحْذُوفَةُ هِيَ ٱلْأُولَىٰ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ هِيَ ٱلثَّانِيَةَ، وَنَصَّ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ عَلَى ٱخْتِيَارِ حَذْفِ ٱلثَّانِيَةِ، وَبِه جَرَى ٱلْعَمَلُ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ هُنَاكَ.

وَعَلَيْهِ يَأْتِي فِي ضَبْطِ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ هُنَا مِنَ ٱلتَّخْيِيرِ فِي إِلْحَاقِ ٱلْوَاوِ ٱلثَّانِيَةِ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَتَرْكِ إِلْحَاقِهَا، وَبِإِلْحَاقِهَا جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا، وَقَدْ نَصَّ ٱلدَّانِيُّ عَلَىٰ هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ، إِلَّا أَنَّ ظَاهِرَهُ يُعْطِي بَقَاءَ مَوْضِعِ ٱلْوَاوِ ٱلْمَحْذُوفَةِ خَالِياً عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلثَّانِي.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِنْ شِئْتَ أَلْحَقْتَ ٱلْوَاوَ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهَا، وَجَعَلْتَ فِي مَوْضِعِهَا مَدّاً. أ.هـ

وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ كَلَامَ أَبِي دَاوُدَ مُفَسِّرٌ لِكَلَامِ ٱلدَّانِيِّ، وَحِينَئِذٍ فَلَيْسَ هُنَاكَ إِلَّا وَجْهَانِ، لَا ثَلَاثَةٌ؛ كَمَا فَهِمَهُ بَعْضُهُمْ.

وَ(**مَا**) **مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ**: (**ثُمَّ مَا**)؛ مَوْصُولَةٌ وَاقِعَةٌ عَلَى ٱلْمِثْلَيْنِ، وَهُمَا هُنَا:

ٱلْوَاوَانِ.

وَقَولُهُ: (**فِي ٱلثَّانِي**)؛ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ، وَٱلتَّقْدِيرُ: فَٱلْحُكْمُ فِي ٱلثَّانِي.

وَ(**مَا**) **مِنْ قَوْلِهِ**: (**كَمَا**)؛ زَائِدَةٌ، وَٱلْمَخْفُوضُ بِٱلْكَافِ: ٱسْمُ ٱلْإِشَارَةِ ٱلْعَائِدُ عَلَى ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ.

وَعَبَّرَ بِـ(**أُولَاهُمَا**) بِصِيغَةِ ٱلتَّأْنِيثِ، ثُمَّ عَبَّرَ بِـ(**ٱلثَّانِي**) **بِصِيغَةِ ٱلتَّذْكِيرِ**؛ **لِأَنَّ** ٱلْحُرُوفَ تُذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ.

وَقَوْلُهُ: (**كَيَلُوونَ**)؛ خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: وَذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ:

٤٥٧- ... وَإِنْ شَدَّدتَّا كَنَحْوِ ٱلْأُمِّيِّينَ

أَشَارَ هُنَا إِلَىٰ حُكْمِ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّالِثِ مِنْ أَقْسَامِ ٱجْتِمَاعِ ٱلْمِثْلَيْنِ، وَهُوَ مَا كَانَ أَوَّلُ ٱلْمِثْلَيْنِ فِيهِ مُشَدَّداً.

فَقَالَ: (**وَإِنْ شَدَّدْتَا كَنَحْوِ ٱلْأُمِّيِّينَ**)، يَعْنِي أَنَّ أَوَّلَ ٱلْمِثْلَيْنِ إِذَا كَانَ مُشَدَّداً، وَذَلِكَ فِي ﴿ٱلْأُمِّيِّـۧنَ﴾، وَ﴿ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾، وَ﴿رَبَّنِيِّـۧنَ﴾، وَمِثْلُهَا ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ بِٱلتَّشْدِيدِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ غَيْرِ نَافِعٍ، فَإِنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ ٱلْقِسْمِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ، فِي أَنَّكَ فِي ٱلْمِثْلِ ٱلثَّانِي بِٱلْخِيَارِ فِي إِلْحَاقِهِ وَتَرْكِ إِلْحَاقِهِ، وَهَـٰذَا مَبْنِيٌّ عَلَىٰ مَا رَجَّحَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَقَدَّمَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ مِنْ حَذْفِ ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ، وَعَلَيْهِ يَأْتِي فِي ضَبْطِ هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ

ٱلنَّاظِمُ هُنَا مِنَ ٱلتَّخْيِيرِ فِي إِلْحَاقِ ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَتَرْكِ إِلْحَاقِهَا لِدَلَالَةِ ٱلْكَسْرَةِ عَلَيْهَا، لَكِنْ تَجْعَلُ فِي مَوْضِعِهَا مَطّاً، عَلَىٰ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي قِسْمِ ﴿يَلْوُونَ﴾.

إِلَّا أَنَّ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْقِسْمِ مِنَ ٱلتَّخْيِيرِ مُخَالِفٌ لِظَاهِرِ كَلَامِ ٱلْمُتَقَدِّمِينَ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ إِلْحَاقِ ٱلثَّانِيَةِ، إِذَا قُلْنَا إِنَّها هِيَ ٱلْمَحْذُوفَةُ.

وَكَأَنَّ ٱلنَّاظِمَ قَاسَ هَـٰذَا ٱلْقِسْمَ عَلَىٰ قِسْمِ ﴿يَلْوُونَ﴾؛ فَإِنَّهُمْ جَوَّزُوا فِيهِ عَدَمَ ٱلإِلْحَاقِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ٱلْأَوَّلُ فِيهِ مُتَحَرِّكٌ، وَٱلثَّانِي سَاكِنٌ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهُ عَلَامَةً لِلجَمْعِ، فَقِيَاسُ أَحَدِهِمَا عَلَى ٱلْآخَرِ صَحِيحٌ.

وَبِإِلْحَاقِ ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

(وَإِنْ شَدَّدْتَا): شَرْطٌ.

وَمَفْعُولُ **(شَدَّدْتَا)**: مُقَدَّرٌ، أَيْ: أَوَّلَ ٱلْمِثْلَيْنِ.

وَجَوَابُ ٱلشَّرْطِ مَحْذُوفٌ؛ لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ، تَقْدِيرُهُ: فَفِي ٱلثَّانِي . . . إلخ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٤٧- . . . وَٱلْتَزَمْتَا

٥٤٨- أَنْ تُلْحِقَ ٱلْأُخْرَىٰ إِذَا مَا حُذِفَتْ فِيمَا بِهِ أُولَاهُمَا قَدْ سَكَنَتْ

لَمَّا ذَكَرَ فِي ضَبْطِ قِسْمِ ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، وَ﴿تَرَىٰهُمْ﴾، وَ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾ ٱلتَّخْيِيرَ بَيْنَ ٱلْإِلْحَاقِ وَتَرْكِهِ؛ بِنَاءً عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْمِثْلِ ٱلْأَوَّلِ مِنْهُ، تَعَرَّضَ هُنَا إِلَىٰ ضَبْطِهِ بِنَاءً عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْمِثْلِ ٱلثَّانِي مِنْهُ.

فَذَكَرَ أَنَّ ٱلْمِثْلَيْنِ ٱلْمُجْتَمِعَيْنِ ٱلْمَحْذُوفَ أَحَدُهُمَا إِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ حَذْفِ ثَانِيهِما؛ لَزِمَ ٱلْإِلْحَاقُ فِي ٱلثَّانِي إِذَا كَانَ ٱلْمِثْلُ ٱلْأَوَّلُ سَاكِناً، وَمُرَادُهُ بِذَلِكَ قِسْمُ ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، وَ﴿تَرَىٰهُمْ﴾، و﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾، فَيَكُونُ فِيهِ حِينَئِذٍ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ:

ٱلْوَجْهَانِ ٱللَّذَانِ قَدَّمَهُمَا، وَهُمَا ٱلْإِلْحَاقُ، وَٱلتَّعْوِيضُ بِٱلْمَدِّ، بِنَاءً عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْمِثْلِ ٱلْأَوَّلِ مِنْهُ.

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ هُوَ ٱلْمَذْكُورُ هُنَا وَهُوَ لُزُومُ ٱلْإِلْحَاقِ، وَعَدَمُ ٱلِٱسْتِغْنَاءِ عَنْهُ بِٱلْمَدِّ؛ بِنَاءً عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْمِثْلِ ٱلثَّانِي مِنْهُ، وَقَدْ قَدَّمْنَا مَا بِهِ ٱلْعَمَلُ.

وَٱحْتَرَزَ بِسُكُونِ ٱلْمِثْلِ ٱلْأَوَّلِ عَنْ قِسْمِ ﴿يَلْوُۥنَ﴾، وَقِسْمِ ﴿ٱلْأُمِّيِّـۧنَ﴾، فَيَجُوزُ فِي ٱلْمِثْلِ ٱلثَّانِي مِنْهُما ٱلْإِلْحَاقُ وَتَرْكُهُ، كَمَا تَقَدَّمَ.

وَأَمَّا ٱلْمِثْلُ ٱلْأَوَّلُ مِنْهُمَا؛ إِذَا قُلْنَا إِنَّهُ هُوَ ٱلْمَحْذُوفُ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ إِلْحَاقِهِ؛ لِأَنَّهُ مُحَرَّكٌ، وَٱلْمُحَرَّكُ لَا يَصِحُّ إِسْقَاطُهُ وَتَعْوِيضُ ٱلْمَدِّ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِحَرْفِ مَدٍّ، وَلِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ.

وَإِنَّما جَوَّزُوا ٱلْوَجْهَيْنِ فِي ٱلثَّانِي مِنْ قِسْمَيْ ﴿يَلْوُۥنَ﴾، وَ﴿ٱلْأُمِّيِّـۧنَ﴾؛ لِأَنَّ ٱلضَّمَّةَ وَٱلْكَسْرَةَ تَدُلَّانِ عَلَىٰ مَا لَمْ يُلْحَقْ، وَعَيَّنُوا ٱلْإِلْحَاقَ فِي ثَانِي قِسْمِ

﴿تَرَآءَا﴾ وَمَا مَعَهُ، وَإِنْ كَانَتْ حَرَكَةُ مَا قَبْلَهُ تَدُلُّ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ حَرَكَةَ هَمْزٍ - وَٱلْهَمْزُ لَا وُجُودَ لَهُ فِي ٱلْمُصْحَفِ - صُيِّرَتْ كَٱلْعَدَمِ.

تَنْبِيهٌ:

لَا يَدْخُلُ فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ هُنَا ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾، وَإِنْ كَانَ أَوَّلُ ٱلْمِثْلَيْنِ فِيهِ سَاكِناً؛ لِأَنَّهُ سَيَتَكَلَّمُ بَعْدُ عَلَىٰ حُكْمِ ٱلْوَاوَيْنِ إِذَا كَانَتِ ٱلثَّانِيَةُ مِنْهُمَا لِبِنَاءِ ٱلْكَلِمَةِ، وَ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾ مِنْ ذَلِكَ.

وَقَوْلُهُ: (**وَٱلْتَزَمَتَا**)؛ لَفْظُهُ لَفْظُ ٱلْخَبَرِ، وَٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلْأَمْرُ، أَيْ: وَٱلْتَزِمْ أَنْ تُلْحِقَ.

وَ(**مَا**) ٱلْوَاقِعَةُ بَعْدَ (**إِذَا**): زَائِدَةٌ.

وَقَوْلُهُ: (**فِيمَا**)؛ مُتَعَلِّقٌ بِـ(**تُلْحِقَ**)، وَ(**مَا**): مَوْصُولَةٌ، وَاقِعَةٌ عَلَى ٱللَّفْظِ.

وَ(**أُولَاهُمَا**): مُبْتَدَأٌ، وَضَمِيرُهُ عَائِدٌ عَلَى ٱلْمِثْلَيْنِ ٱلْمَفْهُومَيْنِ مِنَ ٱلسِّيَاقِ، وَخَبَرُهُ: (**قَدْ سَكَنَتْ**)، وَ(**بِهِ**): مُتَعَلِّقٌ بِـ(**سَكَنَتْ**).

وَٱلْبَاءُ: بِمَعْنَىٰ: فِي، وَٱلضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَىٰ (**مَا**).

ثُمَّ قَالَ:

٥٤٩- وَإِنْ حَذَفْتَ مَا عَلَيْهِ بُنِيَا ... ٱللَّفْظُ نَحْوُ قَوْلِهِ مَا وُورِيَا

٥٥٠- فَفِيهِ تَخْيِيرٌ لَدَى ٱلْإِلْحَاقِ ... وَإِنْ تَكُ ٱلْأُولَىٰ فَبِٱتِّفَاقِ

٥٥١- وَعَكْسُ هَٰذَا جَاءَ فِي جَاءَانَا ... وَحَذْفُ آخِرٍ بِهِ ٱسْتَبَانَا

ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتَيْنِ ٱلْأَوَّلَيْنِ حُكْمَ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ وَاوَانِ، وَٱلثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ لِبِنَاءِ ٱلْكَلِمَةِ، وَمَثَّلَ لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿مَا وُرِيَ﴾، وَمِثْلُهُ ﴿ٱلْمَوْءُدَةُ﴾، و﴿دَاوُدُ﴾.

وَحَاصِلُ مَا ذَكَرَهُ فِي هَٰذَا ٱلنَّوْعِ أَنَّكَ إِذَا حَذَفْتَ مَا بُنِيَ عَلَيْهِ ٱللَّفْظُ - وَهُوَ ٱلْوَاوُ ٱلثَّانِيَةُ - جَازَ لَكَ فِي ضَبْطِهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: إِلْحَاقُهُ بِٱلْحَمْرَاءِ.

وَٱلثَّانِي: عَدَمُ إِلْحَاقِهِ؛ لِدَلَالَةِ ٱلضَّمَّةِ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَزِدِ ٱلدَّانِيُّ عَلَىٰ هَٰذَا.

وَظَاهِرُهُ يَقْتَضِي بَقَاءَ مَوْضِعِ ٱلْمَحْذُوفِ خَالِياً عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلثَّانِي.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ بَعْدَ ذِكْرِ ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ: وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَ إِلْحَاقَهُ وَعَوَّضْتَهُ بِمَدٍّ.

وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ كَلَامَ أَبِي دَاوُدَ مُفَسِّرٌ لِكَلَامِ ٱلدَّانِيِّ، وَحِينَئِذٍ فَلَيْسَ فِي هَٰذَا ٱلنَّوْعِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْوَاوِ ٱلثَّانِيَةِ إِلَّا وَجْهَانِ، لَا ثَلَاثَةٌ كَمَا فَهِمَهُ بَعْضُهُمْ.

وَأَمَّا إِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْوَاوِ ٱلْأُولَىٰ؛ فَأَشَارَ ٱلنَّاظِمُ إِلَىٰ أَنَّهُ يَتَعَيَّنُ فِيهِ ٱلْإِلْحَاقُ بِٱتِّفَاقِ أَهْلِ ٱلْفَنِّ[1].

وَقَدْ صَرَّحَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ بِٱخْتِيَارِ حَذْفِ ٱلثَّانِيَةِ، وَبِهِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا، وَعَلَيْهِ يَأْتِي ٱلْوَجْهَانِ ٱلْمَبْنِيَّانِ عَلَىٰ حَذْفِهَا، وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ مِنْهُمَا.

---

(١) هٰكَذَا ﴿مَا وُرِيَ﴾.

ثُمَّ ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّالِثِ أَنَّ حُكْمَ ﴿ جَآءَنَا ﴾ عَلَىٰ عَكْسِ حُكْمِ ﴿وُرِىَ﴾.

وَٱلْأَلِفُ ٱلْأُولَىٰ فِي ﴿ جَآءَنَا ﴾ أَصْلِيَّةٌ، وَٱلثَّانِيَةُ أَلِفُ ٱلِاثْنَيْنِ.

وَمُرَادُهُ بِـ(**ٱلْعَكْسِ**):

-أَنَّكَ إِذَا أَثْبَتَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْأُولَى ٱلَّتِي قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ فِي ﴿ جَآءَنَا ﴾ لَمْ يَصِحَّ ٱلِاسْتِغْنَاءُ عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلثَّانِيَةِ بِٱلْمَدِّ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ إِلْحَاقِهَا بِٱلْحَمْرَاءِ.

-وَإِنْ أَثْبَتَّ ٱلْأَلِفَ ٱلثَّانِيَةَ - ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ -:

جَازَ لَكَ فِي ٱلْأَلِفِ ٱلْأُولَى ٱلْإِلْحَاقُ؛ يَعْنِي: مَعَ جَعْلِ ٱلْمَدِّ عَلَيْهَا لِوُجُودِ سَبَبِهِ[1].

وَجَازَ لَكَ أَيْضاً فِيهَا عَدَمُ ٱلْإِلْحَاقِ؛ يَعْنِي: وَتَجْعَلُ فِي مَوْضِعِهِ مَدّاً[2].

وَقَوْلُهُ: (**وَإِنْ تَكُ**)؛ شَرْطٌ، جَوَابُهُ مُقَدَّرٌ بَعْدَ ٱلْفَاءِ مِنْ قَوْلِهِ: (**فَبِٱتِّفَاقٍ**)، أَيْ: فَأَلْحِقْهَا.

وَحَذَفَ نُونَ (**تَكُنْ**) قَبْلَ ٱلسَّاكِنِ، وَذَلِكَ قَلِيلٌ فِي كَلَامِ ٱلْعَرَبِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٥٢- وَأَلْحِقَنَّ أَلِفاً تَوَسَّطَا مِمَّا مِنَ ٱلْخَطِّ ٱخْتِصَاراً سَقَطَا

لَمَّا قَدَّمَ ٱلْكَلَامَ عَلَىٰ مَا حُذِفَ لِٱجْتِمَاعِ مِثْلَيْنِ؛ وَهُوَ ٱلنَّوْعُ ٱلْأَوَّلُ، شَرَعَ فِي

(١) هٰكَذَا، ﴿جَـٰٓءَانَا﴾.

(٢) هٰكَذَا، ﴿جَـٰٓءَانَا﴾.

ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ مَا حُذِفَ مِنْ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ ٱخْتِصَاراً، وَهُوَ ٱلنَّوْعُ ٱلثَّانِي.

فَأَمَرَ بِإِلْحَاقِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُتَوَسِّطِ ٱلَّذِي سَقَطَ - أَيْ: حُذِفَ - مِنَ ٱلْخَطِّ؛ لِأَجْلِ ٱلِاخْتِصَارِ، نَحْوُ ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

قَالَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ: وَيَتْرُكُ ٱلْكَاتِبُ فِي هَٰذَا وَمَا أَشْبَهَهُ فُسْحَةً لِإِلْحَاقِ ٱلْأَلِفِ. ا.هـ

وَيَكُونُ ٱلْإِلْحَاقُ بِٱلْحَمْرَاءِ.

وَلَمْ يَحْتَجِ ٱلنَّاظِمُ إِلَىٰ بَيَانِ مَوْضِعِ ٱلْإِلْحَاقِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُتَوَهَّمُ جَعْلُهُ فِي غَيْرِ ٱلْمَوْضِعِ ٱلَّذِي يُنْطَقُ بِهِ فِيهِ.

وَقَدْ نَبَّهْنَا فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ عَلَى ٱلْخِلَافِ فِي إِيصَالِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُلْحَقَةِ إِلَى ٱلسَّطْرِ وَعَدَمِ إِيصَالِهَا، وَعَلَىٰ أَنَّ ٱلْعَمَلَ عَلَىٰ عَدَمِ إِيصَالِهَا.

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(تَوَسَّطَا)**؛ عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُتَطَرِّفِ؛ فَإِنَّهُ سَيَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ.

وَٱلْأَلِفُ ٱلْمُتَوَسِّطُ إِنْ كَانَ مَا بَعْدَهُ مُتَحَرِّكاً فَلَا بُدَّ مِنْ إِلْحَاقِهِ؛ نَحْوُ ﴿ٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

وَإِنْ كَانَ مَا بَعْدَهُ سَاكِناً؛ نَحْوُ ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾، و﴿وَمَحْيَايَ﴾ عِنْدَ مَنْ حَذَفَ أَلِفَهُ[1]؛ فَيَجُوزُ إِلْحَاقُهُ، وَهُوَ ٱلْمَعْمُولُ بِهِ، وَيَجُوزُ تَرْكُ إِلْحَاقِهِ، وَجَعْلُ ٱلْمَدِّ مَوْضِعَهُ.

---

(١) يَعْنِي: حَذَفَ أَلِفَهُ رَسْماً؛ كَمَا تَقَدَّمَ، فَٱلْإِلْحَاقُ عِنْدَ حَذْفِ أَلِفِهِ هَٰكَذَا ﴿وَمَحْيَىٰ﴾، وَعَدَمُ ٱلْإِلْحَاقِ هَٰكَذَا ﴿وَمَحْيَىَ﴾.

وَخُصَّ ٱلْحُكْمُ بِٱلْأَلِفِ؛ لِأَنَّ ٱلْوَاوَ لَا تُحْذَفُ مِنَ ٱلْوَسَطِ ٱخْتِصَاراً، وَكَذَا ٱلْيَاءُ إِذَا كَانَتْ حَرْفَ مَدٍّ بِٱلْأَصَالَةِ، وَإِنَّما يُحْذَفَانِ مِنَ ٱلطَّرَفِ، وَذَلِكَ فِي ٱلزَّوَائِدِ، وَٱلصِّلَاتِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ٱلْحُكْمُ فِيهَا.

وَمُرَادُهُ بِـ(**ٱلْوَسَطِ**): أَنْ يُوجَدَ قَبْلَ ٱلْمَحْذُوفِ شَيءٌ، وَبَعْدَهُ شَيءٌ، سَوَاءٌ كَانَا:

-مُتَساوِيَيْنِ؛ نَحْوُ ﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾، وَ﴿إِسْمَٰعِيلَ﴾؛ فَإِنَّ قَبْلَهُ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ، وَبَعْدَهُ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ.

-أَوْ غَيْرَ مُتَساوِيَيْنِ؛ نَحْوُ ﴿صَٰلِحٌ﴾، وَ﴿أَنْهَرٌ﴾.

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ ٱلْمَحْذُوفُ ٱلْمُتَوَسِّطُ مُفْرَداً فِي ٱلْكَلِمَةِ - كَمَا مَثَّلْنَا - أَوْ مُتَعَدِّداً فِيهَا، نحوُ ﴿ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾، و﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾.

وَسَوَاءٌ كَانَ مَوْجُوداً لَفْظاً عِنْدَ جَمِيعِ ٱلْقُرَّاءِ - كَمَا مَثَّلْنَا - أَوْ عِنْدَ بَعْضِهِمْ، نَحْوُ ﴿دِفْءٌ﴾، و﴿يُخَٰدِعُونَ﴾.

وَأَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ هُنَا هَٰذَا ٱلْحُكْمَ، وَهُوَ مُقَيَّدٌ بِغَيْرِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقِ لِلَّامِ؛ لِأَنَّهُ سَيَنُصُّ عَلَىٰ حُكْمِ ٱلْمُعَانِقِ لَهَا.

وَقَوْلُهُ: (**تَوَسَّطَا**)؛ فِعْلٌ مَاضٍ، وَٱلْجُمْلَةُ صِفَةٌ لِقَوْلِهِ: (**أَلِفاً**).

وَ(**مِنَ ٱلْخَطِّ**): مُتَعَلِّقٌ بِـ(**سَقَطَا**).

وَ(**ٱخْتِصَاراً**): مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ؛ عِلَّةٌ لِـ(**سَقَطَا**).

وَٱلْأَلِفُ فِي (**تَوَسَّطَا**)، وَ(**سَقَطَا**): أَلِفُ ٱلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٥٣- وَمَا بِوَاوٍ أَوْ بِيَاءٍ كُتِبَا عَنْ وَاوٍ أَوْ عَنْ حَرْفِ يَاءٍ قُلِبَا

تَكَلَّمَ هُنَا عَلَىٰ مَا حُذِفَ مِنْ حُرُوفِ ٱلْمَدِّ لِوُجُودِ عِوَضِهِ مِنْ يَاءٍ، أَوْ وَاوٍ، وَهُوَ ٱلنَّوْعُ ٱلثَّالِثُ.

فَأَخْبَرَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلَّذِي كُتِبَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ وَاواً أَوْ يَاءً؛ قَلَبَهُ أَهْلُ ٱلضَّبْطِ عَلَى ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، يَعْنِي أَلْحَقُوهُ بِٱلْحَمْرَاءِ، فَوْقَ عِوَضِهِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْوَاوُ وَٱلْيَاءُ.

فَمِثَالُ ٱلْمَكْتُوبِ وَاواً ﴿ٱلْحَيَوٰةِ﴾، وَ﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾.

وَمِثَالُ ٱلْمَكْتُوبِ يَاءً ﴿هُدَىٰهُمْ﴾، وَ﴿مُّزْجَىٰةٍ﴾.

وَأَطْلَقَ ٱلنَّاظِمُ هُنَا هَـٰذَا ٱلْحُكْمَ، وَهُوَ مُقَيَّدٌ بِغَيْرِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقِ لِلَّامِ؛ لِأَنَّهُ سَيَذْكُرُ ٱلْمُعَانِقَ، كَمَا أَنَّهُ مُقَيَّدٌ بِٱلْأَلِفِ ٱلْمُتَوَسِّطِ؛ لِأَنَّهُ سَيَذْكُرُ ٱلْمُتَطَرِّفَ.

وَ(**مَا**) مِنْ قَوْلِهِ: (**وَمَا بِوَاوٍ**)؛ مَوْصُولَةٌ؛ مُبْتَدَأٌ، وَهِيَ صَادِقَةٌ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمَحْذُوفَةِ، وَجُمْلَةُ (**قُلِبَا**): خَبَرُهَا.

وَ(**عَنْ**): بِمَعْنَىٰ: عَلَىٰ؛ مُتَعَلِّقَةٌ بِـ(**قُلِبَا**).

وَأَلِفُ (**كُتِبَا**)، وَ(**قُلِبَا**): لِلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٥٤- وَإِنْ تَطَرَّفَتْ كَذَا تَكُونُ مَا لَمْ يَقَعْ مِنْ بَعْدِهَا سُكُونُ

يَعْنِي أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمَحْذُوفَةَ مِنَ ٱلطَّرَفِ إِنْ لَمْ يَقَعْ بَعْدَهَا سَاكِنٌ لَا بُدَّ مِنْ

إِلْحَاقِهَا، سَوَاءٌ:

-حُذِفَتْ لِٱجْتِمَاعِ مِثْلَيْنِ؛ نَحْوُ ﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾، وَ﴿وَنَثَا بِجَانِبِهِۦ﴾ عِنْدَ مَنْ يَجْعَلُ ٱلْكَحْلَاءَ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ.

-أَوْ حُذِفَتْ لِوُجُودِ عِوَضٍ؛ نَحْوُ ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾، وَ﴿تَرَدَّىٰ﴾.

-أَوْ حُذِفَتِ ٱخْتِصَاراً؛ كَٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْهَاءِ فِي ﴿هَٰذَا﴾، وَ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾، وَنَحْوِهِمَا، وَبَعْدَ ٱلْيَاءِ فِي ﴿يَٰجِبَالُ﴾، وَ﴿يَٰٓأَيُّهَا﴾ وَنَحْوِهَا.

وَإِنَّما كَانَتِ ٱلْأَلِفُ فِي هَٰذَا ٱلنَّوْعِ ٱلْأَخِيرِ مُتَطَرِّفَةً لَا مُتَوَسِّطَةً؛ لِأَنَّ (هَا) ٱلتَّنْبِيهِ، وَ(يَا) ٱلنِّدَاءِ، كَلِمَتَانِ مُسْتَقِلَّتَانِ بِأَنْفُسِهِمَا، وَلِهَٰذَا كَانَ ٱلْمَدُّ مُنْفَصِلاً فِي نَحْوِ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾، ﴿يَٰٓأَيُّهَا﴾؛ فَتُلْحَقُ هَٰذِهِ ٱلْأَلِفَاتُ كُلُّهَا فِي مَوْضِعِ ٱلنُّطْقِ بِهَا، كَمَا هُوَ ٱلشَّأْنُ فِيهَا إِذَا حُذِفَتْ مِنَ ٱلْوَسَطِ.

وَفُهِمَ مِنْ قَوْلِهِ: **(مَا لَمْ يَقَعْ مِنْ بَعْدِهَا سُكُونٌ)**؛ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمَحْذُوفَةَ مِنَ ٱلطَّرْفِ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا سَاكِنٌ لَا تُلْحَقُ، وَهُوَ كَذَٰلِكَ؛ لِأَنَّ ٱلسَّاكِنَ يُوجِبُ سُقُوطَهَا مِنَ ٱللَّفْظِ وَصْلاً، وَٱلنَّقْطُ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَصْلِ.

وَمِثَالُهُ فِيمَا حُذِفَ ٱخْتِصَاراً ﴿يَبْنَؤُمَّ﴾؛ فَإِنَّ أَلِفَهُ لَا تُلْحَقُ عِنْدَ ٱلْجَمِيعِ، خِلَافاً لِلَّبِيبِ.

وَمِثَالُهُ فِي ٱلْمُعَوَّضِ ﴿مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾، وَ﴿قُرَى﴾، وَ﴿مِّن رِّبَا﴾ عَلَىٰ كَتْبِهِ بِٱلْوَاوِ.

وَإِنَّما كَانَتْ ٱلْأَلِفُ ﴿فِي قُرَى﴾، وَ﴿مِن رِّبَا﴾ مُتَطَرِّفَةً؛ لِأَنَّ مُرَادَهُمْ بِٱلْمُتَطَرِّفِ - هُنَا - آخِرُ ٱلْكَلِمَةِ ٱلَّذِي تَطَرَّفَ خَطّاً، فَدَخَلَتِ ٱلْأَلِفُ ﴿فِي قُرَى﴾، وَ﴿مِن رِّبَا﴾ لِأَنَّهَا مُتَطَرِّفَةٌ خَطّاً، وَٱلتَّنْوِينُ إِنَّمَا هُوَ طَرَفٌ لَفْظاً.

وَدَخَلَ أَيْضاً ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ وَنَحْوُهُ؛ لِأَنَّ آخِرَ ٱلْكَلِمَةِ ٱلْمُتَطَرِّفَ هُوَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُعَوَّضُ، وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْوَاوِ فَإِنَّما جِيءَ بِهَا بَعْدَ تَمَامِ ٱلْكَلِمَةِ؛ فَلَيْسَتْ مِنْهَا، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ زَائِدَةً.

فَإِنْ قُلْتَ: مُقْتَضَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(مَا لَمْ يَقَعْ مِنْ بَعْدِهَا سُكُونُ) أَلَّا تُلْحَقَ ٱلْأَلِفُ ٱلثَّانِيَةُ مِنْ ﴿تَرَىٰهَا﴾** بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّها هِيَ ٱلْمَحْذُوفَةُ، وَٱلْمَنْصُوصُ خِلَافُهُ!

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّ ﴿تَرَىٰهَا﴾ غَيْرُ مُرَادٍ لِلنَّاظِمِ هُنَا، لِنَصِّهِ عَلَيْهِ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَكَذَا مَا أُلْحِقَ بِهِ عَلَىٰ مَا سَيَأْتِي.

تَنْبِيهٌ:

يُلْحَقُ بِـ﴿قُرَى﴾، وَ﴿رِّبَا﴾: نَحْوُ ﴿مَآءً﴾ عَلَى ٱلْمُخْتَارِ فِيهِ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْمَحْذُوفَ مِنْهُ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَكَذَلِكَ ﴿مَلْجَـًٔا﴾ عِنْدَ مَنْ يَجْعَلُ ٱلْأَلِفَ ٱلْمَوْجُودَةَ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ، وَإِنْ كَانَ مَرْجُوحاً، فَيَدْخُلَانِ فِي مَفْهُومِ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(مَا لَمْ يَقَعْ مِنْ بَعْدِهَا سُكُونُ)**، وَحِينَئِذٍ لَا تُلْحَقُ ٱلْأَلِفُ ٱلْمَحْذُوفَةُ فِيهِمَا، كَمَا لَا تُلْحَقُ فِي ﴿قُرَى﴾، و﴿رِّبَا﴾؛ لِسُقُوطِهَا فِي ٱلْجَمِيعِ وَصْلاً، وَٱلنَّقْطُ مَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْوَصْلِ.

وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ نَحْوُ ﴿رَءَا ٱلشَّمْسَ﴾ عَلَىٰ رَأْيِ مَنْ يَجْعَلُ ٱلْمَحْذُوفَةَ هِيَ ٱلثَّانِيَةَ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ مُلْحَقٌ بِـ﴿تَرَىٰهُ﴾، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ حَكَمَ فِيهِ بِلُزُومِ إِلْحَاقِ ٱلثَّانِيَةِ إِذَا حُذِفَتْ، وَعِلَّتُهُ كَعِلَّتِهِ، وَهُوَ عَدَمُ مَا يَدُلُّ عَلَى ٱلْمَحْذُوفَةِ، كَمَا قَدَّمْنَا فِي ﴿تَرَىٰهُ﴾، بِخِلَافِ نَحْوِ ﴿مَآءً﴾، وَ﴿مَلْجَـًٔا﴾، إِذْ عَلَامَةُ ٱلتَّنْوِينِ تَدُلُّ فِيهِمَا عَلَى ٱلْأَلِفِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٥٥- وَمَعَ لَامٍ أُلْحِقَتْ يُمْنَاهُ ... لِأَسْفَلٍ مِنْ مُنْتَهَىٰ أَعْلَاهُ

٥٥٦- مَا لَمْ تَكُنْ بِوَاوٍ أَوْ يَاءٍ أَتَتْ ... وَقِيلَ يُمْنَاهُ بِكُلٍّ أُلْحِقَتْ

تَكَلَّمَ هُنَا عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقَةِ لِلَّامِ إِذَا حُذِفَتْ، وَقَسَّمَهَا إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

-قِسْمٌ حُذِفَتْ فِيهِ ٱخْتِصَاراً.

-وَقِسْمٌ حُذِفَتْ فِيهِ لِوُجُودِ عِوَضٍ.

فَأَشَارَ إِلَىٰ حُكْمِ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ بِٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ.

وَمَعْنَاهُ: أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلَّتِي مَعَ ٱللَّامِ إِذَا حُذِفَتِ ٱخْتِصَاراً؛ نَحْوُ ﴿لَعِبِينَ﴾ تُلْحَقُ بِٱلْحَمْرَاءِ فِي ٱلْجِهَةِ ٱلْيُمْنَىٰ مِنَ ٱللَّامِ بِٱعْتِبَارِ ٱلْكَاتِبِ، وَيُبْتَدَأُ بِٱلْإِلْحَاقِ مِنَ ٱلْمَوْضِعِ ٱلَّذِي ٱنْتَهَىٰ فِيهِ أَعْلَى ٱللَّامِ، بِحَيْثُ يَكُونُ أَعْلَى ٱلْمُلْحَقِ مُقَارِناً لِأَعْلَى ٱللَّامِ مَعَ بَقَاءِ بَيَاضٍ يَسِيرٍ بَيْنَهُمَا، وَيَمْتَدُّ ٱلْمُلْحَقُ إِلَىٰ أَسْفَلِ ٱللَّامِ، وَلَا بُدَّ مِنْ خُرُوجِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُلْحَقَةِ مِنَ ٱللَّامِ إِلَىٰ مَطَّتِهِ مِنْ أَمَامٍ؛ كَمَا نَصُّوا عَلَيْهِ.

وَهَـٰذَا ٱلْإِلْحَاقُ بِهَـٰذِهِ ٱلْكَيْفِيَّةِ مَنْظُورٌ فِيهِ إِلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقَةِ لِلَّامِ إِذَا أُثْبِتَتْ، فَإِنَّهَا هِيَ ٱلَّتِي فِي ٱلْجِهَةِ ٱلْيُمْنَىٰ، عَلَىٰ مَا هُوَ ٱلْمُخْتَارُ؛ لِمَا سَيَأْتِي فِي مَحِلِّهِ إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ.

ثُمَّ أَشَارَ بِٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي إِلَىٰ حُكْمِ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي؛ وَهُوَ مَا حُذِفَ لِوُجُودِ عِوَضِهِ؛ سَوَاءٌ كَانَ وَاواً أَوْ يَاءً؛ نَحْوُ ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾، وَ﴿مَوْلَىٰهُ﴾، فَذَكَرَ فِيهِ قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمُلْحَقَةَ لَا تَكُونُ مُعَانِقَةً لِلَّامِ خَارِجَةً إِلَىٰ يُمْنَاهُ، وَإِلَىٰ ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(مَا لَمْ تَكُنْ بِوَاوٍ أَوْ يَاءٍ أَتَتْ)**.

وَسَكَتَ عَنْ بَيَانِ مَوْضِعِهَا ٱسْتِغْنَاءً بِمَا قَدَّمَهُ فِي قَوْلِهِ: **(وَمَا بِوَاوٍ أَوْ بِيَاءٍ كُتِبَا)**. ٱلْبَيْتَ، مِنْ أَنَّهُ يُلْحَقُ عَلَى ٱلْوَاوِ وَٱلْيَاءِ، وَهَـٰذَا ٱلْقَوْلُ ٱقْتَصَرَ عَلَيْهِ ٱلدَّانِيُّ، وَهُوَ ٱلْمَعْمُولُ بِهِ.

وَٱلْقَوْلُ ٱلثَّانِي: وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي دَاوُدَ؛ أَنَّكَ تُلْحِقُهَا مُعَانِقَةً لِلَّامِ، خَارِجَةً إِلَىٰ يُمْنَاهُ، وَهُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: **(وَقِيلَ يُمْنَاهُ بِكُلٍّ أُلْحِقَتْ)**؛ أَيْ: تُلْحِقُ يَمِينَهُ، سَوَاءٌ كَانَتْ مِمَّا حُذِفَ ٱخْتِصَاراً، أَوْ لِوُجُودِ عِوَضِهِ، وَلَا بُدَّ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْقَوْلِ مِنْ أَنْ يُبْتَدَأَ بِٱلْإِلْحَاقِ مِنْ رَأْسِ ٱلْحَرْفِ ٱلْمُعَوَّضِ، وَيَمُرَّ بِهِ إِلَىٰ جِهَةِ ٱلْيَمِينِ خَارِجاً إِلَىٰ يَمِينِ ٱللَّامِ مَارّاً إِلَىٰ أَعْلَاهُ[1]، كَمَا نَصُّوا عَلَيْهِ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ مَا يُشْعِرُ بِذَلِكَ، وَأُطْلِقَ فِي كَلَامِهِ، وَمُرَادُهُ ٱلتَّقْيِيدُ بِمَا لَمْ يَقَعْ بَعْدَهُ سَاكِنٌ، نَحْوُ ﴿ٱلْأَعْلَى ۝١ ٱلَّذِى﴾، وَ﴿مَوْلًى﴾، فَإِنَّهُ لَا يُلْحَقُ لَا يَمِينَ وَلَا يَسَارَ.

---

(١) هَـٰكَذَا ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾، وَ﴿مَوْلَٰهُ﴾.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (بِوَاوٍ)؛ لِلْمُصَاحَبَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: (بِكُلٍّ) بِمَعْنَىٰ: فِي.

ثُمَّ قَالَ:

٥٥٧- لَـٰكِنْ مِنِ ٱسْمِ ٱللَّهِ رَسْماً حُطَّا وَٱللَّاتَ بِٱلْإِلْحَاقِ فَرْقاً خُطَّا

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمُعَانِقَةَ لِلَّامِ إِذَا حُذِفَتْ لَا بُدَّ مِنْ إِلْحَاقِهَا، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ لَفْظُ ٱلْجَلَالَةِ، وَهُوَ (ٱللَّهُ) إِذْ هُوَ مِمَّا حُذِفَتْ مِنْهُ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُعَانِقَةُ لِلَّامِ؛ ٱسْتَدْرَكَ ٱلْكَلَامَ عَلَيْهِ هُنَا؛ لِكَوْنِ حُكْمِهِ مُخَالِفاً لِمَا تَقَدَّمَ، فَقَالَ: (لَـٰكِنْ مِنِ ٱسْمِ ٱللَّهِ رَسْماً حُطَّا)؛ يَعْنِي أَنَّ أَلِفَ ٱسْمِ (ٱللَّهِ) لَا تُلْحَقُ، بَلْ تُحْذَفُ مِنَ ٱلْخَطِّ رَأْساً، وَإِنَّما تَثْبُتُ لَفْظاً خَاصَّةً.

وَمُرَادُهُ بِـ(ٱسْمِ ٱللَّهِ): لَفْظُ (ٱللَّه)؛ عَلَىٰ أَيِّ وَجْهٍ وَرَدَ، سَوَاءٌ كَانَ:

-مُجَرَّداً، مِنَ ٱلزَّوَائِدِ نَحْوُ ﴿ٱللَّهُ رَبُّنَا﴾، ﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾، ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾.

-أَوِ ٱتَّصَلَتِ ٱلزَّوَائِدُ بِأَوَّلِهِ، نَحْوُ ﴿بِٱللَّهِ﴾، وَ﴿تَٱللَّهِ﴾، أَوْ بِآخِرِهِ، نَحْوُ ﴿ٱللَّهُمَّ﴾.

لِأَنَّ لَفْظَ (الله) مَوْجُودٌ فِي ٱلْجَمِيعِ، وَٱلزَّوَائِدُ لَا عِبْرَةَ بِهَا.

وَقَوْلُهُ: (رَسْماً)؛ ٱحْتَرَزَ بِهِ مِنَ ٱللَّفْظِ، وَعَبَّرَ بِهِ عَنِ ٱلنَّقْطِ تَسَامُحاً لِهَـٰذَا ٱلْمَقْصِدِ، وَهُوَ ٱلِٱحْتِرَازُ مِنَ ٱللَّفْظِ.

وَقَوْلُهُ: (حُطَّا) فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ - بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ - بِمَعْنَىٰ: تُرِكَ وَأُسْقِطَ، وَٱلضَّمِيرُ ٱلْمُسْتَتِرُ فِيهِ عَائِدٌ عَلَى ٱلْأَلِفِ ٱلْمَحْذُوفِ.

وَإِنَّما لَمْ يُلْحَقِ ٱلْأَلِفُ فِي لَفْظِ ٱلْجَلَالَةِ مَعَ كَوْنِهِ مُتَوَسِّطاً مَوْجُوداً فِي ٱللَّفْظِ، وَٱلْقَاعِدَةُ فِيمَا كَانَ هَٰكَذَا لُزُومُ إِلْحَاقِهِ؛ لِمَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي؛ وَهُوَ ٱلْقَصْدُ إِلَىٰ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ﴿ٱللَّٰتَ﴾ ٱلَّذِي هُوَ ٱسْمُ صَنَمٍ، وَهُوَ ٱلْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾﴾، لَا سِيَّمَا عَلَىٰ مَذْهَبِ مَنْ يَقِفُ عَلَيْهِ بِٱلْهَاءِ[1]، وَلَوْ عَكَسَ لَحَصَلَ ٱلْفَرْقُ أَيْضاً، لَٰكِنْ لَمَّا كَانَ لَفْظُ ٱلْجَلَالَةِ كَثِيرَ ٱلدَّوْرِ نَاسَبَهُ ٱلتَّخْفِيفُ؛ بِخِلَافِ ﴿ٱللَّٰتَ﴾ إِذْ لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ.

فَإِنْ قُلْتَ: ٱلْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مَوْجُودٌ خَطّاً بِكَوْنِ آخِرِ ٱسْمِ ٱلْجَلَالَةِ هَاءً، وَآخِرُ ٱسْمِ ٱلصَّنَمِ تَاءً.

فَٱلْجَوَابُ: أَنَّهُمْ قَصَدُوا بِذَٰلِكَ تَقْوِيَةَ ٱلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا وَتَأْكِيدَهُ، فَمَهْمَا أَمْكَنَهُمْ فَرْقٌ أَتَوْا بِهِ؛ زِيَادَةً فِي إِبْعَادِ كُلٍّ مِنَ ٱللَّفْظَيْنِ مِنَ ٱلْآخَرِ، وَلِذَٰلِكَ فَرَّقُوا بَيْنَهُمَا فِي ٱللَّفْظِ أَيْضاً بِٱلتَّفْخِيمِ فِي لَفْظِ ٱلْجَلَالَةِ، وَٱلتَّرْقِيقِ فِي ٱلْآخَرِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلَّذِي عِنْدَهُمْ هُوَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّ ٱلَّذِي قُصِدَ بِهِ ٱلْفَرْقُ إِنَّمَا هُوَ تَرْكُ ٱلْإِلْحَاقِ فِي لَفْظِ ٱلْجَلَالَةِ.

وَأَمَّا ٱلْإِلْحَاقُ فِي ﴿ٱللَّٰتَ﴾ فَقَدْ جَاءَ عَلَى ٱلْأَصْلِ.

وَظَاهِرُ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ يَقْتَضِي ٱلْعَكْسَ، وَإِنَّ إِلْحَاقَ ﴿ٱللَّٰتَ﴾ هُوَ ٱلَّذِي قُصِدَ بِهِ ٱلْفَرْقَ، وَلَيْسَ كَذَٰلِكَ.

---

(١) وَهُوَ ٱلْكِسَائِيُّ.

وَقَوْلُهُ: **(خُطًّا)** فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي - بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ - بِمَعْنَىٰ: كُتِبَ، وَٱلضَّمِيرُ ٱلْمُسْتَتِرُ فِيهِ عَائِدٌ عَلَى **(ٱللَّاتَ)**.

وَ**(فَرْقاً)**: مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ؛ عِلَّةٌ لِـ**(خُطًّا)**.

ثُمَّ قَالَ:

٥٥٨- وَأَلْحِقَنْ أَلِفَيِ ٱدَّارَأْتُمُ وَٱلْيَاءَ مِنْ إِيلَافِهِمْ وَتُرْسَمُ

٥٥٩- ثَانِيَ نُنْجِي يُوسُفٍ وَٱلْأَنْبِيَا حَمْرَا وَأَوَّلاً بِبَابِ حَيِيَا

٥٦٠- وَٱخْتِيرَ تَرْكُ لَحْقِ تُؤْوِي رُؤْيَا

ذَكَرَ هُنَا سِتَّةَ أَشْيَاءَ يُلْحَقُ ٱلْحَرْفُ ٱلْمَحْذُوفُ مِنْهَا بِٱلْحَمْرَاءِ ٱتِّفَاقاً فِي أَرْبَعَةٍ مِنْهَا، وَعَلَىٰ غَيْرِ ٱلْمُخْتَارِ فِي ٱثْنَيْنِ، وَٱلْمُخْتَارُ فِيهِمَا تَرْكُ ٱلْإِلْحَاقِ.

وَهَـٰذِهِ ٱلْأَشْيَاءُ ٱلسِّتَّةُ:

-بَعْضُهَا حُذِفَ مِنْهُ ٱلْأَلِفُ، وَهُوَ ﴿فَٱدَّٰرَٰٔتُمْ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ.

-وَبَعْضُهَا حُذِفَ مِنْهُ ٱلْيَاءُ، وَهُوَ ﴿إِۦلَٰفِهِمْ﴾ فِي سُورَةِ قُرَيْشٍ، وَبَابُ ﴿حَيَّ﴾.

-وَبَعْضُهَا حُذِفَ مِنْهُ ٱلنُّونُ، وَهُوَ ﴿نُنجِ﴾ فِي يُوسُفَ[1]، وَٱلْأَنْبِيَاءِ.

-وَبَعْضُهَا حُذِفَ مِنْهُ ٱلْوَاوُ، وَهُوَ ﴿وَتُؤْوِيهِ﴾، وَ﴿ٱلرُّءْيَا﴾.

---

(١) قَوْلُ ٱلشَّارِحِ: (فِي يُوسُفَ)؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ نَافِعاً يَقْرَأُ كَلِمَةَ ﴿فَنُجِّيَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُ﴾ بِنُونَيْنِ، ٱلْأُولَىٰ مَضْمُومَةٌ وَٱلثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ.

فَأَشَارَ إِلَىٰ حُكْمِ ﴿فَٱدَّٰرَءْتُمْ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ بِقَوْلِهِ: **(وَأَلْحِقَنْ أَلِفِي ٱدَّارَأْتُمُ)**، وَأَلِفَاهُ هُمَا:

-ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلدَّالِ، وَهِيَ أَلِفُ تَفَاعَلَ.

-وَٱلَّتِي بَعْدَ ٱلرَّاءِ، وَهِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ.

وَقَدْ قَدَّمَ فِي ٱلرَّسْمِ حَذْفَ ٱلْأَلِفَيْنِ، وَأَمَرَ هُنَا بِإِلْحَاقِهِمَا مَعاً؛ يَعْنِي ٱتِّفَاقاً.

وَلَا إِشْكَالَ فِي إِلْحَاقِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلدَّالِ، لِأَنَّهَا مِمَّا حُذِفَ مِنَ ٱلْوَسَطِ ٱخْتِصَاراً، وَذَكَرَ حُكْمَهَا مَعَ كَوْنِهِ مَعْلُوماً مِنْ قَوْلِهِ: **(وَأَلْحِقَنْ أَلِفاً تَوَسَّطَا)**. .ٱلْبَيْتَ؛ خَوْفاً مِنْ تَوَهُّمِ عَدَمِ إِلْحَاقِهَا لَوِ ٱقْتُصِرَ عَلَىٰ ذِكْرِ إِلْحَاقِ ٱلثَّانِيَةِ.

وَأَمَّا ٱلْأَلِفُ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلرَّاءِ فَكَانَ حَقُّهَا أَلَّا تُلْحَقَ، بَلْ يُكْتَفَىٰ عَنْهَا بِنُقْطَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِي مَوْضِعِهَا، كَمَا هُوَ عِنْدَ ٱلْجُمْهُورِ فِي غَيْرِ ﴿فَٱدَّٰرَءْتُمْ﴾ مِمَّا هَمْزَتُهُ سَاكِنَةٌ مَفْتُوحٌ مَا قَبْلَهَا، وَذَلِكَ ﴿ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾، وَ﴿ٱمْتَلَأْتِ﴾، إِذَا قُلْنَا بِحَذْفِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ مِنْهَا[1].

وَكَأَنَّهُمْ لَمَّا رَأَوْا فِي ﴿فَٱدَّٰرَءْتُمْ﴾ تَكْرَارَ ٱلْحَذْفِ؛ جَعَلُوا ٱلْإِلْحَاقَ جَبْراً لِذَلِكَ.

وَسَكَتَ عَنِ ﴿ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾، وَ﴿ٱمْتَلَأْتِ﴾، مَعَ أَنَّهُ قَدَّمَ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ مِنَ ٱلرَّسْمِ ٱلْخِلَافَ فِي حَذْفِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ مِنْهُمَا؛ إِمَّا لِأَنَّهُ يَخْتَارُ إِثْبَاتَ ٱلصُّورَةِ فِيهِمَا، وَهُوَ ٱلْمَعْمُولُ بِهِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ، أَوْ لِأَنَّهُ يَخْتَارُ فِيهِمَا عَدَمَ ٱلْإِلْحَاقِ؛ بِنَاءً عَلَىٰ حَذْفِ ٱلصُّورَةِ.

---

(١) عَلَى ٱلْقَوْلِ بِحَذْفِ صُورَةِ ٱلْأَلِفِ فِيهِمَا، تُرْسَمَانِ هَٰكَذَا ﴿ٱطْمَـٔنَنتُمْ﴾، و﴿ٱمْتَلَـٔتِ﴾.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ حُكْمِ ﴿إِيلَٰفِهِمْ﴾ فِي سُورَةِ قُرَيْشٍ بِقَوْلِهِ: **(وَٱلْيَاءَ مِنْ إِيلَافِهِمْ)**.

فَقَوْلُهُ: **(وَٱلْيَاءَ)**؛ مَنْصُوبٌ بِٱلْعَطْفِ عَلَىٰ **(أَلِفِي ٱدَّارَأْتُمُ)**.

أَيْ: وَأَلْحِقَنِ ٱلْيَاءَ مِنْ ﴿إِيلَٰفِهِمْ﴾ بِٱتِّفَاقٍ، وَقَدْ قَدَّمَ فِي ٱلرَّسْمِ حَذْفَهَا.

وَصِفَةُ إِلْحَاقِهَا كَصِفَةِ رَسْمِهَا لَوْ كَانَتْ ثَابِتَةً، وَهُوَ أَنْ تُجْعَلَ بَعْدَ ٱلْأَلِفِ. ٱلَّذِي هُوَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ. يَاءٌ حَمْرَاءُ مُتَّصِلَةٌ بِٱللَّامِ بَعْدَهَا.

وَخَالَفَ ٱللَّبِيبُ فَقَالَ: إِنَّ ٱلْيَاءَ تُلْحَقُ - هُنَا - مَرْدُودَةً؛ جَرْياً عَلَىٰ مَا ٱخْتَارَهُ مِنْ عَدَمِ إِيصَالِ ٱلْمَحْذُوفَاتِ ٱلْمُلْحَقَةِ إِلَىٰ مَا أُثْبِتَ[1].

وَٱلْعَمَلُ عَلَى ٱلْأَوَّلِ، وَقَدْ نَبَّهْنَا عَلَىٰ هَٰذَا ٱلْخِلَافِ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ.

وَإِنَّما أَلْحَقُوا هَٰذِهِ ٱلْيَاءَ خِيفَةَ أَنْ يُتَوَهَّمَ إِسْقَاطُهَا رَأْساً حَتَّىٰ مِنَ ٱللَّفْظِ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ قُرِئَ بِهِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلرَّسْمِ.

وَهَٰذِهِ ٱلْيَاءُ لَيْسَتْ بِحَرْفِ مَدٍّ بِٱلْأَصَالَةِ، بَلْ أَصْلُهَا هَمْزَةٌ، عَلَىٰ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلرَّسْمِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُمُ ٱلِٱسْتِغْنَاءُ عَنْهَا بِجَعْلِ ٱلْمَدِّ فِي مَوْضِعِهَا.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ حُكْمِ ﴿نُنجِي﴾ فِي يُوسُفَ وَٱلْأَنْبِيَاءِ بِقَوْلِهِ: **(وَتُرْسَمُ ثَانِيَ نُنْجِي يُوسُفٍ وَٱلْأَنْبِيَا حَمْرَا)**.

أَيْ: وَٱرْسُمْ ثَانِيَ نُونَيْ ﴿نُنجِي﴾حَمْرَاءَ؛ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ فِي سُورَةِ يُوسُفَ وَسُورَةِ ٱلْأَنْبِيَاءِ.

---

(١) وَعَلَى ٱخْتِيَارِ ٱللَّبِيبِ عَمَلُنَا فِي ﴿إِيلَٰفِهِمْ﴾.

فَقَوْلُهُ: (**وَتُرْسَمُ**)؛ لَفْظُهُ لَفْظُ ٱلْخَبَرِ، وَمَعْنَاهُ: ٱلْأَمْرُ، وَلِذَلِكَ صَحَّ عَطْفُهُ عَلَىٰ (**أَلْحِقَنْ**).

وَقَدْ قَدَّمَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ حَذْفَ ٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْ ﴿نُّجِي﴾ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ، وَأَمَرَكَ هُنَا بِأَنْ تُلْحِقَهَا؛ أَيْ: بَيْنَ ٱلنُّونِ ٱلْكَحْلَاءِ وَٱلْجِيمِ؛ بِأَنْ تَجْعَلَ سِنّاً بِٱلْحَمْرَاءِ بَيْنَهُمَا وَاصِلاً إِلَى ٱلسَّطْرِ، هَـٰذَا هُوَ ٱلْجَارِي عَلَىٰ مَا عَلَيْهِ ٱلْمُحَقِّقُونَ مِنْ إِيصَالِ ٱلْمُلْحَقِ إِلَى ٱلسَّطْرِ.

وَٱلْجَارِي عَلَىٰ مُخْتَارِ ٱللَّبِيبِ أَنْ تَجْعَلَ نُوناً مَعَرَّقَةً فَوْقَ ٱلسَّطْرِ حَمْرَاءَ.

وَبِٱلْأَوَّلِ جَرَى ٱلْعَمَلُ[1].

وَلَمَّا سَكَتَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ عَنِ ٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ مِنْ ﴿لِنَنظُرَ﴾ فِي يُونُسَ، وَ﴿لَنَنصُرُ رُسُلَنَا﴾ فِي غَافِرٍ سَكَتَ عَنْهَا هُنَا أَيْضاً، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلشَّيْخَيْنِ ذَكَرَاهَا بِٱلْخِلَافِ، وَضَعَّفَا حَذْفَهَا، وَبِإِثْبَاتِهَا جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَإِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ حَذْفِهَا فَلَافَرْقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ نُونِ ﴿نُّجِي﴾ٱلْمَحْذُوفَةِ فِي ٱلْإِلْحَاقِ.

وَلَمَّا عَبَّرَ ٱلنَّاظِمُ فِي أَلِفَيْ ﴿فَأَدَّرَءْتُمْ﴾ بِٱلْإِلْحَاقِ؛ لَمْ يَحْتَجْ إِلَىٰ بَيَانِ لَوْنِ ٱلْحُمْرَةِ لِٱسْتِلْزَامِ ٱلْإِلْحَاقِ لَهُ؛ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَلَمَّا عَبَّرَ فِي ﴿نُّجِي﴾ بِٱلرَّسْمِ ٱحْتَاجَ حِينَئِذٍ إِلَىٰ بَيَانِ ٱللَّوْنِ فَقَالَ: (**حَمْرَا**)؛ لِأَنَّ ٱلرَّسْمَ لَا يَسْتَلْزِمُ ٱلْحُمْرَةَ؛ إِذْ أَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ عَلَىٰ مَا يُكْتَبُ بِٱلْكَحْلَاءِ مِمَّا

(١) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَىٰ مُخْتَارِ ٱللَّبِيبِ مِنْ جَعْلِهَا نُوناً مُعَرَّقَةً فَوْقَ ٱلسَّطْرِ.

هُوَ ثَابِتٌ؛ كَمَا قَدَّمْنَاهُ أَيْضاً.

وَعَبَّرَ بِـ(ثَانِيَ) **وَهُوَ مُذَكَّرٌ ثُمَّ وَصَفَهُ بِـ(حَمْرَا) وَهُوَ مُؤنّثٌ؛ لِأَنَّ ٱلْحُرُوفَ** يَجُوزُ تَذْكِيرُهَا وَتَأْنِيثُهَا.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ حُكْمِ بَابِ (حَيِيَ) بِقَوْلِهِ: **(وَأَوَّلاً بِبَابِ حَيَّ)**؛ أَيْ: وَٱرْسُمْ بِٱلْحَمْرَاءِ حَرْفاً أَوَّلاً فِي بَابِ (حَيِيَ)، وَيَعْنِي ٱلْيَاءَ ٱلْأُولَىٰ مِنْهُ.

وَبَابُ (حَيِيَ): هُوَ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ يَاءَانِ مُتَحَرِّكَتَانِ فِي ٱلطَّرْفِ، وَلَمْ تُرْسَمْ مِنْهُمَا إِلَّا يَاءٌ وَاحِدَةٌ، وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ وَهِيَ:

﴿إِنَّ وَلِيِّيَ ٱللَّهُ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ.

وَ﴿مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ فِي ٱلْأَنْفَالِ[1].

وَ﴿لِّنُحْيِۦ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا﴾ فِي ٱلْفُرْقَانِ.

وَ﴿عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ فِي ٱلْأَحْقَافِ، وَٱلْقِيَامَةِ.

وَقَدْ قَدَّمَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلرَّاجِحَ فِي بَابِ (حَيِيَ) حَذْفُ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ، وَأَمَرَ هُنَا بِإِلْحَاقِهَا مُرَاعَاةً لِحَرَكَتِهَا؛ إِذْ لَا تُوجَدُ حَرَكَةٌ غَيْرُ قَائِمَةٍ بِحَرْفٍ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُسْتَغْنَىٰ عَنِ ٱلْيَاءِ هُنَا بِٱلْمَدِّ فِي مَوْضِعِهَا؛ إِذْ لَيْسَتْ بِحَرْفِ

---

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَٱلْبَزِّيُّ وَشُعْبَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ وَخَلَفٌ فِي ٱخْتِيَارِهِ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ ﴿مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ بِفَكِّ ٱلْإِدْغَامِ وَكَسْرِ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ وَفَتْحِ ٱلثَّانِيَةِ، وَٱلْبَاقُونَ بِيَاءٍ مُشَدَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ.
فَتُرْسَمُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَىٰ عَدَمِ إِيصَالِ ٱلْمَحْذُوفِ لِلسَّطرِ هٰكَذَا ﴿حَيِۦ﴾.
وَعَلَىٰ إِيصَالِهِ لِلسَّطرِ هٰكَذَا ﴿حَيِۦ﴾.

مَدٍّ، فَتَعَيَّنَ إِلْحَاقُهَا.

وَلَمْ يَذْكُرْ حُكْمَ ٱلثَّانِيَةِ إِذَا بَنَيْنَا عَلَىٰ حَذْفِهَا، وَٱلظَّاهِرُ أَنْ لَا فَرْقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلْأُولَىٰ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِلْحَاقِهَا لِأَجْلِ حَرَكَتِهَا.

وَسَكَتَ هُنَا عَنْ ﴿يَسْتَحْيِۦٓ﴾ وَنَحْوِهِ؛ مِمَّا ثَانِي ٱلْمِثْلَيْنِ فِيهِ يَاءٌ سَاكِنَةٌ فِي ٱلطَّرْفِ؛ لِتَقَدُّمِهِ فِي بَابِ ٱلْمَدِّ فِي قَوْلِهِ: (**كَذَا قِيَاسُ نَحْوِ لَا يَسْتَحِيي**). ٱلْبَيْتَ، لَكِنَّ ذَلِكَ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلثَّانِيَةِ.

وَأَمَّا إِنْ بُنِيَ فِيهِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأُولَىٰ فَلَا بُدَّ مِنْ إِلْحَاقِهَا رَعْياً لِحَرَكَتِهَا، كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ ﴿حَيِّ﴾.

فَهَٰذِهِ هِيَ ٱلْأَشْيَاءُ ٱلْأَرْبَعَةُ ٱلَّتِي يُلْحَقُ فِيهَا ٱلْمَحْذُوفُ ٱتِّفَاقاً.

ثُمَّ ذَكَرَ مَا لَا يُلْحَقُ فِيهِ ٱلْمَحْذُوفُ عَلَى ٱلْمُخْتَارِ، وَهِيَ ﴿وَتُؤْوِيٓ﴾، وَ﴿ٱلرُّءْيَا﴾.

فَأَشَارَ إِلَىٰ حُكْمِ ﴿وَتُؤْوِيٓ﴾ بِقَوْلِهِ: (**وَٱخْتِيرَ تَرْكُ لَحقِ تُؤْوِي**)؛ وَيَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّرَ فِيهِ مُضَافٌ قَبْلَ (**تُؤْوِي**)؛ أَيْ: (**نَحْوِ تُؤْوِي**)، وَيَكُونُ ٱلْمُرَادُ حِينَئِذٍ (**بِنَحْوِ تُؤْوِي**) كُلَّ مَا ٱجْتَمَعَ فِيهِ مِثْلَانِ؛ أَحَدُهُمَا صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَقُلْنَا بِحَذْفِهَا لِٱجْتِمَاعِ ٱلْمِثْلَيْنِ، وَسَوَاءٌ كَانَ ٱلْمِثْلَانِ وَاوَيْنِ، أَوْ يَاءَيْنِ، أَوْ أَلِفَيْنِ:

-فَمِثَالُ ٱلْوَاوَيْنِ ﴿وَتُؤْوِيٓ﴾، وَ﴿لِيُطْفِـُٔوا۟﴾، وَ﴿ٱلْخَاطِـُٔونَ﴾.

وَلَا فَرْقَ فِي (**تُؤْوِي**) بَيْنَ أَنْ يَكُونَ مُجَرَّداً كَمَا نَطَقَ بِهِ، أَوْ مُتَّصِلاً بِضَمِيرٍ،

نَحْوُ ﴿تُؤْوِيهِ﴾.

وَقَدْ قَدَّمَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ﴿وَتُؤْوِيَ﴾ مِمَّا حُذِفَتْ فِيهِ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ مِثْلَانِ.

-وَمِثَالُ ٱلْيَاءَيْنِ ﴿ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾، وَ﴿وَرِءْيًا﴾ بِكَسْرِ ٱلرَّاءِ مَهْمُوزاً.

-وَمِثَالُ ٱلْأَلِفَيْنِ ﴿مَثَابٍ﴾، وَ﴿تَبَوَّءَا﴾، وَ﴿وَنَاءَ﴾، وَ﴿رَءَا﴾ فِي غَيْرِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ ٱلْمُتَقَدِّمَيْنِ لِلنَّاظِمِ فِي ٱلرَّسْمِ.

فَٱلْمُخْتَارُ ٱلْمَعْمُولُ بِهِ فِي ضَبْطِ جَمِيعِ ذَلِكَ تَرْكُ إِلْحَاقِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ، وَٱلِاقْتِصَارُ عَلَىٰ جَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً صَفْرَاءَ فِي ٱلسَّطْرِ قَبْلَ ٱلْوَاوِ فِي ﴿وَتُؤْوِيَ﴾ وَنَحْوِهِ، وَقَبْلَ ٱلْيَاءِ فِي ﴿ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ وَنَحْوِهِ، وَقَبْلَ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿مَثَابٍ﴾ وَنَحْوِهِ.

وَمُقَابِلُ ٱلْمُخْتَارِ إِلْحَاقُ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ قَبْلَ ٱلْأَحْرُفِ ٱلثَّلَاثَةِ، وَجَعْلُ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً صَفْرَاءَ فَوْقَ ٱلصُّورَةِ ٱلْمُلْحَقَةِ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَىٰ حُكْمِ ﴿ٱلرُّءْيَا﴾ بِقَوْلِهِ: **(رُؤْيَا)**؛ وَهُوَ بِضَمِّ ٱلرَّاءِ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ **(تُؤْوِي)** بِإِسْقَاطِ ٱلْعَاطِفِ، وَمُرَادُهُ بِهِ ﴿ٱلرُّءْيَا﴾، وَ﴿رُءْيَاكَ﴾ وَشِبْهُهُمَا، وَنَطَقَ بِهِ مُجَرَّداً مِنَ ٱلسَّوَابِقِ وَٱللَّوَاحِقِ قَصْداً لِلشُّمُولِ؛ لِأَنَّهُ ٱلْقَدْرُ ٱلْمُشْتَرَكُ، وَإِلَّا فَلَفْظُ **(رُؤْيَا)** لَمْ يَقَعْ فِي ٱلْقُرْآنِ مُنَكَّراً.

وَقَدْ قَدَّمَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ مَحْذُوفَةٌ مِنَ **(ٱلرُّؤْيَا)**، وَأَشَارَ هُنَا

إِلَىٰ أَنَّ ٱلْمُخْتَارَ فِي ضَبْطِهِ تَرْكُ إِلْحَاقِ ٱلْوَاوِ؛ ٱلَّتِي هِيَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَٱلِاقْتِصَارُ عَلَىٰ جَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً صَفْرَاءَ فِي ٱلسَّطْرِ.

وَمُقَابِلُ ٱلْمُخْتَارِ إِلْحَاقُ ٱلْوَاوِ، وَجَعْلُ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً صَفْرَاءَ فَوْقَهَا.

وَبِٱلْوَجْهِ ٱلْمُخْتَارِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّرَ قَبْلَ قَوْلِهِ: **(رُؤْيَا)**؛ مُضَافاً، كَمَا قَدَّرَ فِي **(تُؤْوِي)**، أَيْ: وَنَحْوِ رُؤْيَا، لِيَدْخُلَ فِي ذَلِكَ كُلُّ مَا حُذِفَتْ مِنْهُ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ لِلِٱخْتِصَارِ، لَا لِكَوْنِهَا بَعْدَ سَاكِنٍ، وَلَا لِٱجْتِمَاعِ مِثْلَيْنِ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ ﴿ٱمْتَلَأْتِ﴾، وَ﴿ٱطْمَأْنَنتُمْ﴾.

فَٱلْحُكْمُ فِي ٱلْجَمِيعِ إِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ حَذْفِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ كَٱلْحُكْمِ فِي **(ٱلرُّؤْيَا)**، وَهُوَ أَنَّ ٱلْمُخْتَارَ تَرْكُ إِلْحَاقِ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ، وَٱلِاقْتِصَارُ عَلَىٰ جَعْلِ نُقْطَةٍ صَفْرَاءَ فِي ٱلسَّطْرِ.

وَمُقَابِلُ ٱلْمُخْتَارِ إِلْحَاقُ صُورَتِهَا، وَجَعْلُ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً صَفْرَاءَ فَوْقَهَا، وَيُسْتَثْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ ﴿فَأَدَّرَٰٓتُمْ﴾ لِتَقَدُّمِ ذِكْرِهِ بِحُكْمِهِ ٱلْخَاصِّ بِهِ.

وَقَوْلُهُ: **(أَلْحِقَنْ)**؛ بِنُونٍ سَاكِنَةٍ فِي آخِرِهِ، هِيَ نُونُ ٱلتَّوْكِيدِ ٱلْخَفِيفَةِ.

وَ**(أَلِفِي)**: مَفْعُولٌ مَنْصُوبٌ بِٱلْيَاءِ لِكَوْنِهِ مُثَنًّى، وَحُذِفَتْ نُونُهُ لِلْإِضَافَةِ، وَيَاؤُهُ مَكْسُورَةٌ لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٦٠- . . . وَأَلْحِقَ أَوْلِيَاءَ وَاواً أَوْ يَا

٥٦١- إِنْ شِئْتَ فِي ٱتِّصَالِهِ بِمُضْمَرِ وَهَمْزُهُ فِي ٱلْخَطِّ لَمْ يُصَوَّرِ

لَمَّا قَدَّمَ فِي ٱلرَّسْمِ ٱلْخِلَافَ فِي هَمْزِ (أَوْلِيَاءُ) ٱلْمَرْفُوعِ وَٱلْمَجْرُورِ إِذَا أُضِيفَ إِلَىٰ ضَمِيرٍ، هَلْ لَهُ صُورَةٌ أَوْ لَا ؟ تَعَرَّضَ هُنَا إِلَىٰ ضَبْطِهِ إِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ أَنَّ هَمْزَهُ لَمْ يُصَوَّرْ فِي ٱلْخَطِّ، فَذَكَرَ أَنَّكَ بِٱلْخِيَارِ، إِنْ شِئْتَ أَلْحَقْتَ وَاواً حَمْرَاءَ، يَعْنِي فِي ٱلْمَرْفُوعِ؛ نَحْوُ ﴿أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ﴾، أَوْ يَاءً حَمْرَاءَ يَعْنِي فِي ٱلْمَجْرُورِ؛ نَحْوُ ﴿إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾، وَجَعَلْتَ ٱلْهَمْزَةَ نُقْطَةً صَفْرَاءَ فَوْقَ ٱلْوَاوِ، وَتَحْتَ ٱلْيَاءِ.

وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُلْحِقْ، وَٱكْتَفِ بِجَعْلِ هَمْزَةٍ صَفْرَاءَ فِي ٱلسَّطْرِ.

فَهُمَا وَجْهَانِ مَبْنِيَّانِ عَلَىٰ أَنَّ هَمْزَهُ غَيْرُ مُصَوَّرٍ، وَلِذَا قَالَ: (**وَهَمْزُهُ فِي ٱلْخَطِّ لَمْ يُصَوَّرِ**).

وَأَمَّا إِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ أَنَّ هَمْزَهُ مُصَوَّرٌ فَٱلْحُكْمُ ظَاهِرٌ، لِدُخُولِهِ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: (**وَمَا بِشَكْلٍ** . . .) إلخ، وَلِذَا لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ هُنَا.

وَسَكَتَ هُنَا عَنْ إِلْحَاقِ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ ٱلْيَاءِ فِي ﴿أَوْلِيَآءَ﴾ ٱلْمَذْكُورِ، إِذَا قُلْنَا بِحَذْفِهَا لِكَوْنِهِ يُعْلَمُ مِنْ قَوْلِهِ فِي بَابِ ٱلْمَدِّ: (**وَإِنْ تَكُنْ سَاقِطَةً فِي ٱلْخَطِّ) ٱلْبَيِّتَ**.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ ٱخْتَارَ تَصْوِيرَ هَمْزِ ﴿أَوْلِيَآءَ﴾ ٱلْمَذْكُورِ،

وَإِثْبَاتَ أَلِفِهِ، وَعَلَىٰ مَا ٱخْتَارَهُ ٱلْعَمَلُ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(وَأَلْحِقَ) فِعْلُ أَمْرٍ؛ إِلَّا** أَنَّهُ مَفْتُوحُ ٱلآخِرِ؛ لِنَقْلِ حَرَكَةِ هَمْزَةِ **(أَوْلِيَاءَ)** إِلَيْهِ.

وَ**(أَوْلِيَاءَ)**: مَفْعُولٌ، وَهُوَ عَلَىٰ حَذْفِ مُضَافَيْنِ؛ أَيْ: صُورَةَ هَمْزَةِ أَوْلِيَاءِ.

وَ**(وَاواً أَوْ يَا)**: حَالٌ مِنْ **(صُورَةَ)** ٱلْمُقَدَّرَةِ، وَ**(أَوْ)**: لِلتَّنْوِيعِ لَا لِلتَّخْيِيرِ.

وَجُمْلَةُ قَوْلِهِ: **(وَهَمْزُهُ فِي ٱلْخَطِّ لَمْ يُصَوَّرِ)**؛ حَالِيَّةٌ، وَٱلْوَاوُ ٱلدَّاخِلَةُ عَلَيْهَا وَاوُ ٱلْحَالِ.

أَيْ: وَأَلْحِقْ إِنْ شِئْتَ فِي حَالِ ٱنْتِفَاءِ صُورَةِ ٱلْهَمْزِ مِنَ ٱلْخَطِّ؛ أَيِ ٱلرَّسْمِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٦٢- قِيَاسُهُ جَزَاؤُهُ فِي يُوسُفَا لَٰكِنَّ فِي نُصُوصِهِمْ مَا أُلِفَا

لَمَّا قَدَّمَ فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ صَاحِبَ ٱلْمُقْنِعِ ذَكَرَ حَذْفَ صُورَةِ ٱلْهَمْزِ بِقِلَّةٍ فِي **(جَزَاؤُهُ)** ٱلْوَاقِعِ فِي سُورَةِ سَيِّدِنَا يُوسُفَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَمَا جَزَٰٓؤُهُۥٓ إِن كُنتُمْ كَٰذِبِينَ ﴿٧٤﴾ قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِي رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ﴾ تَعَرَّضَ هُنَا إِلَىٰ ضَبْطِهِ بِٱعْتِبَارِ مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ ٱلْمُقْنِعِ.

فَأَشَارَ إِلَىٰ أَنَّ ٱلْمُتَقَدِّمِينَ إِنَّما تَكَلَّمُوا عَلَىٰ **(جَزَاؤُهُ)** فِي يُوسُفَ بِٱعْتِبَارِ ٱلرَّسْمِ، وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا عَلَيْهِ بِٱعْتِبَارِ ٱلضَّبْطِ، لَٰكِنَّ ٱلْقِيَاسَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ حُكْمُهُ حُكْمَ **(أَوْلِيَاؤُهُ)** ٱلْمُتَقَدِّمِ، إِذْ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا، فَيَكُونُ فِيهِ عِنْدَ مَنْ حَذَفَ صُورَةَ هَمْزِهِ

وَجْهَانِ كَوَجْهَيْ (**أَوْلِيَاؤُهُ**) ٱلْمَرْفُوعِ:

-أَحَدُهُمَا: إِلْحَاقُ ٱلْوَاوِ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَجَعْلُ ٱلْهَمْزَةِ صَفْرَاءَ فَوْقَهَا.

-وَٱلثَّانِي: عَدَمُ إِلْحَاقِ ٱلْوَاوِ، وَٱلِاكْتِفَاءُ عَنْهَا بِجَعْلِ هَمْزَةٍ صَفْرَاءَ فِي ٱلسَّطْرِ.

وَقِيَاسُ ٱلنَّاظِمِ هُنَا صَحِيحٌ، إِذْ كُلٌّ مِنَ ٱلْمَقِيسِ وَٱلْمَقِيسِ عَلَيْهِ حُذِفَتْ مِنْهُ صُورَةُ هَمْزَةٍ مَضْمُومَةٍ ٱتَّصَلَتْ بِضَمِيرٍ وَقَبْلَهَا أَلِفٌ.

وَسَكَتَ هُنَا عَنْ إِلْحَاقِ ٱلْأَلِفِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ ٱلزَّايِ فِي (**جَزَاءُ**) يُوسُفَ؛ مَعَ أَنَّهُ قَدَّمَ فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ نَصَّ فِي ٱلتَّنْزِيلِ عَلَىٰ حَذْفِهَا لِمَا قَدَّمْنَاهُ فِي (**أَوْلِيَاؤُه**).

وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْعَمَلَ فِي (**جَزَاءُ**) يُوسُفَ؛ عَلَىٰ تَصْوِيرِ ٱلْهَمْزَةِ، وَهُوَ ٱلْكَثِيرُ، وَعَلَىٰ حَذْفِ ٱلْأَلِفِ.

وَقَوْلُهُ: (**قِيَاسُهُ**)؛ مُبْتَدَأٌ، خَبَرُهُ: (**جَزَاؤُهُ**).

وَ(**فِي يُوسُفَا**): حَالٌ مِنْ (جَزَاؤُهُ).

وَضَمِيرُ (**قِيَاسُهُ**): عَائِدٌ عَلَىٰ (**أَوْلِيَاءَ**).

وَ(**قِيَاسُ**): مَصْدَرٌ بِمَعْنَى ٱسْمِ ٱلْمَفْعُولِ كَـ: ضَرْبِ ٱلْأَمِيرِ، وَنَسْجِ ٱلْيَمَنِ؛ أَيْ: مَقِيسُ أَوْلِيَاءُ جَزَاؤُهُ فِي يُوسُفَ.

وَقَوْلُهُ: (**لَـٰكِنَّ**) بِتَشْدِيدِ ٱلنُّونِ، وَٱسْمُهَا عَائِدٌ عَلَىٰ (**جَزَاؤُهُ**)، وَحَذَفَهُ لِلْعِلْمِ بِهِ، وَخَبَرُهَا جُمْلَةُ (**مَا أَلِفَا**).

وَ(مَا): نَافِيَةٌ.

وَ(أُلِفَا): بِكَسْرِ ٱللَّامِ مُخَفَّفَةً؛ مَعْنَاهُ: عُهِدَ، وَ(فِي نُصُوصِهِمْ): مُتَعَلِّقٌ بِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٦٣- وَنُونُ تَأْمَنَّا إِذَا أَلْحَقْتَهُ فَٱنْقُطْ أَمَاماً أَوْ بِهِ عَوِّضْتَهُ

أَشَارَ هُنَا إِلَىٰ كَيْفِيَّةِ ضَبْطِ (تَأْمَنَّا) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَىٰ يُوسُفَ﴾.

وَهَـٰذِهِ ٱللَّفْظَةُ مُرَكَّبَةٌ مِنْ فِعْلٍ مُضَارِعٍ مَرْفُوعٍ آخِرُهُ نُونٌ، وَمِنْ مَفْعُولٍ بِهِ أَوَّلُهُ نُونٌ، فَفِيهَا نُونَانِ:

إِحْدَاهُمَا ٱلْمَرْفُوعَةُ ٱلَّتِي هِيَ آخِرُ ٱلْمُضَارِعِ.

وَٱلْأُخْرَىٰ نُونُ ضَمِيرِ ٱلْمَفْعُولِ عَلَىٰ حَدِّ قَوْلِكَ: (تَضْمَنُنَا).

وَقَدْ أَجْمَعَ كُتَّابُ ٱلْمَصَاحِفِ عَلَىٰ كَتْبِهَا بِنُونٍ وَاحِدَةٍ.

وَفِيهَا لِنَافِعٍ وَغَيْرِهِ مِنَ ٱلْقُرَّاءِ ٱلسَّبْعَةِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: إِدْغَامُ ٱلنُّونِ ٱلْأُولَىٰ فِي ٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ إِدْغَاماً تَامّاً مَعَ ٱلْإِشْمَامِ.

وَٱلآخَرُ: ٱلْإِخْفَاءُ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْإِشْمَامِ: أَنْ تَضُمَّ شَفَتَيْكَ مِنْ غَيْرِ إِسْمَاعِ صَوْتٍ قَبْلَ ٱلْفَرَاغِ مِنَ ٱلنُّطْقِ بِٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ؛ تَنْبِيهاً عَلَىٰ حَرَكَةِ ٱلنُّونِ.

وَقِيلَ: بَعْدَ ٱلْفَرَاغِ مِنَ ٱلنُّطْقِ بِٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ.

وَٱلصَّحيحُ ٱلْأَوَّلُ.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْإِخْفَاءِ - هُنَا -: ٱلرَّوْمُ؛ وَهُوَ أَنْ تُضْعِفَ ٱلصَّوْتَ بِحَرَكَةِ ٱلنُّونِ ٱلْأُولَىٰ؛ بِحَيْثُ إِنَّكَ لَا تَأْتِي إِلَّا بِبَعْضِهَا، وَتُدْغِمُهَا فِي ٱلثَّانِيةِ إِدْغَاماً غَيْرَ تَامٍّ؛ لِأَنَّ ٱلتَّامَّ يَمْتَنِعُ مَعَ ٱلرَّوْمِ؛ لِأَنَّ ٱلْحَرْفَ لَمْ يُسَكَّنْ سُكُوناً تَامّاً، فَيَكُونُ أَمْراً مُتَوَسِّطاً بَيْنَ ٱلْإِظْهَارِ وَٱلْإِدْغَامِ، هَـٰذَا مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ ٱلْمُحَقِّقِينَ فِي مَعْنَى ٱلْإِخْفَاءِ هُنَا، وَبِهِ ٱلْقِرَاءَةُ عِنْدَنَا.

وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَىٰ أَنَّ ٱلنُّونَ ٱلْأُولَىٰ مُظْهَرَةٌ مَعَ ٱلْإِخْفَاءِ.

فَعَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ - وَهُوَ ٱلْإِدْغَامُ ٱلتَّامُّ مَعَ ٱلْإِشْمَامِ - لَا حَذْفَ فِي ﴿تَأْمَنَّا﴾؛ لِأَنَّ ٱلْإِدْغَامَ ٱلتَّامَّ لَا يَتَأَتَىٰ إِلَّا مَعَ تَسْكِينِ أَوَّلِ ٱلْمِثْلَيْنِ، فَيَرْجِعُ رَسْمُهَا إِلَىٰ بَابِ ﴿ءَامَنَّا﴾.

وَعَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلثَّانِي - وَهُوَ ٱلْإِخْفَاءُ - يَكُونُ فِي ﴿تَأْمَنَّا﴾ حَذْفُ ٱلنُّونِ ٱلْأُولَىٰ مِنَ ٱلرَّسْمِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ ٱلشَّيْخَانِ، وَذَلِكَ عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْأَصْلِ؛ لِأَنَّها لَمْ تُدْغَمْ فِيمَا بَعْدَهَا إِدْغَاماً تَامّاً.

فَضَبْطُ ﴿تَأْمَنَّا﴾ عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ - ٱلَّذِي هُوَ ٱلْإِدْغَامُ ٱلتَّامُّ مَعَ ٱلْإِشْمَامِ - يَكُونُ بِتَشْدِيدِ ٱلنُّونِ، وَجَعْلِ نُقْطَةٍ بِٱلْحَمْرَاءِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلْمِيمِ؛ دَلَالَةً عَلَى ٱلْإِشْمَامِ، وَيَجُوزُ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ أَنْ تَجْعَلَ جَرَّةً بَيْنَ ٱلْمِيمِ وَٱلنُّقْطَةِ؛ عَلَامَةً عَلَى ٱلسُّكُونِ قَبْلَ ٱلْإِشْمَامِ، وَهَـٰذَا عَلَىٰ أَنَّ ٱلْإِشْمَامَ يَكُونُ قَبْلَ ٱلْفَرَاغِ مِنَ ٱلنُّطْقِ بِٱلنُّونِ ٱلثَّانِيَةِ.

وَأَمَّا عَلَى ٱلْقَوْلِ بِأَنَّهُ يَكُونُ بَعْدَ ٱلْفَرَاغِ مِنَ ٱلنُّطْقِ بِهَا، فَضَبْطُ ﴿تَأْمَنَّا﴾ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّ ٱلنُّقْطَةَ تُجْعَلُ بَعْدَ ٱلنُّونِ ٱلْكَحْلَاءِ لَا قَبْلَهَا.

فَهَـٰذِهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ فِي ضَبْطِ ﴿تَأْمَنَّا﴾ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِدْغَامِ ٱلتَّامِّ مَعَ ٱلْإِشْمَامِ.

وَلَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلنَّاظِمُ إِلَىٰ ضَبْطِهَا عَلَى ٱلْوَجْهِ ٱلثَّانِي- ٱلَّذِي هُوَ ٱلْإِخْفَاءُ - فَذَكَرَ فِيهَا وَجْهَيْنِ مَنْصُوصَيْنِ لِأَهْلِ ٱلْفَنِّ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ تُشَدَّدَ ٱلنُّونُ ٱلْكَحْلَاءُ، وَتُلْحَقَ نُونٌ حَمْرَاءُ قَبْلَهَا، وَتُجْعَلَ نُقْطَةٌ أَمَامَ ٱلنُّونِ ٱلْحَمْرَاءِ؛ دَلَالَةً عَلَىٰ ضَمَّتِهَا، كَمَا هُوَ ٱلشَّأْنُ فِي ٱلْحَرَكَةِ ٱلْمُخْتَلَسَةِ، فَتَشْدِيدُ ٱلْكَحْلَاءِ دَلِيلٌ عَلَى ٱلْإِدْغَامِ، وَجَعْلُ ٱلنُّقْطَةِ ٱلدَّالَّةِ عَلَىٰ ضَمَّةِ ٱلنُّونِ ٱلْحَمْرَاءِ دَلِيلٌ عَلَىٰ نُقْصَانِهِ، وَإِلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(وَنُونُ تَأْمَنَّا إِذَا أَلْحَقْتَهْ فَانْقُطْ أَمَاماً)**.

وَمَعْنَىٰ قَوْلِهِ: **(إِذَا أَلْحَقْتَهْ)**؛ إِذَا قَرَأْتَ بِٱلْإِخْفَاءِ ٱلَّذِي يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ ٱلْإِلْحَاقُ.

ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ تُشَدِّدَ ٱلنُّونَ ٱلْكَحْلَاءَ، وَتُعَوِّضَ ٱلنُّونَ ٱلْحَمْرَاءَ بِٱلنَّقْطِ، بِأَنْ تَسْتَغْنِيَ عَنْ إِلْحَاقِ ٱلْحَمْرَاءِ بِجَعْلِ ٱلنُّقْطَةِ ٱلدَّالَّةِ عَلَى ٱلضَّمَّةِ فِي مَوْضِعِهَا.

وَإِلَىٰ هَـٰذَا ٱلْوَجْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(أَوْ بِهِ عَوَّضْتَهْ)**؛ أَيْ: أَوْ عَوِّضِ ٱلنُّونَ ٱلْحَمْرَاءَ بِٱلنَّقْطِ ٱلدَّالِّ عَلَىٰ ضَمَّتِهَا.

وَإِنَّما وُضِعَتْ عَلَامَةُ ٱلْحَرَكَةِ هُنَا بِدُونِ حَرْفِهَا؛ لِكَوْنِ ٱلْحَرَكَةِ غَيْرَ خَالِصَةٍ، وَأَمَّا ٱلْحَرَكَةُ ٱلْخَالِصَةُ فَلَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ وَضْعُ عَلَامَتِهَا بِدُونِ حَرْفِهَا.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي مُمَاثِلٌ لِوَجْهِ ٱلِاقْتِصَارِ عَلَى ٱلنُّقْطَةِ إِذَا جُعِلَتْ قَبْلَ ٱلنُّونِ فِي ٱلْإِشْمَامِ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِٱلْقَصْدِ مِنَ ٱلنُّقَّاطِ.

وَمَا ذَكَرْنَاهُ - مِنْ تَشْدِيدِ ٱلنُّونِ ٱلْكَحْلَاءِ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْوَجْهَيْنِ ٱللَّذَيْنِ ذَكَرَهُمَا ٱلنَّاظِمُ - مَبْنِيٌّ عَلَىٰ مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ ٱلْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَنَّ ٱلنُّونَ ٱلْأُولَىٰ مُدْغَمَةٌ فِي ٱلثَّانِيَةِ، إِلَّا أَنَّ ٱلْإِدْغَامَ غَيْرُ تَامٍّ؛ عَلَىٰ مَا قَدَّمْنَاهُ.

وَأَمَّا عَلَىٰ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَنَّها مُظْهَرَةٌ مَعَ ٱلْإِخْفَاءِ فَلَا تُشَدَّدُ ٱلنُّونُ.

وَإِنَّما ٱقْتَصَرَ ٱلنَّاظِمُ عَلَىٰ ضَبْطِ ﴿تَأْمَنَّا﴾ علَىٰ وَجْهِ ٱلْإِخْفَاءِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ ٱلْأَدَاءِ، وَٱخْتَارَهُ ٱلدَّانِيُّ، وَلِهَـٰذَا جَرَى ٱلْعَمَلُ بِضَبْطِ ﴿تَأْمَنَّا﴾ عَلَىٰ وَجْهِ ٱلْإِخْفَاءِ، كَمَا جَرَى ٱلْعَمَلُ بِٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ مِنَ ٱلْوَجْهَيْنِ ٱللَّذَيْنِ ذَكَرَهُمَا ٱلنَّاظِمُ ٱلْمَبْنِيَّيْنِ عَلَيْهِ.

وَقَوْلُهُ: **(وَنُونُ تَأْمَنَّا)**؛ مُبْتَدَأٌ وَمُضَافٌ إِلَيْهِ، وَلِلْمُبْتَدَإِ نَعْتٌ مُقَدَّرٌ؛ أَيْ: وَنُونُ تَأْمَنَّا ٱلْمَحْذُوفُ، وَٱلْخَبَرُ: **(إِذَا) وَمَا بَعْدَهَا**.

وَقَوْلُهُ: **(فَٱنْقُطْ)**؛ جَوَابُ **(إِذَا)**.

وَٱلضَّمِيرُ فِي **(أَلْحَقْتَهْ)**، وَ**(عَوَّضْتَهْ)**: عَائِدٌ عَلَى ٱلْمُبْتَدَإِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي **(بِهِ)**: عَائِدٌ عَلَى ٱلنَّقْطِ ٱلْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: **(فَٱنْقُطْ)**؛ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِـ**(عَوَّضْتَهْ)**.

* * *

باب ضبط المزيد في الهجاء

ثُمَّ قَالَ:

٥٦٤- ٱلْقَوْلُ فِيمَا زِيْدَ فِي ٱلْهِجَاءِ مِنْ أَلِفٍ أَوْ وَاوٍ أَوْ مِنْ يَاءِ

أَيْ: هَـٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي عَلَامَةِ مَا زِيْدِ فِي ٱلْهِجَاءِ مِنْ أَلِفٍ أَوْ وَاوٍ، أَوْ يَاءٍ.

فَفِي ٱلتَّرْجَمَةِ حَذْفُ مُضَافٍ؛ وَهُوَ عَلَامَة.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْعَلَامَةِ - هُنَا -: ٱلدَّارَةُ ٱلَّتِي تُجْعَلُ بِٱلْحَمْرَاءِ عَلَى ٱلْحَرْفِ ٱلْمَزِيدِ لِتَدُلَّ عَلَىٰ أَنَّهُ زَائِدٌ، وَسَيَنُصُّ عَلَيْهَا ٱلنَّاظِمُ آخِرَ ٱلْبَابِ، وَهِيَ ٱلْمَقْصُودَةُ بِٱلذِّكْرِ فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ؛ لِأَنَّهَا هِيَ ٱلَّتِي مِنْ فَنِّ ٱلضَّبْطِ، وَأَمَّا مَا زِيْدِ مِنَ ٱلْأَلِفِ، وَٱلْوَاوِ، وَٱلْيَاءِ، فَهُوَ مِنْ فَنِّ ٱلرَّسْمِ، وَقَدْ قَدَّمَهُ ٱلنَّاظِمُ فِيهِ، وَإِنَّما ذَكَرَهُ هُنَا تَوْطِئَةً لِذِكْرِ ٱلدَّارَةِ، وَلِذَا ٱخْتَصَرَهُ هُنَا مُشِيراً فِي ٱلْغَالِبِ إِلَىٰ كُلِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِهِ بِكَلِمَةٍ فَقَطْ.

وَمُرَادُهُ بِٱلْهِجَاءِ: هِجَاءُ ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمُعَبَّرُ عَنْهُ عِنْدَهُمْ بِٱلرَّسْمِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ نَوَّعَ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي تُجْعَلُ عَلَيْهَا ٱلدَّارَةُ إِلَىٰ عَشَرَةِ أَنْوَاعٍ:

ٱلْأَوَّلُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ هَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ مُعَانِقَةٍ لِلَّام، عَلَى ٱلرَّاجِحِ، نَحْوُ ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾.

ٱلثَّانِي: مِثْلُهُ إِلَّا أَنَّ ٱلْهَمْزَةَ مَكْسُورَةٌ، وَهُوَ ﴿لَإِلَى﴾.

ٱلثَّالِثُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ بَيْنَ كَسْرَةٍ وَفَتْحَةٍ، نَحْوُ ﴿مِاْئَةَ﴾.

ٱلرَّابِعُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ بَيْنَ كَسْرَةٍ وَيَاءٍ مُتَوَلِّدَةٍ عَنْهَا، وَذَلِكَ ﴿وَجِاْیٓءَ﴾.

ٱلْخَامِسُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ بَيْنَ فَتْحَةٍ وَيَاءٍ سَاكِنَةٍ، نَحْوُ ﴿تَأْيْـَٔسُواْ﴾.

ٱلسَّادِسُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ بَعْدَ وَاوٍ مُتَطَرِّفَةٍ دَالَّةٍ عَلَى ٱلْجَمْعِ، نَحْوُ ﴿تَأْيْـَٔسُواْ﴾ أَيْضاً.

ٱلسَّابِعُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ بَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ، نَحْوُ ﴿وَأَدْعُواْ رَبِّي﴾.

ٱلثَّامِنُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ بَعْدَ وَاوٍ مُتَطَرِّفَةٍ جُعِلَتْ صُورَةً لِلْهَمْزِ عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْأَصْلِ، نَحْوُ ﴿تَفْتَؤُاْ﴾.

ٱلتَّاسِعُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ بَعْدَ وَاوٍ مُعَوَّضَةٍ مِنْ أَلِفٍ فِي ٱلطَّرَفِ، نَحْوُ ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾.

ٱلْعَاشِرُ: مَا زِيدَتْ فِيهِ بَعْدَ وَاوٍ مُتَطَرِّفَةٍ جُعِلَتْ صُورَةً لِلْهَمْزِ عَلَىٰ ٱلْقِيَاسِ، نَحْوُ ﴿ٱمْرُؤٌاْ﴾.

وَنَوَّعَ زِيَادَةَ ٱلْيَاءِ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ.

وَأَمَّا زِيَادَةُ ٱلْوَاوِ فَهُوَ عِنْدَ ٱلنَّاظِمِ نَوْعٌ وَاحِدٌ، وَسَتَأْتِي كُلُّهَا فِي كَلَامِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٦٥- فَكُلُّ مَا ٱلْأَلِفُ فِيهِ أُدْخِلَا كَقَوْلِهِ لَأَذْبَحَنَّ لَإِلَىٰ

٥٦٦- وَشِبْهِهِ مِمَّا بَقِي فَٱلْمُتَّصِلْ بِٱللَّامِ صُورَةٌ وَقِيلَ ٱلْمُنْفَصِلْ

تَعَرَّضَ فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ إِلَىٰ نَوْعَيْنِ مِنْ أَنْوَاعِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ، وَهُمَا ٱلْأَوَّلُ وَٱلثَّانِي مِنْهَا، وَعَبَّرَ عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلزَّائِدَةِ بِٱلْمُدْخَلَةِ؛ لِأَنَّ كُلَّ مُدْخَلٍ عَلَىٰ شَيْءٍ زَائِدٌ عَلَيْهِ؛ لِطُرُوِّهِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ.

وَمَعْنَى ٱلْبَيْتَيْنِ: أَنَّ كُلَّ لَفْظٍ فِيهِ أَلِفَانِ؛ إِحْدَاهُمَا صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ، وَٱلْأُخْرَىٰ زَائِدَةٌ خَطّاً كَـ:

(لَأَذْبَحَنَّهُ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾.

وَ(**لَإِلَىٰ**) **مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ** ﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾ فِي آلِ عِمْرَانَ.

-وَ﴿لَإِلَى ٱلْجَحِيمِ﴾ فِي وَٱلصَّافَّاتِ.

ٱخْتَلَفَ أَهْلُ ٱلضَّبْطِ فِي أَيِّ أَلِفَيْهِ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ، وَأَيُّهُمَا ٱلزَّائِدُ؟

فَقِيلَ: ٱلْأَلِفُ ٱلْمُتَّصِلُ بِٱللَّامِ - أَيْ: ٱلْمُعَانِقُ لَهَا - هُوَ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ، وَٱلْأَلِفُ ٱلزَّائِدُ هُوَ ٱلْمُنْفَصِلُ.

وَقِيلَ: بِٱلْعَكْسِ.

وَٱلرَّاجِحُ ٱلْقَوْلُ ٱلْأَوَّلُ، وَلِذَا صَدَّرَ بِهِ ٱلنَّاظِمُ.

وَأَشَارَ بِـ(**لَأَذْبَحَنَّ**) إِلَى ٱلنَّوْعِ ٱلْأَوَّلِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ مَا بَقِيَ مِنْ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ، وَهُوَ (**لَأَوْضَعُوا**) وَ(**لَأَنْتُمْ**) وَ(**لَآتَوْهَا**) عِنْدَ مَنْ يَزِيدُ ٱلْأَلِفَ فِيهَا، وَإِلَىٰ ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (**وَشِبْهِهِ مِمَّا بَقِي**).

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْمَعْمُولَ بِهِ عَدَمُ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿وَلَأَوْضَعُوا۟﴾،

وَ﴿لَأَنتُمْ﴾، وَ﴿لَأَنتُمَا﴾[١].

وَأَشَارَ إِلَى ٱلنَّوْعِ ٱلثَّانِي بِـ(لِإِلَىٰ) **وَهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ مَا قَبْلَهُ بِوَاوٍ مَحْذُوفَةٍ، وَلَمْ يُوجَدْ مِنْ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ إِلَّا** هَـٰذَا ٱللَّفْظُ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْمَعْمُولَ بِهِ فِي ﴿لَإِلَىٰ﴾ عَدَمُ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ.

وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ٱلنَّوْعِ ٱلْأَوَّلِ بِنَاءً عَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمُنْفَصِلَةَ هِيَ ٱلزَّائِدَةُ: أَنْ تَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ نُقْطَةً صَفْرَاءَ مَعَهَا حَرَكَتُهَا فَوْقَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقَةِ، وَهِيَ مِنَ ٱلَّتِي مِنْ جِهَةِ ٱلْيَمِينِ؛ عَلَى ٱلرَّاجِحِ كَمَا سَيَأْتِي، وَتَجْعَلَ دَارَةً حَمْرَاءَ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُنْفَصِلَةِ؛ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا.

وَهَـٰذَا بِٱلضَّبْطِ هُوَ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلرَّسْمِ مِنْ أَنَّ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ لِلدَّلَالَةِ عَلَىٰ إِشْبَاعِ حَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ، فَيُعْلَمُ بِذَلِكَ أَنَّ فَتْحَتَهَا مُشْبَعَةٌ، أَيْ تَامَّةٌ لَا مُخْتَلَسَةٌ، أَوْ أَنَّ زِيَادَتَهَا لِتَقْوِيَةِ ٱلْهَمْزَةِ وَبَيَانِهَا؛ لِأَنَّهَا حَرْفٌ خَفِيٌّ بَعِيدُ ٱلْمَخْرَجِ، فَقُوِّيَتْ بِزِيَادَةِ ٱلْحَرْفِ فِي ٱلْكِتَابَةِ، كَمَا قُوِّيَتْ بِزِيَادَةِ ٱلْمَدِّ فِي ٱلتِّلَاوَةِ.

وَعَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَلِفَ زَائِدَةٌ - لِمَا قَدَّمْنَا - بَنَى ٱلنَّاظِمُ هُنَا؛ لِأَنَّهُ نَصَّ آخِرَ هَـٰذَا ٱلْبَابِ عَلَىٰ لُزُومِ ٱلدَّارَةِ لِهَـٰذِهِ ٱلْأَلِفِ، وَذَلِكَ إِنَّما يَنْبَنِي عَلَىٰ أَنَّها زَائِدَةٌ لِمَا قَدَّمْنَا، إِذْ لَوْ بَنَيْنَا عَلَىٰ غَيْرِهِ مِنْ بَقِيَّةِ ٱلْأَوْجُهِ ٱلَّتِي وَجَّهُوا بِهَا لَمْ تُجْعَلْ عَلَيْهَا ٱلدَّارَةُ أَصْلاً.

---

(١) وَعَلَى ٱلْقَوْلِ بِزِيَادَتِهَا تُرْسَمُ هَـٰكَذَا ﴿وَلَأَاوْضَعُوا۟﴾، وَ﴿لَأَاسْتَكْبَرُوا۟﴾، وَ﴿لَأَانتُمْ﴾، وَ﴿لَأَانتُمَا﴾.

وَأَمَّا ٱلنَّوْعُ ٱلثَّانِي وَهُوَ ﴿لَإِلَىٰ﴾؛ فَإِذَا بَنَيْنَا عَلَىٰ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلزَّائِدَةَ فِيهِ هِيَ ٱلْمُنْفَصِلَةُ؛ فَلَا تُوَجَّهُ إِلَّا بِكَوْنِهَا تَقْوِيَةً لِلْهَمْزَةِ، وَبَيَاناً لَهَا.

وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ: أَنْ تَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ صَفْرَاءَ مَعَ حَرَكَتِهَا تَحْتَ ٱلْمُعَانِقِ، وَٱلدَّارَةَ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُنْفَصِلِ[1].

وَهَـٰذَا ٱلضَّبْطُ ٱلَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي ٱلنَّوْعَيْنِ إِنَّما هُوَ عَلَى ٱلْقَوْلِ ٱلرَّاجِحِ؛ وَهُوَ أَنَّ ٱلْأَلِفَ ٱلْمُنْفَصِلَةَ هِيَ ٱلزَّائِدَةُ، وَأَمَّا عَلَىٰ مُقَابِلِهِ - وَهُوَ أَنَّ ٱلزَّائِدَ هُوَ ٱلْمُعَانِقُ - فَإِنَّكَ تَجْعَلُ ٱلنُّقْطَةَ ٱلصَّفْرَاءَ مَعَ حَرَكَتِهَا فَوْقَ ٱلْمُنْفَصِلِ فِي ٱلنَّوْعِ ٱلْأَوَّلِ، وَتَحْتَهُ فِي ٱلنَّوْعِ ٱلثَّانِي، وَتَجْعَلُ ٱلدَّارَةَ عَلَى ٱلْمُعَانِقِ فِي ٱلنَّوْعَيْنِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(ٱلْمُنْفَصِلْ)**؛ مُبْتَدَأٌ؛ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ؛ أَيْ: صُورَةٌ، دَلَّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٦٧- وَزِيْدَ مَا فِي مِائَةٍ وَجِيءَ وَتَيْأَسُوا وَشِبْهِهِ مَجِيئَا

أَشَارَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَىٰ أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ مِنْ أَنْوَاعِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ ٱلْعَشَرَةِ:

أَوَّلُهَا: مَا زِيْدَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَيْنَ كَسْرَةٍ وَفَتْحَةٍ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِـ﴿مِائَةَ﴾، وَمِثْلُهُ ﴿مِأَتَيْنِ﴾، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ وَجْهَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ.

وَأَمَّا كَيْفِيَّةُ ضَبْطِهِ: فَبِجَعْلِ دَارَةٍ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ؛ دَلَالَةً عَلَى ٱلزِّيَادَةِ، وَجَعْلِ

(١) هَـٰكَذَا ﴿لَإِلَىٰ﴾.

ٱلْهَمْزَةِ صَفْرَاءَ مَعَ حَرَكَتِهَا فَوْقَ ٱلْيَاءِ.

ثَانِي ٱلْأَنْوَاعِ ٱلَّتِي فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ: مَا زِيْدَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَيْنَ كَسْرَةٍ وَيَاءٍ مُتَوَلِّدَةٍ عَنْهَا، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِـ﴿وَجِاْیٓءَ﴾ وَقَدْ وَقَعَ فِي ٱلزُّمَرِ، وَٱلْفَجْرِ، وَلَيْسَ ثَمَّ غَيْرُهُ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْعَمَلَ عَلَىٰ رَسْمِهِ بِغَيْرِ أَلِفٍ[1]، وَإِذَا بَنَيْتَ عَلَىٰ رَسْمِهِ بِهَا فَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِهِ أَنْ تَجْعَلَ دَارَةً عَلَى ٱلْأَلِفِ، وَٱلْمَدَّ عَلَى ٱلْيَاءِ، وَتَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ نُقْطَةً صَفْرَاءَ بَعْدَ ٱلْيَاءِ فِي ٱلسَّطْرِ.

ثَالِثُ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلَّتِي فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ: مَا زِيْدَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَيْنَ فَتْحَةٍ وَيَاءٍ سَاكِنَةٍ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِـ(**تَيْأَسُوا وَشِبْهِهِ**).

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (**وَشِبْهِهِ**)؛ يَعُودُ عَلَىٰ (**تَيْأَسُوا**).

وَمُرَادُهُ بِـ(**شِبْهِهِ**) فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ:

﴿يَأْيْـَٔسُ﴾.

وَ﴿لِشَاْیْءٍ﴾ فِي ٱلْكَهْفِ.

وَكَذَلِكَ ﴿ٱسْتَيْـَٔسُواْ﴾، و﴿ٱسْتَيْـَٔسَ﴾.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ:

-فِي ﴿تَأْيْـَٔسُواْ﴾، و﴿يَأْيْـَٔسُ﴾، و﴿لِشَاْیْءٍ﴾ فِي ٱلْكَهْفِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا.

-وَفِي ﴿ٱسْتَيْـَٔسُواْ﴾، وَ﴿ٱسْتَيْـَٔسَ﴾ مُخْتَلَفٌ فِيهَا.

---

(١) وَقَدَّمْنَا أَنَّ عَمَلَنَا عَلَىٰ رَسْمِهِ بِٱلْأَلِفِ.

وَأَنَّ ٱلْعَمَلَ فِي ٱلْمُخْتَلَفِ فِيهِ عَلَىٰ تَرْكِ زِيَادَتِهَا.

وَقَدَّمْنَا أَيْضاً وَجْهَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿تَأْيَسُواْ﴾، و﴿يَأْيَسُ﴾، و﴿لِشَاْیْءٍ﴾ فِي ٱلْكَهْفِ.

وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ﴿تَأْيَسُواْ﴾، وَ﴿يَأْيَسُ﴾ أَنْ تَجْعَلَ ٱلدَّارَةَ عَلَى ٱلْأَلِفِ، وَتَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ نُقْطَةً فِي ٱلسَّطْرِ بَعْدَ ٱلْيَاءِ.

وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ﴿لِشَاْیْءٍ﴾ فِي ٱلْكَهْفِ أَنْ تَجْعَلَ ٱلدَّارَةَ عَلَى ٱلْأَلِفِ، وَتَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ صَفْرَاءَ بَعْدَ ٱلْيَاءِ فِي ٱلسَّطْرِ.

وَضَبْطُ ﴿ٱسْتَيْـَٔسُواْ﴾، وَ﴿ٱسْتَيْـَٔسَ﴾ عِنْدَ مَنْ يَزِيدُ ٱلْأَلِفَ فِيهِمَا كَضَبْطِ ﴿تَأْيَسُواْ﴾، و﴿يَأْيَسُ﴾

رَابِعُ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلَّتِي فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ: مَا زِيْدَتِ ٱلْأَلِفُ فِيهِ بَعْدَ وَاوٍ مُتَطَرِّفَةٍ دَالَّةٍ عَلَى ٱلْجَمْعِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بـ(**تَيْأَسُوا وَشِبْهِهِ**).

فَ(**تَيْأَسُوا**): أَتَىٰ بِهِ ٱلنَّاظِمُ مِثَالاً لِلنَّوْعِ ٱلثَّالِثِ وَٱلرَّابِعِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ فِيهِ زِيَادَةَ ٱلْأَلِفِ فِي مَوْضِعَيْنِ بَيْنَ ٱلْفَتْحَةِ وَٱلْيَاءِ ٱلسَّاكِنَةِ، وَبَعْدَ ٱلْوَاوِ، فَكُلُّ مَوْضِعٍ دَلَّتْ فِيهِ ٱلزِّيَادَةُ عَلَىٰ نَوْعٍ.

وَضَمِيرُ (**وَشِبْهِهِ**): عَائِدٌ عَلَىٰ (**تَيْأَسُوا**)، وَمُرَادُهُ بِـ(**شِبْهِهِ**) فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ؛ كُلُّ لَفْظَةٍ فِي آخِرِهَا وَاوٌ دَلَّ عَلَىٰ جَمْعٍ، سَوَاءٌ كَانَ ٱلْوَاوُ مُجَانِساً لِمَا قَبْلَهُ، أَمْ لَا، كَانَ ضَمِيراً، أَوْ لَا، نَحْوُ ﴿قَالُواْ﴾، ﴿ٱشْتَرَوُاْ﴾، ﴿مُرْسِلُواْ ٱلنَّاقَةِ﴾.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ وَجْهَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلْوَاوِ فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ.

وَأَمَّا ضَبْطُهُ: فَبِجَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْأَلِفِ؛ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا.

وَقَوْلُهُ :(مَجِيئًا)؛ تَمْيِيزٌ، أَوْ مَصْدَرٌ فِي مَوْضِعِ ٱلْحَالِ.

وَيَقَعُ فِي بَعْضِ ٱلنُّسَخِ: **(وَجَاءَ مَا فِي مِائة)**؛ فَعَلَيْهَا يَكُونُ **(مَجِيئًا)**: مَفْعُولاً مُطْلَقاً.

ثُمَّ قَالَ:

٥٦٨- وَبَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ ثُمَّ تَفْتَأُ وَبَابِهِ وَفِي ٱلرِّبَا وَفِي ٱمْرُؤُ

أَشَارَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَى ٱلْبَاقِي مِنْ أَنْوَاعِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ ٱلْعَشَرَةِ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ:

ٱلنَّوْعُ ٱلْأَوَّلُ: مَا زِيْدَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ.

وَٱلْمُرَادُ بِذَلِكَ: كُلُّ مَا كَانَتْ وَاوُهُ مِنْ نَفْسِ ٱلْكَلِمَةِ، وَهِيَ آخِرُهَا، سَوَاءٌ:

-بَقِيَتْ تِلْكَ ٱلْوَاوُ سَاكِنَةً عَلَى ٱلْأَصْلِ؛ نَحْوُ ﴿إِنَّمَآ أَدْعُواْ﴾.

-أَوْ حُرِّكَتْ لِعَارِضٍ، نَحْوُ ﴿وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ﴾.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ وَجْهَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ .

وَأَمَّا ضَبْطُهُ: فَبِجَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْأَلِفِ؛ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا.

ٱلنَّوْعُ ٱلثَّانِي مِنَ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ: مَا زِيْدَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ وَاوٍ مُتَطَرِّفَةٍ جُعِلَتْ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ عَلَىٰ خِلَافِ ٱلْأَصْلِ.

وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ:

-قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ أَلِفٌ كَـ﴿عَلَّمَتُوٓا۟﴾، وَ﴿بُرَءَٰٓؤُا۟﴾.

-أَوْ لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا أَلِفٌ كَـ﴿تَفْتَؤُا۟﴾، وَ﴿يَنفَيَؤُا۟﴾.

وَإِلَىٰ ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(ثُمَّ تَفْتَأُ وَبَابِهِ)**.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْوَاوَ فِي كَلِمَاتِ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ؛ عَلَىٰ مُرَادِ وَصْلِهَا بِمَا بَعْدَهَا، فَكَأَنَّهَا مُتَوَسِّطَةٌ؛ نَحْوُ ﴿وَأَبْنَآؤُكُمْ﴾، و﴿يَذْرَؤُكُمْ﴾.

وَقَدَّمْنَا - أَيضاً - عِلَّةَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ.

وَعَلَىٰ أَنَّ ٱلْوَاوَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ، وَٱلْأَلِفَ زَائِدَةٌ بَنَى ٱلنَّاظِمُ هُنَا؛ لِحُكْمِهِ آخِرَ ٱلْبَابِ بِلُزُومِ جَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْأَلِفِ.

وَمَا بَنَىٰ عَلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ هُوَ ٱلْمُخْتَارُ.

وَعَلَيْهِ، فَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ: أَنْ تَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ صَفْرَاءَ فَوْقَ ٱلْوَاوِ مَعَهَا حَرَكَتُهَا، وَتَجْعَلَ ٱلدَّارَةَ عَلَى ٱلْأَلِفِ؛ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا، وَهَـٰذَا ٱلضَّبْطُ هُوَ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ.

ٱلثَّالِثُ مِنَ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ: مَا زِيْدَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ وَاوٍ مُعَوَّضَةٍ مِنَ أَلِفٍ فِي ٱلطَّرَفِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَفِي ٱلرِّبَا)**.

وَيَجْرِي مَجْرَاهُ ﴿مِّن رِّبًا﴾ فِي ٱلرُّوْمِ، عِنْدَ مَنْ كَتَبَهُ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلْوَاوِ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ وَجْهَ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿ٱلرِّبَوٰا۟﴾، وَفِي ﴿رِّبًا﴾، وَأَنَّ

ٱلْعَمَلَ فِي ﴿رِّبَا﴾ عَلَىٰ رَسْمِهِ بِٱلْأَلِفِ، وَتَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ أَنَّ ٱلْوَاوَ تُلْحَقُ عَلَيْهَا أَلِفٌ حَمْرَاءُ، فَيَكُونُ ضَبْطُ ﴿ٱلرِّبَوٰاْ﴾ بِجَعْلِ ٱلْأَلِفِ ٱلْحَمْرَاءِ فَوْقَ ٱلْوَاوِ، وَجَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْأَلِفِ.

ٱلرَّابِعُ مِنَ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ: مَا زِيْدَتْ فِيهِ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ وَاوٍ مُتَطَرِّفَةٍ جُعِلَتْ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ عَلَى ٱلْقِيَاسِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(وَفِي ٱمْرُؤٌ)**، أَيْ: فِي سُورَةِ ٱلنِّسَاءِ.

وَمِنْ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ ﴿لُؤْلُؤٌ﴾ رَفْعاً وَجَرّاً؛ عِنْدَ مَنْ زَادَ ٱلْأَلِفَ فِيهِ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ وَجْهَ زِيَادَتِهَا فِي **(ٱمْرُؤٌ)**.

وَتَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ وَجْهُ زِيَادَتِهَا فِي ﴿لُؤْلُؤٌ﴾ رَفْعاً وَجَرّاً عِنْدَ مَنْ زَادَهَا.

وَأَمَّا ضَبْطُ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ فَبِجَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ نُقْطَةً صَفْرَاءَ:

-فَوْقَ ٱلْوَاوِ فِي ﴿ٱمْرُؤٌا﴾، وَ﴿لُؤْلُؤٌ﴾ ٱلْمَرْفُوعِ.

-وَتَحْتَ ٱلْوَاوِ فِي ﴿ٱللُّؤْلُؤِ﴾ ٱلْمَجْرُورِ، وَجَعْلِ ٱلدَّارَةِ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْعَمَلَ عَلَىٰ عَدَمِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ فِي ﴿لُؤْلُؤٌ﴾ ٱلَّذِي فِي ٱلطُّورِ(١)، وَٱلْوَاقِعَةِ(٢)، وَعَلَىٰ زِيَادَتِهَا فِي ﴿ٱللُّؤْلُؤُا﴾ ٱلَّذِي فِي ٱلرَّحْمَنِ(٣).

---

(١) وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ ﴿٢٤﴾﴾ الآية ٢٤

(٢) وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿كَأَمْثَٰلِ ٱللُّؤْلُؤِ ٱلْمَكْنُونِ ﴿٢٣﴾﴾ الآية ٢٣

(٣) وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾ الآية ٢٢

وَهُنَا كَمَلَتْ أَنْوَاعُ ٱلْأَلِفِ ٱلزَّائِدَةِ ٱلْعَشَرَةِ، ٱلَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى ٱلدَّارَةِ، وَبَقِيَ مِمَّا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرَّسْمِ مِنْ أَنْوَاعِ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ:

-أَوَّلُهَا: ﴿لِأَهَبَ﴾ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ٱلْيَاءِ.

-وَثَانِيهَا: ﴿ٱبْنَ﴾ حَيْثُ وَقَعَ.

-وَثَالِثُهَا: ﴿إِذًا﴾، وَ﴿لَنَسْفَعًا﴾، وَ﴿لِيَكُونَا﴾.

-وَرَابِعُهَا: ﴿لَكِنَّا﴾، و﴿أَنَا۠﴾.

وَإِنَّما لَمْ يَذْكُرْهَا هُنَا؛ لِأَنَّهُ يَرَىٰ أَنَّ ٱلزَّائِدَ ٱلَّذِي تُجْعَلُ عَلَيْهِ ٱلدَّارَةُ إِنَّما هُوَ ٱلزَّائِدُ حَقِيقَةً، وَهُوَ مَا لَا يُلْفَظُ بِهِ لَا وَصْلاً وَلَا وَقْفاً، وَذَلِكَ مَوْجُودٌ فِي جَمِيعِ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا هُنَا.

وَأَمَّا ٱلْأَنْوَاعُ ٱلَّتِي سَكَتَ عَنْهَا هُنَا فَلَيْسَتِ ٱلْأَلِفُ فِيهَا كَذَلِكَ، بَلْ هِيَ:

-إِمَّا ثَابِتَةٌ فِي ٱلْحَالَيْنِ كَمَا فِي ﴿لِأَهَبَ﴾، فَإِنَّ ٱلْأَلِفَ فِيهِ عِوَضٌ عَنِ ٱلْيَاءِ؛ إِنْ قُلْنَا إِنَّ ٱلْيَاءَ فِيهِ حَرْفُ مُضَارَعَةٍ، وَصُورَةٌ لِلهَمْزَةِ؛ إِنْ قُلْنَا إِنَّ ٱلْيَاءَ فِيهِ مُبْدَلَةٌ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ، فَصَارَتِ ٱلْأَلِفُ كَأَنَّها هِيَ ٱلْيَاءُ، فَثَبَتَتْ فِي ٱلْحَالَيْنِ.

-وَإِمَّا ثَابِتَةٌ فِي ٱلْوَقْفِ؛ كَمَا فِي ٱلْأَنْوَاعِ ٱلثَّلَاثَةِ ٱلْبَاقِيَةِ.

فَرَأَى ٱلنَّاظِمُ جَعْلَ ٱلدَّارَةِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَنْوَاعِ ٱلْأَرْبَعَةِ يُوهِمُ إِسْقَاطَ ٱلْأَلِفِ بِٱلْكُلِّيَّةِ وَصْلاً وَوَقْفاً، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ سُكُوتِهِ عَنْهَا هُنَا.

وَمَا رَآهُ فِي ذَلِكَ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ ٱلْقَوَاعِدَ تَقْتَضِيهِ، وَإِنْ وَقَعَ فِي كَلَامِ ٱلشَّيْخَيْنِ ٱلتَّمْثِيلُ لِلْأَلِفِ ٱلْمَزِيدَةِ ٱلْمُسْتَحِقَّةِ لِلدَّارَةِ بِـ﴿أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾، وَ﴿أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ﴾، قَائِلَيْنِ: وَشِبْهِهِ، لَـٰكِنْ لَمْ يُوَافِقْهُمَا ٱلنَّاظِمُ لِمَا تَقَدَّمَ.

وَبِعَدَمِ جَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْأَنْوَاعِ ٱلْأَرْبَعَةِ جَرَى ٱلْعَمَلُ.

فَإِنْ قُلْتَ: لَمَّا كَانَ ٱلنَّاظِمُ يَرَىٰ أَنَّ ٱلْأَلِفَ فِي ٱلْأَنْوَاعِ ٱلْأَرْبَعَةِ لَا تَسْتَحِقُّ ٱلدَّارَةَ لِمَا تَقَدَّمَ؛ كَانَ حَقُّهُ أَلَّا يُطْلِقَ فِي ٱلرَّسْمِ ٱلزِّيَادَةَ عَلَيْهَا، إِذْ إِطْلَاقُ ٱلزِّيَادَةِ عَلَيْهَا يَقْتَضِي أَنَّها زَائِدَةٌ حَقِيقَةً.

قُلْتُ: قَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ إِطْلَاقَهُ ٱلزِّيَادَةَ عَلَيْهَا تَسَامُحٌ ٱعْتَمَدَ فِيهِ عَلَىٰ أَنَّ سُكُوتَهُ عَنْهَا هُنَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّها لَيْسَتْ زَائِدَةً حَقِيقَةً.

وَقَوْلُهُ: (**وَبَعْدَ وَاوٍ**)؛ مَعْطُوفٌ عَلَى ٱلْجَارِّ وَٱلْمَجْرُورِ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ.

وَ(**تَفْتَأُ**): مَعْطُوفٌ عَلَىٰ (**وَاوِ ٱلْفَرْدِ**) بِـ(**ثُمَّ**).

وَقَوْلُهُ: (**وَبَابِهِ**)؛ مَعْطُوفٌ بِٱلْجَرِّ عَلَىٰ (**تَفْتَأُ**).

وَهَـٰذَا ٱلْبَيْتُ يَقَعُ فِي بَعْضِ ٱلنُّسَخِ فِي هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ، وَهُوَ ٱلصَّوَابُ، وَيَقَعُ فِي بَعْضِهَا بَعْدَ هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ، وَلَيْسَ بِصَوَابٍ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٦٩- وَزِيْدَ أَيْضاً يَاءٌ مِنْ آنَاءِي وَبَـــابِـــهِ وَٱلْوَاوُ فِـــي أُوْلَاءِ

لَمَّا فَرَغَ مِنَ ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ أَنْوَاعِ ٱلْأَلِفِ ٱلزَّائِدَةِ ٱلَّتِي تَلْزَمُهَا ٱلدَّارَةُ، شَرَعَ فِي ٱلْكَلَامِ عَلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ، وَزِيَادَةِ ٱلْوَاوِ.

فَأَمَّا زِيَادَةُ ٱلْيَاءِ فَنَوَّعَهَا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ؛ نَوْعَانِ تَلْزَمُهُمَا ٱلدَّارَةُ، وَنَوْعٌ لَا تَلْزَمُهُ ٱلدَّارَةُ، وَأَمَّا زِيَادَةُ ٱلْوَاوِ فَهِيَ عِنْدَهُ نَوْعٌ وَاحِدٌ.

فَأَمَّا أَنْوَاعُ ٱلْيَاءِ:

-فَأَوَّلُهَا: مَا زِيْدَ بَعْدَ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ، نَحْوُ ﴿وَمِنْ ءَانَآيِ﴾.

-وَثَانِيهَا: مَا زِيْدَ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ وَهُوَ﴿بِأَيْيدٍ﴾.

وَهَـٰذَانِ مَحَلُّ ٱلدَّارَةِ عِنْدَ ٱلنَّاظِمِ.

-وَثَالِثُهَا: مَا قَبْلَ يَاءٍ مُشَدَّدَةٍ؛ نَحْوُ ﴿بِأَيِّيكُمُ﴾، وَهَـٰذَا لَا دَارَةَ فِيهِ.

فَأَمَّا ٱلنَّوْعُ ٱلْأَوَّلُ: وَهُوَ مَا بَعْدَ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ، فَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: **(مِنْ آنَاءِيْ وَبَابِهِ)**.

وَهَـٰذَا ٱلنَّوْعُ يَنْقَسِمُ إِلَىٰ قِسْمَيْنِ:

-قِسْمٌ لَيْسَ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِ أَلِفٌ؛ نَحْوُ ﴿مِن نَّبَإِىٕ﴾.

-وَقِسْمٌ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِ أَلِفٌ، نَحْوُ ﴿مِن تِلْقَآيِ﴾، وَمِنْهُ ﴿وَلِقَآيِ﴾ مَعاً فِي ٱلرُّومِ عِنْدَ ٱلْغَازِي.

وَضَبْطُ ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ: بِجَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ صَفْرَاءَ مَعَ حَرَكَتِهَا تَحْتَ ٱلْأَلِفِ، وَجَعْلُ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْيَاءِ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا.

وَضَبْطُ ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي: بِجَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ صَفْرَاءَ مَعَ حَرَكَتِهَا فِي ٱلسَّطْرِ، وَجَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْيَاءِ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا.

وَهَـٰذَا ٱلضَّبْطُ فِي ٱلْقِسْمَيْنِ هُوَ ٱلَّذِي جَرَىٰ بِهِ ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلرَّسْمِ مِنْ أَنَّ ٱلْيَاءَ زَائِدَةٌ لِتَقْوِيَةِ ٱلْهَمْزَةِ، وَبَيَانِهَا، أَوْ لِلدَّلَالَةِ عَلَىٰ إِشْبَاعِ حَرَكَةِ ٱلْهَمْزَةِ مِنْ غَيْرِ تَوَلُّدِ يَاءٍ؛ لِتَتَمَيَّزَ عَنِ ٱلْحَرَكَةِ ٱلْمُخْتَلَسَةِ، وَهَـٰذَا هُوَ ٱلَّذِي بَنَىٰ عَلَيْهِ ٱلنَّاظِمُ هُنَا؛ لِأَنَّهُ نَصَّ آخِرَ ٱلْبَابِ عَلَىٰ لُزُومِ ٱلدَّارَةِ لِهَـٰذِهِ ٱلْيَاءِ، وَذَلِكَ إِنَّما يَنْبَنِي عَلَىٰ زِيَادَتِهَا لِمَا قَدَّمْنَا، إِذْ لَوْ بَنَيْنَا عَلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرُوهُ فِي تَوْجِيهِ رَسْمِ ٱلْيَاءِ فِي ٱلْقِسْمَيْنِ لَمْ تُجْعَلِ ٱلدَّارَةُ عَلَى ٱلْيَاءِ أَصْلاً.

وَٱعْلَمْ أَنَّ صَرِيحَ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْيَاءَ فِي بَابِ ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾، وَٱلْيَاءَ فِي ﴿ٱلَّتِى﴾؛ زَائِدَتَانِ، فَيَكُونُ بَابُ ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾ دَاخِلاً هُنَا فِي ٱلْقِسْمِ ٱلْأَوَّلِ، وَهُوَ مَا لَيْسَ قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِ أَلِفٌ، وَيَكُونُ ﴿ٱلَّتِى﴾ دَاخِلاً هُنَا فِي ٱلْقِسْمِ ٱلثَّانِي، وَهُوَ مَا قَبْلَ ٱلْهَمْزَةِ فِيهِ أَلِفٌ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ ٱلْكَلَامَ عَلَىٰ بَابِ ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾ رَسْماً وَضَبْطاً، فَٱرْجِعْ إِلَيْهِ إِنْ شِئْتَ.

وَأَمَّا ﴿ٱلَّتِى﴾ فَقَدْ رُسِمَ بِٱلْيَاءِ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ حَيْثُمَا وَقَعَ فِي ٱلْقُرْآنِ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ يَاؤُهُ لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ، وَإِنَّما هِيَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ:

-إِمَّا إِلْحَاقاً بِمَا ٱسْتُثْنِيَ مِمَّا بَعْدَ سَاكِنٍ؛ نَحْوُ ﴿لَنَـُٔوٓاْ﴾.

-أَوْ عَلَىٰ مُرَادِ وَصْلِ ٱلْهَمْزَةِ بِمَا بَعْدَهَا، فَتَصِيرُ كَٱلْمُتَوَسِّطَةِ ٱلَّتِي تُصَوَّرُ مِنْ

مُجَانِسِ حَرَكَتِهَا؛ نَحْوُ ﴿عَنْ أَنۢبَآئِكُمْ﴾[١].

وَهَـٰذَا ٱلِٱحْتِمَالُ هُوَ ٱلْجَارِي عَلَىٰ قَاعِدَةِ أَنَّ ٱلْحَرْفَ إِذَا دَارَ بَيْنَ ٱلزِّيَادَةِ وَعَدَمِهَا، فَحَمْلُهُ عَلَىٰ عَدَمِ ٱلزِّيَادَةِ أَوْلَىٰ؛ لِأَنَّهُ ٱلْأَصْلُ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ يَاؤُهُ زَائِدَةً تَقْوِيَةً لِلْهَمْزَةِ، أَوْ دَلَالَةً عَلَىٰ إِشْبَاعِ حَرَكَتِهَا، أَوْ مُرَاعَاةً لِقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ ﴿ٱلَّتِى﴾ بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ ٱلْهَمْزَةِ، وَهَـٰذَا ٱلِٱحْتِمَالُ هُوَ ٱلْجَارِي عَلَى ٱلْقِيَاسِ فِي ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ ٱلْوَاقِعَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ؛ كَٱلْأَلِفِ فِي نَحْوِ ﴿ٱلسَّمَآءِ﴾، وَ﴿ٱلْمَآءُ﴾ إِذْ قِيَاسُهَا أَلَّا تُرْسَمَ لَهَا صُورَةٌ.

وَٱلِٱحْتِمَالُ ٱلْأَوَّلُ هُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ ٱلشَّيْخَيْنِ، حَيْثُ بَنَيَا ضَبْطَ ﴿ٱلَّتِى﴾ لِوَرْشٍ عَلَىٰ أَنَّها خَلَفٌ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ، كَمَا سَيَأْتِي.

وَٱلِٱحْتِمَالُ ٱلثَّانِي هُوَ صَرِيحُ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ فِي ٱلرَّسْمِ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ، وَكَأَنَّ ٱلنَّاظِمَ فَهِمَ أَنَّ بِنَاءَ ٱلشَّيْخَيْنِ ضَبْطَ ﴿ٱلَّتِى﴾ عَلَى ٱلِٱحْتِمَالِ ٱلْأَوَّلِ لِكَوْنِهِ هُوَ ٱلْمُخْتَارَ عِنْدَهُمَا، مَعَ تَجْوِيزِهِمَا زِيَادَةَ ٱلْيَاءِ فِي ﴿ٱلَّتِى﴾؛ فَذَكَرَهُ فِي ٱلرَّسْمِ مَعَ مَا زِيْدَتْ فِيهِ ٱلْيَاءُ جَمْعاً لِلنَّظَائِرِ، وَلَوْ عَلَى ٱحْتِمَالٍ مَرْجُوحٍ عِنْدَهُمَا، وَهُوَ فَهْمٌ صَحِيحٌ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ رِوَايَةَ قَالُونَ فِي ﴿ٱلَّتِى﴾ تَحْقِيقُ ٱلْهَمْزَةِ.

وَأَمَّا وَرْشٌ فَٱلرِّوَايَةُ ٱلْمَشْهُورَةُ عَنْهُ تَسْهِيلُهَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلْيَاءِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضِ

(١) جَاءَ فِي ٱلْأَصْلِ ﴿مِنْ أَنْبَائِكُمْ﴾، وَلَمْ يَقَعْ فِي ٱلْقُرْآنِ.

ٱلشَّيْخَانِ لِضَبْطِ ﴿ٱلَّتِي﴾ عَلَىٰ رِوَايَةِ قَالُونَ، وَمُقْتَضَىٰ قَوَاعِدِ ٱلْفَنِّ أَنْ يَكُونَ ضَبْطُهُ لَهُ بِجَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ صَفْرَاءَ تَحْتَ ٱلْيَاءِ مِنْ غَيْرِ دَارَةٍ فَوْقَهَا، هَـٰذَا إِذَا قُلْنَا إِنَّ ٱلْيَاءَ غَيْرُ زَائِدَةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ.

وَأَمَّا إِذْ قُلْنَا إِنَّ ٱلْيَاءَ زَائِدَةٌ؛ فَيَكُونُ ضَبْطُهُ لِقَالُونَ بِجَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ صَفْرَاءَ قَبْلَ ٱلْيَاءِ، وَجَعْلِ دَارَةٍ حَمْرَاءَ فَوْقَ ٱلْيَاءِ؛ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَى ٱلضَّبْطِ ٱلْأَوَّلِ لِقَالُونَ.

وَأَمَّا وَرْشٌ فَفِي ضَبْطِ ﴿ٱلَّـِٔي﴾ لَهُ عَلَىٰ رِوَايَةِ ٱلتَّسْهِيلِ ٱلْمَشْهُورَةِ عَنْهُ وَجْهَانِ نَقَلَهُمَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ:

أَوَّلُهُمَا: أَنْ تَجْعَلَ تَحْتَ ٱلْيَاءِ نُقْطَةً بِٱلْحَمْرَاءِ، وَفَوْقَهَا دَارَةٌ؛ عَلَامَةً لِتَخْفِيفِهَا، وَدَلَالَةً عَلَىٰ أَنَّها هَمْزَةٌ مُلَيَّنَةٌ بَيْنَ بَيْنَ، وَأَنَّ كَسْرَتَهَا لَيْسَتْ خَالِصَةً؛ وَلَا سُكُونُهَا أَيْضاً.

وَٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي: أَنْ تُعَرِّيَ ٱلْيَاءَ مِنَ ٱلنَّقْطِ، إِذْ كَسْرُهَا غَيْرُ خَالِصٍ، وَتَجْعَلَ ٱلدَّارَةَ وَحْدَهَا عَلَيْهَا. ا.هـ

وَٱخْتَارَ أَبُو دَاوُدَ تَعْرِيَةَ ٱلْيَاءِ مِنْ ضَبْطِ ٱلْوَجْهَيْنِ ٱلْمَذْكُورَيْنِ.

فَتَحَصَّلَ أَنَّ ٱلْمَنْصُوصَ فِي ضَبْطِ ﴿ٱلَّـِٔي﴾ لِوَرْشٍ عَلَىٰ رِوَايَةِ ٱلتَّسْهِيلِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ، وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْيَاءَ خَلَفٌ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَبُو دَاوُدَ، لَا زَائِدَةٌ.

وَبَقِيَ فِيهِ وَجْهٌ رَابِعٌ، وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَ نُقْطَةً حَمْرَاءَ تَحْتَ ٱلْيَاءِ؛ عَلَامَةً لِلتَّسْهِيلِ؛ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجْعَلَ ٱلدَّارَةَ فَوْقَ ٱلْيَاءِ.

وَهَـٰذَا ٱلْوَجْهُ هُوَ ٱلَّذِي يَقْتَضِيهِ قَوْلُ ٱلنَّاظِمِ فِيمَا سَبَقَ: **(وَذَا ٱلَّذِي ذَكَرْتُ فِي ٱلْمُسَهَّلْ) . . . ٱلْبَيْتَ؛ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.**

وَبِٱلْوَجْهِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْأَوْجُهِ ٱلْأَرْبَعَةِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَلَمْ يَتَعَرَّضِ ٱلشَّيْخَانِ لِضَبْطِ ﴿ٱلَّـٰيْ﴾ لِوَرْشٍ عَلَىٰ رِوَايَةِ ٱلتَّسْهِيلِ؛ إِذَا قُلْنَا إِنَّ ٱلْيَاءَ فِيهِ زَائِدَةٌ.

وَمُقْتَضَى ٱلْقَوَاعِدِ أَنْ تَجْعَلَ نُقْطَةً حَمْرَاءَ قَبْلَ ٱلْيَاءِ عَلَامَةً لِلتَّسْهِيلِ بَيْنَ بَيْنَ، وَتَجْعَلَ دَارَةً فَوْقَ ٱلْيَاءِ؛ دَلَالَةً عَنْ زِيَادَتِهَا.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(وَٱلْوَاوِ فِي أُولَاءِ)**؛ أَشَارَ بِهِ إِلَىٰ مَا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْوَاوُ، وَهُوَ عِنْدَهُ نَوْعٌ وَاحِدٌ، وَذَلِكَ مَا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْوَاوُ بَعْدَ هَمْزَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَهُوَ ﴿أُوْلَآءِ﴾ وَبَابُهُ.

وَحَذَفَ **(وَبَابُهُ)** هُنَا؛ لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ.

وَمُرَادُهُ: **(أُولَاءِ)** كَيْفَمَا أَتَىٰ فِي ٱلْقُرْآنِ، أَيْ: سَوَاءٌ ٱتَّصَلَ بِهِ حَرْفُ خِطَابٍ لِمُفْرَدٍ، أَوْ غَيْرِهِ، أَمْ لَا، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلرَّسْمِ.

وَٱلْمرَادُ بِـ**(بَابِهِ)**: بِقِيَّةُ مَا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْوَاوُ مِنْ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ، وَذَلِكَ ﴿أَوَلَوْ﴾، وَ﴿أُوْلِي﴾، وَ﴿وَأُوْلَـٰتُ﴾، وَكَذَلِكَ ﴿سَأُوْرِيكُمْ﴾، وَ﴿لَأُصَلِّبَنَّكُمْ﴾ عِنْدَ مَنْ زَادَ

ٱلْوَاوَ فِيهِمَا.

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْعَمَلَ:

-عَلَىٰ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ فِي ﴿سَأُوْرِيكُمْ﴾، فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَٱلْأَنْبِيَاءِ.

-وَعَلَىٰ عَدَمِ زِيَادَتِهَا فِي ﴿لَأُصَلِّبَنَّكُمْ﴾ فِي طه، وَٱلشُّعَرَاءِ، كَٱلَّذِي فِي ٱلْأَعْرَافِ ٱلْمُتَّفَقِ عَلَىٰ عَدَمِ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ فِيهِ.

وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ بِنَاءً عَلَىٰ تَوْجِيهِ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ فِيهِ بِمَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلرَّسْمِ أَنْ تُجْعَلَ ٱلْهَمْزَةُ صَفْرَاءَ فِي وَسَطِ ٱلْأَلِفِ وَمَعَهَا حَرَكَتُهَا، وَتُجْعَلَ ٱلدَّارَةُ ٱلْحَمْرَاءُ عَلَى ٱلْوَاوِ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا، وَبِهَـٰذَا ٱلضَّبْطِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَمِمَّا يَجْرِي مَجْرَىٰ هَـٰذَا ٱلنَّوْعِ فِي ٱلضَّبْطِ ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ عِنْدَ ٱلنُّحَاةِ، فَإِنَّ مَذْهَبَهُمْ أَنَّ ٱلْوَاوَ ٱلْمَوجُودَةَ فِيهِ زَائِدَةٌ، وَأَنَّ ٱلْهَمْزَةَ غَيْرُ مُصَوَّرَةٍ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلرَّسْمِ.

قَالَ ٱلدَّانِيُّ: وَنَقْطُهُ عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلْمَذْهَبِ بِأَنْ تُلْحِقَ أَلِفاً حَمْرَاءَ بَعْدَ ٱلْهَاءِ -صُورَةً لِلْهَمْزَةِ، وَتَجْعَلَ فِيهَا ٱلنُّقْطَةَ ٱلصَّفْرَاءَ مَعَهَا حَرَكَتُهَا، وَتَجْعَلَ ٱلدَّارَةَ عَلَى ٱلْوَاوِ، وَلَا تُلْحِقَ أَلِفَ (هَا) ٱلتَّنْبِيهِ لِئَلَّا يَجْتَمِعَ مِثْلَانِ[1]. ا.هـ

وَأَمَّا مَذْهَبُ ٱلرُّسَّامِ فِي ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ فَهُوَ مَا تَقَدَّمَ لِلنَّاظِمِ فِي ٱلرَّسْمِ، وَهُوَ أَنَّ ٱلْوَاوَ صُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ عَلَىٰ مُرَادِ ٱلْوَصْلِ، وَهُوَ ٱلصَّحِيحُ، وَضَبْطُهُ بِجَعْلِ ٱلْهَمْزَةِ صَفْرَاءَ عَلَى ٱلْوَاوِ، وَمَعَهَا حَرَكَتُهَا.

---

(١) هَـٰكَذَا، ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ﴾.

وَحُكْمُ ٱلْأَلِفِ قَبْلَهَا دَاخِلٌ فِي مَدْلُولِ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(وَإِنْ تَكُنْ سِاقطَةً فِي ٱلْخَطِّ . . .) ٱلْبَيْتَ**.

وَقَوْلُهُ: **(وَٱلْوَاوُ)**؛ مَرْفُوعٌ بِٱلْعَطْفِ عَلَىٰ **(يَاءٌ)**.

ثُمَّ قَالَ:

٥٧٠- وَآخِرُ ٱلْيَاءَيْنِ مِنْ بِأَيْدِي لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْأَيْدِي

أَشَارَ هُنَا إِلَى ٱلنَّوْعِ ٱلثَّانِي مِمَّا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْيَاءُ، وَهُوَ مَا زِيدَتْ فِيهِ بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ، وَقَدْ وَقَعَ فِي ﴿بِأَيْيِدٍ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَهَا بِأَيْيِدٍ﴾ لَا غَيْرُ، وَٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ كَتْبِهِ بِيَاءَيْنِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي ٱلرَّسْمِ أَنَّ ٱلْيَاءَ ٱلْأُولَىٰ فِيهِ هِيَ ٱلْأَصْلِيَّةُ، وَٱلْيَاءَ ٱلثَّانِيَةَ هِيَ ٱلزَّائِدَةُ؛ عَلَى ٱلْمُخْتَارِ، وَعَلَيْهِ عَوَّلَ ٱلنَّاظِمُ.

وَقَدَّمْنَا أَيْضاً أَنَّهُمْ زَادُوا ٱلْيَاءَ فِيهِ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ **(أَيْدِي)** فِي نَحْوِ ﴿بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾﴾، وَ﴿أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾.

لِأَنَّ مَا زِيدَتْ فِيهِ ٱلْيَاءُ مُفْرَدٌ بِمَعْنَىٰ: ٱلْقُوَّةِ، وَهَمْزَتُهُ فَاءُ ٱلْكَلِمَةِ، وَيَاؤُهُ عَيْنُهَا، وَدَالُهُ لَامُهَا.

وَمَا لَمْ تُزَدْ فِيهِ ٱلْيَاءُ جَمْعٌ، مُفْرَدُهُ: يَدٌ؛ بِمَعْنَى ٱلْجَارِحَةِ، وَهَمْزَتُهُ زَائِدَةٌ، وَيَاؤُهُ ٱلْأُولَىٰ فَاءُ ٱلْكَلِمَةِ، وَدَالُهُ عَيْنُهَا، وَيَاؤُهُ ٱلْأَخِيرَةُ لَامُهَا.

فَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱلْأَيْدِي)**؛ لَا يُرِيدُ بِهِ لَفْظَ ٱلْأَيْدِي ٱلْمُحَلَّىٰ

بِـ(أَلْ)، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ (أَيْدِي) ٱلَّتِي هِيَ ٱلْجَوَارِحُ، فَعَبَّرَ بِلَفْظِ (ٱلْأَيْدِي) عَنِ ٱلْجَوَارِحِ.

وَكَيْفِيَّةُ ضَبْطِ ﴿بِأَيْيْدٍ﴾ بِنَاءً عَلَى ٱلْمُخْتَارِ - وَهُوَ أَنَّ ٱلْيَاءَ ٱلثَّانِيَةَ هِيَ ٱلزَّائِدَةُ -: أَنْ تَجْعَلَ ٱلْهَمْزَةَ صَفْرَاءَ مَعَ حَرَكَتِهَا فَوْقَ ٱلْأَلِفِ، وَتَجْعَلَ ٱلدَّارَةَ فَوْقَ ٱلْيَاءِ ٱلثَّانِيَةِ؛ دَلَالَةً عَلَىٰ زِيَادَتِهَا، وَتَجْعَلَ عَلَى ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَى ٱلْأَصْلِيَّةِ جَرَّةً تَكُونُ عَلَامَةً لِلسُّكُونِ، لِيَظْهَرَ ٱلزَّائِدُ مِنْ غَيْرِهِ، وَبِهَـٰذَا ٱلضَّبْطِ جَرَى ٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا.

وَإِنَّمَا جَعَلُوا ٱلْجَرَّةَ هُنَا عَلَامَةً لِلسُّكُونِ دُونَ ٱلدَّارَةِ مَخَافَةَ ٱلِالْتِبَاسِ بَيْنَ ٱلزَّائِدِ وَٱلْأَصْلِيِّ مِنَ ٱلْيَاءَيْنِ.

وَقَوْلُهُ: (وَآخِرُ)؛ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ يَاءِ (مِنْ آنَاءِي)، فَهُوَ بِٱلرَّفْعِ مَعْمُولٌ لِـ(زِيدَ)، وَ(لِلْفَرْقِ): عِلَّةٌ لِـ(زِيدَ).

وَٱلْيَاءُ بَعْدَ ٱلدَّالِ فِي (بِأَيْدِي): لِلإِطْلَاقِ، وَفِي (ٱلْأَيْدِي): أَصْلِيَّةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٧١- فَدَارَةٌ تَلْزَمُ ذَا ٱلْمَزِيدَا مِنْ فَوْقِهِ عَلَامَةً أَنْ زِيدَا

ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ عَلَامَةَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَزِيدِ فِي ٱلْخَطِّ، وَهِيَ ٱلدَّارَةُ ٱلَّتِي تُجْعَلُ عَلَيْهِ بِٱلْحَمْرَاءِ لِتَدُلَّ عَلَىٰ أَنَّهُ زَائِدٌ، وَهِيَ ٱلْمَقْصُودَةُ بِٱلذِّكْرِ فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَمَعْنَى ٱلْبَيْتِ: إِنْ تَسْأَلْ عَنْ حُكْمِ هَـٰذِهِ ٱلْأَحْرُفِ ٱلزَّوَائِدِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ؛ فَٱلدَّارَةُ تَلْزَمُهَا مِنْ فَوْقِهَا.

فَٱلْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: **(ذَا ٱلْمَزِيدَا)**؛ تَعُودُ عَلَى ٱلْأَحْرُفِ ٱلْمَزِيدَةِ فِي ٱلْأَنْوَاعِ ٱلثَّلَاثَةَ عَشَرَ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، وَهِيَ أَنْوَاعُ زِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ ٱلْعَشَرَةُ، وَنَوْعَا زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ ٱلْمُتَقَدِّمَانِ، وَنَوْعُ زِيَادَةِ ٱلْوَاوِ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: **(ذَا ٱلْمَزِيدَا)**؛ مِنْ غَيْرِ مَا ذُكِرَ، وَذَلِكَ مَا بَقِيَ مِنْ أَنْوَاعِ ٱلزَّوَائِدِ ٱلَّتِي ذَكَرَهَا فِي ٱلرَّسْمِ، فَقَدْ بَقِيَ مِنَ ٱلْأَلِفِ ٱلزَّائِدَةِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ، وَهِيَ ٱلَّتِي قَدَّمْنَاهَا فِي شَرْحِ قَوْلِهِ: **(وَبَعْدَ وَاوِ ٱلْفَرْدِ ثُمَّ تَفْتَأُ . . .) ٱلْبَيْتَ**.

وَإِنَّمَا ٱحْتَرَزَ عَنْهَا لِأَنَّهَا لَا تُجْعَلُ فِيهَا ٱلدَّارَةُ؛ لِمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَبَقِيَ مِنْ أَنْوَاعِ ٱلْيَاءِ ٱلزَّائِدَةِ نَوْعٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ ٱلْيَاءُ قَبْلَ يَاءٍ مُشَدَّدَةٍ؛ نَحْوُ ﴿بِأَيِّيكُمُ﴾.

وَإِنَّمَا ٱحْتَرَزَ عَنْهُ لِأَنَّهُ صَرَّحَ فِيهِ بَعْدَ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ بِأَنَّهُ يُعَرَّىٰ مِنَ ٱلدَّارَةِ، وَلِذَلِكَ أَخَّرَهُ عَنْ هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ.

وَ**(أَنْ) فِي قَوْلِهِ: (عَلَامَةً أَنْ زِيدَا)**؛ بِفَتْحِ ٱلْهَمْزَةِ عَلَىٰ حَذْفِ ٱلْجَارِ قَبْلَهَا؛ أَيْ: عَلَامَةً لِزِيَادَتِهِ، وَأَشَارَ بِهَـٰذَا عَلَىٰ أَنَّ عِلَّةَ لُزُومِ ٱلدَّارَةِ لِلْحَرْفِ ٱلْمَزِيدِ هِيَ ٱلدَّلَالَةُ عَلَى ٱلزِّيَادَةِ، أَيْ: فِي ٱلْخَطِّ.

وَقَالَ غَيْرُ ٱلنَّاظِمِ: ٱلْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ ٱلدَّلَالَةُ عَلَىٰ سُقُوطِ تِلْكَ ٱلْأَحْرُفِ مِنَ ٱللَّفْظِ.

وَقَدْ أَخَذَ ٱلنُّقَّاطُ تِلْكَ ٱلدَّارَةَ مِنَ ٱلصِّفْرِ عِنْدَ أَهْلِ ٱلْعَدَدِ ٱلدَّالِّ عَلَىٰ خُلُوِّ ٱلْمَنْزِلَةِ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ وَغَيْرُهُ مِنْ جَعْلِ ٱلدَّارَةِ فَوْقَ ٱلْحَرْفِ ٱلْمَزِيدِ؛ لَمْ يُبَيِّنُوا فِيهِ هَلْ هِيَ مُتَّصِلَةٌ بِٱلْحَرْفِ، أَوْ مُنْفَصِلَةٌ عَنْهُ ؟

وَٱضْطَرَبَ رَأْيُ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ فِيهِ.

وَٱلصَّحِيحُ كَوْنُها مُنْفَصِلَةً؛ كَمَا هِيَ فِي ٱلسَّاكِنِ.

تَنْبِيهٌ:

ٱخْتَلَفَ ٱلنُّقَّاطُ فِي جَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْحَرْفِ ٱلْمُخَفَّفِ إِذَا خِيفَ تَشْدِيدُهُ، فَمَذْهَبُ نُقَّاطِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلْأَنْدَلُسِ - وَٱخْتَارَهُ ٱلدَّانِيُّ -: جَعْلُ ٱلدَّارَةِ عَلَيْهِ دَلَالَةً عَلَىٰ أَنَّهُ خَالٍ مِنَ ٱلشَّدِّ، سَوَاءٌ كَانَ مِمَّا:

-أُتُّفِقَ عَلَىٰ تَخْفِيفِهِ، نَحْوُ ﴿ٱلْعَالِينَ﴾، وَ﴿ٱلْعَادُونَ﴾، وَ﴿وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾، ﴿وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾[1]، وَ﴿ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ﴾، ﴿وَتَعِيَهَآ﴾.

-أَوِ ٱخْتُلِفَ فِي تَشْدِيدِهِ إِذَا قَرَأْتَهُ بِٱلتَّخْفِيفِ؛ نَحْوُ ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ﴾، ﴿فَقَدَرَ عَلَيْهِ﴾، و﴿جَمَعَ مَالًا﴾.

وَمِنَ ٱلنُّقَّاطِ مَنْ لَا يَجْعَلُ عَلَيْهِ ٱلدَّارَةَ، وَيَرَىٰ تَعْرِيَتَهُ مِنَ ٱلشَّدِّ كَافِيَةً، وَٱخْتَارَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَكَأَنَّ ٱلنَّاظِمَ عَلَى ٱخْتِيَارِهِ ٱعْتَمَدَ، وَلِهَـٰذَا لَمْ يَتَعَرَّضْ لِجَعْلِ ٱلدَّارَةِ عَلَى ٱلْحَرْفِ ٱلْمُخَفَّفِ إِذَا خِيفَ تَشْدِيدُهُ.

---

(١) فِي ٱلْأَصْلِ (وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلْقَوْمِ)، وَهَـٰذَا لَمْ يَرِدْ فِي ٱلْقُرْآنِ ٱلْكَرِيمِ.

وَبِعَدَمِ جَعْلِهَا عَلَيْهِ جَرَىٰ عَمَلُ ٱلْمُتَأَخِّرِينَ طَلَباً لِلِاخْتِصَارِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٧٢- وَشَدِّدِ ٱلثَّانِيَ مِنْ بِأَيِّكُمْ وَعَرِّ أَوَّلاً لِمَا قَدْ يُدَّغَمْ

أَشَارَ هُنَا إِلَى ٱلنَّوْعِ ٱلثَّالِثِ مِنْ أَنْوَاعِ زِيَادَةِ ٱلْيَاءِ، وَهُوَ ٱلَّذِي لَا تُجْعَلُ فِيهِ ٱلدَّارَةُ، وَذَلِكَ مَا زِيدَتْ فِيهِ قَبْلَ يَاءٍ مُشَدَّدَةٍ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ ﴿بِأَيِّيكُمْ﴾، وَقَدْ كُتِبَ هَـٰذَا ٱللَّفْظُ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ بِيَاءَيْنِ، لَكِنَّ كَتْبَهُ بِهِمَا عِنْدَ ٱلْمُحَقِّقِينَ لَيْسَ عَلَى ٱلزِّيَادَةِ، وَإِنَّما هُوَ لِمَا قَدَّمْنَاهُ فِي ٱلرَّسْمِ، وَهُوَ ٱلدَّلَالَةُ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْحَرْفَ ٱلْمُدْغَمَ ٱلَّذِي يَرْتَفِعُ ٱللِّسَانُ بِهِ وَبِمَا أُدْغِمَ فِيهِ ٱرْتِفَاعَةً وَاحِدَةً حَرْفَانِ فِي ٱلْأَصْلِ وَٱلْوَزْنِ، فَلِذَلِكَ أَشَارَ ٱلنَّاظِمُ هُنَا إِلَىٰ أَنَّ ضَبْطَ ﴿بِأَيِّيكُمُ﴾ جَارٍ عَلَىٰ مَا تَقَرَّرَ فِي بَابِ ٱلْإِدْغَامِ، وَهُوَ أَن تُشَدِّدَ ٱلثَّانِيَ مِنَ ٱلْيَاءَيْنِ، وَتُعَرِّيَ ٱلْأَوَّلَ مِنْهُمَا مِنْ عَلَامَةِ ٱلسُّكُونِ لِأَجْلِ ٱلْإِدْغَامِ، يَعْنِي وَتَكُونُ ٱلْهَمْزَةُ صَفْرَاءَ عَلَى ٱلْأَلِفِ مَعَهَا حَرَكَتُهَا، وَبِهَـٰذَا ٱلضَّبْطِ جَرَىٰ عَمَلُنَا فِي ﴿بِأَيِّيكُمُ﴾.

وَجَوَّزَ فِيهِ ٱلدَّانِيُّ وَغَيْرُهُ غَيْرَ مَا قَدَّمْنَاهُ.

تَنْبِيهٌ:

مِمَّا يُنَاسِبُ ذِكْرُهُ فِي هَـٰذَا ٱلْبَابِ حُكْمُ ٱلْيَاءِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ، هَلْ هِيَ مُعَرَّقَةٌ إِلَىٰ قُدَّامٍ، وَهُوَ ٱلْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِٱلْوَقْصِ، أَوْ مَرْدُودَةٌ إِلَىٰ خَلْفٍ، وَهُوَ ٱلْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِٱلْعَقْصِ؟

وَلَا نَصَّ لِلدَّانِيِّ فِي ذَلِكَ.

وَأَمَّا أَبُو دَاوُدَ فَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ أَنَّ يَاءَهُ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ وَقْصٌ، وَفِي بَعْضِهَا عَقْصٌ، وَٱسْتَحَبَّ هُوَ لِمَنْ قَرَأَهَا بِٱلْفَتْحِ ٱلْوَقْصَ، وَلِمَنْ قَرَأَهَا بِٱلْإِسْكَانِ ٱلْعَقْصَ.

وَٱلْحَاصِلُ أَنَّ ٱلْيَاءَ ثَمَانِيَةُ أَقْسَامٍ:

-مَفْتُوحَةٌ، نَحْوُ ﴿هُدَاىَ﴾.

-وَمَضْمُومَةٌ، نَحْوُ ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

-وَمَكْسُورَةٌ، نَحْوُ ﴿فَبِأَيِّ﴾.

-وَسَاكِنَةٌ حَيَّةٌ، نَحْوُ ﴿ذَوَاتَآ أُكُلٍ﴾.

-وَسَاكِنَةٌ مَيِّتَةٌ، نَحْوُ ﴿ٱلَّذِى﴾.

-وَمُنْقَلِبَةٌ، نَحْوُ ﴿ٱلْهُدَىٰٓ﴾.

-وَصُورَةٌ لِلْهَمْزَةِ، نَحْوُ ﴿ٱمْرِئٍ﴾.

-وَزَائِدَةٌ، نَحْوُ ﴿مِن نَّبَإِىٕ﴾.

وَٱلْمَأْخُوذُ مِنْ كَلَامِ ٱلشُّيُوخِ ٱلَّذِينَ تَكَلَّمُوا عَلَىٰ هَٰذِهِ ٱلْمَسْأَلَةِ أَنَّ:

-ٱلْمَفْتُوحَةَ وَٱلْمُنْقَلِبَةَ يَتَرَجَّحُ فِيهَا ٱلْوَقْصُ.

-وَٱلْمَضْمُومَةَ يَجُوزُ فِيهَا ٱلْوَقْصُ وَٱلْعَقْصُ، عَلَىٰ حَدٍّ ٱلسَّوَاءِ.

-وَٱلْمَكْسُورَةَ، وَٱلسَّاكِنَةَ ٱلْحَيَّةَ، وَٱلسَّاكِنَةَ ٱلْمَيِّتَةَ، يَتَرَجَّحُ فِي كُلٍّ مِنْهَا ٱلْعَقْصُ.

-وَٱلْمُصَوَّرَةَ وَٱلزَّائِدَةَ يَتَعَيَّنُ فِيهِمَا ٱلْعَقْصُ.

وَٱلْعَمَلُ عِنْدَنَا عَلَىٰ:

-ٱلْوَقْصِ فِي ٱلْمُنْقَلِبَةِ، وَفِي ٱلْمُتَحَرِّكَةِ كَيْفَمَا كَانَتْ حَرَكَتُهَا.

-وَعَلَى ٱلْعَقْصِ فِي ٱلسَّاكِنَةِ بِقِسْمَيْهَا، وَفِي صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ، وَفِي ٱلزَّائِدَةِ[1].

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلْيَاءَ ٱلْمُتَطَرِّفَةَ يَجُوزُ أَنْ تُنْقَطَ نَقْطَ ٱلْإِعْجَامِ، وَأَلَّا تُنْقَطَ، وَمِثْلُهَا ٱلنُّونُ، وَٱلْفَاءُ، وَٱلْقَافُ ٱلْمُتَطَرِّفَاتُ، وَهِيَ ٱلْمُجْتَمِعَةُ فِي (يُنْفِقُ)[2].

وَعَلَىٰ عَدَمِ نَقْطِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱقْتَصَرَ ٱلدَّانِيُّ فِي ٱلْمُحْكَمِ.

وَوَجْهُهُ: أَنَّ حُرُوفَ (ينفق) إِذَا تَطَرَّفَتْ لَا تَلْتَبِسُ صُورَتُهَا بِصُورَةِ غَيْرِهَا.

وَأَمَّا إِذَا لَمْ تَتَطَرَّفْ فَإِنَّها تُنْقَطُ كُلُّهَا، وَلَا فَرْقَ عِنْدَ ٱلْقُرَّاءِ فِي نَقْطِ ٱلْيَاءِ ٱلْغَيْرِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ؛ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ مَهْمُوزَةً هَمْزاً مُحَقَّقاً؛ نَحْوُ ﴿قَالَ قَآئِلٌ﴾، ﴿وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾، أَوْ مُسَهَّلاً؛ نَحْوُ ﴿أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا﴾ عِنْدَ مَنْ سَهَّلَهُ، أَوْ غَيْرَ مَهْمُوزَةٍ.

---

(١) ٱلْيَاءُ ٱلْمَوْقُوصَةُ تَكُونُ هَٰكَذَا (ي)، وَٱلْمَعْقُوصَةُ هَٰكَذَا (ے)، وَجَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَى ٱلْوَقْصِ إِلَّا إِذَا كَانَتْ مَحْذُوفَةً وَأُلْحِقَتْ نَحْوُ ﴿يَسْتَحْيِۦ﴾، وَ﴿إِلَيْهِمْ﴾، وَ﴿ٱلْأُمِّيِّينَ﴾، أَوْ دَالَّةً عَلَى ٱلصِّلَةِ نَحْوُ ﴿بِهِۦ كَثِيرًا﴾ فَتَكُونُ حِينَئِذٍ مَعْقُوصَةً.

(٢) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَىٰ نَقْطِ هَٰذِهِ ٱلْحُرُوفِ إِلَّا ٱلْيَاءَ ٱلْمُتَطَرِّفَةَ نَحْوُ ﴿يَأْتِيَ﴾، وَ﴿ٱلَّذِى﴾ أَوْ إِذَا كَانَتْ مَحْذُوفَةً وَأُلْحِقَتْ نَحْوُ ﴿يَسْتَحْيِۦ﴾، وَ﴿إِلَيْهِمْ﴾، وَ﴿ٱلْأُمِّيِّينَ﴾، أَوْ دَالَّةً عَلَى ٱلصِّلَةِ نَحْوُ ﴿بِهِۦ كَثِيرًا﴾.

وَقَالَ ٱلنُّحَاةُ: لَا تُنْقَطُ ٱلْمَهْمُوزَةُ فِي نَحْوِ (قَائِلٍ)، وَ(بَائِعٍ)[١].

وَدَخَلَ فِي ٱلْيَاءِ غَيْرِ ٱلْمَهْمُوزَةِ:

-ٱلْيَاءُ ٱلْمُمَالَةُ؛ نَحْوُ ﴿وَمَحْيَايَ﴾ عِنْدَ مَنْ أَمَالَهُ.

-وَٱلْيَاءُ ٱلْمُبْدَلَةُ مِنَ ٱلْهَمْزَةِ، نَحْوُ ﴿لِئَلَّا﴾ لِوَرْشٍ.

-وَٱلْيَاءُ ٱلزَّائِدَةُ، كَمَا فِي ﴿بِأَيْيدٍ﴾.

فَتُنْقَطُ كُلُّهَا إِذَا كَانَتْ فِي غَيْرِ ٱلطَّرَفِ؛ عَلَى ٱلرَّاجِحِ ٱلْمَعْمُولِ بِهِ عِنْدَنَا.

وَقَوْلُهُ: (لِمَا قَدْ يُدَّغَمْ)؛ مُتَعَلِّقٌ بِـ(عَرِّ) عَلَىٰ أَنَّهُ عِلَّةٌ لَهُ.

وَ(مَا): مَصْدَرِيَّةٌ، وَ(قَدْ): للتَّحْقِيقِ.

وَٱلتَّقْدِيرُ: وَعَرِّ أَوَّلاً لِتَحْقِيقِ ٱلْإِدْغَامِ.

وَ(يُدَّغَمْ): بِتَشْدِيدِ ٱلدَّالِ.

* * *

(١) وَهُوَ مَا جَرَىٰ بِهِ عَمَلُنَا.

أحكام اللام ألف

ثُمَّ قَالَ:

٥٧٣- ٱلْقَوْلُ فِيمَا جَاءَ فِي لَامِ أَلِفْ ٱلْحُكْمُ فِي ٱلْهَمْزَةِ مِنْهُ مُخْتَلِفْ

٥٧٤- فَقِيلَ ثَانِيهِ وَقِيلَ ٱلْأَوَّلُ وَهَمْزُ أَوَّلٍ هُوَ ٱلْمُعَوَّلُ

أَيْ: هَٰذَا ٱلْقَوْلُ فِي بَيَانِ ٱلْأَحْكَامِ ٱلَّتِي جَاءَتْ فِي (**لَامِ أَلِفٍ**)، وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ حَرْفَيْنِ مُتَعَانِقَيْنِ، أَحَدُهُمَا لَامٌ، وَٱلْآخَرُ أَلِفٌ، وَفِي أَعْلَاهُ طَرَفَانِ، وَفِي أَسْفَلِهِ دَارَةٌ صَغِيرَةٌ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلدَّانِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ ٱلْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ وَسَعِيدَ بْنَ مَسْعَدَةَ ٱلْأَخْفَشَ ٱلْأَوْسَطَ ٱخْتَلَفَا فِي أَيِّ ٱلطَّرَفَيْنِ هُوَ ٱلْأَلِفُ ؟

فَقَالَ ٱلْخَلِيلُ: هُوَ ٱلْأَوَّلُ.

وَقَالَ ٱلْأَخْفَشُ: هُوَ ٱلثَّانِي. ا.هـ

وَٱلْمُخْتَارُ مَذْهَبُ ٱلْخَلِيلِ[1]؛ لِمَا سَيَأْتِي بَعْدُ مِنَ ٱلْحُجَّةِ.

وَقَدْ ذَكَرَ ٱلنَّاظِمُ فِي هَٰذَا ٱلْبَابِ أَرْبَعَةَ أَحْكَامٍ لِـ(**لَامِ أَلِفٍ**):

أَحَدُهَا: حُكْمُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلَّتِي صُوِّرَتْ بِٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقَةِ لِلَّامِ.

وَٱلثَّانِي: حُكْمُ ٱلْمَدِّ؛ إِنْ كَانَتِ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُعَانِقَةُ حَرْفَ مَدٍّ.

---

(١) وَجَرَىٰ عَمَلُنَا عَلَىٰ ٱلْأَخْذِ بِمَذْهَبِ ٱلْأَخْفَشِ.

وَٱلثَّالِثُ: حُكْمُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَأَخِّرَةِ عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقَةِ.

وَٱلرَّابِعُ: حُكْمُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقَةِ.

فَأَشَارَ إِلَى ٱلْحُكْمِ ٱلْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ: (**ٱلْحُكْمُ فِي ٱلْهَمْزَةِ مِنْهُ مُخْتَلِفْ**)؛ وَفِيهِ مُضَافٌ مَحْذُوفٌ، أَيِ ٱلْحُكْمُ فِي صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ مِنْ (**لَامِ أَلِفِ**) مُخْتَلِفٌ:

-فَقِيلَ: صُورَتُهَا مِنْهُ ٱلطَّرَفُ ٱلْأَوَّلُ فِي نَحْوِ ﴿ءَآنتُمْ﴾.

-وَقِيلَ: صُورَتُهَا مِنْهُ ٱلطَّرَفُ ٱلثَّانِي[1].

وَإِلَىٰ هَٰذَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

(فَقِيلَ ثَانِيهِ)؛ وَهُوَ مُفَرَّعٌ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْأَخْفَشِ.

(وَقِيلَ ٱلْأَوَّلُ)؛ وَهُوَ مُفَرَّعٌ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى ٱلْمُخْتَارِ مِنَ ٱلْقَوْلَيْنِ بِقَوْلِهِ: (**وَهَمْزُ أَوَّلٍ هُوَ ٱلْمُعَوَّلُ**)؛ أَيْ: جَعْلُ ٱلطَّرَفِ ٱلْأَوَّلِ صُورَةً لِلْهَمْزَةِ هُوَ ٱلْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٧٥- وَمَدُّهُ إِنْ كَانَ مَا يُمَدُّ لِأَجْلِ هَمْزٍ كَائِنٍ مِنْ بَعدُ

أَشَارَ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ إِلَى ٱلْحُكْمِ ٱلثَّانِي مِنَ ٱلْأَحْكَامِ ٱلْأَرْبَعَةِ، وَهُوَ بَيَانُ مَحَلِّ ٱلْمَدِّ مِنْ لَامِ أَلِفٍ، فَقَالَ: (**وَمَدُّهُ**)؛ أَيْ: وَمَدُّ أَوَّلٍ مِنْ (**لَامِ أَلِفٍ**) هُوَ ٱلْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ.

---

(١) هٰكَذَا ﴿ءَآنتُمْ﴾.

فَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (وَمَدُّهُ)؛ عَائِدٌ عَلَىٰ (أَوَّلٍ) فِي قَوْلِهِ: (وَهَمْزُ أَوَّلٍ هُوَ ٱلْمُعَوَّلُ).

وَ(مَدُّ): مُبْتَدَأٌ، خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ.

وَٱلْمَعْنَىٰ أَنَّ جَعْلَ ٱلطَّرَفِ ٱلْأَوَّلِ مِنْ (لَامِ أَلِفٍ) مَحَلَّ ٱلْمَدِّ فِي نَحْوِ ﴿ٱلْآخِلَّآءُ﴾، وَ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ هُوَ ٱلْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ، وَهُوَ مُفَرَّعٌ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْمُخْتَارُ.

وَأَمَّا جَعْلُ ٱلطَّرَفِ ٱلثَّانِي مَحَلَّ ٱلْمَدِّ فَهُوَ خِلَافُ ٱلْمُعَوَّلِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مُفَرَّعٌ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْأَخْفَشِ.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (إِنْ كَانَ مَا يُمَدُّ ...) إلخ، إِلَىٰ أَنَّ شَرْطَ وَضْعِ ٱلْمَدِّ عَلَى ٱلْمَحَلِّ ٱلَّذِي يُوضَعُ فِيهِ مِنْ (لَامِ أَلِفٍ) أَنْ يَكُونَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُعَانِقُ لِلَّامِ مَمْدُوداً لِأَجْلِ هَمْزٍ بَعْدَهُ؛ كَمَا فِي ٱلْمِثَالَيْنِ ٱلسَّابِقَيْنِ.

فَإِنْ لَمْ يُمَدَّ ٱلْمُعَانِقُ مَعَ تَأَخُّرِ ٱلْهَمْزِ؛ نَحْوُ ﴿أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ فِي أَحَدِ ٱلْوَجْهَيْنِ لِقَالُونَ[1] فَلَا يُوضَعُ ٱلْمَدُّ عَلَيْهِ.

فَإِنْ كَانَ ٱلْهَمْزُ قَبْلَ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقِ؛ نَحْوُ ﴿ءَالَٰنَ﴾ فَمَنْ ذَهَبَ إِلَىٰ مَدِّهِ لِوَرْشٍ مَدّاً مُشْبَعاً؛ فَإِنَّهُ يُوضَعُ ٱلْمَدُّ عَلَيْهِ فِي مَذْهَبِهِ.

وَكَأَنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمْ يَعْتَبِرْ هَٰذَا ٱلْمَذْهَبَ لِضَعْفِهِ عِنْدَهُ، وَلِهَٰذَا ٱقْتَصَرَ عَلَىٰ تَأَخُّرِ ٱلْهَمْزِ.

وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ (مَا) فِي قَوْلِهِ: (مَا يُمَدُّ) زَائِدَةٌ.

---

(١) أَيْ: فِي وَجْهِ قَصْرِ ٱلْمَدِّ ٱلْمُنْفَصِلِ لِقَالُونَ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٧٦- إِذْ أَصْلُهُ حَرْفَانِ نَحْوُ يَا وَمَا فَظُفِرَا خَطّاً كَمَا قَدْ رُسِمَا

أَشَارَ هُنَا إِلَىٰ تَعْلِيلِ مَا قَدَّمَهُ مِنْ أَنَّ هَمْزَ ٱلْأَوَّلِ مِنْ **(لَامِ أَلِفٍ)** وَمَدَّهُ هُوَ ٱلْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ.

وَهَـٰذَا ٱلتَّعْلِيلُ ٱلَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ذَكَرَهُ ٱلدَّانِيُّ وَغَيْرُهُ حُجَّةٌ لِٱخْتِيَارِ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ ٱلْمُتَقَدِّمِ ٱلْمُتَفَرِّعِ عَلَيْهِ مَا قَدَّمَهُ ٱلنَّاظِمُ.

قَالَ ٱلدَّانِيُّ:

عَامَّةُ أَهْلِ ٱلنَّقْطِ - مُتَقَدِّمُهُمْ وَمُتَأَخِّرُهُمْ - عَلَى ٱخْتِيَارِ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ، وَٱحْتَجُّوا بِأَنَّ هَـٰذَا ٱللَّفْظَ كَانَ فِي ٱلْأَصْلِ لَاماً مَمْطُوطَةً بَعْدَهَا أَلِفٌ، هَـٰكَذَا: **(لـا)**، كَمَا هُوَ ٱلشَّأْنُ فِي نَحْوِ **(يَا)**، وَ**(مَا)** مِمَّا هُوَ عَلَىٰ حَرْفَيْنِ، فَٱسْتَقْبَحَتِ ٱلْعَرَبُ ذَلِكَ فِي **(لَامِ أَلِفٍ)** لِٱسْتِوَاءِ طَرَفَيْهِ، وَمُشَابَهَتِهِ لِخَطِّ ٱلْأَعَاجِمِ، فَغَيَّرُوا صُورَتَهُ، وَحَسَّنُوهَا بِأَنْ ظَفَرُوا ٱلْحَرْفَيْنِ، فَأَمَالُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَأَدْخَلُوهُ فِي ٱلْآخَرِ وَأَخْرَجُوهُ حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ إِلَّا شَيْءٌ يَسِيرٌ، مِنْهُ بَقِيَّةُ ٱلدَّارَةِ أَسْفَلَهُ، فَرَجَعَ بِسَبَبِ ذَلِكَ ٱلْأَوَّلُ ثَانِياً، وَٱلثَّانِي أَوَّلاً، كَمَا هُوَ ٱلشَّأْنُ فِي كُلِّ مَظْفُورٍ أَنْ يَصِيرَ يَمِينُهُ يَسَاراً، وَيَسَارُهُ يَمِيناً.

قَالَ: وَلِذَلِكَ كَانَ كُلُّ مَنْ أَتْقَنَ ٱلْكِتَابَةَ يَبْتَدِئُ فِي رَسْمِ أَلِفٍ بِٱلْأَيْسَرِ، وَيَرَىٰ أَنَّ ٱلِٱبْتِدَاءَ بِٱلْأَيْمَنِ جَهْلٌ؛ إِذْ هُوَ كَمَنْ ٱبْتَدَأَ بِٱلْأَلِفِ قَبْلَ ٱلْمِيمِ فِي نَحْوِ **(مَا)**.

قَالَ: وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ٱلْأَخْفَشُ - مِنَ أَنَّ ٱلطَّرَفَ ٱلثَّانِيَ هُوَ ٱلْأَلِفُ رَعْياً لِلَّفْظِ -

غَيْرُ صَحِيحٍ. ا.هـ

وَبِكَلَامِ ٱلدَّانِيِّ هَـٰذَا يَتَّضِحُ مَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ.

وَقَدْ رَدَّ ٱلدَّانِيُّ مَذْهَبَ ٱلْأَخْفَشِ، وَٱنْتَصَرَ لَهُ بَعْضُ ٱلْمُحَقِّقِينَ، وَلَـٰكِنَّ ٱلْعَمَلَ عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ، وَعَلَىٰ مَا يَتَفَرَّعُ عَلَيْهِ، لَا عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْأَخْفَشِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(نَحْوَ)**؛ يُقْرَأُ بِٱلنَّصْبِ عَلَى ٱلْحَالِ مِنَ ٱلْهَاءِ فِي **(أَصْلُهُ)**.

وَقَوْلُهُ: **(ظُفِرَا)**؛ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلنَّائِبِ، وَٱلْأَلِفُ نَائِبُ فَاعِلِهِ.

وَٱلْأَوْلَىٰ فِي ٱلْفَاءِ مِنْ **(ظُفِرَا)** ٱلتَّخْفِيفُ.

وَٱلظَّاهِرُ أَنَّ قَوْلَهُ: **(كَمَا قَدْ رُسِمَا)**؛ مُسْتَغْنىً عَنْهُ؛ إِذْ لَمْ يُفِدْ بِهِ غَيْرَ تَشْبِيهِ ٱلشَّيءِ بِنَفْسِهِ، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٧٧- وَإِنْ يَكُنْ ذَا ٱلْهَمْزُ فِي نَفْسِ ٱلْأَلِفْ فَحُكْمُهُ كَمَا مَضَىٰ لَا يَخْتَلِفْ

لَمَّا قَدَّمَ أَنَّ صُورَةَ ٱلْهَمْزَةِ مِنْ **(لَامِ أَلِفٍ)** هِيَ ٱلطَّرَفُ ٱلْأَوَّلُ ٱلْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُبَيِّنْ هُنَاكَ هَلْ تُوضَعُ ٱلْهَمْزَةُ فَوْقَ ٱلطَّرَفِ، أَوْ فِي وَسَطِهِ، أَوْ تَحْتَهُ، أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ هُنَا فَقَالَ: **(وَإِنْ يَكُنْ ذَا ٱلْهَمْزُ فِي نَفْسِ ٱلْأَلِفْ)**؛ بِأَنْ كَانَ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُعَانِقُ لِلَّامِ صُورَةً لَهُ، فَإِنَّ حُكْمَهُ كَمَا مَضَىٰ فِي قَوْلِهِ ٱلْمُتَقَدِّمِ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ: **(وَمَا بِشَكْلٍ فَوْقَهُ مَا يُفْتَحُ . . .) إلخ، فَإِنْ كَانَ ٱلْهَمْزُ مَفْتُوحاً؛ نَحْوُ** ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾، أَوْ سَاكِناً؛ نَحْوُ ﴿ٱمْتَلَأْتِ﴾ جُعِلَ فَوْقَ ٱلْأَلِفِ ٱلَّذِي هُوَ

ٱلطَّرَفُ ٱلْأَوَّلُ، عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ، أَوِ ٱلطَّرَفِ ٱلثَّانِي عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْأَخْفَشِ.

وَإِنْ كَانَ ٱلْهَمْزُ مَضْمُوماً؛ نَحْوُ ﴿فَلِأُمِّهِۦ﴾ جُعِلَ فِي وَسَطِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقِ ٱلَّذِي هُوَ ٱلطَّرَفُ ٱلْأَوَّلُ، أَوِ ٱلطَّرَفِ ٱلثَّانِي عَلَى ٱخْتِلَافِ ٱلْمَذْهَبَيْنِ.

وَإِنْ كَانَ ٱلْهَمْزُ مَكْسُوراً؛ نَحْوُ ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾ جُعِلَ أَسْفَلَ يَسَارِ ٱلدَّارَةِ ٱلَّتِي فِي أَسْفَلِ **(لَامِ أَلِفٍ)** عَلَى ٱلْمَذْهَبَيْنِ؛ عَلَىٰ مَا يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ ٱلدَّانِيِّ.

فَأَمَّا ٱلْخَلِيلُ فَذَاكَ جَارٍ عَلَىٰ مَذْهَبِهِ، وَأَمَّا ٱلْأَخْفَشُ فَمُقْتَضَىٰ مَذْهَبِهِ أَنْ يُجْعَلَ ٱلْهَمْزُ ٱلْمَكْسُورُ أَسفَلَ يَمِينِ ٱلدَّارَةِ ٱلَّتِي فِي أَسْفَلِ **(لَامِ أَلِفٍ)**، وَكَأَنَّهُ لَمَّا قَرُبَ طَرَفَا **(لَامِ أَلِفٍ)** مِنْ أَسْفَلَ؛ رَأَىٰ أَنَّ مَا قَرُبَ مِنَ ٱلشَّيءِ يُعْطَىٰ حُكْمَهُ، فَوَضَعَ ٱلْهَمْزَةَ عَلَىٰ يَسَارِ دَارَةِ **(لَامِ أَلِفٍ)**، كَٱلْخَلِيلِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(لَا يَخْتَلِفْ) مَعْنَاهُ لَا** يَتَغَيَّرُ مَحَلُّ ٱلْهَمْزَةِ مِنَ ٱلصُّورَةِ، بِسَبَبِ تَغْيِيرِهَا لِأَجْلِ ٱلظَّفْرِ، بَلْ لَا تَزَالُ بَاقِيَةً عَلَى ٱلْأَصْلِ ٱلَّذِي قَدَّمَهُ فِي بَابِ ٱلْهَمْزِ، وَلَوْ تَغَيَّرَتِ ٱلْأَلِفُ بِٱلظَّفْرِ.

تَنْبِيهٌ:

إِذَا كَانَتِ ٱلْأَلِفُ ٱلْمُعَانِقَةُ لِلَّامِ مَحْذُوفَةً؛ نَحْوُ ﴿لَعِبِينَ﴾:

-فَعَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ: تُلْحَقُ فِي ٱلْجِهَةِ ٱلْيُمْنَىٰ، وَهُوَ ٱلْمُخْتَارُ، وَعَلَيْهِ ٱقْتَصَرَ ٱلنَّاظِمُ فِي بَابِ ٱلنَّقْصِ مِنَ ٱلْهِجَاءِ.

-وَعَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْأَخْفَشِ: تُلْحَقُ فِي ٱلْجِهَةِ ٱلْيُسْرَىٰ.

وَأَمَّا حَرَكَةُ ٱللَّامِ مِنْ (**لَامِ أَلِفٍ**)، وَسُكُونُهَا، وَٱلْحَرَكَةُ ٱلْمَنْقُولَةُ إِلَيْهَا عِنْدَ وَرْشٍ فَمَحَلُّهَا:

-عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ ٱلطَّرَفُ ٱلثَّانِي مِنْ (**لَامِ أَلِفٍ**).

-وَعَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْأَخْفَشِ ٱلطَّرَفُ ٱلْأَوَّلُ مِنْهُ.

وَكَأَنَّ ٱلنَّاظِمَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِذَلِكَ؛ لِكَوْنِهِ رَأَىٰ أَنَّ مَا قَدَّمَهُ مِنْ بَيَانِ ٱلطَّرَفِ ٱلَّذِي هُوَ صُورَةٌ لِلْهَمْزِ مِنْ (**لَامٍ**)، وَبَيَانُ ٱلطَّرَفِ ٱلَّذِي هُوَ مَحَلٌّ لِلْمَدِّ؛ يُؤْخَذُ مِنْهُ مَحَلُّ ذَلِكَ، وَهُوَ ٱلطَّرَفُ ٱلْآخَرُ مِنْهُ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٧٨- وَبَعْدَ لَامِ أَلِفٍ إِنْ رُسِمَا مُؤَخَّراً وَقَبْلُ إِنْ تَقَدَّمَا

تَعَرَّضَ هُنَا إِلَىٰ ٱلْحُكْمِ ٱلثَّالِثِ، وَٱلْحُكْمِ ٱلرَّابِعِ مِنَ ٱلْأَحْكَامِ ٱلْأَرْبَعَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ، وَهُمَا:

-حُكْمُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَأَخِّرَةِ عَنِ ٱلْأَلِفِ ٱلْمُعَانِقَةِ.

-وَحُكْمُ ٱلْهَمْزَةِ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ عَنْهَا.

فَأَشَارَ إِلَى ٱلْحُكْمِ ٱلثَّالِثِ بِقَوْلِهِ: (**وَبَعْدَ لَامِ** أَلِفٍ إِنْ رُسِمَا مُؤَخَّرَا).

وَمَعْنَاهُ أَنَّ ٱلْهَمْزَ إِنْ كَانَ بَعْدَ (**لَامِ أَلِفٍ**)؛ أَيْ: فِي ٱللَّفْظِ؛ فَإِنَّكَ تَرْسُمُهُ مُؤَخَّراً، أَيْ: عَنْ (**لَامِ أَلِفٍ**) عَلَى ٱلْمَذْهَبَيْنِ، وَذَلِكَ نَحْوُ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ فَإِنَّكَ

تَجْعَلُ ٱلْهَمْزَةَ صَفرَاءَ فِي ٱلسَّطْرِ بَعْدَ (**لَامِ أَلِفٍ**) وَتَجْعَلُ ٱلْمَدَّ عَلَى ٱلْأَلِفِ، عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ مِنَ ٱلْخِلَافِ فِي أَيِّ طَرَفٍ هُوَ ٱلْأَلِفُ.

فَقَوْلُهُ: (**وَبَعْدَ لَامِ أَلِفٍ**)؛ هُوَ خَبَرٌ لِـ(**يَكُنْ**) مَحْذُوفَةٍ مَعَ (**إِنْ**) ٱلشَّرْطِيَّةِ؛ لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ؛ أَيْ: وَإِنْ يَكُنْ ذَا ٱلْهَمْزِ بَعْدَ (**لَامِ أَلِفٍ**).

وَإِنْ فِي قَوْلِهِ: (**إِنْ رُسِمَا**)؛ زَائِدَةٌ، أَوْ بِمَعْنَىٰ: قَدْ، وَلَيْسَتْ شَرْطِيَّةً؛ لِٱخْتِلَالِ ٱلْمَعْنَىٰ.

وَ(**رُسِمَا**): جَوَابُ ٱلشَّرْطِ ٱلْمُقَدَّرِ، وَ(**مُؤَخَّرَا**): حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ (**رُسِمَا**).

وَٱلْأَلِفُ فِي (**رُسِمَا**)، وَ(**تَقَدَّمَا**): لِلْإِطْلَاقِ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى ٱلْحُكْمِ ٱلرَّابِعِ بِقَوْلِهِ: (**وَقَبْلُ إِنْ تَقَدَّمَا**).

أَيْ: وَرَسْمُ ٱلْهَمْزِ قَبْلَ (**لَامِ أَلِفٍ**) عَلَى ٱلْمَذْهَبَيْنِ؛ إِنْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ ٱلْهَمْزُ عَلَى ٱلْأَلِفِ فِي ٱللَّفْظِ؛ نَحْوُ ﴿لَآكِلُونَ﴾[1].

فَقَوْلُهُ: (**وَقَبْلُ**)؛ مُضَافٌ فِي ٱلْأَصْلِ إِلَىٰ (**لَامِ أَلِفٍ**)، وَهُوَ مَعْمُولٌ لِـ(**رُسِمَا**) مُحْذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ ٱلَّذِي قَبْلَهُ.

وَمَعْمُولُ (**تَقَدَّمَ**): مَحْذُوفٌ؛ تَقْدِيرُهُ: عَلَى ٱلْأَلِفِ.

وَلَا يَكُونُ تَقْدِيرُهُ: عَلَىٰ (**لَامِ أَلِفٍ**) لِفَسَادِ ٱلْمَعْنَىٰ.

وَهَٰذَانِ ٱلْحُكْمَانِ ٱلْمَذْكُورَانِ فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ؛ وَإِنْ كَانَا مِنْ أَحْكَامِ ٱلْهَمْزَةِ فِي

---

(١) عَلَى مَذْهَبِ الأَخْفَشِ، أَمَّا عَلَىٰ مَذْهَبِ ٱلْخَلِيلِ فَهَٰكَذَا ﴿لَاكِلُونَ﴾.

ٱلْحَقِيقَةِ؛ لَكِنَّهُمَا عُدَّا مِنْ أَحْكَامِ **(لَامِ أَلِفٍ)**؛ لِمُلَاصَقَةِ ٱلْهَمْزَةِ لِـ**(لَامِ أَلِفٍ)**.

ثُمَّ قَالَ:

٥٧٩- وَكُلُّ مَا ذَكَرْتُ مِنْ تَنْوِينِ أَوْ حَرَكَاتٍ وَمِنَ ٱلسُّكُونِ

٥٨٠- وَٱلْقَلْبِ لِلْبَاءِ وَمَا لِلْهَاءِ مِنْ صِلَةٍ مِنْ وَاوٍ أَوْ مِنْ يَاءِ

٥٨١- وَنَحْوِ يَدْعُ ٱلدَّاعِ وَٱلتَّشْدِيدِ وَمَظَّةٍ وَدَارَةِ ٱلْمَزِيدِ

٥٨٢- وَنَقْطُ تَأَمَّنَّا وَمَا يُشَمُّ مَعَ ٱلَّذِي ٱخْتَلَسْتَهُ فَٱلْحُكْمُ

٥٨٣- أَنْ تَجْعَلَ ٱلْجَمِيعَ بِٱلْحَمْرَاءِ

تَعَرَّضَ هُنَا إِلَى ٱثْنَيْ عَشَرَ نَوْعاً، ذَكَرَهَا كُلَّهَا فِي ٱلضَّبْطِ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهَا فِيهِ لَوْناً، فَنَبَّهَ هُنَا عَلَىٰ أَنَّ لَوْنَهَا يَكُونُ بِٱلْحَمْرَاءِ.

ٱلنَّوْعُ ٱلْأَوَّلُ: ٱلتَّنْوِينُ، ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ: **(ثُمَّتْ إِنْ أَتْبَعْتَهَا تَنْوِينَا . . .) ٱلْبَيْتَ**.

ٱلثَّانِي: ٱلْحَرَكَاتُ، ذَكَرَهَا فِي قَوْلِهِ: **(فَفَتْحَةٌ أَعْلَاهُ . . .) إلخ**.

وَأَرَادَ مِنَ ٱلْحَرَكَاتِ مَا يَشْمَلُ جَرَّةَ ٱلنَّقْلِ، وَصِلَةَ أَلِفِ ٱلْوَصْلِ؛ لِأَنَّ صُورَتَهُمَا صُورَةُ ٱلْحَرَكَاتِ.

ٱلثَّالِثُ: ٱلسُّكُونُ، ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ: **(فَدَارَةٌ عَلَامَةُ ٱلسُّكُونِ)**.

ٱلرَّابِعُ: ٱلْقَلْبُ لِلْبَاءِ، أَيْ: قَلْبُ ٱلتَّنْوِينِ وَٱلنُّونِ ٱلسَّاكِنَةِ مِيماً عِنْدَ ٱلْبَاءِ، سَوَاءٌ صُوِّرَ عِوَضاً مِنْ عَلَامَةِ ٱلتَّنْوِينِ، وَهُوَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ:

وَعَوِضَنْ إِنْ شِئْتَ مِيماً صُغْرَىٰ مِنْهُ لِبَاءٍ إِذْ بِذَاكَ يُقْرَا

أَوْ صُوِّرَ عِوَضاً مِنْ عَلَامَةِ سُكُونِ ٱلنُّونِ، وَهُوَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ:

وَإِنْ تَشَأْ صَوَّرْتَ مِيماً صُغْرَىٰ مِنْ قَبْلِ بَاءٍ

ٱلْخَامِسُ: صِلَةُ ٱلْهَاءِ، ذَكَرَهَا فِي قَوْلِهِ:

أَوْ صِلَةٍ أَتَتْكَ بَعْدَ ٱلْهَاءِ

سَوَاءٌ كَانَتْ وَاواً أَوْ يَاءً، كَمَا ذَكَرَهُ.

ٱلسَّادِسُ: ٱلزَّائِدُ فِي ٱللَّفْظِ ٱلسَّاقِطِ مِنَ ٱلْخَطِّ، وَهُوَ ٱلَّذِي أَرَادَ بِقَوْلِهِ هُنَا: **(وَنَحْوِ يَدْعُ ٱلدَّاعِ)**؛ ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ:

فِي كُلِّ مَا قَدْ زِدتَّهُ مِنْ يَاءِ

وَهَـٰذَانِ ٱلنَّوْعَانِ لَا حَاجَةَ إِلَىٰ ذِكْرِهِمَا هُنَا؛ لِأَنَّ لَوْنَهُمَا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ: **(وَإِنْ تَكُنْ سِاقطَةً فِي ٱلْخَطِّ) إلخ ٱلْكَلَامِ عَلَيْهَا**.

ٱلسَّابِعُ: ٱلتَّشْدِيدُ: ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ: **(وَٱلتَّشْدِيدُ حَرْفُ ٱلشِّينِ)**، وَفي قَوْلِهِ: **(وَبَعْضُ أَهْلِ ٱلضَّبْطِ دَالاً جَعَلَهْ)**.

ٱلثَّامِنُ: ٱلْمَدُّ: ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ: **(وَفَوْقَ وَاوٍ ثُمَّ يَاءٍ وَأَلِفِ مَطٌّ) إلخ**.

ٱلتَّاسِعُ: دَارَةُ ٱلْمَزِيدِ: ذَكَرَهُ فِي قَوْلِهِ: **(فَدَارَةٌ تَلْزَمُ ذَا ٱلْمَزِيدَا)**.

ٱلْعَاشِرُ: نَقْطُ ﴿تَأْمَنَّا﴾ سَوَاءٌ ٱجْتَمَعَ مَعَ ٱلنُّونِ، أَوِ ٱنْفَرَدَ، وَهُوَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ فِي

قَوْلِهِ:

وَنُـونُ تَـأْمَـنَّـا إِذَا أَلْحَـقْـتَـهُ فَـانْقُطْ أَمَـاماً أَوْ بِهِ عَـوَّضْتَهُ

ٱلْحَادِيْ عَشَرَ، وَٱلثَّانِيْ عَشَرَ:

-نُقْطَةُ ٱلْمُشَمِّ.

-وَنُقْطَةُ ٱلْمُخْتَلَسِ.

ذَكَرَهُمَا مَعاً فِي قَوْلِهِ: **(وَكُلُّ مَا ٱخْتُلِسَ أَوْ يُشَمُّ . . .)** ٱلخ.

وَلَمْ يَذْكُرْ نُقْطَةَ ٱلْمُمَالِ ٱسْتِغْنَاءً عَنْهَا بِذِكْرِ نُقْطَةِ ٱلْمُشَمِّ وَنُقْطَةِ ٱلْمُخْتَلَسِ، بِجَامِعِ أَنَّ ٱلْكُلَّ دَالٌّ عَلَىٰ حَرَكَةٍ مُمْتَزِجَةٍ.

قَالَ ٱلنَّاظِمُ: **(فَٱلْحُكْمُ أَنْ تَجْعَلَ ٱلْجَمِيعَ)** أَيْ: جَمِيعَ هَـٰذِهِ ٱلْأَنْوَاعِ **(بِٱلْحَمْرَاءِ)**.

وَقَدْ تَبَرَّعَ بِذِكْرِ هَـٰذِهِ ٱلْأَنْوَاعِ هُنَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُتَرْجِمْ لَهَا، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ ذِكْرُهَا، وَلَمْ يَبْقَ لَهَا مَحَلٌّ يَلِيقُ بِهَا غَيْرُ هَـٰذَا؛ حَسُنَ ذِكْرُهُ لَهَا هُنَا.

وَبَقِيَ مِمَّا يُلْحَقُ بِٱلْحَمْرَاءِ مَا ذَكَرَهُ فِي بَابِ ٱلنَّقْصِ مِنَ ٱلْهِجَاءِ مِمَّا لَمْ يُصَرِّحْ فِيهِ أَنَّهُ بِٱلْحَمْرَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ هُنَا ٱسْتِغْنَاءً عَنْهُ بِقَوْلِهِ فِي أَوَّلِ ٱلْبَابِ ٱلْمَذْكُورِ: **(إِنْ شِئْتَ أَنْ تُلْحِقَ بِٱلْحَمْرَاءِ)**؛ إِذْ يُقَدَّرُ مَعَ ٱلْجَمِيعِ.

ثُمّ قَالَ:

٥٨٣- هَـٰذَا تَمَامُ ٱلضَّبْطِ وَٱلْهِجَاءِ

٥٨٤- مُحَمَّدٌ جَاءَ بِهِ مَنْظُومَا نَجْلُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَا

٥٨٥- ٱلْأُمَوِيِّ نَسَباً وَأَنْشَأَهْ عَامَ ثَلَاثٍ مَعَهَا سَبْعُمِائَهْ

ٱلْمُشَارُ إِلَيْهِ بِـ(ذَا) مِنْ قَوْلِهِ: (هَـٰذَا)؛ هُوَ ٱلشَّطْرُ ٱلْأَوَّلُ ٱلَّذِي قَبْلَ ٱسْمِ ٱلْإِشَارَةِ.

وَ(تَمَامُ): بِمَعْنَىٰ متَمِّمُ.

وَمُرَادُهُ بِـ(ٱلْهِجَاءِ): ٱلرَّسْمُ.

وَلَمَّا كَانَتْ فَائِدَةُ ٱلرَّسْمِ إِنَّما تَظْهَرُ فِي أَكْثَرِ ٱلْمَسَائِلِ بِٱلضَّبْطِ جَعَلَ ٱلْمُشَارَ إِلَيْهِ بِـ(ذَا) مُتَمِّماً لِلرَّسْمِ وَٱلضَّبْطِ، وَإِلَّا فَهُوَ مُتَمِّمٌ لِلضَّبْطِ فَقَطْ، وَأَمَّا ٱلرَّسْمُ فَقَدْ تَقَدَّمَ لَهُ مُتَمِّمُهُ.

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ٱسْمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ٱلْأُمَوِيُّ نَسَباً.

وَٱلنَّجْلُ: ٱلِٱبْنُ.

وَ(ٱلْأُمَوِيِّ): نِسْبَةً إِلَىٰ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَمِنْ ذُرِّيَّةِ أُمَيَّةَ عُثْمَانُ وَمُعَاوِيَةُ، رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا

ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ أَنْشَأَ هَـٰذَا ٱلتَّأْلِيفَ فِي عَامِ ثَلَاثٍ مِنَ ٱلْمِائَةِ ٱلثَّامِنَةِ مِنَ ٱلْهِجْرَةِ ٱلنَّبَوِيَّةِ.

وَٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: (أَنْشَأَهْ)؛ عَائِدٌ عَلَى ٱلضَّبْطِ وَٱلْهِجَاءِ، وَأَفْرَدَهُ لِأَنَّهُ تَأَوَّلَهُ بِٱلْمَذْكُورِ.

وَقَوْلُهُ: (نَجْلُ)؛ خَبَرٌ لِمُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: وَهُوَ نَجْلُ مُحَمَّدٍ، وَلَا يَصِحُّ جَعْلُهُ نَعْتاً لِـ(مُحَمَّدٍ) إِذْ لَا يُخْبَرُ عَنِ ٱلِٱسْمِ قَبْلَ أَخْذِ نَعْتِهِ.

وَ(**ٱلْأُمَوِيِّ**): مَخْفُوضٌ، نَعْتٌ لِـ(**إِبْرَاهِيمَا**).

ثُمَّ قَالَ:

٥٨٦- عِـدَّتُـهُ أَرْبَـعَـةٌ وَعَـشَـرَهْ جَـاءَتْ لِخَـمْـسِـمـائَةٍ مُـقْـتَـفِـرَهْ

أَخْبَرَ أَنَّ عِدَّةَ أَبْيَاتِ هَـٰذَا ٱلْمَنْظُومِ فِي ٱلضَّبْطِ وَٱلْهِجَاءِ خَمْسُمِائَةِ بَيْتٍ، وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ.

وَهَـٰذَا ٱلْعَدَدُ صَحِيحٌ بِٱعْتِبَارِ ٱلرَّسْمِ ٱلْأَوَّلِ ٱلْمُسَمَّىٰ بِـ(**عُمْدَةِ ٱلْبَيَانِ**) ٱلَّذِي نُظِمَ هَـٰذَا ٱلضَّبْطُ مَعَهُ، وَأَمَّا بَعْدَ تَبْدِيلِ ٱلرَّسْمِ ٱلْمَذْكُورِ بِٱلرَّسْمِ ٱلْمَوْجُودِ ٱلْآنَ ٱلْمُسَمَّىٰ بِـ(**مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**) فَهَـٰذَا ٱلْعَدَدُ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ قَدَّمَ أَنَّ عِدَّةَ مَا فِي ٱلرَّسْمِ ٱلْمَوْجُودِ ٱلْآنَ أَرْبَعَةٌ وَخَمْسُونَ وَأَرْبَعُمِائَةٍ، وَإِذَا أُضِيفَ ذَلِكَ إِلَىٰ مَا فِي هَـٰذَا ٱلضَّبْطِ - وَهُوَ أَرْبَعَةٌ وَخَمْسُونَ وَمِائَةٌ - كَانَ مَجْمُوعُ ذَلِكَ ثَمَانِيَةً وَسِتَّمِائَةٍ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا ذُكِرَ هُنَا.

وَقَوْلُهُ: (**مُقْتَفِرَهْ**)؛ بِكَسْرِ ٱلْفَاءِ؛ بِمَعْنَىٰ: تَابِعَةٍ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٨٧- فَإِنْ أَكُنْ بَدَّلْتُ شَيْئاً غَلَطَا مِـنِّـيَ أَوْ أَغْـفَـلْـتُـهُ فَـسَـقَـطَـا

٥٨٨- فَـٱدَّرِكَـنْـهُ مُـوقِـنـاً وَلْـتَـسْـمَـحِ فِـيـمَـا بَـدَا مِـنْ خَـلَلٍ وَلْـتَـصْـفَـحِ

أَيْ: إِنْ غَلَطْتُ فَبَدَّلْتُ شَيْئاً مِمَّا قُلْتُهُ، (**أَوْ أَغْفَلْتُهُ**) أَيْ: تَرَكْتُهُ؛ فَسَقَطَ مِنْ هَـٰذَا ٱلنَّظْمِ فَلْيَتَدَارَكْهُ مَنْ تَيَقَّنَهُ، وَلَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ يَقِينٍ، وَلْيُسَامِحْ

(فِيمَا بَدَا) أَيْ: ظَهَرَ مِنَ ٱلْخَلَلِ، وَلْيَصْفَحْ عَنْهُ - أَيْ: يُعْرِضْ عَنْهُ -.

وَهَـٰذَا تَوَاضُعٌ مِنْهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَقَوْلُهُ: (غَلَطَا)؛ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٨٩- مَا كُلُّ مَنْ قَدْ أَمَّ قَصْداً يَرْشُدُ أَوْ كُلُّ مَنْ طَلَبَ شَيئاً يَجِدُ

٥٩٠- لَـٰكِنْ رَجَائِي فِيهِ أَنْ لَا غِيَرَا فَمَا صَفَا خُذْ وَٱعْفُ عَمَّا كَدَرَا

أَيْ: لَيْسَ كُلُّ مَنْ قَصَدَ شَيْئاً مِنْ مَقَاصِدِ ٱلنَّاسِ يَرْشُدُ، وَلَا كُلُّ مَنْ طَلَبَ شَيْئاً وَجَدَهُ؛ لِأَنَّ ٱلْمُرْشِدَ وَٱلْهَادِيَ هُوَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وَٱلْعَبْدُ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعاً وَلَا ضَرّاً.

وَأَتَىٰ بِهَـٰذَا ٱلْكَلَامِ ٱعْتِذَاراً عَمَّا فِي نَظْمِهِ مِنَ ٱلْخَلَلِ؛ إِنْ كَانَ فِيهِ.

ثُمَّ رَجَا أَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ تَغْيِيرٌ، فَإِنْ تَخَلَّفَ رَجَاؤُهُ بِأَنْ تَحَقَّقَ فِيهِ مَنِ ٱطَّلَعَ عَلَيْهِ ٱلتَّغْيِيرَ؛ فَٱلْأَلْيَقُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ مَا صَفَا، وَيَعْفُو عَمَّا كَدَرَ فِيهِ، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ ذَلِكَ نَزْراً، فَٱلْكَامِلُ مَنْ عُدَّتْ سَقَطَاتُهُ.

وَ(مَا) مِنْ قَوْلِهِ: (مَا كُلُّ)؛ نَافِيَةٌ.

وَ(أَمَّ) مَعْنَاهُ: قَصَدَ.

وَ(قَصْداً): مَفْعُولٌ بِهِ لِـ(أَمَّ)، وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى ٱسْمِ ٱلْمَفْعُولِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٩١- وَلَسْتُ مُدِّعِياً ٱلْإِحْصَاءَ وَلَوْ قَصَدتُ فِيهِ ٱلِاسْتِقْصَاءَ

٥٩٢- إِذْ لَيْسَ يَنْبَغِي ٱتِّصَافٌ بِٱلْكَمَالْ إِلَّا لِرَبِّيَ ٱلْكَبِيرِ ٱلْمُتَعَالْ

٥٩٣- وَفَوْقَ كُلِّ مِنْ ذَوِي ٱلْعِلْمِ عَلِيمْ وَمُنْتَهَى ٱلْعِلْمِ إِلَى ٱللَّهِ ٱلْعَظِيمْ

يَعْنِي: أَنَّهُ لَمْ يَدَّعِ - بَعْدَ ٱلْفَرَاغِ مِنْ نَظْمِهِ هَـٰذَا - أَنَّهُ أَحْصَىٰ فيهِ جَمِيعَ مَا ذُكِرَ فِي ٱلْكُتُبِ ٱلَّتِي نَقَلَ مِنْهَا، وَلَوْ كَانَ قَصَدَ فِيهِ أَوَّلاً ٱلِاسْتِقْصَاءَ - أَيْ: ٱلْإِحَاطَةَ -، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّما يَلْزَمُ ٱلْبَحْثُ وَٱلْمُنَاقَشَةُ مَعَ مَنِ ٱدَّعَى ٱلْإِحْصَاءَ بَعْدَ ٱلْفَرَاغِ.

وَأَمَّا مَنْ قَصَدَ ذَلِكَ أَوَّلاً؛ كَمَا فَعَلَ فِي قَوْلِهِ: **(وَكُلَّمَا قَدْ ذَكَرُوهُ أَذْكُرُ)**؛ وَلَمْ يَدَّعِهِ بَعْدَ ٱلْفَرَاغِ؛ فَلَا يَلْزَمُهُ ذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّهُ ٱسْتَشْعَرَ سُؤَالاً، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ لَهُ: حِينَ ٱلْتَزَمْتَ أَوَّلاً ٱلِاسْتِيفَاءَ فَلِمَ لَمْ تَأْتِ بِهِ ؟

فَأَجَابَ عَنْهُ: بِأَنَّ ٱلْعَبْدَ شَأْنُهُ ٱلنُّقْصَانُ، وَٱلِاتِّصَافُ بِٱلْكَمَالِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا لِلَّهِ ٱلْكَبِيرِ ٱلْمُتَعَالِ.

ثُمَّ نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: **(وَفَوْقَ كُلِّ . . .)** إلخ، عَلَىٰ أَنَّ ٱلْإِنْسَانَ وَإِنِ ٱتَّصَفَ بِٱلْعِلْمِ؛ فَفِي ٱلنَّاسِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ، وَلَا يُحِيطُ بِٱلْعِلْمِ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلْعَظِيمُ، وَلِذَا قَالَ سَيِّدُنَا عَلِيٌّ كَرَّمَ ٱللَّهُ وَجْهَهُ:

قُلْ لِلَّذِي يَدَّعِي عِلْماً وَمَعْرِفَةً عَلِمْتَ شَيْئاً وَغَابَتْ عَنْكَ أَشْيَاءُ

وَمَا ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ مِنَ ٱلْبَيْتِ ٱلْأَخِيرِ ٱقْتَبَسَهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾.

ثُمَّ قَالَ:

٥٩٤- كَيْفَ وَمَا ذِكْرِي سِوَىٰ مَا ٱشْتَهَرَا عَنْ جُلِّهِمْ وَمَا إِلَيْهِ ٱبْتُدِرَا

٥٩٥- إِلَّا يَسِيرَةً سِوَى ٱلْمُشْتَهِرَهْ أَوْرَدتُّهَا زِيَادَةً وَتَذْكِرَهْ

أَيْ: كَيْفَ أَدَّعِي ٱلْإِحْصَاءَ وَأَنَا لَمْ أَذْكُرْ إِلَّا مَا ٱشْتَهَرَ عِنْدَ أَكْثَرِ ٱلْأَئِمَّةِ، وَمَا يَتَبَادَرُ ٱلنَّاسُ إِلَىٰ أَخْذِهِ مِنْهُمْ، وَلَمْ أَذْكُرْ مَا لَيْسَ بِمَشْهُورٍ إِلَّا أَحْرُفاً يَسِيرَةً أَوْرَدْتُهَا فِي نَظْمِي هَـٰذَا مَعَ مَا ٱشْتَهَرَ؛ زِيَادَةً لِمَنْ لَمْ يَعْرِفْهَا، وَتَذْكِرَةً لِمَنْ عَرَفَهَا وَنَسِيَهَا.

فَقَوْلُهُ: (**كَيْفَ**)؛ مَعْنَاهَا هُنَا ٱلْإِنْكَارُ.

وَ(**مَا**): نَافِيَةٌ.

وَ(**ذِكْرِي**): مُبْتَدَأٌ، وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى ٱلْمَفْعُولِ، وَ(**سِوَىٰ**): خَبَرُهُ.

وَقَوْلُهُ: (**يَسِيرَةً**) صِفَةٌ لِمَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: أَحْرُفاً.

وَ(**سِوَىٰ**): صِفَةٌ أُخْرَىٰ لِ(**أَحْرُفاً**) ٱلْمُقَدَّرِ.

وَ(**زِيَادَةً**): مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ، وَ(**تَذْكِرَةً**): عَطْفٌ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٩٦- فَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَىٰ إِكْمَالِهْ وَمَا بِهِ قَدْ مَنَّ مِنْ إِفْضَالِهْ

٥٩٧- حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُجَدَّدَا مُتَّصِلاً دُونَ ٱنْقِطَاعٍ أَبَدَا

لَمَّا أَكْمَلَ مَا أَرَادَهُ، وَرَغَّبَ فِيهِ مِنَ ٱلنَّظْمِ خَتَمَهُ بِٱلْحَمْدِ.

وَلَا شَكَّ فِي كَوْنِ ٱلْحَمْدِ مَطْلُوباً عِنْدَ خَتْمِ كُلِّ أَمْرٍ مَرْغُوبٍ، وَقَدْ أَخْبَرَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ بِأَنَّ أَهْلَ ٱلْجَنَّةِ يَخْتِمُونَ دُعَاءَهُمْ بِهِ، فَقَالَ ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

وَلَمْ يَكْتَفِ بِحَمْدِ ٱللَّهُ عَلَىٰ إِكْمَالِ ٱلنَّظْمِ، بَلْ أَضَافَ إِلَىٰ ذَلِكَ ٱلْحَمْدَ عَلَىٰ سَائِرِ مَا تَفَضَّلَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ؛ لِأَنَّ نِعَمَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْعَبْدِ لَا يَحْصُرُهَا عَدٌّ، قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ ﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾.

وَوَصَفَ هَٰذَا ٱلْحَمْدَ بِأَوْصَافٍ كَثِيرَةٍ، فَقَالَ:

-(**حَمْداً كَثِيراً**) أَيْ: لَيْسَ بِقَلِيلٍ.

-(**طَيِّباً**)، أَيْ: لَمْ يَشُبْهُ شَيْءٌ مِنْ أَغْرَاضِ ٱلدُّنْيَا يُوجِبُ قُبْحَهُ.

-(**مُجَدَّدَا**) **أَيْ: لَا** يَزَالُ جَدِيداً، وَفَسَّرَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (**مُتَّصِلاً دُونَ ٱنْقِطَاعٍ**)، وَجَعَلَ ظَرْفَهُ (**ٱلْأَبَدَ**) وَهُوَ ٱلزَّمَانُ ٱلْمُتَّصِلُ ٱلْمُسْتَمِرُّ إِلَىٰ قِيَامِ ٱلسَّاعَةِ.

ثُمَّ قَالَ:

٥٩٨- وَٱنْفَعْ بِهِ ٱللَّهُمَّ مَنْ قَدْ أَمَّا إِلَيْهِ دَرْساً أَوْ حَوَاهُ فَهْمَا

٥٩٩- وَٱجْعَلْهُ رَبِّي خَالِصاً لِذَاتِكْ وَقَائِداً بِنَا إِلَىٰ جَنَّاتِكْ

٦٠٠- عَسَاهُ دَائِماً بِهِ يُنْتَفَعُ فِي يَوْمِ لَا مَالٌ وَلَا ٱبْنٌ يَنْفَعُ

دَعَا هُنَا بِٱلْمَنْفَعَةِ لِمَنْ (أَمَّ) أَيْ: قَصَدَ إِلَىٰ دَرْسِ نَظْمِهِ، وَٱعْتَنَىٰ بِفَهْمِهِ، حَتَّىٰ حَصَّلَهُ؛ وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْ لَفْظَهُ.

ثُمَّ سَأَلَ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ أَنْ يَجْعَلَ هَـٰذَا ٱلنَّظْمَ خَالِصاً لِوَجْهِهِ، غَيْرَ مَشُوبٍ بِغَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ، وَسَأَلَ مَعَ ذَلِكَ مِنْهُ تَعَالَىٰ أَنْ يَجْعَلَ هَـٰذَا ٱلنَّظْمَ قَائِداً يَقُودُ بِهِ إِلَى ٱلْجَنَّةِ، وَجَمَعَهَا لِأَنَّهَا ثَمَانِيَةٌ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ.

وَقَوْلُهُ: (عَسَاهُ . . .) إلخ؛ هُوَ رَجَاءٌ مُرَتَّبٌ عَلَىٰ قَوْلِهِ (وَٱنْفَعْ بِهِ ٱللَّهُمَّ . . .) إلخ.

وَٱلِٱنْتِفَاعُ ٱلَّذِي رَجَاهُ ٱنْتِفَاعُهُ هُوَ بِهَـٰذَا ٱلتَّأْلِيفِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ، وَهُوَ ٱلَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: (فِي يَوْمِ لَا مَالٌ وَلَا ابْنٌ يَنْفَعُ) وَٱقْتَبَسَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾﴾ ٱلآيَةَ.

وَفِي كَثِيرٍ مِنَ ٱلنُّسَخِ: (لِيَوْمٍ لَا مَالٌ . . .) إلخ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ ٱللَّامُ بِمَعْنَىٰ: فِي، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ﴾.

وَمُرَادُهُ أَنَّهُ يَجِدُ ثَوَابَ تَأْلِيفِهِ فِي جَمِيعِ مَوَاطِنِ ٱلْقِيَامَةِ كَٱلصِّرَاطِ، وَٱلْمِيزَانِ، وَٱلْحَوْضِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ:

٦٠١- وَيَا إِلَـٰهِي عَظُمَتْ ذُنُوبِي وَلَيْسَ لِي غَيْرَكَ مِنْ طَبِيبِ

٦٠٢- فَٱمْنُنْ عَلَيَّ سَيِّدِي بِتَوْبَهْ عَسَى ٱلَّذِي جَنَيْتُهُ مِنْ حَوْبَهْ

٦٠٣- يَذْهَبُ عَنِّي وَإِلَيْكَ رَغْبَتِي فِي ٱلصَّفْحِ عَنْ مُقْتَرَفِي وَزَلَّتِي

٦٠٤- وَحَجَّةٍ لِبَيْتِكَ ٱلْحَرَامِ وَوَقْفَةٍ بِذَلِكَ ٱلْمَقَامِ

ضَمَّنَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ إِقْرَارَهُ بِٱلذُّنُوبِ، وَٱسْتِعْظَامَهَا، وَٱلِٱعْتِرَافَ بِأَنَّهُ لَا غَافِرَ لَهَا إِلَّا ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وَفَعَلَ ذَلِكَ لِمَا فِي ٱلْحَدِيثِ عَنْهُ ﷺ: «إِنَّ ٱلْعَبْدَ إِذَا أَذْنَبَ ٱلذَّنْبَ، ثُمَّ ٱسْتَغْفَرَ ٱللَّهَ مِنْهُ؛ يَقُولُ ٱللَّهُ: يَا مَلَائِكَتِي، أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً، وَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ ٱلذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِٱلذَّنْبِ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ»[1].

ثُمَّ طَلَبَ مِنَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْهِ بِٱلتَّوْبَةِ، لِيَصِيرَ بِذَلِكَ مِنْ أَهْلِ مَحَبَّتِهِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ وَرَجَا بِذَلِكَ غُفْرَانَ مَا جَنَاهُ مِنَ ٱلْحَوْبَةِ - أَيْ: ٱلذَّنْبِ - وَأَطْنَبَ فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (**وَإِلَيْكَ رَغْبَتِي** . . .) إلخ؛ لِأَنَّ ٱلدُّعَاءَ مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلَّتِي يُطْلَبُ فِيهَا ٱلْإِطْنَابُ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِظْهَارِ ٱلْعُبُودِيَّةِ.

وَٱلْمُقْتَرَفُ: ٱلْمُكْتَسَبُ.

وَٱلزَّلَّةُ: ٱلزَّلَلُ.

وَعَبَّرَ بِهِمَا عَنِ ٱلذُّنُوبِ.

وَسَأَلَ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يَرْزُقَهُ ٱللَّهُ ٱلْحَجَّ، وَإِنَّما طَلَبَ ذَلِكَ لِأَدَاءِ ٱلْوَاجِبِ، وَرَجَاءَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٥٨).

غُفْرَانِ ذُنُوبِهِ، لِمَا فِي ٱلْحَدِيثِ: «إِنَّ ٱلْحَاجَّ يَخْرُجُ مِنْ ذَنْبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»(١).

وَخَصَّ ٱلْمَقَامَ بِٱلذِّكْرِ دُونَ سَائِرِ مَشَاعِرِ ٱلْحَجِّ لقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾.

وَقَوْلُهُ: (غَيْرَكَ)؛ يَتَعَيَّنُ فِيهِ ٱلنَّصْبُ؛ لِكَوْنِهِ مُسْتَثْنىً تقَدَّمَ عَلَى ٱلْمُسْتَثْنَىٰ مِنْهُ، وَهُوَ (طَبِيبٍ).

وَ(مِنْ) ٱلدَّاخِلَةُ عَلَىٰ (طَبِيبٍ): زَائِدَةٌ.

وَٱلْمُرَادُ بِـ(ٱلسَّيِّدِ) فِي قَوْلِهِ: (فَٱمْنُنْ عَلَيَّ سَيِّدِي) ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وَأَطْلَقَهُ عَلَيْهِ بِنَاءً عَلَىٰ مَذْهَبِ مَنْ أَجَازَ ذَلِكَ، وَإِلَّا فَمَالِكٌ يَكْرَهُهُ.

وَقَوْلُهُ: (وَحَجَّةٍ) بِٱلْجَرِّ عَطْفاً عَلَىٰ (تَوْبَةْ)، أَوْ عَلَى (ٱلصَّفْحِ).

ثُمَّ قَالَ:

٦٠٥- وَٱغْفِرْ لِوَالِدَيَّ مَا قَدْ فَعَلَا ... مِنْ سَيِّئٍ رُحْمَاكَ يَا رَبَّ ٱلْعُلَىٰ

٦٠٦- وَٱرْحَمْ بِفَضْلٍ مِنْكَ مَنْ عَلَّمَنَا ... كِتَابَكَ ٱلْعَزِيزَ أَوْ أَقْرَأَنَا

لَمَّا فَرَغَ مِنَ ٱلدُّعَاءِ لِنَفْسِهِ شَرَعَ هُنَا فِي ٱلدُّعَاءِ لِغَيْرِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ جُمْلَةِ آدَابِ ٱلدُّعَاءِ أَنْ يَبْدَأَ ٱلدَّاعِي بِنَفْسِهِ، ثُمَّ يَذْكُرَ غَيْرَهُ، كَمَا فِي دُعَاءِ سَيِّدِنَا نُوحٍ،

(١) أَخْرَجَهُ ٱلْبُخَارِيُّ (١٥٢١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مَرْفُوعاً بِلَفْظِ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ، فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

وَسَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ.

وَقَدَّمَ وَالِدَيْهِ عَلَىٰ غَيْرِهِمَا، فَدَعَا لَهُمَا بِٱلْغُفْرَانِ وَٱلرَّحْمَةِ، وَإِنَّما قَدَّمَهُمَا لِعَظِيمِ حَقِّهِمَا، إِذْ أَوْصَى ٱللَّهُ بِهِمَا فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ، وَقَرَنَ حَقَّهُمَا بِحَقِّهِ.

ثُمَّ دَعَا بِٱلرَّحْمَةِ لِمَنْ عَلَّمَهُ ٱلْكِتَابَ ٱلْعَزِيزَ ٱلَّذِي هُوَ ٱلْقُرْآنُ، وَلِمَنْ أَقْرَأَهُ إِيَّاهُ - يَعْنِي: جَوَّدَهُ عَلَيْهِ - وَأَخَذَ عَنْهُ أَحْكَامَ قِرَاءَتِهِ.

وَإِنَّما دَعَا لَهُمَا لِكَوْنِهِمَا أَنْقَذَاهُ مِنْ ظُلُمَاتِ ٱلْجَهْلِ، فَصَارَا بِذَلِكَ كَأَنَّهُمَا أَخْرَجَاهُ مِنَ ٱلْعَدَمِ إِلَى ٱلْوُجُودِ، فَأَشْبَهَا بِذَلِكَ وَالِدَيْهِ، فَٱسْتَوْجَبَا مِنْهُ ٱلدُّعَاءَ لِذَلِكَ.

وَقَوْلُهُ: (**مِنْ سَيِّئِ**)؛ بَيَانٌ لـ(**مَا**).

وَ(**رُحْمَاكَ**): مَصْدَرٌ بَدَلٌ مِنَ ٱللَّفْظِ بِفِعْلِهِ.

وَ(**ٱلْعُلَىٰ**): نَعْتٌ لِمَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: ٱلسَّمَوَاتِ؛ أَيْ: وَٱرْحَمْهُمَا يَا رَبَّ ٱلسَّمَـٰوَاتِ ٱلْعُلَىٰ.

وَٱلْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: (**بِفَضْلٍ**)؛ سَبَبِيَّةٌ.

ثُمَّ قَالَ:

٦٠٧- بِجَاهِ سَيِّدِ ٱلْوَرَى ٱلْمُؤَمَّلْ مُحَمَّدِ ذِي ٱلشَّرَفِ ٱلْمُؤَثَّلْ

٦٠٨- صَلَّى ٱلْإِلَـٰهُ رَبُّنَا عَلَيْهِ مَا حَنَّ شَوْقاً دَنِفٌ إِلَيْهِ

هَذَا ٱلْكَلَامُ مُرْتَبِطٌ بِجَمِيعِ مَا دَعَا بِهِ مِنْ قَوْلِهِ: (**وَٱنْفَعْ بِهِ ٱللَّهُمَّ**) **إِلَىٰ آخِرِ دُعَائِهِ**.

وَٱلْجَاهُ: ٱلْمَنْزِلَةُ ٱلرَّفِيعَةُ.

وَ(**سَيِّدِ ٱلْوَرَىٰ**): هُوَ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَ(**ٱلْوَرَىٰ**): ٱلْخَلْقُ.

وَ(**ٱلْمُؤَمَّلْ**): ٱلَّذِي تَقِفُ عَلَيْهِ ٱلآمَالُ، فَلَا يَتَعَلَّقُ ٱلرَّجَاءُ بِأَحَدٍ سِوَاهُ، وَذَلِكَ حِينَ يَبْعَثُهُ ٱللَّهُ ٱلْمَقَامَ ٱلْمَحْمُودَ، حِينَ يَقُولُ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، وَمَلَكٍ مُقَرَّبٍ: نَفْسِي نَفْسِي، فَيَأْتِي ٱلْخَلْقُ كُلُّهُمْ مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَىٰ قِيَامِ ٱلسَّاعَةِ إِلَيْهِ ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَمَا تَرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ، ٱشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، فَيَقُولُ: أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا، فَيَشْفَعُ ٱلشَّفَاعَةَ ٱلْكُبْرَىٰ فِي ٱلْخَلْقِ كُلِّهِمْ ﷺ[1].

وَوَصَفَهُ بِـ(**ٱلشَّرَفِ ٱلْمُؤَثَّلْ**) **وَمَعْنَاهُ: ٱلْمُؤَصَّلُ؛ لِكَوْنِهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ خِيَاراً مِنْ خِيَارٍ، كَمَا وَرَدَ فِي ٱلْحَدِيثِ**[2]**، ثُمَّ خَتَمَ دُعَاءَهُ بِٱلصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ لِمَا فِي ٱلْحَدِيثِ «إِنَّ ٱلدُّعَاءَ لَا** يَزَالُ مَوْقُوفاً بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ حَتَّىٰ يُعْقَبَ بِٱلصَّلَاةِ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا عُقِّبَ بِهَا ٱرْتَفَعَ»[3].

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(٢) «صَحِيحُ ٱلتِّرْمِذِيِّ» (٣٦٠٥) عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ ٱلْأَسْقَعِ رضي الله عنه مرفوعاً بِلَفْظِ: «إِنَّ اللهَ ٱصْطَفَىٰ مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ، وَٱصْطَفَىٰ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ، وَٱصْطَفَىٰ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشاً، وَٱصْطَفَىٰ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَٱصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ». وقَالَ ٱلْأَلْبَانِيُّ: صَحِيحٌ دُونَ ٱلاصْطِفَاءِ ٱلْأَوَّلِ.

(٣) أَخْرَجَ ٱلتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ مِنْ حَدِيثِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي؛ وَٱلنَّبِيُّ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؛ لَمَّا جَلَسْتُ بَدَأْتُ بِٱلثَّنَاءِ عَلَى ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، ثُمَّ بِٱلصَّلَاةِ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ دَعَوْتُ لِنَفْسِي، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ ﷺ: سَلْ تُعْطَهْ، سَلْ تُعْطَهْ. وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. =

وَكَانَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَقْرِنَ ٱلصَّلَاةَ عَلَيْهِ بِٱلتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ حَسَبَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَيُضِيفُ إِلَيْهِ (آلَهُ)، إِذْ بِذَلِكَ تَخْرُجُ عَنِ ٱلصَّلَاةِ ٱلْبَتْرَاءِ[١].

وَقَوْلُهُ: (مَا حَنَّ شَوْقاً دَنِفٌ إِلَيْهِ)؛ مَعْنَاهُ: مَا بَقِيَتِ ٱلدُّنْيَا؛ لِأَنَّ حَنِينَ ٱلدَّنِفِ ٱشْتِيَاقاً إِلَيْهِ ﷺ لَا يَزَالُ مَا بَقِيَتِ ٱلدُّنْيَا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى ٱلْحَقِّ حَتَّىٰ تقُومَ ٱلسَّاعَةُ»[٢].

وَلَا يَتَنَاوَلُ كَلَامُ ٱلنَّاظِمِ ٱلآخِرَةَ؛ لِٱسْتِحَالَةِ ٱلدَّنَفِ فِيهَا - وَهُوَ ٱلْمَرَضُ - بِسَبَبِ كَثْرَةِ ٱلشَّوْقِ.

وَٱلدَّنِفُ فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ - بِكَسْرِ ٱلنُّونِ - وَصْفٌ لِمَنْ قَامَ بِهِ ٱلدَّنَفُ - بِفَتْحِهَا -.

وَٱلْحَنِينُ إِلَى ٱلشَّيءِ هُوَ ٱلْمَيْلُ إِلَيْهِ حِسّاً وَمَعْنىً، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: ٱللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ سيِّدِنَا مُحَمَّدٍ مُدَّةَ دَوَامِ حَنِينِ ٱلْمَرِيضِ مَحَبَّةً وَشَوْقاً إِلَيْهِ ﷺ.

قَالَ مُؤَلِّفُهُ غَفَرَ ٱللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِأَشْيَاخِهِ، وَلِذُرِّيَّتِهِ وَلِأَحِبَّتِهِ، وَلِمَنْ لَهُ حَقٌّ عَلَيْهِ وَلِجَمِيعِ ٱلْمُسْلِمِينَ، ٱلْأَحْيَاءِ وَٱلْمَيِّتِينَ:

هَذَا آخِرُ مَا تَفَضَّلَ بِهِ ٱلْمَوْلَى ٱلْكَرِيمُ، مِنْ شَرْحِ هَـٰذَا ٱلنَّظْمِ ٱلْمُتَضَمِّنِ لِكَيْفِيَّةِ

= وَمَا ذَكَرَهُ ٱلشَّارِحُ لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، وَجَاءَ قَرِيباً مِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ: ٱلدُّعَاءُ مَوْقُوفٌ بَيْنَ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ تُصَلِّيَ عَلَىٰ نَبِيِّكَ ﷺ. أَخْرَجَهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ وَفِي سَنَدِهِ أَبُو قُرَّةَ ٱلْأَسَدِيُّ؛ وَهُوَ مَجْهُولٌ.

(١) أَخْرَجَهُ ٱلشَّوْكَانِيُّ فِي (ٱلْفَتْحِ ٱلرَّبَّانِيِّ) (٤/ ٢٠٣٠).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٢٠) عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَىٰ رَسُولِ ٱللَّهِ ﷺ.

رَسْمِ وَضَبْطِ ٱلْقُرْآنِ ٱلْعَظِيمِ، سَائِلاً مِمَّنْ ٱطَّلَعَ عَلَيْهِ مِنْ ذَوِي ٱلْأَلْبَابِ، أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ بِعَيْنِ ٱلرِّضَا وَٱلصَّوَابِ، وَأَنْ يَدْعُوَ لَنَا دَعْوَةً صَالِحَةً، تَكُونَ بِهَا إِنْ شَاءَ ٱللَّهُ تِجَارَتُنَا فِي ٱلدَّارَيْنِ رَابِحَةً.

وَكَانَ ٱلْفَرَاغُ مِنْ تَحْرِيرِهِ وَتَبْيِيضِهِ فِي أَوَائِلِ صَفَرِ ٱلْخَيْرِ مِنْ عَامِ ١٣٢٥ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمَائَةٍ وَأَلْفٍ.

وَصَلِّ ٱللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَىٰ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ خَاتِمِ ٱلنَّبِيِّينَ، وَإِمَامِ ٱلْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَٱلتَّابِعِينَ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ.

* * *

تنبيه الخلان

عبد اللطيف

على الإعلان بتكميل مورد الظمآن

في رسم الباقي من قراءات الأئمة السبعة الأعيان

تأليف العلامة المتقن المحقق الشيخ

إبراهيم بن أحمد المارغني التونسي

اعتنى به

عبد العزيز بن فاضل العنزي

مشرف مركز القراءات القرآنية



مقدمة

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي عَلَّمَنَا رَسْمَ ٱلْآيَاتِ ٱلْقُرْآنِيَّةَ، عَلَىٰ نَحْوِ مَا فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ، ٱلْوَاجِبِ ٱتِّبَاعُهَا فِي رَسْمِ كُلِّ قِرَاءَةٍ مُتَوَاتِرَةٍ عَنْ خَيْرِ ٱلْبَرِيَّةِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ ٱلصَّلَاةِ وَأَزْكَى ٱلتَّحِيَّةِ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَكُلِّ مَنِ ٱتَّصَفَ بِٱلتَّبَعِيَّةِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ ٱلْعَبْدُ ٱلْفَقِيرُ إِلَىٰ رَبِّهِ ٱلْغَنِيِّ ٱلْمُغْنِي، إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ ٱلْمَارِغْنِيُّ:

لَمَّا يَسَّرَ ٱللَّهُ لِي شَرْحَ نَظْمِ **(مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ)** ٱلْمُتَضَمِّنِ لِلرَّسْمِ ٱلتَّوْقِيفِيِّ، وَخِلَافِيَّاتِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَةِ ٱلْإِمَامِ نَافِعٍ فَقَطْ، وَكَانَ نَظْمُ ٱلْعَلَّامَةِ ٱلشَّيْخِ سَيِّدِي عَبْدِ ٱلْوَاحِدِ بْنِ عَاشِرٍ ٱلْمُسَمَّىٰ بِـ**(ٱلْإِعْلَانِ بِتَكْمِيلِ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ)** مُتَضَمِّناً لِكَيْفِيَّةِ ٱلرَّسْمِ، وَلِبَقَايَا خِلَافِيَّاتِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي ٱلْحَذْفِ وَغَيْرِهِ بِٱعْتِبَارِ ٱلْبَاقِي مِنْ قِرَاءَاتِ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلسَّبْعَةِ، أَرَدتُّ تَنْبِيهَ ٱلْخِلَّانِ مِنَ ٱلْقُرَّاءِ عَلَىٰ رَسْمِ بَاقِي ٱلْقِرَاءَاتِ ٱلسَّبْعِيَّةِ فَشَرَحْتُ ٱلْإِعْلَانَ أَيْضاً شَرْحاً ٱخْتَصَرْتُهُ مِمَّا ذَكَرَهُ مُؤَلِّفُهُ فِي شَرْحِهِ عَلَىٰ **(مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ)** مَعَ زِيَادَةِ شَيْءٍ عَلَيْهِ، فَإِذَا أَخَذَ طَالِبُ ٱلرَّسْمِ مَا فِي **(ٱلْإِعْلَانِ)** وَشَرْحِهِ مَعَ مَا فِي **(ٱلْمَوْرِدِ)** وَشَرْحِهِ كَانَ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ فِي ٱلرَّسْمِ بِٱعْتِبَارِ ٱلْقِرَاءَاتِ ٱلسَّبْعِ، وَسَمَّيْتُ هَـٰذَا ٱلشَّرْحَ:

تَنْبِيهَ ٱلْخِلَّانِ عَلَىٰ ٱلْإِعْلَانِ بِتَكْمِيلِ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ

فِي رَسْمِ ٱلْبَاقِي مِنْ قِرَاءَاتِ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلسَّبْعَةِ ٱلْأَعْيَانِ

جَعَلَهُ ٱللَّهُ خَالِصاً لِوَجْهِهِ ٱلْكَرِيمِ وَنَفَعَ بِهِ ٱلنَّفْعَ ٱلْعَمِيمَ . . .آمِينَ

قَالَ ٱلنَّاظِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ

١- بِحَمْدِ رَبِّهِ ٱبْتَدَا ٱبْنُ عَاشِرْ مُصَلِّياً عَلَى ٱلنَّبِيِّ ٱلْحَاشِرْ

ضَمَّنَ فِي هَـٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلثَّنَاءَ عَلَىٰ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَٱلصَّلَاةَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ.

وَ(**ٱلْحَاشِرُ**): مِنْ أَسْمَائِهِ ﷺ؛ كَمَا فِي الْمُوَطَّإِ وَغَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ؛ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا ٱلْمَاحِي ٱلَّذِي يَمْحُو ٱللَّهُ بِيَ ٱلْكُفْرَ، وَأَنَا ٱلْحَاشِرُ ٱلَّذِي يُحْشَرُ ٱلنَّاسُ عَلَىٰ قَدَمِي، وَأَنَا ٱلْعَاقِبُ.

وَٱسْمُ ٱلنَّاظِمِ: عَبْدُ ٱلْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَاشِرٍ ٱلْأَنْصَارِيُّ نَسَباً، ٱلْأَنْدَلُسِيُّ أَصْلاً، ٱلْفَاسِيُّ مَنْشأً وَدَاراً.

كَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَالِماً عَامِلاً عَابِداً مُتَفَنِّناً فِي عُلُومٍ شَتَّىٰ، عَارِفاً بِٱلْقِرَاءَاتِ، وَتَوْجِيهِهَا، وَبِٱلتَّفْسِيرِ، وَٱلرَّسْمِ وَٱلضَّبْطِ، وَعِلْمِ ٱلْكَلَامِ، وَٱلْأُصُولِ، وَٱلْفِقْهِ، وَٱلْفَرَائِضِ، وَعُلُومِ ٱلْعَرَبِيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قَرَأَ عَلَىٰ شُيُوخٍ عَدِيدَةٍ، وَأَلَّفَ تَآلِيفَ مُفِيدَةً، مِنْهَا هَـٰذَا ٱلنَّظْمُ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي شَرْحِهِ عَلَىٰ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ أَنَّهُ سَمَّىٰ هَـٰذَا ٱلنَّظْمَ (**ٱلْإِعْلَانَ بِتَكْمِيلِ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**).

قَالَ: ضَمَّنْتُهُ بَقَايَا خِلَافِيَّاتِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي ٱلْحَذْفِ وَغَيْرِهِ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا مَنْ

تَخَطَّىٰ قِرَاءَةَ نَافِعٍ إِلَىٰ غَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ قِرَاءَاتِ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلسَّبْعَةِ؛ إِذْ مَازَالَ أَذْكِيَاءُ ٱلطَّلَبَةِ ٱلنَّاشِئِينَ فِي هَـٰذَا ٱلْفَنِّ وَحُذَّاقُهُمْ يَسْأَلُونَ عَنْ كَيْفِيَّةِ رَسْمِ كَثِيرٍ مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ إِذَا أَخَذَ فِيهَا بِغَيْرِ مَقْرَإِ نَافِعٍ، فَيَقْصُرُ فِي ٱلْجَوَابِ عَنْ مِثْلِ هَـٰذِهِ ٱلْمَطَالِبِ ٱلْجَلِيلَةِ مَنِ ٱقْتَصَرَ عَلَى ٱلْمَوْرِدِ وَأَهْمَلَ ٱلْعَقِيلَةَ. ٱ.هـ

تُوُفِّيَ ٱلنَّاظِمُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَشِيَّةَ يَوْمِ ٱلْخَمِيسِ ثَالِثِ ذِي ٱلْحِجَّةِ مِنْ عَامِ أَرْبَعِينَ وَأَلْفٍ.

وَقَوْلُهُ: **(ٱبْتَدَا)**؛ أَصْلُهُ بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ بَعْدَ ٱلدَّالِ؛ فَسَكَّنَ هَمْزَتَهُ ثُمَّ أَبْدَلَهَا أَلِفاً، وَحَذَفَهَا لِٱلْتِقَاءِ ٱلسَّاكِنَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ:

٢- هَـاكَ زَوَائِداً لِمَـوْرِدِ تَـفِـي بِٱلسَّبْعِ مَعْهُ مِنْ خِلَافِ ٱلْمُصْحَفِ

٣- ٱلْمَـدَنِـيْ وَٱلْمَـكِّ وَٱلْإِمَـامِ وَٱلْكُوفِ وَٱلْبَصْرِ مَعاً وَٱلشَّامِ

أَمَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ ٱلْمُتَأَهِّلَ لِلْخِطَابِ أَنْ يَأْخُذَ زَوَائِدَ عَلَىٰ مَا فِي **(مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ)** مِنْ خِلَافِيَّاتِ ٱلْمُصَاحِفِ ٱلْعُثْمَانِيَّةِ، **(تَفِي)** تِلْكَ ٱلزَّوَائِدُ - أَيْ: تَكُونُ وَافِيَةً مَعَ ٱنْضِمَامِهَا إِلَىٰ **(ٱلْمَوْرِدِ)** - بِرَسْمِ ٱلْقِرَاءَاتِ ٱلسَّبْعِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ **(مَوْرِدَ ٱلظَّمْآنِ)** تَكَفَّلَ بِخِلَافِيَّاتِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَةِ نَافِعٍ فَقَطْ، وَهَـٰذَا ٱلنَّظْمُ تَكَفَّلَ بِبَقَايَا خِلَافِيَّاتِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱعْتِبَارِ قِرَاءَاتِ غَيْرِ نَافِعٍ مِنْ بَاقِي ٱلسَّبْعَةِ، فَإِذَا أَخَذَ طَالِبُ ٱلرَّسْمِ مَا فِي هَـٰذَا ٱلنَّظْمِ مَعَ مَا فِي **(ٱلْمَوْرِدِ)**

كَانَ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ فِي ٱلرَّسْمِ بِٱعْتِبَارِ ٱلْقِرَاءَاتِ ٱلسَّبْعِ ٱلَّتِي تَكَفَّلَ بِرَسْمِهَا كُلِّهَا **(ٱلْمُقْنِعُ)** لِأَبِي عَمْرٍو ٱلدَّانِيِّ، وَنَظْمُهُ **(ٱلْعَقِيلَةُ)** لِلشَّاطِبِيِّ.

ثُمَّ ذَكَرَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي ٱلْمَصَاحِفَ ٱلْعُثْمَانِيَّةَ ٱلْمُتَعَارَفَةَ عِنْدَ أَهْلِ ٱلرَّسْمِ وَهِيَ سِتَّةٌ، وَإِنْ كَانَ فِي عَدَدِهَا خِلَافٌ ذَكَرْنَاهُ فِي شَرْحِ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ:

ٱلْأَوَّلُ: ٱلْإِمَامُ؛ وَهُوَ ٱلْمُصْحَفُ ٱلَّذِي ٱحْتَبَسَهُ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ لِنَفْسِهِ، وَعَنْهُ يَنْقُلُ أَبُو عُبَيْدٍ ٱلْقَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ.

ٱلثَّانِي: ٱلْمَدَنِيُّ؛ وَهُوَ ٱلْمُصْحَفُ ٱلَّذِي كَانَ بِأَيْدِي أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ، وَعَنْهُ يَنْقُلُ نَافِعٌ.

ٱلثَّالِثُ: ٱلْمَكِّيُّ، وَهُوَ وَٱللَّذَانِ قَبْلَهُ هِيَ ٱلْمُرَادَةُ **(بِٱلْمَصَاحِفِ ٱلْحِجَازِيَّةِ وَٱلْحَرَمِيَّةِ)** عِنْدَ ٱلْإِطْلَاقِ.

ٱلرَّابِعُ: ٱلشَّامِيُّ.

ٱلْخَامِسُ: ٱلْكُوفِيُّ.

ٱلسَّادِسُ: ٱلْبَصْرِيُّ:

وَهَـٰذَانِ عِرَاقِيَّانِ؛ وَهُمَا ٱلْمُرَادَانِ بِمَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْعِرَاقِ عِنْدَ ٱلْإِطْلَاقِ.

وَسَبَبُ كِتَابَةِ ٱلْقُرْآنِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ؛ أَنَّ سَيِّدَنَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ أَهْلَ حِمْصَ وَأَهْلَ دِمَشْقَ وَأَهْلَ ٱلْكُوفَةِ وَأَهْلَ ٱلْبَصْرَةِ يَقُولُ كُلٌّ مِنْهُمْ: إِنَّ قِرَاءَتَهُ خَيْرٌ مِنْ قِرَاءَةِ غَيْرِهِ، جَمَعَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٱلصَّحَابَةَ، وَكَانَتْ عِدَّتُهُمْ ٱثْنَيْ عَشَرَ

أَلْفاً، فَلَمَّا أَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ ٱلْخَبَرِ؛ أَعْظَمُوهُ، وَقَالُوا: مَا تَرَىٰ ؟

قَالَ: أَرَىٰ أَنْ يُجْمَعَ ٱلنَّاسُ عَلَىٰ ٱلْمُصْحَفِ فَلَا تَكُونُ فُرْقَةٌ، وَلَا يَكُونُ ٱخْتِلَافٌ.

فَقَالُوا: نِعْمَ مَا رَأَيْتَ.

فَأَحْضَرَ ٱلصُّحُفَ ٱلَّتِي جُمِعَ فِيهَا ٱلْقُرْآنُ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ، وَكَانَتْ عِنْدَ حَفْصَةَ، وَأَحْضَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ، وَأَمَرَهُ بِكَتْبِ ٱلْمَصَاحِفِ، فَكَتَبَهَا عَلَى ٱلْعَرْضَةِ ٱلْأَخِيرَةِ ٱلَّتِي عَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ جِبْرِيلَ فِي ٱلْعَامِ ٱلَّذِي قُبِضَ فِيهِ:

ثُمَّ أَرْسَلَ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ إِلَىٰ مَكَّةَ مُصْحَفاً.

وَإِلَى ٱلشَّامِ مُصْحَفاً.

وَإِلَى ٱلْكُوفَةِ مُصْحَفاً.

وَإِلَى ٱلْبَصْرَةِ مُصْحَفاً.

وَأَمْسَكَ بِٱلْمَدِينَةِ مُصْحَفاً لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ.

وَمُصْحَفاً لِنَفْسِهِ؛ وَهُوَ ٱلْمُسَمَّىٰ بِٱلْإِمَامِ.

وَقَدْ كَانَ فِي تِلْكَ ٱلْبِلَادِ فِي ذَلِكَ ٱلْوَقْتِ ٱلْجَمُّ ٱلْغَفِيرُ مِنْ حُفَّاظِ ٱلْقُرْآنِ مِنَ ٱلتَّابِعِينَ، فَقَرَأَ أَهْلُ كُلِّ مِصْرٍ بِمَا فِي مُصْحَفِهِ، وَنَقَلُوا مَا فِيهِ عَنِ ٱلصَّحَابَةِ

ٱلَّذِينَ تَلَقَّوْهُ مِنَ ٱلنَّبِيِّ ﷺ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (هَاكَ)؛ ٱسْمُ فِعْلٍ بِمَعْنَىٰ: خُذْ.

وَٱللَّامُ فِي قَوْلِهِ: (لِمَوْرِدِ)؛ بِمَعْنَىٰ: عَلَىٰ.

وَخَفَّفَ يَاءَ ٱلنَّسَبِ مِنَ (ٱلْمَدَنِيْ)، وَحَذَفَهَا مِنَ (ٱلْمَكِّ)، وَ(ٱلْكُوفِ)، وَ(ٱلْبَصْرِ)، وَ(ٱلشَّامِ) لِلضَّرُورَةِ.

ثُمَّ قَالَ

٤- فَٱرْسُمْ لِكُلِّ قَارِئٍ مِنْهَا بِمَا وَافَقَهُ إِنْ كَانَ مِمَّا لَزِمَا

٥- أَوْ بِمُخَالِفٍ خِلَافاً ٱغْتُفِرْ وَكُنْ فِي ٱلْإِجْمَاعِ مِنَ ٱلْخُلْفِ حَذِرْ

ذَكَرَ فِي هَٰذَيْنِ ٱلْبَيْتَيْنِ وَٱللَّذَيْنِ بَعْدَهُمَا مَسَائِلَ مُفِيدَةً، تَتَأَكَّدُ مَعْرِفَتُهَا قَبْلَ ٱلْمَقْصُودِ بِٱلذَّاتِ.

فَمِنْهَا مَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (**فَٱرْسُمْ لِكُلِّ قَارِئٍ**) ... ٱلْبَيْتَ.

أَيْ: يَتَعَيَّنُ أَنْ يُرْسَمَ لِكُلِّ قَارِئٍ مِنْ خِلَافِيَّاتِ ٱلْمَصَاحِفِ بِرَسْمِ ٱلْمُصْحَفِ ٱلَّذِي يُوَافِقُ قِرَاءَتَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرْسَمَ لَهُ بِمَا يُخَالِفُهَا، نَحْوُ ﴿وَقَالُوا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ؛ رُسِمَ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْوَاوِ قَبْلَ ﴿قَالُوٓا﴾ وَفِي بَعْضِهَا بِإِسْقَاطِهَا - كما سيأتي - فَيَتَعَيَّنُ رَسْمُ ٱلْوَاوِ لِمَنْ أَثْبَتَهَا مِنَ ٱلْقُرَّاءِ لَفْظاً، وَتَرْكُ رَسْمِهَا لِمَنْ أَسْقَطَهَا مِنْهُمْ لَفْظاً، وَلَا يَجُوزُ إِسْقَاطُهَا رَسْماً لِمَنْ أَثْبَتَهَا لَفْظاً، وَلَا ٱلْعَكْسُ، لِأَنَّ هَٰذَا ٱلنَّوْعَ مِنَ

ٱلْمُخَالَفَةِ لَمْ يَتَقَرَّرِ ٱلْإِجْمَاعُ عَلَىٰ ٱغْتِفَارِ فَرْدٍ مِنْهُ، فَلَا يَجُوزُ.

وَٱحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: **(إِنْ كَانَ مِمَّا لَزِمَا)** عَمَّا لَا يَلْزَمُ فِيهِ صَرِيحُ الْمُوَافَقَةِ؛ نَحْوُ ﴿ٱلرِّيَٰحَ﴾ ٱلَّذِي ٱخْتَلَفَتِ ٱلْمَصَاحِفُ فِي حَذْفِ أَلِفِهِ، يَجُوزُ أَنْ يُرْسَمَ لِنَافِعٍ - الَّذِي أَثْبَتَ أَلِفَهُ لَفْظاً - بِإِثْبَاتِهَا رَسْماً، وَهَـٰذَا صَرِيحُ ٱلْمُوَافَقَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرْسَمَ بِحَذْفِهَا، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِقِرَاءَتِهِ؛ لِأَنَّ هَـٰذَا ٱلنَّوْعَ مِنَ ٱلْمُخَالَفَةِ مُغْتَفَرٌ لِتَقَرُّرِ ٱلْإِجْمَاعِ عَلَىٰ أَفْرَادٍ مِنْهُ كَـ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾، و﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وَهَـٰذَا مَعْنَىٰ قَوْلِهِ: **(أَوْ بِمُخَالِفٍ خِلَافاً ٱغْتُفِرْ)**.

فَقَوْلُهُ: **(بِمُخَالِفٍ)**؛ مَعْطُوفٌ بِـ**(أَوْ)** عَلَىٰ قَوْلِهِ: **(بِمَا وَافَقَهْ)**.

وَ**(أَوْ)**: لِلتَّخْيِيرِ بَيْنَ ٱلْمُوَافَقَةِ وَٱلْمُخَالَفَةِ.

وَٱلْحَاصِلُ أَنَّ ٱلَّذِي يُغْتَفَرُ مِنْ أَنْوَاعِ ٱلْمُخَالَفَةِ هُوَ مَا ثَبَتَ ٱلِاغْتِفَارُ فِي فَرْدٍ مِنْهُ فَأَكْثَرَ ٱتِّفَاقاً.

وَٱلَّذِي لَا يُغْتَفَرُ مِنْهَا هُوَ مَا لَمْ يَثْبُتْ فِيهِ ذَلِكَ.

ثُمَّ حَذَّرَ بِقَوْلِهِ: **(وَكُنْ فِي ٱلْإِجْمَاعِ مِنَ ٱلْخُلْفِ حَذِرْ)** مِنْ مُخَالَفَةِ رَسْمِ ٱلْمَصَاحِفِ فِيمَا أُجْمِعَتْ عَلَيْهِ لِكَوْنِهَا مُمْتَنِعَةً، وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ ٱلْمُخَالَفَةَ ٱلْمُغْتَفَرَ نَوْعُهَا إِنَّمَا يَجُوزُ ٱرْتِكَابُهَا إِذَا وَرَدَ بِهَا مُصْحَفٌ عُثْمَانِيٌّ كَمَا تَقَدَّمَ فِي ﴿ٱلرِّيَٰحَ﴾ الَّذِي ٱخْتَلَفَتِ ٱلْمَصَاحِفُ فِي حَذْفِ أَلِفِهِ، فَإِنْ لَمْ تَرِدْ عَنْ مُصْحَفٍ عُثْمَانِيٍّ لَمْ تَجُزْ كَحَذْفِ أَلِفِ ﴿قَالَ﴾ وَإِذَا كَانَ صَرِيحُ ٱلْمُوَافَقَةِ

مُمْتَنِعاً فِيمَا أَجْمَعَتِ ٱلْمَصَاحِفِ فِيهِ عَلَىٰ ٱلْمُخَالَفَةِ كَحَذْفِ أَلِفِ ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾، وَ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، فَلَأَنْ تَمْتَنِعُ ٱلْمُخَالَفَةُ فِيمَا أَجْمَعَتْ فِيهِ عَلَىٰ ٱلْمُوَافَقَةِ؛ كَإِثْبَاتِ أَلِفِ ﴿قَالَ﴾ مِنْ بَابِ أَوْلَىٰ.

وَقَوْلُهُ: (حَذِرْ)؛ بِكَسْرِ ٱلذَّالِ؛ وَهُوَ خَبَرُ (كَنْ)، وَوَقَفَ عَلَيْهِ بِٱلسُّكُونِ عَلَىٰ لُغَةِ رَبِيعَةَ.

ثُمَّ قَالَ

٦- وَمَا خَلَا عَنْ خُلْفِهَا فَمُفْرَدُ كَنَافِعٍ لَٰكِنْ يُرَاعَى ٱلْمَوْرِدُ

٧- وَوَفِّقَنْ بِٱلرَّسْمِ مُمْكِنَ ٱلْوِفَاقْ كَلِيَسُوؤُوا وَرَؤُوفٌ لَا شِقَاقْ

أَشَارَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلْأَوَّلِ إِلَىٰ إِعْطَاءِ ضَابِطٍ يَحْصُلُ مَعَهُ مَعْرِفَةُ كَيْفِيَّةِ ٱلرَّسْمِ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلنِّسْبَةِ لِسَائِرِ ٱلْمَقَارِئِ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلَّتِي لَمْ يَذْكُرْ فِيهَا ٱخْتِلَافَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي هَٰذَا ٱلنَّظْمِ ٱلْمُسَمَّىٰ بِـ(**ٱلْإِعْلَانِ**)، وَلَا فِي (**مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**).

فَأَخْبَرَ أَنَّ مَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ خِلَافَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي (**ٱلْمَوْرِدِ**)، وَلَا فِي (**ٱلْإِعْلَانِ**) فَهُوَ مُفْرَدٌ بِوَجْهٍ وَاحِدٍ فِي ٱلْمَصَاحِفِ، وَذَلِكَ ٱلْوَجْهُ هُوَ ٱلَّذِي قَرَأَ بِهِ نَافِعٌ لَٰكِنْ يُرَاعَىٰ فِي ذَٰلِكَ مَا ذَكَرَهُ مِنْ مُخَالَفَاتِهِ فِي (**مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**):

مِثَالُ ذَٰلِكَ ﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾، وَ﴿نُنسِهَا﴾، وَ﴿بِضَنِينٍ﴾؛ فَإِنَّهَا لَمَّا لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْخِلَافِ فِيهَا بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ عُرِفَ أَنَّهَا كُتِبَتْ بِوَجْهٍ وَاحِدٍ فِي جَمِيعِهَا،

وَذَلِكَ ٱلْوَجْهُ هُوَ ٱلَّذِي قَرَأَ بِهِ نَافِعٌ، وَهُوَ:

-ٱلصَّادُ فِي ﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾.

-وَعَدَمُ صُورَةِ ٱلْهَمْزَةِ فِي ﴿نُنسِهَا﴾؛ لِفَقْدِهَا مِنْ قِرَاءَتِهِ.

-وَٱلضَّادُ فِي ﴿بِضَنِينٍ﴾.

وَإِنْ قَرَأَ غَيْرُهُ فِي ٱلْأَوَّلِ بِٱلسِّينِ، وَفِي ٱلثَّانِي بِٱلْهَمْزَةِ، وَفِي ٱلثَّالِثِ بِٱلظَّاءِ، لَٰكِنْ لَا بُدَّ فِي إِحَالَةِ مَوَاضِعِ ٱلْإِجْمَاعِ عَلَىٰ مَقْرَإِ نَافِعٍ مِنْ مُرَاعَاةِ مَا نَصَّ فِي **(ٱلْمَوْرِدِ)** عَلَىٰ مُخَالَفَتِهِ لِلرَّسْمِ مِنْ حُرُوفِ نَافِعٍ:

مِثَالُ ذَلِكَ ﴿ٱلزَّخَرِ﴾، وَ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، فَإِنَّ رَسْمَ جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ فِيهِ مُطَابِقَةٌ لِمَقْرَإِ نَافِعٍ، وَلَٰكِنْ لَيْسَ ٱلْأَلِفُ فِيهَا مُثْبَتاً، كَمَا قَرَأَ بِهِ هُوَ وَغَيْرُهُ؛ لِنَصِّ **(ٱلْمَوْرِدِ)** عَلَىٰ حَذْفِ أَلِفَيْهِمَا.

فَهَٰذَا مِنَ ٱلْمُخَالَفَةِ ٱلَّتِي لَا يَصِحُّ إِحَالَةُ ٱلرَّسْمِ فِيهَا عَلَىٰ مَقْرَإِ نَافِعٍ.

وَمِثَالُهُ أَيْضاً ﴿كَلِمَتِ﴾ فِي ٱلْأَنْعَامِ، فَإِنَّ إِحَالَتَهَا عَلَىٰ مَقْرَإِ نَافِعٍ ٱقْتَضَىٰ ثُبُوتَ ٱلْأَلِفِ وَكَتْبَهَا بِٱلتَّاءِ، لَٰكِنَّ نَصَّهُ عَلَىٰ حَذْفِ بَابِ **(ذُرِّيَّاتِ)** يُوجِبُ حَذْفَ ٱلْأَلِفِ، فَتُحْذَفُ وَيَبْقَىٰ كَتْبُهَا بِٱلتَّاءِ عَلَىٰ أَصْلِ مُقْتَضَىٰ ٱلْإِحَالَةِ.

ثُمَّ أَشَارَ فِي ٱلْبَيْتِ ٱلثَّانِي إِلَىٰ أَنَّ إِحَالَةَ ٱلرَّسْمِ عَلَىٰ مَقْرَإِ نَافِعٍ؛ إِنَّمَا هِيَ فِي مُجَرَّدِ ٱلصُّورَةِ ٱلرَّسْمِيَّةِ، لَا فِي أَعْيَانِ ٱلْحُرُوفِ، فَنَحْوُ ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ مِمَّا قَرَأَهُ نَافِعٌ بِٱلْخِطَابِ، وَغَيْرُهُ بِٱلْغَيْبَةِ، أَوْ بِٱلْعَكْسِ، إِحَالَةُ ٱلرَّسْمِ فِيهِ عَلَىٰ مَقْرَإِ

نَافِعٍ إِنَّمَا هِيَ فِي مُجَرَّدِ سِنٍّ فِي أَوَّلِهِ، لَا فِي كَوْنِ ذَلِكَ ٱلسِّنِّ عَيْنَ ٱلتَّاءِ ٱلْفَوْقَانِيَّةِ، أَوِ ٱلْيَاءِ ٱلتَّحْتَانِيَّةِ.

وَكَذَا نَحْوُ ﴿لِيَسُـُٔوا۟﴾ فَإِنَّ صَاحِبَ ٱلْمَوْرِدِ نَصَّ عَلَىٰ حَذْفِ أَحَدِ وَاوَيْهِ، وَإِنَّ ٱلْأَحْسَنَ كَوْنُهَا هِيَ ٱلَّتِي بَيْنَ ٱلسِّينِ وَٱلْهَمْزَةِ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِحَالَتِهِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ نَافِعٍ أَنْ تَكُونَ ٱلْوَاوُ فِي قِرَاءَةِ ٱلْكِسَائِيِّ إِيَّاهُ بِٱلنُّونِ مَنْصُوباً بِٱلْفَتْحَةِ، دُونَ وَاوٍ بَعْدَهُ، كَذَلِكَ بَلِ ٱلْإِحَالَةُ فِي مُجَرَّدِ ٱلصُّورَةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ تِلْكَ ٱلصُّورَةَ مُطَابِقَةٌ لِقِرَاءَتِهِ لَكِنْ عَلَىٰ أَنَّ ٱلْوَاوَ ٱلْمَوْجُودَةَ هِيَ ٱلَّتِي بَيْنَ ٱلسِّينِ وَٱلْهَمْزَةِ، وَٱلْهَمْزَةُ لَا تَسْتَحِقُّ صُورَةً عَلَىٰ قَاعِدَةِ ٱلْمُتَطَرِّفَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ، لَكِنَّهَا صُوِّرَتْ أَلِفاً كَـ﴿تَبُوٓأَ﴾ وَهَـٰذَا مُخَالِفٌ لِتَقْرِيرِ ٱلْمُطَابَقَةِ عَلَىٰ مَقْرَإِ نَافِعٍ.

وَكَذَا نَحْوُ ﴿رَءُوفٌ﴾ فَإِنَّ إِحَالَةَ رَسْمِهِ عَلَىٰ مَقْرَإِ نَافِعٍ إِنَّمَا هِيَ فِي مُجَرَّدِ ٱلصُّورَةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ تِلْكَ صُورَتَهُ عِنْدَ مَنْ قَرَأَهُ بِقَصْرِ ٱلْهَمْزَةِ، لَكِنَّ تَقْرِيرَ ٱلْمُطَابَقَةِ مُخْتَلِفٌ، فَفِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ لَا صُورَةَ لِلْهَمْزَةِ؛ لِٱجْتِمَاعِ صُورَتِهَا مَعَ ٱلْوَاوِ ٱلنَّاشِئَةِ عَنْ ضَمَّتِهَا، وَفِي قِرَاءَةِ ٱلْبَصْرِيِّ وَٱلْأَخَوَيْنِ وَشُعْبَةَ ٱلْوَاوُ صُورَةُ ٱلْهَمْزَةِ؛ عَلَىٰ قَاعِدَةِ ٱلْمُتَحَرِّكَةِ وَسَطاً بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ؛ وَلِذَا تُجْعَلُ ٱلْهَمْزَةُ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِمْ فَوْقَ ٱلْوَاوِ.

وَقَوْلُهُ: **(لَا شِقَاقْ)**؛ تَتْمِيمٌ لِلْبَيْتِ.

ثُمَّ قَالَ

٨- مِنْ سُورَةِ ٱلْحَمْدِ لِلَّاعْرَافِ ٱعْرِفَا فَيَاءَ إِبْرَاهِيمَ فِي ٱلْبِكْرِ ٱحْذِفَا

٩- لِغَيْرِ حِرْمِيٍّ وَقَالُوا ٱتَّخَذَا يَحْذِفُ شَامٍ وَاوَهُ أَوْصَىٰ خُذَا
١٠- لِلْمَدَنِيَّيْنِ وَشَامٍ بِٱلْأَلِفْ يُقَاتِلُونَ تِلْوَ حَقٍّ مُخْتَلِفْ
١١- وَٱلْمَكِّ وَٱلْعِرَاقِ وَاواً سَارِعُوا بِٱلزُّبُرِ ٱلشَّامِيْ بِبَاءٍ شَائِعُ
١٢- كَذَا ٱلْكِتَابِ بِخِلَافٍ عَنْهُمُ وَٱلشَّامِ يَنْصِبُ قَلِيلاً مِنْهُمُ
١٣- وَاوُ يَقُولُ لِلْعِرَاقِيِّ فَزِدْ وَٱلْمَدَنِيَّانِ وَشَامٍ يَرْتَدِدْ

مِنْ هُنَا شَرَعَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلْمَقْصُودِ بِٱلذَّاتِ، وَقَسَّمَهُ إِلَىٰ أَرْبَعَةِ أَرْبَاعٍ:

ٱلرُّبُعُ ٱلْأَوَّلُ: مِنْ سُورَةِ ٱلْحَمْدِ إِلَىٰ سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ عَلَىٰ بَقِيَّةِ مَوَاضِعِهِ ٱلَّتِي ٱخْتَلَفَتْ فِيهَا ٱلْمَصَاحِفُ، وَجُمْلَتُهَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَوْضِعاً، ذَكَرَ مِنْهَا فِي هَٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ عَشَرَةَ مَوَاضِعَ:

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ: ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾[1] فِي ٱلْبَقَرَةِ.

---

(١) قَرَأَ هِشَامٌ بِإِبْدَالِ ٱلْيَاءِ مِنْ ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ أَلِفاً، وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ فَتْحُ ٱلْهَاءِ قَبْلَهَا؛ فِي ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعاً، جَمِيعُ مَا فِي سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ، وَهُوَ خَمْسَةَ عَشَرَ.

وَفِي ٱلنِّسَاءِ ثَلَاثَةٌ أَوَاخِرُ: ﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ إِبْرَٰهِيمَ﴾.

وَفِي آخِرِ ٱلْأَنْعَامِ ﴿دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾.

وَفِي آخِرِ بَرَاءَةَ مَوْضِعَانِ: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ وَ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ﴾.

وَفِي ٱلسورَةِ ٱلتي تَحْتَ ٱلرعْدِ وَهِيَ سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ مَوْضِعٌ، وَهُوَ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ﴾.

وَخَمْسَةُ أَحْرُفٍ فِي سُورَتَيْ مَرْيَمَ وَٱلنحْلِ، ٱثْنَانِ فِي ٱلنحْلِ ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾، ﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾.

وَثَلَاثَةٌ فِي مَرْيَمَ ﴿فِي ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ﴾، وَ﴿يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ لَئِن لَّمْ﴾، ﴿وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ﴾. =

أُثْبِتَ يَاؤُهُ فِي ٱلْمَدَنِيَّيْنِ وَٱلْمَكِّيِّ، وَحُذِفَتْ فِي ٱلْعِرَاقِيَّيْنِ وَٱلشَّامِيِّ.

ذَكَرَ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي بَابِ مَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ بِٱلْإِثْبَاتِ وَٱلْحَذْفِ بِسَنَدِهِ إِلَىٰ نُصَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ:

كَتَبُوا فِي سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ بِغَيْرِ يَاءٍ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَبِغَيْرِ يَاءٍ وَجَدتُّ أَنَا ذَلِكَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْعِرَاقِ فِي ٱلْبَقَرَةِ خَاصَّةً، وَكَذَلِكَ رُسِمَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ.

وَقَالَ مُعَلَّىٰ بْنُ عِيسَىٰ ٱلْوَرَّاقُ عَنْ عَاصِمٍ ٱلْجَحْدَرِيِّ: ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ بِغَيْرِ يَاءٍ، وَكَذَلِكَ وُجِدَ فِي ٱلْإِمَامِ. ٱ.هـ

وَلَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ مَا فِي نَقْلِ (ٱلْمُقْنِعِ) عَنْ عَاصِمٍ ٱلْجَحْدَرِيِّ مِنْ أَنَّ يَاءَ ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ مَحْذُوفَةٌ فِي ٱلْإِمَامِ تَقْلِيداً لِلشَّاطِبِيِّ فِي عَقِيلَتِهِ حَيْثُ لَمْ يُعَرِّجْ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَالَ ٱلْجَعْبَرِيُّ: إِنَّ إِسْقَاطَهُ مِنَ ٱلْعَقِيلَةِ نَقْصٌ.

= وَآخِرُ مَا فِي ٱلْعَنْكَبُوتِ ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾، وَفِي ٱلنجْمِ ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴿٣٧﴾﴾ وَفِي ٱلشورَىٰ ﴿وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾.

وَفِي ٱلذَّارِيَاتِ ﴿حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ﴾ وَفِي ٱلْحَدِيدِ ﴿نُوحًا وَإِبْرَٰهِيمَ﴾.

وَفِي أَوَّلِ ٱلْامْتِحَانِ أَيْ سُورَةَ ٱلْمُمْتَحِنَةِ ﴿أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾.

وَنُقِلَ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ فِي إِبْرَاهِيمَ فِي سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ خَاصَّةً ٱلْوَجْهَانِ - يَعْنِي ٱلْيَاءَ وَٱلْأَلِفَ -.

وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِٱلْيَاءِ قَوْلاً وَاحِداً فِي ٱلْجَمِيعِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ كَسْرُ ٱلْهَاءِ قَبْلَهَا.

وَأَجْمَعُوا عَلَى ٱلْيَاءِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ فِي كُلِّ ٱلْقُرْآنِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ بَعْدَ أَنْ نَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: مَا قَالَهُ مِنْ أَنَّهُ وَجَدَهُ بِغَيْرِ يَاءٍ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْعِرَاقِ فِي ٱلْبَقَرَةِ خَاصَّةً، وَأَنَّهُ رُسِمَ كَذَلِكَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ، مَا نَصُّهُ: وَرُسِمَ ذَلِكَ كُلُّهُ - وَٱللَّهُ أَعْلَمُ - لِقِرَاءَتِهِمْ ذَلِكَ بِأَلِفٍ بَيْنَ ٱلْهَاءِ وَٱلْمِيمِ. ٱ.هـ

وَعَلَىٰ مَا فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ مِنْ كَتْبِ ﴿إِبْرَٰهِـَٔمَ﴾ بِغَيْرِ يَاءٍ يَتَعَيَّنُ أَنَّ ٱلْمَحْذُوفَ مِنْهُ هُوَ ٱلْأَلِفُ عَلَىٰ قَاعِدَةِ ٱلْأَسْمَاءِ ٱلْأَعْجَمِيَّةِ، وَلَا يُمْكِنُ تَقْدِيرُ ٱلْمَحْذُوفِ يَاءً؛ إِذْ لَا يُعْهَدُ حَذْفُ يَاءٍ ٱخْتِصَاراً فِي ٱلْوَسَطِ إِلَّا يَاءَ ﴿إِبْرَٰهِـَٔمَ﴾، وَهِيَ بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةٍ، وَقَدْ طَرَقَ ٱلْجَعْبَرِيُّ فِي إِثْبَاتِ ٱلْيَاءِ وَحَذْفِهَا ٱحْتِمَالَ ٱلْقِرَاءَتَيْنِ مَعاً، فَرَاجِعْهُ إِنْ شِئْتَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾[1].

ذَكَرَهُ فِي **(ٱلْمُقْنِعِ)** فِي بَابِ مَا ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْحِجَازِ وَٱلْعِرَاقِ وَٱلشَّامِ ٱلْمُنْتَسَخَةُ مِنَ ٱلْإِمَامِ بِٱلزِّيَادَةِ وَٱلنُّقْصَانِ؛ قَالَ: وَهَـٰذَا ٱلْبَابُ سَمِعْنَاهُ مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ شُيُوخِنَا مِنْ ذَلِكَ فِي ٱلْبَقَرَةِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ **(قالوا اتخذ اللّه ولدا)** بغير واو، وفي سائر المصاحف **(وقالوا)** بواو.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ: **(ووصى بها إبراهيم بنيه)**:

---

(١) أَسْقَطَ ٱلْوَاوَ ٱلْأُولَىٰ مِنْ ﴿عَلِيمٌ لَا وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ﴾ ٱبْنُ عَامِرٍ ٱتِّبَاعاً لِمَصَاحِفِ ٱلشَّامِ؛ لِأَنَّ ٱلْوَاوَ لَمْ تَثْبُتْ فِيهَا، وَٱلْبَاقُونَ بِٱلْوَاوِ؛ لِأَنَّهَا مُثْبَتَةٌ فِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ.

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ﴾ بِأَلِفٍ بَيْنَ ٱلْوَاوَيْنِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَذَلِكَ رَأَيْتُهَا فِي ٱلْإِمَامِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَوَصَّىٰ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلرَّابِعُ: فِي آلِ عِمْرَانَ ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾[1].

ذَكَرَهُ فِي (**ٱلْمُقْنِعِ**) فِي بَابِ مَا ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ بِٱلْإِثْبَاتِ وَٱلْحَذْفِ؛ فَقَالَ: وَفِي آلِ عِمْرَانَ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ﴾ بِٱلْأَلِفِ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ. ٱهـ.

وَلَمْ يُبَيِّنِ ٱلنَّاظِمُ ٱلْخِلَافَ فِي هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعِ، بَلْ أَبْهَمَهُ تَبَعاً لِلْمُقْنِعِ وَٱلْعَقِيلَةِ.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَتَبُوا فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ ٱلْقَافِ مِنَ ٱلْقَتْلِ، وَٱخْتَلَفَتْ مَصَاحِفُ سَائِرِ ٱلْأَمْصَارِ فِيهِ، فَفِي بَعْضِهَا ذَلِكَ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿يُقَـٰتِلُونَ﴾ بِأَلِفٍ؛ مِنَ ٱلْقِتَالِ. ٱهـ.

وَقَدْ عَيَّنَ ٱلنَّاظِمُ هَـٰذَا ٱلْمَوْضِعَ بِتَقْيِيدِهِ بِقَوْلِهِ: (**تِلْوَ حَقٍّ**) أَيِ: ٱلْوَاقِعُ تَالِياً؛ أَيْ: بَعْدَهُ.

---

(١) قَرَأَ حَمْزَةُ ﴿يُقَـٰتِلُونَ﴾ ٱلثَّانِي، أَيْ: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ﴾ بِضَمِّ ٱلْيَاءِ وَفَتْحِ ٱلْقَافِ وَأَلِفٍ بَعْدَهَا وَكَسْرِ ٱلتَاءِ، وَٱلْبَاقُونَ بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ وَسُكُونِ ٱلْقَافِ بِلَا أَلِفٍ وَضَمِّ ٱلتَاءِ.

الْمَوْضِعُ الْخَامِسُ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي آلِ عِمْرَانَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ﴾ بِغَيْرِ وَاوٍ قَبْلَ ٱلسِّينِ، وَفِي سَائِرِ الْمَصَاحِفِ ﴿وَسَارِعُوٓاْ﴾ بِالْوَاوِ. ٱهـ.

هُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(وَٱلْمَكِّ وَٱلْعِرَاقِ وَاواً سَارِعُوا)**؛ أَيْ: زَادُوا **(سَارِعُوا)** وَاواً.

وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱلنَّاظِمَ ٱعْتَمَدَ فِي ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَتَعْيِينِ مَوَاضِعِ ٱلزِّيَادَةِ فِيهَا وَٱلنُّقْصَانِ عَلَىٰ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَصْحَابِ فَنِّ ٱلْقِرَاءَاتِ مَشْهُورٌ عِنْدَهُمْ مِنْ وُجُوهِ ٱلْخِلَافِ لِلْقُرَّاءِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْمَوَاضِعِ وَتَعْيِينِ مَحَلِّهِ مِنْهَا:

فَلَا يُسْمَعُ ٱلْبَحْثُ فِي نَظْمِهَا بِأَنْ يُقَالَ - مَثَلاً - قَوْلُهُ: **(وَأَوْصَىٰ بِٱلْأَلِفِ)** يُوهِمُ أَنَّ ٱلْمُرَادَ أَنَّهُ بِٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلصَّادِ فِي مُقَابَلَةِ مَنْ كَتَبَهُ بِٱلْيَاءِ.

أَوْ يُقَالُ - مَثَلاً - قَوْلُهُ: **(وَٱلْمَكِّ وَٱلْعِرَاقِ وَاواً سَارِعُوا)** يُوهِمُ أَنَّهُ فِي هَـٰذِهِ ٱلْمَصَاحِفِ بِوَاوٍ بَعْدَ ٱلْعَيْنِ، وَغَيْرُهَا بِحَذْفِهَا بَعْدَهَا، وَعَلَىٰ ذَلِكَ فَقِسْ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسُ وَٱلسَّابِعُ: ﴿جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ﴾[2].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيْ آلِ عِمْرَانَ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿وَبِٱلزُّبُرِ

---

(١) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ وَنَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ﴾ بِدُونِ وَاوٍ قَبْلَ ٱلسين، وَٱلْبَاقُونَ بِٱلْوَاوِ.

(٢) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ ﴿جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ﴾ بِزِيَادَةِ ٱلْبَاءِ فِي (ٱلزُّبُرِ)، وَرَوَىٰ هِشَامٌ وَحْدَهُ (وَبِٱلْكِتَابِ) بَعْدَهُ كَذَلِكَ، وَقَرَأَهُمَا ٱلْبَاقُونَ بِدُونِ بَاءٍ.

﴿وَبِٱلْكِتَٰبِ﴾ بِزِيَادَةِ بَاءٍ فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ، كَذَا رَوَاهُ خَلَفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عِيسَىٰ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ ٱلْحَارِثِ، عَنِ ٱبْنِ عَامِرٍ، وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ٱلْحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أُمِّ ٱلدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ رضي الله عنه عَنْ مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ.

وَكَذَا حَكَىٰ أَبُو حَاتَمٍ أَنَّهُمَا مَرْسُومَتَانِ بِٱلْبَاءِ فِي مُصْحَفِ أَهْلِ حِمْصَ ٱلَّذِي بَعَثَ بِهِ عُثْمَانُ إِلَىٰ ٱلشَّامِ.

وَقَالَ هَارُونُ بْنُ مُوسَى ٱلْأَخْفَشُ ٱلدِّمَشْقِيُّ: أَنَّ ٱلْبَاءَ زِيدَتْ فِي ٱلْإِمَامِ؛ يَعْنِي ٱلَّذِي وَجَّهَ بِهِ إِلَىٰ ٱلشَّامِ ﴿وَبِٱلزُّبُرِ﴾ وَحْدَهَا.

وَرَوَىٰ ٱلْكِسَائِيُّ عَنْ أَبِي حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ يَزِيدَ؛ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي ٱلْمُصْحَفِ ٱلَّذِي بَعَثَ بِهِ عُثْمَانُ إِلَىٰ ٱلشَّامِ.

وَٱلْأَوَّلُ أَعْلَىٰ إِسْنَاداً، وَهُمَا فِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ بِغَيْرِ بَاءٍ. اهـ

وَهَـٰذَا مَعْنَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ:

بِٱلزُّبُرِ ٱلشَّامِيْ بِبَاءٍ شَائِعُ

كَذَا ٱلْكِتَابِ بِخِلَافٍ عَنْهُمُ

يَعْنِي عَنِ ٱلنَّاقِلِينَ عَنِ ٱلْمُصْحَفِ ٱلشَّامِيِّ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّامِنُ: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾[١].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ بِٱلنَّصْبِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ بِٱلرَّفْعِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلتَّاسِعُ: فِي ٱلْمَائِدَةِ ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾[٢].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱلْمَائِدَةِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَٱلشَّامِ ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ بِغَيْرِ وَاوٍ قَبْلَ ﴿يَقُولُ﴾، وَفِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْكُوفَةِ وَٱلْبَصْرَةِ وَسَائِرِ ٱلْعِرَاقِ ﴿وَيَقُولُ﴾ بِٱلْوَاوِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْعَاشِرُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ﴾[٣].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيِ ٱلْمَائِدَةِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ﴾ بِدَالَيْنِ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَذَلِكَ رَأَيْتُهَا فِي ٱلْإِمَامِ بِدَالَيْنِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿يَرْتَدَّ﴾ بِدَالٍ وَاحِدَةٍ.

ثُمَّ قَالَ الناظم:

١٤- لَلدَّارُ لِلشَّامِ بِلَامٍ وَهُنَا ... قَدْ حَذَفَ ٱلْكُوفِيُّ تَا أَنْجَيْتَنَا

١٥- وَشُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ بِيَا ... لِلشَّامِ فِي مَحَلِّ هَمْزٍ أُبْدِيَا

---

(١) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ بِنَصْبِ ﴿قَلِيلًا﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِرَفْعِهِ.

(٢) قَرَأَ ٱلْكُوفِيُّونَ وَأَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ﴾ بِوَاوٍ قَبْلَ ٱلْيَاءِ، وَٱلْبَاقُونَ بِدُونِهَا.

(٣) قَرَأَ نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ بِدَالَيْنِ مَكْسُورَةٍ فَسَاكِنَةٍ لِلْجَزْمِ، وَٱلْبَاقُونَ بِدَالٍ وَاحِدَةٍ مَفْتُوحَةٍ مُشَدَّدَةٍ عَلَى ٱلْإِدْغَامِ.

١٦- فِي سَاحِرِ ٱلْعُقُودِ مَعْ هُودَ ٱخْتُلِفْ وَأَوَّلٍ بِيُونُسٍ كَذَا أُلِفْ

ذَكَرَ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ ٱلْبَاقِيَ مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَرْبَعَةَ عَشَرَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْهَا عَشَرَةٌ، وَٱلْمَوْضِعُ ٱلْحَادِي عَشَرَ فِي ٱلْأَنْعَامِ: ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ﴾(١).

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱلْأَنْعَامِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿وَلَدَارُ ٱلْآخِرَةِ﴾ بِلَامٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ بِلَامَيْنِ.

وَٱلْمَوْضِعِ ٱلثَّانِي عَشَرَ: ﴿لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَـٰذِهِۦ﴾(٢).

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيِ ٱلْأَنْعَامِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْكُوفَةِ ﴿لَئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَـٰذِهِۦ﴾ بِيَاءٍ مِنْ غَيْرِ تَاءٍ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْيَاءِ وَٱلتَّاءِ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلْجِيمِ.

وَٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثَ عَشَرَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَـٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾(٣).

---

(١) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْأَنْعَامِ بِلَامٍ وَاحِدَةٍ؛ وَهِيَ لَامُ ٱلْابْتِدَاءِ، وَتَخْفِيفِ ٱلدَّالِ وَخَفْضِ ﴿ٱلْآخِرَةُ﴾ عَلَى ٱلْإِضَافَةِ؛ هَـٰكَذَا ﴿وَلَدَارُ ٱلْآخِرَةِ﴾، وَٱلْبَاقُونَ ﴿وَلَلدَّارُ﴾ بِلَامَيْنِ؛ لَامِ ٱلْابْتِدَاءِ، وَلَامِ ٱلتَّعْرِيفِ مَعَ تَشْدِيدِ ٱلدَّالِ لِلإِدْغَامِ.

(٢) قَرَأَ ٱلْكُوفِيُّونَ ﴿لَئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَـٰذِهِۦ﴾ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلْجِيمِ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ وَلَا تَاءٍ، وَٱلْبَاقُونَ بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ ٱلْجِيمِ فَتَاءِ خِطَابٍ مَفْتُوحَةٍ؛ هَـٰكَذَا ﴿لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَـٰذِهِۦ﴾.

(٣) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ ٱلشَّامِيُّ ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَـٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾ بِضَمِّ ٱلزَّايِ وَكَسْرِ ٱلْيَاءِ وَ(قَتْلُ) بِرَفْعِ ٱللَّامِ، وَ(أَوْلَادَهُمْ) بِٱلنَّصْبِ، وَ(شُرَكَائِهِمْ) بِٱلْخَفْضِ.
وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ (زَيَّنَ) بِفَتْحِ ٱلزَّايِ وَٱلْيَاءِ، وَ(قَتْلَ) بِنَصْبِ ٱللَّامِ، وَ(أَوْلَادِهِمْ) بِٱلْخَفْضِ، وَ(شُرَكَاؤُهُمْ) بِٱلرَّفْعِ.

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيِ ٱلْأَنْعَامِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾ بِالْيَاءِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾ بِٱلْوَاوِ.

وَٱلْمَوْضِعُ ٱلرَّابِعَ عَشَرَ: كَلِمَةُ ﴿سَٰحِرٌ﴾:

فِي ٱلْمَائِدَةِ، وَٱلْأُولَىٰ فِي يُونُسَ، وَٱلَّتِي فِي هُودَ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ:

فِي ٱلْأُولَىٰ[1] ﴿فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾.

-وَفِي ٱلثَّانِيَةِ[2] ﴿قال الكافرون إن هذا إلا سحر مبين﴾.

-وَفِي ٱلثَّالِثَةِ[3] ﴿ليقولن الذين كفروا إن هذا لسحر مبين﴾.

ذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو ٱلْخِلَافَ بَيْنَ ٱلْمَصَاحِفِ فِي ٱلثَّلَاثَةِ فِي بَابِ: مَا ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ.

---

(١) أَيْ فِي سُورَةِ ٱلْمَائِدَةِ؛ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ (سَاحِرٌ) بِأَلِفٍ قَبْلَ ٱلْحَاءِ، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ (سِحْرٌ) بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ قَبْلَ ٱلْحَاءِ.

(٢) أَيْ فِي سُورَةِ يُونُسَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿قَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ مُّبِينٌ﴾ وَقَدْ قَرَأَهُ ٱلْكُوفِيُّونَ وَٱبْنُ كَثِيرٍ ﴿لَسَٰحِرٌ﴾ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ قَبْلَ ٱلْحَاءِ، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ ﴿لَسِحْرٌ﴾ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ قَبْلَ ٱلْحَاءِ.

(٣) أَيْ فِي سُورَةِ هُودَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَلَئِن قُلْتَ إِنَّكُم مَّبْعُوثُونَ مِنۢ بَعْدِ ٱلْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾، فَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيّ وَخَلَف (سَاحِرٌ) بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ قَبْلَ ٱلْحَاءِ، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ (سِحْرٌ) بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ قَبْلَ ٱلْحَاءِ.

وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْوَاقِعِ فِي ٱلصَّفِّ[١]، وَكَذَا ٱلْجَعْبَرِيُّ فِي ٱلْجَمِيلَةِ.

وَٱلْخِلَافُ ٱلْمَذْكُورُ فِي رَسْمِ ٱلْأَلِفِ عَلَىٰ صِيغَةِ ٱسْمِ ٱلْفَاعِلِ، وَفِي حَذْفِهَا عَلَىٰ صِيغَةِ ٱلْمَصْدَرِ.

تَنْبِيهَانِ:

ٱلْأَوَّلُ ٱسْتُفِيدَ مِنْ كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ ٱلْمُتَقَدِّمِ أَنَّ:

-مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ مَا ٱخْتَلَفَتْ قِرَاءَتُهُ، وَوُجِدَ لِكُلٍّ قِرَاءَةٍ مُصْحَفٌ يُوَافِقُهَا، وَهَـٰذَا ٱلْقِسْمُ هُوَ ٱلْمَقْصُودُ بِٱلنَّظْمِ، وَهُوَ ٱلْمُشَارِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(فَٱرْسُمْ لِكُلٍّ قَارِئٍ مِنْهَا بِمَا وَافَقَهُ)**.

-وَمِنَ ٱلْمَوَاضِعِ مَا ٱخْتَلَفَتْ قِرَاءَتُهُ وَٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ فِيهِ عَلَىٰ مُوَافَقَةِ مَقْرَإٍ وَمُخَالَفَةِ آخَرَ، وَهَـٰذَا ٱلْقِسْمُ هُوَ ٱلْمُشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(وَمَا خَلَا عَنْ خُلْفِهَا فَمُفْرَدُ)** عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ فِي شَرْحِهِ.

-وَمِنَ ٱلْمَوَاضِعِ مَا ٱخْتَلَفَتْ قِرَاءَتُهُ وَٱحْتَمَلَ رَسْمُ ٱلْمَصَاحِفِ كُلًّا مِنْ وُجُوهِ قِرَاءَاتِهِ، وَهَـٰذَا ٱلْقِسْمُ هُوَ ٱلْمُشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: **(وَوَفِّقَنَّ بِٱلرَّسْمِ مُمْكِنَ ٱلْوِفَاقْ)**.

-وَمِنَ ٱلْمَوَاضِعِ مَا ٱتَّفَقَتْ قِرَاءَتُهُ، وَٱجْتَمَعَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ مُخَالَفَتِهِ؛ كَـ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾، وَهَـٰذَا ٱلْقِسْمُ مُنْدَرِجٌ فِي قَوْلِهِ: **(لَـٰكِنْ يُرَاعَى ٱلْمَوْرِدُ)**.

---

(١) وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾، فَقَدْ قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ (سَاحِرٌ) بِأَلِفٍ قَبْلَ ٱلْحَاءِ، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ (سِحْرٌ) بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ قَبْلَ ٱلْحَاءِ.

وَمِنْ تَقْرِيرِ هَـٰذِهِ ٱلْأَقْسَامِ ٱلْأَرْبَعَةِ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا تَصِحُّ دَعْوَىٰ أَنَّ كُلَّ مَقْرَإٍ لَهُ مُصْحَفٌ يُوَافِقُهُ صَرِيحاً.

وَكَيْفَ تَصِحُّ دَعْوَىٰ ذَلِكَ، وَكَثِيرٌ مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ ٱتَّفَقَتْ فِيهَا ٱلْمَصَاحِفُ وَٱخْتَلَفَتْ فِيهَا ٱلْمَقَارِئُ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي نَحْوِ ﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾، وَ﴿نُنسِهَا﴾، وَ﴿بِضَنِينٍ﴾، وَمِثْلُ ذَلِكَ ﴿يَبْسُطُ﴾ فِي ٱلْبَقَرَةِ، وَ﴿بَسْطَةً﴾، وَ﴿بِمُصَيْطِرٍ﴾.

ٱلثَّانِي: نَصَّ ٱلْجَعْبَرِيُّ فِي ٱلْجَمِيلَةِ وَفِي مَوَاضِعَ مِنْ (كَنْزِ ٱلْمَعَانِي) عَلَىٰ أَنَّ كَوْنَ ٱلْمُصْحَفِ ٱلْمُوَافِقِ لِلْمَقْرَإِ عِنْدَ ٱخْتِلَافِ ٱلْمَقَارِئِ وَٱلْمَصَاحِفِ هُوَ ٱلْمُشَارِكُ فِي ٱلْمِصْرِ أَمْرٌ غَالِبٌ، لَا لَازِمٌ.

فَمِنَ ٱلْغَالِبِ أَكْثَرُ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلْأَرْبَعَةَ عَشَرَ ٱلْمُتَقَدِّمَةِ.

وَمِنْ غَيْرِ ٱلْغَالِبِ: ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ بِيَاءٍ بَعْدَ ٱلشِّينِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْعِرَاقِيَّةِ؛ عَلَىٰ مُرَادِ كَسْرِ ٱلشِّينِ، عَلَىٰ مَا قَالَهُ ٱلشَّيْخَانِ، وَأَبُو عَمْرٍو ٱلْبَصْرِيُّ وَعَاصِمٌ فِي إِحْدَىٰ ٱلرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ وَٱلْكِسَائِيُّ مِنْ أَهْلِ ٱلْعِرَاقِ يَفْتَحُونَ ٱلشِّينَ[1].

وَمِنْهُ أَيْضاً: ﴿وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ بِحَذْفِ ٱلْهَاءِ مِنْ ﴿عَمِلَتْهُ﴾ فِي ٱلْمُصْحَفِ ٱلْكُوفِيِّ، مَعَ قِرَاءَةِ عَاصِمٍ مِنَ ٱلْكُوفِيِّينَ فِي إِحْدَىٰ ٱلرِّوَايَتَيْنِ عَنْهُ[2] بِإِثْبَاتِ ٱلْهَاءِ، وَٱللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(١) قَرَأَ بِكَسْرِ ٱلشِّينِ مِنْ كَلِمَةِ ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ حَمْزَةُ وَشُعْبَةُ بِخُلْفٍ عَنْهُ، وَٱلْبَاقُونَ وَهُوَ ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي لِشُعْبَةَ بِفَتْحِ ٱلشِّينِ.

(٢) هِيَ رِوَايَةُ حَفْصٍ عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ الناظم

١٧- مِنْ سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ حَتَّىٰ مَرْيَمَا ... تَـذَّكَّـرُونَ ٱلـشَّـامِ يَـاءَ قَـدَّمَـا

١٨- وَوَاوُ مَـا كُـنَّـا لَهُ أُبِـيـنَـا ... بِعَكْسِ قَالَ بَعْدَ مُفْسِدِينَا

١٩- بِكُلٍّ سَاحِرٍ مَعاً هَلْ بِٱلْأَلِفْ ... وَهَلْ يَلِي ٱلْحا أَوْ قُبَيْلَهَا ٱخْتُلِفْ

٢٠- بِٱلْأَلِفِ ٱلشَّامِ إِذَ ٱنْجَاكُمْ وَمَنْ ... مَعْ تَحْتَهَا آخِرَ تَوْبَةٍ يَعِنْ

٢١- لِلْمَكِّ وَٱلَّذِينَ بَعْدُ ٱلْمَدَنِيْ ... وَٱلشَّامِ لَا وَاوَ بِهَا فَٱسْتَبِنِ

٢٢- كَلِمَةُ ٱلثَّانِي بِيُونُسٍ هُمَا ... بِٱلتَّا وَفِي ٱلْعِرَاقِ بِٱلْهَا ٱرْتُسِمَا

٢٣- وَفِي يُسَيِّرُكُمُ يَنْشُرُكُمْ ... لِلشَّامِ قُلْ سُبْحَانَ قَالَ قَدْ رُسِمْ

٢٤- لَهُ وَلِلْمَكِّيِّ ثُمَّ مِنْهُمَا ... مُنْقَلَباً مِنْهَا ٱلْعِرَاقِيْ رَسَمَا

٢٥- مَعاً خَرَاجاً بِخِلَافٍ قَدْ أَتَىٰ ... وفَخَرَاجُ لِلْجَمِيعِ أُثْبِتَا

٢٦- مَكَّنَنِي لِلْمَكِّ نُوناً ثَانِيَا ... وَٱلْكُلُّ آتُونِي مَعاً بِغَيْرِ يَا

وَمِنْ هُنَا شَرَعَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرُّبُعِ ٱلثَّانِي مِنَ ٱلْإِعْلَانِ، وَأَوَّلُهُ مِنْ سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ إِلَىٰ سُورَةِ مَرْيَمَ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلرُّبُعِ بَقِيَّةَ مَوَاضِعِهِ ٱلَّتِي ٱخْتَلَفَتْ فِيهَا ٱلْمَصَاحِفُ، وَجُمْلَتُهَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ مَوْضِعاً:

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ فِي أَوَّلِ ٱلْأَعْرَافِ[1].

(١) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ بِزِيَادَةِ يَاءٍ مِنْ كَلِمَةِ ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ ٱلْوَاقِعَةِ فِي أَوَّلِ سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ، وَٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا.

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ بِٱلْياء وَٱلتَّاءِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ بِٱلتَّاءِ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي: ﴿وما كنا لنهدي﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ أَيْضاً[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿وما كنا لنهدي﴾ بِغَيْرِ وَاوٍ قَبْلَ **(مَا)**، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَمَآ﴾ بِٱلْوَاوِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ: ﴿وقال في الملأ الذين استكبروا﴾ ٱلْوَاقِعُ بَعْدَ ﴿مُفْسِدِينَ﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ أَيْضاً[2].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ فِي قِصَّةِ صَالِحٍ ﴿وقال في الملأ الذين استكبروا﴾ بِزِيَادَةِ وَاوٍ قَبْلَ ﴿قَالَ﴾، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿قَالَ﴾ بِغَيْرِ وَاوٍ.

وَمَعْنَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(أُبِينَا)**؛ حُذِفَ.

ٱلضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: **(لَهُ)**؛ يَعُودُ عَلَىٰ ٱلْمُصْحَفِ ٱلشَّامِيِّ.

وَقَوْلُهُ: **(بِعَكْسِ قَالَ)**؛ مَعْنَاهُ أَنَّ حَذْفَ ٱلْوَاوِ قَبْلَ **(مَا كُنَّا)** عَكْسُ إِثْبَاتِهَا قَبْلَ ﴿قَالَ﴾ ٱلْوَاقِعِ بَعْدَ ﴿مُفْسِدِينَ﴾.

---

(١) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ بِحَذْفِ ٱلْوَاوِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ، وَٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ ٱلْوَاوِ فِيهَا.

(٢) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ بِزِيَادَةِ ٱلْوَاوِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وقال في الملأ الذين استكبروا﴾ فِي سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ، قَبْلَ كَلِمَةِ ﴿قَالَ﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِ ٱلْوَاوِ مِنْهَا.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلرَّابِعُ: ﴿بِكُلِّ سَٰحِرٍ﴾ فِي سُورَتَيِ ٱلْأَعْرَافِ وَيُونُسَ[١].

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي بَابِ: مَا ٱخْتُلِفَ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ؛ فَقَالَ: فِي ٱلْأَعْرَافِ وَفِي بَعْضِهَا - يَعْنِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ - ﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَحَّارٍ عَلِيمٍ ﴿٣٧﴾﴾ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ ٱلْحَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿سَٰحِرٍ﴾ ٱلْأَلِفُ قَبْلَ ٱلْحَاءِ.

ثُمَّ قَالَ فِي يُونُسَ: وَفِي بَعْضِهَا ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِي بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾﴾ ٱلْأَلِفُ بَعْدَ ٱلْحَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿سَٰحِرٍ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ. ٱ.هـ وَمِثْلُهُ لِأَبِي دَاوُدَ.

وَقَدْ خَالَفَ ٱلشَّيْخَانِ بَيْنَ ٱلْمَوْضِعَيْنِ كَمَا تَرَىٰ فِي ٱلنَّقْلِ، وَلَٰكِنَّ ٱلْمُتَحَصَّلَ فِي كُلٍّ مِنْهُمَا ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ:

-حَذْفُ ٱلْأَلِفِ.

-وَثَبْتُهُ.

وَهَٰذَانِ ٱلْوَجْهَانِ هُمَا ٱللَّذَانِ ذَكَرَهُمَا صَاحِبُ ٱلْمَوْرِدِ؛ وَإِلَيْهِمَا ٱلْإِشَارَةُ بِقَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(بِكُلِّ سَاحِرٍ مَعاً هَلْ بِٱلْأَلِفْ)**.

-ٱلْوَجْهُ ٱلثَّالِثُ ثَبْتُ ٱلْأَلِفِ مُتَأَخِّراً عَنِ ٱلْحَاءِ.

وَهَٰذَا وَمُقَابِلُهُ هُمَا ٱلْمُشَارُ إِلَيْهِمَا بِقَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(وَهَلْ يَلِي ٱلْحَا أَوْ قُبَيْلَهَا ٱخْتُلِفْ)**.

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾﴾ فِي سُورَةِ ٱلْأَعْرَافِ؛ وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ٱئْتُونِي بِكُلِّ سَحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾﴾ فِي يُونُسَ، وَقَدْ قَرَأَهُمَا حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ ﴿سحار﴾ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلْحَاءِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ ﴿سَٰحِرٍ﴾ بِأَلِفٍ قَبْلَ ٱلْحَاءِ.

أَيْ: هَلْ يَلِي ٱلْأَلِفُ ٱلْحَاءَ، أَوْ هُوَ قَبْلَهَا ؟.

ثُمَّ أَجَابَ عَنْهُ: بِأَنَّ ٱلْمَصَاحِفَ ٱخْتَلَفَتْ فِي ذَلِكَ، وَهَـٰذَا ٱلْخِلَافُ مُفَرَّعٌ عَلَىٰ أَحَدِ وَجْهَيِ ٱلْخِلَافِ ٱلْمُتَقَدِّمِ بِٱلْإِثْبَاتِ وَمُقَابِلِهِ.

وَإِنَّمَا أَعَادَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلْأَوَّلِ ٱلْخِلَافَ ٱلَّذِي فِي ٱلْمَوْرِدِ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى ٱلْخِلَافِ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي مَعَ أَنَّهُ هُوَ ٱلْمَقْصُودُ بِٱلذَّاتِ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ مِنَ ٱلِٱقْتِصَارِ عَلَى ٱلْخِلَافِ بِتَقَدُّمِ ٱلْأَلِفِ وَتَأَخُّرِهَا فِي هَـٰذَيْنِ ٱلْمَوْضِعَيْنِ خُرُوجُهُمَا مِنَ ٱلْخِلَافِ ٱلْمَذْكُورِ فِي ٱلْمَوْرِدِ بِٱلْحَذْفِ وَٱلْإِثْبَاتِ.

ٱلْموضع ٱلْخامس ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَـٰكُم﴾[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيْ فِي ٱلْأَعْرَافِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ **(وَإِذْ أَنْجَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ)** بِأَلِفٍ مِنْ غَيْرِ يَاءٍ وَلَا نُونٍ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿أَنجَيْنَـٰكُم﴾ بِٱلْيَاءِ وَٱلنُّونِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ. ٱ.هـ

وَقَدِ ٱكْتَفَىٰ ٱلنَّاظِمُ فِي كَيْفِيَّةِ رَسْمِ هَـٰذَا ٱللَّفْظِ لِلشَّامِيِّ وَغَيْرِهِ بِٱلْإِشَارَةِ عَنِ ٱلْعِبَارَةِ؛ ٱعْتِمَاداً عَلَىٰ شُهْرَةِ ذَلِكَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسُ: ﴿مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾[2].

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَـٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ﴾، فَقَدْ قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ ﴿أَنجَىٰكُمْ﴾، وَٱلْبَاقُونَ ﴿أَنجَيْنَـٰكُمْ﴾.

(٢) قَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ ٱلْمَكِّيُّ بِزِيَادَةِ كَلِمَةِ ﴿مِّن﴾ قَبْلَ كَلِمَةِ ﴿تَحْتِهَا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ =

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيْ فِي بَرَاءَةَ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ بَعْدَ رَأْسِ ٱلْمِائَةِ بِزِيَادَةِ ﴿مِّن﴾، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ بِغَيْرِ ﴿مِّن﴾. اْ.هـ

وَٱلْمُرَادُ بِهِ ٱلْوَاقِعِ فِي حِزْبِ ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾، وَهُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِ ٱلْمُقْنِعِ (**بَعْدَ رَأْسِ ٱلْمِائَةِ**)، وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (**آخِرَ تَوْبَةٍ**).

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّابِعُ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾.

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي بَرَاءَةَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ بِغَيْرِ وَاوٍ قَبْلَ ﴿ٱلَّذِينَ﴾، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَٱلَّذِينَ﴾ بِٱلْوَاوِ[1].

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّامِنُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ فِي يُونُسَ[2].

= ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ وَجَرِّ كَلِمَةِ ﴿تَحْتِهَا﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا، وَنَصْبِ كَلِمَةِ ﴿تَحْتَهَا﴾.

(١) قَرَأَ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ بِحَذْفِ ٱلْوَاوِ قَبْلَ كَلِمَةِ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ ٱلْوَاوِ قَبْلَهَا.

(٢) فِي سُورَةِ يُونُسَ مَوْضِعَانِ:
ٱلْأَوَّلُ هُوَ: ﴿كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوٓا۟ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾﴾.
وَٱلثَّانِي: وَهُوَ ٱلَّذِي ذَكَرَهُ ٱلنَّاظِمُ وَٱلشَّارِحُ؛ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ﴾
وَقَدْ قَرَأَهُمَا نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ بِٱلْجَمْعِ (كَلِمَاتُ)، وَقَرَأَهُمَا ٱلْبَاقُونَ بِٱلْإِفْرَادِ (كَلِمَةُ).

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي بَابِ: ذِكْرِ مَا رُسِمَ فِي ٱلْمَصَاحِفِ مِنْ هَاءَاتِ ٱلتَّأْنِيثِ بِٱلتَّاءِ، فَقَالَ:

فَإِنِّي وَجَدتُّ ٱلْحَرْفَ ٱلثَّانِيَ مِنْ يُونُسَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْعِرَاقِ بِٱلْهَاءِ.

ثُمَّ أَسْنَدَ إِلَىٰ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ أَنَّهُ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ **(كَلِمَاتُ)** عَلَىٰ ٱلْجَمْعِ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَوَجَدتُّهُ أَنَا فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْمَدَنِيَّةِ **(كَلِمَاتُ)** بِٱلتَّاءِ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِمْ. ٱ.هـ

وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ ٱلْمَكِّيِّ شَيْئاً، وَقَدْ ذَكَرَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ أَنَّ ٱلَّذِي فِي ٱلْأَنْعَامِ وَٱلَّذِينَ فِي يُونُسَ وَٱلَّذِي فِي ٱلطَّوْلِ كُتِبَتْ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ بِٱلتَّاءِ، وَأَنَّ مَصَاحِفَ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ ٱخْتَلَفَتْ فِيهَا.

وَضَمِيرُ **(هُمَا)** فِي كَلَامِ ٱلنَّاظِمِ: يَعُودُ عَلَىٰ ٱلْمَدَنِيِّ وَٱلشَّامِيِّ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلتَّاسِعُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ﴾[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي يُونُسَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ **(هُوَ ٱلَّذِي يَنشُرُكُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ)** بِٱلنُّونِ وَٱلشِّينِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ بِٱلسِّينِ وَٱلْيَاءِ.

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ فَقَدْ قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ ٱلْمَدَنِيُّ كَلِمَةَ ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ بِفَتْحِ ٱلْيَاءِ ٱلْأُولَىٰ، وَبَعْدَهَا نُونٌ سَاكِنَةٌ بَدَلاً مِنَ ٱلسِّينِ، ثُمَّ شِينٌ مَضْمُومَةٌ بَدَلاً مِنَ ٱلْيَاءِ، ثُمَّ رَاءٌ، هَٰكَذَا (يَنْشُرُكُمْ)، وَقَرَأَهَا ٱلْبَاقُونَ ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْعَاشِرُ: ﴿قُلْ سُبْحَانَ﴾(١).

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي سُبْحَانَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ وَٱلشَّامِ **(قَالَ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ)** بِٱلْأَلِفِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿قُلْ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْحَادِي عَشَرَ: ﴿خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا﴾(٢).

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱلْكَهْفِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَٱلشَّامِ ﴿خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا﴾ بِزِيَادَةِ مِيمٍ بَعْدَ ٱلْهَاءِ عَلَى ٱلتَّثْنِيَةِ، وَفِي سَائِرِ مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْعِرَاقِ ﴿خَيْرًا مِّنْهَا﴾ بِغَيْرِ مِيمٍ؛ عَلَى ٱلتَّوْحِيدِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي عَشَرَ: **(خَرَاجاً)** مَعاً(٣).

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْإِسْرَاءِ ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾، فَقَدْ قَرَأَهُ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ ﴿قَالَ﴾، وَٱلْبَاقُونَ ﴿قُلْ﴾.

(٢) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْكَهْفِ ﴿وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴿٣٦﴾﴾، فَقَدْ قَرَأَ نَافِعٌ وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ كَلِمَةَ ﴿مِنْهَا﴾ بِزِيَادَةِ مِيمٍ بَعْدَ ٱلْهَاءِ عَلَى ٱلتَّثْنِيَةِ، هَـٰكَذَا ﴿مِنْهُمَا﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِ ٱلْمِيمِ؛ عَلَى ٱلْإِفْرَادِ، هَـٰكَذَا ﴿مِنْهَا﴾.

(٣) جَاءَتْ هَـٰذِهِ ٱلْكَلِمَةُ فِي ٱلْقُرْآنِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

مَوْضِعٌ فِي سُورَةِ ٱلْكَهْفِ: ﴿فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾.

وَمَوْضِعَانِ فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنُونَ: ﴿أَمْ تَسْـَٔلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٧٢﴾﴾.

وَقَدْ قَرَأَ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ ٱلْمَوَاضِعَ ٱلثَّلَاثَةَ بِزِيَادَةِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلرَّاءِ، هَـٰكَذَا (خَرَاجاً)، (فَخَرَاجُ).

وَقَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ مِنَ ٱلْجَمِيعِ هَـٰكَذَا: (خَرْجاً)، (فَخَرْجُ).

وَٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا مِنَ ٱللَّفْظِ ٱلْمَنْصُوبِ فِي ٱلسُّورَتَيْنِ ﴿خَرْجًا﴾، وَبِإِثْبَاتِهَا مِنَ ٱلْمَرْفُوعِ ﴿فَخَرَاجُ﴾ فِي ٱلْمُؤْمِنُونَ.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي: بَابِ مَا ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ.

فَقَالَ فِي ٱلْكَهْفِ: وَفِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا﴾ بِٱلْأَلِفِ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿خَرْجًا﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ. ٱ.هـ

وَقَالَ: فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِثْلُهُ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثَ عَشَرَ: **(مَكَّنَنِي)**[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيْ فِي ٱلْكَهْفِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ ﴿مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي﴾ بِنُونَيْنِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ. ٱ.هـ

ثُمَّ ٱسْتَطْرَدَ ٱلنَّاظِمُ ذِكْرَ مَوْضِعَيْنِ ٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ رَسْمِهِمَا، وَٱخْتَلَفَ ٱلْقُرَّاءُ فِيهِمَا:

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ: ﴿فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ﴾.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي: بَابِ مَا ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ، فَقَالَ فِي ٱلْمُؤْمِنِينَ بَعْدَ ذِكْرِ ٱلْخِلَافِ فِي **(خَرَاجاً)** بِهَا مَا نَصُّهُ:

وَكَتَبُوا ﴿فَخَرَاجُ رَبِّكَ﴾ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْأَلِفِ. ٱ.هـ

وَلَمَّا ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ ﴿فَخَرَاجُ﴾ بِنَحْوِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ حَرْفاً ٱخْتَلَفَ ٱلْقُرَّاءُ فِي حَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِيهِ وَإِثْبَاتِهِ، وَٱجْتَمَعَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ إِثْبَاتِهِ

(١) قَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ ٱلْمَكِّيُّ كَلِمَةَ ﴿مَكَّنِّي﴾ بِنُونَيْنِ؛ ٱلْأُولَىٰ مَفْتُوحَةٌ، وَٱلثَّانِيَةُ مَكْسُورَةٌ مُخَفَّفَةٌ، وَٱلْبَاقُونَ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ مُشَدَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ.

غَيْرَ هَـٰذَا. ٱ.هـ

وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرِ ٱلنَّاظِمُ ٱلْخِلَافَ فِي ثُبُوتِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ يَاءِ ﴿وَرِيشًا﴾ فِي ٱلْأَعْرَافِ، وَإِنْ نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو؛ لِعَدَمِ مُطَابَقَتِهِ لِقِرَاءَةٍ سَبْعِيَّةٍ، إِلَّا مَا رُوِيَ فِي طَرِيقٍ عَنْ عَاصِمٍ.

كَمَا لَمْ يَذْكُرِ ٱلْخِلَافَ فِي ثُبُوتِ ٱلْأَلِفِ عِوَضَ ٱلْيَاءِ بَعْدَ ٱلذَّالِ مِنْ ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ فِي ٱلنِّسَاءِ، وَإِنْ نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو أَيْضاً فِي سُورَتِهِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي: ﴿ءَاتُونِىٓ﴾ مَعاً فِي ٱلْكَهْفِ.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي: بَابِ مَا ٱتَّفَقَتْ عَلَىٰ رَسْمِهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ.

فَقَالَ: وَكَتَبُوا ﴿قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ بِغَيْرِ يَاءٍ.

قَالَ: وَكَذَلِكَ كَتَبُوا ٱلْحَرْفَ ٱلْأَوَّلَ ﴿رَدَمًا ءَاتُونِىٓ﴾ بِغَيْرِ يَاءٍ[1]. ٱ.هـ

يَعْنِي: بِغَيْرِ قَبْلَ ٱلتَّاءِ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ

---

(١) قَرَأَ أَبُو بَكْرٍ شُعْبَةُ ﴿رَدَمًا ءَاتُونِىٓ﴾ وَجْهاً وَاحِداً، وَ﴿قَالَ ءَاتُونِىٓ﴾ فِي أَحَدِ ٱلْوَجْهَيْنِ؛ بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ مَعَ كَسْرِ ٱلتنوينِ قَبْلَهَا فِي ٱلْأَوَّلِ وَصْلاً، وَبِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ اللَّامِ فِي ٱلثَّانِي وَصْلاً، وَوَافَقَهُ حَمْزَةُ فِي ٱلثاني فَقَطْ، وَٱلْابْتِدَاءِ حِينَئِذٍ بِكَسْرِ هَمْزَةِ ٱلْوَصْلِ وَإِبْدَالِ ٱلْهَمْزَةِ ٱلتي هِيَ فَاءُ ٱلْكَلِمَةِ يَاءً سَاكِنَةً فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ ٱلدانِيُّ لِشُعْبَةَ عَلَىٰ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ، وَٱلْوَجْهُ ٱلثانِي لَهُ فِي ﴿قَالَ ءَاتُونِىٓ﴾ قَطْعُ ٱلْهَمْزَةِ وَمَدُّهَا فِي ٱلْحَالَيْنِ، وَبِهِ قَرَأَ لَهُ ٱلدانِيُّ عَلَىٰ أَبِي ٱلْحَسَنِ، وَبِذَلِكَ قَرَأَ ٱلْبَاقُونَ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

٢٧- مِنْ مَرْيَمِ لِصَادَ قُلْ ذَا ٱلْأَوَّلُ ... فِي ٱلْأَنْبِيَا لِلْكُوفِ قَالَ يُجْعَلُ

٢٨- فِي قَالَ كَمْ مَعْ قَالَ إِنْ عَكْسٌ جَرَىٰ ... لَا وَاوَ لِلْمَكِّيِّ فِي أَلَمْ يَرَ

٢٩- فِي ٱلْمُؤْمِنِينَ آخِرَيْ لِلَّهِ زِدْ ... لِلْبَصْرِ وَٱلْإِمَامِ هَمْزاً ٱعْتَمِدْ

٣٠- وَٱلْمَكِّ أُولَىٰ نُزِّلَ ٱلْفُرْقَانِ ... وَيَأْتِيَنِّي ٱلنَّمْلِ نُوناً ثَانِ

٣١- وَحَذِرُونَ فَرِهِينَ ٱلْأَلِفُ ... يُثْبَتُ فِي بَعْضٍ وَبَعْضٍ يُحْذَفُ

٣٢- فِي وَتَوَكَّلْ عَوِّضِ ٱلْوَاوَ بِفَا ... لِلْمَدَنِيْ وَٱلشَّامِ وَٱلْوَاوَ ٱحْذِفَا

٣٣- لِلْمَكِّ مِنْ وَقَالَ مُوسَىٰ وَأَلِفْ ... لُؤْلُؤٍ فَاطِرٍ بِخُلْفٍ قَدْ أُلِفْ

٣٤- وَمَا عَمِلَتْهُ ٱلْهَا لِكُوفٍ نُكِّبَا ... وَأَلِفَ ٱلظُّنُونَا لِلْكُلِّ ٱكْتُبَا

مِنْ هُنَا شَرَعَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرُّبُعِ ٱلثَّالِثِ مِنَ **(ٱلْإِعْلَانِ)** وَأَوَّلُهُ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ إِلَىٰ سُورَةِ ص، وَقَدْ ذَكَرَ فِي هَـٰذَا ٱلرُّبُعِ بَقِيَّةَ مَوَاضِعِهِ ٱلَّتِي ٱخْتَلَفَتْ فِيهَا ٱلْمَصَاحِفُ، وَجُمْلَتُهَا ٱثْنَا عَشَرَ مَوْضِعاً، لَمْ يُرَتِّبْهَا ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلذِّكْرِ عَلَىٰ تَرْتِيبِ ٱلْقُرْآنِ، بَلْ عَلَىٰ حَسَبِ مَا سَاعَدَهُ ٱلنَّظْمُ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ: لَفْظُ ﴿قُلْ﴾ ٱلْأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ ٱلْقَوْلَ﴾ فِي سُورَةِ ٱلْأَنْبِيَاءِ[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱلْأَنْبِيَاءِ فِي مَصَاحِفِ ٱلْكُوفَةِ ﴿قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ ٱلْقَوْلَ﴾

(١) قَرَأَ حَفْصٌ وَحَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ ﴿قَالَ رَبِّي يَعْلَمُ ٱلْقَوْلَ﴾ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْقَافِ مِنْ كَلِمَةِ ﴿قَالَ﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا.

بِٱلْأَلِفِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿قُل رَّبِّيٓ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ. ٱ.هـ

وَٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَوْلِهِ: **(ٱلْأَوَّلُ)**؛ عَنِ ٱلثَّانِي فِي سُورَةِ ٱلْأَنْبِيَاءِ؛ وَهُوَ ﴿قال رب احكم بالحق﴾[1].

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي: ﴿قَالَ كَمْ﴾[2]، وَ﴿قَٰلَ إِن لَّبِثْتُمْ﴾[3] فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ.

ذَكَرَهُمَا فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِيهَا فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْكُوفَةِ ﴿قَٰلَ كَمْ لَبِثْتُمْ﴾، ﴿قَٰلَ إِن لَّبِثْتُمْ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ فِي ٱلْحَرْفَيْنِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿قَالَ﴾ بِٱلْأَلِفِ فِي ٱلْحَرْفَيْنِ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ٱلْحَرْفُ ٱلْأَوَّلُ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَٱلثَّانِي بِٱلْأَلِفِ؛ لِأَنَّ قِرَاءَتَهُمْ فِيهِمَا كَذَلِكَ، وَلَا خَبَرَ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ عَنْ مَصَاحِفِهِمْ؛ إِلَّا مَا رُوِّينَاهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ مَصَاحِفَ أَهْلِ مَكَّةَ إِلَّا عَلَيْهِمَا، يَعْنِي عَلَىٰ إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْحَرْفَيْنِ. ٱ.هـ

---

(١) فَقَدْ كُتِبَ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلْجَمِيعِ، وقد قَرَأَ حَفْصٌ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْقَافِ مِنْ كَلِمَةِ ﴿قَالَ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿قَلَ رَبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ﴾، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ ﴿قُلْ﴾.

(٢) قَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَحَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْقَافِ مِنْ كَلِمَةِ ﴿قَالَ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿قَلَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ.

(٣) قَرَأَ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْقَافِ مِنْ كَلِمَةِ ﴿قَالَ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿قَلَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ.

وَقَدْ جَزَمَ فِي ٱلتَّنْزِيلِ بِثُبُوتِ ٱلْأَلِفِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي ٱلْمُصْحَفِ ٱلْمَكِّيِّ.

وَمَعْنَىٰ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: (**عَكْسٌ جَرَىٰ**)؛ أَنَّ ٱلْمَوْضِعَيْنِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْكُوفَةِ ﴿قُلْ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿قَالَ﴾ بِٱلْأَلِفِ؛ عَلَىٰ عَكْسِ مَا تَقَدَّمَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ: ﴿أَوَلَمْ يَرَ﴾ فِي ٱلْأَنْبِيَاءِ.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِيهَا فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ بِغَيْرِ وَاوٍ بَيْنَ ٱلْهَمْزَةِ وَٱللَّامِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ﴾ بِٱلْوَاوِ[1].

ٱلْمَوْضِعُ ٱلرَّابِعُ: ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ ٱللَّفْظَانِ ٱلْأَخِيرَانِ فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِينَ[2].

ذَكَرَهُمَا فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِي ٱلْمُؤْمِنِينَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْبَصْرَةِ ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾﴾، وَ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ فِي ٱلْأَسْمِينَ ٱلْأَخِيرَيْنِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿لِلَّهِ﴾، ﴿لِلَّهِ﴾ فِيهِمَا.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَذَلِكَ رَأَيْتُ ذَلِكَ فِي ٱلْإِمَامِ.

قَالَ ٱلْجَعْبَرِيُّ: أَيْ: بِٱلْأَلِفَيْنِ فِيهِمَا. اهـ

---

(١) قَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ بِحَذْفِ ٱلْوَاوِ مِنْ ﴿أَوَلَمْ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَٰهُمَا﴾، هَٰكَذَا ﴿أَلَمْ﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِهَا؛ هَٰكَذَا ﴿أَوَلَمْ﴾.

(٢) هُمَا: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ قَرَأَهُمَا أَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ بِحَذْفِ لَامِ ٱلْجَرِّ فَٱرْتَفَعَ ٱلِٱسْمُ ٱلْجَلِيلُ؛ هَٰكَذَا (سَيَقُولُونُ ٱللَّهُ) فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ لَامِ ٱلْجَرِّ فِي ٱلْمَوْضِعَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَقَالَ هَارُونُ ٱلْأَعْوَرُ عَنْ عَاصِمٍ ٱلْجَحْدَرِيِّ: كَانَتْ فِي ٱلْإِمَامِ ﴿لِلَّهِ﴾، ﴿لِلَّهِ﴾، وَأَوَّلُ مَنْ أَلْحَقَ هَاتَيْنِ ٱلْأَلِفَيْنِ نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ ٱللَّيْثِيُّ.

وَقَالَ عَمْرٌو: كَانَ ٱلْحَسَنُ يَقُولُ: ٱلْفَاسِقُ عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ زِيَادٍ زَادَ فِيهِمَا أَلِفاً.

وَقَالَ يَعْقُوبُ ٱلْحَضْرَمِيُّ: أَمَرَ عُبَيْدُ ٱللَّهِ أَنْ تُزَادَ فِيهِمَا أَلِفٌ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هَـٰذِهِ ٱلْأَخْبَارُ عِنْدَنَا لَا تَصِحُّ لِضَعْفِ نَقَلَتِهَا، وَٱضْطِرَابِهَا، وَخُرُوجِهَا عَنِ ٱلْعَادَةِ، إِذْ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَقْدُمَ نَصْرٌ وَعُبَيْدُ ٱللَّهِ هَـٰذَا ٱلْإِقْدَامَ مِنَ ٱلزِّيَادَةِ فِي ٱلْمَصَاحِفِ مَعَ عِلْمِهِمَا بِأَنَّ ٱلْأُمَّةَ لَا تُسَوِّغُ لَهُمَا، بَلْ تُنْكِرُهُ وَتَرُدُّهُ وَتُحَذِّرُ مِنْهُ وَلَا تَعْمَلُ عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ بَطَلَ إِضَافَةُ زِيَادَةِ هَاتَيْنِ ٱلْأَلِفَيْنِ إِلَيْهِمَا، وَصَحَّ أَنَّ إِثْبَاتَهُمَا مِنْ قِبَلِ عُثْمَانَ وَٱلْجَمَاعَةِ ﷺ عَلَىٰ حَسَبِ مَا نَزَلَ مِنْ عِنْدَ ٱللَّهِ تَعَالَىٰ، وَمَا أَقْرَأَهُ رَسُولُ ٱللَّهُ ﷺ.

وَٱجْتَمَعَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ ٱلْحَرْفِ ٱلْأَوَّلِ ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ قَبْلَ ٱللَّامِ. ا.هـ

وَعَنْ هَـٰذَا ٱلْأَوَّلِ ٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَيْدِ ٱلْأَخِيرَيْنِ.

وَمُرَادُهُ بِٱلْهَمْزِ فِي قَوْلِهِ: **(هَمْزاً ٱعْتَمِدْ)**؛ هَمْزُ ٱلْوَصْلِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْخَامِسُ: ﴿وَنُزِّلَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ فِي ٱلْفُرْقَانِ[1].

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَـٰمِ وَنُزِّلَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا ﴿٢٥﴾﴾؛ فَقَدْ قَرَأَهُ ٱبْنُ كَثِيرٍ بِنُونَيْنِ ٱلْأُولَىٰ مَضْمُومَةٌ وَٱلثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ، وَتَخْفِيفِ ٱلزَّايِ ٱلْمَكْسُورَةِ، وَنَصْبِ كَلِمَةِ (ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ)، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَتَشْدِيدِ ٱلزَّايِ ٱلْمَكْسُورَةِ، وَرَفْعِ كَلِمَةِ (ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ).

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِي ٱلْفُرْقَانِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ ﴿وَنُزِّلَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا﴾ بِنُونَيْنِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَنُزِّلَ﴾ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ. ٱ.هـ

وَقَدِ ٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِقَيْدِ ٱلْأُولَىٰ عَنِ ٱلْكَلِمَةِ ٱلثَّانِيَةِ فِي ٱلسُّورَةِ؛ وَهِيَ ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾.

وَأَمَّا ﴿ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ فَمَبْنِيٌّ عَلَى ٱلْفَاعِلِ، وَٱلَّذِي فِي بَيْتِ ٱلنَّاظِمِ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسُ: ﴿أَوْ لَيَأْتِيَنِّى﴾ فِي ٱلنَّمْلِ.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ؛ فَقَالَ: وَفِي ٱلنَّمْلِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ ﴿أَوْ لَيَأْتِيَنِّى بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ﴾ بِنُونَيْنِ[1]، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّابِعُ وَٱلثَّامِنُ: **(حَذِرُونَ)**[2]، وَ**(فَرِهِينَ)**[3].

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ أَوْ لَيَأْتِيَنِّى بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٢١﴾﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ ٱبْنُ كَثِيرٍ ٱلْمَكِّيُّ بِنُونَيْنِ، هَٰكَذَا: (لَيَأْتِيَنِّنِي)، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ، هَٰكَذَا: ﴿لَيَأْتِيَنِّى﴾.

(٢) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَٰذِرُونَ ﴿٥٦﴾﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ نَافِعٌ وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَهِشَامٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْحَاءِ، هَٰكَذَا: (حَذِرُونَ)، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْحَاءِ، هَٰكَذَا: ﴿حَٰذِرُونَ﴾.

(٣) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَتَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا فَٰرِهِينَ ﴿١٤٩﴾﴾؛ وَقَدْ قَرَأَهُ نَافِعٌ وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَأَبُو جَعْفَرٍ وَيَعْقُوبُ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْفَاءِ، هَٰكَذَا: (فَرِهِينَ)، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْفَاءِ، هَٰكَذَا: ﴿فَٰرِهِينَ﴾.

ذَكَرَهُمَا فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي: بَابِ مَا ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ بِٱلْإِثْبَاتِ وَٱلْحَذْفِ.

فَقَالَ: وَفِيهَا - أَيْ فِي ٱلشُّعَرَاءِ - فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿فَٰرِهِينَ﴾ بِأَلِفٍ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿فَرِهِينَ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَكَذَلِكَ ﴿حَٰذِرُونَ﴾، وَ﴿حَذِرُونَ﴾.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلتَّاسِعُ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾﴾[1].

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِي ٱلشُّعَرَاءِ مِنْ مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾﴾، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَتَوَكَّلْ﴾ بِٱلْوَاوِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْعَاشِرُ: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ فِي ٱلْقَصَصِ[2].

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِي ٱلْقَصَصِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ مَكَّةَ ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ رَبِّيٓ أَعْلَمُ﴾ بِغَيْرِ وَاوٍ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَقَالَ﴾ بِٱلْوَاوِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْحَادِي عَشَرَ: ﴿وَلُؤْلُؤًا﴾ فِي فَاطِرٍ.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي بَابِ: ذِكْرِ مَا رُسِمَ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ عَلَىٰ ٱللَّفْظِ، أَوِ ٱلْمَعْنَىٰ، بِمَا حَاصِلُهُ بَعْدَ ٱلتَّطْوِيلِ أَنَّ ٱلْمَصَاحِفَ ٱخْتَلَفَتْ فِي رَسْمِ ٱلْأَلِفِ فِيهِ بَعْدَ

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾ ٱلَّذِي يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ بِٱلْفَاءِ بَدَلَ ٱلْوَاوِ، هَٰكَذَا: ﴿فَتَوَكَّلْ﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِٱلْوَاوِ، هَٰكَذَا: ﴿وَتَوَكَّلْ﴾.

(٢) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ رَبِّيٓ أَعْلَمُ بِمَن جَآءَ بِٱلْهُدَىٰ مِنْ عِندِهِۦ وَمَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٣٧﴾﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ ٱبْنُ كَثِيرٍ بِحَذْفِ ٱلْوَاوِ قَبْلَ كَلِمَةِ ﴿قَالَ﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِهَا ﴿وَقَالَ﴾.

ٱلْوَاوِ، وَلَمْ تَخْتَلِفْ فِي ثُبُوتِ ٱلْأَلِفِ فِي ٱلَّذِي فِي ٱلْحَجِّ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي عَشَرَ: ﴿وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ فِي يس[1].

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِي يس فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْكُوفَةِ ﴿وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ بِغَيْرِ هَاءٍ بَعْدَ ٱلتَّاءِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَمَا عَمِلَتْهُ﴾ بِٱلْهَاءِ. ٱ.هـ

وَقَوْلُهُ: (نُكِّبَا)؛ بِتَشْدِيدِ ٱلْكَافِ مَبْنِيّاً لِلنَّائِبِ، يُقَالُ: نَكَّبَهُ تَنْكِيباً؛ عَدَلَ عَنْهُ وَٱعْتَزَلَهُ.

وَمُرَادُهُ بِتَنْكِيبِ ٱلْهَاءِ: حَذْفُهَا لِلْكُوفِيِّ.

ثُمَّ ٱسْتَطْرَدَ ٱلنَّاظِمُ مَوْضِعاً وَاحِداً ٱتَّفَقَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَىٰ كَيْفِيَّةِ رَسْمِهِ، وَٱخْتَلَفَ ٱلْقُرَّاءُ فِيهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ فِي ٱلْأَحْزَابِ ﴿وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا﴾.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي بَابِ: مَا رُسِمَ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ عَلَى ٱللَّفْظِ أَوِ ٱلْمَعْنَىٰ فَقَالَ: وَفِي ٱلْأَحْزَابِ ﴿ٱلظُّنُونَا﴾، وَ﴿ٱلرَّسُولَا﴾، وَ﴿ٱلسَّبِيلَا﴾ ثَلَاثَتُهُنَّ بِٱلْأَلِفِ[2].

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾، وَقَدْ قَرَأَهُ شُعْبَةُ وَحَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وخَلَفٌ بِحَذْفِ ٱلْهَاءِ، هَٰكَذَا: ﴿مَا عَمِلَتْ﴾، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ بِإِثْبَاتِ ٱلْهَاءِ، هَٰكَذَا: ﴿عَمِلَتْهُ﴾.

(٢) ٱخْتَلَفَ ٱلْقُرَّاءُ فِي قِرَاءَةِ ٱلْكَلِمَاتِ ٱلثَّلَاثِ ﴿ٱلظُّنُونَا﴾، وَ﴿ٱلرَّسُولَا﴾، وَ﴿ٱلسَّبِيلَا﴾ وَصْلاً وَوَقْفاً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْأَحْزَابِ:

﴿وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ٱبْتُلِيَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾.

﴿يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا ﴿٦٦﴾ وَقَالُوا رَبَّنَآ﴾.

﴿وَقَالُوا رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا ﴿٦٧﴾ رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾. =

ثُمَّ قَالَ الناظم:

٣٥- مِنْ صَادَ لِلْخَتْمِ فَخُلْفُهُ أَتَىٰ ... فِي عَبْدَهُ تَالِي بِكَافٍ وَبِتَا

٣٦- كَلِمَةُ ٱلطَّوْلِ وَتَأْمُرُونِي ... أَعْبُدُ لِلشَّامِيْ مَزِيدُ نُونِ

٣٧- أَشَدَّ مِنْهُمْ هَاءَهُ كَافاً قَلَبْ ... وَٱلْكُوفِ أَوْ أَنْ يَظْهَرَ ٱلْهَمْزَ جَلَبْ

٣٨- وَسْطَ مُصِيبَةٍ بِمَا ٱحْذِفْ فَاءَ ... لِلْمَدَنِيْ وَٱلشَّامِ ثُمَّ هَاءَ

٣٩- فِي تَشْتَهِي زَادَ وَحُسْناً رَسَمَا ... فِي ٱلْكُوفِ إِحْسَاناً فَأَحْسِنْ بِهِمَا

٤٠- فِي خَاشِعاً بِٱقْتَرَبَتْ قَدِ ٱخْتُلِفْ ... وَوَاوُ ذُو ٱلْعَصْفِ بِشَامِيٍّ أَلِفْ

مِنْ هُنَا شَرَعَ ٱلنَّاظِمُ فِي ٱلرُّبُعِ ٱلرَّابِعِ مِنَ ٱلْإِعْلَانِ، وَأَوَّلُهُ مِنْ سُورَةِ ص إِلَى ٱلْخَتْمِ.

وَقَدْ ذَكَرَ فِي هَٰذَا ٱلرُّبُعِ بَقِيَّةَ مَوَاضِعِهِ ٱلَّتِي ٱخْتَلَفَتْ فِيهَا ٱلْمَصَاحِفُ، وَجُمْلَتُهَا سَبْعَةَ عَشَرَ مَوْضِعاً، ذَكَرَ مِنْهَا فِي هَٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ عَشَرَةَ مَوَاضِعَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْأَوَّلُ: **(عبده)**:

من قوله تعالى في سورة الزمر ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾[1].

= فَقَدْ قَرَأَهُنَّ نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ وَصْلًا وَوَقْفاً.

وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَيَعْقُوبُ بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ وَصْلًا وَوَقْفاً.

وَقَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَحَفْصٌ وَٱلْكِسَائِيُّ وَخَلَفٌ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ وَقْفاً، وَحَذْفِهَا وَصْلًا.

(١) قَرَأَهُ حَمْزَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ وَخَلَفٌ بِٱلْجَمْعِ؛ هَٰكَذَا: ﴿عِبَادَهُۥ﴾، وَٱلْبَاقُونَ بِٱلْإِفْرَادِ ﴿عَبْدِهِۦ﴾.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي بَابِ: مَا ٱخْتَلَفَتْ فِيهِ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ بِٱلْإِثْبَاتِ وَٱلْحَذْفِ.

فَقَالَ: وَفِي ٱلزُّمَرِ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ بِٱلْأَلِفِ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿عَبْدِهِۦ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي: لَفْظُ ﴿كَلِمَةُ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلطَّوْلِ ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾[1].

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِي ٱلْمُؤْمِنِ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ بِٱلتَّاءِ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿كَلِمَةُ﴾ بِٱلْهَاءِ.

وَٱلْبَاءُ مِنْ قَوْلِ ٱلنَّاظِمِ: **(وَبِتَا كَلِمَةُ ٱلطَّوْلِ)** بِمَعْنَىٰ: فِي.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثُ: ﴿تَأْمُرُوٓنِّيٓ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلزُّمَرِ ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّيٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ ﴿٦٤﴾﴾[2].

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فَقَالَ: وَفِي ٱلزُّمَرِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿تَأْمُرُوٓنِّيٓ أَعْبُدُ﴾ بِنُونَيْنِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿تَأْمُرُوٓنِّيٓ﴾ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ. ٱ.هـ

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ﴿٦﴾﴾؛ وَقَدْ قَرَأَهَا نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِٱلْجَمْعِ؛ هَٰكَذَا: (كَلِمَاتُ)، وَقَرَأَهَا ٱلْبَاقُونَ بِٱلْإِفْرَادِ؛ هَٰكَذَا: ﴿كَلِمَةُ﴾.

(٢) قَرَأَهَا ٱبْنُ عَامِرٍ بِنُونَيْنِ هَٰكَذَا: (تَأْمُرُونَنِي)، وَٱلْبَاقُونَ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ، وَٱخْتَلَفَ مَنْ قَرَأَهَا بِنُونٍ وَاحِدَةٍ فِي تَشْدِيدِهَا أَوْ تَخْفِيفِهَا، فَقَرَأَهَا بِٱلتَّخْفِيفِ نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَٱلْبَاقُونَ بِٱلتَّشْدِيدِ.

وَإِنَّمَا أَخَّرَ ٱلنَّاظِمُ هَـٰذِهِ عَنْ كَلِمَةِ ٱلطَّوْلِ لِمُنَاسَبَتِهَا لِمَا عَقَّبَهُ بِهَا فِي ٱلْخِلَافِ ٱلْخَالِي عَنِ ٱلنِّسْبَةِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلرَّابِعُ: ﴿مِّنْهُمْ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِ ﴿كَانُوا۟ هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾[1].

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ؛ فَقَالَ: وَفِي ٱلْمُؤْمِنِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿كَانُوا۟ هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ﴾ بِٱلْكَافِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿أَشَدَّ مِنْهُمْ﴾ بِٱلْهَاءِ.

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: (قَلَبْ): مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ، وَضَمِيرُهُ يَعُودُ عَلَىٰ ٱلشَّامِيِّ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْخَامِسُ: ﴿أَوْ أَن يُظْهِرَ﴾[2].

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِ ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ﴾.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ؛ فَقَالَ: وَفِيهَا - أَيْ فِي سُورَةِ ٱلْمُؤْمِنِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْكُوفَةِ ﴿أَوْ أَن يُظْهِرَ فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ﴾ بِزِيَادَةِ أَلِفٍ قَبْلَ ٱلْوَاوِ.

وَرَوَىٰ هَارُونُ عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَّةَ وَبَشَّارٍ ٱلنَّاقِطِ عَنْ أُسَيْدٍ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي ٱلْإِمَامِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿أَوْ أَن يُظْهِرَ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ. ٱ.هـ

---

(١) فَقَرَأَهَا ٱبْنُ عَامِرٍ ﴿أَشَدَّ مِنكُمْ﴾، وَقَرَأَهَا ٱلْبَاقُونَ ﴿أَشَدَّ مِنْهُمْ﴾.
(٢) فَقَرَأَهَا ٱلْكُوفِيُّونَ وَيَعْقُوبُ ﴿أَوْ أَن﴾، وَقَرَأَهَا ٱلْبَاقُونَ ﴿وَأَنَّ﴾.

وَإِنَّمَا تَرَكَ ٱلنَّاظِمُ ذِكْرَ مَا نَسَبَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ لِمُصْحَفِ سَيِّدِنَا عُثْمَانَ تَقْلِيداً لِصَاحِبِ ٱلْعَقِيلَةِ فِي تَرْكِهِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسُ: ﴿بِمَآ﴾.

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلشُّورَىٰ ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾[1].

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ؛ فَقَالَ: وَفِي ٱلشُّورَىٰ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ بِغَيْرِ فَاءٍ قَبْلَ ٱلْبَاءِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ﴾ بِزِيَادَةِ فَاءٍ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّابِعُ: ﴿تَشْتَهِيهِ﴾[2].

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلزُّخْرُفِ ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ﴾.

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيْ فِي سُورَةِ ٱلزُّخْرُفِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ ﴿مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ﴾ بِهَاءَيْنِ، وَرَأَيْتُ بَعْضَ شُيُوخِنَا يَقُولُ إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْكُوفَةِ، وَغُلِّطَ.

---

(١) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾، فَقَرَأَهَا نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِحَذْفِ ٱلْفَاءِ؛ هَٰكَذَا: ﴿بِمَا كَسَبَتْ﴾، وَقَرَأَهَا ٱلْبَاقُونَ بِٱلْفَاءِ؛ هَٰكَذَا: ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ﴾.

(٢) قَرَأَهَا بِإِثْبَاتِ ٱلْهَاءِ نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ ﴿مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ﴾، وَقَرَأَهَا ٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِ ٱلْهَاءِ (مَا تَشْتَهِي ٱلْأَنفُسُ).

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَبِهَاءَيْنِ رَأَيْتُهُ فِي ٱلْإِمَامِ.

وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿تَشْتَهِيَ﴾ بِهَاءٍ وَاحِدَةٍ.

وَخَرَجَ بِٱلتَّرْتِيبِ ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيَ أَنفُسُكُمْ﴾ فِي فُصِّلَتْ.

وَقَوْلُهُ: **(زَادَا)**؛ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلدَّالِ؛ هِيَ أَلِفُ ٱلِاثْنَيْنِ تَعُودُ عَلَى ٱلْمَدَنِيِّ وَٱلشَّامِيِّ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّامِنُ: ﴿حُسْنَا﴾[1].

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلْأَحْقَافِ ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا﴾.

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱلْأَحْقَافِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْكُوفَةِ ﴿بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا﴾ بِزِيَادَةِ أَلِفٍ قَبْلَ ٱلْحَاءِ وَبَعْدَ ٱلسِّينِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿حُسْنَا﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ. ٱ.هـ

وَقَوْلُ ٱلنَّاظِمِ: **(فَأَحْسِنْ بِهِمَا)**؛ تَتْمِيمٌ لِلْبَيْتِ، وَضَمِيرُ **(بِهِمَا)**: يَعُودُ عَلَى ٱلْوَالِدَيْنِ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلتَّاسِعُ ﴿خُشَّعًا﴾[2].

---

(١) قَرَأَ ٱلْكُوفِيُّونَ وَخَلَفٌ بِإِثْبَاتِ ٱلْهَمْزَةِ قَبْلَ ٱلْحَاءِ؛ هَٰكَذَا: ﴿إِحْسَانًا﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا؛ هَٰكَذَا: ﴿حُسْنَا﴾.

(٢) قَرَأَ نَافِعٌ وَٱبْنُ كَثِيرٍ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ ﴿خُشَّعًا أَبْصَٰرُهُمْ﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ (خَاشِعاً أَبْصَارُهُم﴾.

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْقَمَرِ؛ وَهِيَ ٱقْتَرَبَتْ ﴿خُشَّعًا أَبْصَٰرُهُمْ﴾.

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱقْتَرَبَتْ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ **(خَاشِعاً)** بِٱلْأَلِفِ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿خُشَّعًا﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلْعَاشِرُ: ﴿ذُو ٱلْعَصْفِ﴾ فِي سُورَةِ ٱلرَّحْمَٰنِ[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱلرَّحْمَٰنِ جَلَّ وَعَزَّ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ وَٱلرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾﴾ بِٱلْأَلِفِ وَٱلنَّصْبِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْوَاوِ وَٱلرَّفْعِ. ا.هـ

ثُمَّ قَالَ الناظم:

٤١- وَإِثْرَ شِينِ ٱلْمُنْشَآتُ ٱلْأَلِفُ ... وَفِي ٱلْعِرَاقِ ٱلْيَاءُ مِنْهَا خَلَفُ

٤٢- وَيَاءَ ثَانِي ذِي ٱلْجَلَالِ ٱلشَّامِ رَدْ ... وَاواً وَضَمَّ ٱلنَّصْبَ فِي كُلّاً وَعَدْ

٤٣- وَٱحْذِفْ ضَمِيرَ ٱلْفَصْلِ مِنْ هُوَ ٱلْغَنِي ... مِنْ مُصْحَفِ ٱلشَّامِي كَذَاكَ ٱلْمَدَنِي

٤٤- وَخُلْفُ قَالَ إِنَّمَا أَدْعُو أُلِفْ ... ثَانِي قَوَارِيراً بِبَصْرٍ مُخْتَلِفْ

٤٥- وَلَا يَخَافُ عَوِّضِ ٱلْوَاوَ بِفَا ... لِلْمَدَنِي وَٱلشَّامِ وَٱلْآنَ وَفَىٰ

٤٦- فَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَىٰ حُسْنِ ٱلْخِتَامِ ... وَلِلنَّبِيْ أُنْهِي صَلَاتِي وَالسَّلَامْ

---

(١) قَرَأَ ٱبْنُ عَامِرٍ ﴿وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ وَٱلرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾﴾، وَقَرَأَ حمزة والكسائي وخلف ﴿وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ وَٱلرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾﴾، وقرأ ٱلْبَاقُونَ ﴿وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ وَٱلرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾﴾.

ذَكَرَ فِي هَـٰذِهِ ٱلْأَبْيَاتِ ٱلْبَاقِيَ مِنَ ٱلْمَوَاضِعِ ٱلسَّبْعَةَ عَشَرَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْهَا عَشَرَةٌ.

وَٱلْمَوْضِعِ ٱلْحَادِي عَشَرَ: ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾[1].

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ﴿وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي بَابِ: مَا حُذِفَتْ مِنْهُ إِحْدَى ٱلْيَاءَيْنِ ٱخْتِصَاراً، فَقَالَ:

وَوَجَدتُّ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْعِرَاقِ **(ٱلْمُنْشِيتُ)** فِي ٱلرَّحْمَـٰنِ بِٱلْيَاءِ مِنْ غَيْرِ أَلِفٍ.

وَكَذَلِكَ رَسَمَهُ ٱلْغَازِي بْنُ قَيْسٍ فِي كِتَابِهِ، وَذَلِكَ عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ كَسَرَ ٱلشِّينِ؛ كَأَنَّهُمْ لَمَّا حَذَفُوا ٱلْأَلِفَ أَثْبَتُوا ٱلْيَاءَ.

وَٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّانِي عَشَرَ ﴿ذِى ٱلْجَلَـٰلِ﴾.

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ آخِرَ ٱلسُّورَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ ﴿تَبَارَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَـٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٧٨﴾﴾[2].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيْ فِي سُورَةِ ٱلرَّحْمَـٰنِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿ذُو ٱلْجَلَـٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ آخِرَ ٱلسُّورَةِ بِٱلْوَاوِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿ذِى ٱلْجَلَـٰلِ﴾ بِٱلْيَاءِ، وَٱلْحَرْفُ ٱلْأَوَّلُ فِي كُلِّ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْوَاوِ. ٱ.هـ

---

(١) قَرَأَ حَمْزَةُ؛ وَشُعْبَةُ - فِي وَجْهٍ لَهُ - بِكَسْرِ ٱلشِّينِ (ٱلْمُنشِـَٔاتُ)، وَٱلْبَاقُونَ - وَهُوَ ٱلْوَجْهُ ٱلثَّانِي لِشُعْبَةَ - بِفَتْحِ ٱلشِّينَ ﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾.

(٢) قَرَأَهُ ٱبْنُ عَامِرٍ بِٱلْوَاوِ ﴿ذُو ٱلْجَلَـٰلِ﴾، وَقَرَأَ ٱلْبَاقُونَ بِٱلْيَاءِ ﴿ذِى ٱلْجَلَـٰلِ﴾.

وَٱلْمُرَادُ بِٱلْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾، وَعَنْهُ ٱحْتَرَزَ ٱلنَّاظِمُ بِٱلتَّقْيِيدِ بِٱلثَّانِي.

وَٱلْمَوْضِعُ ٱلثَّالِثَ عَشَرَ: ﴿كُلٌّ﴾.

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْحَدِيدِ ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[1].

قَال فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱلْحَدِيدِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلشَّامِ ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ بِٱلرَّفْعِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَكُلًا﴾ بِالنَّصْبِ. اْ.هـ

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ ٱلرَّفْعَ فِي لَفْظِ ٱلْمُقْنِعِ عِبَارَةٌ عَنْ سُقُوطِ ٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱللَّامِ، وَٱلنَّصْبُ عِبَارَةٌ عَنْ وُجُودِهَا، وَهَٰكَذَا عِبَارَةُ بَيْتِ ٱلنَّاظِمِ.

وَٱلضَّمِيرُ ٱلْفَاعِلُ فِي قَوْلِهِ ٱلنَّاظِمُ: (ضَمَّ)؛ عَائِدٌ عَلَى ٱلْمُصْحَفِ ٱلشَّامِيِّ.

وَٱلْمَوْضِعُ ٱلرَّابِعُ عَشَرَ ﴿هُوَ﴾.

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي ٱلسُّورَةِ ٱلْمَذْكُورَةِ ﴿وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ﴾[2].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِيهَا - أَيْ فِي ٱلْحَدِيدِ - فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ ﴿وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ بِغَيْرِ (هُوَ)، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ بِزِيَادَةِ ﴿هُوَ﴾.

---

(١) قَرَأَهُ ٱبْنُ عَامِرٍ بِٱلرَّفْعِ (وَكُلٌّ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ)، وَٱلْبَاقُونَ بِٱلنَّصْبِ ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾.

(٢) قَرَأَهُ بِحَذْفِ ٱلضَّمِيرِ (هُوَ) نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَٱلْبَاقُونَ بِٱلْإِثْبَاتِ.

وَٱلْمَوْضِعُ ٱلْخَامِسَ عَشَرَ ﴿قَالَ﴾.

مِنْ قَوْلِه تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْجِنِّ ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُواْ رَبِّى﴾[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ﴿قُلْ أُوحِىَ﴾ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُواْ رَبِّى﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَفِي بَعْضِهَا ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُواْ رَبِّى﴾ بِأَلِفٍ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: قَالَ ٱلْكِسَائِيُّ هُوَ فِي ٱلْإِمَامِ ﴿قُلْ﴾ قَافٌ وَلَامٌ. اٰ.هـ

وَقَدِ ٱعْتَمَدَ ٱلنَّاظِمُ فِي تَعْيِينِ مَحَلِّ ٱلْخِلَافِ مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْآيَةِ عَلَىٰ ٱلشُّهْرَةِ.

وَقَوْلُهُ: (**أُلِفْ**)؛ بِضَمِّ ٱلْهَمْزَةِ، وَكَسْرِ ٱللَّامِ؛ بِمَعْنَىٰ: عُهِدَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّادِسَ عَشَرَ: ﴿قَوَارِيرَاْ﴾.

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ فِي سُورَةِ ٱلْإِنْسَانِ ﴿قَوَارِيرَاْ مِن فِضَّةٍ﴾[2].

---

(١) قَرَأَهُ عَاصِمٌ وَحَمْزَةُ وَأَبُو جَعْفَرٍ ﴿قُلْ إِنَّمَا﴾، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ ﴿قَالَ إِنَّمَا﴾.

(٢) ٱلْمَوْضِعَانِ مِنْ سُورَةِ ٱلْإِنْسَانِ ﴿قَوَارِيرَاْ لَا قَوَارِيرَاْ﴾:

قَرَأَ نَافِعٌ وَشُعْبَةُ وَٱلْكِسَائِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ بِٱلتَّنْوِينِ فِيهِمَا، وَبِإِبْدَالِ ٱلتَّنْوِينِ أَلِفاً وَقْفاً.

وَقَرَأَ ٱبْنُ كَثِيرٍ وَخَلَفٌ ٱلْعَاشِرُ بِٱلتَّنْوِينِ فِي ٱلْأَوَّلِ وَبِتَرْكِهِ فِي ٱلثَّانِي وَصْلًا، وَلَهُمَا فِي ٱلْوَقْفِ عَلَى ٱلْأَوَّلِ بِٱلْأَلِفِ، وَعَلَى ٱلثَّانِي بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ مَعَ إِسْكَانِ ٱلرَّاءِ.

وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَٱبْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ وَرَوْحٌ بِتَرْكِ ٱلتَّنْوِينِ فِيهِمَا وَصْلًا، وَلَهُمْ فِي ٱلْوَقْفِ عَلَى ٱلْأَوَّلِ بِٱلْأَلِفِ، وَعَلَى ٱلثَّانِي بِحَذْفِ ٱلْأَلِفِ مَعَ إِسْكَانِ ٱلرَّاءِ، إِلَّا هِشَاماً فَوَقَفَ عَلَى ٱلثَّانِي بِٱلْأَلِفِ أَيْضاً.

وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَرُوَيْسٌ بِتَرْكِ ٱلتَّنْوِينِ فِيهِمَا وَصْلًا، وَلَهُمَا فِي ٱلْوَقْفِ تَرْكُ ٱلتَّنْوِينِ فِيهِمَا مَعَ إِسْكَانِ ٱلرَّاءِ.

ذَكَرَهُ فِي ٱلْمُقْنِعِ فِي بَابِ: مَا رُسِمَ بِإِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ عَلَى ٱللَّفْظِ أَوِ ٱلْمَعْنَىٰ.

فَقَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَوْلُهُ ﴿سَلَٰسِلَا۠﴾، وَ﴿قَوَارِيرَا۠ ﴿١٥﴾ قَوَارِيرَا۠﴾ ٱلثَّلَاثَةُ ٱلْأَحْرُفُ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْحِجَازِ وَٱلْكُوفَةِ بِٱلْأَلِفِ، وَفِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْبَصْرَةِ ﴿قَوَارِيرَا۠﴾ ٱلْأُولَىٰ بِٱلْأَلِفِ، وَٱلثَّانِيَةُ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

ثُمَّ ذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو بِسَنَدِهِ إِلَىٰ خَلَفٍ أَنَّهُ قَالَ: فِي ٱلْمَصَاحِفِ كُلِّهَا ٱلْجُدُدِ وَٱلْعُتُقِ ﴿قَوَارِيرَا۠﴾ ٱلْأُولَىٰ بِٱلْأَلِفِ، وَٱلْحَرْفُ ٱلثَّانِي ﴿قَوَارِيرَا۠﴾ فِيهِ ٱخْتِلَافٌ:

-فَهُوَ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَأَهْلِ ٱلْكُوفَةِ ﴿قَوَارِيرَا۠ ﴿١٥﴾ قَوَارِيرَا۠﴾ جَمِيعاً بِٱلْأَلِفِ.

-وَفِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْبَصْرَةِ بِٱلْأَلِفِ، وَٱلثَّانِي ﴿قَوَارِيرَا۠﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَكَذَلِكَ مَصَاحِفُ أَهْلِ مَكَّةَ.

وَرَوَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ٱلْقَطَعِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ ٱلْمُتَوَكِّلِ قَالَ: فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَأَهْلِ ٱلْكُوفَةِ وَأَهْلِ مَكَّةَ وَعُتُقِ مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْبَصْرَةِ ﴿قَوَارِيرَا۠ ﴿١٥﴾ قَوَارِيرَا۠﴾ بِأَلِفَيْنِ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: وَلَمْ تَخْتَلِفْ مَصَاحِفُ أَهْلِ ٱلْأَمْصَارِ فِي إِثْبَاتِ ٱلْأَلِفِ فِي: ﴿ٱلظُّنُونَا۠﴾ وَ﴿ٱلرَّسُولَا۠﴾، وَ﴿ٱلسَّبِيلَا۠﴾، وَ﴿سَلَٰسِلَا۠﴾.

وَٱخْتَلَفَتْ فِي ﴿قَوَارِيرَا۠ ﴿١٥﴾ قَوَارِيرَا۠﴾.

ثُمَّ ذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو بِسَنَدِهِ إِلَىٰ أَبِي إِدْرِيسَ أَنَّهُ قَالَ: فِي ٱلْمَصَاحِفِ ٱلْأُوَلِ ٱلْحَرْفُ ٱلْأَوَّلُ وَٱلثَّانِي؛ يَعْنِي ﴿قَوَارِيرَاْ ﴿١٥﴾ قَوَارِيرَاْ﴾ بِغَيْرِ أَلِفٍ. ٱ.هـ

وَلَمَّا تَكَلَّمَ ٱلْجَعْبَرِيُّ عَلَىٰ قَوْلِ أَبِي ٱلْقَاسِمِ ٱلشَّاطِبِيِّ فِي عَقِيلَتِهِ:

سَلَاسِلاً وقَوَارِيراً مَعاً وَلَدَى ٱلْـ ... بَصْرِيِّ فِي ٱلثَّانِ خُلْفٌ سَارَ مُشْتَهِرَا

وَنَقَلَ كَلَامَ ٱلْمُقْنِعِ هَٰذَا؛ قَالَ: وَإِذَا تَأَمَّلْتَ هَٰذِهِ ٱلنُّقُولَ وَجَدتَّ ٱلنَّظْمَ نَاقِصاً عَنِ ٱلْأَصْلِ حَذْفَ أَلِفِ ﴿قَوَارِيرَاْ﴾ ٱلْأَوَّلِ، وَضَمَّ ٱلْمَكِّيِّ إِلَىٰ ٱلْبَصْرِيِّ. ٱ.هـ

وَكَأَنَّ ٱلشَّاطِبِيَّ ٱعْتَمَدَ مِنْ كَلَامِ ٱلْمُقْنِعِ مَا هُوَ مَشْهُورٌ؛ كَمَا أَشَارَ إِلَىٰ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: **(سَارَ مُشْتَهِرَا)**، وَإِيَّاهُ قَلَّدَ ٱلنَّاظِمُ فِي قَوْلِهِ: **(ثَانِي قَوَارِيراً بِبَصْرٍ مُخْتَلِفْ)**؛ عَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَبْعُدُ أَنْ يُرَادَ بِـ**(ثَانِي قَوَارِيراً)** فِي هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلْأَلِفُ ٱلثَّانِي فِي ٱلْكَلِمَتَيْنِ؛ ٱحْتِرَازاً مِنَ ٱلْأَوَّلِ، وَهُوَ ٱلَّذِي بَعْدَ ٱلْوَاوِ.

وَلَا يَقْبَلُ كَلَامُ ٱلشَّاطِبِيِّ هَٰذَا ٱلِٱحْتِمَالَ.

ٱلْمَوْضِعُ ٱلسَّابِعَ عَشَرَ: ﴿وَلَا يَخَافُ﴾.

مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَٰهَا ﴿١٥﴾﴾[1].

قَالَ فِي ٱلْمُقْنِعِ: وَفِي ٱلشَّمْسِ فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَٱلشَّامِ ﴿فَلَا يَخَافُ﴾ بِٱلْفَاءِ، وَفِي سَائِرِ ٱلْمَصَاحِفِ ﴿وَلَا يَخَافُ﴾ بِٱلْوَاوِ. ٱ.هـ

---

(١) قَرَأَهُ نَافِعٌ وَٱبْنُ عَامِرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ (فَلَا يَخَافُ)، وَقَرَأَهُ ٱلْبَاقُونَ بِٱلْوَاوِ ﴿وَلَا يَخَافُ﴾.

تَنْبِيهٌ:

أَهْمَلَ ٱلنَّاظِمُ فِي هَـٰذَا ٱلنَّظْمِ نَوْعَيْنِ مِمَّا تَعَرَّضَ لَهُ صَاحِبُ ٱلْمُقْنِعِ وَصَاحِبُ ٱلْعَقِيلَةِ:

-أَحَدُهُمَا: ٱلْخِلَافِيَّاتُ ٱلَّتِي لَمْ يَقْرَأْ وَاحِدٌ مِنَ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلسَّبْعَةِ بِمَا يُطَابِقُهَا؛ لِأَنَّ ٱلنَّظْمَ لَمْ يُقْصَدْ بِهِ ٱلتَّعَرُّضُ لِمُطْلَقِ خِلَافِيَّاتِ ٱلْمَصَاحِفِ، بَلْ لِمَا يُطَابِقُ قِرَاءَةَ بَعْضِ ٱلسَّبْعَةِ، وَذَلِكَ نَحْوُ ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾، فَإِنَّهُ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلذَّالِ عِوَضَ ٱلْيَاءِ، وَنَحْوُ (رِيَاشاً) فِي ٱلْأَعْرَافِ؛ فَإِنَّهُ فِي بَعْضِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْأَلِفِ بَعْدَ ٱلْيَاءِ؛ مَعَ أَنَّ ٱلْقُرَّاءَ ٱلسَّبْعَةَ مُجْمِعُونَ عَلَىٰ تَرْكِ ٱلْأَلِفِ.

ثَانِيهِمَا: مَوَاضِعُ أَجْمَعَتِ ٱلْمَصَاحِفُ عَلَيْهَا، وَٱخْتَلَفَتِ ٱلْقُرَّاءُ فِيهَا، لَمْ يَذْكُرْهَا ٱلنَّاظِمُ ٱكْتِفَاءً بِٱلضَّابِطِ ٱلْمُتَقَدِّمِ فِي قَوْلِهِ فِي صَدْرِ ٱلنَّظْمِ:

وَمَا خَلَا عَنْ خُلْفِهَا فَمُفْرَدُ كَنَافِعٍ لَكِنْ يُرَاعَى ٱلْمَوْرِدُ

وَذَلِكَ نَحْوُ ﴿فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ﴾؛ فَإِنَّهُ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ بِأَلِفٍ بَعْدَ ٱلرَّاءِ، وَٱلْقُرَّاءُ مُخْتَلِفُونَ فِي ثُبُوتِهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ ٱسْتِطْرَادُ هَـٰذَا آخِرَ ٱلْجُزْءِ ٱلثَّانِي مِنَ (ٱلْإِعْلَانِ).

وَنَحْوُ ﴿ٱلظُّنُونَا۠﴾، وَ﴿ٱلرَّسُولَا۠﴾ وَ﴿ٱلسَّبِيلَا۠﴾، وَ﴿سَلَـٰسِلَا۠﴾، وَ﴿ثَمُودَا۟﴾ فِي هُودَ وَٱلْفُرْقَانِ وَٱلْعَنْكَبُوتِ، فَإِنَّ ٱلْكَلِمَ ٱلسَّبْعَ مُخْتَتَمَةٌ فِي جَمِيعِ ٱلْمَصَاحِفِ بِٱلْأَلِفِ، وَقَدِ ٱخْتَلَفَ ٱلْقُرَّاءُ فِي ثُبُوتِهَا وَصْلاً وَوَقْفاً.

وَحِينَ كَمَلَ لِلنَّاظِمِ مَقْصُودُهُ مِنَ ٱلنَّظْمِ ٱلْمُتَضَمِّنِ بَقَايَا خِلَافِيَّاتِ ٱلْمَصَاحِفِ فِي ٱلرَّسْمِ أَخْبَرَ أَنَّ هَـٰذَا أَوَانُ وَفَاءِ (**ٱلْإِعْلَانِ بِتَكْمِيلِ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ**)، ثُمَّ حَمِدَ ٱللَّهَ تَعَالَىٰ عَلَىٰ ٱلنِّعْمَةِ ٱلْحُسْنَى ٱلَّتِي هِيَ ٱلْخِتَامُ، وَأَنْهَى ٱلصَّلَاةَ وَٱلسَّلَامَ إِلَىٰ ٱلنَّبِيءِ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

وَكَانَ ٱلْفَرَاغُ مِنْ تَبْيِيضِ هَـٰذَا ٱلشَّرْحِ ٱلْمُبَارَكِ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ، أَوَاسِطَ جُمَادَى ٱلْأُولَىٰ مِنْ عَامِ ١٣٢٥ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَأَلْفٍ مِنَ ٱلْهِجْرَةِ ٱلنَّبَوِيَّةِ؛ عَلَىٰ صَاحِبِهَا أَفْضَلُ ٱلصَّلَاةِ وَأَزْكَى ٱلتَّحِيَّةِ.

الفهرس

- المقدمة ٥
- عملي في تحقيق هذا الكتاب ٧
- تَرْجَمَةٌ مُوجَزَةٌ لِلنَّاظِمِ ١٠
- ترجمة الشيخ إبراهيم المارغني ١٢
- مقدمة المؤلف ١٧
- مطلحات النَّاظمِ في نظمِهِ ٧٠
- مُقَدِّمَةٌ ٨٢
- الاتفاق والاختلاف في حذف الألفات من سورة الفاتحة ٨٧
- حذف الألفات من سورة البقرة ١٢٥
- حذف الألفات من سورة آل عمران إلى سورة الأعراف ٢١٧
- حذف الألفات من سورة الأعراف إلى سورة مريم ٢٥١
- حذف الألفات من سورة مريم إلى سورة صّ ٢٨٩
- حذف الألفات من سورة صّ إلى آخر القرآن الكريم ٣١٧
- حذف الياء ٣٣٢
- حذف الواو ٣٦٥
- حذف اللام ٣٧٣
- أحكام الهمزة المبتدأة ٣٧٧
- أحكام الهمزة المتوسطة والمتطرفة ٤١٩
- الحكم في ما يؤدي لاجتماع صورتين متتالتين للهمز ٤٢٨

- زيادة الألف والواو والياء ٤٣٧
- زيادة الألف ٤٣٨
- زيادة الياء ٤٦٠
- زيادة الواو ٤٧١
- الإبدال الرسمي ٤٧٥
- رسم الألف ياءً ٤٧٧
- رسم الألف واواً ٥١٦
- الموصول والمفصول ٥٢٣
- هاء التأنيث ٥٦١
- خاتمة القسم الأول (فن الرسم) ٥٧٣
- القسم الثاني ٥٧٧
- مُقَدِّمَةُ فَنِّ ٱلضَّبْطِ ٥٨٣
- باب القول في أحكام وضع الحركة ٥٨٧
- حكم الحروف الواقعة بعد التنوين ٦٠٣
- حكم النون الساكنة ٦٠٩
- ضبط المشم والمختلس والممال ٦١٧
- باب السكون والتشديد والمد ٦٢٤
- باب ضبط المدغم والمظهر ٦٤٥
- باب أحكام ضبط الهمز ٦٥٢
- باب ضبط الصلة والابتداء والنقل ٦٩٦
- باب إلحاق المحذوف في الرسم ٧١٠

- باب ضبط المزيد في الهجاء ٧٤٧
- أحكام اللام ألف ٧٧٣
- تَنْبِيهَ ٱلْخِلَّانِ عَلَىٰ ٱلْإِعْلَانِ بِتَكْمِيلِ مَوْرِدِ ٱلظَّمْآنِ فِي رَسْمِ ٱلْبَاقِي مِنْ قِرَاءَاتِ ٱلْأَئِمَّةِ ٱلسَّبْعَةِ ٱلْأَعْيَانِ ٧٩٧
- المقدمة ٧٩٩
- الفهرس ٨٥٠